

الفوائد المفیدة
عَلَى

كتاب الْتَّوْحِيدِ

شرح فضیلہ الشیخ
محمد بن صالح العثیمین

طبعه مُصَحَّحة و مُنْقَحة

دار ابن الجوزی

الفول المغير
عَلَى

كِتابِ الْوَحْيِ لِلْمُغَيْرِ

شرح فضيله الشیخ
محمد بن صالح العثيمین

المجلد الأول
طبعة مصححة ومنتقحة

دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا
محمد وآلها وصحبه أجمعين أما بعد:
فقد سبق أن طبع لنا كتاب "الفوائد المفيدة على كتاب
التوحيد" وكان منقولاً من الأشرطة المسجلة من الدرس
وقد حصل فيه بعد خروجه تعديل بزيادة أو حذف تدعو
المجاهدة إليه، وهذا نحن نعيده طبعه لأول مرة بعد مراجعته
في دار (ابن الجوزي)، فلتكن هذه هي النسخة المعتمدة.
ولذا جرى التنبية والله الموفق.

حرر في ٢٩/١٠/١٤١٧ هـ

أملاء الفقير إلى الله

مطر الصفا العثيمين
مطر العثيمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونسعى إليه ونستغفره وننحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً.

أما بعد فقد سبق لنا - والله الحمد والمنة - أن قمنا بشرح كتاب التوحيد لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب على الطلبة أثناء جلساتنا في الجامع الكبير بعنيزة وقام بعض الطلبة بتسجيل ما تكلمنا به.

وقد بادر الأخوان الكريمان الدكتور سليمان العبد الله أبا الخيل والدكتور: خالد العلي المشيقح بتفريغ المسجل كتابة وقاما بطبعه وسمياه: القول المفيد على كتاب التوحيد.

فأسأل الله تعالى أن يجزل لهم المثوبة وينفع بذلك.

ومن المعلوم أن ما نقل تسجيلاً من الشرح على الطلاب لا يساوي ما كتب تحريراً بل سيكون فيه نقص أو زيادة أو تقديم أو تأخير أو تكرار أو نحو ذلك من الخلل.

ولما ظهرت طبعته الأولى وجد فيها شيء من ذلك فخرر ونفع ثم أعيد طبعه مرة ثانية فاحتاج إلى إعادة النظر لخلل يسير غالبه في الطاعة.

وها هو يعاد للمرة الثالثة وقد رأيت أن يحذف من الكتاب جميع الحواشى ما عدا عزو الآيات والأحاديث أسأل الله تعالى أن يكون خالصاً لوجهه موافقاً لمرضاته نافعاً لعباده إنه جواد كريم.

وهذا أوان الشروع في المقصود مستعينين بالله تعالى.

قال المؤلف، رحمه الله تعالى.

كتاب التوحيد

لم يذكر في النسخ التي بأيدينا خطبة للكتاب من المؤلف فإما أن تكون سقطت من النساخ وإما أن يكون المؤلف اكتفى بالترجمة لأنها عنوان على موضوع الكتاب وهو التوحيد.

والكتاب بمعنى: مكتوب أي مكتوب بالقلم أو بمعنى مجموع من قولهم كتبية وهي المجموعة من الخيل.

أما التوحيد فهو في اللغة مصدر وَحَدَ الشيء إذا جعله واحداً.

وفي الشرع: إفراد الله - تعالى - بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

* أقسامه :

ينقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام :

١ - توحيد الربوبية .

٢ - توحيد الألوهية .

٣ - توحيد الأسماء والصفات .

وقد اجتمعت في قوله تعالى : ﴿رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُما فَاعْبُدُهُ وَاصْطَبِرْ لِعِبْدِيَّةٍ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيَّاً﴾^(١) .

* القسم الأول : توحيد الربوبية .

هو إفراد الله - عز وجل - بالخلق ، والملك ، والتدبير .

فإفراده بالخلق : أن يعتقد الإنسان أنه لا خالق إلا الله .

قال تعالى : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾^(٢) ؛ فهذه الجملة تفيد الحصر لتقديم الخبر ؛ إذ إن تقديم ما حقه التأكير يفيد الحصر .

وقال تعالى : ﴿هَلْ مِنْ خَلِيقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾^(٣) ؛ فهذه الآية تفيد اختصاص الخلق بالله لأن الاستفهام فيها مشربٌ معنى التحدي .

(١) سورة مريم : الآية ٦٥.

(٢) سورة الأعراف : الآية ٥٤.

(٣) سورة فاطر : الآية ٣.

أما ما ورد من إثبات خالق غير الله؛ كقوله تعالى: «فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَلَقِينَ»^(١) وكقوله ﷺ في المصورين يقال لهم: «أَحْيَا مَا خَلَقْتُمْ»^(٢).

فهذا ليس خلقاً حقيقة، وليس إيجاداً بعد عدم، بل هو تحويل للشيء من حال إلى حال، وأيضاً ليس شاملاً، بل محصور بما يمكن الإنسان منه، ومحصور بدائرة ضيقة؛ فلا ينافي قولنا: إفراد الله بالخلق.

وأما إفراد الله بالملك:

فأن نعتقد أنه لا يملك الخلق إلا خالقهم؛ كما قال تعالى: «وَلَلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٣)، وقال تعالى: «قُلْ مَنْ يَدْعُو مَلَكُوتَ كُلِّ شَيْءٍ»^(٤).

وأما ما ورد من إثبات الملكية لغير الله؛ كقوله تعالى: «إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكُتُ أَيْمَنَهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مُؤْمِنِينَ»^(٥)، وقال تعالى: «أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاسِلَهُ»^(٦)؛ فهو ملك محدود لا

(١) سورة المؤمنون: الآية ١٤.

(٢) من حديث ابن عمر، أخرجه: البخاري في «صحيحة» (كتاب اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيمة، ٢٨٣/١٠)، وسلم في «صحيحة» (كتاب اللباس والزيمة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، ١٦٧٠/٣).

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٨٩.

(٤) سورة المؤمنون: الآية ٨٨.

(٥) سورة المؤمنون: الآية ٦.

(٦) سورة التور: الآية ٦١.

يشمل إلا شيئاً يسيراً من هذه المخلوقات؛ فالإنسان يملك ما تحت يده، ولا يملك ما تحت يد غيره، وكذا هو ملك قاصر من حيث الوصف؛ فالإنسان لا يملك ما عنده تمام الملك، ولهذا لا يتصرف فيه إلا على حسب ما أذن له فيه شرعاً.

فمثلاً: لو أراد أن يحرق ماله، أو يعذب حيوانه؛ قلنا: لا يجوز، أما الله - سبحانه - فهو يملك ذلك كله ملكاً عاماً شاملأً.

وأما إفراد الله بالتدبير:

فهو أن يعتقد الإنسان أنه لا مُدبر إلا الله وحده؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَمْلِكُ السَّمَاءَ وَالْأَنْتَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمِيتَ وَيُخْرِجُ الْمِيتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدْبِرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقْلَ أَفَلَا نَنْقُونَ ﴾١٣﴾ فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّ نَصْرَفُونَ﴾^(١).

وأما تدبير الإنسان؛ فمحصور بما تحت يده، ومحصور بما أذن له فيه شرعاً.

وهذا القسم من التوحيد لم يعارض فيه المشركون الذين بعث فيهم الرسول ﷺ، بل كانوا مقررين به، قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ حَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ حَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ﴾^(٢).

(١) سورة يونس: الآيات ٣١، ٣٢.

(٢) سورة الزخرف: الآية ٩.

فهم يُقْرُّون بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَدْبِرُ الْأَمْرَ، وَهُوَ الَّذِي بِيَدِهِ
مَلْكُوت السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ.

وَلَمْ يَنْكِرْهُ أَحَدٌ مَعْلُومٌ مِنْ بَنِي آدَمْ؛ فَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْ
الْمُخْلوقِينَ: إِنَّ لِلْعَالَمِ خَالِقَيْنِ مُتَسَاوِينَ.

فَلَمْ يَجْحَدْ أَحَدٌ تَوْحِيدَ الرَّبُوبِيَّةِ، لَا عَلَى سَبِيلِ التَّعْطِيلِ وَلَا
عَلَى سَبِيلِ التَّشْرِيكِ، إِلَّا مَا حَصَلَ مِنْ فَرْعَوْنَ؛ فَإِنَّهُ أَنْكَرَهُ عَلَى
سَبِيلِ التَّعْطِيلِ مَكَابِرَةً؛ فَإِنَّهُ عَطَلَ اللَّهَ مِنْ رَبُوبِيَّتِهِ وَأَنْكَرَ وُجُودَهُ،
قَالَ تَعَالَى حَكَايَةً عَنْهُ: «فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى»^(١)، «مَا عَلِمْتُ
لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي»^(٢).

وَهَذَا مَكَابِرَةٌ مِنْهُ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الرَّبَّ غَيْرَهُ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى:
«وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقِنْتُهَا أَنْفُسُهُمْ ظَلَمًا وَعُلُومًا»^(٣)، وَقَالَ تَعَالَى حَكَايَةً
عَنْ مُوسَى وَهُوَ يَنْاظِرُهُ: «لَقَدْ عِلِّمْتَ مَا أَنْزَلَ هَذُولَاءِ إِلَّا رَبُّ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٤)؛ فَهُوَ فِي نَفْسِهِ مُقْرٌ بِأَنَّ الرَّبَّ هُوَ اللَّهُ - عَزَّ
وَجَلَ - .

وَأَنْكَرَ تَوْحِيدَ الرَّبُوبِيَّةِ عَلَى سَبِيلِ التَّشْرِيكِ الْمَجْوَسِ، حِيثُ
قَالُوا: إِنَّ لِلْعَالَمِ خَالِقَيْنِ هَمَا الظُّلْمَةُ وَالنُّورُ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَجْعَلُوا
هُذِينِ الْخَالِقِينِ مُتَسَاوِينَ.

(١) سورة النازعات: الآية ٢٤.

(٢) سورة القصص: الآية ٣٨.

(٣) سورة التمل: الآية ١٤.

(٤) سورة الإسراء: الآية ٥٢.

فهم يقولون: إن النور خير من الظلمة؛ لأنَّه يخلق الخير، والظلمة تخلق الشر، والذِّي يخلق الخير خيرٌ من الذِّي يخلق الشر.

وأيضاً، فإنَّ الظلمة عدم لا يضيء، والنور وجودٌ يضيء؛ فهو أكمل في ذاته.

ويقولون أيضاً بفرق ثالث، وهو: أنَّ النور قديم على اصطلاح الفلسفه، وختلفوا في الظلمة: هل هي قديمة، أو محدثة؟ على قولين.

دلالة العقل على أنَّ الخالق للعالم واحد.

قال الله تعالى: ﴿مَا أَنْخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَيْلٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٌ إِذَا لَدَهُبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾^(١).

إذ لو أتيتنا للعالم خالقين؛ لكان كل خالق يريد أن ينفرد بما خلق ويستقل به كعادة الملوك؛ إذ لا يرضي أن يشاركه أحد.

وإذا استقل به؛ فإنه يريد أيضاً أمراً آخر، وهو أن يكون السلطان له لا يشاركه فيه أحد.

وحيثُنَّ إذا أرادوا السلطان؛ فاما أن يعجز كل واحد منهمما عن الآخر، أو يسيطر أحدهما على الآخر؛ فإنَّ سيطر

(١) سورة المؤمنون: الآية ٩١

أحدهما على الآخر ثبتت الربوبية له، وإن عجز كل منهما عن الآخر زالت الربوبية منهما جميعاً؛ لأن العاجز لا يصلح أن يكون رباً.

القسم الثاني : توحيد الألوهية .

ويقال له : توحيد العبادة باعتبارين ؛ فباعتبار إضافته إلى الله يسمى : توحيد الألوهية ، وباعتبار إضافته إلى الخلق يسمى توحيد العبادة .

وهو إفراد الله - عز وجل - بالعبادة .

فالمستحق للعبادة هو الله تعالى ، قال تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَلَمْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ أَبْنَاطُ﴾^(١) .

والعبادة تطلق على شيئين :

الأول : التعبد بمعنى التذلل لله - عز وجل - بفعل أوامرها واجتناب نواهيه ؛ محبة وتعظيمها .

الثاني : المتبعد عنه ؛ فمعناها كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

مثال ذلك : الصلاة ؛ فعلها عبادة ، وهو التعبد .

(١) سورة لقمان : الآية . ٣٠

ونفس الصلاة عبادة، وهو المتعبد به.

فإفراد الله بهذا التوحيد: أن تكون عبداً لله وحده تفرد
بالتذلل؛ محبةً وتعظيمًا، وتعبده بما شرع.

قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَ فَنَقْدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا﴾^(١).

وقال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢)؛ فوضفه
سبحانه بأنه رب العالمين كالتعليل لثبت الألوهية له؛ فهو الإله
لأنه رب العالمين، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي
خَلَقُكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾^(٣)؛ فالمنفرد بالخلق هو المستحق
للعبادة.

إذ من السفه أن تجعل المخلوق الحادث الآيل للفناء إليها
تعبد؛ فهو في الحقيقة لن ينفعك لا بایجاد ولا بإعداد ولا بإمداد
فمن السفه أن تأتي إلى قبر إنسان صار رميمًا تدعوه وتعبده، وهو
بحاجة إلى دعائك، وأنت لست بحاجة إلى أن تدعوه؛ فهو لا
يملك لنفسه نفعاً ولا ضراً؛ فكيف يملكه لغيره؟!

وهذا القسم كَفَرَ به وجَحَدَه أكثر الخلق، ومن أجل ذلك
أرسل الله الرسل، وأنزل عليهم الكتب، قال الله تعالى: ﴿وَمَا

(١) سورة الإسراء: الآية ٢٢.

(٢) سورة الفاتحة: الآية ٢.

(٣) سورة البقرة: الآية ٢١.

أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحَىٰ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَّا
فَاعْبُدُونَ^(١).

ومع هذا؛ فأتبع الرسل قلة، قال عليه الصلاة والسلام: «فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد»^(٢).

* تنبية:

من العجب أن أكثر المصنفين في علم التوحيد من المتأخرین يُركزون على توحيد الربوبية، وكأنما يخاطبون أقواماً ينكرون وجود رب - وإن كان يوجد من ينكر رب -، لكن ما أكثر المسلمين الواقعين في شرك العبادة!!

ولهذا ينبغي أن يُركَّز على هذا النوع من التوحيد حتى تُخرج إليه هؤلاء المسلمين الذين يقولون بأنهم مسلمون، وهم مشركون، ولا يعلمون.

القسم الثالث: توحيد الأسماء والصفات.

وهو إفراد الله - عز وجل - بما له من الأسماء والصفات.

وهذا يتضمن شيئاً:

(١) سورة الأنبياء: الآية ٢٥.

(٢) من حديث ابن عباس، أخرجه: البخاري (كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره)، مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طائف من المسلمين الجنة ١٥٥/١٠)، وغير حساب ولا عذاب، ١٩٩/١).

الأول: الإثبات، وذلك بأن ثبتت الله - عز وجل - جميع أسمائه وصفاته التي أثبتتها لنفسه في كتابه أو سنة نبيه صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

الثاني: نفي المماثلة، وذلك بأن لا يجعل الله مثيلاً في أسمائه وصفاته؛ كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ أَكْبَرٌ﴾^(١).

فدللت هذه الآية على أن جميع صفاته لا يماثله فيها أحد من المخلوقين؛ فهي وإن اشتراطت في أصل المعنى، لكن تختلف فيحقيقة الحال فمن لم يثبت ما أثبته الله لنفسه؛ فهو معطل، وتعطيله هذا يشبه تعطيل فرعون، ومن أثبتها مع التشبيه صار مشابهاً للمشركين الذين عبدوا مع الله غيره، ومن أثبتها بدون مماثلة صار من الموحدين.

وهذا القسم من التوحيد هو الذي ضلّت فيه بعض الأمة الإسلامية وانقسموا فيه إلى فرق كثيرة؛ فمنهم من سلك مسلك التعطيل، فعطل، ونفي الصفات زاعماً أنه مُنْزَهٌ لله، وقد ضل؛ لأن المُنْزَهَ حقيقة هو الذي يُنْقَى عنه صفات النقص والعيوب، ويُنْزَهَ كلامه من أن يكون تعمية وتضليل، فإذا قال: أن الله ليس له سمع، ولا بصر، ولا علم، ولا قدرة؛ لم ينزعه الله، بل وضمه بأعيب العيوب، ووصم كلامه بالتفعمية والتضليل؛ لأن الله يكرر

(١) سورة الشورى: الآية ١١.

ذلك في كلامه ويشبهه، «سَمِيعٌ بَصِيرٌ»، «عَزِيزٌ حَكِيمٌ»، «غَفُورٌ رَّحِيمٌ»، فإذا أثبته في كلامه وهو خالٍ منه؛ كان في غاية التعمية والتضليل والقبح في كلام الله - عز وجل -، ومنهم من سلك مسلك التمثيل زاعماً بأنه محقق لما وصف الله به نفسه، وقد ضلوا لأنهم لم يقدروا الله حق قدره؛ إذ وصموه بالغيب والنقص؛ لأنهم جعلوا الكامل من كل وجه كالناقص من كل وجه، وإذا كان اقتران تفضيل الكامل على الناقص يحط من قدره؛ كما قيل:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا
فكيف بتمثيل الكامل بالناقص؟! هذا أعظم ما يكون جنائة
في حق الله - عز وجل -، وإن كان المعطلون أعظم جرمًا، لكن
الكل لم يقدر الله حق قدره.

فالواجب: أن نؤمن بما وصف الله وسمى به نفسه في كتابه، وعلى لسان رسوله ﷺ، من غير تحرير، ولا تعطيل، ولا تكييف، ولا تمثيل.

هكذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم.

فالتحريف في النصوص، والتعطيل في المعتقد، والتكييف في الصفة، والتمثيل في الصفة، إلا أنه أخص من التكييف؛ فكل ممثّل مكيف، ولا عكس.

فيجب أن تبرأ عقيدتنا من هذه الأمور الأربع.

ونعني بالتحريف هنا: التأويل الذي سلكه المحرّفون لنصوص الصفات؛ لأنهم سمو أنفسهم أهل التأويل، لأجل تلطيف المسّلك الذي سلكوه؛ لأن النّفوس تنفر من الكلمة تحريف، لكن هذا من باب زخرفة القول وتربيته للناس، حتى لا ينفروا منه.

وحقيقة تأويلهم: التحريف، وهو صرف اللّفظ عن ظاهره؛ فنقول: هذا الصرف إن دل عليه دليل صحيح؛ فليس تأويلاً بالمعنى الذي تريدون، لكنه تفسير.

وإن لم يدل عليه دليل؛ فهو تحريف، وتغيير للكلم عن مواضعه؛ فهؤلاء الذين ضلوا بهذه الطريقة، فصاروا يثبتون الصفات لكن بتحريف؛ قد ضلوا، وصاروا في طريق معاكس لطريق أهل السنة والجماعة.

وعليه لا يمكن أن يوصفو بأهل السنة والجماعة؛ لأن الإضافة تقتضي النسبة، فأهل السنة منتبون للسنة؛ لأنهم متمسكون بها، وهؤلاء ليسوا متمسكين بالسنة فيما ذهبوا إليه من التحريف.

وأيضاً الجماعة في الأصل: الاجتماع، وهم غير مجتمعين في آرائهم؛ ففي كتبهم التداخل، والتناقض، والاضطراب، حتى إن بعضهم يضلّ بعضاً، ويتناقض هو بنفسه.

وقد نقل شارح «الطحاوية» عن الغزالى - وهو ممن بلغ ذرّوة علم الكلام - كلاماً إذا قرأه الإنسان تبين له ما عليه أهل الكلام من الخطأ والزلل والخطل، وأنهم ليسوا على بيّنة من أمرهم^(١).

وقال الرازى وهو من رؤسائهم:

نهاية إقادم العقول عقال
وأكثر سعي العالمين ضلال
وأرواحنا في وحشة من جسومنا
سوى أن جمعنا فيه قيل وقالوا

ثم قال: لقد تأملتُ الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية؛ فما رأيتها تشفي عليّاً، ولا تروي غليلاً، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن، أقرأ في الإثبات: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوْى»^(٢)، «إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلْمُ الطَّيْبُ»^(٣)؛ يعني: فأثبتت، وأقرأ في النفي: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ»^(٤)، «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ، عِلْمًا»^(٥)؛ يعني: فأنفي المماثلة، وأنفي الإحاطة به علماً، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي^(٦).

(١) «شرح الطحاوية» (١/٢٤٥). وانظر أيضاً: «درء تعارض العقل والنقل» (١/١٦٢).

«الإحياء» (١/٩٤ - ٩٧).

(٢) سورة طه: الآية ٥.

(٣) سورة فاطر: الآية ١٠.

(٤) سورة الشورى: الآية ١١.

(٥) سورة طه: الآية ١١٠.

(٦) انظر: «درء تعارض العقل والنقل» (١/١٥٩، ١٦٠)، و«الفتاوى» (٤/٧١)، و«شرح الطحاوية» (١/٢٤٤)، و«طبقات الشافعية» لابن قاضي شبهة (٢/٨٢).

فتتجدهم حيارى مضطربين، ليسوا على يقين من أمرهم، وتجد من هداه الله الصراط المستقيم مطمئناً منشرح الصدر، هادئ البال، يقرأ في كتاب الله وفي سنة رسوله ﷺ، ما أثبته الله لنفسه من الأسماء والصفات؛ فَيُثِبْتُ؛ إذ لا أحد أعلم من الله بالله، ولا أصدق خبراً من خبر الله، ولا أصح بياناً من بيان الله؛ كما قال الله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُم﴾^(١)، ﴿يُبَيِّنَ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا﴾^(٢)، ﴿وَزَرَّنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِتِبْيَانِ إِلَكْلِ شَيْءٍ﴾^(٣)، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾^(٤)، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾^(٥).

فهذه الآيات وغيرها تدل على أن الله يبين للخلق غاية البيان الطريق التي توصلهم إليه، وأعظم ما يحتاج الخلق إلى بيانه ما يتعلق بالله تعالى وبأسماء الله وصفاته حتى يعبدوا الله على بصيرة؛ لأن عبادة من لم نعلم صفاتة، أو من ليس له صفة أمر لا يتحقق أبداً؛ فلا بد أن تعلم من صفات المعبود ما يجعلك تتوجه إلى وتعبده حقاً.

ولا يتجاوز الإنسان حدّه إلى التكييف أو التمثيل؛ لأنه إذا كان عاجزاً عن تصور نفسه التي بين جنبيه؛ فمن باب أولى أن

(١) سورة النساء: الآية ٢٦.

(٢) سورة النساء: الآية ١٧٦.

(٣) سورة النحل: الآية ٨٩.

(٤) سورة النساء: الآية ١٢٢.

(٥) سورة النساء: الآية ٨٧.

يكون عاجزاً عن تصور حقائق ما وصف الله به نفسه، ولهذا يجب على الإنسان أن يمنع نفسه عن السؤال بـ«لَمْ» وـ«كَيْفَ» فيما يتعلق بأسماء الله وصفاته.

وكذا يمنع نفسه من التفكير بالكيفية.

وهذا الطريق إذا سلكه الإنسان استراح كثيراً، وهذه حال السلف رحمة الله، ولهذا لما جاء رجل إلى الإمام مالك بن أنس رحمة الله قال: يا أبا عبد الله! «أَرَجُونَ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي؟»، كيف استوي؟ فأطرق برأسه وقال: «الاستواء غير معهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة، وما أراك إلا مبتدعًا».

أما في عصرنا الحاضر؛ فنجد من يقول: إن الله ينزل إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة، فيلزم من هذا أن يكون كل الليل في السماء الدنيا؛ لأن الليل يمشي على جميع الأرض؛ فالثلث ينتقل من هذا المكان إلى المكان الآخر، وهذا لم يقله الصحابة رضوان الله عليهم، ولو كان هذا يرد على قلب المؤمن؛ لبينه الله إما ابتداء أو على لسان رسوله ﷺ، أو يقين من يسأله عنه فيجيب، كما سأل الصحابة رسول الله ﷺ: أين كان الله قبل أن يخلق السموات والأرض؟ فأجابهم^(١).

(١) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنهما، وفيه: «جئنا نسألك عن هذا الأمر. قال: كان الله ولم يكن شيء غيره، وكان عرشه على الماء».

فَهُنَا السُّؤالُ الْعَظِيمُ يَدْلِيُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ
فِيْإِنَّ اللَّهَ يَبِينُهُ بِأَحَدِ الْطُّرُقِ الْثَّلَاثَةِ.

وَالجَوابُ عَنِ الإِشْكَالِ فِي حَدِيثِ النَّزُولِ^(١) : أَنْ يُقَالُ : مَا
دَامَ ثُلَثُ اللَّيلِ الْآخِيرِ فِي هَذِهِ الْجَهَةِ باقِيًّا ، فَالنَّزُولُ فِيهَا مُحَقَّقٌ ،
وَفِي غَيْرِهَا لَا يَكُونُ نَزُولٌ قَبْلَ ثُلَثِ اللَّيلِ الْآخِيرِ أَوِ النَّصْفِ ، وَاللَّهُ
- عَزَّ وَجَلَ - لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ، وَالْحَدِيثُ يَدْلِيُّ عَلَى أَنَّ وَقْتَ
النَّزُولِ يَتَهَيَّيْ بِطْلُوعِ الْفَجْرِ .

وَعَلَيْنَا أَنْ نَسْتَسْلِمُ ، وَأَنْ نَقُولُ : سَمِعْنَا ، وَأَطْعَنَا ، وَاتَّبَعْنَا ،
وَآمَنَا ؛ فَهُنَّا وَظِيفَتُنَا لَا نَتَجَازُ الْقُرْآنَ وَالْحَدِيثَ .

* * *

رواية: البخاري (كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله تعالى: «وَهُوَ الَّذِي يَبْدَا الْخَلْقَ»)، = (٤١٨).

ومن حديث أبي رزين قال: قلت يا رسول الله! أين ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ قال: «كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء، وخلق عرشه على الماء».

رواية: الترمذى (التفسير، رقم ٣١٠٨) - وقال: «حديث حسن» -، وابن ماجه في (المقدمة، رقم ١٢)، وأحمد في (المسندة) (٤/ ١١، ١٢).

(١) من حديث أبي هريرة، أخرجه: البخاري في «صحيحة» (كتاب التهجد، باب الدعاء والصلوة آخر الليل، رقم ١١٤٥، ٣٦٢١، ٧٤٩٤)، ومسلم (كتاب صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر آخر الليل، ٥٢١/ ١).

وقولُ اللهِ تعالى : «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»^(١).
الآية .

وقد ذكر المؤلف رحمة الله في هذه الترجمة عدة آيات :

• الآية الأولى : قوله تعالى : «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ»^(١) .
قوله : «إِلَّا لِيَعْبُدُونِ» استثناء مُفرغ من أعم الأحوال ؛ أي : ما
خلقت الجن والإنس لأي شيء إلا للعبادة .

واللام في قوله : «إِلَّا لِيَعْبُدُونِ» للتعليق ، وهذا التعليل لبيان الحكمة
من الخلق ، وليس التعليل الملازم للمعلول ؛ إذ لو كان كذلك للزم أن
يكون الخلق كله عباداً لله يتبعدون له ، وليس الأمر كذلك . فهذه العلة
غاية ، وليس موجبة .

فالعلة الغائية لبيان الغاية والمقصود من هذا الفعل ، لكنها قد تقع ،
وقد لا تقع . مثل : بريئ القلم لأكتب به ؛ فقد تكتب ، وقد لا تكتب .

والعلة الموجبة معناها : أن المعلول مبنيٌ عليها ؛ فلا بد أن تقع ،
وتكون سابقة للمعلول ، وملازمة له . مثل : انكسر الزجاج لشدة الحر .

قوله : «خَلَقْتُ» ؛ أي : أوجدت ، وهذا الإيجاد مسبوق بتقدير ،
وأصل الخلق التقدير .

قال الشاعر :

ولأنْت تفري ما خلقت وبعض الناس يخلق ثم لا يفري

قوله: «الْجَنَّ»: هم عالمٌ غيبيٌ مخفٰ عنّا، ولهذا جاءت المادة من الجيم والتون، وهو يدلان على الخفاء والاستئثار. ومنه: الجنّة، والجنة، والجنة.

قوله: «الإِنْسَ» سُمُوا بذلك؛ لأنّهم لا يعيشون بدون إيناس؛ فهم يأنس بعضهم ببعض، ويتحرّك بعضهم إلى بعض.

قوله: «إِلَا لِيَعْبُدُونَ» فُسْر: إلا ليوحدون، وهذا حق، وفُسْر: بمعنى يتذللون لي بالطاعة فعلاً للمأموم، وترکاً للممحظور، ومن طاعته أن يُوَحَّد سبحانه وتعالى؛ فهذه هي الحكمة من خلق الجنّ والإنس.

ولهذا أعطى الله البشر عقولاً، وأرسل إليهم رسلاً، وأنزل عليهم كتبًا، ولو كان الغرض من خلقهم كالغرض من خلق البهائم؛ لضاعت الحكمة من إرسال الرسل، وإنزال الكتب؛ لأنّه في النهاية يكون كشجرة نبتت، ونمّت، وتحظّمت.

ولهذا قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَيَ فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِرَدْكَ إِلَى مَعَادٍ» [القصص: ٨٥]، فلا بدّ أن يرذك إلى معادٍ تجازى على عملك إن خيراً فخير، وإن شرًا فشر. وليس الحكمة من خلقهم نفع الله، ولهذا قال تعالى: «مَا أَرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أَرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ» [الذاريات: ٥٧].

وأمّا قوله تعالى: «مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَصْنَعُهُ لَهُ» [البقرة: ٢٤٥]. فهذا ليس إقراضًا لله سبحانه، بل هو غنيٌ عنه، لكنه سبحانه شبه معاملة عبده له بالقرض؛ لأنّه لا بدّ من وفائه، فكانه التزام من الله سبحانه أن يُوفّي العامل أجر عمله كما يُوفّي المقترض من أقرضه.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَبْعَذُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّلْفُوتَ»^(١).

● الآية الثانية: قوله تعالى: «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَبْعَذُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّلْفُوتَ» [النحل: ٣٦].

قوله: «وَلَقَدْ»: اللام موطئة لقسم مقدر، وقد: للتحقيق. وعليه فالجملة مؤكدة بالقسم المقدر، واللام، وقد.

قوله: «بَعَثْنَا»؛ أي: أخرجنا، وأرسلنا في كل أمة. والأمة هنا: الطائفة من الناس. وتطلق الأمة في القرآن على أربعة معانٍ:

أ - الطائفة: كما في هذه الآية.

ب - الإمام، ومنه قوله تعالى: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً فََأَنْتَ أَنْتَ اللَّهُ» [النحل: ١٢٠].

ج - الملة: ومنه قوله تعالى: «إِنَّا وَجَدْنَا أَبْيَانًا عَلَى أُمَّةٍ» [الزخرف: ٢٣].

د - الزَّمن: ومنه قوله تعالى: «وَادْكُرْ بَعْدَ أُمَّةً» [يوسف: ٤٥].

فكل أمة بُعثَت فيها رسولٌ من عهد نوح إلى عهد نبينا محمد ﷺ.

* والحكمة من إرسال الرسل:

أ - إقامة الحجَّة: قال تعالى: «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَنَّا لَيْكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةً بَعْدَ الرُّسُلِ» [النساء: ١٦٥].

ب - الرحمة: لقوله تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ» [الأنياء: ١٠٧].

(١) سورة النحل: الآية ٣٦.

ج - بيان الطريق الموصى إلى الله تعالى؛ لأنَّ الإنسان لا يُعرف ما يجب لله على وجه التفصيل إلَّا عن طريق الرُّسل.

قوله: «أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ» : «أن»: قيل: تفسيرية، وهي التي سبقت بما يدلُّ على القول دون حروفه؛ كقوله تعالى: «فَأَوْحَيْنَا إِلَيْنَا أَنْ أَصْنَعَ الْفَلَكَ» [المؤمنون: ٢٧]، والوحي فيه معنى القول دون حروفه، والبعث متضمنٌ معنى الوحي؛ لأنَّ كُلَّ رسول مُوحى إليه.

وقيل: إنَّها مصدرية على تقدير الباء؛ أي: بأنَّ اعبدوا، والراجح: الأول؛ لعدم التقدير.

قوله: «أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ» : أي: تذلُّوا له بالعبادة وسبق تعريف العادة^(١).

قوله: «وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ» : أي: ابتعدوا عنه بأن تكونوا في جانب، وهو في جانب:

والظَّاغُوتُ: مشتقٌ من الطغيان، وهو صفة مشبهة، والطغيان: مجاوزة الحدّ؛ كما في قوله تعالى: «إِنَّا لَمَا طَغَى الْأَمَةَ حَلَّتُمُ فِي الْأَرْضِ» [الحاقة: ١٢]؛ أي: تجاوز حدّة.

وأجمع ما قيل في تعريفه هو ما ذكره ابن القيم رحمه الله بأنَّه: ما تجاوز به العبد حدَّه من متبع، أو معبد، أو مطاع. ومراده من كان راضياً بذلك، أو يُقال: هو طاغوت باعتبار عابده، وتابعه، ومطيعه؛ لأنَّه تجاوز به حدَّه حيث نزلَه فوق منزلته التي جعلها الله له، فتكون عبادته

(١) (ص ١٦).

للهذا المعبد، واتباعه لمتبوعه، وطاعته لمطاعه طغياناً لتجاوزه الحدّ بذلك.

فالمتبع مثل: الكهان، والسحرة، وعلماء السوء.

والمعبد مثل: الأصنام.

والمطاع مثل: الأمراء الخارجين عن طاعة الله، فإذا أتّخذهم الإنسان أرباباً يُحلّ ما حرم الله من أجل تحليلهم له، ويُحرّم ما أحلَّ الله من أجل تحريمهم له؛ فهو لاء طواغيت، والفاعل تابع للطاغوت، قال تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَنَا مِنَ الْحَكِيمَةِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَبَرِ وَالظَّفَّارِ» [النساء: ٥١].

ولم يقل: إنّهم طواغيت.

ودلالة الآية على التوحيد: أنَّ الأصنام من الطواغيت التي تُعبد من دون الله.

والتوحيد لا يتم إلا بركنين، هما:

١ - الإثبات.

٢ - النفي.

إذ النفي المحسّن تعطيل محسّن، والإثبات المحسّن لا يمنع المشاركة. أمثل ذلك: زيد قائم، يدلُّ على ثبوت القيام لزيد، لكن لا يدلُّ على انفراده به. ولم يقم أحد، هذا نفي محسّن. ولم يقم إلا زيد، هذا توحيد له بالقيام؛ لأنَّه اشتمل على إثبات ونفي.

وقوله: «الآية»: أي: إلى آخر الآية، وتقرأ بالنصب؛ إما على أنها

وقوله: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَإِلَّا الَّذِينَ إِحْسَنُوا»^(١) الآية.

مفعول به لفعل محدود تقديره أكمل الآية، أو أنها منصوبة بنزع الخافض؛ أي: إلى آخر الآية.

ووجه الاستشهاد بهذه الآية لكتاب التوحيد: أنها دالة على إجماع الرسل عليهم الصلاة والسلام على الدعوة إلى التوحيد، وأنهم أرسلوا به، قوله تعالى: «أَنَّ رَبَّكُمْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يَجِدُونَا أَطْلَقُوْغُرْتَ».

* * *

● الآية الثالثة: قوله تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ . . .» الآية.

قوله: «قضى» قضاء الله - عز وجل - ينقسم إلى قسمين:

١ - قضاء شرعي

٢ - قضاء كوني.

فالقضاء الشرعي: يجوز وقوعه من المقضي عليه وعدمه، ولا يكون إلا فيما يحبه الله. مثال ذلك: هذه الآية: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» [الإسراء: ٢٣]؛ فتكون قضى بمعنى: شرع، أو بمعنى: وصى، وما أشبههما.

والقضاء الكوني: لا بد من وقوعه، ويكون فيما أحبه الله، وفيما لا يحبه. مثال ذلك: قوله تعالى: «وَقَضَيْنَا إِلَيْكُمْ إِنْ شَرِكُوكُمْ فِي الْكِتَابِ لِكُفَّارُكُمْ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَنِي وَلَنَعْلُمَ عُلُوًّا كَيْرًا» [الإسراء: ٤]. فالقضاء هنا كوني؛ لأن الله لا يشرع الفساد في الأرض، ولا يحبه.

.....

وقوله: «أَلَا تَعْبُدُوا»: «أن» هنا مصدرية بدليل حذف النون من تعبدوا، والاستثناء هنا مفرغ؛ لأن الفعل لم يأخذ مفعوله؛ فمفعوله ما بعد إلا.

وقوله: «إِلَّا إِيَاهُ» ضمير نصب منفصل واجب الانفصال؛ لأن المتصل لا يقع بعد إلا، قال ابن مالك:

وذو اتصال منه ما لا يبتدا ولا يلي إلا اختياراً أبداً^(١)

* إشكال وجوابه:

إذا قيل: ثبت أن الله قضى كوناً ما لا يحبه؛ فكيف يقضي الله ما لا يحبه؟

فالجواب: أن المحبوب قسمان:

- ١ - محبوب لذاته.
- ٢ - محبوب لغيره.

فالمحبوب لغيره قد يكون مكرورها لذاته، ولكن يُحبُّ لما فيه من الحكمة والمصلحة؛ فيكون حينئذ محبوباً من وجهه، مكرورها من وجه آخر. مثل ذلك: الفساد في الأرض منبني إسرائيل في حد ذاته مكروره إلى الله؛ لأنَّ الله لا يُحب الفساد، ولا المفسدين، ولكن للحكمة التي يتضمنها يكون بها محبوباً إلى الله - عزَّ وجلَّ - من وجه آخر. ومن ذلك: القحط، والجدب، والمرض، والفقر؛ لأنَّ الله رحيم لا يُحب أن يؤذى عباده بشيء من ذلك، بل يريد بعباده التيسير، لكن يُقدره للحكم المُترتبة عليه؛ فيكون محبوباً إلى الله من وجهه، مكرورها من وجه آخر.

(١) «الأفية ابن مالك» (ص ١٢).

قال الله تعالى: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتِ الْأَنْوَافُ لِيُذْهِبَهُمْ بَعْضُ الَّذِي عَلِمُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» [الروم: ٤١].

فإن قيل: كيف يتصور أن يكون الشيء محبوبًا من وجه مكرورها من وجه آخر؟

فيقال: هذا الإنسان المريض يعطى جرعة من الدواء مُرّة كريهة الرائحة واللون، فيشربها، وهو يكرهها لما فيها من المرارة واللون والرائحة، ويحبها لما فيها من الشفاء، وكذا الطبيب يكوي المريض بالحديدة المحمّاة على النار، ويتألم منها؛ فهذا الألم مكرور له من وجه، محبوب له من وجه آخر.

فإن قيل: لماذا لم يكن قوله: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» من باب القضاء القدري؟

أجيب: بأنه لا يمكن؛ إذ لو كان قضاء قدرًا لعبد الناس كلهم ربهم، لكنه قضاء شرعي قد يقع وقد لا يقع.

والخطاب في الآية للنبي ﷺ، لكن قال: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ»، ولم يقل: «أن لا تعبد»، ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: «إِنَّمَا إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ» [الطلاق: ١]؛ فالخطاب الأول للرسول ﷺ، والثاني عام؛ مما الفائدة من تغيير الأسلوب؟

أجيب: إن الفائدة من ذلك:

١ - التنبية؛ إذ تنبية المخاطب أمر مطلوب للمتكلّم، وهذا حاصل هنا بتغيير الأسلوب.

٢ - أن النبي ﷺ زعيم أمته، والخطاب الموجّه إليه موجه لجميع الأمة.

٢ - الإشارة إلى أن ما خطب به الرسول ﷺ فهو له ولأمه؛ إلا ما دلَّ الدليل على أنه مختص به.

٤ - وفي هذه الآية خاصة الإشارة إلى أن النبي ﷺ مربوب لا رب، عابد لا معبد؛ فهو داخل في قوله: ﴿تَعْبُدُوا﴾، وكفى به شرفاً أن يكون عبداً لله - عز وجل -، ولهذا يصفه الله تعالى بالعبودية في أعلى مقاماته؛ فقال في مقام التحدي والدفاع عنه: ﴿وَإِن كُثُنْمٌ فِي رَبِّ مَنَا نَزَّلَنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣]، وقال في مقام إثبات نبوته ورسالته إلى الخلق: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِه﴾ [الفرقان: ١].

وقال في مقام الإسراء والمعراج: ﴿شَبَّخَنَ الَّذِي أَنْزَلَ بِعَبْدِه﴾ [الإسراء: ١]، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا عَبْدِهِ مَا أَوْحَى﴾ [النجم: ١٠].

* أقسام العبودية:

تنقسم العبودية إلى ثلاثة أقسام:

١ - عامة، وهي عبودية الريبوية، وهي لكلخلق، قال تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَا فِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣]، ويدخل في ذلك الكفار.

٢ - عبودية خاصة، وهي عبودية الطاعة العامة، قال تعالى: ﴿وَعَبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ عَلَىٰ الْأَرْضِ هُنَّا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وهذه تعم كل من تعبد الله بشرعه.

٣ - خاصَّةُ الْخَاصَّةِ، وهي عبودية الرُّسُل عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى عن نوح: ﴿إِنَّمَا كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣]، وقال عن محمد: ﴿وَإِن كُثُنْمٌ فِي رَبِّ مَنَا نَزَّلَنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣]، وقال في

آخرين من الرسل: ﴿وَادْكُرْ عِنْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَئِمَّةِ وَالْأَنْصَارِ﴾ [ص: ٤٦].

فهذه العبودية المضافة إلى الرسل خاصة الخاصة؛ لأنه لا يباري أحد هؤلاء الرسل في العبودية.

وقوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾: أي: قضى ربك أن نحسن بالوالدين إحساناً.

والوالدان: يشمل الأم، والأب، ومن فوقهما، لكنه في الأم والأب أبلغ، وكلما قربا منك كانوا أولى بالإحسان، والإحسان بذل المعرف، وفي قوله: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا﴾ بعد قوله: ﴿وَقَصَّرَ رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِنَّهُ﴾ دليل على أن حق الوالدين بعد حق الله - عز وجل -

فإن قيل: فain حق الرسول ﷺ؟

أجيب: بأن حق الله متضمن لحق الرسول ﷺ؛ لأن الله لا يعبد إلا بما شرع الرسول ﷺ.

وقوله: ﴿إِنَّمَا يَلْغَى عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَنْقُلْ لَهُمَا أَفِ﴾: أي: كف الأذى عنهم؛ ففي قوله: ﴿إِحْسَنَا﴾: بذل المعرف، وفي قوله: ﴿فَلَا تَنْقُلْ لَهُمَا أَفِ﴾: كف الأذى، ومعنى «أف»: أتضجر؛ لأنك إذا قلت لهما؛ فقد يتأنيان بذلك، وفي الآية إشارة إلى أنهما إذا بلغا الكبر صارا عبيعا على ولدهما؛ فلا يتضجر من الحال، ولا ينهرهما في المقال إذا أساءا في الفعل أو القول.

وقوله: ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾: أي: ليـنا حـسـنا بهـدوء وـطمـأنـيـة؛ كـقولـكـ: أـعظـمـ اللهـ أـجـرـكـ، أـبـشـرـيـ ياـأـمـيـ، أـبـشـرـيـ ياـأـبـيـ، وـما

وقوله: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾^(١). الآية.

أشبه ذلك؛ فالقول الكريم يكون في صيغته، وأدائه، والخطاب به؛ فلا يكون مزعجاً لرفع الصوت مثلاً، بل يتضمن الدعاء والإيناس لهما.

والشاهد من هذه الآية: قوله تعالى: ﴿أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ﴾؛ فهذا هو التوحيد لتضمنه للنفي والإثبات.

* * *

● الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا...﴾^(١) الآية: قوله ﴿وَلَا تُشْرِكُوا﴾ في مقابل «لا إله»؛ لأنها نفي.

وقوله: ﴿وَاعْبُدُوا﴾ في مقابل «إلا الله»؛ لأنها إثبات.

وقوله: ﴿شَيْئًا﴾ نكرة في سياق النهي؛ فتعتم كل شيء: لانبياً، ولا ملكاً، ولا وليناً، بل ولا أمراً من أمور الدنيا؛ فلا تجعل الدنيا شريكاً مع الله، والإنسان إذا كان همه الدنيا كان عابداً لها؛ كما قال ﷺ: «تَعِسَ عبد الدينار، تَعِسَ عبد الدرهم، تَعِسَ عبد الخميلة، تعس عبد الخميسة»^(٢).

وقوله: ﴿وَإِلَّا الَّذِينَ إِحْسَنُوا﴾ يقال فيها ما قيل في الآية السابقة^(٣).

وقوله: ﴿وَيَدِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِين﴾؛ أي: إحساناً، وذو القربى هم من يجتمعون بالشخص في الجد الرابع، واليتامى: جمجم يتيماً، وهو الذي مات أبوه، ولم يبلغ. والمساكين: هم الذين عدموا المال فأسكنهم الفقر. وابن السبيل: هو المسافر الذي انقطعت به النفقة.

(١) سورة النساء: الآية ٣٦.

(٢) أخرجه: البخاري في (الجهاد، باب الحراسة في الغزو، ٣٢٧/٢).

(٣) انظر: (ص ٣٤).

وقوله: «**قُلْ تَعَاكُوا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تَشْرِكُوْا بِهِ شَيْئًا**»^(١). الآيات.

قوله: «**وَالْجَارُ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارُ الْجُنُبُ**»: الجار: الملاصدق للبيت، أو من حوله، وذى القربى؛ أي: القريب، والجار الجنب؛ أي: الجار بعيد.

قوله: «**وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ**»، قيل: إنه الزوجة، وقيل: صاحبك في السفر؛ لأنَّه يكون إلى جنبك، ولكلِّ منها حقٌّ؛ فالآية صالحة لهما.

قوله: «**أَفَ مَا مَلَكْتَ أَيْتَنَّكُمْ**» هذا يشمل الإحسان إلى الأرقاء والبهائم؛ لأنَّ الجميع ملك اليمين.

قوله: «**إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا**»: المختار: في هیئتہ. والفخور: في قوله، والله لا يحب هذا ولا هذا.

• الآية الخامسة إلى السابعة: قوله تعالى: «**قُلْ تَعَاكُوا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ...**»: الخطاب للنبي ﷺ، أمره الله أن يقول للناس: «**تَعَاكُوا**»؛ أي: أقبلوا، وهلموا، وأصله من العلو كأن المنادي يناديك أن تعلو إلى مكانه، فيقول: تعال؛ أي: ارفع إلى.

قوله: «**أَتْلُ**»: بالجزم جواباً للأمر في قوله: «**تَعَاكُوا**».

قوله: «**مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ**»: «ما» اسم موصول مفعول لأتل، والعائد محدود، والتقدير: ما حرمه ربكم عليكم.

قال: «**رَبُّكُمْ**» ولم يقل: ما حرر الله؛ لأنَّ الرَّبَّ هنا أنسَب، حيث إنَّ الرَّبَّ له مطلق التصرُّف في المربيوب، والحكم عليه بما تقتضيه حكمته.

وقوله: «أَلَا تُشْرِكُوا»: أي: تفسيرية، تفسر «أَنْلَ مَا حَرَمَ»؛ أي: أتلو عليكم ألا تشركوا به شيئاً، وليس مصدرية، وقد قيل به، وعلى هذا القول تكون «لا» زائدة، ولكن القول الأول أصح؛ أي: أتل عليكم عدم الإشراك؛ لأن الله لم يحرّم علينا أن لا نشرك به، بل حرّم علينا أن نشرك به، وممّا يؤيّد أن «أن» تفسيرية أن «لا» هنا نافية لتناسب الجمل؛ فتكون كلّها طلبية.

وقوله: «وَإِلَوَالِدَيْنِ إِحْسَنْتُمْ»: أي: وأتلو عليكم الأمر بالإحسان إلى الوالدين.

وقوله: «وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ»: بعد أن ذكر حق الأصول ذكر حق الفروع.

والأولاد في اللغة العربية: يشمل الذكر والأنثى، قال تعالى: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِلَّذِكُرِ مِثْلُ حَظِ الْأُنْثَيْنِ» [النساء: ١١].

وقوله: «مِنْ إِمْلَقِي»: الإملاق: الفقر، و«من» للسببية والتعليل؛ أي: بسبب الإملاق.

وقوله: «خَنْ نَرْزَقُكُمْ وَإِنَاهُمْ»: أي: إذا أبقيتموهם؛ فإن الرّزق لن يضيق عليكم ببابائهم؛ لأنّ الذي يقوم بالرّزق هو الله.

ويبدأ هنا برزق الوالدين، وفي سورة الإسراء بدأ برزق الأولاد، والحكمة في ذلك أنه قال هنا: «مِنْ إِمْلَقِي»؛ فالإملاق حاصل، فبدأ بذكر الوالدين اللذين أملقا، وهناك قال: «خَنْيَةَ إِمْلَقِي» [الإسراء: ٣١]؛ فهما غنيان، لكن يخشيان الفقر، فبدأ برزق الأولاد قبل رزق الوالدين.

وتقييد النهي عن قتل الأولاد بخشية الإملاق بناء على واقع المشركيين غالباً؛ فلا مفهوم له.

وقوله: «وَلَا تَقْرِبُوا الْفَوَاحِشَ» : لم يقل: لا تأتوا، لأنّ النهي عن القرب أبلغ من النهي عن الإتيان؛ لأنّ النهي عن القرب نهي عنها، وعمّا يكون ذريعة إليها، ولذلك حرم على الرجل أن ينظر إلى المرأة الأجنبية، وأن يخلو بها، وأن تسافر المرأة بلا محرم؛ لأنّ ذلك يقرب من الفواحش.

وقوله: «مَا ظَاهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَرَ» : قيل: ما ظهر فحشه، وما خفي؛ لأنّ الفواحش منها شيء مستفحش في نفوس جميع الناس، ومنها شيء فيه خفاء.

وقيل: ما أظهرتموه، وما أسررتموه؛ فالإظهار: فعل الزنا - والعياذ بالله - مجاهرة، والإبطان فعله سراً.

وقيل: ما عظّم فحشه، وما كان دون ذلك؛ لأنّ الفواحش ليست على حد سواء، ولهذا جاء في الحديث: «ألا أبئكم بأكبر الكبائر؟»^(١)، وهذا يدل على أنّ الكبائر فيها أكبر وفيها ما دون ذلك.

وقوله: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ» : النفس التي حرم الله: هي النفس المغضومة، وهي نفس المسلم، والذمي، والمعاهد، والمُسْتَأْمِنُونَ بكسر الميم.

والحق: ما أثبته الشرع. والباطل: ما نفاه الشرع. فمن الحق الذي أثبته الشرع في قتل النفس المغضومة أن يزني المُخْصَنْ فِي رجم حتى الموت، أو يقتل مكافئه، أو يخرج على الجماعة، أو يقطع الطريق؛ فإنه

(١) من حديث أبي بكرة، أخرجه: البخاري (كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، ٢٥١/٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، ٩١/١).

يقتل، قال ﷺ: «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات: النفس بالنفس، والثief الزاني، والتارك لدینه المفارق للجماعة»^(١). وقال هنا: «وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»، وقال قبلها: «وَلَا تَقْتُلُوا أُنْذَكُمْ»؛ فيكون التهلي عن قتل الأولاد مكرراً مررتين: مرأة بذكر الخصوص، ومرأة بذكر العموم.

وقوله: «ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ»: المشار إليه ما سبق، والوصية بالشيء هي العهد به على وجه الاهتمام، ولهذا يقال: وصيته على فلان؛ أي: عهدت به إليه ليهتم به.

وقوله: «تَقْتُلُونَ»: العقل هنا: حُسن التصرف، وأما في قوله تعالى: «إِنَّا جَعَلْنَاهُ فُزُونًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَقْتُلُونَ» [الزخرف: ٣]؛ فمعناه: تفهمون. وفي هذا دليل على أن هذه الأمور إذا التزم بها الإنسان؛ فهو عاقلٌ رشيدٌ، وإذا خالفها؛ فهو سفهية ليس بعاقل. وقد تضمنت هذه الآية خمس وصايا:

الأولى: توحيد الله.

الثانية: الإحسان بالوالدين.

الثالثة: أن لا تقتل أولادنا.

الرابعة: أن لا نقرب الفواحش.

الخامسة: أن لا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق.

(١) من حديث ابن مسعود، رواه: البخاري (كتاب الدييات، باب إذا قتل بحجر أو بعصا، ٤/٢٦٨)، ومسلم (كتاب القسمة، باب ما يباح به دم المسلم، ٣/١٣٠٢).

وقوله: «وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَامَى إِلَّا بِالْقِىْمَةِ هَىْ أَحْسَنُ».

وقوله: «وَلَا تَقْرِبُوا» هذا حماية لأموال اليتامي أن لا نقربها إلا بالخصلة التي هي أحسن؛ فلا نقربها بأي تصرف إلا بما نرى أنه أحسن، فإذا لاح للولي تصرفان أحدهما أكثر ربحاً؛ فالواجب عليه أن يأخذ بما هو أكثر ربحاً لأنَّه أحسن.

والحسن هنا يشمل: الحسن الدنيوي، والحسن الديني، فإذا لاح تصرفان أحدهما أكثر ربحاً وفيه رباً، والآخر أقل ربحاً وهو أسلم من الربا؛ فنقدم الأخير؛ لأنَّ الحسن الشرعي مقدم على الحسن الدنيوي المادي.

وقوله: «حَتَّى يَكُونَ أَشَدُهُ»؛ **(حَتَّى)**؛ هنا: حرف غاية؛ فما بعدها مخالف لما قبلها. أي: إذا بلغ أشدَهُ؛ فإننا ندفعه إليه بعد أن نختبره، وننظر في حُسْنِ تصرفه، ولا يجوز لنا أن نُبْقيه عندنا. ومعنى أشدَهُ: قوَّته العقلية والبدنية، والخطاب هنا لأولياء اليتامي أو للحاكم على قول بعض أهل العلم، وبلغ الأشد يختلف، والمراد به هنا الأشد الذي يكون به التكليف، وهو تمام خمس عشرة سنة أو إنبات العانة أو الإنزال.

وقوله: «وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ»؛ أي: أوفوا الكيل إذا كلتم فيما يُكال من الأطعمة والحبوب.

وأوفوا الميزان: إذا وزتم فيما يُوزن؛ كاللحوم مثلاً. والأمر بالإيفاء شاملٌ لجميع ما تتعامل به مع غيرك؛ فيجب عليك أن توفي بالكيل والوزن وغيرهما في التعامل.

وقوله: «إِلَّا قِسْطًا»؛ أي: بالعدل، ولما كان قوله: «إِلَّا قِسْطًا» قد

يشق بعض الأحيان؛ لأنَّ الإنسان قد يفوته أن يوفِي الكيل أو الوزن أحياناً، أعقب ذلك بقوله: «لَا تُكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»؛ أي: طاقتها، فإذا بذل جهده وطاقتها، وحصل النقص؛ فلا يعد مخالفًا، لأنَّ ما خرج عن الطاقة معفوٌ عنه فيه، وكما أنَّ هذه الجملة تفيد العفو من وجه، وهو ما خرج عن الْوُسْعِ؛ فإنَّها تفيَد التغليظ من وجه، وهو أنَّ على المرء أن يبذل وُسْعَه في الإيفاء بالقسط، ولكن متى تبيَن الخطأ وجَب تلافيه لأنَّه داخل في الوسع.

وقوله: «وَإِذَا فَلَتَرْتَ فَاعْدِلُوا»: معناه: أي قول تقوله؛ فإنَّه يجب عليك أن تعدل فيه، سواء كان ذلك لنفسك على غيرك، أو لغيرك على نفسك، أو لغيرك على غيرك، أو لتحكم بين اثنين؛ فالواجب العدل؛ إذ العدل في اللغة الاستقامة، وضدَّه العجور والميبل؛ فلا تملِّ يمينًا ولا شماليًا، ولم يقل هنا: «لَا تُكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»؛ لأنَّ القول لا يشق فيه العدل غالباً.

وقوله: «وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى»: أي: المَقْول له ذا قرابة؛ أي: صاحب قرابة؛ فلا تحابيه لقرباته، فتميل معه على غيره من أجله؛ فاجعل أمرك إلى الله - عزَّ وجلَّ - الذي خلقك، وأمرك بهذا، وإليه سترجع، ويسألك - عزَّ وجلَّ - ماذا فعلت في هذه الأمانة.

وقد أقسم أشرف الخلق، وسيد ولد آدم، وأعدل البشر؛ محمد ﷺ، وقال: «وَإِيمَانُ اللَّهِ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بْنَتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»^(١).

وقوله: «وَعَهْدُ اللَّهِ أَوْفُوا»: قَدْمُ المتعلق؛ للإهتمام به. وعَهْدُ الله:

(١) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب الأنبياء، باب حدثنا أبو اليمان، ٤٦٦)، ومسلم (كتاب الحدود، باب قطع السارق الشريف، ١٣١٥/٣).

ما عهد به إلى عباده، وهي عبادته سبحانه وتعالى والقيام بأمره؛ كما قال عز وجل: «وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَعَاهَدَنَا مِنْهُمْ أَثْقَلَ عَشَرَ نَفِقَةً» **وقالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَفْعَمْتُ الظَّلَّوَةَ وَإِنْتُمْ أَرَكَّةَ وَمَاءَنْتُمْ بِرُسْلِي وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» [المائدة: ١٢].**

هذا ميثاق من جانب المخلوق، قوله تعالى: «لَا كَفَرَنَّ عَنْكُمْ سِيَّئَاتُكُمْ وَلَا دُخَلَّنَّكُمْ جَنَّتِي تَجْرِي مِنْ تَحْمِها أَلَانَهُرُ» [المائدة: ١٢]، هذا من جانب الله - عز وجل - .

وقوله: «ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعْنَكُمْ نَذَرُوكُونَ»: هذه الآية الكريمة فيها أربع وصايا من الخالق عز وجل:

الأولى: أن لا تقرب مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن.

الثانية: أن نوفي الكيل والميزان بالقسط.

الثالثة: أن نعدل إذا قلنا.

الرابعة: أن نوفي بعهد الله.

والآية الأولى فيها خمس وصايا. صار الجميع تسع وصايا.

ثم قال عز وجل: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ»: هذه هي الوصية العاشرة؛ فقوله: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ» يتحمل أن المشار إليه ما سبق؛ لأنك لو تأملته وجدته محبطاً بالشرع كله، إما نصاً، وإما إيماءً، ويتحمل أن المراد به ما علم من دين الله؛ أي: هذا الذي جاءكم به الرسول ﷺ هو صراطٌ؛ أي: الطريق الموصل إليه سبحانه وتعالى. والصراط يضاف إلى الله - عز وجل - ، ويضاف إلى سالكه؛ ففي قوله تعالى: «صِرَاطٌ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ» [الفاتحة: ٧] هنا أضيف إلى

سالكه، وفي قوله تعالى: «صِرَاطُ اللَّهِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» [الشورى: ٥٣] هنا أضيف إلى الله - عز وجل -؛ فإضافته إلى الله عز وجل - لأنَّه موصل إليه، ولأنَّه هو الذي وضعه لعباده - جل وعلا -، وإضافته إلى سالكه لأنَّهم هُمُ الذين سلكوه.

وقوله: «مُسْتَقِيمًا»: هذه حال من «صراط»؛ أي: حال كونه مستقيماً لا اعوجاج فيه فائجاً.

وقوله: «وَلَا تَنِعُوا أَسْبِيلَ فَتَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ»: السبيل؛ أي: الطرق الملتوية الخارجة عنه. وتفرق: فعل مضارع منصوب بأنَّ بعد فاء السبيبة، لكن حذفت منه تاء المضارعة، وأصلها: «تفرق»، أي أنَّكم إذا اتبعتم السبيل تفرقت بكم عن سبيله، وتشتَّت بكم الأهواء ويعود.

وهنا قال: «السبيل»: جمع سبيل، وفي الطريق التي أضافها الله إلى نفسه قال: «سَبِيلٌ وَاحِدٌ» سبيل واحد؛ لأنَّ سبيلاً الله - عز وجل - واحد، وأما ما عداه؛ فسبيل متعددة، ولهذا قال النبي ﷺ «وَسَتَفْرَقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فَرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ؛ إِلَّا وَاحِدَةٌ»^(١)؛ فالسبيل المنجي واحد، والباقي متشعبة متفرقة، ولا يرد على هذا قوله تعالى: «يَهْدِي بِدِي اللَّهُ مَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَكُمْ سَبِيلَ الْسَّلَامِ» [المائدة: ١٦]؛ لأنَّ «سبيل» في الآية الكريمة؛ وإن كانت مجموعه؛ لكن أضيفت إلى السلام فكانت منجية، ويكون المراد بها شرائع الإسلام.

(١) أخرجه: أحمد (٢/٣٣٢)، وأبو داود (٤٥٩٦)، والترمذى (٢٦٤٠)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وابن أبي عاصم (٦٦)، وابن حبان (٣٩٩١)؛ عن أبي هريرة، وصححه الترمذى والحاكم.

قال ابن مسعود: «من أراد أن يُنْظَر إلى وصيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ

وقوله: «**ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَنْتَهُونَ**» أي: ذلك المذكور وصَاصِمُوكُمْ لتناولوا به درجة التقوى، والالتزام بما أمر الله به ورسوله ﷺ.

* * *

● **قوله:** قال ابن مسعود: «من أراد...» إلخ: الاستفهام هنا للحث والتثويب، واللام في قوله: «**فَلِيقْرَأُ**» للإرشاد.

قوله: «وصيَّةِ مُحَمَّدٍ»: الوصيَّة بمعنى العهد، ولا يكون العهد وصيَّة إلا إذا كان في أمر هام.

قوله: «**مُحَمَّدٌ** ﷺ»: أي: رسول الله محمد بن عبد الله الهاشمي القرشي ﷺ، وهذا التعبير من ابن مسعود يدل على جواز مثله، مثل: قال محمد رسول الله ﷺ، ووصيَّةِ محمد ﷺ، ولا ينافي قوله تعالى: «**لَا بَجَعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَتَنَاهُمْ كَدُعَاءَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا**» [النور: ٦٣]؛ لأنَّ دعاءَ الرسول هنا أي: مناداته؛ فلا تقولوا عند المناداء: يا محمد! ولكن قولوا: يا رسول الله! أما الخبر؟ فهو أوسع من باب الطلب، ولهذا يجوز أن تقول: أنا تابع لمحمد ﷺ، أو اللهم! صل على محمد، وما أشبه ذلك.

قوله: «**التي** عليها خاتمه»: الخاتم بمعنى التوقيع.

قوله: «وصيَّةِ محمد ﷺ» ليست وصيَّة مكتوبة مختوماً عليها؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يوص بشيء، ويدل لذلك: أنَّ أبا جحيفة سأله علي بن أبي طالب: هل عهد إليكم النبي ﷺ بشيء؟ فقال: لا. والذى فلق الحبة وبرأ النسمة إلا فهما يؤتى بهما الله تعالى رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة.

التي علّيها خاتمُهُ؛ فَلِيَقْرأُ قَوْلَهُ تَعَالَى : «قُلْ تَعَاذُوا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . . .» إِلَى قَوْلِهِ : «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَنْبِغِي أَلْشِبْلَ»^(١) . الآية.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) ، قَالَ : «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ ، فَقَالَ لِي : «يَا مُعَاذًا ! أَتَذَرِي

فِيلَ : وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ : الْعُقْلُ ، وَفَكَاكُ الْأَسِيرُ ، وَأَنَّ لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ^(٢) .

فَلَا يُظْنَ أنَّ النَّبِيِّ ﷺ أَوْصَى بِهَذِهِ الْآيَاتِ وَصِيَّةً خَاصَّةً مُكتَوِّبَةً ، لَكِنَّ ابْنَ مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ قَدْ شَمَلَتِ الدِّينَ كُلَّهُ ؛ فَكَانَهَا الْوَصِيَّةُ الَّتِي خَتَمَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبْقَاهَا لِأَمْتَهِ .

وَهِيَ آيَاتٌ عَظِيمَةٌ ، إِذَا تَدْبَرَهَا الْإِنْسَانُ وَعَمِلَ بِهَا ؛ حَصَلَتْ لَهُ الْأَوْصَافُ الْثَّلَاثَةُ الْكَامِلَةُ : الْعُقْلُ ، وَالْتَّذَكْرُ ، وَالْتَّقْوَى .

وَقَوْلُهُ : «فَلِيَقْرَأُ قَوْلَهُ تَعَالَى . . .» إِلَخُ الْآيَاتِ سَبْقُ الْكَلَامِ عَلَيْهَا .

* * *

وَقَوْلُهُ : «رَدِيف» : بِمَعْنَى رَادِفٍ ؛ أَيْ : رَاكِبٌ مَعَهُ خَلْفَهُ ؛ فَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى فَاعِلٍ ، مَثَلُ : رَحِيمٌ بِمَعْنَى رَاحِمٍ ، وَسَمِيعٌ بِمَعْنَى سَامِعٍ .

وَقَوْلُهُ : «عَلَى حِمَارٍ» : أَيْ : أَهْلِيٌّ ؛ لَأَنَّ الْوَحْشَى لَا يُرِكِبُ .

وَقَوْلُهُ : «أَتَذَرِي» : أَيْ : أَتَعْلَمُ .

(١) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (أَبْوَابُ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، ٨ / ٢٣٠) - وَقَالَ : «حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٍ» - ، وَالطَّبَرَانيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (١٠٠٦٠) بِلِفْظِهِ : «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَقْرَأُ صَحِيفَةَ مُحَمَّدٍ . . .» إِلَخُ .

(٢) رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (كِتَابُ الْدِيَاتِ ، بَابُ الْعَاقِلَةِ ، ٤ / ٢٧٤) .

ما حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟». قَلْتُ؛ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا».

قوله: «ما حق الله على العباد؟»: أي: ما أوجبه عليهم، وما يجب أن يعاملوه به، وألقاه على معاذ بصيغة السؤال؛ ليكون أشد حضوراً لقلبه حتى يفهم ما يقوله ﷺ.

قوله: «وما حق العباد على الله؟»: أي: ما يجب أن يعاملهم به، والعباد لم يوجبو شيئاً، بل الله أوجبه على نفسه فضلاً منه على عباده، قال تعالى: «كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّمَا مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يُجْهَلُهُ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» [الأنعام: ٥٤].

فأوجب سبحانه على نفسه أن يرحم من عمل سوءاً بجهالة؛ أي: بسفه وعدم حسن تصرف ثم تاب من بعد ذلك وأصلح. ومعنى كتب؛ أي: أوجب.

قوله: «قلت: الله ورسوله أعلم»: لفظ الجلالة: مبتدأ و[رسوله]: معطوف عليه، وأعلم: خبر المبتدأ، وأفرد الخبر هنا مع أنه لاثنين؛ لأنه على تقدير: «من»، واسم التفضيل إذا كان على تقدير: «من»؛ فإن الأشهر فيه الإفراد والتذكير. والمعنى: أعلم من غيرهما، وأعلم مني أيضاً.

قوله: «يعبدوه»: أي: يتذللوا له بالطاعة.

قوله: «وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»: أي: في عبادته وما يختص به، وشيئاً نكرة في سياق النفي؛ فتعم كل شيء لا رسول ولا ملكاً ولا ولها ولا غيرهم.

وَحْقُ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَعْذَبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا». قلتُ: يا رسول الله! أَفَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟.....

وقوله: «وَحْقُ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَعْذَبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»: وهذا الحق تفضل الله به على عباده، ولم يوجبه عليه أحد، ولا تظن أن قوله: «مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» أَنَّه مجرد عن العبادة؛ لأنَّ التقدير: من يعبده ولا يشرك به شيئاً، ولم يذكر قوله: «مَنْ يَعْبُدُهُ»؛ لأنَّه مفهوم من قوله: «وَحْقُ الْعِبَادِ»، ومن كان وصفه العبودية؛ فلا بد أن يكون عابداً.

ومن لم يعبد الله ولم يُشرك به شيئاً؛ هل يعذب؟

الجواب: نعم، يعذب؛ لأنَّ الكلام فيه حذف، وتقديره: من يعبده ولا يُشرك به شيئاً، ويدلُّ لهذا أمران:

الأول: قوله: «وَحْقُ الْعِبَادِ»، ومن كان وصفه العبودية؛ فلا بد أن يكون عابداً.

الثاني: أَنَّ هَذَا فِي مُقَابِلِ قَوْلِهِ فِيمَا تَقْدِيرُهُ: «أَنْ يَعْبُدُوهُ»، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»؛ فعلم أنَّ المُرَاد بقوله: «لَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»؛ أي: في العبادة.

قوله: «أَفَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟»: أي: أَسْكَتَ فَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟ ومثل هذا التركيب: الهمزة ثم حرف العطف ثم الجملة، لعلماء النحو فيه قولان:

الأول: أَنَّ بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَحْرَفِ الْعَطْفِ مَحْذُوفٌ يَقْدِرُ بِمَا يَنْسَبُ إِلَيْهِ، وَتَقْدِيرُهُ هَذَا: أَسْكَتَ فَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟

الثاني: أَنَّه لَا شَيْءَ مَحْذُوفٌ، لَكِنَّهَا تَقْدِيرُهُ وَتَأْخِيرُهُ، وَتَقْدِيرُهُ: فَلَا أَبْشِرُ؟ فالجملة معطوفة على ما سبق، وموضع الفاء سابق على

قال: «لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَلُّوا». آخر جاء في «الصَّحِيفَتَينِ»^(١).

الهمزة؛ فالأصل: فَأَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟ لكن لما كان مثل هذا التراكيب ركيكاً، وهمزة الاستفهام لها الصداره؛ فُدِمت على حرف العطف، ومثل ذلك قوله تعالى: «أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْأَيْلَلِ كَيْفَ حَلَقْتَ» [الغاشية: ١٧]، وقوله تعالى: «أَفَلَا يَصْرُونَ» [السجدة: ٢٧]، وقوله تعالى: «أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ» [الحج: ٤٦].

والإشارة: هي الإخبار بما يُئْسِرُ، وقد تستعمل في الإخبار بما يضرُّ، ومنه قوله تعالى: «فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ» [الانشقاق: ٢٤]، لكن الأكثر الأول.

قوله: «لا تبَشِّرْهُمْ»: أي: لا تخبرهم، ولا نافية.

ومعنى الحديث أن الله لا يعذب من لا يُشركُ به شيئاً، وأن المعاصي تكون مغفورة بتحقيق التوحيد، ونهى يَعْلَمُهُ اللَّهُ عن إخبارهم؛ لئلا يعتمدوا على هذه البشرى دون تحقيق مقتضاه؛ لأن تحقيق التوحيد يستلزم اجتناب المعاصي؛ لأنَّ المعاصي صادرة عن الهوى، وهذا نوع من الشرك، قال تعالى: «أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَنْجَدَ إِلَهُ هُوَ نَهَمَ» [الجاثية: ٢٣].

ومناسبة الحديث للترجمة

فضيلة التوحيد، وأنَّه مانع من عذاب الله.

* * *

(١) رواه: البخاري (كتاب اللباس، باب إرداد الرجل خلف الرجل، ٨٤/٤)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، ٥٨/١).

● فيه مسائل :

الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ الْجِنِّ وَالإِنْسِ.

الثانية: أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ.

المسائل :

● **الأولى:** الحِكْمَةُ مِنْ خَلْقِ الْجِنِّ وَالإِنْسِ: أَخْذَهَا رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ» [الذاريات: ٥٦]؛ فَالْحِكْمَةُ هِيَ عِبَادَةُ اللَّهِ لَا أَنْ يَمْتَعُوا بِالْمَآكِلِ وَالْمَشَارِبِ وَالْمَنَاكِحِ.

● **الثانية:** أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ: أَيْ: أَنَّ الْعِبَادَةَ مُبْنِيَةَ عَلَى التَّوْحِيدِ؛ فَكُلُّ عِبَادَةٍ لَا تَوْحِيدُ فِيهَا لِيَسْتَ بِعِبَادَةٍ، لَا سِيمَّا أَنْ بَعْضَ السَّلْفِ فَسَرُوا قَوْلَهُ تَعَالَى: «إِلَّا لِيَعْبُدُونَ»: إِلَّا لِيَوْهُدُونَ.

وَهُذَا مَطْبَقٌ تَامًا لِمَا اسْتَبَطَهُ الْمُؤْلِفُ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ أَنَّ الْعِبَادَةَ هِيَ التَّوْحِيدُ؛ فَكُلُّ عِبَادَةٍ لَا تَبْنِي عَلَى التَّوْحِيدِ فَهِيَ باطِلَّةٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَغْنِيُ الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرَكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلاً أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكَهُ وَشَرَكَهُ»^(١).

وَقَوْلُهُ: «لِأَنَّ الْخُصُومَةَ فِيهِ»: أَيْ فِي التَّوْحِيدِ بَيْنِ الرَّسُولِ ﷺ وَقَرْيَشٍ؛ فَقَرْيَشُ يَعْبُدُونَ اللَّهَ يَطْوِفُونَ لَهُ وَيَصْلُونَ، وَلَكِنْ عَلَى غَيْرِ الإِخْلَاصِ وَالْوَجْهِ الشَّرْعِيِّ؛ فَهِيَ كَالْعَدْمِ لِعدْمِ الْإِتِيَانِ بِالتَّوْحِيدِ، قَالَ تَعَالَى: «وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفْقَهُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» [التوبية: ٥٤].

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: مسلم (كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله)، ٤/٢٢٨٩.

الثالثة: أَنَّ مَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِ؛ لَمْ يَعْبُدِ اللَّهُ؛ فَفِيهِ مَعْنَى قَوْلِهِ:
«وَلَا أَنْتَ عَنِّيْدُونَ مَا أَعْبُدُ» ^(١)

الرابعة: الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرَّسُولِ.

الخامسة: أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمِّتْ كُلَّ أُمَّةٍ.

السادسة: أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ.

• **قوله في الثالثة:** ففيه معنى قوله: **«وَلَا أَنْتَ عَنِّيْدُونَ مَا أَعْبُدُ»**.
 لستم عابدين عبادي؛ لأنَّ عبادتكم مبنية على الشرك، فليست بعبادة الله تعالى.

• **الرابعة:** الْحِكْمَةُ فِي إِرْسَالِ الرَّسُولِ: أَخْذَهَا رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: **«وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّلَّاغُوتَ»** [النَّحْل: ٣٦]. فالحكمة هي: الدُّعْوَةُ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ، واجتناب عبادة الطاغوت.

• **الخامسة:** أَنَّ الرِّسَالَةَ عَمِّتْ كُلَّ أُمَّةٍ: أَخْذَهَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:
«وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا» [النَّحْل: ٣٦].

• **السادسة:** أَنَّ دِينَ الْأَنْبِيَاءِ وَاحِدٌ: أَخْذَهَا مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: **«وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الظَّلَّاغُوتَ»**، ومثله قوله تعالى: **«وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِنَّ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِي»** [الْأَنْبِيَاء: ٢٥]. وهذا لا ينافي قوله تعالى: **«لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرْعَةٌ وَمِنْهَاجٌ»** [الْمَائِدَة: ٤٨]؛ لأنَّ الشَّرْعَةَ الْعَمَلِيَّةَ تَخْتَلِفُ بِاِختِلَافِ الْأَمْمَ وَالْأَمَّاْكِنِ وَالْأَزْمَنَةِ، وَأَمَّا أَصْلُ الدِّينِ؛ فَوَاحِدٌ، قَالَ تَعَالَى: **«شَرَعَ**

(١) سورة الكافرون: الآية ٣.

السابعة: المسألة الكبيرة أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت؛ ففيه معنى قوله تعالى: «فَمَن يَكْفُرْ بِالظَّلْعُوتِ...»^(١). الآية.

لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَصَّى بِهِ، فُؤْحَىٰ وَالَّذِي أَوْحَيْتَنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِنْزَهِيمْ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقْبُلُوا الَّذِينَ وَلَا تَنْفَرُوا فِيهِ» [الشورى: ١٣].

● **السابعة:** المسألة الكبيرة أن عبادة الله لا تحصل إلا بالكفر بالطاغوت. ودليله قوله تعالى: «وَاجْتَنَبُوا الظَّلْعُوتَ»، فمن عبد الله ولم يكفر بالطاغوت؛ فليس بموحد، ولهذا جعل المؤلف رحمه الله هذه المسألة كبيرة؛ لأنَّ كثيراً من المسلمين جهلها في زمانه وفي زماننا الآن.

* تنبية *

لا يجوز إطلاق الشرك أو الكفر أو اللعن على من فعل شيئاً من ذلك؛ لأنَّ الحكم بذلك في هذه وغيرها له أسباب وله موانع؛ فلا نقول لمن أكل الربا: ملعون؛ لأنَّه قد يوجد مانع يمنع من حلول اللعنة عليه؛ كالجهل مثلاً، أو الشبهة، وما أشبه ذلك، وكذا الشرك لا نطلقه على من فعل شركاً؛ فقد تكون الحجة ما قامت عليه بسبب تفريط علمائهم، وكذا نقول: من صام رمضان إيماناً واحتساباً؛ غفر له ما تقدم من ذنبه، ولكن لا نحكم بهذا الشخص معيناً. إذ إن الحكم المتعلق على الأوصاف لا ينطبق على الأشخاص إلا بتحقق شروط انطباقه وانتفاء موانعه.

فإذا رأينا شخصاً يتبرّز في الطريق؛ فهل نقول له: لعنك الله؟

الجواب: لا، إلا إذا أريد باللعن في قوله: «اتقوا الملاعن»^(٢) أن

(١) سورة البقرة: الآية ٢٥٦.

(٢) من حديث معاذ، رواه: أبو داود (كتاب الطهارة، باب المواقع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها)، ٢٩/١، وابن ماجه (كتاب الطهارة، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق، =

الثامنة: أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌ فِي كُلِّ مَا عَبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

النinthة: عِظَمُ شَأْنِ الْثَلَاثِ آيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ
الأنعامِ عِنْدَ السَّلَفِ، وَفِيهَا عَشْرُ مَسَائِلٍ، أُولُها النَّهْيُ عَنِ الشَّرِكِ.

العاشرة: الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ، وَفِيهَا
ثَمَانِي عَشْرَ مَسَالَةً، بَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ: «لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا مَا خَرَّ

الناسُ أَنفُسَهُمْ يَلْعَنُونَ هَذَا الشَّخْصُ وَيَكْرِهُونَهُ، وَيَرَوْنَهُ مُخَلِّاً بِالْأَدْبِ مُؤَذِّنَا
لِلْمُسْلِمِينَ؛ فَهُذَا شَيْءٌ آخَرَ.

فَدُعَاءُ الْقَبْرِ شَرِكٌ، لَكِنْ لَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ لِشَخْصٍ مُعِينٍ فَعْلَهُ: هَذَا
مُشَرِّكٌ؛ حَتَّى نَعْرُفَ قِيَامَ الْحِجَةِ عَلَيْهِ، أَوْ نَقُولُ: هَذَا مُشَرِّكٌ باعْتِبَارِ ظَاهِرِ
حَالِهِ.

● **الثامنة:** أَنَّ الطَّاغُوتَ عَامٌ فِي كُلِّ مَا عَبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ: فَكُلُّ مَا
عَبَدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ فَهُوَ طَاغُوتٌ، وَقَدْ عَرَفَهُ ابْنُ الْقِيمِ: بِأَنَّهُ كُلُّ مَا تَجَاوِزَ بِهِ
الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَبَعٍ أَوْ مُطَاعٍ^(١) فَالْمَعْبُودُ كَالصُّنْمِ، وَالْمَتَبَعُ
كَالْعَالَمِ، وَالْمُطَاعُ كَالْأَمِيرِ.

● **النinthة:** عِظَمُ شَأْنِ الْثَلَاثِ آيَاتِ الْمُحْكَمَاتِ فِي سُورَةِ الأنعامِ:
الْمُحْكَمَاتُ؛ أَيْ: الَّتِي لَيْسَ فِيهَا نَسْخٌ، أَخْذَ ذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مُسْعُودٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

● **العاشرة:** الْآيَاتُ الْمُحْكَمَاتُ فِي سُورَةِ الإِسْرَاءِ: وَهِيَ قَوْلُهُ

= (١١٩/١)، وَالحاكِمُ (١٦٧/١) - وَقَالَ: «صَحِيفٌ»، وَوَاقِفُهُ الْذَّهَبِيُّ -، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السِّنْنِ
الْكَبِيرِ» (٩٧/١).

(١) انظر: (ص ٢٨) فِي تَقْيِيدِ عِبَارَةِ ابْنِ الْقِيمِ رَحْمَهُ اللَّهُ.

فَنَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا^(١) وختمنها بقوله: «وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَاخَرَ فَنَلَقَ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا^(٢)». ونبهنا الله سبحانه على عظم شأن هذه المسائل بقوله: «ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ^(٣)».

الحادية عشرة: آية سورة النساء التي تسمى آية الحقوق العشرة، بدأها الله تعالى بقوله: «وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا^(٤)».

تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ» [الإسراء: ٢٣]، وفيها ثمانية عشرة مسألة بدأها بقوله تعالى: «وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَاخَرَ فَنَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا^(١)»، وختمنها بقوله تعالى: «وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَاخَرَ فَنَلَقَ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا^(٢)».

وقد نبهنا الله - سبحانه - على عظم شأن هذه المسائل بقوله تعالى «ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ». فبدأها الله بالنهي عن الشرك بقوله تعالى: «وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَاخَرَ فَنَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا^(٣)»، والقاعد ليس قائماً؛ لأنَّه لا خير لمن أشرك بالله، مذموماً عند الله وعند أوليائه، مخدولاً لا ينتصر في الدنيا ولا في الآخرة. وختمنها بقوله: «وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا مَاخَرَ فَنَلَقَ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَدْحُورًا^(٤)» [الإسراء: ٣٩]؛ فهذه عقوبته عندما يُلقى في النار كلُّ يلومه ويذخره فيندحر والعياذ بالله.

● **الحادية عشرة:** آية سورة النساء التي تسمى آية الحقوق العشرة بدأها بقوله تعالى: «وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا^(١)»: فأحق الحقوق

(١) سورة الإسراء: الآية ٢٢.

(٢) سورة الإسراء: الآية ٣٩.

(٣) سورة الإسراء: الآية ٣٩.

(٤) سورة النساء: الآية ٣٦.

الثانية عشرة: التبليغ عَلَى وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ.

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا.

الرابعة عشرة: مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَذْوَا حَقَّهُ.

الخامسة عشرة: أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

حق الله، ولا تنفع الحقوق إلا به؛ فبُدئَتْ هذه الحقوق به، وللهذا لما سأله النبي ﷺ حكيمُ بن حزام عَمَّنْ كان يتصدق ويُعتنق ويصل رحمه في الجاهلية هل له من أجر؟ فقال النبي ﷺ: «أَسْلَمْتَ عَلَى مَا أَسْلَفْتَ مِنَ الْخَيْرِ»^(١)؛ فدلَّ على أَنَّه إذا لم يسلم لم يكن له أجر، فصارت الحقوق كلُّها لا تنفع إلا بتحقيق حق الله.

● **الثانية عشرة:** التنبية على وصية رسول الله ﷺ عند موته: وذلك من حديث ابن مسعود رضي الله عنه^(٢)، ولكن النبي ﷺ لم يوص بها حقيقةً، بل أشار إلى أننا إذا تمسكنا بكتاب الله؛ فلن نضلُّ بعده، ومن أعظم ما جاء به كتاب الله قوله تعالى: «فَلْ تَعَاكُوا أَتَلَ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ» [الأنعام: ١٥١].

● **الثالثة عشرة:** مَعْرِفَةُ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْنَا: وذلك بأن نعبدَه ولا نشرك به شيئاً.

● **الرابعة عشرة:** مَعْرِفَةُ حَقِّ الْعِبَادِ عَلَيْهِ إِذَا أَذْوَا حَقَّهُ: وذلك بأن لا يعذَّبَ من لا يشرك به شيئاً، أما من أشرك؛ فإنه حقيق أن يُعذَّبَ.

● **الخامسة عشرة:** أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ لَا يَعْرِفُهَا أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ: وذلك

(١) من حديث حكيم بن حزام، رواه: البخاري (كتاب الزكاة، باب من تصدق في الشرك ثم أسلم، ٤٤٣/١)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، ١١١٣).

(٢) سبق تخرجه (ص ٤٥).

السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة.

السابعة عشرة: استحباب بشاره المسلمين بما يسره.

أن معاذًا أخبر بها تائماً، أي خروجًا من إثم الكتمان عند موته بعد أن مات كثيرون من الصحابة. وكأنه رضي الله عنه علم أن النبي ﷺ كان يخشى أن يفتتن الناس بها ويتكلوا ولم يرد ﷺ كتمها مطلقاً لأنه لو أراد ذلك لم يخبر بها معاذًا ولا غيره.

● **السادسة عشرة: جواز كتمان العلم للمصلحة:** هذه ليست على إطلاقها؛ إذ إن كتمان العلم على سبيل الإطلاق لا يجوز لأنه ليس بمصلحة، ولهذا أخبر النبي ﷺ معاذًا ولم يكتم ذلك مطلقاً، وأما كتمان العلم في بعض الأحوال، أو عن بعض الأشخاص لا على سبيل الإطلاق؛ فجائز للمصلحة؛ كما كتم النبي ﷺ ذلك عن بقية الصحابة خشية أن يتكلوا عليه، وقال لمعاذ: «لا تبشرهم فيتكلوا»^(١).

ونظير هذا الحديث قوله ﷺ لأبي هريرة: «بشر الناس أن من قال: لا إله إلا الله حالصاً من قلبه دخل الجنة»^(٢). بل قد تقتضي المصلحة ترك العمل؛ وإن كان فيه مصلحة لرجحان مصلحة الترك، كما هم النبي ﷺ أن يهدم الكعبة ويبنيها على قواعد إبراهيم، ولكن ترك ذلك خشية افتتان الناس؛ لأنهم حديثو عهد بكفر^(٣).

● **السابعة عشرة: استحباب بشاره المسلمين بما يسره:** لقوله: «أفلا أبشر الناس؟»، وهذه من أحسن الفوائد.

(١) سبق تخرجه (ص ٤٨).

(٢) من حديث أبي هريرة، رواه: مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، ٥٩/١).

(٣) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب الحج، باب فضل مكة، ٤٨٧/١)، ومسلم (كتاب الحج، باب نقض الكعبة ٩٦٩/٢).

الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله.

• الثامنة عشرة: الخوف من الاتكال على سعة رحمة الله: وذلك لقوله: «لا تبشرهم فيتكلوا»؛ لأن الاتكال على رحمة الله يسبب مفسدة عظيمة هي الأمان من مكر الله.

وكذلك القنوط من رحمة الله يبعد الإنسان من التوبة ويسبب اليأس من رحمة الله، ولهذا قال الإمام أحمد: «ينبغي أن يكون سائرا إلى الله بين الخوف والرجاء؛ فائيهما غالب هلك صاحبه»، فإذا غالب الرجاء أدى ذلك إلى الأمان من مكر الله، وإذا غالب الخوف أدى ذلك إلى القنوط من رحمة الله.

وقال بعض العلماء: إن كان مريضاً غالب جانب الرجاء، وإن كان صحيحاً غالب جانب الخوف.

وقال بعض العلماء: إذا نظر إلى رحمة الله وفضله غالب جانب الرجاء، وإذا نظر إلى فعله وعمله غالب جانب الخوف لتحصل التوبة. ويستدللون بقوله تعالى: «وَالَّذِينَ يَتَوَلَّنَّ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَّةٌ» [المؤمنون: ٦٠]؛ أي: خائفة أن لا يكون تقبل منهم لتفصير أو قصور، وهذا القول جيد، وقيل: يغلب الرجاء عند فعل الطاعة ليحسن الظن بالله، ويفلغ جانب الخوف إذا هم بالمعصية لئلا يتنهك حرمات الله.

وفي قوله: «أَفَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ؟»^(١) دليل على أن التبشير مطلوب فيما يسر من أمر الدين والدنيا، ولذلك بشرت الملائكة إبراهيم، قال تعالى: «وَبَشَّرَهُ بِنُكْلِيمَ عَلَيْهِ» [الذاريات: ٢٨]، وهو إسحاق، والحليل إسماعيل، وبشر النبي عليه السلام أهله بابنه إبراهيم، فقال: «وَلَدَ لِي الْبَلْلَةُ وَلَدَ

(١) سبق تخرجه (ص ٤٨).

النinth عشرة: قول المسؤول عما لا يعلم: الله ورسوله أعلم.

سميته باسم أبي إبراهيم^(١); فيؤخذ منه أنه ينبغي للإنسان إدخال السرور على إخوانه المسلمين ما أمكن بالقول أو بالفعل؛ ليحصل له بذلك خير كثير وراحة وطمأنينة قلب وانشراح صدر.

وعليه؛ فلا ينبغي أن يدخل السوء على المسلم، وللهذا يروى عن النبي ﷺ: «لا يحدثنِي أحدٌ عن أحد بشيءٍ؛ فإني أحب أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر»^(٢). وهذا الحديث فيه ضعف، لكن معناه صحيح؛ لأنَّه إذا ذُكرَ عندكَ رجلٌ بسوءٍ؛ فسيكونُ في قلبك عليه شيءٌ ولو أحسن معاملتك، لكن إذا كنتَ تعامله وأنت لا تعلمُ عن سيئاته، ولا محدودَ في أن تتعامل معه؛ كان هذا طيباً، وربما يقبلُ منك النصيحة أكثر، والتفوُّس يتقدّر بعضها من بعض قبل الأجسام، وهذه مسائلٌ دقيقةٌ تظهرُ للعاقل بالتأمُّل.

● النinth عشرة: قول المسؤول عما لا يعلم: الله ورسوله أعلم؛ وذلك لإقرار النبي ﷺ معاذًا لما قالها، ولم ينكر النبي ﷺ على معاذ، حيث عطف رسول الله ﷺ على الله بالواو، وأنكر على من قال: «ما

(١) من حديث أنس رضي الله عنه، رواه: مسلم (كتاب الفضائل، باب رحمته ﷺ الصبيان والعياال، ٤/١٨٠٧).

(٢) من حديث ابن مسعود، رواه: أبو داود (كتاب الأدب، باب في رفع الحديث من المجلس، ٥/١٨٣) - وسكت عنه -، والترمذى (المناقب، باب في فضل أزواج النبي ﷺ، رقم ٣٨٩٣) - وقال: «غريب من هذا الوجه» -، وأحمد في «المستد» (١/٣٩٥).

وفي إسناده عندهم الوليد بن هشام أو ابن أبي هشام الكوفي، مستور؛ كما في «تقريب النهذب» (٢/٣٣٦).

وزيد بن زائدة؛ قال ابن حجر في «التقريب» (١/٢٧٤): «مقبول»، ويافي رجاله ثقات. وصححه أحمد شاكر - رحمه الله - في تحقيقه لـ«المستد» (٣٧٥٩).

العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض.

شاء الله وشئت»، وقال: «أجعلتني الله نداء؟! بل ما شاء الله وحده»^(١).

فيقال: إنَّ الرسول ﷺ عنده من العلوم الشرعية ما ليس عند القائل، ولهذا لم ينكر الرسول ﷺ على معاذ. بخلاف العلوم الكونية القدريَّة؛ فالرسول ﷺ ليس عنده علم منها.

فلو قيل: هل يحرِّم صوم العيدين؟

جاز أن نقول: الله ورسوله أعلم، ولهذا كان الصحابة إذا أشكلت عليهم المسائل ذهبوا إلى رسول الله ﷺ فيستئنُّا لهم، ولو قيل: هل يتوقع نزول مطر في هذا الشهر؟ لم يجز أن نقول: الله ورسوله أعلم؛ لأنَّه من العلوم الكونية.

• العشرون: جواز تخصيص بعض الناس بالعلم دون بعض؛ وذلك أن النبي ﷺ خصَّ هذا العلم بمعاذ دون أبي بكر وعمر وعثمان وعلى.

فيجوز أن تُخصَّص بعض الناس بالعلم دون بعض، حيث إنَّ بعض الناس لو أخبرته بشيء من العلم افْتَشَّ، قال ابن مسعود: «إِنَّك لَن تحدث قومًا بحديث لا تبلغه عقولهم إِلَّا كَانَ لبعضهم فتنة»^(٢)، وقال علي:

(١) من حديث ابن عباس، رواه: أَحْمَدٌ؛ كما في «المسندة» (٢١٤/١)، وابن ماجه (كتاب الكفارات، باب النهي أن يُقال: ما شاء الله وشئت، ٦٨٤/١).

وقال البوضيري في «الزوائد»: «وفي إسناده الأجلح بن عبد الله، مختلف فيه، ضعفه الإمام أحمد وأبو حاتم والنثائي وأبي داود وابن سعد، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والمعجمي، وبباقي الإسناد ثقات».

ورواه أيضًا: الطبراني في «الكبير» (١٣٠٥)، والبيهقي في «السنن» (٢١٧/٣).

(٢) رواه: مسلم في مقدمة « صحيحه» (١/١).

الحادية والعشرون: تَوَاضُّعُه بِعِنْدِهِ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ.

الثانية والعشرون: جَوازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ.

الثالثة والعشرون: عِظُّمُ شَأنِ هَذِهِ الْمَسَأَةِ.

الرابعة والعشرون: فَضِيلَةُ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ.

«**حَدَّثَنَا النَّاسُ بِمَا يَعْرَفُونَ**»^(١). فَيَحَدُّثُ كُلُّ أَحَدٍ حَسْبَ مَقْدِرَتِهِ وَفَهْمِهِ وَعَقْلِهِ.

● **الحادية والعشرون:** تَوَاضُّعُه بِعِنْدِهِ لِرُكُوبِ الْحِمَارِ مَعَ الإِرْدَافِ عَلَيْهِ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَفَ الْخَلْقَ جَاهًا، وَمَعَ ذَلِكَ هُوَ أَشَدُ النَّاسِ تَوَاضُّعًا، حَيْثُ رَكَبَ الْحِمَارَ وَأَرْدَفَ عَلَيْهِ، وَهُذَا فِي غَايَةِ التَّوَاضُّعِ؛ إِذَاً عَادَةُ الْكُبَّرَاءِ عَدَمُ الإِرْدَافِ، وَرَكَبُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحِمَارَ، وَلَوْ شَاءَ لِرَكَبَ مَا أَرَادَ، وَلَا مُنْقَصَّةٌ فِي ذَلِكَ؛ إِذَاً مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَ - رَفَعَهُ.

● **الثانية والعشرون:** جَوازُ الإِرْدَافِ عَلَى الدَّابَّةِ: وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْدَفَ مَعَاذًا، لَكِنْ يُشَرِّطُ لِلإِرْدَافِ أَنْ لَا يَشْقَى عَلَى الدَّابَّةِ، فَإِنْ شَقَّ؛ لَمْ يَجُزْ ذَلِكَ.

● **الثالثة والعشرون:** عِظُّمُ شَأنِ هَذِهِ الْمَسَأَةِ: حَيْثُ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَاذًا، وَجَعَلَهَا مِنَ الْأَمْوَارِ الَّتِي يَيْشِرُ بِهَا.

● **الرابعة والعشرون:** فَضِيلَةُ مَعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَذَلِكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَّهُ بِهَذَا الْعِلْمِ، وَأَرْدَفَهُ عَلَى الْحِمَارِ.

* * *

(١) رواه: البخاري (كتاب العلم، باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه، ٦٢/١).

بَابُ

فَضْلُ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

سبق أن ذكر المؤلف كتاب التوحيد؛ أي: وجوب التوحيد، وأنه لا بد منه، وأن معنى قوله تعالى: «وَمَا حَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ» [الذاريات: ٥٦]: أن العبادة لا تصح إلا بالتوحيد. وهنا ذكر المؤلف فضل التوحيد، ولا يلزم من ثبوت الفضل للشيء أن يكون غير واجب، بل الفضل من نتائجه وأثاره. ومن ذلك صلاة الجماعة ثبت فضلها بقوله عليه السلام: «صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفخذ بسبعين وعشرين درجة». متفق عليه^(١). ولا يلزم من ثبوت الفضل فيها أن تكون غير واجبة؛ إذ إن التوحيد أوجب الواجبات، ولا تقبل الأعمال إلا به، ولا يتقرب العبد إلى ربه إلا به، ومع ذلك؛ فقيه فضل.

قوله: «وما يكفر من الذنوب»: معطوف على «فضل»؛ فيكون المعنى: باب فضل التوحيد، وباب ما يكفر من الذنوب، وعلى هذا فالعائد ممحض والتقدير ما يكفره من الذنوب، وعقد هذا الباب لأمرتين:

الأول: بيان فضل التوحيد.

الثاني: بيان ما يكفره من الذنوب؛ لأن من آثار فضل التوحيد تكفيه الذنوب.

(١) من حديث ابن عمر، رواه: البخاري في (كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، ١/٢١٦)، ومسلم (كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجمعة، ٤٥٠/١).

وقولُ اللهِ تَعَالَى : ﴿أَلَّذِينَ آمَنُوا وَلَرَ يَلِسُوَا إِيمَانَهُمْ بِطُلْبِي﴾^(١).
الآية .

فمن فوائد التوحيد :

- ١ - أَنَّهُ أَكْبَرُ دَعَامَةً لِلرَّغْبَةِ فِي الطَّاعَةِ؛ لَأَنَّ الْمُوْحَدَ يَعْمَلُ اللَّهَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى -، وَعَلَيْهِ؛ فَهُوَ يَعْلَمُ سَرًّا وَعَلَانِيَةً، أَمَّا غَيْرُ الْمُوْحَدِ؛ كَالْمَرَائِي مَثَلًا؛ فَإِنَّهُ يَتَصَدَّقُ وَيُنْصَلِي، وَيَذْكُرُ اللَّهَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ مَنْ يَرَاهُ فَقَطَّ، وَلَهُذَا قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ: «إِنِّي لَا وَذَرْ أَنْ أَنْقَرَبَ إِلَى اللَّهِ بِطَاعَةٍ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ».
- ٢ - أَنَّ الْمُوْحَدِينَ لَهُمُ الْأَمْنَ وَهُمْ مَهْتَدُونَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَّذِينَ آمَنُوا وَلَرَ يَلِسُوَا إِيمَانَهُمْ بِطُلْبِي أُولَئِكَ هُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مَهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

* * *

قوله: ﴿وَلَرَ يَلِسُوَا﴾: أي: يخلطوا.

قوله: ﴿بِطُلْبِي﴾: الظلم هنا ما يقابل الإيمان، وهو الشرك، ولما نزلت هذه الآية شق ذلك على الصحابة، وقالوا: أينما لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: «ليس الأمر كما تظنون، إنما المراد به الشرك، ألم تسمعوا إلى قول الرجل الصالح - يعني لقمان -: ﴿إِنَّكَ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»^(٢).

* والظلم أنواع :

- ١ - أَظْلَمُ الظُّلُمِ، وَهُوَ الشُّرُكَ فِي حَقِّ اللَّهِ.

(١) سورة الأنعام: الآية ٨٢.

(٢) من حديث ابن مسعود، رواه: البخاري: (كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا لَقَمَانَ الْحِكْمَةَ﴾)، ٤٨٤ / ٢.

٢ - ظلم الإنسان نفسه؛ فلا يعطيها حقها، مثل أن يصوم فلا يفطر، ويقوم فلا ينام.

٣ - ظلم الإنسان غيره، مثل أن يتعدى على شخص بالضرب، أو القتل، أو أخذ مال، أو ما أشبه ذلك.

وإذا انتفى الظلم؛ حصل الأمن، لكن هل هو أمنٌ كامل؟

الجواب: إنه إن كان الإيمان كاملاً لم يخالطه معصية؛ فالأمن أمن مطلق، أي كامل، وإذا كان الإيمان مطلقاً إيمان - غير كامل -؛ فله مطلق الأمن؛ أي: أمن ناقص. مثال ذلك: مرتكب الكبيرة، آمن من الخلود في النار، وغير آمن من العذاب، بل هو تحت المشيئة، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦]. وهذه الآية قالها الله تعالى حكمًا بين إبراهيم وقومه حين قال لهم: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ...﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١ - ٨٢]؛ فقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ مَأْمَنُوا وَلَئِنْ يَنْسُوا إِيمَنَهُمْ يُظْلَمُونَ...﴾ [الأنعام: ٨٢] الآية، على أنه قد يقول قائل: إنها من كلام إبراهيم لبيان لقومه، ولهذا قال بعدها: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا عَلَيْنَا هَذِهِمْ عَلَى قَوْمِهِ﴾ [الأنعام: ٨٣].

وقوله: ﴿وَالْأَمْنُ﴾: ألم فيها للجنس، ولهذا فسّرنا الأمن بأنه إما أمن مطلق، وإما مطلق أمن حسب الظلم الذي تلبس به.

وقوله: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾: أي: في الدنيا إلى شرع الله بالعلم والعمل؛ فالإهتداء بالعلم هداية إرشاد. والإهتداء بالعمل: هداية توفيق، وهم مهتدون في الآخرة إلى الجنة. كما قال الله تعالى في أصحاب

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»

الجحيم: «أَخْثَرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَرْوَحُهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ



مِنْ دُونِ اللَّهِ فَأَهْنُوْهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ» [الصفات: ٢٢، ٢٣]. فهذه هداية الآخرة، وهي للذين ظلموا إلى صراط الجحيم؛ فيكون مقابلها أن الذين آمنوا ولم يظلموا يهدون إلى صراط النعيم.

وقال كثير من المفسرين في قوله تعالى: «أَفَلَيْكَ لَهُمُ الْأَمْنُ»: إن الأمان في الآخرة، والهداية في الدنيا، والصواب أنها عامة بالنسبة للأمن والهداية في الدنيا والآخرة.

* مناسبة الآية للترجمة:

أن الله أثبت الأمان لمن لم يشرك، والذي لم يشرك يكون موحداً؛ فدلل على أن مِنْ فضائل التوحيد استقرار الأمان.

* * *

قوله: «من شهد أن لا إله إلا الله»: الشهادة لا تكون إلا عن علم سابق، قال تعالى: «إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [الزخرف: ٨٦]، وهذا العلم قد يكون مُكتسباً وقد يكون غريزياً.

فالعلم بأنه لا إله إلا الله غريزى، قال ﷺ: «كل مولود يولد على الفطرة»^(١).

وقد يكون مُكتسباً، وذلك بتدبیر آيات الله، والتَّفَكُّر فيها.

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري في (كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات)، ٤١٦/٤، ومسلم (كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، ٤/٢٠٤٧).

ولا بد أن يوجد العلم بلا إله إلا الله ثم الشهادة بها.

وقوله: «أن»: مخففة من الثقيلة، والنطق بأن مسدة خطأ؛ لأن المسددة لا يمكن حذف اسمها، والمخففة يمكن حذفه.

وقوله: «لَا إِلَهَ»: أي: لا مألوه، وليس بمعنى لا إله، والمألوه: هو المعبد محبة وتعظيمًا، تحبه وتعظمها لما تعلم من صفاته العظيمة وأفعاله الجليلة.

وقوله: «إِلَّا إِلَهُ»: أي: لا مألوه إلا الله، ولهذا حكى عن قريش قولهم: «أَجْعَلَ الْآلهَةَ إِلَيْهَا وَجْدًا إِنْ هَذَا لَثَقَّ عَجَابٌ» [ص: ٥].

أما قوله تعالى: «فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءالْهَمُومُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ» [هود: ١٠١]؛ فهذا التأله باطل؛ لأنّه بغير حق، فهو منفي شرعاً، وإذا انتفى شرعاً؛ فهو كالمنتفي وقوعاً فلا قرار له، «وَمَثُلَ كَلْمَةٍ حَيَّشَهُ كَشْجَرَةٍ حَيَّشَتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ» [إِرَاهِيمٌ: ٢٦].

وبهذا يحصل الجمع بين قوله تعالى: «فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ ءالْهَمُومُ» [هود: ١٠١]، وقوله تعالى حكاية عن قريش: «أَجْعَلَ الْآلهَةَ إِلَيْهَا وَجْدًا» [ص: ٥]، وبين قوله تعالى: «وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ» [آل عمران: ٦٢]؛ فهذه الآلهة مجرد أسماء لا معاني لها ولا حقيقة؛ إذ هي باطلة شرعاً، لا تستحق أن تسمى آلهة؛ لأنّها لا تنفع ولا تضر، ولا تخلق ولا ترزق؛ كما قال تعالى: «مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُولَتِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَيَّئُوكُمْ أَنْتُمْ وَأَبْأَأُوكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ» [يوسف: ٤٠].

* التوحيد عند المتكلمين:

يقولون: إنّ معنى إله: الله، والآله: القادر على الاجتراع؛ فيكون معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاجتراع إلا الله.

والتوحيد عندهم: أن توحد الله، فتقول: هو واحد في ذاته لا قسيم له، وواحد في أفعاله لا شريك له، وواحد في صفاته لا شبيه له، ولو كان هذا معنى لا إله إلا الله؛ لما انكرت قريش على النبي ﷺ دعوته ولآمنت به وصدقته؛ لأنّ قريشاً تقول: لا خالق إلا الله، ولا خالق أبلغ من كلمة لا قادر؛ لأنّ القادر قد يفعل وقد لا يفعل، أمّا الخالق؛ فقد فعل وحقق بقدرة منه، فصار فهم المشركين خيراً من فهم هؤلاء المتكلمين والمتسبّبين للإسلام؛ فالتوحيد الذي جاءت به الرسل في قوله تعالى: «مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ» [الأعراف: ٥٩]؛ أي: من إله حقيقي يستحق أن يعبد، وهو الله.

ومن المؤسف أنّه يوجد كثير من الكتاب الآن الذين يكتبون في هذه الأبواب اتجدهم عندما يتكلّمون على التوحيد لا يقرّرون أكثر من توحيد الربوبية، وهذا غلط ونقص عظيم، ويجب أن نغرس في قلوب المسلمين توحيد الألوهية أكثر من توحيد الربوبية؛ لأنّ توحيد الربوبية لم ينكّره أحد إنكاراً حقيقياً، فكوننا لا نقرّر إلاّ هذا الأمر الفطري المعلوم بالعقل، ونسكت عن الأمر الذي يغلب فيه الهوى هو نقص عظيم؛ فعبادة غير الله هي التي يسيطر فيها هوى الإنسان على نفسه حتى يصرفه عن عبادة الله وحده، فيعبد الأولياء ويعبد هواه، حتى جعل النبي ﷺ الذي همه الدرهم والدينار ونحوهما عابداً^(١)، وقال الله - عز وجل - «أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَنْهَى إِلَهَهُ هَوَاهُ» [الجاثية: ٢٣].

فالمعاصي من حيث المعنى العام أو الجنس العام يمكن أن تعتبرها من الشرك.

(١) سبق تخریجه (ص ٣٥).

وأما بالمعنى الأَخْص؛ فتقسم إلى أنواع:

- ١ - شرك أكبر.
- ٢ - شرك أصغر.
- ٣ - معصية كبيرة.
- ٤ - معصية صغيرة.

وهذه المعااصي منها ما يتعلّق بحقّ الله، ومنها ما يتعلّق بحقّ الإنسان نفسه، ومنها ما يتعلّق بحقّ الخلق. وتحقيق لا إله إلا الله أمر في غاية الصعوبة، ولهذا قال بعض السلف: «كل معصية؛ فهي نوع من الشرك».

وقال بعض السلف: «ما جاهدت نفسى على شيء مجاهدتها على الإخلاص»، ولا يعرف لهذا إلا المؤمن، أما غير المؤمن؛ فلا يجاهد نفسه على الإخلاص، ولهذا قيل لابن عباس: «إن اليهود يقولون: نحن لا نوسوس في الصلاة. قال: فما يصنع الشيطان بقلب خرب؟!»؛ فالشيطان لا يأتي ليخرّب المهدوم، ولكن يأتي ليخرّب المعمور، ولهذا لما شُكِّي إلى النبي ﷺ أن الرجل يجد في نفسه ما يستعظم أن يتكلّم به؛ قال: «وجدتم ذلك؟». قالوا: نعم. قال: «ذاك صريح الإيمان»^(١)؛ أي: أن ذلك هو العلامة البينة على أن إيمانكم صريح؛ لأنّه ورد عليه، ولا يرد إلا على قلب صحيح خالص.

قوله: «من شهد أن لا إله إلا الله»: من: شرطية، وجواب الشرط:
«أدخله الله الجنة على ما كان من العمل». والشهادة: هي الاعتراف

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: مسلم (كتاب الإيمان، باب الوسعة في الإيمان، ١١٩/١).

وحدة لا شريك له،

باللسان، والاعتقاد بالقلب، والتصديق بالجوارح، ولهذا لما قال المنافقون للرسول ﷺ: «**نَشَهُدُ إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ**» [المنافقون: ١]، وهذه جملة مؤكدة بثلاث مؤكدات: الشهادة، وإن، واللام، كذبهم الله بقوله: «**وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ رَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشَهِّدُ إِنَّ الْمُتَنَفِّقِينَ لَكَذِبُونَ**» [المنافقون: ١]؛ فلم ينفعهم هذا الإقرار باللسان لأنَّه خالٍ من الاعتقاد بالقلب، وحال من التصديق بالعمل، فلم ينفع؛ فلا تتحقق الشهادة إلا بعقيدة في القلب، واعتراف باللسان، وتصديق بالعمل.

وقوله: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**»: أي: لا معبد على وجه يستحق أن يعبد إلا الله، وهذه الأصنام التي تُعبد لا تستحق العبادة؛ لأنَّه ليس فيها من خصائص الألوهية شيء.

قوله: «**وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ**»: وحده: توكيـد للإثبات. لا شريك له: توكيـد للنفي في كل ما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

ولهذا كان النبي ﷺ وغيره من المؤمنين يلجمون إلى الله تعالى عند الشدائـد؛ فقد جاء أعرابي إلى النبي ﷺ وعنده أصحابه، وقد علق سيفه على شجرة فاختـرطه الأعرابي، وقال: من يمنعك مني؟ قال: «**يَمْنَعِنِي اللَّهُ**^(١)»، ولم يقل أصحابي، وهذا هو تحقيق توحيد الربوبية؛ لأنَّ الله هو الذي يملك النفع، والضرر، والخلق، والتدبـير، والتصرف في الملك؛ إذ لا شريك له فيما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

(١) من حديث جابر، رواه: البخاري (كتاب الجهاد، باب من علق سيفه بالشجر، ٣٣٥/٢)، ومسلم (كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الخوف، ٥٧٦/١).

وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،

وقولنا فيما يختص به حتى نسلم من شبّهات كثيرة، منها شبّهات النافين للصفات؛ لأنّ النافين للصفات زعموا أنّ إثبات الصفات إشراك بالله - عز وجل -، حيث قالوا: يلزم من ذلك التّمثيل، لكننا نقول: للخالق صفات تختصُّ به، وللمخلوق صفات تختصُّ به.

قوله: «وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»: محمد: هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، القرشي، الهاشمي، خاتم النبيين.

قوله: «عَبْدُهُ»؛ أي: ليس شريكًا مع الله.

قوله: «وَرَسُولُهُ»؛ أي: المبعوث بما أوحى إليه؛ فليس كاذبًا على الله. فالرسول ﷺ عبدٌ مربوب، جميع خصائص البشرية تلحقه ما عدا شيئاً واحداً، وهو ما يعود إلى أسفل الأخلاق؛ فهو معصوم منه، قال تعالى: «قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ» [الأعراف: ١٨٨]، وقال تعالى: «قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشْدًا» [٢١-٢٢]، قُلْ إِنِّي لَنْ يُحِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُتَّهِدًا» [الجن: ٢١-٢٢]. فهو بشرٌ مثلنا؛ إلا أنه يُوحى إليه، قال تعالى: «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهُكُمْ وَإِنِّي لَغَنِيٌّ عَنِّي» [فصلت: ٦].

ومن قال: إنّ الرسول ﷺ ليس له ظل، أو أنّ نوره يطفئ ظله إذا مشى في الشمس؛ فكله كذبٌ باطل، ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها: «كنت أمدّ رجلي بين يديه، وتعذر بأن البيوت ليس فيها مصابيح»^(١)، فلو كان النبي ﷺ له نور؛ لم تعذر رضي الله عنها، ولكنه الغلو الذي أفسد الدين والدنيا، والعياذ بالله. ومن الغلو قول البوصيري في «البردة» المشهورة:

(١) أخرجه البخاري (٥١٣) ومسلم (٥١٢).

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به
سواك عند حلول الحادث العمم
إن لم تكن آخذًا يوم المعاد يدي
فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم
فإن من جودك الدنيا وضرتها
ومن علومك علم اللوح والقلم
قال ابن رجب وغيره: إنه لم يترك الله شيئاً ما دامت الدنيا
والآخرة من جود الرسول ﷺ.

ونشهد أن من يقول هذا؛ ما شهد أنَّ محمداً عبد الله، بل شهد أنَّ
محمداً فوق الله! كيف يصل بهم الغلو إلى هذا الحد؟!
وهذا الغلو فوق غلو النصارى الذين قالوا: إنَّ المسيح ابن الله،
وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة.

هم قالوا فوق ذلك، قالوا: إن الله يقول: «من ذكرني في ملأ ذكرته
في ملأ خير منه، وأنا مع عبدي إذا ذكرني»^(١)، والرسول معنا إذا ذكرناه،
ولهذا كان أولئك الغلاة ليلة المولد إذا تلى التالي «المُخْرَف» كلمة
المصطفى قاموا جميعاً قيام رجل واحد، يقولون: لأنَّ الرسول ﷺ حضر
مجلسنا بنفسه، فقمنا إجلالاً له، والصحابة رضي الله عنهم أشد إجلالاً
منهم ومئاً، ومع ذلك إذا دخل عليهم الرسول ﷺ وهو حيٌّ يُكلِّمهم لا
يقومون له، وهؤلاء يقومون إذا تخيلوا أو جاءهم شبح إن كانوا يشاهدون
شيئاً؛ فانظر كيف بلغت بهم عقولهم إلى هذا الحد! فهؤلاء ما شهدوا أنَّ
محمداً عبد الله ورسوله، وهؤلاء المخرفون مساكين، إن نظرنا إليهم بعين

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى:
«ويحتركم الله نفسه»، ٤/٢٨٤)، ومسلم (كتاب الذكر والدعا، باب الحث على
ذكر الله تعالى، ٤/٢٠٦١).

القدر؛ فترقُّ لهم، ونسأَل الله لهم السلامَة والعاافية، وإن نظرنا إليهم بعين الشرع؛ فإننا يجب أن ننابذهم بالحجَّة حتى يعودوا إلى الصراط المستقيم، والرسول ﷺ أشدُ الناس عبودية لله، أخشاهم الله، وأتقاهم الله، قام يصلِّي حتى تورَّت قدماه، وقيل له في ذلك؟ فقال: «أَفَلَا أَكُون عَبْدًا شَكُورًا»^(١)، وقد غفر له ما تقدَّمَ من ذنبه وما تأخَّر، هذا تحقيق العبادة العظيمة.

أما الرسالة؛ فهو رسول أرسله الله - عز وجل - بأعظم شريعة إلى جميع الخلق، بلغها أغایة البلاغ، مع أنه أُوذى وقوتل، حتى إنَّهم جاؤوا بسلا الجذور وهو ساجد عند الكعبة ووضعوه على ظهره، كل ذلك كراهية له ولما جاء به، ومع ذلك صبر، يلقون الأذى والآثاث والأقدار على عتبة بابه، لكن هذا للنبي الكريم امتحان من الله - عز وجل -؛ لأجل أن يتبيَّن صبره وفضله، يخرج ويقول: «أَيُّ جوار هَذَا يَا بَنِي عبد مناف؟»^(٢)، فصبر ﷺ؛ حتى فتح الله عليه، وأنذر أم القرى ومن حولها، ثم إنه حمل هذه الشريعة من بعده أشد الناس أمانة وأقواهم على الاتِّباع؛ الصحابة رضي الله عنهم، وأدُوها إلى الأمة نقية سليمة، والله الحمد.

ونحبُّ الرسول ﷺ الله وفي الله؛ فحبُّ الرسول ﷺ من حبِّ الله، ونقدِّمه على أنفسنا وأهلنا وأولادنا والناس أجمعين، وأحببناه من أجل أنه رسول الله ﷺ. ونحقق شهادة أنَّ محمداً رسول الله، وذلك بأن نعتقد

(١) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب تفسير سورة الفتح ٢٩٣/٣)، ومسلم (كتاب صفات النافقين، باب إكثار الأعمال، ٤/٢١٧٢).

(٢) ذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» (٥٤/٢)، وابن كثير في «البداية والنهاية» (٤٨٩/٢)، وغيرهم من أهل السير.

ذلك بقلوبنا، ونعرف به بأسنتنا، ونطبق ذلك في متابعته بِحَمْلِهِ بجوار حنا، فنعمل بهديه، ولا نعمل له. أما ما ينقض تحقيق هذه الشهادة؛ فهو:

١ - فعل المعاشي؛ فالمعاصي نقص في تحقيق هذه الشهادة؛ لأنك خرجت بمعصيتك من اتباع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ.

٢ - الابتداع في الدين ما ليس منه؛ لأنك تقررت إلى الله بما لم يشرعه الله ولا رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ، والابتداع في الدين في الحقيقة من الاستهزاء بالله؛ لأنك تقررت إليه بشيء لم يشرعه.

فإن قال قائل: أنا نويت التقرب إلى الله بهذا العمل الذي أبتدعه. قيل له: أنت أخطأت الطريق؛ فتغدر على نيتك، ولا تعذر على مخالفة الطريق متى علمت الحق.

فالمبتدعون قد يقال: إنهم يثابون على حسن نيتهم إذا كانوا لا يعلمون الحق، ولكننا نخطئهم فيما ذهبوا إليه، أما أئمتهم الذين علموا الحق، ولكن ردّوه ليُثيقوها جاههم؛ ففيهم شبه بأبي جهل، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن المغيرة، وغيرهم الذين قابلوا رسالة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بالرد إيقاء على رئاستهم وجاههم. أما بالنسبة لأتباع هؤلاء الأئمة؛ فينقسمون إلى قسمين:

القسم الأول: الذين جهلو الحق، فلم يعلموا عنه شيئاً، ولم يحصل منهم تقصير في طلبه، حيث ظنوا أنّ ما هم عليه هو الحق؛ فهؤلاء معدورون.

القسم الثاني: من علموا الحق، ولكنهم ردّوه تعصباً لأئمتهم؛ فهؤلاء لا يعذرون، وهم كمن قال الله فيهم: «إِنَّا وَجَدْنَا آَبَاءَكُمْ عَلَىٰ أَنْتُمْ وَإِنَّا عَلَىٰ أَنْتُمْ مُهَمَّدُونَ» [الزخرف: ٢٢].

وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ

وقوله: «وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»: الكلام فيها كالكلام في شهادة أن محمداً رسول الله، إلا أنها نؤمن برسالة عيسى، ولا يلزمها اتباعه إذا خالفت شريعته شريعتنا.

فشرعية من قبلنا لها ثلاثة حالات:

الأولى: أن تكون مخالفة لشريعتنا؛ فالعمل على شرعنا.

الثانية: أن تكون موافقة لشريعتنا؛ فتحن متبوعون لشريعتنا.

الثالثة: أن يكون مسكوناً عنها في شريعتنا، وفي هذه الحال اختلف علماء الأصول: هل نعمل بها، أو ندعها؟ وال الصحيح أنها شرع لنا، ودليل ذلك:

١ - قوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَّهُمْ أَفَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الأعماں: ٩٠].

٢ - قوله تعالى: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولَئِكَ الْمُنَذَّرِينَ» [يوسف: ١١١].

وقد تطرّف في عيسى طائفتان:

الأولى: اليهود كذبوا، فقالوا: بأنّه ولد زنى، وأنّ أمّه من البغایا، وأنّه ليسنبي، وقتلوه شرعاً؛ أي: محکوم عليهم عند الله أنهم قتلوا في حكم الله الشرعي؛ لقوله تعالى عنهم: «إِنَّا فَنَّلَّا مَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» [النساء: ١٥٧]، وأماماً بالنسبة لحكم الله القدری؛ فقد كذبوا، وما قتلوا يقيناً، بل رفعه الله إليه، ولكن شبه لهم، فقتلوا المُشبّه لهم وصلبوا.

الثانية: النصارى قالوا: إنّه ابن الله، وإنّه ثالث ثلاثة، وجعلوه إليها مع الله، وكذبوا فيما قالوا.

وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ..

أما عقيدتنا نحن فيه: فنشهد أنه عبد الله ورسوله، وأن أمه صديقة؛ كما أخبر الله تعالى بذلك، وأنها أحصنت فرجها، وأنّها عذراء، ولكن مثله عند الله كمثل آدم، خلقه من تراب ثم قال له: كن؛ فيكون.

وفي قوله: «عبد الله»: رد على النصارى.

وفي قوله: «ورسوله»: رد على اليهود.

قوله: «وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ»: أطلق الله عليه كلمة؛ لأنّه خلق بالكلمة عليه السلام؛ فالحديث ليس على ظاهره؛ إذ عيسى عليه السلام ليس كلمة؛ لأنّه يأكل، ويشرب، وي bowel ويتجوّط، وتجري عليه جميع الأحوال البشرية، قال الله تعالى: «إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ حَلْقَمَثُُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [آل عمران: ٥٩].

وعيسى عليه السلام ليس كلمة الله؛ إذ أنّ كلام الله وصف قائم به، لا بائن منه، أمّا عيسى؛ فهو ذات بائنة عن الله - سبحانه -، يذهب ويجيء، ويأكل الطعام ويشرب.

قوله: «أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ»: أي: وَجَهَهَا إِلَيْهَا بقوله: «كُنْ فَيَكُونُ»؛ كما قال تعالى: «إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ حَلْقَمَثُُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [آل عمران: ٥٩].

ومريم ابنة عمران ليست أخت موسى وهارون عليهمما السلام كما يظنه بعض الناس، ولكن كما قال الرسول ﷺ كانوا يسمون بأسماء أنبيائهم^(١)؛ فهارون أخو مريم، ليس هارون أخا موسى، بل هو آخر يسمى باسمه، وكذلك عمران سمي باسم أبي موسى.

(١) من حديث المغيرة بن شعبة، رواه: مسلم (كتاب الأدب)، باب النهي عن التكني بأبى القاسم وما يستحب من الأسماء، ١٦٨٥ / ٣).

وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ،

قوله: «روح منه»: أي: صار جسده عليه السلام بالكلمة، فنفخت فيه هذه الروح التي هي من الله؛ أي: خلق من مخلوقاته أضيفت إليه تعالى للتشريف والتكريم.

وعيسى عليه السلام ليس روحًا، بل جسد ذو روح، قال الله تعالى: **﴿مَا أَمْسَيْتُ ابْنَتْ مَرِيمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقْتَ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ وَأَمْمَهُ صَدِيقَةٌ كَانَا يَأْكُلُانِ الْطَّعَامَ﴾** [المائدة: ٧٥]. فبالنفع صار جسدًا، وبالروح صار جسدًا وروحًا.

قوله: «منه»: هذه هي التي ضلَّ بها النصارى، فظنوا أنه جزء من الله، فضلوا وأضلوا كثيراً، ولكننا نقول: إنَّ الله قد أعمى بصائركم؛ فإنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور؛ فمن المعلوم أنَّ عيسى عليه السلام كان يأكل الطعام، وهذا شيء معروف، ومن المعلوم أيضاً أنَّ اليهود يقولون: إنهم صلبوه، وهل يمكن لمن كان جزءاً من رب أن ينفصل عن رب ويأكل ويشرب ويُدعى أنه قُتل وصلب؟

وعلى هذا تكون «من» للابتداء، وليس للتبعيض؛ فهي كقوله تعالى: **﴿وَسَخَّرَ لَكُمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾** [الجاثية: ١٣] فلا يمكن أن نقول: إنَّ الشمس والقمر والأنهار جزء من الله وهذا لم يقل به أحد.

قوله: «منه»؛ أي: روح صادرة من الله - عز وجل -، وليس جزءاً من الله كما تزعم النصارى. واعلم أنَّ ما أضافه الله إلى نفسه ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: العين قائمة بنفسها، وإضافتها إليه من باب إضافة المخلوق

إلى حالقه، وهذه الإضافة قد تكون على سبيل عموم الخلق؛ كقوله تعالى: «وَسَخَّرَ لَكُمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَيْبًا مِنْهُ» [الجاثية: ١٣]، وقوله تعالى: «إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةٌ» [العنكبوت: ٥٦]. وقد تكون على سبيل الخصوص لشرفه؛ كقوله تعالى: «طَهِرًا بَيْقَ لِلظَّاهِينَ» [البقرة: ١٢٥]، وکقوله تعالى: «نَاقَةً أَلَّهُ وَسُقِّنَاهَا» [الشمس: ١٣]، وهذا القسم مخلوق.

الثاني: أن يكون شيئاً مضافاً إلى عين مخلوقة يقوم بها، مثاله قوله تعالى: «رُوْحٌ مِنْهُ» [النساء: ١٧١]، فإذاً إضافة هذه الروح إلى الله من باب إضافة المخلوق إلى حالقه تشريفاً؛ فهي روح من الأرواح التي خلقها الله، وليس جزءاً أو روحًا من الله؛ إذ أن هذه الروح حلت في عيسى عليه السلام، وهو عين منفصلة عن الله، وهذا القسم مخلوق أيضاً.

الثالث: أن يكون وصفاً غير مضاف إلى عين مخلوقة. مثال ذلك قوله تعالى: «إِنَّ أَنْصَافَتِكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسْلَتِكِ وَيَكْلِمُكِ» [الأعراف: ١٤٤].

فالرسالة والكلام أضيفا إلى الله من باب إضافة الصفة إلى الموصوف، فإذا أضاف الله لنفسه صفة؛ فهذه الصفة غير مخلوقة، وبهذا يتبيّن أن هذه الأقسام الثلاثة: قسمان منها مخلوقان، وقسم غير مخلوق.

فالأعيان القائمة بنفسها والمتصل بهذه الأعيان مخلوقة، والوصف الذي لم يذكر له عين يقوم بها غير مخلوق؛ لأنه يكون من صفات الله، وصفات الله غير مخلوقة.

وقد اجتمع القسمان في قوله: «كلمته، وروح منه»؛ فكلمته هذه وصف مضاف إلى الله، وعلى هذا؛ فتكون كلمته صفة من صفات الله.

أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ». أَخْرَجَاهُ^(١).

وَلَهُمَا^(٢) فِي حَدِيثِ عَتَبَانِ:

وروح منه: هذه أضيفت إلى عين؛ لأنَّ الروح حلَّت في عيسى؛
فهي مخلوقة.

قوله: «أَذْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»: إدخال الجنة ينقسم إلى قسمين:

الأول: إدخال كامل لم يسبق بعذاب لمن أتم العمل.

الثاني: إدخال ناقص مسبوق بعذاب لمن نقص العمل.

فالمؤمن إذا غلت سيناته حسناته إن شاء الله عذبه بقدر عمله، وإن شاء لم يعذبه، قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْنَعُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَقْنَعُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ١١٦].

* * *

قوله: «عَتَبَان»: هو عتبان بن مالك الأنصاري رضي الله عنه، كان يصلى بقومه، فضعف بصره، وشق عليه الذهاب إليهم، فطلب من النبي ﷺ أن يخرج إليه وأن يصلى في مكان من بيته ليتخره مصلى، فخرج إليه النبي ﷺ ومعه طائفة من أصحابه، منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهم، فلما دخل البيت؛ قال: «أين تريد أن أصلى؟». قال: صلّها هنا. وأشار إلى ناحية من البيت، فصلّى بهم النبي ﷺ ركعتين، ثم جلس على طعام صنعوه له، فجعلوا يتذكرون، فذكروا رجالاً يقال له

(١) رواه: البخاري (كتاب أحاديث الأنبياء، باب قوله تعالى: «بِإِيمَانِ أَهْلِ الْكِتَابِ لَا تَغْلِبُونَا فِي دِينِكُمْ»، ٤٨٦/٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة، ٥٧/١).

(٢) من حديث عتبان بن مالك، رواه: البخاري (كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، ١/١٥٤)، ومسلم (كتاب المساجد، باب الرخصة في التخلف عن الجمعة بعدن، ٤٥٥/١).

«إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ».

مالك بن الدخشم، فقال بعضهم: هو منافق. فقال رسول الله ﷺ: «لا تقل هكذا؛ أليس قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله؟!». ثم قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ...» الحديث.

فنهامن أن يقولوا هكذا؛ لأنهم لا يدركون عمما في قلبه؛ لأنَّه يشهد أن لا إله إلا الله، وهنا الرسول قال هكذا، ولم يبرئ الرجل، إنما أتى بعبارة عامة بأنَّ الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله، ونهى أن نطلق ألسنتنا في عباد الله الذين ظاهرون الصلاح، ونقول: هذا مراء، هذا فاسق، وما أشبه ذلك؛ لأننا لو أخذنا بما نظن فسدت الدنيا والآخرة؛ فكثير من الناس نظرُ بهم سوءاً ولكن لا يجوز أن نقول ذلك وظاهرون الصلاح، ولهذا قال العلماء: يحرم ظن السوء ب المسلم ظاهره العدالة.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ»: أي: منع من النار، أو منع النار أن تصيبه.

قوله: «من قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: أي: بشرط الإخلاص، بدليل قوله: «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»؛ أي: يطلب وجه الله ومن طلب وجهها؛ فلا بد أن يعمل كل ما في وسعه للوصول إليه؛ لأنَّ مبتغي الشيء يسعى في الوصول إليه، وعليه؛ فلا تحتاج إلى قول الزهري رحمه الله بعد أن ساق الحديث؛ كما في «صحيح مسلم»^(١)؛ حيث قال: «ثم وجبت بعد ذلك أمور، وحُرِّمت أمور؛ فلا يغترَّ مغترّ بهذا»؛ فالحديث واضح الدلالة على شرطية العمل لمن قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، حيث قال: «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»،

(١) في (كتاب المساجد)، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، ٤٥٦/١.

باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبَّ! عَلِمْتَنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ وَأَذْعُوكَ».

ولذا قال بعض السلف عند قول النبي ﷺ: «مفتاح الجنة: لا إله إلا الله»^(١)، لكن من أتى بمفتوح لا أسنان له لا يفتح له.

قال شيخ الإسلام: إن المبتغي لا بد أن يكمل وسائل البغية، وإذا أكملاها حرمت عليه النار تحريمًا مطلقاً، فإذا أتى بالحسنات على الوجه الأكمل؛ فإن النار تحرم عليه تحريمًا مطلقاً، وإن أتى بشيء ناقص؛ فإن الابتغاء فيه نقص، فيكون تحريم النار عليه فيه نقص، لكن يمنعه ما معه من التوحيد من الخلود في النار، وكذلك من زنى، أو شرب الخمر، أو سرق، فإذا فعل شيئاً من ذلك ثم قال حين فعله: أشهد أن لا إله إلا الله أبتعني بذلك وجه الله؛ فهو كاذب في زعمه؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(٢)، فضلاً عن أن يكون مبتغياً وجه الله.

وفي الحديث رد على المرجئة الذين يقولون: يكفي قول: لا إله إلا الله، دون ابتغاء وجه الله. وفيه رد على الخوارج والمعتزلة؛ لأن ظاهر الحديث أنَّ من فعل هذه المحرمات لا يخلد في النار، لكنه مستحق للعقوبة، وهم يقولون: إن فاعل الكبيرة مخلد في النار.

* * *

قوله: «أذكرك وأدعوك به»: صفة لشيء، وليس جواب الطلب؛ فموسى عليه السلام طلب شيئاً يحصل به أمران:

(١) كما في «صحيحة البخاري» عن وهب بن منبه، انظر: «الفتح» (١٠٩/٣). والحديث عزاه الهيثمي للإمام أحمد والبزار. وخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٦/١)، ولقطه: «مقاتلي الجنـة...».

(٢) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه، ٢/٢٠١) ومسلم (كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي، ١/٧٦).

بِهِ . قَالَ : قُلْ يَا مُوسَى : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : يَا رَبَّ ! كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا ؟ قَالَ : يَا مُوسَى ! لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كَفَةِ ،

١ - ذكر الله.

٢ - دعاؤه.

فأجاب الله بقوله: «قل لا إله إلا الله»، وهذه الجملة ذكر متضمن للدعاء؛ لأنَّ الذاكر يريد رضا الله عنه، والوصول إلى دار كرامته، إذًا؛ فهو ذكر متضمن للدعاء، قال الشاعر:

**أَذْكُرْ حاجتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي حباؤكِ إِنْ شَيْمَتْكَ الْجِبَاء
يعني: عطاوكِ.**

واستشهد ابن عباس على أنَّ الذكر بمعنى الدعاء بقول الشاعر:

**إِذَا أَثْنَى عَلَيْكَ الْعَبْدُ يَوْمًا كَفَاهُ مِنْ تَعْرِضِهِ الْثَّنَاء
قَوْلُهُ: «كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا»: لِيُسَمِّيَ الْمَعْنَى أَنَّهَا كَلِمَةٌ هِينَةٌ كُلُّ
يَقُولُهَا؛ لِأَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَعْلَمُ عَظَمَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، وَلَكِنَّهُ
أَرَادَ شَيْئًا يَخْتَصُّ بِهِ؛ لِأَنَّ تَحْصِيصَ الْإِنْسَانَ بِالْأَمْرِ يَدُلُّ عَلَى مُنْقَبَةِ لِهِ
وَرْفَعَةِ؛ فَيَسِّرَ اللَّهُ لِمُوسَى أَنَّهُ مَهْمَا أَعْطَيَ فَلنَ يَعْطَى أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَةِ،
وَأَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ أَعْظَمُ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ؛ لِأَنَّهَا تَمِيلُ بِهِنَّ
وَتَرْجِحُ، فَدَلِيلُ ذَلِكَ عَلَى فَضْلِ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَعَظِيمَهَا لَكِنَّ لَا بدَ مِنَ الإِتِيَانِ
بِشَرْوَطِهَا، أَمَّا مَجْرِدُ أَنَّ يَقُولُهَا الْقَائِلُ بِلِسَانِهِ؛ فَكُمْ مِنْ إِنْسَانٍ يَقُولُهَا لَكِنَّهَا
عِنْدَهُ كَالرِّيشَةِ لَا تَسَاوِي شَيْئًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْهَا عَلَى الْوِجْهِ الَّذِي تَمَتَّ بِهِ
الشُّرُوطِ وَانْتَفَتْ بِهِ الْمَوَانِعُ .**

**قَوْلُهُ: «وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ»: فِي بَعْضِ النَّسْخِ بِالرَّفْعِ، وَهَذَا لَا
يَصْلُحُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا عَطَفَ عَلَى اسْمِ أَنَّ قَبْلَ اسْتِكْمَالِ الْخَبْرِ وَجَبَ النَّصْبِ .**

وَ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فِي كِفْفَةِ؛ مَا لَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». رواه ابن حِبَّانُ وَالحاکِمُ وَصَحَّحَهُ^(١).

وللتَّرمذِيُّ وَحَسَنَتْهُ عَنْ أَنَسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ!

قوله: «مالت»: أي: رجحت حتى يملأ.

قوله: «عامرْهُنْ»: أي: ساكنُهُنْ؛ فالعامر للشيء هو الذي عَمَّرَ به الشيء.

قوله: «غَيْرِي»: استثنى نفسه تبارك وتعالى؛ لأنَّ قول لا إله إلا الله ثناء عليه، والمشتبه عليه أعظم من الثناء، وهنا يجب أن تعرف أنَّ كون الله تعالى في السماء ليس ككون الملائكة في السماء؛ فكون الملائكة في السماء كون حاجي، فهم ساكنون في السماء لأنهم محتاجون إلى السماء، لكنَّ الرب تبارك وتعالى ليس محتاجاً إليها، بل إنَّ السماء وغير السماء محتاج إلى الله تعالى؛ فلا يظن ظانٌ أنَّ السماء تقلُّ الله أو تظله أو تحيط به، وعليه؛ فالسماءات باعتبار الملائكة أمكنة مقلة للملائكة، وما فوقهم منها مظلل لهم، أما بالنسبة لله؛ فهي جهة لأنَّ الله تعالى مستوي على عرشه، لا يُقللُ شيءٌ من خلقه.

قوله: «قال الله تعالى: يا ابن آدم...». إلخ: هذا من الأحاديث القدسية، والحديث القدسي: ما رواه النبي ﷺ عن ربِّه، وقد أدخله

(١) رواه: ابن حبان برقم (٢٣٤)، والحاکم (٥٢٨/١). - وصححه ووافقه الذهبي -، والبیهقي في «الأسماء والصفات» (ص ١٠٢).

وعزاه الهیشی فی «المجمع» (١٠/٨٢) لأبی بعلی، وقال: «رجاله وثقاوا على ضعف فیهم».

وفيه دراج بن سمعان، أبو السمح، وهو ضعيف. انظر: «تقریب التهذیب» (١/٢٣٥).

المحدثون في الأحاديث النبوية؛ لأنها منسوب إلى النبي ﷺ تبليغاً، وليس من القرآن بالإجماع، وإن كان كل واحد منها قد بلغه النبي ﷺ أمنه عن الله - عز وجل -.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في لفظ الحديث القديسي: هل هو كلام الله تعالى، أو أن الله تعالى أوحى إلى رسوله ﷺ معناه واللفظ لفظ رسول الله ﷺ؟ على قولين:

القول الأول: أن الحديث القديسي من عند الله لفظه ومعناه؛ لأن النبي ﷺ أضافه إلى الله تعالى، ومن المعلوم أن الأصل في القول المضاف أن يكون بلفظ قائله لا ناقله، لا سيما والنبي ﷺ أقوى الناس أمانة وأوثقهم رواية.

القول الثاني: أن الحديث القديسي معناه من عند الله ولفظه لفظ النبي ﷺ، وذلك لوجهين:

الوجه الأول: لو كان الحديث القديسي من عند الله لفظاً ومعنى؛ لكان أعلى سندًا من القرآن؛ لأن النبي ﷺ يرويه عن ربه تعالى بدون واسطة؛ كما هو ظاهر السياق، أما القرآن؛ فنزل على النبي ﷺ بواسطة جبريل؛ كما قال تعالى: «قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدْسِ مِنْ رَبِّكَ» [النحل: ١٠٢]، وقال: «نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ»  [١٩٣] عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذَرِينَ  يُلْسَانِ عَرَبِيِّ مُبِينٍ» [الشعراء: ١٩٥ - ١٩٣].

الوجه الثاني: أنه لو كان لفظ الحديث القديسي من عند الله؛ لم يكن بينه وبين القرآن فرق؛ لأن كليهما على هذا التقدير كلام الله تعالى، والحكمة تقتضي تساويهما في الحكم حين اتفقا في الأصل، ومن المعلوم أن بين القرآن والحديث القديسي فروق كثيرة:

منها: أن الحديث القدسي لا يتعدى بتلاوته، بمعنى أن الإنسان لا يتعدى الله تعالى بمجرد قراءته؛ فلا يثاب على كل حرف منه عشر حسناً، والقرآن يتعدى بتلاوته بكل حرف منه عشر حسناً.

ومنها: أن الله تعالى تحدى أن يأتي الناس بمثل القرآن أو آية منه، ولم يرد مثل ذلك في الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن محفوظ من عند الله تعالى؛ كما قال سبحانه: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَمْ نُحْفِظْنَاهُ» [الحجر: ٩]، والأحاديث القدسية بخلاف ذلك؛ ففيها الصحيح والحسن، بل أضيف إليها ما كان ضعيفاً أو موضوعاً، وهذا وإن لم يكن منها لكن نسب إليها وفيها التقديم والتأخير والزيادة والنقص.

ومنها: أن القرآن لا تجوز قراءته بالمعنى بإجماع المسلمين، وأما الأحاديث القدسية؛ فعلى الخلاف في جواز نقل الحديث النبوي بالمعنى والأكثرون على جوازه.

ومنها: أن القرآن تشريع قراءته في الصلاة ومنه ما لا تصح الصلاة بدون قراءته، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن لا يمسه إلا طاهر على الأصح، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن لا يقرؤه الجنب حتى يغتسل على القول الراجح، بخلاف الأحاديث القدسية.

ومنها: أن القرآن ثبت بالتواتر القطعي المفيد للعلم اليقيني، فلو أنكر منه حرفاً أجمع القراء عليه؛ لكان كافراً، بخلاف الأحاديث القدسية؛

فإنه لو أنكر شيئاً منها مدعياً أنه لم يثبت؛ لم يكفر، أما لو أنكره مع علمه أن النبي ﷺ قاله؛ لكان كافراً لتكذيبه النبي ﷺ.

وأجاب هؤلاء عن كون النبي ﷺ أضافه إلى الله، والأصل في القول المضاد أن يكون لفظ قائله بالتسليم أن هذا هو الأصل، لكن قد يضاف إلى قائله معنى لا لفظاً؛ كما في القرآن الكريم؛ فإن الله تعالى يضيف أقوالاً إلى قائلها، ونحن نعلم أنها أضيفت معنى لا لفظاً، كما في «قصص الأنبياء» وغيرهم، وكلام الهدى والنملة؛ فإنه بغير هذا اللفظ قطعاً.

ويهذا يتبع رجحان هذا القول، وليس الخلاف في هذا كالخلاف بين الأشاعرة وأهل السنة في كلام الله تعالى؛ لأن الخلاف بين هؤلاء في أصل كلام الله تعالى؛ فأهل السنة يقولون: كلام الله تعالى كلام حقيقي مسموع يتكلم سبحانه بصوت وحرف، والأشاعرة لا يثبتون ذلك، وإنما يقولون: كلام الله تعالى هو المعنى القائم بنفسه، وليس بحرف وصوت، ولكن الله تعالى يخلق صوتاً يعبر به عن المعنى القائم بنفسه، ولا شك في بطلان قولهم، وهو في الحقيقة قول المعتزلة؛ لأن المعتزلة يقولون: القرآن مخلوق، وهو كلام الله، وهؤلاء يقولون: القرآن مخلوق، وهو عبارة عن كلام الله؛ فقد اتفق الجميع على أن ما بين دفاتي المصحف مخلوق.

ثم لو قيل في مسألتنا - الكلام في الحديث القدسي -: إن الأولى ترك الخوض في هذا؛ خوفاً من أن يكون من التنطع الهالك فاعله، والاقتصار على القول بأن الحديث القدسي ما رواه النبي ﷺ عن ربه وكفى؛ لكان ذلك كافياً، ولعله أسلم والله أعلم.

**لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً؛
لَا تَبْتَلَكَ بِقُرَابِهَا مغْفِرَةً»^(١).**

* (فائدة) :

إذا انتهى سند الحديث إلى الله تعالى سمي (قدسيًا)؛ لقدسيته وفضله، وإذا انتهى إلى الرسول ﷺ سمي مرفوعاً، وإذا انتهى إلى الصحابي سمي موقفاً، وإذا انتهى إلى التابعي فمن بعده سمي مقطوعاً.

قوله: «بُقْرَابِ الْأَرْضِ»: أي: ما يقاربها؛ إما ملئاً، أو ثقلأً، أو حجمًا.

قوله: «خَطَايَا»: جمع خطيئة، وهي الذنب، والخطايا الذنوب؛ ولو كانت صغيرة؛ لقوله تعالى: «بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَاتٍ وَأَخْطَلَ بِهِ خَطِيئَاتُهُ» [البقرة: ٨١].

قوله: «لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً»: جملة «لا تشرك» في موضع نصب على الحال من النساء؛ أي: لقيتي في حال لا تشرك بي شيئاً.

قوله: «شَيْئاً»: نكرة في سياق النفي تفيد العموم؛ أي: لا شركاً أصغر ولا أكبر.

وهذا قيد عظيم قد يتهاون به الإنسان، ويقول: أنا غير مشرك وهو لا يدري؛ فحبّ المال مثلاً بحيث يلهي عن طاعة الله من الإشراك، قال النبي ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخمسية، تعس عبد الخمالة...» الحديث^(٢).

(١) رواه الترمذى (الدعوات)، باب فضل التوبة والاستغفار، (٥٤٨/٥) رقم (٣٥٤)، وله شاهد عند مسلم (٢٦٨٧) من حديث أبي ذر.

(٢) سبق تخریجه (ص ٣٥).

● فيه مسائل :

الأولى : سِعَةُ فَضْلِ اللَّهِ .

الثانية : كَثْرَةُ ثَوَابِ التَّوْحِيدِ عِنْدَ اللَّهِ .

الثالثة : تَكْفِيرُهُ مَعَ ذَلِكَ لِلذُّنُوبِ .

الرابعة : تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ .

فسمى النبي ﷺ من كان هذا همه سماه : عبدا له .

قوله : «لأتيتك بقربابها مغفرة» : أي : أن حسنة التوحيد عظيمة تكفر الخطايا الكبيرة إذا لقي الله وهو لا يشرك به شيئا ، والمغفرة ستر الذنب والتجاوز عنه .

المناسبة الحديث للترجمة :

أن في هذا الحديث فضل التوحيد ، وأنه سبب لتفريح الذنوب ، فهو مطابق لقوله في الترجمة : «وما يكفر من الذنوب» .

قوله : «فيه مسائل» :

● الأولى : «سعَةُ فَضْلِ اللَّهِ» : لقوله : «أَدْخِلْهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنِ الْعَمَلِ» .

● الثانية : كثرة ثواب التوحيد عند الله : لقوله : «مالت بهن لا إله إلا الله» .

● الثالثة : تكفيه مع ذلك للذنوب : لقوله : «لأتيتك بقربابها مغفرة» ؛ فالإنسان قد تغلبه نفسه أحياناً ؛ فيقع في الخطايا ، لكنه مخلص الله في عبادته وطاعته ؛ فحسنة التوحيد تکفر عنه الخطايا إذا لقي الله بها .

● الرابعة : تفسير الآية التي في سورة الأنعام : وهي قوله تعالى :

الخامسة: تَأْمُلُ الْخَمْسِ الْلَّوَاطِي فِي حَدِيثِ عُبَادَةَ.

السادسة: أَنْكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ وَمَا بَعْدَهُ؟
تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَا الْمَغْرُورِينَ.

السابعة: التَّبَيِّنُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ.

﴿أَلَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِمُّو إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾، فالظلم هنا الشرك؛ لقوله ﷺ:
«أَلْمَ تَسْمَعُوا قَوْلَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ: ﴿إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»^(١).

● **الخامسة:** تأمل الخمس اللواتي في حديث عبادة.

١ - ٢ - الشهادتان.

٣ - أَنَّ عِيسَى عبد الله، ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم، وروح

منه، .

٤ - أَنَّ الجنة حق.

٥ - أَنَّ النَّارَ حق.

● **السادسة:** أَنْكَ إِذَا جَمَعْتَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ حَدِيثِ عِتْبَانَ، وَحَدِيثِ أَبِي سعيد، وَحَدِيثِ أَنْسٍ؛ تَبَيَّنَ لَكَ مَعْنَى قَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَتَبَيَّنَ لَكَ خَطَا الْمَغْرُورِينَ: لَأَنَّهُ لَا بدَّ أَنْ يَتَغَيِّرَ بِهَا وَجْهُ اللهِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَلَا بدَّ أَنْ تَحْمِلَ الْمَرءُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

● **السابعة:** التَّبَيِّنُ لِلشَّرْطِ الَّذِي فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: وَهُوَ أَنْ يَتَغَيِّرَ بِقَوْلِهَا وَجْهُ اللهِ، وَلَا يَكْفِي مَجْرِدُ القَوْلِ؛ لَأَنَّ الْمَنَافِقِينَ كَانُوا يَقُولُونَهَا وَلَمْ تَنْفَعْهُمْ.

(١) سبق تخریجه (ص ٦٦).

الثامنة: كُوْنُ الْأَنْبِيَاءِ يَخْتَاجُونَ لِلتَّهِيَّةِ عَلَى فَضْلٍ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).

النَّاسِعَةُ: التَّهِيَّةُ لِرُجُحَانِهَا بِجَمِيعِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ أَنَّ كَثِيرًا مِمَّنْ يَقُولُهَا يَخْفُ مِيزَانُهُ.

العاشرة: النَّصُّ عَلَى أَنَّ الْأَرَضِينَ سَبْعُ الْسَّمَاوَاتِ.

● **الثامنة:** كون الأنبياء يحتاجون للتنبيه على فضل لا إله إلا الله: فغيرهم من باب أولى.

● **النَّاسِعَةُ:** التنبيه لرجحانها بجميع المخلوقات، مع أنَّ كثیراً ممن يقولها يخف ميزانه: فالبلاء من القائل لا من القول؛ لأنَّه قد يكون اختل شرطُ من الشروط، أو وُجد مانع من الموانع؛ فإنَّها تخف بحسب ما عنده، أمَّا القول نفسه؛ فيرجع بجميع المخلوقات.

● **العاشرة:** النص على أن الأرضين سبع كالسماءات: لم يرد في القرآن تصريح بذلك، بل ورد صريحاً أن السماوات سبع بقوله تعالى: «فَلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ أَكْبَيْعَ» [المؤمنون: ٨٦]، لكن بالنسبة للأرضين لم يرد إلا قوله تعالى: «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْهَنَ» [الطلاق: ١٢]؛ فالمثلية بالكيفية غير مراده لظهور الفرق بين السماء والأرض في الهيئة، والكيفية، والارتفاع، والحسن؛ فبقيت المثلية في العدد.

أمَّا السنة؛ فهي صريحة جدًا بأنها سبع؛ مثل قوله ﷺ: «مِنْ اقْتَطَعَ شَبَرًا مِنَ الْأَرْضِ؛ طُوقَه يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»^(١). وقد اختلف في قوله ﷺ: «مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ»؛ كيف تكون سبعًا؟ فقيل: المراد: القارات

(١) من حديث سعيد بن زيد، رواه: مسلم (كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغضب الأرض)، (٣/١٢٣٠).

الحادية عشرة: أَنْ لَهُنَّ عُمَارًا.

الثانية عشرة: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا للأشعريَّةِ.

الثالثة عشرة: أَنْكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنْسٍ؛ عَرَفْتَ أَنْ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»؛ أَنَّ تَرْكَ الشَّرْكِ، لَيْسَ قَوْلَهَا بِاللُّسُانِ.

السبع، وهذا ليس ب صحيح؛ لأنَّ هذا يمتنع بالنسبة لقوله: «طوقه من سبع أرضين»، وقيل: المراد المجموعة الشمية، لكن ظاهر النصوص أنها طباق كالسماءات، وليس لنا أن نقول إلا ما جاء في الكتاب والسنة عن هذه الأرضين؛ لأننا لا نعرفها.

● **الحادية عشرة: أَنْ لَهُنَّ عُمَارًا: أي: السماوات، وعمرهن الملائكة.**

الثانية عشرة: إِثْبَاتُ الصِّفَاتِ خِلَافًا للأشعريَّةِ: وفي بعض النُّسخ خِلَافًا للمعطلة، وهذه أحسن؛ لأنَّها أعمّ، حيث تشمل الأشعرية والمعطلة والجهمية وغيرهم؛ ففيه إثبات الوجه لله سبحانه بقوله: «يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ»، وإثبات الكلام بقوله: «وَكَلْمَتَهُ أَقْهَا»، وإثبات القول في قوله: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

● **الثالثة عشرة: أَنْكَ إِذَا عَرَفْتَ حَدِيثَ أَنْسٍ؛ عَرَفْتَ أَنْ قَوْلَهُ فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ» أَنَّ تَرْكَ الشَّرْكِ، وفي بعض النُّسخ: إِذَا تَرْكَ الشَّرْكِ: أي: أَنَّ قَوْلَهُ: «حَرَمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ (يعني: تَرْكَ الشَّرْكَ)»، وليس مجرد قولها باللسان؛ لأنَّ من ابتغى وجه الله في هذا القول لا يمكن أن يُشرك أحدًا.**

الرابعة عشرة: تأملُ الجَمْعِ بَيْنَ كَوْنِ عِيسَى وَمُحَمَّدٍ عَبْدِيِّ اللَّهِ وَرَسُولِيِّهِ.

الخامسة عشرة: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ.

السادسة عشرة: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ.

السابعة عشرة: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالجَنَّةِ وَالنَّارِ.

● **الرابعة عشرة: تأملُ الجَمْعِ بَيْنَ كَوْنِ كُلِّ مَنْ عِيسَى وَمُحَمَّدٌ عَبْدِيِّ اللَّهِ وَرَسُولِيِّهِ: عَبْدِيٌّ: مَنْصُوبٌ عَلَى أَنَّهُ خَبْرُ كَوْنٍ؛ لِأَنَّ كَوْنَ مَصْدَرٍ كَانَ وَتَعْمَلَ عَمَلَهَا وَعِيسَى وَمُحَمَّدٌ: اسْمُ كَوْنٍ.**

وتتأملُ الجَمْعِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الأَوَّلُ: أَنَّهُ جَمْعٌ لِكُلِّ مِنْهُمَا بَيْنَ الْعِبُودِيَّةِ وَالرِّسَالَةِ.

الثَّانِيُّ: أَنَّهُ جَمْعٌ بَيْنَ الرِّجْلَيْنِ؛ فَتَبَيَّنَ أَنَّ عِيسَى مُثْلُ مُحَمَّدٍ، وَأَنَّهُ عَبْدٌ وَرَسُولٌ، وَلَيْسَ رَبًّا وَلَا ابْنًا لِلرَّبِّ - سُبْحَانَهُ - . وَقَوْلُ الْمُؤْلِفِ: «تَأْمَلْ»؛ لِأَنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَأْمَلٍ ..

● **الخامسة عشرة: مَعْرِفَةُ اخْتِصَاصِ عِيسَى بِكَوْنِهِ كَلِمَةَ اللَّهِ: أَيِّ أَنَّ عِيسَى انْفَرَدَ عَنْ مُحَمَّدٍ فِي أَصْلِ الْخَلْقَةِ؛ فَقَدْ كَانَ بِكَلِمَةٍ، أَمَّا مُحَمَّدٌ بِكَلِمَةِ اللَّهِ؛ فَقَدْ خُلِقَ مِنْ مَاءِ أَيْهِ.**

● **السادسة عشرة: مَعْرِفَةُ كَوْنِهِ رُوحًا مِنْهُ: أَيِّ: أَنَّ عِيسَى رُوحٌ مِنْ اللَّهِ، وَ«مِنْ» هُنَا بِيَانِيَّةٌ أَوْ لِلابْتِداَءِ، وَلَيْسَ لِلتَّبْعِيَّضِ؛ أَيِّ: رُوحٌ جَاءَتْ مِنْ قِبْلَ اللَّهِ وَلَيْسَ بَعْضًا مِنْ اللَّهِ، بَلْ هِيَ مِنْ جَمْلَةِ الْأَرْوَاحِ الْمُخْلُوقَةِ.**

● **السابعة عشرة: مَعْرِفَةُ فَضْلِ الإِيمَانِ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ: لِقَوْلِهِ فِي حَدِيثِ عِبَادَةِ: «وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ»، وَالْفَضْلُ أَنَّهُ مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ.**

الثامنة عشرة: مَعْرِفَةُ قَوْلِهِ: «عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ».

النinthة عشرة: مَعْرِفَةُ أَنَّ الْمِيزَانَ لَهُ كِفَّاتَانِ.

العشرون: مَعْرِفَةُ ذِكْرِ الْوَجْهِ.

● **الثامنة عشرة: معرفة قوله: «على ما كان من العمل»: أي: على ما كان من العمل الصالح ولو قل، أو على ما كان من العمل السيئ ولو كثُر، بشرط أن لا يأتي بما ينافي التوحيد ويوجب الخلود في النار، لكن لا بد من العمل. ولا يلزم استكمال العمل الصالح كما قالت المعتزلة والخوارج، ولم تذكر أركان الإسلام هنا؛ لأنّ منها ما يكفر الإنسان بتركه، ومنها ما لا يكفر؛ فإن الصحيح أنه لا يكفر إلا بترك الشهادتين والصلوة، وإن كان روى عن الإمام أحمد أن جميع أركان الإسلام يكفر بتركها؛ لكن الصحيح خلاف ذلك.**

● **النinthة عشرة: معرفة أنَّ الميزان له كفتان: أخذها المؤلف من قوله: «لو أن السماوات... إلخ، وضعت في كفة ولا إله إلا الله في كفة». والظاهر أن الذي في الحديث تمثيل، يعني أن قول: لا إله إلا الله أرجح من كل شيء، وليس في الحديث أن هذا الوزن في الآخرة، وكأن المؤلف رحمة الله حصل عنده انتقال ذهني؛ فانتقل ذهنه من هذا إلى ميزان الآخرة.**

● **العشرون: معرفة ذكر الوجه: يعني: وجه الله تعالى، وهو صفة من صفاته الخبرية الذاتية التي مسماها بالنسبة لنا أبعاض وأجزاء؛ لأنّ من صفات الله تعالى ما هو معنى محض، ومنه ما مسماه بالنسبة لنا أبعاض وأجزاء، ولا نقول بالنسبة لله تعالى أبعاض؛ لأننا نتحاشى كلمة التبييض في جانب الله تعالى.**

بابٌ

مَنْ حَقَّ التَّوْحِيدُ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

هذا الباب كالتمم للباب الذي قبله؛ لأنَّ الذي قبله: «باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب»، فمِنْ فَضْلِهِ هَذَا الْفَضْلُ الْعَظِيمُ الَّذِي يَسْعى إِلَيْهِ كُلُّ عَاقِلٍ، وَهُوَ دُخُولُ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ.

قوله: «من»: شرطية، وفعل الشرط: «حق»، وجوابه: «دخل»،
 قوله: «بلا حساب»؛ أي: لا يُحااسبُ لَا عَلَى الْمُعَاصِي وَلَا عَلَى غَيْرِهَا.
 وتحقيق التوحيد: تخلصه من الشرك، ولا يكون إلا بأمور ثلاثة:
 الأول: العلم؛ فلا يمكن أن تتحقق شيئاً قبل أن تعلمه، قال الله تعالى: «فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» [محمد: ١٩].

الثاني: الاعتقاد، فإذا علمت ولم تعتقد واستكبرت؛ لم تتحقق التوحيد، قال الله تعالى عن الكافرين: «أَجَعَّلَ الْأَلِهَةَ إِلَيْهَا وَاجِدًا إِنَّ هَذَا لَئِنْ عَجَابٌ» [ص: ٥]؛ فما اعتقدوا انفراد الله بالألوهية.

الثالث: الانقياد، فإذا علمت واعتقدت ولم تنقد؛ لم تتحقق التوحيد، قال تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ (٣٦) وَيَقُولُونَ إِنَّا لَتَارِكُوا إِلَهَنَا لِشَاعِرٍ نَجَّنُونَ» [الصفات: ٣٥، ٣٦]. فإذا حصل هذا وحقق التوحيد؛ فإنَّ الجنة مضمونة له بغير حساب، ولا يحتاج أن نقول إن شاء الله؛ لأنَّ هَذَا حَكَمٌ حَكَمَ ثَابَتْ شَرِيعًا، ولهذا جزم المؤلف رحمة الله تعالى بذلك في الترجمة دون أن يقول: إن شاء الله.

أمَّا بالنسبة للرجل المعين؛ فإننا نقول: إن شاء الله.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَاتَلَنَا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»^(١).

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين، ومناسبتهما للباب الإشارة إلى تحقيق التوحيد، وأنه لا يكون إلا بانتفاء الشرك كله:

- الآية الأولى: قوله تعالى: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً...» الآية.
- قوله: «أُمَّةً»: أي: إماماً، وقد سبق أنَّ أمة تأتي في القرآن على أربعة أوجه: إمام، ودهر، وجماعة، ودين^(٢).

وقوله: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً»: هذا ثناء من الله - سبحانه وتعالى - على إبراهيم بأنه إمام متبع؛ لأنَّه أحد الرسل الكرام من أولي العزم، ثم إنَّه عليه قدوة في أعماله وأفعاله وجهاده؛ فإنه جاهد قومه وحصل منهم عليه ما حصل، وألقى في النار فصبر. ثم ابتلاه الله - سبحانه وتعالى - بالأمر بذبح ابنه، وهو وحيده، وقد بلغ معه السعي (أي: شب وترعرع)؛ فليس كبيراً قد طابت النفس منه، ولا صغيراً لم تتعلق به النفس كثيراً، فضار على منتهى تعلق النفس به. ثم وفق إلى ابن بار مطيع لله، قال الله تعالى عنه: «قَالَ يَأَتِي أَفْعَلَ مَا تُؤْمِرُ سَتَجْدِعُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ» [الصفات: ١٠٢]، لم يحيث والده ويتمرد ويهرب، بل أراد من والده أن يوافق أمر ربه، وهذا من بره بأبيه وطاعته لモلاه سبحانه وتعالى، وانظر إلى هذه القوة العظيمة مع الاعتماد على الله في قوله: «سَتَجْدِعُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ».

فالسين في قوله: «سَتَجْدِعُ» تدل على التحقيق، وهو مع ذلك لم يعتمد على نفسه، بل استعان بالله في قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ». وامتلا جميعاً

(١) سورة النحل: الآية ١٢٠.

(٢) سبق (ص ٢٧).

وأسلما، وانقادا لله - عز وجل -، وتلئ للجبين؛ أي: على الجبين، أي جبهته؛ لأجل أن يذبحه وهو لا يرى وجهه، فجاء الفرج من الله تعالى: ﴿وَنَذَرْتَ أَنْ يَتَابَ إِلَيْهِ فَذَدَّ صَدَقَتِ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ بَخْرِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٤ - ١٠٥]، ولا يصح ما ذكره بعضهم من أن السكين انقلبت، أو أن رقبته صارت حديداً، ونحو ذلك.

وقوله: «فَإِنَّا»: القنوت: دوام الطاعة، والاستمرار فيها على كل حال؛ فهو مطيع لله، ثابت على طاعته، مديم لها في كل حال. كما أنَّ ابنه محمداً صلوات الله عليه يذكر الله على كل أحيانه^(١): إنْ قام ذكر الله، وإن جلس ذكره، وإن نام، وإن أكل، وإن قضى حاجته ذكر الله؛ فهو قانت آناء الليل والنهار.

وقوله «خَيْفَأً»: أي: مائلاً عن الشرك، مجانباً لكل ما يخالف الطاعة؛ فوصف بالإثبات والنفي؛ أي: بالوصفين الإيجابي والسلبي.

وقوله: «وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»: تأكيد، لاستمراره على التوحيد؛ فقد كان عليه الصلاة والسلام معصوماً عن الشرك، مع أن قومه كانوا مشركين، فوصفه الله بامتناعه عن الشرك استمراً في قوله: «خَيْفَأً»، وابتداء في قوله: «وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، والدليل على ذلك: أنَّ الله جعله إماماً، ولا يجعل الله للناس إماماً من لم يحقق التوحيد أبداً.

ومن تأمل حال إبراهيم عليه السلام وما جرى عليه وجد أنه في غاية ما يكون من مراتب الصبر، وفي غاية ما يكون من مراتب اليقين؛ لأنَّه لا يصبر على هذه الأمور العظيمة إلا من أيقن بالثواب، فمن عنده شك أو

(١) من حديث عائشة، رواه: مسلم (كتاب الحجض، باب ذكر الله تعالى حال الجنابة)، ١/٢٨٢.

تردد لا يصبر على هذا؛ لأنَّ النفس لا تدع شيئاً إلا لما هو أحب إليها منه، ولا تحب شيئاً إلا ما ظنت فائده، أو تيقنت. ويجب أن نعلم أنَّ ثناء الله على أحد من خلقه لا يقصد منه أن يصل إلينا الثناء فقط، لكن يقصد منه أمران هامان:

الأول: محبة هذا الذي أثني الله عليه خيراً، كما أَنَّ من أثني الله عليه شرّاً؛ فإننا نبغضه ونكرهه، فنحب إبراهيم عليه السلام؛ لأنَّه كان إماماً حنيفاً قاتلَ الله ولم يكن من المشركين، ونكره قومه؛ لأنَّهم كانوا ضالين، ونحب الملائكة وإن كانوا من غير جنسنا؛ لأنَّهم قائمون بأمر الله، ونكره الشياطين؛ لأنَّهم عاصون لله وأعداء لنا والله، ونكره أتباع الشياطين؛ لأنَّهم عاصون لله أيضاً وأعداء لله ولنا.

الثاني: أن نقتدي به في هذه الصفات التي أثني الله بها عليه؛ لأنَّها محل الثناء، ولنا من الثناء بقدر ما اقتدينا به فيها، قال تعالى: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبَرٌ لِّأُفَلِّ الْأَلْبَابِ» [يوسف: ١١١]، وقال تعالى: «فَقَدْ كَانَ لَكُمْ أُشْوَى حَسَنَةٍ فِي إِيمَانِهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ» [المتحنة: ٤]، وقال تعالى: «لَئِنْ كَانَ لَكُرُّ فِيهِمْ أُشْوَى حَسَنَةٍ لَّمْ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ» [المتحنة: ٦]. وهذه مسألة مهمة؛ لأنَّ الإنسان أحياناً يغيب عن باله الغرض الأول، وهو محبة هذا الذي أثني الله عليه خيراً، ولكن لا ينبغي أن يغيب؛ لأنَّ الحب في الله، والبغض في الله من أوثق عرى الإيمان.

* فائدة:

أبو إبراهيم مات على الكفر، والصواب الذي نعتقده أن اسمه آزر؛ كما قال الله تعالى: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيْهُ مَا زَرْ أَتَتَّخِذُ أَصْنَانًا مَّا لَهُ» [الأنعام: ٧٤]، وقال تعالى: «وَمَا كَانَ أَسْتَغْفِرُ لِإِبْرَاهِيمَ لِأَيْهِ إِلَّا عَنْ

وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُرِبُّوْهُمْ لَا يُشْرِكُوْنَ﴾^(١).

موعدةً وَعَدَهَا إِيَاهُ﴾ [التوبه: ١١٤]؛ لأنَّه قال: ﴿سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيْ إِنَّمَا كَانَ بِي حَفِيْثًا﴾ [مريم: ٤٧]، ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَذُوْلٌ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوْلَىٰ حَلِيْمًا﴾ [التوبه: ١١٤]، وفي سورة إبراهيم قال: ﴿وَرَبَّنَا أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُوْمُ الْحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ولكن فيما بعد تبرأ منه. أما نوح؛ فقال: ﴿أَغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِمَنْ دَحَلَ بَيْنَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [نوح: ٢٨]، وهذا يدل على أنَّ أبوي نوح كانا مُؤْمِنَينَ.

* فائدة أخرى :

قال الإمام أحمد: ثلاثة ليس لها أصل: المغازي، والملاحم، والتفسير؛ فهذه الغالب فيها أنها تذكر بدون إسناد، ولهذا؛ فإن المفسرين يذكرون قصة آدم، ﴿فَلَمَّا آتَيْنَاهُمَا صَلِيْحًا﴾ [الأعراف: ١٩٠]، وقليل منهم من ينكر القصة المكذوبة في ذلك^(٢).

فالقاعدة إذا: أنه لا أحد يعلم عن الأمم السابقة شيئاً إلا من طريق الوحي، قال تعالى: ﴿أَلَّا يَأْتِكُمْ بَنْوًا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمٌ نُوحٌ وَعَادٌ وَثَمُودٌ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٩].

* * *

● الآية الثانية: قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُرِبُّوْهُمْ لَا يُشْرِكُوْنَ﴾: هذه الآية سبقها آية، وهي قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَّةِ رَبِّهِمْ مُّشْفِقُوْنَ﴾ [المؤمنون: ٥٧].

(١) سورة المؤمنون: الآية ٥٩.

(٢) انظر: الجزء الثالث باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلُوا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا...﴾.

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ،

لَكُنَ الْمُؤْلِفُ ذَكَرَ الشَّاهِدَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ خَشِيَّةِ رَبِّهِمْ﴾؛ أَيْ: مِنْ خَوْفِهِمْ مِنْهُ عَلَى عِلْمٍ، وَ﴿تُشَفِّقُونَ﴾؛ أَيْ: خَائِفُونَ مِنْ عَذَابِهِ إِنْ خَالَفُوهُ.

فَالْمُعَاصِي بِالْمَعْنَى الْأَعْمَ - كَمَا سَبَقَ -^(١) شُرُكٌ؛ لَأَنَّهَا صَادِرَةٌ عَنْ هُوَى مُخَالِفٌ لِلشَّرْعِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنْ أَنْهَى إِلَهُهُ هُوَيْهُ﴾ [الجاثية: ٢٣].

أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلْمَعْنَى الْأَخْصِ؛ فَيُقْسِمُهَا الْعُلَمَاءُ قَسْمَيْنَ:

- ١ - شُرُكٌ.
- ٢ - فَسَوْقٌ.

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يُشْرِكُونَ﴾؛ يُرَادُ بِهِ الشُّرُكُ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَ؛ إِذْ تَحْقِيقُ التَّوْحِيدَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِاجْتِنَابِ الشُّرُكِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَ، وَلَكُنَّ لَيْسَ مَعْنَى هَذَا إِلَّا تَقْعُدُ مِنْهُمُ الْمُعَاصِي؛ لَأَنَّ كُلَّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءً، وَلَيْسَ بِمَعْصُومٍ، وَلَكُنَّ إِذَا عَصَوْا؛ فَإِنَّهُمْ يَتُوبُونَ وَلَا يَسْتَمِرُونَ عَلَيْهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَجَحَّثَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٥].

* * *

قَوْلُهُ: «عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدَ بْنِ جُبَيْرٍ»؛ وَهُمَا رَجُلَانِ مِنَ الْتَّابِعِينَ ثَقَتَانِ.

(١) انظر: (ص ٦٥).

فقال: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا. ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ. وَلِكِنِي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟

قوله: «انقضَ البارحة»: أي: سقط البارحة، والبارحة: أقرب ليلة مضت، وقال بعض أهل اللغة: تقول فعلنا الليلة كذا إن قلته قبل الزوال، وفعلنا البارحة كذا إن قلته بعد الزوال.

وفي عرفنا؛ فمن طلوع الشمس إلى الغروب نقول: البارحة للليلة الماضية، ومن غروب الشمس إلى طلوعها نقول: الليلة للليلة التي نحن فيها. بل بعض العامة يتسع متى قام من الليل قال: البارحة؛ وإن كان في ليلته.

قوله: «فقلت أنا»: أي: حصين.

قوله: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ»: أما: أداة استفتاح، وقيل: إنها بمعنى حَقًا، وعلى هذا؛ فتفتح همزة «إن»، فيقال: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، أي حَقًا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ.

وقال هذا رحمه الله لثلا يظن أنه قائم يصلني فيحمد بما لم يفعل، وهذا خلاف ما عليه بعضهم، يفرح أن الناس يتوهمنون أنه يقوم يصلني، وهذا من نقص التوحيد.

وقول حصين رحمه الله ليس من باب المرأة، بل هو من باب الحسنات، وليس كمن يترك الطاعات خوفاً من الرياء؛ لأنَّ الشيطان قد يلعب على الإنسان، ويُزَيِّن له ترك الطاعة خشية الرياء، بل افعل الطاعة، ولكن لا يكن في قلبك أَنْكَ ترائي الناس.

قوله: «لُدِغْتَ»: أي: لدغته عقرب أو غيرها، والظاهر أنها شديدة؛ لأنَّه لم ينم منها.

فُلْتُ : ارْتَقَيْتُ . قَالَ : فَمَا حَمَلْكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ فُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ . قَالَ : وَمَا حَدَّثُكُمْ ؟ فُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَةَ .

قَالَ : قَدْ أَخْسَنَ مَنِ اتَّهَى إِلَى مَا سَمِعَ .

قوله: «ارتقيت»؛ أي: استرققت؛ لأنَّ افتعل مثل استفعل، وفي رواية مسلم: «استرققت»؛ أي: طلبت الرقية.

قوله: «فما حملك على ذلك»؛ أي: قال سعيد: ما السبب أنك استرققت.

قوله: «حديث حدثنا الشعبي»؛ وهذا يدل على أن السلف رضي الله عنهم يتحاورون حتى يصلوا إلى الحقيقة. فسعيد بن جبير لم يقصد الانتقاد على هذا الرجل، بل قصد أن يستفهم منه ويعرف مستنته.

قوله: «لا رقية»؛ أي: لا قراءة أو لا استرقاء على مريض أو مصاب.

قوله: «إلا من عين»؛ ويسمىها العامة الآن: «النحاته»، وبعضهم يسمىها «النفس»، وبعضهم يسمىها «الحسد». وهي نظرة من حاسد؛ نفسه خبيثة، تتكيف بكيفية خاصة فينبعث منها ما يؤثر على المصاب.

قوله: «حَمَة»؛ بضم الحاء، وفتح الميم، مع تخفيفها: وهي كل ذات سم، والمعنى لدغته إحدى ذوات السموم، والعقرب من ذوات السموم.

فقال سعيد بن جبير: قد أحسن من اتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابن عباس... إلخ.

إذن؛ فمحضين استند على حديث: «لا رقية إلا من عين أو حَمَة»، وهذا يدل على أن الرقية من العين أو الحمة مفيدة، وهذا أمر واقع؛ فإنَّ

الرقى تنفع بإذن الله من العين ومن الحمة أيضاً، وكثير من الناس يقرؤون على الملدوغ فييراً حالاً، ويدل لهذا قصة الرجل الذي بعثه النبي ﷺ في سرية، فاستضافوا قوماً، فلم يضفُوهم، فلدغ سيدهم لدغته عقرب، فقالوا: من يرقى؟ فقالوا: لعل هؤلاء الركبة عندهم راقٍ، فجاؤوا إلى السرية، قالوا: هل فيكم من راقٍ؟ قالوا: نعم، ولكن لا نرقى لكم إلا بشيء من الغنم. فقالوا: نعطيكم. فاقتطعوا لهم من الغنم، ثم ذهب أحدهم يقرأ عليه الفاتحة، قرأها ثلاثة أو سبعاً، فقام كأنما نشط من عقال، فانتفع اللدغ بقراءتها، ولهذا قال ﷺ: «وما يدريك أنها رقية؟» (يعني: الفاتحة)^(١)، وكذلك القراءة من العين مفيدة.

ويستعمل للعين طريقة أخرى غير الرقية، وهو الاستغسال، وهي أن يؤتى بالعائن، ويطلب منه أن يتوضأ، ثم يؤخذ ما تناثر من الماء من أعضائه، ويصب على المصاب، ويشرب منه، ويرأب بإذن الله. وهناك طريقة أخرى، ولا مانع منها أيضاً، وهي أن يؤخذ شيء من شعاره، أي: ما يلي جسمه من الثياب؛ كالثوب، والطاقية، والسروال، وغيرها، أو التراب إذا مشى عليه وهو رطب، ويصب على ذلك ماء يرش به المصاب أو يشربه، وهو مُجرّب.

وأما العائن؛ فينبغي إذا رأى ما يعجبه أن يُرِكَ عليه؛ لقول النبي ﷺ: لعامر بن ربيعة لما عان سهل بن حنيف: «هلا برَكت عليه»^(٢)؛ أي: قلت: بارك الله عليك.

(١) من حديث أبي سعيد، رواه: البخاري (كتاب الإجارة، باب ما يعطى في الرقية، ٢/١٣٦)، ومسلم (كتاب السلام، باب جوازأخذ الأجرة على الرقية بالقرآن، ٤/١٧٢٧).

(٢) من حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه، رواه: مالك في «الموطأ» (كتاب العين، باب الوضوء من العين، ٤/٩٣٨)، وروجاه ثقات. انظر: حاشية «زاد المعاد» (٤/١٦٣).

ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «عرضت على الأمم، فرأيت النبي وممّة الرهط، والنبي وممّة الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد».

إذ رفع لي سواد عظيم،

قوله: «ولكن حدثنا»: القائل: سعيد بن جبير.

قوله: «عرضت على الأمم»: العارض لها الله - سبحانه وتعالى -، وهذا في المنام فيما يظهر. وانظر: «فتح الباري» (٤٠٧/١١)، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً، كتاب الرقاق)، والأمم: جمع أمة، وهي أمم الرسل.

وقوله: «الرهط»: من الثلاثة إلى التسعة.

قوله: «والنبي ومعه الرجل والرجلان»: الظاهر أن الواو بمعنى أو؛ أي: ومعه الرجل أو الرجلان؛ لأنّه لو كان معه الرجل والرجلان صار يعني أن يقول: ومعه ثلاثة، لكن المعنى: والنبي ومعه الرجل، والنبي الثاني ومعه الرجلان.

قوله: «والنبي وليس معه أحد»: أي: يبعث ولا يكون معه أحد، لكن يبعثه الله لإقامة الحجة، فإذا قامت الحجة حينئذ؛ يعذر الله من الخلق، ويقيم عليهم الحجة.

قوله: «إذ رفع لي»: هذا على تقدير محذوف؛ أي: بينما أنا كذلك؛ إذ رفع لي.

قوله: «سواد عظيم»: المراد بالسواد هنا الظاهر أنه الأشخاص، ولهذا يقال: ما رأيت سواده؛ أي: شخصه، أي أشخاصاً عظيمة كانوا من كثريتهم سواداً.

فَظَنَتْ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقَبِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ؛ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقَبِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ». ثُمَّ نَهَضَ. فَدَخَلَ مَثَرَّلَةً، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعْلَهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

قوله: «فَظَنَتْ أَنَّهُمْ أُمَّتِي»: لأنَّ الأنبياء عرضوا عليه بأممهم؛ فظنَّ هذا السواد أمتَه - عليه الصلاة والسلام -.

قوله: «فَقَبِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ»: وهذا يدل على كثرة أتباع موسى عليه السلام وقومه الذين أرسل إليهم.

قوله: «فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقَبِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ»: وهذا أعظم من السواد الأول؛ لأنَّ أمة النبي ﷺ أكثر بكثير من أمة موسى عليه السلام.

قوله: «بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ»: أي: لا يُعذبون ولا يُحاسبون كرامةً لهم، وظاهره أنه لا في قبورهم ولا بعد قيام الساعة.

قوله: «فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ»: هذا الخوض للوصول إلى الحقيقة نظريًا وعمليًا حتى يكونوا منهم.

قوله: «الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ»: يحتمل أنَّ المراد الصحبة المطلقة، ويؤيده ظاهر اللفظ.

ويحتمل أنَّ المراد الذين صحبوه في هجرته، ويؤيده أَنَّه لو كان المراد الصحبة المطلقة؛ لقالوا: نحن؛ لأنَّ المتكلِّم هم الصحابة، ويدل على هذا قول الرسول ﷺ لخالد بن الوليد: «لَا تُسْبِّوا أَصْحَابِي»^(١)؛ فإنَّ

(١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، رواه: البخاري (كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب قول النبي ﷺ: «لَوْكُنْتُ مَتَخَذِّا خَلِيلًا»، ٨/٣)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم، ٤/١٩٦٧).

وقال بعضاً لهم : فَلَعْلَهُمُ الَّذِينَ وُلَدُوا فِي الإِسْلَامِ فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً . . . وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ : «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْفُونَ»

المراد بهم الذين صحبوه في هجرته، لكن يمنع منه أن المهاجرين لا يبلغون سبعين ألفاً.

ويمنع الاحتمال الأول: أن الصحابة أكثر من سبعين ألفاً، ويحتمل أن المراد من كان مع الرسول ﷺ إلى فتح مكة؛ لأنَّه بعد فتح مكة دخل الناس في دين الله أفواجاً. وهذه المسألة تحتاج إلى مراجعة أكثر.

قوله: «الذين ولدوا في الإسلام»: أي: من ولد بعدبعثة وأسلم، وهؤلاء كثيرون، ولو قلنا: ولدوا في الإسلام من الصحابة ما بلغوا سبعين ألفاً.

قوله: «فخرج عليهم رسول الله، فأخبروه»: أي: أخبروه بما قالوا وما جرى بينهم.

قوله: «لا يسترقون»، في بعض روایات مسلم^(١): «لا يرقون»: ولكن هذه الرواية خطأ؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأنَّ الرسول ﷺ كان يرقى^(٢)، ورقاه جبريل^(٣)، وعائشة^(٤)، وكذلك الصحابة كانوا يرقون^(٥).

واستفعل بمعنى طلب الفعل، مثل استغفر؛ أي: طلب المغفرة،

(١) في (كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب /١٢٠٠).

(٢) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ، ٤٤/٤)، ومسلم (كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين، ١٧٢٤/٤).

(٣) من حديث عائشة، رواه: مسلم (كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، ١٧١٨/٤).

(٤) رواه: البخاري (كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعمودات، ٣٤٤/٣)، ومسلم (كتاب السلام، باب رقية المريض، ١٧٢٣/٤).

(٥) كما في قصة صاحب السرية.

وَلَا يَكْتُونَ وَلَا يَتَطَيِّرُونَ

واستجار : طلب الجوار ، وهنا استرقى ؛ أي : طلب الرقية ، أي لا يطلبون من أحد أن يقرأ عليهم ؛ لما يلي :

١ - لقوة اعتمادهم على الله .

٢ - لعزة نفوسهم عن التذلل لغير الله .

٣ - ولما في ذلك من التعلق بغير الله .

قوله: «ولَا يكتون» : أي : لا يطلبون من أحد أن يكتوهم . ومعنى اكتوى : طلب من يكتويه ، وهذا مثل قوله : «ولَا يسترقو» . أما بالنسبة لمن أعد للكي من قبل الحكومة ، فطلب الكي منه ليس فيه ذل ؛ لأنَّه معد من قبل الحكومة يأخذ الأجر على ذلك من الحكومة ، ولأنَّ هذا الطلب مجرد إخبار من الطالب بأنَّه محتاج إلى الكي ، وليس سؤال تذلل .

قوله: «ولَا يتطيرون» : مأخوذ من الطير ، والمصدر منه تطير ، والطيرة اسم المصدر ، وأصله : التشاؤم بالطير ، ولكنه أعمُّ من ذلك ؛ فهو التشاؤم بمرئي ، أو مسموع ، أو زمان ، أو مكان .

وكانت العرب معروفة بالتطير ، حتى لو أراد الإنسان منهم خيراً ثم رأى الطير ستحت يميناً أو شمالاً حسب ما كان معروفاً عندهم ، تجده يتآخر عن هذا الذي أراده . ومنهم من إذا سمع صوتاً أو رأى شخصاً تشاءم . ومنهم من يتشاءم في شهر شوال بالنسبة للنكاح ، ولذا قالت عائشة رضي الله عنها : «عقد على رسول الله عليه السلام في شوال ، وبين بي في شوال ؛ فـأيكنَّ كان أحظى عنده»^(١) . ومنهم من يتشاءم بيوم الأربعاء ، أو بشهر صفر .

(١) رواه : مسلم (كتاب النكاح ، باب استحباب التزوج والتزويع في شوال ، ١٠٣٩ / ٢) .

وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

وهذا كله مما أبطله الشرع؛ لضرره على الإنسان عقلاً وتفكيره وسلوكاً، وكون الإنسان لا يبالي بهذه الأمور، هذا هو التوكل على الله، ولهذا ختم المسألة بقوله: «وعلى ربهم يتوكلون»؛ فانتفاء هذه الأمور عنهم يدل على قوة توكلهم.

وهل هذه الأشياء تدل على أنَّ من لم يتصف بها فهو مذموم، أو فاته الكمال؟

الجواب: أنَّ الكمال فاته إلا بالنسبة للثطير؛ فإنه لا يجوز؛ لأنَّه ضرر وليس له حقيقة أصلًا.

أما بالنسبة لطلب العلاج؛ فالظاهر أنه مثله لأنَّه عام، وقد يقال: إنَّه لولا قوله: «ولا يسترقون»؛ لقلت: إنه لا يدخل؛ لأنَّ الاكتواء ضرر محقق: إحراق بالنار، وألم للإنسان، ونفعه مرتجى، لكنَّ كلمة «يسترقون» مشكلة؛ فالرقية ليس فيها ضرر، إنَّ لم تنفع لم تضر، وهنا نقول: الدواء مثلها؛ لأنَّ الدواء إذا لم ينفع لم يضر، وقد يضر أيضاً؛ لأنَّ الإنسان إذا تناول دواء وليس فيه مرض لهذا الدواء فقد يضره.

وهذه المسألة تحتاج إلى بحث، وهل نقول مثلاً: ما تؤكّد منفعته إذا لم يكن في الإنسان إذلال لنفسه؛ فهو لا يضر، أي: لا يفوت المرأة الكمال به، مثل الكسر وقطع العضو مثلاً، أو كما يفعل الناس الآن في الزائدة وغيرها.

ولو قال قائل بالاقتصار على ما في هذا الحديث، وهو أنَّهم لا يسترقون ولا يكترون ولا يتطهرون، وأنَّ ما عدا ذلك لا يمنع من دخول الجنة بلا حساب ولا عذاب؛ للنصوص الواردة بالأمر بالتداوي والثناء

فَقَامَ عُكَاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ .
فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ» .

..... ثم قام رجُلٌ آخرٌ، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم .

على بعض الأدوية؛ كالعسل^(١) والحبة السوداء^(٢)؛ لكان له وجه .
وإذا طَلَبَ منك إنسان أن يرقيك؛ فهل يفوتك كمال إذا لم تمنعه؟ .
الجواب: لا يفوتك؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقيه^(٣)،
وهو أكمل الخلق توكلًا على الله وثقة به، ولأنَّ هذا الحديث: «لا
يسترقون...». إلخ إنما كان في طلب هذه الأشياء، ولا يخفى الفرق بين
أن تحصل هذه الأشياء بطلب وبين أن تحصل بغیر طلب .

قوله: «فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ»: وقول الرَّسُول ﷺ هذا هل هو بواحي
من الله إقرارٍ، أو وحي إلهامي، أو وحي رسول؟
مثل هذه الأمور يحتمل أنها وحي إلهامي، أو بواسطة الرَّسُول، أو
وحي إقرارٍ بمعنى أن الرَّسُول يقولها، فإذا أقرَه الله عليه؛ صارت وحیا
إقرارياً .

لكن رواية البخاري: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ» تدل على أن الجملة:
«أَنْتَ مِنْهُمْ» خبر بمعنى الدعاء .

قوله: «ثم قام رجل آخر، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم .

(١) كحديث ابن عباس مرفوعاً: «الشفاء في ثلاثة: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنا أنبئك عن الكي»، رواه: البخاري (كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاثة، ٣٢/٤).

(٢) لحديث عائشة مرفوعاً: «إن هذه الحبة السوداء، شفاء من كل داء إلا من السام». قلت: وما السام؟ قال: «الموت»، رواه: البخاري (كتاب الطب، باب الحبة السوداء، ٤، ٣٤/٤)، ومسلم (كتاب السلام، باب التداوي بالحبة السوداء، ٤، ١٧٣٥/٤).

(٣) سبق تخرجه (ص ١٠٢).

فَقَالَ «سَبِّقْكَ بِهَا عُكَاشَةً»^(١).

● فيه مسائل :

الأولى : مَعْرِفَةُ مَرَاتِبِ النَّاسِ فِي التَّوْحِيدِ.

الثانية : مَا مَعْنَى تَحْقِيقِهِ.

قال : سبقك بها عُكاشة : لم يرد النبي ﷺ أن يقول له : لا ، ولكن قال : سبقك بها ؟ أي : بهذه المنقبة والفضيلة ، أو بهذه المسألة عُكاشة بن ممحض . وقد اختلف العلماء لماذا قال الرسول ﷺ هذا الكلام ؟ فقيل : إنه كان منافقا ، فأراد الرسول ﷺ ألا يجابه بما يكره تاليها . وقيل : خاف أن يفتح الباب فيطلبها من ليس منهم ؛ فقال هذه الكلمة التي أصبحت مثلا ، وهذا أقرب .

* * *

قوله : «فيه مسائل» : أي : في هذا الباب مسائل :

● المسألة الأولى : معرفة مراتب الناس في التوحيد : وهذه مأخوذة من قوله : «يُدْخِلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عِذَابٍ» . ثم قال : «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرِقُونَ، وَلَا يَكْتُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ»^(٢) .

● الثانية : ما معنى تحقيقه ؟ أي : تحقيق التوحيد ، وسبق لنا في أول الباب أن تحقيقه : تخلصه من الشرك .

(١) رواه البخاري (كتاب الرفاق ، باب يدخل الجنة سبعون ألفا ، ١٩٩/٤) ، ومسلم (كتاب الإيمان ، باب الدليل على دخول طائف من المسلمين الجنة بغير حساب ، ١٩٩/١) .

الثالثة: ثناوٌه سُبْحَانَه عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِه لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

الرابعة: ثناوٌه عَلَى سَادَاتِ الْأُولَيَاءِ بِسَلَامَتِهِم مِنَ الشُّرُكِ .

الخامسة: كَوْنُ تَرْزِكِ الرُّفْقَيْهِ وَالْكَيْ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ .

● **الثالثة: ثناوٌه - سُبْحَانَه - عَلَى إِبْرَاهِيمَ بِكَوْنِه لَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ: وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ:** «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَمَّةً فَانِسًا لِلَّهِ حِينَئِا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [النَّحْل: ١٢٠]؛ فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ لَا شُكُّ أَنَّهَا سَيَقَتْ لِلثَّنَاءِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِذَا كَانَ مَنَاطُ الثَّنَاءِ انتِفَاءُ الشُّرُكِ عَنْهُ؛ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ انتَفَى عَنْهُ الشُّرُكَ فَهُوَ مَحْلُ ثَنَاءٍ مِنَ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - :

● **الرابعة: ثناوٌه عَلَى سَادَاتِ الْأُولَيَاءِ بِسَلَامَتِهِم مِنَ الشُّرُكِ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى:** «وَالَّذِينَ هُوَ بِرُّهُمْ لَا يُشْرِكُونَ»، وَهَذِهِ الْآيَةُ فِي سِيَاقِ آيَاتٍ كَثِيرَةٍ ابْتَدَأَهَا اللَّهُ بِقَوْلِهِ: «إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشِيَّةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ

٥٧

وَالَّذِينَ هُمْ بِرُّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ

٥٨

وَالَّذِينَ هُوَ بِرُّهُمْ لَا يُشْرِكُونَ

٥٩

وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مَا أَنَّوْا

٦٠

وَقَوْلُهُمْ وَجْهَةُ أَنَّهُمْ إِنَّ رَبَّهُمْ رَجِيعُونَ

٦١

أَوْلَئِكَ يُسْتَرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَا

٦٢

سَيِّقُونَ» [الْمُؤْمِنُونَ: ٥٧ - ٦١]؛ فَهُؤُلَاءِ هُمْ سَادَاتِ الْأُولَيَاءِ، وَكَلَامُ

الْمُؤْلِفِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الصَّفَةِ إِلَى مَوْصُوفِهَا، أَيِّ: الْأُولَيَاءِ السَّادَاتُ،

وَلَيْسَ يُرِيدُ رَحْمَهُ اللَّهُ السَّادَاتُ مِنَ الْأُولَيَاءِ، بَلْ يُرِيدُ الْأُولَيَاءِ الَّذِينَ هُمْ سَادَاتُ الْخَلْقِ .

● **الخامسة: كَوْنُ تَرْكِ الرُّفْقَيْهِ وَالْكَيْ مِنْ تَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ: لِقَوْلِهِ:** «الَّذِينَ لَا يُسْتَرِعُونَ وَلَا يُكْتَوُونَ»؛ فَالْمَرَادُ بِقَوْلِ الْمُؤْلِفِ: «الرُّفْقَيْهُ وَالْكَيْ»: الْاِسْتِرْقَاءُ وَالْاِكْتَوَاءُ .

السادسة: كُونُ الجَامِعِ لِتِلْكَ الْخِصَالِ هُوَ التَّوْكِلُ.

السابعة: عُمُقُ عِلْمِ الصَّحَابَةِ بِمَعْرِفَتِهِمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَنَالُوا ذَلِكَ إِلَّا بِعَمَلٍ.

الثامنة: حِرْضُهُمْ عَلَى الْخَيْرِ.

التاسعة: فَضْيَلَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْكَمِيَّةِ وَالْكَيْفِيَّةِ.

العاشرة: فَضْيَلَةُ أَصْحَابِ مُوسَىٰ.

• **السادسة:** كون الجامع لتلك الخصال هو التوكل: الخصال هي ترك الاسترقاء، وترك الاكتواء، وترك التطير، يعني أن العامل لهذه الأشياء هو قوة التوكل على الله - عز وجل -.

• **السابعة:** عمق علم الصحابة لمعرفة أنهم لم ينالوا ذلك إلا بعمل: أي: لم ينل هؤلاء السبعون ألفاً هذا الثواب إلا بعمل، ووجهه أن الصحابة خاضوا فيمن يكون له هذا الثواب العظيم وذكروا أشياء.

• **الثامنة:** حرصهم على الخير: وجهه خوضهم في هذا الشيء؛ لأنهم يريدون أن يصلوا إلى نتيجة حتى يقوموا بها.

• **التاسعة:** فضيلة هذه الأمة بالكمية والكيفية: أما الكمية؛ فلأن النبي ﷺ رأى سواداً عظيماً أعظم من السواد الذي كان مع موسى، وأما الكيفية؛ فلأن معهم هؤلاء الذين لا يسترقون ولا يكتبون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكّلون.

• **العاشرة:** فضيلة أصحاب موسى: وهو مأخوذ من قوله: «إذ رفع لي سواد عظيم»، ولكن قد يقال: إن التعبير بقول: كثرة أتباع موسى أنساب لدلالة الحديث؛ لأن الحديث يقول: «سواد عظيم فظننت أنهم أمتى»، وهذا يدل على الكثرة.

الحادية عشرة: عَرَضُ الْأَمْمِ عَلَيْهِ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - .

الثانية عشرة: أَنَّ كُلَّ أُمَّةً تُخْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا.

الثالثة عشرة: قِلَّةٌ مَنِ اسْتَجَابَ لِلأَنْبِيَاءِ .

الرابعة عشرة: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجْبِهِ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ.

● الحادية عشرة: عرض الأمم عليه - عليه الصلاة والسلام - : وهذا

له فائدتان:

الفائدة الأولى: تسلية الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث رأى من الأنبياء من ليس معه إلا الرجل والرجلان، ومن الأنبياء من ليس معه أحد؛ فيتسلى بذلك عليه الصلاة والسلام، ويقول: «مَا كُنْتُ بِدِعَةٍ مِّنَ الرَّسُولِ» [الأحقاف: ٩].

الفائدة الثانية: بيان فضيلته عليه الصلاة والسلام وشرفه، حيث كان أكثرهم أتباعاً وأفضلهم؛ فصار في عرض الأمم عليه هاتان الفائدتان.

● الثانية عشرة: أَنَّ كُلَّ أُمَّةً تُخْشَرُ وَحْدَهَا مَعَ نَبِيِّهَا: لقوله: «رأيت النبي ومعه الرجل والرجلان»، ولو لا أَنَّ كُلَّ نَبِيًّا مُّتَمَيِّزًا عن النبي الآخر؛ لا يختلط بعضهم ببعض، ولم يعرف الأتباع من غير الأتباع، ويدلُّ لذلك قوله سبحانه وتعالى: «وَتَرَى كُلَّ أُمَّةً جَائِشَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَبِهَا» [الجاثية: ٢٨] فإنه يدل على أَنَّ كُلَّ أُمَّةً تكون وحدها.

● الثالثة عشرة: قلة من استجاب للأنبياء: وهو واضح من قوله: «والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد».

● الرابعة عشرة: أَنَّ مَنْ لَمْ يُجْبِهِ أَحَدٌ يَأْتِي وَحْدَهُ: لقوله: «والنبي وليس معه أحد».

الخامسة عشرة: ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة، وعدم الزهد في القلة.

السادسة عشرة: الرخصة في الرقية من العين والحمّة.

السابعة عشرة: عمق علم السلف؛ لقوله: «قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا»، فعلم أن الحديث الأول لا يخالف الثاني.

● **الخامسة عشرة:** ثمرة هذا العلم، وهو عدم الاغترار بالكثرة...
إلا: فإن الكثرة قد تكون ضلالاً، قال الله تعالى: «وَلَن تُطِعَ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضْلُلُكُمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ» [الأنعام: ١١٦]، وأيضا الكثرة من جهة أخرى إذا اغتر الإنسان بكثرته وظن أنه لن يغلب أو أنه منصور؛ فهذا أيضا سبب للخدلان؛ فالكثرة إن نظرنا إلى أن أكثر أهل الأرض ضلال لا تغتر بهم، فلا تقل: إن الناس على هذا، كيف أفرد عنهم؟ كذلك أيضا لا تغتر بالكثرة إذا كان معك أتباع كثيرون على الحق؛ فكلام المؤلف له وجهان:

الوجه الأول: أن لا نغتر بكثرة الهالكين فنهلك معهم.

الوجه الثاني: أن لا نغتر بكثرة الناجين فيلحقنا الإعجاب بالنفس وعدم الزهد في القلة، أي أن لا نزهد بالقلة؛ فقد تكون القلة خيرا من الكثرة.

● **السادسة عشرة:** الرخصة في الرقية من العين والحمّة: مأخذة من قوله: «لا رقية إلا من عين أو حمة».

● **السابعة عشرة:** عمق علم السلف؛ لقوله: «قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن كذا وكذا»؛ فعلم أن الحديث الأول لا يخالف

الثامنة عشرة: بُعْدُ السَّلَفِ عَنْ مَدْحِ الْإِنْسَانِ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

النinth عشرة: قَوْلُهُ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»: عَلِمْ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ.

الثاني. لأنّ قوله: لا رقية إلا من عين أو حمة لا يخالف الثاني؛ لأنّ الثاني إنما هو في الاسترقاء، والأول في الرقية؛ فالإنسان إذا أتاه من يرققه ولم يمنعه؛ فإنه لا ينافي قوله: «ولا يسترقو»؛ لأنّ هناك ثلات مراتب:
المরتبة الأولى: أن يطلب من يرققه، وهذا قد فاته الكمال.

المরتبة الثانية: أن لا يمنع من يرققه، وهذا لم يفته الكمال؛ لأنّه لم يسترق ولم يطلب.

المরتبة الثالثة: أن يمنع من يرققه، وهذا خلاف السنة؛ فإنّ النبي ﷺ لم يمنع عائشة أن ترقى، وكذلك الصحابة لم يمنعوا أحداً أن يرقى^(١)؛ لأنّ هذا لا يؤثر في التوكل.

● **الثامنة عشرة:** بُعْدُ السلف عن مدح الإنسان بما ليس فيه . . .
 يؤخذ من قوله: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ وَلَكُنِّي لَدَغْتُ»؛ لأنّه إذا كان رأى الكوكب الذي انقض استلزم أن يكون يقظان، واليقظان: إما أن يُصلّى، وإما أن يكون له شغل آخر، وإما أن يكون لديه مانع من النوم.

● **النinth عشرة:** قوله: «أَنْتَ مِنْهُمْ» علم من أعلام النبوة: يعني:
 دليلاً على نبوة الرسول ﷺ، وكيف ذلك؟ لأنّ عُكاشة بن ممحصن رضي الله عنه بقي محروساً من الكفر حتى مات على الإسلام، فيكون في هذا علم، يعني: دليلاً من دلائل نبوة الرسول ﷺ، هذا إذا قلنا: إن الجملة خبرية وليس جملة دعائية، فإن قلنا: إنها جملة دعائية؛ فقد نقول أيضاً: فيه علم من أعلام النبوة، وهو أن الله استجاب دعوة الرسول ﷺ.

(١) انظر: (ص ١٠٢).

العشرون: فضيلة عَكاشة.

الحادية والعشرون: استعمال المعارض.

الثانية والعشرون: حُسْنٌ خُلُقَهُ عَسْلَيْهِ.

لُكْن استجابة الدعوة ليست من خصائص الأنبياء؛ فقد تجاب دعوة من ليس بشيء، وحيث لا يمكن أن تكون علمًا من أعلام النبوة إلا حيث جعلنا الجملة خيرية ممحضة.

● العشرون: فضيلة عَكَاشة: بكونه ممن يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وهل نشهد له بذلك؟ نعم؛ لأنَّ الرسول ﷺ شهد له بها.

• **الحادية والعشرون: استعمال المعارض: وفي المعارض**
مندوحة عن الكذب، وذلك لقول الرسول ﷺ: «سبقك بها عَكاشة»؛ فإن
هذا في الحقيقة ليس هو المانع الحقيقي، بل المانع ما أشرنا إليه في
الشرح: إما أن يكون هذا الرجل منافقاً فلم يُرِد النبي ﷺ أن يجعله مع
الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وإما خوفاً من افتتاح الباب؛
فيسائل هذه المرتبة من ليس من أهلها.

● **الثانية والعشرون: حسن خلقه**: وذلك لأنه ردَّ هذا الرجل وسدَّ الباب على وجه ليس فيه غضاضة على أحد ولا كراهة.

* * *

باب

الخُوفُ مِنَ الشَّرْكِ

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾^(١).

مناسبة الباب للبابين قبله

في الباب الأول ذكر المؤلف رحمة الله تحقيق التوحيد، وفي الباب الثاني ذكر أنَّ من حَقَّ التوحيد دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، وثلث بهذا الباب رحمة الله تعالى؛ لأنَّ الإنسان يرى أنه قد حَقَّ التوحيد وهو لم يحققَه، ولهذا قال بعض السلف: «ما جاهدت نفسي على شيء مجاهدتها على الإخلاص»، وذلك أنَّ النفس متعلقة بالدنيا تريد حظوظها من مال أو جاء أو رئاسة، وقد تريده بعمل الآخرة الدنيا، وهذا نقص في الإخلاص، وقلَّ من يكون غرضه الآخرة في كل عمله، ولهذا أعقب المؤلف رحمة الله ما سبق من البابين بهذا الباب، وهو الخوف من الشرك، وذكر فيه آيتين:

● الأولى: قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ﴾: نافية، ﴿أَن يُشْرِكَ بِهِ﴾: فعل مضارع، مقررون بأنَّ المصدرية؛ فيتحول إلى مصدر تقديره: إنَّ الله لا يغفر الإشراك به، أو لا يغفر إشراكًا به؛ فالشرك لا يغفره الله أبدًا؛ لأنَّه جنابة على حقَّ الله الخاصّ، وهو التوحيد.

أما المعاشي؛ كالزنى والسرقة؛ فقد يكون للإنسان فيها حظ نفس

وَقَالَ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ
الْأَصْنَامَ»^(١).

بما نال من شهوة، أمّا الشرك؛ فهو اعتداء على حق الله تعالى، وليس للإنسان فيه حظ نفس، وليس شهوة ي يريد الإنسان أن ينال مراده، ولكنه ظلم، ولهذا قال الله تعالى: «إِنَّ الشَّرِكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣].

وهل المراد بالشرك هنا الأكبر، أم مطلق الشرك؟ قال بعض العلماء: إنه مطلق يشمل كل شرك ولو أصغر؛ كالحلف بغير الله، فإن الله لا يغفره، أمّا بالنسبة لكبائر الذنوب؛ كالسرقة، والخمر؛ فإنّها تحت المشيئة، فقد يغفرها الله، وشيخ الإسلام ابن تيمية المحقق في هذه المسائل اختلف كلامه في هذه المسألة؛ فمرة قال: الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر، ومرة قال: الشرك الذي لا يغفره الله هو الشرك الأكبر، وعلى كل حال؛ فيجب الحذر من الشرك مطلقاً؛ لأن العموم يحتمل أن يكون داخلاً فيه الأصغر؛ لأن قوله: «أَنْ يُشَرِّكَ إِلَيْهِ» وأن وما بعدها في تأويل مصدر، تقديره: إشراكاً به؛ فهو نكرة في سياق النفي، فتفيد العموم.

قوله: «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ»: المراد بالدون هنا: ما هو أقل من الشرك، وليس ما سوى الشرك.

* * *

● الآية الثانية: قوله: «وَاجْتَبَنِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ»: قيل: المراد ببنيه: بنوه لصلبه، ولا نعلم له من صلبه سوى إسماعيل وإسحاق، وقيل: المراد ذريته وما توالد من صلبه، وهو الأرجح، وذلك للآيات التي

(١) سورة إبراهيم: الآية ٣٥

دللت على دعوته للناس من ذريته، ولكن كان من حكمة الله أن لا تجاذب دعوته في بعضهم، كما أن الرسول ﷺ دعا أن لا يجعل بأس أمته بينهم^(١) فلم يجب الله دعاءه.

وأيضاً يمنع من الأول أن الآية بصيغة الجمع، وليس لإبراهيم من الأبناء سوى إسحاق وإسماعيل.

ومعنى: «أَجْتَبَنِي»؛ أي: أجعلني في جانب والأصنام في جانب، وهذا أبلغ مما لو قال: امتنعني وبنني من عبادة الأصنام؛ لأنّه إذا كان في جانب عنها كان أبعد.

فإبراهيم عليه السلام يخاف الشرك على نفسه، وهو خليل الرحمن وإنما الحنفاء؛ فما بالك بنا نحن إذن؟! فلا تأمن الشرك، ولا تأمن النفاق؛ إذ لا يؤمن النفاق إلا منافق، ولا يخاف النفاق إلا مؤمن، ولهذا قال ابن أبي مليكة: «أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، كلهم يخاف النفاق على نفسه»^(٢).

وها هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه خاف على نفسه النفاق؛ فقال لحديفة بن اليمان رضي الله عنه الذي أسر إلى النبي ﷺ بأسماء أناس من المنافقين؛ فقال له عمر رضي الله عنه: «أنشدك الله؛ هل سمعت لك رسول الله ﷺ مع من سمي من المنافقين؟». فقال حديفة رضي الله عنه: لا، ولا أزكي بعده أحداً^(٣)، أراد عمر بذلك زيادة الطمأنينة، وإنما؛ فقد شهد له النبي ﷺ بالجنة.

(١) يأتي تخرجه (ص ٤٧١).

(٢) رواه: البخاري (كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحيط عمله، ٣٢/١).

(٣) انظر: «طريق الهجرتين» لابن القيم آخر الطبقة الخامسة عشرة.

وفي الحديث :

ولا يقال: إن عمر رضي الله عنه أراد حتى الناس على الخوف من النفاق ولم يخفة على نفسه؛ لأن ذلك خلاف ظاهر اللفظ، والأصل حمل اللفظ على ظاهره، ومثل هذا القول يقوله بعض العلماء فيما يضيفه النبي ﷺ إلى نفسه في بعض الأشياء، يقولون: هذا قصد به التعليم، وقصد به أن يبيّن لغيره، كما قيل: إن الرسول ﷺ لم يقل: رب اغفر لي لأنّ له ذنباً، ولكن لأجل أن يعلم الناس الاستغفار، وهذا خلاف الأصل، وقول بعضهم: إنه جهر بالذكر عقب الفريضة ليعلم الناس الذكر، لا لأن الجهر بذلك من السنة ونحو ذلك.

قوله: «أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ»: أن الفعل بعدها في تأويل مصدر مفعول ثان لقوله: أجنبني.

والأصنام: جمع صنم، وهو ما جعل على صورة إنسان أو غيره يعبد من دون الله. أما الوثن؛ فهو ما عبد من دون الله على أي وجه كان، وفي الحديث: «لا تجعل قبرى وثنا يعبد»^(١)؛ فالوثن أعمّ من الصنم.

ولا شك أن إبراهيم سأل ربّه الثبات على التوحيد؛ لأنّه إذا جنّبه عبادة الأصنام صار باقيا على التوحيد.

* الشاهد من هذه الآية: أن إبراهيم خاف الشرك، وهو إمام الحنفاء، وهو سيدهم ما عدا رسول الله ﷺ.

* * *

قوله: «وفي الحديث»: الحديث: ما أضيف إلى الرسول من قول أو

(١) يأتي (ص ٤٢٣).

«أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشَّرْكُ الأَصْغَرُ». فَسُئِلَ عَنْهُ؟ فَقَالَ:
«الرِّيَاءُ»^(١).

فعل أو إقرار أو وصف . والخبر: ما أضيف إليه وإلى غيره . والأثر: ما أضيف إلى غير الرسول ﷺ؛ أي: إلى الصحابي فمن بعده، إلا إذا قيد فقيل: وفي الأثر عن رسول الله ﷺ؛ فيكون على ما قيد به.

قوله: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ»: الخطاب للمسلمين؛ إذ المسلم هو الذي يُخاف عليه الشرك الأصغر، وليس لجميع الناس.

قوله: «الرِّيَاءُ»: مشتقٌ من الرؤية مصدر راءٍ يرائي، والمصدر رياء؛ كقاتل يقاتل قتالاً.

والرِّيَاءُ: أن يعبد الله ليراه الناس فيمدحوه على كونه عابداً، وليس يريد أن تكون العبادة للناس؛ لأنَّه لو أراد ذلك؛ لكان شركاً أكبر، والظاهر أنَّ هذا على سبيل التمثيل، وإنَّما؛ فقد يكون رياء، وقد يكون سمعاً، أي يقصد بعبادته أن يسمعه الناس فيثنوا عليه، فهذا داخل في الرياء؛ فالتعبير بالرياء من باب التعبير بالأغلب. أمَّا إن أراد بعبادته أن يقتدي الناس به فيها؛ فليس هذا رياء، بل هذا من الدعوة إلى الله - عز وجل -، والرسول ﷺ يقول: « فعلت هذا لتأتموا بي وتعلموا صلاتي»^(٢).

والرياء ينقسم باعتبار إبطاله للعبادة إلى قسمين :

(١) من حديث محمود بن ليد، رواه: الإمام أحمد في «المستد» (٤٢٨/٥). قال ابن حجر في «بلغ المرام» (ص ٣٠٢): «آخرجه أحمد بإسناد حسن»، وقال المنذري في «الترغيب» (٦٩/١): «إسناده جيد»، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢٢٢/١٠): «رجاله رجال الصحيح؛ غير عبد الله بن شبيب بن خالد، وهو ثقة».

(٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي، رواه: البخاري (كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، ١/٢٩٠)، ومسلم (كتاب المساجد، باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، ١/٣٨٦).

الأول: أن يكون في أصل العبادة، أي ما قام يتبعه إلا للرِّيَاء؛ فهذا عمله باطل مردود عليه لحديث أبي هريرة في «الصحيح» مرفوعاً، قال الله تعالى: «أَنَا أَغْنِيُ الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مِنْ عَمَلٍ أَشْرَكُ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتَهُ وَشَرَكْهُ»^(١).

الثاني: أن يكون الرِّيَاءُ طارئاً على العبادة، أي: أن أصل العبادة لله، لكن طرأ عليها الرِّيَاء؛ فهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يدافعه؛ فهذا لا يضره. مثاله: رجل صلى ركعة، ثم جاء أناس في الركعة الثانية، فحصل في قلبه شيء بأن أطاف الركوع أو السجدة أو تباكي وما أشبه ذلك، فإن دافعه؛ فإنه لا يضره لأنَّه قام بالجهاد.

القسم الثاني: أن يسترسل معه؛ فكل عمل ينشأ عن الرِّيَاء، فهو باطل؛ كما لو أطاف القيام، أو الركوع، أو السجدة، أو تباكي؛ فهذا كل عمله حابط، ولكن هل هذا البطلان يمتد إلى جميع العبادة أم لا؟ نقول: لا يخلو هذا من حالين:

الحال الأولى: أن يكون آخر العبادة مبنياً على أولها، بحيث لا يصح أولها مع فساد آخرها؛ فهذه كلها فاسدة. وذلك مثل الصلاة؛ فالصلاحة مثلاً لا يمكن أن يفسد آخرها ولا يفسد أولها، وحينئذ تبطل الصلاة كلها إذا طرأ الرِّيَاءُ في أثنائها ولم يدفعه.

الحال الثانية: أن يكون أول العبادة منفصلة عن آخرها، بحيث يصح أولها دون آخرها، فما سبق الرِّيَاء؛ فهو صحيح، وما كان بعده؛ فهو باطل. مثال ذلك: رجل عنده مئة ريال، فتصدق بخمسين بنية خالصة، ثم

(١) سبق تخریجه (ص ٤٩).

تصدق بخمسين بقصد الرياء؛ فالأولى مقبولة، والثانية غير مقبولة؛ لأنَّ آخرها منفك عن أولها.

فإن قيل: لو حدث الرياء في أثناء الوضوء؛ هل يلحق بالصلاحة فيبطل كله، أو بالصدقة فيبطل ما حصل فيه الرياء فقط.

فالجواب: يتحمل هذا وهذا؛ فيلحق بالصلاحة لأن الوضوء عبادة واحدة ينبغي بعضها على بعض، ليس تطهير كل عضو عبادة مستقلة، ويلحق بالصدقة لأنه ليس كالصلاحة من كل وجه ولا الصدقة من كل وجه؛ لأننا إذا قلنا يبطلان ما حصل فيه الرياء، فأعاد تطهيره وحده لم يضر؛ لأن تكرار غسل العضو لا يبطل الوضوء ولو كان عمداً، بخلاف الصلاة؛ فإنه إذا كرر جزءاً منها كركوع أو سجود لغير سبب شرعي؛ بطلت صلاته، ولو أنه بعد أن غسل يديه رجع وغسل وجهه؛ لم يبطل وضوؤه، ولو أنه بعد أن سجد رجع وركع؛ لبطلت صلاته، والترتيب موجود في هذا وهذا، لكن الزيادة في الصلاة تبطلها والزيادة في الوضوء لا تبطله، والرجوع مثلاً إلى الأعضاء الأولى لا يبطله أيضاً، وإن كان الرجوع في الحقيقة لا يعتبر وضوءاً لأنَّه غير شرعي، وربما يكون في الأولى غسل وجهه على أنه واحدة، ثم غسل يديه، ثم قال: الأحسن أن أكمل الثلاث في الوجه أفضل، فغسل وجهه مرتين، وهو سيرتب أي سيفصل وجهه ثم يديه؛ فوضؤه صحيح. ولو ترك التسبيح ثلاث مرات في الركوع، وبعدما سجد قال: فوت على نفسي فضيلة، سأرجع لأجل أن أسبح ثلاث مرات؛ فتبطل طلاته؛ فالمعنى أن هناك فرقاً بين الوضوء والصلاحة، ومن أجل هذا الفرق لا أبُث فيها الآن حتى أراجع وأتأمل إن شاء الله تعالى.

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًى».

قوله: «من»: هذه شرطية تفيد العموم للذكر والأنثى.

قوله: «يدعو من دون الله نِدًى»: أي: يتَّخِذُ الله نِدًى سواء دعاه دعاء عبادة أم دعاء مسألة؛ لأنَّ الدعاء ينقسم إلى قسمين:

الأول: دعاء عبادة، مثاله: الصوم، والصلوة، وغير ذلك من العبادات، فإذا صلَّى الإِنسان أو صام؛ فقد دعا ربِّه بلسان الحال أن يغفر له، وأن يجireه من عذابه، وأن يعطيه من نواله، وهذا في أصل الصلوة، كما أنها تتضمَّنُ الدعاء بلسان المقال. ويدلُّ لهذا القسم قوله تعالى: «وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونَكُمْ أَسْتَعِبُ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ عِبَادَتِي» [غافر: ٤١]؛ فجعل الدعاء عبادة، وهذا القسم كله شرك، فمن صرف شيئاً من أنواع العبادة لغير الله؛ فقد كَفَرَ كُفُراً مُخْرِجاً له عن الملة، فلو رکع لإِنسان أو سجد لشيء يعظُمه كتعظيم الله في هذا الرکوع أو السجود؛ لكان مشرِّكاً، وللهذا منع النبي ﷺ من الانحناء عند الملاقاة لمن سئل عن الرجل يلقى أخيه أن ينحني له؟ قال: «لا»^(١).

خلافاً لما يفعله بعض الجهَّال إذا سَلَّمَ عليك انحنى لك؛ فيجب على كل مؤمن بالله أن ينكره؛ لأنَّه عَظِيمٌ على حساب دينه.

الثاني: دعاء المسألة؛ فهذا ليس كُلُّه شركاً، بل فيه تفصيل، فإنَّ كان المخلوق قادرًا على ذلك؛ فليس بشرك؛ كقولك: اسكنني ماء لمن

(١) من حديث أنس، رواه: الترمذى (كتاب الاستئذان، باب ما جاء في المصالحة، ٣٥٦/٧). وقال: «حديث حسن» -، وابن ماجه (كتاب الأدب، باب في المصالحة، ١٢٢٠/٢)، وأحمد في «المستند» (١٩٨/٣).

دَخْلُ النَّارِ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١).

يستطيع ذلك. قال ﷺ: «من دعاكم فأجيبوه»^(٢)، وقال تعالى: «وإذا حضر أقسمة أولوا القرى وألئنَّمَ وآلْسَكِينَ فَأَرْزُقُوهُم مِّنْهُ» [النساء: ٨]. فإذا مدَّ الفقير يده، وقال: ارزقني؛ أي: أعطني؛ فليس بشرك، كما قال تعالى: «فَأَرْزُقُوهُم مِّنْهُ»، وأما إن دعا المخلوق بما لا يقدر عليه إلا الله؛ فإن دعوته شرك مخرج عن الملة. مثال ذلك: أن تدعو إنساناً أن ينزل الغيث معتقداً أنه قادر على ذلك.

والمراد بقول الرسول ﷺ: «من مات وهو يدعو الله ندأ» المراد الند في العبادة، أما الند في المسألة؛ ففيه التفصيل السابق. ومع الأسف؛ ففي بعض البلاد الإسلامية من يعتقد أن فلاناً المقبور الذي بقي جثة أو أكلته الأرض ينفع أو يضر، أو يأتي بالتأسل لمن لا يولد لها، وهذا - والعياذ بالله - شرك أكبر مخرج من الملة، وإقرار هذا أشد من إقرار شرب الخمر والزن واللواط، لأنَّه إقرار على كفر، وليس إقراراً على فسوق فقط.

قوله: «دخل النار»: أي: خالداً، مع أن اللفظ لا يدلّ عليه؛ لأن دخل فعل، والفعل يدلّ على الإطلاق.

وأيضاً قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا مَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا يَلْطِلُ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وإذا حُرِّمت الجنة؛ لزم أن يكون حالاً في النار أبداً، فيجب أن تخاف من الشرك ما

(١) رواه البخاري (كتاب التفسير، باب «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً»)، ٣/١٩٦.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/٦٨)، وأبو داود (٣/١٧)، والنسائي (٥/٢٨)، والحاكم (١/٤١٢)، والستهقي (٤/٩٩).

وصححه الحاكم والحافظ في «تخریج الأذکار»؛ كما في «الفتوحات» (٥/٢٥٠).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ

دامت هذه عقوبته؛ فالمسرك خسر الآخرة؛ لأنَّه في النار خالد، وخسر الدنيا أيضاً؛ لأنَّه لم يستفد منها شيئاً، وقادت عليه الحجوة، وجاءه النذير، ولكنه خسر - والعياذ بالله -، ما استفاد شيئاً من الدنيا، قال تعالى: **«أَوْلَئِكَ نُعَمِّرُكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ الظَّرِيرُ»** [فاطر: ٣٧]، وقال الله - عز وجل -: **«وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَانَ يَوْمَهُ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتنَةٌ أَفْلَقَ بَعْلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ** ١١ **يَدْعُونَا مِنْ دُورِنَا** اللَّهُ مَا لَا يَضُرُّ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الْأَصْلَلُ الْبَعِيدُ ١٢ **يَدْعُونَا لَمَنْ ضَرَّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لِئَسَ الْمَوْلَى وَلِئَسَ الْعَشِيرُ»** [الحج: ١١ - ١٣].

وقال تعالى: **«فَلَمَّا كَانُوا خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَمةِ»** [الزمر: ١٥]. فخسر نفسه؛ لأنَّه لم يستفد منها شيئاً، وخسر أهله؛ لأنَّهم إن كانوا من المؤمنين فهم في الجنة، فلا يتمتع بهم في الآخرة، وإن كانوا في النار فكذلك؛ لأنَّه كلما دخلت أمة لعنت أختها، والشرك خفي جداً؛ فقد يكون في الإنسان وهو لا يشعر إلا بعد المحاسبة الدقيقة، ولهذا قال بعض السلف^(١): «ما جاهدت نفسك على شيء ما جاهتها على الإخلاص».

فالشرك أمره صعب جداً ليس بالهين، ولكن ييسر الله الإخلاص على العبد، وذلك بأن يجعله الله نصب عينيه، فيقصد بعمله وجه الله لا يقصد مدح الناس أو ذمهم أو ثناءهم عليه؛ فالناس لا ينفعونه أبداً، حتى لو خرجوا معه لتشييع جنازته لم ينفعه إلا عمله، قال ﷺ: «.. يضع الميت ثلاثة: فيرجع اثنان ويبقى واحد. يتبعه أهله وماليه وعمله. فيرجع أهله وماليه. ويبقى عمله»^(٢).

(١) القائل هو سفيان الثوري - رحمه الله - انظر: «جامع العلوم» لابن رجب (ص ٧٠).

(٢) من حديث أنس، رواه: البخاري (٦٥٤)، ومسلم (٢٩٦٠).

لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ،

وكذلك أيضاً من المهم أن الإنسان لا يفرحه أن يقبل الناس قوله لأنّه قوله، لكن يفرحه أن يقبل الناس قوله إذا رأى أنه الحق لأنّه الحق، لا لأنّه قوله، وكذا لا يحزنه أن يرفض الناس قوله لأنّه قوله؛ لأنّه حينئذ يكون قد دعا لنفسه، لكن يحزنه أن يرفضوه لأنّه الحق، وبهذا يتحقق الإخلاص. فالإخلاص صعب جداً، إلا أنّ الإنسان إذا كان متوجهًا إلى الله اتجاهًا صادقًا سليمًا على صراط مستقيم؛ فإنّ الله يعيشه عليه، وييسّره له.

* * *

قوله: «من»: شرطية تفيد العموم، وفعل الشرط: «لقي»، وجوابه قوله: «دخل الجنة»، وهذا الدخول لا ينافي أن يعذب بقدر ذنبه إن كانت عليه ذنوب؛ لدلالة نصوص الوعيد على ذلك، وهذا إذا لم يغفر الله له؛ لأنّه داخل تحت المشيئة.

قوله: «لا يشرك»: في محل نصب على الحال من فاعل «لقي».

قوله: « شيئاً»: نكرة في سياق الشرط؛ فيعم أي شرك حتى ولو أشرك مع الله أشرف الخلق، وهو الرسول ﷺ دخل النار؛ فكيف بمن يجعل الرسول ﷺ أعظم من الله، فيلجاً إليه عند الشدائد، ولا يلجاً إلى الله بل ربما يلجاً إلى ما دون الرسول ﷺ؟ وهناك من لا يبالي بالحلف بالله صادقاً أم كاذباً، ولكن لا يحلف بقوميته إلا صادقاً، ولهذا اختلف فيمن لا يبالي بالحلف بالله، ولكنه لا يحلف بملته أو بما يعظمه إلا صادقاً، فلزمه يمين؛ هل يحلف بالله أو يحلف بهذا؟

فقيل: يحلف بالله ولو كذب، ولا يُعان على الشرك، وهو

الصحيح.

وقيل: يحلف بغير الله؛ لأنّ المقصود الوصول إلى بيان الحقيقة،

وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ^(١).

• فيه مسائل :

الأولى: الخوف من الشرك.

وهو إذا كان كاذبًا لا يمكن أن يخلف، لكن نقول: إن كان صادقًا حلف ووقع في الشرك.

* مسألة :

هل يلزم من دخول النار الخلود لمن أشرك؟ هذا بحسب الشرك، إن كان الشرك أصغر؛ فإنه لا يلزم من ذلك الخلود في النار، وإن كان أكبر؛ فإنه يلزم منه الخلود في النار. كما دلت على ذلك النصوص.

لكن لو حملنا الحديث على الشرك الأكبر في الموضعين في قوله: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة»، وفي قوله: «ومن لقي الله يُشْرِك به شيئاً دخل النار»؛ وقلنا: من لقي الله لا يشرك به شركاً أكبر دخل الجنة، وإن عذب قبل الدخول في النار بما يستحق؛ فيكون مآلاته إلى الجنة، ومن لقيه يشرك به شركاً أكبر دخل النار مخلداً فيها، ولم نحتاج إلى هذا التفصيل.

* * *

فيه مسائل :

• **الأولى: الخوف من الشرك:** لقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ»، ولقوله: «وَاجْتَبِي وَبَيْنَ أَنْ تَعْبُدَ الْأَنْسَامَ».

(١) كتاب الإيمان، باب من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ٩٤/١.

الثانية: أن الرياء من الشرك.

الثالثة: أنه من الشرك الأصغر.

الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين.

الخامسة: قرب الجنة والنار.

• الثانية: أن الرياء من الشرك: لحديث: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر». فسئل عنه فقال: «الرياء»، وقد سبق بيان حكمه بالنسبة إلى إبطال العبادة.

• الثالثة: أنه من الشرك الأصغر؛ لأن النبي ﷺ لما سُئل عنه قال: «الرياء»، فسماه شركاً أصغر. وهل يمكن أن يصل إلى الأكبر؟ ظاهر الحديث لا يمكن؛ لأنَّه قال: «الشرك الأصغر»، فسئل عنه؛ فقال: «الرياء».

لكن في عبارات ابن القيم رحمه الله أنه إذا ذكر الشرك الأصغر قال: كيسير الرياء؛ فهذا يدل على أن كثيره ليس من الأصغر، لكن إن أراد بالكمية؛ فنعم؛ لأنَّه لو كان يرائي في كل عمل لكان مشركاً شركاً أكبر لعدم وجود الإخلاص في عمل يعمله، أما إذا أراد الكيفية؛ فظاهر الحديث أنه أصغر مطلقاً.

• الرابعة: أنه أخوف ما يخاف منه على الصالحين: وتوخذ من قوله: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، ولأنَّه قد يدخل في قلب الإنسان من غير شعور لخفائه وتطلع النفس إليه، فإنَّ كثيراً من النفوس تحب أن تمدح بالتعبد لله.

• الخامسة: قرب الجنة والنار: لقوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً؛ دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً؛ دخل النار».

السادسة: الجَمْعُ بَيْنَ قُرْبَهُمَا فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ.

السابعة: أَنَّهُ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ، وَلَوْ كَانَ مَنْ أَعْبَدَ النَّاسِ.

الثامنة: الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وَقَائِمَةُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ.

التاسعة: اعْتِبَارُهُ بِحَالِ الْأَكْثَرِ؛ لِقَوْلِهِ: «رَبِّ إِنَّمَا أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ»^(١).

• **السادسة:** الجمع بين قربهما في حديث واحد: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً...» الحديث.

السبعين: أَنَّ مَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ، وَلَوْ كَانَ مَنْ أَعْبَدَ النَّاسِ: تُؤخذُ مِنَ الْعِلْمِ فِي قَوْلِهِ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ»؛ لِأَنَّ «مَنْ» لِلْعِلْمِ، لَكِنْ إِنْ كَانَ شَرِكَهُ أَكْبَرُ؛ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ وَإِنْ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّمَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ الْأَنَارُ» [المائدة: ٧٢]، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرُ؛ عَذَّبَ بِقَدْرِ ذَنْبِهِ ثُمَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ.

• **الثامنة:** الْمَسْأَلَةُ الْعَظِيمَةُ سُؤَالُ الْخَلِيلِ لَهُ وَلِبَنِيهِ وَقَائِمَةُ عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ: تُؤخذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَاجْتَنِبُوا مَا يَنْهَا أَنْ تَعْبُدُوا الْأَصْنَامَ».

• **التاسعة:** اعتباره بحال الأكثرين؛ لِقَوْلِهِ: «رَبِّ إِنَّمَا أَضَلَّنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ».

وفي إشكال؛ إذ المؤلف يقول: بحال الأكثرين، والآية: «كَثِيرًا مِنَ

(١) سورة إبراهيم: الآية ٣٥

العاشرة: فيه تفسير (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) كما ذكره البخاري.

الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك.

﴿النَّاسُ﴾، وفرق بين كثير وأكثر، ولهذا قال تعالى في بني آدم: «وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقِنَا تَقْضِيلًا» [الإسراء: ٧٠]؛ فلم يقل على أكثر الخلق، ولا على الخلق؛ فالآدميون فضلوا على كثير من خلق الله، وليسوا أكرم الخلق على الله، ولكنه كرمهم.

● العاشرة: فيه تفسير لـ لا إله إلا الله كما ذكره البخاري: الظاهر أنها تؤخذ من جميع الباب؛ لأن لا إله إلا الله فيها نفي وإثبات.

● الحادية عشرة: فضيلة من سلم من الشرك: لقوله: «وَتَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ»، وقوله: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً؛ دخل الجنة».



٦١

الدُّعَاءُ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلٌ أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى
بَصِيرَةٍ ﴾^(١) . الْآيَة .

هذا الترتيب الذي ذكره المؤلف من أحسن ما يكون؛ لأنَّه لما ذكر توحيد الإنسان بنفسه ذكر دعوة غيره إلى ذلك؛ لأنَّه لا يتم الإيمان إلا إذا دعا إلى التوحيد، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۚ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي حُسْنٍ ۚ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ﴾ [العصر: ١ - ٣]. فلا بد مع التوحيد من الدعوة إليه، وإنَّما كان ناقصاً، ولا ريب أنَّ هذا الذي سلك سبيل التوحيد لم يسلكه إلا وهو يرى أنه أفضل سبيل، وإذا كان صادقاً في اعتقاده؛ فلا بد أن يكون داعياً إليه، والدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله من تمام التوحيد، ولا يتم التوحيد إلا به.

* * *

قوله: ﴿فَقُلْ هَذِهِ دِرْجَاتٌ مُّسَيَّلَاتٌ﴾: المشار إليه ما جاء به النبي ﷺ من الشرع عبادة ودعاة إلى الله. سبيلى: طريقي.

قوله: «أَدْعُوا»: حال من الياء في قوله: «سَيِّلٍ»، ويحتمل أن تكون استئنافاً لبيان تلك السبيل.

وقوله: «إِلَى اللَّهِ»؛ لأن الدعاء إلى الله ينقسمون إلى قسمين:

١ - داع إلى الله.

(١) سورة يوسف: الآية ١٠٨.

٢ - داع إلى غيره.

فالداعي إلى الله تعالى هو المخلص الذي يريد أن يوصل الناس إلى الله تعالى. والداعي إلى غيره قد يكون داعياً إلى نفسه، يدعو إلى الحق لأجل أن يُعظم بين الناس ويُحترم، ولهذا تجده يغضب إذا لم يفعل الناس ما أمر به، ولا يغضب إذا ارتكبوا نهياً أعظم منه، لكن لم يدع إلى تركه. وقد يكون داعياً إلى رئيسه كما يوجد في كثير من الدول من علماء الضلال من علماء الدول، لا علماء الملل، يدعون إلى رؤسائهم. من ذلك لما ظهرت الاشتراكية في البلاد العربية قام بعض علماء الضلال بالاستدلال عليها بآيات وأحاديث بعيدة الدلالة، بل ليس فيها دلالة؛ فهؤلاء دعوا إلى غير الله.

ومن دعا إلى الله ثم رأى الناس فارين منه؛ فلا يأس، ويترك الدعوة، فإن الرسول ﷺ قال لعلي: «انفذ على رسلك؛ فوالله؛ لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حمر النعم»^(١)؛ يعني: أن اهتداء رجل واحد من قبائل اليهود خير لك من حمر النعم، فإذا دعا إلى الله ولم يُجب؛ فليكن غضبه من أجل أن الحق لم يتبع، لا لأنه لم يُجب، فإذا كان يغضب لهذا؛ فمعنى أنه يدعو إلى الله، فإذا استجاب واحد؛ كفى، وإذا لم يستجب أحد؛ فقد أبداً ذمته أيضاً، وفي الحديث: «والنبي وليس معه أحد»^(٢).

ثم إنه يكفي من الدعوة إلى الحق والتحذير من الباطل أن يتبيّن للناس أن هذا حق وهذا باطل؛ لأن الناس إذا سكتوا عن بيان الحق، وأقرّ الباطل مع طول الزمن؛ ينقلب الحق باطلًا، والباطل حقًا.

(١) يأتي (ص ١٣٨).

(٢) سبق تخرّجه (ص ١٠٦).

قوله: «عَلَى بَصِيرَةٍ» : أي: علم؛ فتضمنت هذه الدعوة الإخلاص والعلم؛ لأنَّ أكثر ما يفسد الدعوة عدم الإخلاص، أو عدم العلم، وليس المقصود بالعلم في قوله: «عَلَى بَصِيرَةٍ» العلم بالشرع فقط، بل يشمل: العلم بالشرع، والعلم بحال المدعى، والعلم بالسبيل الموصل إلى المقصود، وهو الحكمة.. فيكون بصيراً بحكم الشرع، وبصيراً بحال المدعى، وبصيراً بالطريق الموصلة لتحقيق الدعوة، ولهذا قال النبي ﷺ لمعاذ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ»^(١).

وهذه ليست كلها من العلم بالحكم الشرعي؛ لأنَّ علمي أنَّ هذا الرجل قابل للدعوة باللين، وهذا قابل للدعوة بالشدة، وهذا عنده علم يمكن أن يقابلني بالشبهات أمر زائد على العلم بالحكم الشرعي، وكذلك العلم بالطرق التي تجلب المدعىين كالترغيب بهذا والتشجيع؛ كقوله ﷺ: «من قتل قتيلاً؛ فله سلبه»^(٢)، أو بالتأليف؛ فالنبي ﷺ أعطى المؤلفة قلوبهم في غزوة حنين إلى مئة بعير^(٣). فهذا كله من الحكمة؛ فالجاهل لا يصلح للدعوة، وليس محموداً، وليس طريقة طريقة الرسول ﷺ؛ لأنَّ الجاهل يفسد أكثر مما يصلح.

(١) رواه: البخاري (كتاب المغازي)، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، ١٦٠/٣، ومسلم (كتاب الإيمان)، باب الدعاء إلى الشهدتين، ٥٠/١.
ورواية: «فليوحدو» رواها: البخاري (كتاب التوحيد)، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمه، ٣٧٨/٤.

(٢) من حديث أبي قتادة؛ أن النبي ﷺ قال: «من قتل قتيلاً له عليه بينة؛ فله سلبه»، رواه: البخاري (كتاب المغازي)، باب قول الله تعالى: «وَيَوْمَ حَنِينٍ إِذَا أَعْجَبْنَاهُمْ...»، ١٥٤، ومسلم (كتاب الجهاد، باب استحقاق القاتل سلب القتيل)، ١٣٧٠/٣.

(٣) من حديث أنس، رواه: البخاري (كتاب الخمس)، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة، رقم ٣١٤٧، ومسلم (كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة)، رقم ١٠٥٩.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا
..... بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ؛

قوله: «أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي»: ذكروا فيها رأين:

الأول: «أنا» مبتدأ، وخبرها «على بصيرة»، «ومن اتبعني» معطوفة على «أنا»؛ أي: أنا ومن اتبعني على بصيرة؛ أي: في عبادي ودعوي.

الثاني: «أنا» توكيد للضمير المستتر في قوله: «أدعوه»؛ أي: أدعوا أنا إلى الله ومن اتبعني يدعو أيضاً؛ أي: قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله ويدعو من اتبعني، وكلانا على بصيرة.

قوله: «وَسُبْحَانَ اللَّهِ»: أي: وسبحان الله أن أكون أدعوه على غير بصيرة!

وإعراب «سبحان»: مفعول مطلق عامله ممحوظ تقديره أصبح.

قوله: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ»: محلها مما قبلها في المعنى توكيده، لأنَّ التوحيد معناه نفي الشرك.

* * *

قوله: (أي: قول ابن عباس): «بعث معاذاً»: أي: أرسله، وبعثه على صفة المعلم والحاكم والداعي، وبعثه في ربيع الأول سنة عشر من الهجرة، وهذا هو المشهور، وبعثه هو وأبا موسى الأشعري رضي الله عنهما، بعث معاذاً إلى صنعاء وما حولها، وأبا موسى إلى عدن وما حولها، وأمرهما: أن اجتمعا وتطاوعا ولا تفترقا، ويسرا ولا تُعسرا، وبشرا ولا تنفرا^(١).

(١) رواه: البخاري (كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن، ١٦٠/٣).

قال له: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَلَيَكُنْ أَوْلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً».

قوله: «لما»: إعرابها شرطية، وهي حرف وجود لوجود، و«لو»: حرف امتناع لامتناع، و«لولا»: حرف امتناع لوجود.

قوله: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»: قال ذلك مرشدًا له، وهذا دليل على معرفته بِاللهِ بأحوال الناس، وما يعلمه من أحوالهم؛ فله طريقان:

١ - الوعي.

٢ - العلم والتجربة.

قوله: «من»: بيانية، والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل؛ فيكون المراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى، وهم أكثر أهل اليمن في ذلك الوقت، وإن كان في اليمن مشركون؛ لكن الأكثر اليهود والنصارى، ولهم اعتمد الأكثر. وأخبره النبي بِاللهِ بذلك؛ لأمرتين:

الأول: أن يكون بصيراً بأحوال من يدعو.

الثاني: أن يكون مستعداً لهم؛ لأنهم أهل كتاب، وعندهم علم.

قوله: «فَلَيَكُنْ»: الفاء للاستثناف أو عاطفة، واللام للأمر، و«أول»: اسم ي肯، وخبرها «شهادة»، وقيل العكس، يعني «أول» خبر مقدم و«شهادة» اسم يكن مؤخراً. والظاهر أنه يريد أن يبيّن أن أول ما يكون هي الشهادة، وإذا كان كذلك؛ يكون «أول» مرفوعاً على أنه اسم يكن؛ أي: أول ما تدعوههم إليه شهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «شهادة»: الشهادة هنا من العلم، قال تعالى: «إِلَّا مَنْ شَهَدَ

أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (وَفِي رِوَايَةِ: إِلَى أَن يُؤْحِدُوا اللَّهَ)، فَإِنْ هُمْ

بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [الزخرف: ٨٦]؛ فالشهادة هنا العلم والنطق باللسان؛ لأنَّ الشاهد مخبر عن علم، وهذا المقام لا يكفي فيه مجرد الإخبار، بل لا بد من علم وإخبار وقبول وإقرار وإذعان؛ أي: انقياد.

فلو اعتقد بقلبه، ولم يقل بلسانه: أشهد أن لا إله إلا الله، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إنه ليس بمسلم بالإجماع حتى ينطق بها؛ لأنَّ كلمة أشهد تدل على الإخبار، والإخبار متضمن للنطق، فلا بد من النطق؛ فالنية فقط لا تجزئ، ولا تنفعه عند الله حتى ينطق، والنبي ﷺ قال لعممه أبي طالب: «قل»^(١)، ولم يقل: اعتقد أن لا إله إلا الله.

قوله: «لَا إِلَه»: أي: لا معبد؛ فإله بمعنى مألوه؛ فهو فعل بمعنى مفعول، وعند المتكلمين: إله بمعنى الله؛ فهو اسم فاعل، وعليه يكون معنى لا إله؛ أي: لا قادر على الاختراع، وهذا باطل^(٢)، ولو قيل بهذا المعنى: لكان المشركون الذين قاتلهم النبي ﷺ موحدين لأنهم يقررون به، قال تعالى: «وَلَئِن سَأَلْتُهُم مَنْ خَلَقُوهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [الزخرف: ٨٧]، وقال تعالى: «وَلَئِن سَأَلْتُهُم مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [الزمر: ٣٨].

فإن قيل: كيف يقال: لا معبد إلا الله، والمشركون يعبدون أصنامهم؟!

أجيب: بأنَّهم يعبدونها بغير حق؛ فهم وإن سموها آلهة؛ فألوهيتها باطلة، ولنست معبدات بحق، ولذلك إذا مسهم الضر؛ لجووا إلى الله

(١) يأتي (ص ٣٥٣).

(٢) انظر: (ص ٦٤).

أطاعوك لِذلِكَ؛ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذلِكَ؛ فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً ثُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَشَرَدُ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَأَتَقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بِيَنْهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابَ». أَخْرَجَاهُ^(١).

ولَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْرٍ: «لِأُعْطَيَنَّ الرَّايةَ.....

تعالى، وأخلصوا له الدين، وعلى هذا لا تستحق أن تسمى آلهة . فهم يعبدونها ويعرفون بأنهم لا يعبدونها إلا لأجل أن تقربهم إلى الله فقط؛ فجعلوها وسيلة وذرعة، وبهذا التقدير لا يرد علينا إشكال في قول الرسل لقومهم: «أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ» [الأعراف: ٥٩]؛ لأنَّ هذه المعبودات لا تستحق أن تُعبد، بل الإله المعبد حقاً هو الله - سبحانه وتعالى -.

وفي قوله: «لا إله إلا الله» نفي الألوهية لغير الله، وإثباتها لله، ولهذا جاءت بطريق الحصر.

* * *

قوله: «لأعطيَنَّ»: هذه جملة مُؤكدة بثلاث مُؤكَدات: القسم المقدر، واللام، والنون، والتقدير: والله لأعطيَنَّ.

قوله: «الراية»: العلم، وسمى راية؛ لأنَّه يُرى، وهو ما يتخذه أمير الجيش للعلامة على مكانه.

غَدَا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؛ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَىٰ يَدِيهِ. فَبَاتَ النَّاسُ يَدْعُوكُنَ لَّيْلَتَهُمْ؛ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا؛
غَدُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا.

واللواء؛ قيل: إنه الرأبة، وقيل: ما لوي أعلاه، أو لوي كله؛ فيكون الفرق بينهما: أن الرأبة مفلولة لا تُطوى، واللواء يُطوى إما أعلاه أو كله، والمقصود منهما الدلالة، ولهذا يُسمى عَلَمًا.

قوله: «غَدَا»: يُراد به ما بعد اليوم، والأمس يراد به ما قبله. والأصل أنه يراد بالغد ما يلي يومك، ويُراد بالأمس الذي يليه يومك، وقد يُراد بالغد ما وراء ذلك، قال تعالى: «وَلَتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لَغَدِيًّا» [الحشر: ١٨]؛ أي: يوم القيمة. وكذلك بالأمس قد يُراد به ما وراء ذلك؛ أي: ما وراء اليوم الذي يليه يومك.

قوله: «يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»: أثبت المحبة لله من الجانين، أي أن الله تعالى يُحِبُّ وَيُحِبَّ، وقد أنكر هذا أهل التعطيل، وقالوا: المراد بمحبة الله للعبد لإثابته أو إرادة إثابته، والمراد بمحبة العبد لله محبة ثوابه، وهذا تحريف للكلام عن ظاهره مخالف لِإجماع السلف من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى من بعدهم، ومحبة الله تعالى ثابتة له حقيقة، وهي من صفاته الفعلية، وكل شيء من صفات الله يكون له سبب؛ فهو من الصفات الفعلية، والمحبة لها سبب؛ فقد يبغض الله إنساناً في وقت ويحبه في وقت لسبب من الأسباب.

قوله: «عَلَىٰ يَدِيهِ»: أي: يفتح الله خير على يديه، وفي ذلك بشارة بالنصر.

قوله: «يَدُوكُون»: أي: يخوضون، وجملة يدوكون خبر بات.

قوله: «غَدُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ»: أي: ذهبوا إليه في الغدوة مبكرين، كلهم يرجو أن يُعطَاها لينال محبة الله ورسوله.

فَقَالَ : «أَيْنَ عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟». فَقَيْلَ هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ ، فَأَتَيَ بِهِ ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ كَأْنَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجْعٌ ، فَأَعْطَاهُ الرَّأْيَةَ ، فَقَالَ : «انْفَذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحِتِهِمْ ..

قوله: «فقال: أين علي؟»: القائل: الرسول ﷺ.

قوله: «يشتكى عينيه»: أي: يتالم منها، ولكنه يشتكى إلى الله؛ لأن عينيه مريضية.

وقوله: «فأرسلوا إليه»: بأمر الرسول ﷺ.

قوله: «فأتى به»: كأنه رضي الله عنه قد عَمَّ على عينيه؛ لأن قوله: «أتي به»؛ أي: يقاد.

وقوله: «كأن لم يكن به وجع»: أي: ليس بهما أثر حمرة ولا غيرها.

قوله: «فبرأ»: هذا من آيات الله الدالة على قدرته وصدق رسوله ﷺ، وهذا من مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله؛ لتخصيص النبي ﷺ له ذلك من بين سائر الصحابة.

قوله: «انفذ على رسليك»: أي مهلك، مأخوذ من رسول الناقة؛ أي: حلّيها يحلب شيئاً فشيئاً، والمعنى: امش هوينا هوينا؛ لأن المقام خطير؛ لأنّه يخشى من كمين، واليهود خباء أهل غدر.

قوله: «حتى تنزل بساحتهم»: أي: ما يقرب منهم وما حولهم،

ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَحْبُبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ، فَوَاللَّهِ، لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ

والنبي ﷺ يقول: «إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحَ الْمُتَذَرِّينَ»^(١). وهذا إذا كنّا على الوصف الذي عليه الرسول ﷺ وأصحابه، أما إذا كنا على وصف القومية، فإننا لو نزلنا في أحضانهم؛ فمن الممكن أن يقوموا ونكون في الأسفل.

قوله: «ثم ادعهم»: أي: أهل خيبر، «إلى الإسلام»؛ أي: الاستسلام لله.

قوله: «وأخبرهم بما يجب عليهم»: أي: فلا تكفي الدعوة إلى الإسلام فقط، بل يخبرهم بما يجب عليهم فيه حتى يقتنعوا به ويلتزموا. لكن على الترتيب الذي في حديث بعث معاذ.

وَهُذِهِ الْمُسَأَّلَةُ يَتَرَدَّدُ إِلَيْنَا فِيهَا: هَلْ يَخْبُرُهُمْ بِمَا يَجْبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِي إِلْسَامٍ قَبْلَ أَنْ يَسْلِمُوا أَوْ بَعْدِهِ؟ فَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى ظَاهِرِ حَدِيثِ مَعَاذْ وَحَدِيثِ سَهْلٍ هَذَا؛ فَإِنَّا نَقُولُ: الْأُولَى أَنْ تَدْعُوهُ لِإِلْسَامٍ، وَإِذَا أَسْلَمْتُمْهُمْ تَبْخِرَهُمْ. وَإِذَا نَظَرْنَا إِلَى وَاقِعِ النَّاسِ الْآنَ، وَأَنْهُمْ لَا يَسْلِمُونَ عَنْ اقْتِنَاعٍ؛ فَقَدْ يَسْلِمُ، وَإِذَا أَخْبَرْتُهُ بِمَا يَرْجِعُ، قَلْنَا: يُخْبَرُونَ أَوْلَأَ بِمَا يَجْبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ؛ لَثَلَاثًا يَرْتَدُوا عَنِ الْإِلْسَامِ بَعْدِ إِخْبَارِهِمْ بِمَا يَجْبُ عَلَيْهِمْ، وَحِينَئِذٍ يَجْبُ قَتْلُهُمْ لَأَنَّهُمْ مُرْتَدُونَ. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَقُولُ: تَرْكُ هَذِهِ الْمُسَأَّلَةِ لِلْوَاقِعِ وَمَا تَقْضِيهِ الْمُصْلَحَةُ مِنْ تَقْدِيمِ هَذَا أَوْ هَذَا.

قوله: «لأن يهدى الله»: اللام واقعة في جواب القسم، وأن بفتح

(١) من حديث أنس، رواه: البخاري (كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ، ١/١٣٩)، ومسلم (كتاب الجهاد، باب غزوة خير، ٣/١٣٩).

حُمْر النَّعْمِ^(١). (يَدُوْكُونَ)؛ أي: يَخُوضُونَ.

● **فيه مسائلٌ:**

الأولى: أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مَّنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

الهمزة مصدرية، ويهدي مؤول بالمصدر مبتدأ، و«خير»: خبر، ونظيرها قوله تعالى: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا لَّكُمْ» [البقرة: ١٨٤].

قوله: «حُمْر النَّعْمِ»: بتسكين الميم: جمع أحمر، وبالضم: جمع حمار، والمراد الأول.

وحُمْر النَّعْمِ: هي الإبل الحمراء، وذكرها لأنَّها مرغوبة عند العرب، وهي أحسن وأنفس ما يكون من الإبل عندهم.

وقوله: «لأنَّ يهدي الله بك»، ولم يقل: لأن تهدي؛ لأنَّ الذي يهدي هو الله. والمراد بالهداية هنا هداية التوفيق والدلالة.

وهل المراد الهداية من الكفر إلى الإسلام، أو يعم كل هداية؟ نقول: هو موجه إلى قوم يدعوهم إلى الإسلام، وهل نقول: إن القرينة الحالية تقتضي التخصيص، وأنَّ من اهتدى على يديه رجل في مسألة فرعية من مسائل الدين لا يحصل له هذا الثواب بقرينة المقام؛ لأنَّ علينا موجة إلى قوم كفار يدعوهم إلى الإسلام، والله أعلم.

* * *

فيه مسائل:

● **الأولى:** أَنَّ الدَّعْوَةَ إِلَى اللَّهِ طَرِيقٌ مَّنِ اتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

(١) رواه البخاري (كتاب الحجاري، باب غزوة خيبر، ١٣٤/٣)، ومسلم (كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي، ١٨٧٢/٤).

الثانية: التنبية على الإخلاص؛ لأنَّ كثيراً من الناس لُؤْ دعا إلى الحق، فهو يدعُونَ إلى نفسه.

الثالثة: أنَّ البصيرة من الفرائض.

الرابعة: مِنْ دلائل حُسْنِ التَّوْحِيدِ كُونُه تَنْزِيهَا لِلَّهِ تَعَالَى عَنِ المَسَبَّةِ.

وتؤخذ من قوله تعالى: «فُلْ هَذِهِ سَيِّلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي». والأشمل من ذلك والأبلغ في مطابقة الآية أن يقال: إن الدعوة إلى الله طريق الرسل وأتباعهم.

● **الثانية:** التنبية على الإخلاص: وتؤخذ من قوله: «أَدْعُوكُمْ إِلَى اللهِ»، ولهذا قال: «لأنَّ كثيراً من الناس لُؤْ دعا إلى الحق؛ فهو يدعُونَ إلى نفسه»؛ فالذى يدعُونَ إلى الله هو الذى لا يريد إلا أن يقوم دين الله، والذى يدعُونَ إلى نفسه هو الذى يريد أن يكون قوله هو المقبول، حقاً كان أم باطلأ.

● **الثالثة:** أنَّ البصيرة من الفرائض: وتؤخذ من قوله تعالى: «أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ»، ووجه كون البصيرة من الفرائض؛ لأنَّه لا بد للداعية من العلم بما يدعُونَ إليه، والدعوة فريضة؛ فيكون العلم بذلك فريضة.

● **الرابعة:** من دلائل حُسْنِ التَّوْحِيدِ كُونُه تَنْزِيهَا لِلَّهِ عَنِ المَسَبَّةِ: وتؤخذ من قوله تعالى: «شَجَنَ اللَّهُ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ»؛ فسبحان الله دليل على أنه واحد لكماله.

ومعنى عن المسبة؛ أي: وعن مماثلة الخالق للمخلوق؛ إذ تمثيل الكامل بالناقص يجعله ناقصاً.

قال الشاعر:

ألم تر أن السيف ينقص قدره
إذا قيل إن السيف أمضى من العصا

الخامسة: أنَّ مِنْ قُبْحِ الشَّرِكِ كَوْنُهُ مَسْبَبَةً لِلَّهِ.

السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهْمُمُهَا: إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ، وَلَوْ لَمْ يُشْرِكُ.

السابعة: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ.

الثامنة: أَنَّهُ يَبْدأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى الصَّلَاةَ.

التاسعة: أَنَّ مَعْنَى: «أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ»: مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

• الخامسة: أَنْ مِنْ قُبْحِ الشَّرِكِ كَوْنُهُ مَسْبَبَةُ اللَّهِ: وَتُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» بَعْدَ قَوْلِهِ: «وَسَبَحَنَ اللَّهُ».

• السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهْمُمُهَا - إِبْعَادُ الْمُسْلِمِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ؛ لِئَلَّا يَصِيرَ مِنْهُمْ، وَلَوْ لَمْ يُشْرِكُ: لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»، وَلَمْ يَقُلْ: «وَمَا أَنَا مُشْرِكٌ»؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ بَيْنَهُمْ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ مُشْرِكًا؛ فَهُوَ فِي ظَاهِرِهِ مِنْهُمْ، وَلِهُذَا لَمَّا قَالَ اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةَ: «أَسْجَدُوا لِإِلَادَمَ فَسَجَدُوا إِلَيْهِ» [البقرة: ٣٤]؛ تَوْجِهُ الْخُطَابِ لِهِ وَلِهِمْ.

• السابعة: كَوْنُ التَّوْحِيدِ أَوَّلَ وَاجِبٍ: تُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «فَلَيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: وَفِي رِوَايَةِ: «أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ». وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: أَوَّلُ وَاجِبِ النَّظرِ، لَكِنَّ الصَّوَابَ أَنَّ أَوَّلَ وَاجِبٍ هُوَ التَّوْحِيد؛ لِأَنَّ مَعْرِفَةَ الْخَالقِ دَلَّتْ عَلَيْهَا الْفَطْرَةُ.

• الثامنة: أَنْ يَبْدأُ بِهِ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ: تُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «اَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرُهُمْ بِمَا يَجْبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ».

• التاسعة: أَنَّ مَعْنَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللَّهَ مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ:

- العاشرة: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا.
- الحادية عشرة: التَّنْبِيَهُ عَلَى التَّعْلِيمِ بِالتَّدْرِيْجِ.
- الثَّانِيَةُ عَشَرَةُ: الْبَدَاءَةُ بِالْأَهْمَمْ فَالْأَهْمَمْ.
- الثَّالِثَةُ عَشَرَةُ: مَصْرِفُ الزَّكَاةِ.
- الرَّابِعَةُ عَشَرَةُ: كَشْفُ الْعَالَمِ الشُّبُهَةَ عَنِ الْمُتَعَلِّمِ.

تؤخذ من تعبير الصحابي حيث عبر في رواية بقوله: «شهادة أن لا إله إلا الله»، وفي رواية عبر بقوله: «أن يوحدوا الله».

• العاشرة: أَنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهَا أَوْ يَعْرِفُهَا وَلَا يَعْمَلُ بِهَا: وَمِرَادُه بِقُولِهِ: «لَا يَعْرِفُهَا، أَوْ يَعْرِفُهَا» شهادة أن لا إله إلا الله، وتؤخذ من قوله: «فَلَيَكُنْ أُولُو مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شهادة أن لا إله إلا الله»؛ إذ لو كانوا يعرفون لا إله إلا الله ويعملون بها ما احتاجوا إلى الدعوة إليها.

• الحادية عشرة: التنبية على التعليم بالتدريج: تؤخذ من قوله ﷺ لمعاذ: «ادعهم إلى أن يوحدوا الله، فإن هم أطاعوك لذلك؛ فأعلمهم أن الله افترض عليهم...» إلخ الحديث.

• الثانية عشرة: البداءة بالأهتم فالأهتم: تؤخذ من أمره ﷺ لمعاذًا بالتوحيد ليذعن إليه أولاً، ثم الصلاة، ثُمَّ الزكاة.

• الثالثة عشرة: مصرف الزكاة: تؤخذ من قوله: «فترد على فقرائهم».

• الرابعة عشرة: كشف العالم الشبهة عن المتعلم: المراد بالشبهة

الخامسة عشرة: النهي عن كرائم الأموال.

السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم.

السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تُحجب.

الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء.

هنا: شبهة العلم؛ أي: يكون عنده جهل. تؤخذ من قوله: «إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاهُمْ فَتَرَدَ عَلَى فَقَرَائِهِمْ».

فيَبَيِّنُ أَنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ، وَأَنَّ مَصْرُفَهَا الْفَقَرَاءُ.

● **الخامسة عشرة: النهي عن كرائم الأموال:** تؤخذ من قوله: «فِإِيمَكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ»؛ إذ إيماك تفيد التحذير، والتحذير يستلزم النهي.

● **السادسة عشرة: اتقاء دعوة المظلوم:** تؤخذ من قوله: «وَاتَّقْ دُعَوَةَ الْمُظْلُومِ».

● **السابعة عشرة: الإخبار بأنها لا تُحجب:** تؤخذ من قوله: «فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ»؛ فقرن الترغيب أو الترهيب بالأحكام، مما يحث النفس إن كان ترغيباً، ويعدها ويزجرها إن كان ترهيباً؛ لقوله: «اتق دعوة المظلوم»؛ فالنفس قد لا تنقي، لكن إذا قيل: ليس بينها وبين الله حجاب؛ خافت ونفرت من ذلك.

● **الثامنة عشرة: من أدلة التوحيد ما جرى على سيد المرسلين وسادات الأولياء من المشقة والجوع والوباء:** والظاهر أن المؤلف رحمه الله يريد الإشارة إلى قصة خير؛ إذ وقع فيها في عهد النبي ﷺ

الناسة عشرة: قَوْلُهُ: «الْأَعْطِيَنَ الرَّاِيَةَ...» إِلَخْ: عَلَمْ مِنْ أَعْلَامِ التَّبُوَّةِ.

العشرون: تَفْلُهُ فِي عَيْنِيهِ عَلَمْ مِنْ أَعْلَامِهَا أَيْضًا.

الحادية والعشرون: فَضْيَلَةُ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الثانية والعشرون: فَضْلُ الصَّحَابَةِ فِي دُوكِهِمْ تِلْكَ الْلَّيْلَةَ وَشُغْلِهِمْ عَنْ بِشَارَةِ الْفَتْحِ.

جوع عظيم، حتى إنهم أكلوا الحمير والثوم^(١)، وأماماً الوباء؛ فهو ما وقع في عهد علي رضي الله عنه، وأما المشقة؛ فظاهرة. ووجه كون ذلك من أدلة التوحيد: أنَّ الصبر والتحمل في مثل هذه الأمور يدل على إخلاص الإنسان في توحيد الله، ولذلك صبر على البلاء.

● **الناسة عشرة:** قوله: «الْأَعْطِينَ الرَّاِيَةَ» علم من أعلام النبوة: لأنَّ هذا حصل؛ فعلي بن أبي طالب يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

● **العشرون:** تفله في عينيه علم من أعلامها أيضًا: لأنَّه بصق في عينيه؛ فبراً كان لم يكن به وجع.

● **الحادية والعشرون:** فضيلة علي بن أبي طالب رضي الله عنه: وهذا ظاهر؛ لأنَّه يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

● **الثانية والعشرون:** فضل الصحابة في دوكهم تلك الليلة وشغلهم

(١) أكل لحوم الحمر من حديث سلمة بن الأكوع، رواه: البخاري (كتاب المغازي، باب غزوة خير، ١٢٥/٣)، ومسلم (كتاب الجهاد، باب غزوة خير، ١٤٢٧/٣). وأكل الثوم رواه: البخاري في (الكتاب والباب السابقين، ١٣٨/٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر لحصولها لمن لم يسع لها ومنعها عن سعي.

الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: «على رسلك».

الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال.

السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دعوا قبل ذلك وقوتلوا.

السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة؛ لقوله: «أخبرهم بما يحب عليهم».

عن بشارة الفتح: لأنهم اشغلوا عن بشارة الفتح بالتماسهم معرفة من يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله.

• الثالثة والعشرون: الإيمان بالقدر لحصولها لمن لم يسع لها ومنعها عن سعي: لأن الصحابة غدوا على رسول الله مبكرين، كلهم يرجو أن يعطوا ولم يعطوا، وعلى بن أبي طالب مريض ولم يسع لها ومع ذلك أعطي الرأبة.

• الرابعة والعشرون: الأدب في قوله: «على رسلك»: ووجهه: أنه أمره بالتمهل وعدم التسرع.

• الخامسة والعشرون: الدعوة إلى الإسلام قبل القتال: لقوله: «انزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام».

• السادسة والعشرون: أنه مشروع لمن دعوا قبل ذلك وقوتلوا.

• السابعة والعشرون: الدعوة بالحكمة؛ لقوله: «أخبرهم بما يحب عليهم: لأن من الحكمة أن تتم الدعوة، وذلك بأن تأمره بالإسلام أولاً،

الثامنة والعشرون: المَعْرِفَةُ بِحَقِّ اللَّهِ فِي الْإِسْلَامِ.

النinthة والعشرون: ثَوَابُ مَنِ اهْتَدَى عَلَى يَدِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

الثلاثون: الْحَلِفُ عَلَى الْفُتَيَا.

ثم تخبره بما يجب عليه من حق الله، ولا يكفي أن تأمره بالإسلام؛ لأنَّه قد يطبق هذا الإسلام الذي أمرته به وقد لا يطبقه، بل لا بد من تعاهده حتى لا يرجع إلى الكفر.

● الثامنة والعشرون: المعرفة بحق الله في الإسلام: تؤخذ من قوله: «أَخْبَرْتُهُمْ بِمَا يَجْبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى فِيهِ».

● النinthة والعشرون: ثواب من اهتدى على يديه رجل واحد: لقوله: «لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ بَكُورًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حَمْرَ النَّعْمَ»؛ أي: خير لك من كل ما يستحسن في الدنيا، وليس المعنى كما قال بعضهم: خير لك من أن تتصدق بنعم حمر.

● الثلاثون: الْحَلِفُ عَلَى الْفُتَيَا: لقوله: «فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِي اللَّهُ... إِلَّا إِنَّمَا يُفْسِدُ فِي الْأَرْضِ مَنْ يُنْهَاكُ وَهُوَ لَمْ يُسْتَقْسِمْ، وَالْفَائِدَةُ هِيَ حَثَّهُ عَلَى أَنْ يَهْدِي اللَّهُ بِهِ وَالْتَّوْكِيدُ عَلَيْهِ».

ولكن لا ينبغي الْحَلِفُ عَلَى الْفُتَيَا إِلَّا لِمُصْلَحةٍ وفَائِدَةٍ؛ لأنَّه قد يفهم السامع أنَّ المفتى لم يَحْلِفُ إِلَّا لِشَكِّ عَنْهُ.

والإمام أحمد رحمه الله أحياناً يقول في إيجابته: إِي والله، وقد أمر الله رسوله بالْحَلِفُ في ثلاثة مواضع من القرآن:

في قوله تعالى: «وَيَسْتَعْنُوكَ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّ إِنَّمَا لَهُ حُكْمٌ»

[يونس: ٥٣].

وفي قوله تعالى: «رَبُّ الظِّلَالِمِينَ كَفَرُوا أَنْ يَعْلَمُوا قُلْ بَلْ وَرَبِّكَ لَتَعْلَمُنَ» [التغابن: ٧].

وفي قوله تعالى: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْلِمْنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلْ وَرَبِّكَ لَتَأْلِمَنَّكُمْ» [سبأ: ٣].

فإذا كان في القسم مصلحة ابتداء، أو جواباً لسؤال؛ جاز وربما يكون مطلوبًا.



بَابٌ

تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

التفسير معناه: الكشف والإيضاح، مأخوذ من قولهم: فَسَرَّتِ الثمرة
قشرها، ومن قول الإنسان: فَسَرَّتُ ثوبِي؛ فاتضح ما وراءه، ومنه تفسير
القرآن الكريم.

والتوحيد تقدم تعريفه^(١)، والمراد به هنا اعتقاد أن الله واحد في
ألوهيته.

وقوله: «شهادة أن لا إله إلا الله»: معطوف على التوحيد؛ أي:
وتفسير شهادة أن لا إله إلا الله.

والاعطف هنا من باب عطف المترادفين؛ لأنَّ التوحيد حقيقة هو
شهادة أن لا إله إلا الله.

وهذا الباب مهم؛ لأنَّ لما سبق الكلام على التوحيد وفضله والدعوة
إليه، كان النفس الآن اشتراكت إلى بيان ما هو هذا التوحيد الذي يُوبَ له
هذه الأبواب (وجوبه، وفضله، والدعوة إليه).

فيُجاب بهذا الباب، وهو تفسير التوحيد، وقد ذكر المؤلف خمس
آيات:

(١) انظر: (ص ١٠).

**وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَهًا رَيْبَهُ
الْوَسِيلَةَ أَيْمَنَ أَقْرَبَ»^(١). الآية.**

● الآية الأولى: قوله تعالى: «أُولَئِكَ». أولاء: مبتدأ. «الَّذِينَ»: اسم موصول بدل منه.

«يَدْعُونَ»: صلة الموصول. وجملة «يَبْتَغُونَ»: خبر المبتدأ؛ أي: هؤلاء الذين يدعوهם هؤلاء هم أنفسهم يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب؛ فكيف تدعونهم وهم محتاجون مفتقرون؟! فهذا سفه في الحقيقة، وهذا ينطبق على كل من دعى، وهو داع؛ كعيسى بن مريم، والملائكة، والأولياء، والصالحين. وأما الشجر والحجر؛ فلا يدخل في الآية.

فهؤلاء الذين زعمتم أنهم أولياء من دون الله لا يملكون كشف الضر ولا تحويله من مكان إلى مكان؛ لأنهم هم بأنفسهم يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب، وقد قال تعالى مبينا حال هؤلاء المدعويين: «وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِنِي، مَا يَعْلَمُونَ مِنْ قَطْمِيرِنَ تَدْعُوهُرُ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابْتُ لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَتَّكُمْ مِثْلُ خَيْرِي» [فاطر: ١٣، ١٤].

قوله: «يَدْعُونَ»؛ أي: دعاء مسألة؛ كمن يدعو علياً عند وقوعهم في الشدائد، وكمن يدعو النبي ﷺ يقول:

يا أكرم الخلق ما لي من الوذ به سواك عند حلول الحادث العجم
وقد يكون دعاء عبادة؛ كمن يتذلل لهم بالتقرب، والنذر، والركوع،
والسجود.

وقوله: ﴿وَلَذِّقَالْ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهُ وَقَوْمَهُ إِنَّمَا يَرَكُمُهُ مِمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾^(١). الآية.

قوله: ﴿يَنْفَعُونَ﴾: يطلبون.

قوله: ﴿الْوَسِيلَة﴾؛ أي: الشيء الذي يوصلهم إلى الله؛ يعني: يطلبون ما يكون وسيلة إلى الله - سبحانه وتعالى - أقربهم أقرب إلى الله، وكذلك أيضاً يرجون رحمته ويخافون عذابه.

* وجه مناسبة الآية للباب، باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

أن التوحيد يتضمن البراءة من الشرك، بحيث لا يدعوا مع الله أحداً؛ لا ملكاً مقربياً، ولا نبياً مرسلاً، وهؤلاء الذين يدعون الأنبياء والملائكة لم يتبرأوا من الشرك، بل هم واقعون فيه، ومن العجب أنهم يدعون من هم في حاجة إلى ما يقربهم إلى الله تعالى؛ فهم غير مستغنين عن الله بأنفسهم؛ فكيف يغدون غيرهم؟!

• الآية الثانية والثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَذِّقَالْ إِبْرَاهِيمَ لِأَيْهُ وَقَوْمَهُ . . .﴾ الآياتين.

قوله: ﴿بَرَاءَ﴾: على وزن فعال، وهي صفة مشبهة من التبرؤ، وهو التخلّي؛ أي: إِنَّمَا متخلّ غاية التخلّي عمّا تعبدون إِلَّا الذي فطرني، وإبراهيم عليه الصلاة والسلام قوي في ذات الله، فقال ذلك معلناً به لأبيه وقومه، وأبوه هو آزر^(٢).

(١) سورة الزخرف: الآية ٢٦، ٢٧.

(٢) انظر: (ص ٩٤).

قوله: ﴿تَعْبُدُونَ﴾: العبادة هنا التذلل والخضوع؛ لأنّ في قومه من يعبد الأصنام، ومنهم من يعبد الشمس والقمر والكواكب.

قوله: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَ﴾: جمع بين النفي والإثبات؛ فالمعنى: ﴿بِرَأْءَةِ مَمَّا تَعْبُدُونَ﴾، والإثبات: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَ﴾؛ فدل على أن التوحيد لا يتم إلا بالكفر بما سوى الله والإيمان بالله وحده، ﴿فَمَنْ يَكْفُرُ بِالظَّنُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْعِرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وهؤلاء يعبدون الله ويعبدون غيره؛ لأنّه قال: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَ﴾، والأصل في الاستثناء الاتصال إلا بدليل، ومع ذلك تبرأ منهم.

وكذا يوجد في بعض البلدان الإسلامية من يصلّي ويزكي ويصوم ويحجّ، ومع ذلك يذهبون إلى القبور يسجدون لها ويركعون؛ فهم كفار غير موحدين، ولا يقبل منهم أي عمل، وهذا من أخطر ما يكون على الشعوب الإسلامية؛ لأنّ الكفر بما سوى الله عندهم ليس بشيء، وهذا جهل منهم، وتغريط من علمائهم؛ لأنّ العماني لا يأخذ إلا من عالمه، لكن بعض الناس - والغياز بالله - عالم دولة لا عالم ملة.

وفي قول إبراهيم عليه السلام: ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَ﴾، ولم يقل إلا الله فائدتان:

الأولى: الإشارة إلى علة إفراد الله بالعبادة؛ لأنّه كما أنه منفرد بالخلق؛ فيجب أن يفرد بالعبادة.

الثانية: الإشارة إلى بطلان عبادة الأصنام؛ لأنّها لم تفطركم حتى تعبدوها؛ ففيها تعليل للتوحيد الجامع بين النفي والإثبات، وهذه من البلاغة التامة في تعبير إبراهيم عليه السلام.

وقوله: «أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهَبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ
اللَّهِ»^(١). الآية.

يستفاد من الآية أن التوحيد لا يحصل بعبادة الله مع غيره، بل لا بد من إخلاصه لله، والناس في هذا المقام ثلاثة أقسام:

قسم يعبد الله وحده.

وقسم يعبد غيره فقط.

وقسم يعبد الله وغيره.

والاول فقط هو الموحد.

* * *

● الآية الرابعة: قوله تعالى: «أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهَبَنَهُمْ أَرْبَابًا
مِّنْ دُونِ اللَّهِ...» الآية.

قوله: «أَخْبَارَهُمْ»: والمعطوف عليها المفعول الأول لـ«اتخذوا»،
والثاني: «أَرْبَابًا»؛ أي: هؤلاء اليهود والنصارى جعلوا أخبارهم ورهبانهم
أرباباً.

والأخبار: جمع خبر، وهو العالم، ويقال للعالم أيضاً بحر لكثرة
علمه.

والخبر؛ بفتح الحاء، وكسرها يقال: خبر، وحبر.

قوله تعالى: «وَرَهَبَنَهُمْ»؛ أي: عبادهم.

قوله: «أَرْبَابًا»: جمع رب، أي يجعلونهم أرباباً من دون الله؛

فجعلوا الأخبار أرباباً لأنهم يأمرنون بأمرهم في مخالففة أمر الله،
فيطبعونهم في معصية الله.

وجعلوا الرهبان أرباباً باتخاذهم أولياء يعبدونهم من دون الله.

قوله: ﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾؛ أي: من غير الله.

قوله: «وَالْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ»: معطوف على أخبارهم؛ أي: اتخذوا المسيح ابن مريم أيضا رئاً حيث قالوا: إنه ثالث ثلاثة.

قوله: «إِلَّا لِعَبَدُوا»؛ أي: يتذللوا بالطاعة لله وحده، الذي خلق المسيح والأحبار والرهبان والسماءات والأرض.

قوله: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»؛ أي: لا معبود حق إلا هو.

قوله: «سبحانه»: تنزيه الله عما يشركون. وجه كون هذه الآية تفسيراً للتوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله: أن الله أنكر عليهم اتخاذ الأحبار والرهبان أرباباً من دون الله، وهذه الآية سبأتي فيها ترجمة كاملة في كلام المؤلف رحمة الله؛ فهو لاء جعلوا الأحبار شركاء في الطاعة، كلما أمروا بشيء أطاعوهم، سواء وافق أمر الله أم لا. إذا؛ فتفسير التوحيد أيضاً بلا إله إلا الله يستلزم أن تكون طاعتكم الله وحده، وللهذا على الرغم من تأكيد النبي ﷺ لطاعة ولاة الأمر؛ قال: «إنما الطاعة في المعروف»^(١).

— 10 —

(١) من حديث علي، رواه البخاري (كتاب المغازي)، باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي، ٣/١٦٠، ومسلم (كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، ١٤٦٩/٣):

وقوله: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَتِ اللَّهِ»^(١). الآية.

● الآية الخامسة: قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَتِ اللَّهِ...» الآية.

قوله: «وَمِنَ النَّاسِ»: من للتبعيض، وعلامة أنها أن يصح أن يحل محلها بعض، والجار وال مجرور متعلق بمحذف خبر مقدم، و«مَنْ يَتَّخِذُ» مبتدأ مؤخر. أي من يجعل الله أنداداً ومفعولها الأول «أنداداً» مؤخرًا ومفعولها الثاني «من دون الله» مقدماً.

وقوله: «يَتَّخِذُ»: جاءت بالإفراد مراعاة للفظ «من».

وقوله: «يُحِبُّونَهُمْ» بالجمع مراعاة للمعنى.

وقوله: «أَنْدَادًا»: جمع ند، وهو الشبيه والنظير، ولهذا قال النبي ﷺ لمن قال له ما شاء الله وشئت: «أَجْعَلْتِنِي اللَّهُ نَدًا؟! بَلْ مَا شاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(٢).

وقوله: «يُحِبُّونَهُمْ كَحْبَتِ اللَّهِ»: هذا وجه المشابهة؛ أي: التالية في المحبة يحبونهم كحب الله. واختلف المفسرون في قوله: «كَحْبَتِ اللَّهِ»:

فقيل: يجعلون محبة الأصنام مساوية لمحبة الله، فيكون في قلوبهم محبة الله ومحبة للأصنام، ويجعلون محبة الأصنام كمحبة الله؛ فيكون المصدر مضافاً إلى مفعوله. أي يحبون الأصنام كحبهم الله.

(١) سورة البقرة: الآية ١٦٥.

(٢) سبق (ص ٥٨).

وقيل: يحبون هذه الأصنام محبة شديدة كمحبة المؤمنين لله.
وسياق هذه الآية يؤيّد القول الأول.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِّلَّهِ﴾: على الرأي الأول يكون معناها: والذين آمنوا أشد حبًا لله من هؤلاء الله؛ لأنّ محبة المؤمنين خالصة، ومحبة هؤلاء فيها شرك بين الله وبين أصنامهم. وعلى الرأي الثاني معناها: والذين آمنوا أشد حبًا لله من هؤلاء لأصنامهم؛ لأنّ محبة المؤمنين ثابتة في السراء والضراء على برهان صحيح، بخلاف المشركين؛ فإنّ محبتهم لأصنامهم تتضاءل إذا مسّهم الضر.

فما بالك برجل يحب غير الله أكثر من محبته لله؟! وما بالك برجل يحب غير الله ولا يحب الله؟! فهذا أقبح وأعظم، وهذا موجود في كثير من المنتسبين للإسلام اليوم؛ فإنّهم يحبون أولياءهم أكثر مما يحبون الله، ولهذا لو قيل له: احلف بالله؛ حلف صادقاً أو كاذباً، أمّا الولي؛ فلا يحلف به إلا صادقاً. وتتجدد كثيراً منهم يأتون إلى مكة والمدينة ويرون أنّ زيارة قبر الرسول ﷺ أعظم من زيارة البيت؛ لأنّهم يجدون في نقوسهم حبّاً لرسول الله ﷺ كحبّ الله أو أعظم، وهذا شرك؛ لأنّ الله يعلم أنّنا ما أحбبنا رسول الله ﷺ إلا لحبّ الله، ولأنّه رسول الله، ما أحببناه لأنّه محمد بن عبد الله، لكننا أحببناه لأنّه رسول الله ﷺ؛ فنحن نحبّ بمحبة الله، لكن هؤلاء يجعلون محبة الله تابعة لمحبة الرسول ﷺ إنّ أحبوا الله.

فهذه الآية فيها محنّة عظيمة لكثير من قلوب المسلمين اليوم الذين يجعلون غير الله مثل الله في المحبة، وفيه أناس أيضاً أشركوا بالله في محبة غيره، لا على وجه العبادة الشرعية؛ لكن على وجه العبادة المذكورة

في الحديث^(١)، وهي محبة الدرهم والدينار والخميسة والخميرة، يوجد أنس لو فتشت عن قلوبهم؛ لوجدت قلوبهم ملأى من محبة متاع الدنيا، وحتى هذا الذي جاء يصلّي هو في المسجد لكن قلبه مشغول بما يحبه من أمور الدنيا.

فهذا نوع من أنواع العبادة في الحقيقة، ولو حاسب الإنسان نفسه لماذا خلق لعلم أنه خلق لعبادة الله، وأيضاً خلق لدار أخرى ليست هذه الدار؛ فهذه الدار مجاز يجوز الإنسان منها إلى الدار الأخرى، الدار التي خلق لها والتي يجب أن يعني بالعمل لها، يا ليت شعري متى يوماً من الأيام فكر الإنسان ماذا عملت؟ وكم بقي لي في هذه الدنيا؟ وماذا كسبت؟ الأيام تمضي ولا أدرى هل ازدلت قرباً من الله أو بعيداً من الله؟ هل نحاسب أنفسنا عن هذا الأمر؟ فلا بد لكل إنسان عاقل من غاية؛ فما هي غايته؟ نحن الآن نطلب العلم للتقارب إلى الله بطلبه، وإعلام أنفسنا، وإعلام غيرنا؛ فهل نحن كلما علمنا مسألة من المسائل طبقناها؟ نحن على كل حال نجد في أنفسنا قصوراً كثيراً وتقصيرًا، وهل نحن إذ علمنا مسألة ندعوا عباد الله إليها؟ هذا أمر يحتاج إلى محاسبة، ولذلك؛ فإن على طالب العلم مسؤولية ليست هينة، عليه أكثر من زكاة المال؛ فيجب أن يعمل ويتحرك ويبحث العلم والوعي في الأمة الإسلامية، وإنما انحرفت عن شرع الله. قال ابن القيم رحمة الله: كل الأمور تسير بالمحبة؛ فأنت مثلاً لا تتحرك لشيء إلا وأنت تحبه، حتى اللقمة من الطعام لا تأكلها إلا لمحبتك لها.

ولهذا قيل: إن جميع الحركات مبناتها على المحبة؛ فالمحبة أساس العمل، فالإشراك في المحبة إشراك بالله.

(١) سبق (ص ٣٥).

* والمحبة أنواع:

الأول: المحبة لله، وهذه لا تنافي التوحيد، بل هي من كماله، فأوثق عرى الإيمان: الحب في الله، والبغض في الله. والمحبة لله هي أن تحب هذا الشيء؛ لأن الله يحبه، سواء كان شخصاً أو عملاً، وهذا من تمام التوحيد. قال مجذون ليلي:

أمر على الديار ديار ليلى أقبل ذا الجدار وذا الجدارا
وما حب الديار شغفن قلبي ولكن حب من سكن الديارا

الثاني: المحبة الطبيعية التي لا يؤثرها المرء على محبة الله، فهذه لا تنافي محبة الله؛ كمحبة الزوجة، والولد، والمال، ولهذا المثل النبي ﷺ: من أحب الناس إليك؟ قال: «عائشة». قيل: فمن الرجال؟ قال: «أبوها»^(١). ومن ذلك محبة الطعام والشراب واللباس.

الثالث: المحبة مع الله التي تنافي محبة الله، وهي أن تكون محبة غير الله كمحبة الله أو أكثر من محبة الله، بحيث إذا تعارضت محبة الله ومحبة غيره قدم محبة غير الله، وذلك إذا جعل هذه المحبة ندأ لمحبة الله يقدمها على محبة الله أو يساويها بها^(٢).

الشاهد من هذه الآية: أن الله جعل هؤلاء الذين ساواوا محبة الله بمحبة غيره مشركين جاعلين الله أنداداً.

* * *

(١) من حديث عمرو بن العاص، رواه: البخاري (كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخدنا خليلاً»، ٩/٣)، ومسلم (كتاب الفضائل، باب فضائل أبي يكر، ١٨٥٦/٤).

(٢) انظر: باب قول الله تعالى: «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً».

وَفِي الصَّحِيفَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرَمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

قوله: «وفي الصحيح»: لم يفصح المؤلف رحمه الله بمراده بالصحيح؛ فهو «صحيح البخاري» أم «صحيح مسلم»، أم أن المراد به الحديث الصحيح؛ سواء كان في «الصحيحين» معًا أم في أحدهما أم في غيرهما، وليس له اصطلاح في ذلك يحمل عليه عند الإطلاق، وعلى هذا يبحث عن الحديث في مظانه، وقد ورد هذا التعبير في سياق المؤلف للحديث في مواضع أخرى، والمراد به هنا «صحيح مسلم».

قوله: ﴿مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾: أي لا معبد حق إلا الله؛ فلفظ الجملة بدل من الضمير المستتر في الخبر، ومن يرى أن «لا» تعمل في المعرفة يقولون: هو الخبر.

قوله: «وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»: أي: بعبادة من يعبد من دون الله، قلنا ذلك؛ لأن عيسى بن مريم كان يعبد من دون الله، ونحن نؤمن به، لكن لا نؤمن بعبادته ولا بأنه مستحق للعبادة؛ كما قال تعالى: «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَا أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ ذُنُوبُنِي وَأَنِّي إِلَهٌ أَنَا مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحِقٍّ إِنْ كُنْتَ قُلْتُمْ فَقَدْ عَلِمْتُمْ تَعْلُمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَنَّنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ» [المائدة: ١١٦ - ١١٧].

وفي قوله: «وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»: دليل على أنه لا يكفي مجرد التلفظ بلا إله إلا الله، بل لا بد أن تكفر بعبادة من يعبد من

(١) رواه: مسلم (كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ١/٥٣).

وَشَرَحَ هَذِهِ التَّرْجِمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ.

● فِيهِ مَسَائلُ :

فِيهِ أَكْبَرُ الْمَسَائلِ وَأَهْمَمُهَا، وَهِيَ تَفْسِيرُ التَّوْحِيدِ

دون الله، بل وتکفر أيضًا بكل کفر، فمن يقول: لا إله إلا الله، ویرى أن النصارى واليهود اليوم على دین صحيح؛ فليس بمسلم، ومن يرى الأديان أفکاراً يختار منها ما يريده؛ فليس بمسلم، بل الأديان عقائد مفروضة من قبل الله - عز وجل -، يتمشى الناس عليها، ولهذا ينکر على بعض الناس في تعبيره بقوله: الفكر الإسلامي، بل الواجب أن يقال: الدين الإسلامي أو العقيدة الإسلامية، ولا بأس بقول المفكر الإسلامي؛ لأنّه وصف للشخص نفسه لا للدين الذي هو عليه.

قوله: «شرح هذه الترجمة»: المراد بالشرح هنا: التفصيل، والترجمة: هي التعبير بلغة عن لغة أخرى، ولکنها تطلق باصطلاح المؤلفين على العناوين والأبواب، فيقال: ترجم على كذا؛ أي: بوب له.

* * *

قوله: «فيه أكبر المسائل وأهمها، وهي تفسير التوحيد»: فتفسير التوحيد أنه لا بد فيه من أمرتين:

الأول: نفي الألوهية سوى الله - عز وجل -.

الثاني: إثبات الألوهية لله وحده؛ فلا بد من النفي والإثبات لتحقيق التوحيد؛ لأن التوحيد جعل الشيء واحداً بالعقيدة والعمل، وهذا لا بد فيه من النفي والإثبات.

إذا قلت: زيد قائم؛ أثبتت له القيام ولم توحدة، لكن إذا قلت: لا قائم إلا زيد؛ أثبتت له القيام ووحدته به.

وَتَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ، وَبَيْنَهَا بِأَمْرٍ وَاضْحَى.

مِنْهَا آيَةُ الْإِسْرَاءِ: بَيْنَ فِيهَا الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ؛ فَفِيهَا بَيْانٌ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

وَإِذَا قُلْتَ: اللَّهُ إِلَهٌ أَثْبَتْ لَهُ الْأَلْوَهِيَّةُ، لَكِنْ لَمْ تُنْفَهَا عَنْ غَيْرِهِ؛ فَالْتَّوْحِيدُ لَمْ يَتِمْ. وَإِذَا قُلْتَ لَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ أَثْبَتَ الْأَلْوَهِيَّةَ اللَّهُ وَنَفَّيْتَهَا عَمَّا سَواهُ.

قُولُهُ: «تَفْسِيرُ الشَّهَادَةِ»: الشَّهَادَةُ: هِيَ التَّعْبِيرُ عَمَّا تَيقِنُهُ الْإِنْسَانُ بِقَلْبِهِ؛ فَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ؛ أَيِّ: أَنْطَقَ بِلِسَانِي مَعْبُرًا عَمَّا يَكْنِهُ قَلْبِي مِنَ الْيَقِينِ، وَهُوَ أَنَّهُ لَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ.

قُولُهُ: «مِنْهَا آيَةُ الْإِسْرَاءِ»: وَهِيَ قُولُهُ تَعَالَى: «أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَكُمْ...» [الْإِسْرَاءُ: ٥٧] الْآيَةُ؛ فَبَيْنَ فِيهَا الرَّدُّ عَلَى الْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ الصَّالِحِينَ، وَبَيْنَ أَنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ؛ لِأَنَّ الدُّعَاءَ مِنَ الْعِبَادَةِ، قَالَ تَعَالَى: «أَدْعُونَنَا أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ عِبَادَتِنَا سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَافِرِينَ» [غَافِرُ: ٤١]؛ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الدُّعَاءَ عِبَادَةٌ، لِأَنَّ آخَرَ الْكَلَامِ تَعْلِيلٌ لِأُولَئِكَ، فَكُلُّ مَنْ دَعَا أَحَدًا غَيْرَ اللَّهِ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ شَرِيكًا أَكْبَرٌ. وَدُعَاءُ الْمُخْلُوقِ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْأُولَى: جَائِزٌ، وَهُوَ أَنْ تَدْعُو مَخْلُوقًا بِأَمْرٍ مِنَ الْأَمْرُورِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ يُدْرِكَهَا بِأَشْيَاءِ مَحْسُوسَةٍ مَعْلُومَةٍ؛ فَهُذَا لَيْسُ مِنْ دُعَاءِ الْعِبَادَةِ، بَلْ هُوَ مِنَ الْأَمْرُورِ الْجَائزَةِ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْلَةَ: «وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ»^(١).

الثَّانِيَّ: أَنْ تَدْعُو مَخْلُوقًا مَطْلُوقًا، سَوَاءَ كَانَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ؛ فَهُذَا شَرْكٌ أَكْبَرٌ لِأَنَّكَ جَعَلْتَهُ نَدًى اللَّهِ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ، مَثَلُ: يَا فَلانَ! اجْعِلْ مَا فِي بَطْنِ امْرَأَتِي ذَكْرًا.

(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (كِتَابُ السَّلَامِ)، بَابُ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ لِلْمُسْلِمِ رَدُّ السَّلَامِ، ٤/١٧٠٤.

وَمِنْهَا آيَةُ بَرَاءَةٍ: بَيْنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ
وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَبَيْنَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤْمِنُوا إِلَّا بِأَنَّ يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا، مَعَ أَنَّ
تَفْسِيرَهَا الَّذِي لَا إِشْكَالَ فِيهِ طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ وَالْعَبَادِ فِي الْمَعْصِيَةِ، لَا
دُعَاؤُهُمْ إِلَيْهِمْ.

وَمِنْهَا قَوْلُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكُفَّارِ: «إِنَّمَا بَرَاءَةٌ مِمَّا
تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي قَطَرَنِي»^(١). فَاسْتَشْنَى مِنَ الْمَعْبُودِينَ رَبَّهُ.

الثالث: أن تدعوا مخلوقاً ميتاً لا يجيب بالوسائل الحسية المعلومة؛
فهذا شرك أكبر أيضاً لأنه لا يدعون من كان هذه حاله حتى يعتقد أن له
تصراضاً خفياً في الكون.

قوله: «وَمِنْهَا: آيَةُ بَرَاءَةٍ: بَيْنَ فِيهَا أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ اتَّخَذُوا أَخْبَارَهُمْ
وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ»: وهذا شرك الطاعة، وهو بتوجيد الربوبية
الأقصى من توحيد الألوهية؛ لأنَّ الحكم شرعاً كان أو كونياً إلى الله تعالى؛
 فهو من تمام ربوبيته، قال تعالى: «وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحَكَمْتُهُ إِلَيْهِ» [الشورى: ١٠]، وقال تعالى: «وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»
[القصص: ٧٠].

والشيخ رحمه الله جعل شرك الطاعة من الأكبر، وهذا فيه تفصيل،
وسيأتي إن شاء الله في باب من أطاع الأمراء والعلماء في تحليل ما
حرّم الله أو بالعكس.

قوله: «وَمِنْهَا: قَوْلُ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلْكُفَّارِ: «إِنَّمَا بَرَاءَةٌ مِمَّا
تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي قَطَرَنِي»؛ فاستشنى من المعبودين ربَّه» فدل هذا على أن

وَذَكَرَ سُبْحَانَهُ أَنَّ هَذِهِ الْبَرَاءَةَ وَهَذِهِ الْمُوَالَاةُ هِيَ تَفْسِيرٌ شَهَادَةٍ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيقَتِهِ، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ»^(١).

وَمِنْهَا آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَمَا هُمْ بِخَرِيجِينَ مِنَ النَّارِ»^(٢). ذَكَرَ أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ أَنْدَادَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ يُحِبُّونَ اللَّهَ حُبًا عَظِيمًا، وَلَمْ يُدْخِلُهُمْ فِي إِسْلَامٍ؛

التوحيد لا بد فيه من نفي وإثبات: البراءة مما سوى الله، وإخلاص العبادة لله وحده.

وذكر سبحانه أن هذه البراءة وهذه الموالاة هي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله؛ فقال: «وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِيقَتِهِ، لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ»، وهي لا إله إلا الله؛ فكان معنى قوله: «إِنَّمَا بَرَكَةُ اللَّهِ مَمَّا تَعْبُدُونَ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي» هو معنى قول: لا إله إلا الله.

قوله: «وَمِنْهَا آيَةُ الْبَقَرَةِ فِي الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَمَا هُمْ بِخَرِيجِينَ مِنَ النَّارِ»»: فجعل الله المحبة شركًا إذا أحب شيئاً سوى الله كمحبته لله؛ فيكون مشركًا مع الله في المحبة، ولهذا يجب أن تكون محبة الله خالصة لا يشاركه فيها أحد حتى محبة الرسول ﷺ، فلو لا أنه رسول ما وجبت طاعته ولا محبته إلا كما نحب أي مؤمن، ولا يمنع الإنسان من محبة غير الله، بل له أن يحب كل شيء تباح محبته؛ كالولد، والزوجة، ولكن لا يجعل ذلك كمحبته الله.

(١) سورة الزخرف: الآية ٢٨.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٦٧.

فَكَيْفَ يُمْنَ أَحَبُّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟ وَكَيْفَ يُمْنَ لَمْ يُحِبِّ إِلَّا النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبِّ اللَّهَ؟!

وَمِنْهَا قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ حَرَمَ مَالُهُ وَدَمْهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ».

قال المؤلف: «فكيف يُمْنَ أَحَبُّ النِّدَّ أَكْبَرَ مِنْ حُبِّ اللَّهِ؟ وَكَيْفَ يُمْنَ لَمْ يُحِبِّ إِلَّا النِّدَّ وَحْدَهُ وَلَمْ يُحِبِّ اللَّهَ؟!». فالأقسام أربعة:

الأول: أن يُحِبِّ اللَّهُ حَبًّا أَشَدَّ مِنْ غَيْرِهِ؛ فَهَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ.

الثَّانِي: أن يُحِبِّ غَيْرَ اللَّهِ كَمْحَبَّةِ اللَّهِ، وَهَذَا شُرُكٌ.

الثَّالِثُ: أن يُحِبِّ غَيْرَ اللَّهِ أَشَدَّ حَبًّا مِنَ اللَّهِ، وَهَذَا أَعْظَمُ مَا قَبْلَهُ.

الرَّابِعُ: أن يُحِبِّ غَيْرَ اللَّهِ وَلَا يُحِبِّ اللَّهَ فِي قَلْبِهِ مَحْبَّةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا أَعْظَمُ وَأَطَمُ.

وَالْمَحَبَّةُ لَهَا أَسْبَابٌ وَمَتَعَلَّقَاتٌ، وَتَخْتَلِفُ بِالْخِلَافِ مَتَعَلَّقَهَا، كَمَا أَنَّ الْفَرَحَ يَخْتَلِفُ بِالْخِلَافِ مَتَعَلَّقَهُ وَأَسْبَابِهِ، فَعِنْدَمَا يَفْرَحُ بِالْطَّرَبِ؛ فَلِيْسُ هَذَا كَفَرٌ بِذِكْرِ اللَّهِ وَنَحْوِهِ.

حَتَّى نُوْعُ الْمَحَبَّةِ يَخْتَلِفُ، يُحِبُّ وَالَّدَهُ وَيُحِبُّ وَلَدَهُ وَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ، وَيُحِبُّ اللَّهَ وَيُحِبُّ وَلَدَهُ، وَلَكِنَّ بَيْنَ الْمُحَبِّيْنِ فَرْقٌ. فَجَمِيعُ الْأَمْوَارِ الْبَاطِنَةِ فِي الْمَحَبَّةِ وَالْفَرَحِ وَالْحُزْنِ تَخْتَلِفُ بِالْخِلَافِ مَتَعَلَّقَهَا، وَسِيَّاسَتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِهَذَا الْبَحْثَ مُزِيدٌ تَفْصِيلٌ عِنْدَ قَوْلِ الْمُؤْلِفِ: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَنَعَّذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا».

قَوْلُهُ: «وَمِنْهَا: قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ... إِنَّهُ إِذَا؛ فَلَا بَدْ مِنَ الْكُفَرِ بِالْطَّاغُوتِ وَالْإِيمَانِ بِاللَّهِ»، قَالَ تَعَالَى: «فَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَطْلَعْوَتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدْ أَسْتَمَكَ بِالْمَرْءَةِ الْوُثْقَى» [الْبَقْرَةَ: ٢٥٦].

قَوْلُهُ: «وَكَفَرَ بِمَا يَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»: أي: كَفَرَ بِالْأَصْنَامِ، وَأَنْكَرَ أَنَّ

وَهُذَا مِنْ أَعْظَمِ مَا يُبَيِّنُ مَعْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ فَإِنَّهُ لَمْ
يَجْعَلِ التَّلْفُظُ بِهَا عَاصِمًا لِلدَّمِ وَالْمَالِ، بَلْ وَلَا مَعْرِفَةً مَعْنَاهَا مَعَ
لَفْظِهَا، بَلْ وَلَا الإِقْرَارَ بِذَلِكَ، بَلْ وَلَا كَوْنَهُ لَا يَدْعُوا إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ
لَا شَرِيكَ لَهُ، بَلْ لَا يَخْرُمُ مَالُهُ وَدَمُهُ حَتَّى يُضِيفَ إِلَى ذَلِكَ الْكُفَّارَ
بِمَا يُعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

فَإِنْ شَكَ أَوْ تَوَقَّفَ، لَمْ يَخْرُمُ مَالُهُ وَلَا دَمُهُ. فَيَا لَهَا مِنْ
مَسْأَلَةٍ مَا أَعْظَمَهَا وَأَجَلَهَا! وَيَا لَهُ مِنْ بَيَانٍ مَا أَوْضَحَهُ وَحَجَّةٌ مَا
أَفْطَعَهَا لِلْمُنَازِعِ!

تكون عبادتها حقاً؛ فلا يكفي أن يقول: لا إله إلا الله، ولا أعبد صنماً،
بل لا بد أن يقول: الأصنام التي تُعبد من دون الله أكفر بها ويعبادتها.
فمثلاً لا يكفي أن يقول: لا إله إلا الله ولا أعبد اللات، ولكن لا بد أن
يُكفر بها ويقول: إن عبادتها ليست بحق، وإنما كان مقرًا بالكفر.

فمن رضي دين النصارى دينًا يدينون الله به؛ فهو كافر لأنَّه إذا
ساوى غير دين الإسلام مع الإسلام؛ فقد كذب قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَّبِعْ
غَيْرَ الْإِنْسَلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ» [آل عمران: ٨٥].

ويُهْذَا يكون كافراً، وبهذا نعرف الخطر العظيم الذي أصاب المسلمين
اليوم باختلاطهم مع النصارى، والنصارى يدعون إلى دينهم صباحاً ومساءً،
والMuslimون لا يتحركون، بل بعض المسلمين الذين ما عرفوا الإسلام حقيقة
يلينون لهؤلاء، «وَدُوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ»^(١)، وهذا من المحنَّة التي أصابت
المسلمين الآن، وألت بهم إلى هذا الذل الذي صاروا فيه.

* * *

بَابُ

**مِنَ الشَّرْكِ لِبَسِ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهَا
لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ**

قوله: «من الشرك»: من هنا للتبسيض؛ أي: أن هذا بعض الشرك، وليس كل الشرك، والشرك: اسم جنس يشمل الأصغر والأكبر، ولبس هذه الأشياء قد يكون أصغر وقد يكون أكبر بحسب اعتقاد لابسها، وكان لبس هذه الأشياء من الشرك؛ لأن كل من أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً شرعياً ولا قدرياً؛ فقد جعل نفسه شريكاً مع الله. فمثلاً: قراءة الفاتحة سبب شرعي للشفاء. وأكل المسهل سبب حسي لانطلاق البطن، وهو قدرى؛ لأن الله يعلم بالتجارب.

والناس في الأسباب طرفان ووسط:

الأول: من ينكر الأسباب، وهم كل من قال بنفي حكمة الله؛ كالجبرية، والأشورية.

الثاني: من يغلو في إثبات الأسباب حتى يجعلوا ما ليس بسبب سبباً، وهؤلاء هم عامة الخرافيين من الصوفية ونحوهم.

الثالث: من يؤمن بالأسباب وتأثيراتها، ولكنهم لا يثبتون من الأسباب إلا ما أثبته الله سبحانه ورسوله، سواء كان سبباً شرعياً أو كونياً.

ولا شك أن هؤلاء هم الذين آمنوا بالله إيماناً حقيقياً، وآمنوا

بحكمته؛ حيث ربطوا الأسباب بمسبياتها، والعلل بمعمولاتها، وهذا من تمام الحكمة.

ولبس الحلقة ونحوها إن اعتقاد لابسها لأنّها مؤثرة بنفسها دون الله؛ فهو مشرك شركاً أكبر في توحيد الربوبية؛ لأنّه اعتقاد أنّ مع الله خالقاً غيره. وإن اعتقد أنها سبب، ولكنه ليس مؤثراً بنفسه؛ فهو مشرك شركاً أصغر لأنّه لما اعتقد أنّ ما ليس سبباً؛ فقد شارك الله تعالى في الحكم لهذا الشيء بأنه سبب، والله تعالى لم يجعله سبباً. وطريق العلم بأنّ الشيء سبب:

إما عن طريق الشرع، وذلك كالعسل «فيه شفاء للناس» [النحل: ٦٩]، وكقراءة القرآن فيها شفاء للناس، قال الله تعالى: «وَنَزَّلْتُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُتَوَمِّنِينَ» [الإسراء: ٨٢].

وإما عن طريق القدر، كما إذا جربنا هذا الشيء فوجدناه نافعاً في هذا الألم أو المرض، ولكن لا بد أن يكون أثره ظاهراً مباشراً كما لو اكتوى بالنار فبرئ بذلك مثلاً؛ فهذا سبب ظاهر بين، وإنما قلنا هذا لثلا يقول قائل: أنا جربت هذا وانتفعت به، وهو لم يكن مباشراً؛ كالحلقة، فقد يلبسها إنسان وهو يعتقد أنها نافعة، فينتفع لأنّ للانفعال النفسي للشيء أثراً بيئاً؛ فقد يقرأ إنسان على مريض فلا يرتاح له، ثم يأتي آخر يعتقد أن قراءته نافعة، فيقرأ عليه الآية نفسها فيرتاح له ويشعر بخفة الألم، كذلك الذين يلبسون الحلق ويربطون الخيوط، قد يحسون بخفة الألم أو اندفاعه أو ارتفاعه بناء على اعتقادهم نفعها. وخفة الألم لمن اعتقد نفع تلك الحلقة مجرد شعور نفسي، والشعور النفسي ليس طريقة شرعياً لإثبات الأسباب، كما أن الإلهام ليس طريقة للتشريع.

وقولُ اللهِ تَعَالَى : «قُلْ أَفَرَئِي شَمَّ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ فِي اللَّهِ بِصَرِّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَتُ ضُرُّوا»^(١). الآية.

قوله: «لبس الحلقة والخيط»: الحلقة: من حديد أو ذهب أو فضة أو ما أشبه ذلك، والخيط معروف.

قوله: «ونحوهما»: كالمرصعات، وكمن يصنع شكلاً معيناً من نحاس أو غيره لدفع البلاء، أو يعلق على نفسه شيئاً من أجزاء الحيوانات. والناس كانوا يعلقون القرب البالية على السيارات ونحوها لدفع العين، حتى إذا رأها الشخص نفرت نفسه فلا يعين.

قوله: «رفع البلاء، أو دفعه»: الفرق بينهما: أن الرفع بعد نزول البلاء، والدفع قبل نزول البلاء.

وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لا ينكر السبب الصحيح للرفع أو الدفع، وإنما ينكر السبب غير الصحيح.

* * *

وقوله الله تعالى: «أَرَئَيْتَ»؛ أي: أخبروني، وهذا تفسير باللازم؛ لأنَّ من رأى أخيراً، والأَءَ؛ فهي استفهام عن رؤية، قال تعالى: «أَرَئَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْأَدِينَ» [الماعون: ١]؛ أي: أخبرني ما حال من كذب بالدين؟ وهي تناسب مفعولين الأول مفرد، والثاني جملة استفهامية.

وقوله: «ما»: المفعول الأول لرأيتم، والمفعول الثاني جملة: «إنْ أَرَادَنِي اللَّهُ بِضَرِّ».

وقوله: «تَدْعُونَ»: المراد بالدعاء دعاء العبادة ودعاء المسألة؛ فهم

(١) سورة الزمر: الآية ٣٨.

يدعون هذه الأصنام دعاء عبادة، فيتعبدون لها بالنذر والذبح والرُّكوع والسجود، ويبدعونها دعاء مسألة لدفع الضرر أو جلب النفع. فالله سبحانه إذا أراد بعبده ضرًا لا تستطيع الأصنام أن تكشفه، وإن أراده برحمة لا تستطيع أن تمسك الرحمة عنه؛ فهي لا تكشف الضر ولا تمنع النفع؛ فلماذا تعبد؟!

وقوله: «كَيْشَفَتُ»: يشمل الدفع والرفع؛ فهي لا تكشف الضر بدفعه وإبعاده، ولا تكشفه برفعه وإزالته.

وقوله: «قُلْ حَسِّيَ اللَّهُ»: أي: كافيني، والحسب: الكفاية، ومنه قوله تعالى: «جَزَاءُ مَنْ رَتَكَ عَطَاءَ حَسَابًا» [النبا: ٣٦] من الحسب، وهو الكفاية، وحسبى: مبتدأ، ولفظ الجلاله: خبر، وهذا أبلغ. وقيل العكس، والراجح الأول؛ لوجهين:

الأول: أنَّ الأصل عدم التقديم والتأخير.

الثاني: أن قولك: حسي الله فيه حصر الحسب في الله؛ أي حسي الله لا غيره فهو كقولك: لا حسب لي إلا الله، بخلاف قولك: الله حسي؛ فليس فيه الحصر المذكور؛ فلا يدل على حصر الحسب في الله.

قوله: «عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُؤْمِنُونَ»: قدم الجار والمجرور لإفاده الحصر؛ لأنَّ تقديم ما حقه التأخير يفيد الحصر. والمعنى أنَّ المتوكلاً حقيقةً هو المتوكلاً على الله، أما الذي يتوكلاً على الأصنام والأولياء والأضرحة؛ فليس بمتوكلاً على الله تعالى. وهذا لا ينافي أن يوكل الإنسان إنساناً في شيءٍ ويعتمد عليه؛ لأنَّ هناك فرقاً بين التوكل على الإنسان الذي يفعل لك شيئاً بأمرك، وبين توكلك على الله؛ لأنَّ توكلك

عَنْ عِمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةً مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «مَا هَذِهِ»؟ قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «أَنْزَغَهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَرِيدُكَ إِلَّا وَهُنَا، فَإِنَّكَ لَوْ مُتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبِدًا».

على الله اعتقادك أن بيده النفع والضر، وأنك متذلل، معتمد عليه، مفتقر إليه، مفوض أمرك إليه.

والشاهد من هذه الآية: أن هذه الأصنام لا تنفع أصحابها لا بجلب نفع ولا بدفع ضر؛ فليست أسباباً لذلك، فيقياس عليها كل ما ليس بسبب شرعي أو قدرى؛ فيعتبر اتخاذه سبباً إشراكاً بالله.. وهذا يدل على حذق المؤلف رحمه الله وقوّة استنباطه، وإلا؛ فالآية بلا شك في الشرك الأكبر الذي تعبد فيه الأصنام، ولكن القياس واضح جداً؛ لأن هذه الأصنام ليست أسباباً تنفع، فيقياس عليها كل ما ليس بسبب، فيعتبر إشراكاً بالله.

وهناك شاهد آخر في قوله: «**حَسَنَى اللَّهُ**»؛ فإن فيه تفويض الكفاية إلى الله دون الأسباب الوهمية، وأما الأسباب الحقيقة؛ فلا ينافي تعاطيها توكل العبد على الله تعالى وتفويض الأمر إليه؛ لأنها من عنده.

* * *

قوله: في حديث عمران: «رأى رجلاً»: لم يبين اسمه؛ لأن المهم بيان القضية وحكمها، لكن ورد ما يدل على أنه عمران نفسه، لكنه أبهم نفسه، والحلقة والصفر معروfan، وأما الواهنة؛ فوجع في الذراع أو العضد.

«ما أفلحت»: الفلاح هو النجاة من المرهوب وحصول المطلوب.

هذا الحديث مناسب للباب مناسبة تامة؛ لأن هذا الرجل ليس حلقة من صفر؛ إما لدفع البلاء أو لرفعه. والظاهر أنه لرفعه؛ لقوله: «لا تزيدك إلا وهنَا»، والزيادة تكون مبنية على أصل.

ففي هذا الحديث دليل على عدة فوائد:

١ - أنه ينبغي لمن أراد إنكار المنكر أن يسأل أولاً عن الحال؛ لأنه قد يظن ما ليس بمنكر منكراً، ودليله أن الرسول ﷺ قال: «ما هذه». والاستفهام هنا للاستعلام فيما يظهر وليس للإنكار، وقول الرجل: «من الواهنة»: من للسببية؛ أي: لبستها بسبب الواهنة، وهي مرض يوهن الإنسان ويضعفه، قد يكون في الجسم كله وقد يكون في بعض الأعضاء كما سبق.

٢ - وجوب إزالة المنكر؛ لقوله: «انزعها»، فأمره بنزعها؛ لأن لبسها منكر، وأيد ذلك بقوله: «إنها لا تزيدك إلا وهنَا»؛ أي: وهنا في النفس لا في الجسم، وربما تزيده وهنا في الجسم، أما وهن النفس؛ فلأن الإنسان إذا تعلقت نفسه بهذه الأمور ضعفت واعتمدت عليها ونسخت الاعتماد على الله - عز وجل -، والانفعال النفسي له أثر كبير في إضعاف الإنسان؛ فأحياناً يتواهم الصحيح أنه مريض فيمرض، وأحياناً يتناسى الإنسان المرض وهو مريض فيصبح صحيحاً؛ فانفعال النفس بالشيء له أثر بالغ، ولهذا تجد بعض الذين يصابون بالأمراض النفسية يكون أصل إصابتهم ضعف النفس من أول الأمر، حتى يظن الإنسان أنه مريض بكلذ أو بكلذ؛ فيزداد عليه الوهم حتى يصبح المهووم حقيقة. فهذا الذي ليس الحلقة من الواهنة لا تزيده إلا وهنَا؛ لأنَّه سوف يعتقد أنها ما دامت عليه فهو سالم، فإذا نزعها عاد إليه الوهن، وهذا بلا شك ضعف في النفس.

رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسْنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ^(١).

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعْلَقَ تَمِيمَةً، فَلَا
أَتَمَ اللَّهُ لَهُ»،

٣ - أن الأسباب التي لا أثر لها بمقتضى الشرع أو العادة أو التجربة
لا ينفع بها الإنسان.

٤ - أن لبس الحلقة وشبها لدفع البلاء أو رفعه من الشرك؛ لقوله:
«لَوْ مَتْ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَنْلَحْتَ أَبَدًا»، وانففاء الفلاح دليل على الخيبة
والخسران.

ولكن هل هذا شرك أكبر أو أصغر؟ سبق لنا عند الترجمة أنه يختلف
بحسب اعتقاد صاحبه.

٥ - أن الأعمال بالخواتيم؛ لقوله: «لَوْ مَتْ وَهِيَ عَلَيْكَ»؛ فعرف أنه
لو أقلع عنها قبل الموت لم تضره لأن الإنسان إذا تاب قبل أن يموت صار
كم من لا ذنب له.

قوله: «من تعلق تميمة»: أي: علق بها قلبه واعتمد عليها في جلب
النفع ودفع الضرر، والتمية شيء يعلق على الأولاد من خرز أو غيره
يتقوون به العين.

وقوله: «فَلَا أَتَمَ اللَّهُ لَهُ»: الجملة خبرية بمعنى الدعاء، ويحتمل أن

(١) رواه: أحمد (٤/٤٤٥)، والمفظ له -، وابن ماجه (كتاب الطب، باب تعليق التمام، ٢/١١٦٧)، وليس فيه: «فإنك لو مت... إلخ».

وفي «الزوائد»: «إسناده حسن؛ لأن مبارك هذا هو ابن فضالة».

ورواه: ابن حبان أيضاً برقم (١٤١٠) بلفظ: «إنك إن تمت وهي عليك وكلت إليها»،
ومن طريق أبي عامر الخراز عن الحسن عن عمران بن حنوة، رواه: ابن حبان برقم
(١٤١١)، والحاكم (٤/٢١٦). وصححه ووافقه الذهبي.

وَمَنْ تَعْلَقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ^(١).

وَفِي رِوَايَةِ: «مَنْ تَعْلَقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»^(٢).

وَلَا بْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حَدِيفَةَ: «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَيْطَنَ

تكون خبرية ممحضة، وكلا الاحتمالين دال على أن التميمة محرمّة، سواء نفى الرسول ﷺ أن يتم الله له أو دعا بأن لا يتم الله له؛ فإن كان الرسول ﷺ أراد به الخبر؛ فإننا نخبر بما أخبر به النبي ﷺ، وإنما؛ فإننا ندعوه بما دعا به الرسول ﷺ. ومثل ذلك قوله ﷺ: «وَمَنْ تَعْلَقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»؛ والودعة: واحدة الوعاء، وهي أحجار تؤخذ من البحر يعلقونها لدفع العين، ويزعمون أن الإنسان إذا علق هذه الودعة لم تصبه العين، أو لا يصييه الجن.

قوله: «لَا وَدَعَ اللَّهُ لَهُ»: أي: لا تركه الله في دعوة وسكون، وضد الدعوة والسكون القلق والألم. وقيل: لا ترك الله له خيرا؛ فعوّل بنقيض قصده.

قوله: «فَقَدْ أَشْرَكَ»: هذا الشرك يكون أكبر إن اعتقد أنها ترفع أو تدفع بذاتها دون أمر الله، وإنما فهو أصغر.

(١) رواه: أحمد في «المسند» (٤/١٥٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٣٢٥)، والحاكم (٤/٢١٦).
وصححه ووافقه الذهبي.

وفيه: خالد بن عبيد المعاوري، لم يوثقه غير ابن حبان؛ كما في «التعجّيل» (ص ١١٤)، وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٣٠٦): «إسناده جيد»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/١٠٣): «رجاوه ثقات»، وقال الحافظ في «التعجّيل» (ص ١١٤): «ورجاوه موثقون».

(٢) رواه: أحمد (٤/١٥٦)، والحاكم (٤/٢١٩)، كتاب الطب.
وقال المنذري في «الترغيب» (٤/٣٠٧) والهيثمي في «المجمع» (٥/١٠٣): «ورواه أحمد ثقات».

مِنَ الْحُمَّى، فَقَطَّعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ»^(١).

● فيه مسائل :

الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

قوله: «من الْحُمَّى»: «من» هنا للسببية؛ أي: في يده خيط لبسه من أجل الْحُمَّى لتبرد عليه أو يشفى منها.

قوله: «قطع الخيط»، وفعله هذا من تغيير المنكر باليد، وهذا يدل على غيرة السلف الصالح وقوتهم في تغيير المنكر باليد وغيرها.

قوله: وتلا قوله تعالى: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ»: أي وتلا حذيفة هذه الآية والمراد بها المشركون الذين يؤمنون بتوحيد الربوبية ويکفرون بتوحيد الألوهية.

قوله: «وَهُمْ مُشْرِكُونَ» في محل نصب على الحال من أكثر؛ أي: وهم متلبسون بالشرك، وكلام حذيفة في رجل مسلم لبس خيطاً لتبريد الْحُمَّى أو الشفاء منها وفيه دليل على أن الإنسان قد يجتمع فيه إيمان وشرك، ولكن ليس الشرك الأكبر؛ لأن الشرك الأكبر لا يجتمع مع الإيمان، ولكن المراد هنا الشرك الأصغر، وهذا أمر معلوم.

* * *

قوله: «فيه مسائل»: أي: في هذا الباب مسائل:

● الأولى: التغليظ في لبس الحلقة والخيط ونحوهما لمثل ذلك.

(١) سورة يوسف: الآية ١٠٦.

وفي «النهج السديد» (ص ٥٧): «ضعيف، رواه ابن أبي حاتم، وقد أورد سنته في «تيسير العزيز الحميد» من طريق عروة بن الزبير عن حذيفة، ولا يعرف لعروة سمع من حذيفة».

الثانية: أنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ؛ مَا أَفْلَحَ . فِيهِ شَاهِدٌ لِكَلَامِ الصَّحَابَةِ: أَنَّ الشُّرُكَ الأَصْغَرَ أَكْبَرُ مِنَ الْكَبَائِرِ .

الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ .

لقوله عليه السلام: «انزعها - لا تزيدك إلا وهنا -، لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً»، وهذا تغليظ عظيم في لبس هذه الأشياء والتعلق بها.

● **الثانية:** أنَّ الصَّحَابِيَّ لَوْ مَاتَ وَهِيَ عَلَيْهِ مَا أَفْلَحَ: هَذَا وَهُوَ صَاحَابِي؟ فَكِيفَ بِمَنْ دُونَ الصَّاحَابِيِّ؟! فَهُوَ أَبْعَدُ عَنِ الْفَلَاحِ .

قال المؤلف: «فيه شاهد لكلام الصحابة: أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر».

قوله: «**لكلام الصحابة**»، أي: لقولهم، وهو كذلك؛ فالشرك الأصغر أكبر من الكبائر، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقاً»^(١)، وذلك لأن سيدة الشرك أعظم من سيدة الكبيرة؛ لأن الشرك لا يغفر ولو كان أصغر، بخلاف الكبائر؛ فإنها تحت المسوقة.

● **الثالثة:** أَنَّهُ لَمْ يُعْذَرْ بِالْجَهَالَةِ: هَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لَأَنَّ قَوْلَهُ عليه السلام: «لَوْ مَتَ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبْدًا» لَيْسَ بِصَرِيحٍ أَنَّهُ لَوْ مَاتَ قَبْلَ الْعِلْمِ، بَلْ ظَاهِرُهُ: «لَوْ مَتَ وَهِيَ عَلَيْكَ مَا أَفْلَحْتَ أَبْدًا»؛ أي: بَعْدَ أَنْ عَلِمْتَ وَأَمْرَتَ بِنَزْعِهَا . وَهُذِهِ الْمَسْأَلَةُ تُحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ؛ فَنَقُولُ: الْجَهَلُ نُوعَانُ:

جهل يعذر فيه الإنسان، وجهل لا يعذر فيه، فما كان ناشئاً عن

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦٩/٨)، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٩٠٢). قال المنذري في «الترغيب» (٦٠٧/٣) والهيثمي في «مجامع الزوائد» (٤/١٧٧): «رواته رواة الصحيح».

الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة؛ بل تضر، لقوله: «لا تزيدك إلا وهنا».

تغريط وإهمال مع قيام المقتضي للتعلم؛ فإنه لا يعذر فيه، سواء في الكفر أو في المعاصي، وما كان ناشئاً عن خلاف ذلك، أي أنه لم يهمل ولم يفطر ولم يقم المقتضي للتعلم بأن كان لم يطأ على باله أن هذا الشيء حرام؛ فإنه يعذر فيه، فإن كان منتسباً إلى الإسلام؛ لم يضره، وإن كان منتسباً إلى الكفر؛ فهو كافر في الدنيا، لكن في الآخرة أمره إلى الله على القول الراجح، يمتحن؛ فإن أطاع دخل الجنة، وإن عصى دخل النار. فعلى هذا من نشأ ببادية بعيدة ليس عنده علماء ولم يخطر بباله أن هذا الشيء حرام، أو أن هذا الشيء واجب؛ فهذا يعذر، وله أمثلة:

منها: رجل بلغ وهو صغير وهو في بادية ليس عنده عالم، ولم يسمع عن العلم شيئاً، ويظن أن الإنسان لا تجب عليه العبادات إلا إذا بلغ خمس عشرة سنة، فبقي بعد بلوغه حتى تم له خمس عشرة سنة وهو لا يصوم ولا يصلي ولا يتظاهر من جنابة؛ فهذا لا نأمره بالقضاء لأنه معذور بجهله الذي لم يفطر فيه بالتعلم ولم يطأ له على بال، وكذلك لو كانت أنثى أتتها الحيض وهي صغيرة وليس عندها من تسأل ولم يطأ على بالها أن هذا الشيء واجب إلا إذا تم لها خمس عشرة سنة؛ فإنها تعذر إذا كانت لا تصوم ولا تصلي. وأما من كان بالعكس كالساكن في المدن يستطيع أن يسأل، لكن عنده تهاون وغفلة؛ فهذا لا يعذر؛ لأن الغالب في المدن أن هذه الأحكام لا تخفي عليه، ويوجد فيها علماء يستطيع أن يسألهم بكل سهولة؛ فهو مفترط، فيلزمه القضاء ولا يعذر بالجهل.

● الرابعة: أنها لا تنفع في العاجلة، بل تضر؛ لقوله: «لا تزيدك إلا وهنا»؛ والمؤلف استنبط المسألة وأتى بوجه استنباطها.

الخامسة: الإنكار بالتجليظ على من فعل مثل ذلك.

السادسة: التصریح بـأنَّ من تعلق شيئاً، وكل إليه.

السابعة: التصریح بـأنَّ من تعلق تمیمة؛ فقد أشرك.

الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك.

• الخامسة: الإنكار بالتجليظ على من فعل مثل ذلك: أي: ينبغي أن ينكر إنكاراً مغلوظاً على من فعل مثل هذا، ووجه ذلك سياق الحديث الذي أشار إليه المؤلف، وأيضاً قوله: «من تعلق تمیمة؛ فلا أتم الله له».

• السادسة: التصریح بـأنَّ من تعلق شيئاً وكل إليه: تؤخذ من قوله: «من تعلق تمیمة؛ فلا أتم الله له» إذا جعلنا الجملة خبرية، وأن من تعلق تمیمة؛ فإن الله لا يتم له، فيكون موكولاً إلى هذه التمیمة، ومن وكل إلى مخلوق؛ فقد خذل، ولكنها في الباب الذي بعده صریحة، «من تعلق شيئاً وكل إليه»^(١).

• السابعة: التصریح بـأنَّ من تعلق تمیمة؛ فقد أشرك: وهو إحدى الروایتين في حديث عقبة بن عامر.

• الثامنة: أن تعليق الخيط من الحمى من ذلك: يؤخذ من فعل حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه، وتلا قوله تعالى: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُونَ».

(١) سبأني تخريجه ص (١٨٣).

الحادية عشرة: تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلّون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر؛ كما ذكر ابن عباس في آية البقرة.

العاشرة: أن تعليق الوعد من العين من ذلك.

الحادية عشرة: الدعاء على من تعلق تميمه أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له؛ أي: ترك الله له.

• **الحادية عشرة:** تلاوة حذيفة الآية دليل على أن الصحابة يستدلّون بالآيات التي في الشرك الأكبر على الأصغر كما ذكر ابن عباس في آية البقرة: أي أن قوله تعالى: «وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُشْرِكُون» في الشرك الأكبر، لكنهم يستدلّون بالآيات الواردة في الشرك الأكبر على الأصغر؛ لأن الأصغر شرك في الحقيقة وإن كان لا يخرج من الملة، ولهذا نقول: الشرك نوعان: أصغر وأكبر.

وقوله: «كما ذكر ابن عباس في آية البقرة»: وهي قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْجُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْبِهُمْ كُحْتَ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ . . .» [البقرة: ١٦٥] الآية؛ فجعل المحبة التي تكون كمحبة الله من اتخاذ النذر لله - عز وجل -

• **العاشرة:** أن تعليق الوعد من العين من ذلك: قوله: «من ذلك»؛ أي: من تعليق التمائم الشركية؛ لأنه لا أثر لها ثابت شرعاً ولا قدرأ.

• **الحادية عشرة:** الدعاء على من تعلق تميمه أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة؛ فلا ودع الله له؛ أي: ترك الله له: تؤخذ من دعاء النبي ﷺ على هؤلاء الذين اتخذوا تمائم وودعاً، وليس هذا بغرير لأن

نؤمر بالدعاء على من خالف وعصى؛ فقد قال النبي ﷺ: «إذا سمعتم من ينشد الضالة في المسجد؛ فقولوا: لا ردها الله عليك»^(١)، «وإذا سمعتم من يبيع أو يتبع في المسجد؛ فقولوا: لا أربع الله تجارتكم»^(٢).

فهنا أيضاً تقول له: لا أتم الله لك، ولكن الحديث إنما قاله الرسول ﷺ على سبيل العموم؛ فلا نخاطب هذا بالتصريح ونقول لشخص رأينا عليه تميمة: لا أتم الله لك، وذلك لأن مخاطبنا الفاعل بالتصريح والتعيين سوف يكون سبباً لنفوره، ولكن نقول: دع التمائم أو الودع؛ فإن النبي ﷺ يقول: «من تعلق تميمة؛ فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة؛ فلا ودع الله له».

* * *

(١) أخرجه: مسلم في (المساجد)، باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، ٣٩٧/١.

(٢) أخرجه: الترمذى في (البيوع)، باب النهي عن البيع في المسجد، ٢٧٤/٢، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٧٦)، والدارمى (١٤٠٨)، وابن حبان (٣١٢ - موارد)، والحاكم (٥٦/٢)، والبيهقي (٤٤٧/٢).

وحسنه الترمذى، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

بَابٌ

مَا جَاءَ فِي الرُّقْيَ وَالْتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي بَشِيرِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ،

قول المؤلف: باب ما جاء في الرقى والتمائم.

لم يذكر المؤلف أن هذا الباب من الشرك؛ لأن الحكم فيه يختلف عن حكم لبس الحلقة والخيط، ولهذا جزم المؤلف في الباب الأول أنها من الشرك بدون استثناء، أما هذا الباب؛ فلم يذكر أنها شرك لأن من الرقى ما ليس بشرك، ولهذا قال: «باب ما جاء في الرقى والتمائم».

قوله: «الرقى»: جمع رقية، وهي القراءة؛ فيقال: رقى عليه - بالألف - من القراءة، ورقى عليه - بالياء - من الصعود.

قوله: «التمائم»: جمع تميمة، وسميت تميمة؛ لأنهم يرون أنه يتم بها دفع العين.

قوله: «أسفاره»: السفر: مفارقة محل الإقامة، وسمى سفراً لأمرتين:

الأول: حسي، وهو أنه يسفر ويظهر عن بلده لخروجه من البنيان.

الثاني: معنوي، وهو أنه يسفر عن أخلاق الرجال؛ أي: يكشف عنها وكثير من الناس لا تعرف أخلاقهم وعاداتهم وطبائعهم إلا بالأسفار.

فَأَرْسَلَ رَسُولًا: «أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ»^(١).

قوله: «قلادة من وتر، أو قلادة»: شك من الرواية، والأولى أرجح؛ لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار، ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير، وهذا اعتقاد فاسد؛ لأنّه تعلق بما ليس بسببه، وقد سبق أن التعلق بما ليس بسببه شرعى أو حسى شرك؛ لأنّه بتعلقه أثبت للأشياء سببا لم يثبته الله لا بشرعه ولا بقدرها، وللهذا أمر النبي ﷺ أن تقطع هذه القلائد. أمّا إذا كانت هذه القلادة من غير وتر، وإنما تستعمل للقيادة كالزمام؛ فهذا لا بأس به لعدم الاعتقاد الفاسد، وكان الناس يعملون بذلك كثيرا من الصوف أو غيره.

قوله: «في رقبة بعير»: ذكر البعير؛ لأنّه هو الذي كان منتشرًا حينذاك؛ فهذا القيد بناء على الواقع عندهم؛ فيكون كالتمثيل، وليس بمحض.

* يستفاد من الحديث :

١ - آنه ينبغي للكبير القوم أن يكون مراعيًا لأحوالهم؛ فيتفقدهم وينظر في أحوالهم.

٢ - آنه يجب عليه رعايتهم بما تقتضيه الشريعة؛ فإذا فعلوا محرما منعهم منه، وإن تهاونوا في واجب حثّهم عليه.

٣ - آنه لا يجوز أن تعلق في أعناق الإبل أشياء تجعل سببا في جلب منفعة أو دفع مضره، وهي ليست كذلك لا شرعا ولا قدرأ؛ لأنّه شرك،

(١) رواه: البخاري (كتاب الجهاد، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل، ٣٥٩/٢)، ومسلم (كتاب اللباس، باب كراهة الكلب والجرس في السفر، ١٦٧٢/٣).

وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِنَّ الرُّقْيَةَ وَالثَّمَائِمَ ...»

ولا يلزم أن تكون القلادة في الرقبة، بل لو جعلت في اليد أو الرجل؛ فلها حكم الرقبة؛ لأن العلة هي هذه القلادة، وليس مكاناً أوضعاها؛ فالمكان لا يؤثر.

٤ - أنه يجب على من يستطيع تغيير المنكر باليد أن يغيره بيده.
قوله: «إن الرقى»: جمع رقية، وهذه ليست على عمومها، بل هي عام أريد به خاص، وهو الرقى بغير ما ورد به الشرع، أما ما ورد به الشرع؛ فليست من الشرك، قال عَلَيْهِ السَّلَامُ في الفاتحة: «وَمَا يَدْرِيكُ أَنَّهَا رُقْيَةٌ»^(١). وهل المراد بالرقى في الحديث ما لم يرد به الشرع ولو كانت مباحة، أو المراد ما كان فيه شرك؟

الجواب: الثاني؛ لأنَّ كلام النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ لا ينافق بعضه ببعض؛ فالرقى المشروعة التي ورد بها الشرع جائزة. وكذا الرقى المباحة التي يُرقى بها الإنسان المريض بدعاء من عنده ليس فيه شرك جائزة أيضاً.

قوله: «التمائم»: فسرها المؤلف بقوله: «شيء يعلق على الأولاد يتقون به العين»، وهي من الشرك؛ لأنَّ الشارع لم يجعلها سبباً تُتَقَّنُ به العين.

وإذا كان الإنسان يلبس أبناءه ملابس رثة وبالية خوفاً من العين؛ فهل هذا جائز؟ الظاهر أنه لا بأس به؛ لأنَّه لم يفعل شيئاً، وإنما ترك شيئاً، وهو التحسين والتجميل، وقد ذكر ابن القيم في «زاد المعاد» أنَّ عثمان رأى صبياً مليحاً، فقال: دسموا نونته، والنونة: هي التي تخرج في الوجه عندما يضحك الصبي كالقرفة، ومعنى دسموا؛ أي: سودوا.

(١) سبق (ص ٩٩).

والتولة

وأما الخط : وهي أوراق من القرآن تجمع وتوضع في جلد ويغطى عليها، ويلبسها الطفل على يده أو رقبته؛ ففيها خلاف بين العلماء.

وظاهر الحديث : أنّها ممنوعة، ولا تجوز. ومن ذلك أنّ بعضهم يكتب القرآن كله بحروف صغيرة في أوراق صغيرة، ويضعها في صندوق صغير، ويعلّقها على الصبي، وهذا مع أنّه محدث؛ فهو إهانة للقرآن الكريم؛ لأنّ هذا الصبي سوف يسلي عليه لعابه، وربما يتلوث بالنجاست، ويدخل به الحمام والأماكن القدرة، وهذا كله إهانة للقرآن.

ومع الأسف أنّ بعض الناس اتّخذوا من العبادات نوعاً من التبرك فقط؛ مثل ما يشاهد من أنّ بعض الناس يمسح الركن اليماني، ويمسح به وجه الطفل وصدره، وهذا معناه أنّهم جعلوا مسح الركن اليماني من باب التبرك لا التبعد، وهذا جهل، وقد قال عمر في الحجر: «إني أعلم أنّك حجر لا تضر ولا تنفع، ولو لا أنّي رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»^(١).

قوله: «التولة»: شيء يعلقونه على الزوج، يزعمون أنّه يحب الزوجة إلى زوجها والزوج إلى امرأته، وهذا شرك؛ لأنّه ليس بسبب شرعى ولا قدرى للمحبة. ومثل ذلك الدبلة.

والدبلة: خاتم يُشتري عند الزواج يوضع في يد الزوج، وإذا ألقاه الزوج؛ قالت المرأة: إنه لا يحبها؛ فهم يعتقدون فيه النفع والضرر، ويقولون: إنّه ما دام في يد الزوج؛ فإنّه يعني أنّ العلاقة بينهما ثابتة،

(١) رواه: البخاري في (كتاب الحج، باب تقبيل الحجر، ٤٩٥/١)، ومسلم في (كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر، ٩٢٥/١).

شِرْكٌ». رَوَاهُ أَخْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ^(١).

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعْلَقَ شَيْئًا،

والعكس بالعكس، فإذا وجدت هذه النية؛ فإنَّه من الشرك الأصغر، وإن لم توجد هذه النية - وهي بعيدة ألاً تصاحبها -؛ ففيه تشبيه بالنصارى، فإنَّها مأخوذة منهم.

وإن كانت من الذهب؛ فهي بالنسبة للرجل فيها محذور ثالث، وهو ليس الذهب؛ فهي إما من الشرك، أو مضاهاة النصارى، أو تحريم النوع إن كانت للرجال، فإن خلت من ذلك؛ فهي جائزة لأنها خاتم من الخواتم.

وقوله: «شرك»: هل هي شرك أصغر أو أكبر؟ نقول: بحسب ما يُريد الإنسان منها إن اتَّخذها معتقداً أنَّ المسبب للمحبة هو الله؛ فهي شرك أصغر، وإن اعتقد أنها تفعل بنفسها؛ فهي شرك أكبر.

* * *

قوله: «من تعلق شيئاً»: أي: اعتمد عليه وجعله همه ومبلغ علمه، وصار يُعلق رجاءه به وزوال خوفه به. وشيئاً: نكرة في سياق الشرط؛ فتعم جميع الأشياء، فمن تعلق بالله - سبحانه وتعالى -، وجعل رغبته ورجاءه فيه وخوفه منه؛ فإنَّ الله تعالى يقول: «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ» [الطلاق: ٣]؛ أي: كافية، ولهذا كان من دعاء الرسل وأتباعهم

(١) رواه: أحمد (١/٣٨١)، وأبو داود (كتاب الطب، باب في تعلق التمام، ٥/٢١٢)، وابن ماجه (كتاب الطب، باب تعلق التمام، ٢/١٦٦)، والحاكم في (الرقى والتمائم، ٤/٤١٨) - وقال: «صحيح الإسناد على شرط الشيَخين»، وأقره الذهبي -، وابن حبان يرقم (١٤١٢)، والطبراني في «الكبير» برقم (١٠٥٠٣).

وَكُلَّ إِلَيْهِ». رَوَاهُ أَخْمَدُ وَالترْمِذِيُّ^(١).

«التمائم»: شَيْءٌ يُعْلَقُ عَلَى الْأُولَادِ يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ.

عند المصائب والشدائد: «حسينا الله ونعم الوكيل»، قالها إبراهيم حين ألقى في النار، وقالها محمد وأصحابه حين قيل لهم: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَلَا خَشُوهُمْ»^(٢).

قوله: «وكل إليه»: أي: أُسند إليه، وفُرض.

* أقسام التعلق بغير الله:

الأول: ما ينافي التوحيد من أصله، وهو أن يتعلق بشيء لا يمكن أن يكون له تأثير، ويعتمد عليه اعتماداً معرضاً عن الله، مثل تعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب، ولهذا إذا مستهم الضراء الشديدة يقولون: يا فلان! أنقذنا؛ فهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة.

الثاني: ما ينافي كمال التوحيد، وهو أن يعتمد على سبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب، وهو الله - عز وجل -، وعدم صرف قلبه إليه؛ فهذا نوع من الشرك، ولا نقول شرك أكبر؛ لأنّ هذا السبب جعله الله سبباً.

الثالث: أن يتعلق بالسبب تعلقاً مجرداً لكونه سبباً فقط، مع اعتماده الأصلي على الله؛ فيعتقد أن هذا السبب من الله، وأن الله لو شاء لأبطل

(١) رواه: أحمد (٤/٣١٠)، والترمذني (أبواب الطب، باب ما جاء في كراهة التعليق، ٦/٢٦٣). قال: «حدث عبد الله بن عكيم إنما نعرفه من حديث ابن أبي ليلى»، والحاكم في (كتاب الطب، ٤/٢١٦).

وسيكت عنه هو والذهببي، وقال ابن البناء في «الفتح الرباني» (١٨٨/١٧): «قلت: هذا الحديث لا نقل درجته عن الحسن لا سيما وله شواهد تؤيده».

(٢) رواه: البخاري عن ابن عباس (كتاب التفسير، باب «الذين قال لهم الناس...»، ٣/٢١١).

لَكُنْ إِذَا كَانَ الْمُعْلَقُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَرَخْصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلْفِ،
وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخْصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمْ ابْنُ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أثره، ولو شاء لابقاءه، وأنه لا أثر للسبب إلا بمشيئة الله - عز وجل -؛
فهذا لا ينافي التوحيد لا كمالاً ولا أصلاً، وعلى هذا لا إثم فيه.

ومع وجود الأسباب الشرعية الصحيحة ينبغي للإنسان أن لا يعلق
نفسه بالسبب، بل يعلقها بالله. فالموظف الذي يتعلق قلبه بمرتبه تعلقاً
كاماً، مع الغفلة عن المسبب، وهو الله، قد وقع في نوع من الشرك، أما
إذا اعتقد أن المرتب سبب، والمسبب هو الله - سبحانه وتعالى -، وجعل
الاعتماد على الله، وهو يشعر أن المرتب سبب؛ فهذا لا ينافي التوكل.
وقد كان الرسول ﷺ يأخذ بالأسباب مع اعتماده على المسبب، وهو الله -
عز وجل -.

وجاء في الحديث: «من تعلق»، ولم يقل: من علق؛ لأنَّ المتعلق
بالشيء يتعلق به بقلبه وبنفسه، بحيث ينزل خوفه ورجاءه وأمله به، وليس
ذلك من علق.

قوله: «إذا كان المتعلق من القرآن...». إلخ: إذا كان المتعلق من
القرآن أو الأدعية المباحة والأذكار الواردة؛ فهذه المسألة اختلف فيها
السلف رحمة الله؛ فمنهم من رخص في ذلك لعموم قوله تعالى:
«وَنَزَّلْ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ» [الإسراء: ٨٢]، ولم
يذكر الوسيلة التي تتوصل بها إلى الاستشفاء بهذا القرآن؛ فدلَّ على أن
كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهي جائزة، كما لو كان القرآن دواء
حسيناً.

ومنهم من منع ذلك وقال: لا يجوز تعليق القرآن للاستشفاء به؛ لأنَّ الاستشفاء بالقرآن ورد على صفة معينة، وهي القراءة به، بمعنى أنك تقرأ على المريض به؛ فلا تتجاوزها، فلو جعلنا الاستشفاء بالقرآن على صفة لم ترد؛ فمعنى ذلك أننا فعلنا سبباً ليس مسروعاً، وقد نقله المؤلف رحمة الله عن ابن مسعود رضي الله عنه. ولو لا الشعور النفسي بأن تعليق القرآن سبب للشفاء؛ لكان انتفاء السببية على هذه الصورة أمراً ظاهراً؛ فإنَّ التعليق ليس له علاقة بالمرض، بخلاف النفت على مكان الألم؛ فإنه يتأثر بذلك.

ولهذا نقول: الأقرب أن يقال: إنَّه لا ينبغي أن تعلق الآيات للاستشفاء بها، لا سيما وأنَّ هذا المعلق قد يفعل أشياء تنافي قدسية القرآن؛ كالغيبة مثلاً، ودخول بيت الخلاء، وأيضاً إذا علق وشعر أن به شفاء استغنى به عن القراءة المشروعة؛ فمثلاً: علق آية الكرسي على صدره، وقال: ما دام أنَّ آية الكرسي على صدرني فلن أقرأها، فيستغني بغير المشروع عن المشروع، وقد يشعر بالاستغناء عن القراءة المشروعة إذا كان القرآن على صدره. وإن كان صبياً؛ فربما بالوصلت الرطوبة إلى هذا المعلق، وأيضاً لم يرد عن النبي ﷺ فيه شيء. فالأقرب أن يُقال: إنَّه لا يفعل، أما أن يصل إلى درجة التحرير؛ فأنا أتوقف فيه، لكن إذا تضمن محظوراً؛ فإنه يكون محظوظاً بسبب ذلك المحظوظ.

و «الرُّقى»: هِيَ الَّتِي تُسَمِّي الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِكِ؛ فَقَدْ رَخَصَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ^(١). وَالْحُمَّةُ^(٢).

قوله: «التي تسمى العزائم»: أي: في عرف الناس. وعزم عليه؛ أي: قرأ عليه، وهذه عزيمة؛ أي: قراءة.

قوله: «وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشَّرِكِ»: أي: الأشياء الخالية من الشرك؛ فهي جائزة، سواءً كان مما ورد بلفظه مثل: «اللَّهُمَّ رَبُّ النَّاسِ! أَذْهِبْ لِبَاسَ، اشْفُ أَنْتَ الشَّافِي...»^(٢)، أو لم يرد بلفظه مثل: «اللَّهُمَّ عَافْهُ، اللَّهُمَّ اشْفُهْهُ»، وإن كان فيها شرك؛ فإنها غير جائزة، مثل: «يَا جَنِي! أَنْقُذْهُ، وَيَا فَلَانَ الْمَيْتَ! اشْفُهْهُ»، ونحو ذلك.

قوله: «من العين والحمّة»: سبق تعريفهما في باب من حرق التوحيد دخل الجنة. وظاهر كلام المؤلف: أنَّ الدليل لم يُرْخَص بجواز القراءة إلَّا في هذين الأمرين: «العين، والحمّة»، لكن ورد بغيرهما؛ فقد كان النبي ﷺ ينفخ على يديه عند منامه بالمعوذات، ويمسح بهما ما استطاع من جسده^(٣)، وهذا من الرقية، وليس عيناً ولا حمّة. ولهذا يرى بعض أهل العلم أن الترخيص في الرقية من القرآن للعين والحمّة وغيرهما عام، ويقول: إنَّ معنى قول النبي ﷺ: «لَا رِقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حَمَّةً»؛ أي: لا استرقاء إلَّا من عين أو حمّة، والاسترقاء: طلب الرقية؛ فال المصيب بالعين -

(١) سبق (ص ٩٨).

(٢) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب المرضى، باب دعاء العائد للمريض، ٣١/٤)، ومسلم (كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض، ١٧٢١/٤).

(٣) رواه: البخاري من حديث عائشة (كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات، ٣٤٤/٣) وأصله عند مسلم كتاب السلام (باب رقية المريض بالمعوذات والنفت، ١٧٢٣/٤).

وـ«الْتَّوْلَةُ»: هِيَ شَيْءٌ يَضْنَعُونَهُ يَرْعَمُونَ أَنَّهُ يُحِبُّ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وهو «العائن» - يطلب منه أن يقرأ على المعيون. وكذلك الحمة يطلب الإنسان من غيره أن يقرأ عليه؛ لأنَّه مفید كما في حديث أبي سعيد في قصة السرية^(١).

* شروط جواز الرقية:

الأول: أن لا يعتقد أنها تنفع بذاتها دون الله، فإن اعتقد أنها تنفع بذاتها من دون الله؛ فهو محروم، بل شرك، بل يعتقد أنها سبب لا تنفع إلا بإذن الله.

الثاني: أن لا تكون مما يخالف الشرع؛ كما إذا كانت متضمنة دعاء غير الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك؛ فإنَّها محرمة، بل شرك.

الثالث: أن تكون مفهوماً معلوماً، فإن كانت من جنس الطلاسم والشعوذة؛ فإنَّها لا تجوز.

أما بالنسبة للتمائم؛ فإن كانت من أمر محرم، أو اعتقد أنها نافعة لذاتها، أو كانت بكتابه لا تفهم؛ فإنَّها لا تجوز بكل حال.

وإن تمت فيها الشروط الثلاثة السابقة في الرقية؛ فإنَّ أهل العلم اختلفوا فيها كما سبق^(٢).

* * *

(١) سبق (ص ٩٩).

(٢) انظر: (ص ١٨٤).

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رَوِيقٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا رَوِيقُ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحِيَتَهُ، أَوْ تَقْلَدَ وَتَرَا، أَوْ اسْتَبَحَ بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظِيمٍ؛»

قوله: «من عقد لحيته»: اللحية عند العرب كانت لا تقص ولا تحلق، كما أن ذلك هو السنة، لكنهم كانوا يعقدون لحاهם لأسباب منها: الافتخار والعظمة، فتجد أحدهم يعقد أطرافها، أو يعقدها من الوسط عقدة واحدة ليعلم أنه رجل عظيم، وأنه سيد في قومه.

الثاني: الخوف من العين؛ لأنها إذا كانت حسنة وجميلة ثم عقدت أصبحت قبيحة، فمن عقدها لذلك؛ فإنَّ الرسول ﷺ بريء منه.

وبعض العامة إذا جاءهم طعام من السوق أخذوا شيئاً منه يرمونه في الأرض؛ دفعاً للعين، وهذا اعتقاد فاسد ومخالف لقول النبي ﷺ: «إذا سقطت لقمة أحدكم؛ فليمط ما بها من الأذى، وليرأكلها»^(١).

قوله: «أو تقلَّد وترَا»: الوتر: سلك من العصب يؤخذ من الشاة، وتتخد لقوس وترًا، ويستعملونها في عناق إبلهم أو خيلهم، أو في عناقهم، يزعمون أنه يمنع العين، وهذا من الشرك.

قوله: «أو استبَحَ بِرَجِيعِ دَابَّةٍ»: الاستنجاء: مأخوذ من التجو، وهو إزالة أثر الخارج من السبيلين؛ لأنَّ الإنسان الذي يتمسح بعد الخلاء يزيل أثره. ورجيع الدابة: هو روثها.

قوله: «أو عَظِيمٌ»: العظم معروف، وإنما تبرا النبي ﷺ ممن

(١) رواه: مسلم من حديث أنس (كتاب الأشربة، باب استحباب لعن الأيدي والقصعة، ٣/١٦٠٧).

فَإِنَّ مُحَمَّداً بَرِيءٌ مِّنْهُ^(١).

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِّنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلٍ رَّقَبَةً». رَوَاهُ وَكِيعٌ.

استنجى بهما؛ لأنَّ الروث علف بهائم الجن والعظم طعامهم، يجدونه أوفر ما يكون لحمًا. وكل ذنب قرن بالبراءة من فاعله؛ فهو من كبار الذنوب، كما هو معروف عند أهل العلم.

الشاهد من هذا الحديث قوله: «من تقلَّد وترًا».

* * *

قوله: وعن سعيد بن جبير؛ قال: «من قطع تميمة...» الحديث.

قوله: «كعدل رقبة» بفتح العين لأنه من غير الجنس والمعادل من الجنس بكسر العين.

وجه المشابهة بين قطع التميمة وعتق الرقبة: أنَّه إذا قطع التميمة من إنسان؛ فكأنَّه أعتقه من الشرك، ففكَّه من النار، ولكن يقطعها بالتي هي أحسن؛ لأنَّ العنف يؤدِّي إلى المشاحنة والشقاق، إلا إنْ كان ذا شأن؛ كالامير، والقاضي، ونحوه من له سلطة؛ فله أن يقطعها مباشرة.

* * *

(١) رواه: أحمد (٤/١٠٩، ١٠٨)، وأبو داود (كتاب الطهارة، باب ما ينهى عنه أن يستنجى به، ١/٣٤). - وسكت عنه -، والنمسائي (كتاب الربرة، باب عقد اللحية، ٨/١٣٥)، والطبراني في «الكبير» برقم (٤٤٩١).
وإسناده صحيح؛ كما في «النهج السديد» (ص ٦٢).

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ».

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير الرقى والتمائم .

الثانية : تفسير التولة .

قوله: «كانوا يكرهون التمائيم كلها من القرآن وغير القرآن»: وقد سبق أن هذا رأي ابن مسعود رضي الله عنه؛ فأصحابه يرون ما يراه .

قوله: «وله عن إبراهيم»: وهو إبراهيم النخعي .

قوله: «كانوا»: الضمير يعود إلى أصحاب ابن مسعود؛ لأنهم هم قرناء إبراهيم النخعي .

قوله: «التمائم»: هي ما يعلق على المريض أو الصحيح، سواء من القرآن أو غيره للاستشفاء أو لاتقاء العين، أو ما يعلق على الحيوانات . وفي هذا الوقت أصبح تعليق القرآن لا للاستشفاء، بل لمجرد التبرك والزينة؛ كالقلائد الذهبية، أو الحلي التي يكتب عليها لفظ الجلالة، أو آية الكرسي، أو القرآن كاملاً؛ فهذا كلها من البدع . فالقرآن ما نزل ليستشفى به على هذا الوجه، إنما يستشفى به على ما جاء به الشرع .

* * *

● قوله: الأولى : تفسير الرقى والتمائم : وقد سبق ذلك .

● الثانية : تفسير التولة : وقد سبق ذلك . وعندي أن منها ما يسمى بالدببة إن اعتقدوا أنها صلة بين المرأة وزوجته .

الثالثة: أن هذه الثلاثة كُلُّها مِنَ الشَّرْكِ مِنْ غَيْرِ استثناءٍ.

الرابعة: أن الرُّؤْفَيَّةَ بِالْكَلَامِ الْحَقِّ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَّةِ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ.

الخامسة: أن التَّمِيمَةَ إِذَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَقَدْ اخْتَلَّ
الْعُلَمَاءُ؛ هَلْ هِيَ مِنْ ذَلِكَ أَمْ لَا؟

● **الثالثة:** أن هذه الثلاثة كلها من الشرك من غير استثناء: ظاهر
كلامه حتى الرقى، وهذا فيه نظر؛ لأن الرقى ثبت عن النبي ﷺ أنه يرقى
ويُرْقِي^(١)، ولكنه لا يسترقى؛ أي: لا يطلب الرقية؛ فإطلاقها بالنسبة
للقى فيه نظر، وقد سبق للمؤلف رحمة الله أن الدليل خص منها ما خلا
من الشرك، وبالنسبة للتمائم؛ فعلى رأي الجمهور فيه نظر أيضاً.

وأما على رأي ابن مسعود؛ فصحيح، وبالنسبة للتولة؛ فهي شرك
بدون استثناء.

● **الرابعة:** أن الرقية بالكلام الحق من العين أو الحمة ليس من ذلك.
قوله: «الكلام الحق»: ضده الباطل، وكذا المجهول الذي لا يعلم
أنه حق أو باطل.

والمؤلف رحمة الله تعالى خَصَّ العين أو الحمة فقط استناداً لقول
الرسول ﷺ: «لا رقية إلا من عين أو حمة»^(٢)، ولكن الصحيح أنه يشمل
غيرهما؛ كالسحر.

● **الخامسة:** أن التميمية إذا كانت من القرآن؛ فقد اختلف العلماء:
هل هي من ذلك أم لا؟

(١) (ص ١٠٢).

(٢) (ص ٩٨).

السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك.

السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وترًا.

قوله: «ذلك»: المسار إليه: التمائم المحرمة. وقد سبق بيان هذا الخلاف^(١)، والأحوط مذهب ابن مسعود؛ لأنّ الأصل عدم المشروعية حتى يتبيّن ذلك من السنة.

● **السادسة: أن تعليق الأوتار على الدواب عن العين من ذلك:** أي: من الشرك.

* (تبنيه):

ظهر في الأسواق في الآونة الأخيرة حلقة من النحاس يقولون: إنّها تنفع من الروماتيزم، يزعمون أنّ الإنسان إذا وضعها على عضده وفيه روماتيزم نفعته من هذا الروماتيزم، ولا ندري هل هذا صحيح أم لا؟ لكنّ الأصل أنه ليس ب صحيح؛ لأنّه ليس عندنا دليل شرعي ولا حسي يدلّ على ذلك، وهي لا تؤثّر على الجسم؛ فليس فيها مادة دهنية حتى نقول: إنّ الجسم يشرب هذه المادة وينتفع بها؛ فالالأصل أنّها ممنوعة حتى يثبت لنا بدليل صحيح صريح واضح أنّ لها اتصالاً مباشرًا بهذا الروماتيزم حتى يتفع بها.

● **السابعة: الوعيد الشديد على من تعلق وترًا: وذلك لبراءة** الرسول ﷺ **من تعلق وترًا:** بل ظاهره أنّه كفر مخرج من الملة، قال تعالى: «وَادْأُنْ مِنْ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِئٌ مِنَ الْمُتَّرِكِينَ وَرَسُولُهُ» [التوبه: ٣]، لكن قال أهل العلم: إنّ البراءة هنا براءة من هذا الفعل؛ كقوله ﷺ: «من غشنا؛ فليس منا»^(٢).

(١) انظر: (ص ١٨٤).

(٢) أخرجه: مسلم (١٠١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان.

النinthة: أنَّ كلام إبراهيم لا يخالف ما تقدَّمَ من الاختلاف؛ لأنَّ مراده أصحاب عبد الله بن مسعود.

● **الثامنة: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان: لقول سعيد بن جبير: «كان كعدل رقبة»، ولكن هل قوله حجة أم لا؟ إن قيل: ليس بحجة؛ فكيف يقول المؤلف: فضل ثواب من قطع تميمة من إنسان؟!**

فيقال: إنه إنما كان كذلك؛ لأنَّ إنقاذه له من رق الشرك؛ فهو كمن أعتقه، بل أبلغ. فهو من باب القياس، فمن أنقذ نفساً من الشرك؛ فهو كمن أنقذها من الرق لأنَّه أنقذه من رق الشيطان والهوى.

* فائدة:

إذا قال التابعي: من السنة كذا؛ فهل يعتبر موقوفاً متصلًا ويكون المراد من السنة أي سنة الصحابة، أو يكون مرفوعاً مرسلاً؟ اختلف أهل العلم في هذا؛ فبعضهم قال: إنه يكون موقوفاً. وبعضهم قال: يكون مرفوعاً مرسلاً.

وتقديم لنا أنَّه ينبغي أن يفضل في هذا، وأنَّ التابعي إذا قاله محتاجاً به؛ فإنَّه يكون مرفوعاً مرسلاً، أما إذا قاله في سياق غير الاحتجاج؛ فهذا قد يقال: إنَّه من باب الموقف الذي ينسب إلى الصحابي.

● **النinthة: أنَّ كلام إبراهيم النخعي لا يخالف ما تقدَّمَ من الاختلاف؛ لأنَّ مراده أصحاب عبد الله بن مسعود: وليس مراده الصحابة، ولا التابعين عموماً.**

بَابُ

مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

قوله: «تَبَرَّك»: يَفْعَلُ من البركة، والبركة: هي كثرة الخير وثبوته، وهي مأخوذة من البركة بالكسر، والبركة: مجمع الماء، ومجمع الماء يتميز عن مجاري الماء بأمرتين:

١ - الكثرة.

٢ - الثبوت.

والتبرك: طلب البركة، وطلب البركة لا يخلو من أمرتين:

١ - أن يكون التبرك بأمر شرعي معلوم؛ مثل القرآن، قال تعالى:

﴿كَثُبَرَ أَزْلَلَنَّهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ﴾ [ص: ٢٩].

فمن بركته أنّ من أخذ به حصل له الفتح، فأنقذ الله بذلك أمّا كثيرة من الشرك. ومن بركته أنّ الحرف الواحد بعشر حسناً، وهذا يوفر للإنسان الوقت والجهد.

... إلى غير ذلك من بركاته الكثيرة.

٢ - أن يكون بأمر حسي معلوم؛ مثل: التعليم، والدعاء، ونحوه؛ فهذا الرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير؛ فيكون لهذا بركة لأنّنا نلنا منه خيراً كثيراً.

وقال أسد بن حضير: «ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر»^(١)؟

(١) من حديث عائشة: رواه البخاري (كتاب التيمم ١٢٥)، ومسلم (كتاب الحيض، باب التيمم ١٢٨٩).

فإنَّ الله يجري على بعض الناس من أمور الخير ما لا يجريه على يد الآخر.

وهناك بركات موهومة باطلة؛ مثل ما يزعمه الدجالون: أنَّ فلاناً الميت الذي يزعمون أنَّه ولِي أنزل عليكم من بركته وما أشبه ذلك؛ فهذه بركة باطلة، لا أثر لها، وقد يكون للشيطان أثر في هذا الأمر، لكنها لا تundo أن تكون آثاراً حسية، بحيث إنَّ الشيطان يخدم هذا الشيخ؛ فيكون في ذلك فتنة.

أما كيفية معرفة هل هذه من البركات الباطلة أو الصحيحة؛ فيعرف ذلك بحال الشخص، فإنَّ كان من أولياء الله المتقيين المتبعين للسنة المبعدين عن البدعة؛ فإنَّ الله قد يجعل على يديه من الخير والبركة ما لا يحصل لغيره.

ومن ذلك ما جعل الله على يد شيخ الإسلام ابن تيمية من البركة التي انتفع بها الناس في حياته وبعد موته. أما إنْ كان مخالفًا للكتاب والسنة، أو يدعى إلى باطل؛ فإنَّ بركته موهومة، وقد تصعها الشياطين له مساعدة على باطله، وذلك مثل ما يحصل لبعضهم أنه يقف مع الناس في عرفة ثم يأتي إلى بلده ويُضحى مع أهل بلده.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إنَّ الشياطين تحملهم لكي يغتر بهم الناس، وهؤلاء وقع منهم مخالفات، منها: عدم إتمام الحج، ومنها أنهم يمرّون بالميقات ولا يحرمون منه^(١).

قوله: «شجر»: اسم جنس؛ فيشمل أي شجرة تكون، ومن حسنات

(١) «مجموع الفتاوى» (١/٨٣).

وقول الله تعالى : «أَفَرَءِيتُمُ اللَّهَ وَالْعَزِيزَ»^(١). الآيات.

أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لـما رأى الناس ينتابون الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان أمر بقطعها.

قوله : «وَحْجَر» : اسم جنس يشمل أي حجر كان حتى الصخرة التي في بيت المقدس ؟ فلا يتبرك بها ، وكذا الحجر الأسود لا يتبرك به ، وإنما يتعبد الله بمسحه وتقبيله ؛ اتباعاً للرسول ﷺ ، وبذلك تحصل بركة التواب . ولهذا قال عمر رضي الله عنه : «إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ، ولو لا أني رأيت رسول الله ﷺ يُقبلك ؛ ما قبلتك»^(٢) . فتقبيله عبادة محضة خلافاً للعامة ، يظنون أنّ به بركة حسية ، ولذلك إذا استلمه بعض هؤلاء مسح على جميع بدنـه تبركاً بذلك .

قوله : «وَنَحْوَهُمَا» : أي : من البيوت ، والقباب ، والحجر ؛ حتى حجرة قبر النبي ﷺ ؛ فلا يتمسح بها تبركاً ، لكن لو مسح الحديد لينظر هل هو أملس أو لا ؟ فلا بأس ، إلا إن خشي أن يقتدى به ؛ فلا يمسحه .

* * *

قوله : «أَفَرَءِيتُمُ اللَّهَ وَالْعَزِيزَ» : لما ذكر الله - عز وجل - المعراج بقوله : «وَالنَّجْرُ إِذَا هَوَى (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُنْ وَمَا عَوَى...» [النجم : ١، ٢] قال : «لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» [الثجم : ١٨] ؛ أي : رأى النبي ﷺ من آيات الله الكبرى . وقد اختلف العلماء في قوله : (الكبرى) : هل هي مفعول لـ(رأى) ، أو صفة لـ(آيات) ؟

وقوله : «الْكُبْرَى» قيل : إنها مفعول لـ(رأى) ، والتقدير : لقد رأى من آيات الله الكبرى .

(١) سورة النجم : الآية ١٩٦.

(٢) سبق (ص ١٨١).

فعلى الأول: يكون المعنى: أنه رأى الكبرى من الآيات.

وعلى الثاني: يكون المعنى: أنه رأى بعض الآيات الكبرى، وهذا هو الصحيح، أن الكبرى صفة لـ«رأيته»، وليس مفعولاً لـ«رأي»؛ إذ إن ما رأه ليس أكبر آيات الله.

وبعد أن ذكر الله ما رأى النبي ﷺ من هذه الآيات؛ قال: «أَفَرَأَيْتَمُ اللَّهَ وَالْعَزَّىٰ ١٩ وَمَنْوَةَ الْثَّالِثَةِ الْأُخْرَىٰ»؛ أي: أخبروني ما شأنها، وما حالها بالنسبة إلى هذه الآيات العظيمة، إنها ليست بشيء. والاستفهام: للاستخفاف والاستهجان بهذه الأصنام.

قوله: «اللَّهُ»: تقرأ بتشديد الناء وتحفيتها، والتشديد قراءة ابن عباس؛ فعلى قراءة التشديد تكون اسم فاعل من اللَّه، وكان هذا الصنم أصله رجل يلت السويق للحجاج؛ أي: يجعل فيه السمن، ويطعمه الحجاج، فلما مات عكفوا على قبره وجعلوه صنماً.

وأما على قراءة التخفيف؛ فإن اللات مشتقة من الله، أو من الإله؛ فهم اشتقو من أسماء الله اسماً لهذا الصنم، وسموه اللات، وهي لأهل الطائف ومن حولهم من العرب.

وقوله: «وَالْعَزَّىٰ»: مؤنث أعز، وهو صنم يعبده قريش وبنو كنانة مشتق من اسم الله العزيز كان بنخلة بين مكة والطائف.

قوله: «وَمَنْوَةَ»: قيل: مشتقة من المنان، وقيل: من منى؛ لكثرة ما يمنى عنده من الدماء بمعنى يُراق، ومنه سمي منى؛ لكثرة ما يراق فيها من الدماء.

وكان هذا الصنم بين مكة والمدينة لهذيل وخزاعة، وكان الأوس والخزرج يعظمونها ويهلون منها للحج.

قوله: «الثَّالِثَةُ الْأُخْرَى»: إشارة إلى أن التي تعظمنها، وتذبحون عندها، وتكثر إراقة الدماء حولها: أنها أخرى بمعنى متأخرة؛ أي: ذميمة حقيرة، مأخوذة من قولهم: فلان آخر؛ أي: ذميم، حقير، متأخر. فهذه الأصنام الثلاثة المعبدة عند العرب ما حالها بالنسبة لما رأى النبي ﷺ؟ لا شيء، وإنما ذكر هذه الأصنام الثلاثة لأنها أشهر الأصنام وأعظمها عند العرب.

قوله: «الآيَتِ»: أي: أكمل الآيات بعدها.

قوله: «الْكُمُ الْذَّكْرُ وَلَهُ الْأَنْثَى»: هذا أيضاً استفهام إنكارياً على المشركين الذين يجعلون لله البنات ولهم البنين، فإذا ولد لهم الولد الذكر فرحاوا واستبشروا به، وإذا ولدت الأنثى ظل وجه الإنسان منهم مسوداً، وهو كظيم، ومع ذلك يقولون: الملائكة بنات الله؛ فيجعلون البنات لله - والعياذ بالله - ولهم ما يشتهون.

قوله: «قَلَّكَ إِذَا قِسْمَةً ضَيْرَى»: ضيزي: جائزة؛ لأنَّه على الأقل إذا أردتم القسمة؛ فاجعلوا لكم من البنات نصيباً، واجعلوا الله من البنين نصيباً، أمَّا أن تجعلوا ما تختارونه لأنفسكم، وهم البنون، وتجعلون ما تكرهون الله؛ فهذه قسمة جائزة.

قوله: «إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيتُهُنَّا أَنْتُمْ وَإِبْرَاهِيمُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ»: الضمير في «هي» يعود إلى الأصنام؛ أي: هذه الأصنام (اللات والعزى، ومنا) التي سميت بها آلهة واتخذت بها آلهة تعبدونها هي مجرد أسماء سميت بها، ولكن ما أنزل الله بها من سلطان؛ أي: من حجة ودليل.

بل أبطلها الله - سبحانه - ، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ يَأْتِي اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ
وَأَنَّ مَا يَكْنَعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَطِلُ وَأَنَّ اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾
[الحج: ٦٢].

وأصل السلطان في اللغة العربية: ما به سلطة، فإن كان في مقام العلم؛ فهو العلم، وإن كان في مقام القدرة؛ فهو القدرة، وإن كان في مقام الأمر والنهي؛ فهو من له الأمر والنهي؛ فمثلاً قوله تعالى: ﴿لَا
تَفْدُونَ إِلَّا سُلْطَنًا﴾ [الرحمن: ٣٣]؛ أي: بقدرة وقوة، ومثل قوله تعالى: ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ﴾ [النجم: ٢٣]؛ أي: من حجة وبرهان.

وفي الحديث: «السلطان ولِيٌّ مِنْ لَا ولِيٌّ لَه»^(١)؛ أي: من له الأمر والنهي.

قوله: ﴿إِنْ يَتَّعِنَ إِلَّا الظَّنُّ﴾: ﴿إِن﴾ هنا بمعنى ما، وعلامة إن التي بمعنى ما أن تأتي بعدها إلا، قال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا مَلْكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١]، يعني ما هذا إلا ملك كريم، وقال تعالى: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا
قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر: ٢٥]؛ أي: ما هذا إلا قول البشر، وقال تعالى: ﴿إِنْ
يَتَّعِنَ إِلَّا الظَّنُّ﴾ [النجم: ٢٣]؛ أي: ما يتبعون إلا الظن. والظن الذي يتبعونه هو أنها آلة، وأن الله البنات ولهم البنون، والظن لا يغنى من الحق شيئاً، كما قال تعالى في آية أخرى.

(١) من حديث عائشة، رواه: أبو داود (كتاب النكاح، باب في الولي، ٢/٥٦٨). - وسكت عنه - ، والترمذى (النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، رقم ١١٠٢) - وقال: «حديث حسن» - ، وابن ماجه (كتاب النكاح، باب لا نكاح إلا بولي، ١/٦٠٥)، وأحمد (٤٧/١، ٦٦، ١٦٦، ٢٦٠).

وَعَنْ أَبِي وَاقِدِ الْيَثِيْيِ؛ قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ،

قوله: «وَمَا تَهْوِي الْأَنْفُسُ»: كذلك أيضاً يتبعون ما تهوى الأنفس، وهذا أضر شيء على الإنسان أن يتبع ما يهوى؛ فالإنسان الذي يعبد الله بالهوى؛ فإنه لا يعبد الله حقاً إنما يعبد عقله وهواء، قال تعالى: «أَفَرَبَتْ مَنْ أَخَذَ إِنَّهُمْ هُوَهُمْ وَأَضَلَهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ» [الجاثية: ٢٣]، لكن الذي يعبد الله بالهدى لا بالهوى هو الذي على الحق.

قوله: «وَلَقَدْ جَاءُهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ أَهْدَى»: أي: على يد النبي ﷺ؛ فكان الأجر بهم أن يتبعوا الهدى دون الهوى.

المناسبة الآية للترجمة

أنهم يعتقدون أن هذه الأصنام تنفعهم وتضرهم، ولهذا يأتون إليها، يدعونها، ويذبحون لها، ويتقربون إليها، وقد يبتلي الله المرء فيحصل له ما يريد من اندفاع ضر أو جلب نفع بهذه الشرك؛ ابتلاء من الله وامتحاناً، وهذا قد تقدم لنا له نظائر أن الله يبتلي المرء بتيسير أسباب المعصية له حتى يعلم سبحانه من يخافه بالغيب.

* * *

قوله: «خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ»: أي: بعد غزوة الفتح؛ لأن النبي ﷺ لما فتح مكة تجمعت له ثقيف وهوازن بجمع عظيم كثير جداً. فقصدتهم ﷺ ومعه اثنا عشر ألفاً: ألفان من أهل مكة، وعشرة آلاف جاء بهم من المدينة، فلما توجهوا بهذه الكثرة العظيمة؛ قالوا: لن نغلب اليوم من قلة. فأعجبوا بكثرتهم، ولكن بين الله أن النصر من عند الله وليس بالكثرة، قال تعالى: «لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ

وَنَحْنُ حُدَّثَاءُ عَهْدِ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَغْكُفُونَ عِنْدَهَا
وَيَنْوُطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَزَنَا بِسِدْرَةٍ،
فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ.
..... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنْنُ!»

أَغْبَجْتُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُفْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَصَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا
رَحِبَتْ...» [التوبه: ٢٥] الآيتين.

ثم لما انحدروا من وادي حنين وجدوا أن المشركين قد كمنوا لهم في الوادي؛ فحصل ما حصل، وتفرق المسلمون عن رسول الله ﷺ، ولم يبق معه إلا نحو مئة رجل، وفي آخر الأمر كان النصر للنبي ﷺ، والحمد لله.

قوله: «حدثاء»: جمع حديث؛ أي: أننا قربو عهد بکفر، وإنما ذكر ذلك رضي الله عنه للاعتذار لطلبهم وسؤالهم، ولو وقر الإيمان في قلوبهم لم يسألوا هذا السؤال.

قوله: «يعكرون عندها»: أي: يقيمون عليها، والعكوف: ملزمة الشيء، ومنه قوله تعالى: «وَأَشْتَمُ عَنِّكُفُونَ فِي السَّكِينَةِ» [البقرة: ١٨٧].

قوله: «ينوطون»: أي: يعلقون بها أسلحتهم تبركاً.

قوله: «لها ذات أنواع»: أي: أنها تلقب بهذا اللقب لأنها تناط فيها الأسلحة، وتعلق عليها رجاء بركتها؛ فالصحابة رضي الله عنهم قالوا للنبي ﷺ: «اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع»؛ أي: سدرة نعلق أسلحتنا عليها تبركاً بها؛ فقال النبي ﷺ: «الله أكبير»، كبر تعظيمًا لهذا الطلب؛ أي: استعظاما له، وتعجبًا لا فرحا به، كيف يقولون هذا القول وهم آمنوا بأنه لا إله إلا الله؟ لكن: «إنها السنن»؛ أي: الطرق التي يسلكها العباد.

قُلْتُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: «أَجْعَلْ لَنَا إِنَّهَا كَمَا لَهُمْ إِلَهٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ يَجْهَلُونَ»^(١). لَتَرَكَبَنْ سُنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ». رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ^(٢).

قوله: «قلتم والذى نفسى بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: «أجعل لنا إلهًا كمًا لهم إله»»: أي: إن الرسول ﷺ قاس ما قاله الصحابة رضي الله عنهم على ما قاله بنو إسرائيل لموسى حين قالوا: أجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة؛ فأنتم طلبتم ذات أنواع كما أن لهؤلاء المشركين ذات أنواع.

وقوله عليه الصلاة والسلام: «والذى نفسى بيده» المراد أن نفسه بيده، لا من جهة إماتتها وإحيائها فحسب؛ بل من جهة تدبيرها وتصريفها أيضاً، ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها - سبحانه وتعالى - .

قوله: «التركبان سنن من كان قبلكم»: أي: لتفعلن مثل فعلهم ولتقولن مثل قولهم، وهذه الجملة لا يراد بها الإقرار، وإنما يراد بها التحذير؛ لأنَّه من المعلوم أنَّ سنن من كان قبلنا مما جرى تشبيهه سنن ضالة، حيث طلبوا آلهة مع الله؛ فأراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يحذر أمته أن ترکب سنن من كان قبلها من الضلال والغنى.

والشاهد من هذا الحديث قوله: «اجعل لنا ذات أنواع كما لهم ذات أنواع»؛ فأنكر عليهم النبي ﷺ^(٣).

* * *

(١) سورة الأعراف: الآية ١٣٨.

(٢) رواه: أحمد في «المستند» (٢١٨/٥)، والترمذني (أبواب الفتنة، باب ما جاء: «التركبان سنن من كان قبلكم»، ٦/٤٣). وقال: «حسن صحيح» -، وابن أبي عاصم في «الستة» برقم (٧٦)، وابن حبان برقم (١٨٣٥)، والطبراني في «الكبير» برقم (٣٢٩٠)، والبيهقي في «المعرفة» (١/١٠٨).

فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية النجم.

الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا.

الثالثة: كونهم لم يفعلوا.

الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك؛ لظنهم أنه

يحبه.

فيه مسائل :

• الأولى: تفسير آية النجم: أي: قوله تعالى: «أَفَرَبِيعُ اللَّهَ
وَالْعَزَىٰ ۖ وَمِنْهُ أَلْثَاثَةُ الْأُخْرَىٰ ۚ ۚ أَلْكُمُ الْذَّكْرُ وَلَهُ الْأَتْقَىٰ ۖ ۚ ۚ تِلْكَ إِذَا فِسْدَةُ
ضِرَرَىٰ ۖ ۚ إِنْ هِيَ إِلَّا أَشْكَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْثَمٌ وَإِبَابُوكُرٌ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ
سُلْطَانٍ...» الآية، وسبق تفسيرها، وأن الله تعالى أنكر على هؤلاء الذين
يعبدون اللات والعزى، وأتى بصيغة الاستفهام الدالة على التحقيق
والتصغير لهذه الأصنام.

• الثانية: معرفة صورة الأمر الذي طلبوا: وهو أنهم طلبوا من
النبي ﷺ أن يجعل لهم ذات أنواعاً كما أن للمشركين ذات أنواعاً، وهم
إنما أرادوا أن يتبرّكوا بهذه الشجرة لا أن يعبدوها؛ فدل ذلك على أن
الترک بالأشجار ممنوع، وأن هذا من سنن الصالحين السابقين من الأمم.

• الثالثة: كونهم لم يفعلوا: أي: لم يعلقوا أنواعاً على الشجرة،
ويطلبوا من الرسول ﷺ أن يقرئهم على هذا العمل، بل طلبوا من
الرسول ﷺ أن يجعل لهم ذلك.

• الرابعة: كونهم قصدوا التقرب إلى الله بذلك لظنهم أنه يحبه:

الخامسة: أَنْهُمْ إِذَا جَهَلُوا هَذَا؛ فَعَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهَلِ.

السادسة: أَنَّ لَهُم مِّنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدُ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ

لِغَيْرِهِمْ.

السابعة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَغْذِرْهُمْ، بَلْ رَدَ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ:

«اللَّهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنْنُ! لَتَتَبَعَّنَ سُنْنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»؛ فَغَلَظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الْثَّلَاثَ.

«بِذَلِكَ»؛ أي: بتعليق الأسلحة ونحوها على الشجرة التي يعينها الرسول ﷺ، ولهذا طلبوا ذلك من الرسول لتكتسب بهذا معنى العبادة.

● **الخامسة:** أَنْهُمْ إِذَا جَهَلُوا هَذَا؛ فَغَيْرُهُمْ أَوْلَى بِالْجَهَلِ: لأنَّ الصحابة لا شكَّ أعلم الناس بدين الله، فإذا كان الصحابة يجهلون أنَّ التبرك بهذه نوع من اتخاذها إلهًا؛ فغيرهم من باب أولى، وقد صد المؤلف رحمة الله بهذه أن لا نفتر بعمل الناس؛ لأنَّ عمل الناس قد يكون عن جهل؛ فالعبرة بما دلَّ عليه الشرع لا بعمل الناس.

● **السادسة:** أَنَّ لَهُم مِّنَ الْحَسَنَاتِ وَالْوَعْدُ بِالْمَغْفِرَةِ مَا لَيْسَ لِغَيْرِهِمْ: وهذا معلوم من الآيات، مثل قوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ آنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهَ الْمَسْئَنَ» [الحديد: ١٠]؛ فالصحابة رضي الله عنهم لهم من الحسنات والوعد بالغفرة وأسباب المغفرة ما ليس لغيرهم ومع ذلك لم يغذرهم النبي ﷺ بهذه الطلب.

● **السابعة:** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَغْذِرْهُمْ، بَلْ رَدَ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ: «اللَّهُ أَكْبَرُ إِنَّهَا السُّنْنُ، لَتَتَبَعَّنَ سُنْنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»؛ فَغَلَظَ الْأَمْرَ بِهَذِهِ الْثَّلَاثَ. وهي قوله: «الله أكبر»، قوله: «إنها السنن»، قوله: «التركيز سنن من كان

الثامنة: الأمرُ الْكَبِيرُ - وَهُوَ الْمَقْصُودُ - أَنَّهُ أَخْبَرَ أَنَّ طَلَبَهُمْ كَطَلَبِ بَنِي إِسْرَائِيلَ لِمَا قَالُوا لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا.

النinthة: أَنَّ نَفَيَ هَذَا مِنْ مَغْنَى (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) مَعَ دِقْتِهِ وَخَفَائِهِ عَلَى أُولَئِكَ.

العاشرة: أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا، وَهُوَ لَا يَخْلِفُ إِلَّا لِمَضْلَاحَةِ.

قبلكم»؛ فغلظ الأمر بهذا لأن التكبر استعظاماً للأمر الذي طلبوه، و «إنها السنن»: تحذير، و «الترکين سنن من كان قبلكم» كذلك أيضاً تحذير.

● **الثامنة:** الأمر الكبير وهو المقصود أنه أخبر أن طلبهم كطلببني إسرائيل لما قالوا لموسى: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ [إِلَهٌ]»؛ فهو لاء طلبا سدرة يتبركون بها كما يتبرك المشركون بها، وأولئك طلبا إليها كما لهم آلهة؛ فيكون في كل الطلبين منافاة للتوحيد؛ لأن التبرك بالشجر نوع من الشرك، واتخاده إليها شرك واضح.

● **النinthة:** أَنَّ نَفَيَ هَذَا مِنْ مَعْنَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مع دقته وخفائه على أولئك: أي: أَنَّ نَفَيَ التبرك بالأشجار ونحوها من معنى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ فإنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تنفي كل إله سوى الله، وتنفي الألوهية عما سوى الله - عز وجل -؛ فكذلك البركة لا تكون من غير الله - سبحانه وتعالى -.

● **العاشرة:** أَنَّهُ حَلَفَ عَلَى الْفُتْيَا وَهُوَ لَا يَحْلِفُ إِلَّا لِمَضْلَاحَةِ: أي: أن النبي ﷺ حلف على الفتيا في قوله: «قلتم، والذي نفسي بيده»، والنبي ﷺ لا يحلف إلا لمصلحة، أو دفع مضرّة ومفسدة؛ فليس من يحلف على أي سبب يكون، كما هي عادة بعض الناس.

الحادية عشرة: أَنَّ الشُّرُكَ فِيهِ أَصْغَرُ وَأَكْبَرُ؛ لَاَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُوا بِهَذَا.

• **الحادية عشرة: أَنَّ الشُّرُكَ فِيهِ أَصْغَرُ وَأَكْبَرُ؛ لَاَنَّهُمْ لَمْ يَرْتَدُوا بِهَذَا:** حيث لم يطلبوا جعل ذات الأنواط لعبادتها، بل للتبرك بها، والشرك فيها أصغر وأكبر، وفيه خفيٌّ وجلٌّ.

فالشرك الأكبر: ما يُخرج الإنسان من الملة.

والشرك الأصغر: ما دون ذلك.

لُكْنَ كُلْمَةً (ما دون ذلك) لَيْسَ مِيزَانًا وَاضْحَى. وَلَذِكْ اخْتَلَفَ الْعَلَمَاءُ فِي ضَابِطِ الشُّرُكِ الْأَصْغَرِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

القول الأول: أَنَّ الشُّرُكَ الْأَصْغَرَ كُلَّ شَيْءٍ أَطْلَقَ الشَّارِعُ عَلَيْهِ أَنَّ شُرُكَ وَدَلَتَ النَّصْوصَ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأَكْبَرِ، مَثَلُ: «مِنْ حَلْفِ بَغْيَرِ اللهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»^(١)؛ فَالشُّرُكُ هُنَّا أَصْغَرُ؛ لَاَنَّهُ دَلَتَ النَّصْوصَ عَلَى أَنَّ مَجْرِدَ الْحَلْفِ بَغْيَرِ اللهِ لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمَلَةِ.

القول الثاني: أَنَّ الشُّرُكَ الْأَصْغَرَ: مَا كَانَ وَسِيلَةً لِلْأَكْبَرِ، وَإِنْ لَمْ يُطْلِقْ الشَّرِيعَ عَلَيْهِ اسْمَ الشُّرُكِ، مَثَلُ: أَنْ يَعْتَمِدَ الإِنْسَانُ عَلَى شَيْءٍ كَاعْتِمَادِهِ عَلَى اللهِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَتَخَذِ إِلَيْهِ؛ فَهُذَا شُرُكٌ أَصْغَرٌ لَاَنَّهُ هُذَا الْاعْتِمَادُ الَّذِي يَكُونُ كَاعْتِمَادَهُ عَلَى اللهِ يَؤْدِي بِهِ فِي النَّهَايَةِ إِلَى الشُّرُكِ الْأَكْبَرِ، وَهُذَا التَّعْرِيفُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَوَّلِ؛ لَاَنَّ الْأَوَّلَ يَمْنَعُ أَنْ تُطْلَقَ عَلَى شَيْءٍ أَنَّهُ شُرُكٌ إِلَّا إِذَا كَانَ لَدِيكَ دَلِيلٌ، وَالثَّانِي يَجْعَلُ كُلَّ مَا كَانَ وَسِيلَةً لِلشُّرُكِ فَهُوَ

(١) من حديث ابن عمر: رواه أبو داود (كتاب الأيمان، باب في كراهة الحلف بالأباء، ٣/٥٧) - وسكت عنه -، والترمذى (الذور، باب كراهة الحلف بغير الله تعالى، رقم ١٥٣٥) - وحسنـه -، والطبيالسى (رقم ١٨٩٦)، وابن حبان (رقم ١١٧٧)، والحاكم (١٨/١، ٤/٢٩٧) - وصححة على شرطهما، وأثره الذهبي -، وأحمد في «المسندة» (٢/٣٤، ٦٩).

شرك، وربما نقول على هذا التعريف: إن المعا�ي كلها شرك أصغر؛ لأن الحامل عليها الهوى، وقد قال تعالى: «أَفَرَبِتَ مَنْ أَنْخَذَ إِلَّا هُوَهُ وَأَضَلَهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ» [الجاثية: ٢٣]، ولهذا أطلق النبي ﷺ الشرك على تارك الصلاة، مع أنه لم يشرك؛ فقال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر: ترك الصلاة»^(١).

فالحاصل أن المؤلف رحمه الله يقول: إن الشرك فيه أكبر وأصغر؛ لأنهم لم يرتدوا بهدا، وسبق وجه ذلك. الجلي والخففي؛ فبعضهم قال: إن الجلي والخففي هو الأكبر والأصغر، وبعضهم قال: الجلي ما ظهر للناس من أصغر أو أكبر؛ كالحلف بغير الله، والسجود للصنم. والخففي: ما لا يعلمه الناس من أصغر أو أكبر؛ كالرياء، واعتقاد أن مع الله إله آخر.

وقد يقال: إن الجلي ما انجلى أمره وظهر كونه شركاً؛ ولو كان أصغر، والخففي: ما سوى ذلك.

وأيهما الذي لا يغفر؟ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر؛ لعموم قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ» [النساء ١١٦]، و «أَن يُشَرِّكَ بِهِ» مؤول بمصدر تقديره: شركاً به، وهو نكرة في سياق النفي؛ فيفيد العموم^(٢).

وقال بعض العلماء: إن الشرك الأصغر داخل تحت المشيئة، وإن

(١) رواه الترمذى (أبواب الإيمان، باب ما جاء في ترك الصلاة، ٢٦١٣/٩) - وقال: «حسن»، صحيح، غريب» -، والنسائي (كتاب الصلاة، باب الحكم في تارك الصلاة، ٢٣١/١)، وابن ماجه (كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة، رقم ١٠٧٩)، وابن حبان؛ كما في الموارد (رقم ٢٥٥)، والحاكم (٧/١) - وصححه وأقره الذهبي -، وأحمد (٥/٣٤٦).

(٢) انظر: «الرد على البكري» (ص ١٤٦).

**الثانية عشرة: قولهم: «وَنَحْنُ حَدَّأَهُ عَهْدِ بِكُفْرٍ»؛ فِيهِ أَنَّ
غَيْرَهُمْ لَا يَجْهَلُ ذَلِكَ.**

الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب؛ خلافاً لِمَنْ كَرِهَهُ.

المراد بقوله: «أَن يُشَرِّكَ بِهِ» الشرك الأكبر، وأما الشرك الأصغر؛ فإنه يغفر لأنه لا يخرج من الملة، وكل ذنب لا يخرج من الملة؛ فإنه تحت المشيئة، وعلى كل؛ فصاحب الشرك الأصغر على خطأ، وهو أكبر من كبائر الذنوب، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً»^(١).

● **الثانية عشرة: قوله: «وَنَحْنُ حَدَّأَهُ عَهْدِ بِكُفْرٍ...»؛ معناه: أنه يعتذر عما طلبوا، حيث طلبوه أن يجعل لهم ذات أنواع؛ فهم يعتذرون لجهلهم بكونهم حدثاء عهد بـكفر، وأما غيرهم منمن سبق إسلامه؛ فلا يجهل ذلك. وعلى هذا؛ فنقول: إنه ينبغي للإنسان أن يقدم العذر عن قوله أو فعله حتى لا يعرض نفسه إلى القول أو الظن بما ليس فيه، ويبدل بذلك حديث صفية حين شيعها الرسول ﷺ وهو معتكف، فمرة رجلان من الأنصار، فقال: «إنها صفية بنت حبي»^(٢).**

● **الثالثة عشرة: التكبير عند التعجب... إلخ: تؤخذ من قوله: «الله أَكْبَرُ»؛ أي: الله أكبر وأعظم من أن يشرك به، وفي رواية الترمذى أنه قال: «سبحان الله»^(٣)؛ أي: تنزيهها الله عما لا يليق به.**

(١) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٤٦٩/٨)، والطبراني في «الكبير» برقم (٨٩٠٢). قال المنذري في «الترغيب» (٣/٦٠٧)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/١٧٧): «رواته رواة الصحيح».

(٢) رواه البخاري (كتاب الاعتكاف)، باب هل يخرج المعتكف لحاجته إلى باب المسجد، (٢/٦٢).

(٣) سبق (ص ٢٠٢).

الرابعة عشرة: سد الذرائع.

الخامسة عشرة: النهي عن التشبيه بأهل الجاهلية.

السادسة عشرة: الغضب عند التعليم.

السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: «إنها السنن».

● الرابعة عشرة: سد الذرائع: الذرائع: الطرق الموصلة إلى الشيء، وذرائع الشيء: وسائله وطرقه. والذرائع نوعان:

أ - ذرائع إلى أمور مطلوبة؛ فهذه لا تسد، بل تفتح وتطلب.

ب - ذرائع إلى أمور مذمومة؛ فهذه تسد، وهو مراد المؤلف رحمة الله تعالى.

وذات الأنواط وسيلة إلى الشرك الأكبر، فإذا وضعوا عليها أسلحتهم وتبَّرُّكوا بها؛ يتدرج بهم الشيطان إلى عبادتها وسؤالهم حوائجهم منها مباشرة، فلهذا سد النبي ﷺ الذرائع.

● الخامسة عشرة: النهي عن التشبيه بأهل الجاهلية: تؤخذ من قوله: «قلتم كما قالت بنو إسرائيل»؛ فأنكر عليهم، وبهذا نعرف أن الجاهلية لا تختص بمن كان قبل زمان النبي ﷺ، بل كُلُّ من جَهَلَ الحق وعمل عمل الجاهليين؛ فهو من أهل الجاهلية.

● السادسة عشرة: الغضب عند التعليم: والحديث ليس بصريح في ذلك، وربما يؤخذ من قرائن قوله: «الله أكبر! إنها السنن...»؛ لأن قوة هذا الكلام تفيد الغضب.

● السابعة عشرة: القاعدة الكلية لقوله: «إنها السنن»: أي: الطرق:، وأن هذه الأمة ستتبع طرق من كان قبلها، وهذا لا يعني الحال

الثامنة عشرة: أنَّ هذَا عَلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ.

والإباحة، ولكنه للتحذير؛ كما قال الرسول ﷺ: «ستفترق هذه الأمة إلى ثلات وسبعين فرقة، كلها في النار؛ إلا واحدة»^(١)، وقال: «ليكون من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير...»^(٢) الحديث، وقال: «إنَ الظعينة تذهب من كذا إلى كذا لا تخشى إلا الله»^(٣)، وما أشبه ذلك من الأمور التي أخبر النبي ﷺ عن وقوعها مع تحريمهها.

• **الثامنة عشرة: أنَّ هذَا عَلْمٌ مِنْ أَعْلَامِ النُّبُوَّةِ لِكَوْنِهِ وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ:** يعني اتباع سenn من كان قبلنا. فإن قال قائل: إنَ النبي ﷺ قد خطب الناس بعرفة، وقال: «إنَ الشيطان قد أيس أن يعبده المصلون في جزيرة العرب»^(٤)؛ فكيف تقع عبادته.

فالجواب: أنَ إخبار النبي ﷺ بپأسه لا يدلُ على عدم الواقع، بل يجوز أن يقع، على خلاف ما توقعه الشيطان؛ لأنَ الشيطان لما حصلت الفتوحات، وقوى الإسلام، ودخل الناس في دين الله أتوا؛ ينس أن يعبد سوى الله في هذه الجزيرة، ولكن حكمة الله تأبى إلا أن يكون ذلك، وهذا نقوله ولا بد؛ لئلا يقال: إنَ جميع الأفعال التي تقع في الجزيرة العربية لا يمكن أن تكون شركاً، ومعلوم أنَ الشيخ محمد بن عبد الوهاب

(١) سبق (ص ٤٣).

(٢) رواه: البخاري معلقاً بصيغة الجزم (كتاب الأشربة، باب فيمن يستحل الخمر ويسميه بغیر اسمه، ١٣/٤).

(٣) من حديث عدي بن حاتم، رواه: البخاري (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٢/٥٢٧).

(٤) من حديث جابر، رواه: مسلم (كتاب صفات المنافقين، باب تحريش الشيطان، ٤/٢١٦٦).

الحادية عشرة: أَنْ كُلَّ مَا ذَمَ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي
الْقُرْآنِ؛ أَنَّهُ لَنَا.

العشرون: أَنَّهُ مُتَقْرَرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاها عَلَى الْأَمْرِ،

رحمه الله جدد التوحيد في الجزيرة العربية، وأن الناس كانوا في ذلك
الوقت فيهم المشرك وغير المشرك.

فالحديث أخبر عما وقع في نفس الشيطان ذلك الوقت، ولكنه لا
يدل على عدم الواقع، وهذا الرسول ﷺ يقول: «التركبُ سُنَّةٌ مِّنْ كَانَ
بِكُلِّكُمْ»، وهو يخاطب الصحابة لهم في جزيرة العرب.

● **الحادية عشرة:** أَنْ كُلَّ مَا ذَمَ اللَّهُ بِهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي الْقُرْآنِ
أَنَّهُ لَنَا: هذا ليس على إطلاقه وظاهره، بل يحمل قوله: «لَنَا»؛ أي:
لبعضنا، ويكون المراد به المجموع لا الجميع؛ كما قال العلماء في قوله
تعالى: «يَعْمَلُونَ أَنْجَنَّ وَالْإِنْسَانُ أَنْجَنُ يَأْتِكُمْ رَسُولٌ مِّنْكُمْ» [الأنعام: ١٣٠]،
والرسل كانوا من الإنس فقط. فإذا وقع تشبه باليهود والنصارى؛ فإنَّ الذم
الذى يكون لهم يكون لنا، وما من أحد من الناس غالباً إلا وفيه شبه
باليهود أو النصارى؛ فالذى يعصي الله على بصيرة فيه شبه من اليهود،
والذى يعبد الله على ضلاله فيه شبه من النصارى، والذي يحسد الناس
على ما أتاهم الله من فضله فيه شبه من اليهود، وهلَّمَ جَرًا.

وإن كان يقصد رحمة الله أنه لا بد أن يكون في الأمة خصلة؛ فهذا
على إطلاقه وظاهره؛ لأنَّه قلَّ من يسلم. وإن أراد أن كلَّ ما ذُمَ به اليهود
والنصارى؛ فهو لهذه الأمة على سبيل العموم؛ فلا.

● **العشرون:** أَنَّهُ مُتَقْرَرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْعِبَادَاتِ مَبْنَاها عَلَى الْأَمْرِ...
إِلَّا: وهذا واضح؛ فالعبادات مبناتها على الأمر، مما لم يثبت فيه أمر

فَصَارَ فِيهِ التَّثْبِيْهُ عَلَى مَسَائِلِ الْقَبْرِ : أَمَّا (مَنْ رَبِّكَ) ؛ فَوَاضِحٌ ، وَأَمَّا (مَنْ نَبِّئَكَ؟) ؛ فَمِنْ إِخْبَارِهِ بِأَثْبَاءِ الْغَيْبِ ، وَأَمَّا (مَا دِينُكَ؟) ؛ فَمِنْ قَوْلِهِمْ : «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا إِلَى آخِرِهِ»

الشارع؛ فهو بدعة، قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا، فهو رد»^(١)، وقال: «إِنَّكُمْ وَمَهْدِثَاتِ الْأَمْوَارِ؛ فَإِنْ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ»^(٢).

فمن تعبد بعبادة طولب بالدليل؛ لأنَّ الأصل في العبادات الحظر والمنع، إلا إذا قام الدليل على مشروعيتها. وأمَّا الأكل والمعاملات والأداب واللباس وغيرها؛ فالالأصل فيها الإباحة؛ إلا ما قام الدليل على تحريمه.

وقوله: «مسائل القبر التي يسأل فيها الإنسان في قبره: من ربك؟ من نبيك؟ ما دينك؟»؛ ففي هذه القصة دليل على مسائل القبر الثلاث، وليس مراده أنَّ فيها دليلاً على أنَّ الإنسان يُسأَل في قبره، بل فيها دليل على إثبات الربوبية والنبوة والعبادة.

أمَّا «من ربك»؛ فواضح، يعني أنه لا رب إلا الله تعالى. وأمَّا «من نبيك»؛ فمن إخباره بالغيب قال ﷺ: «التركيبُ سُننُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوَالْقَدْدَةِ»^(٣)؛ فوقع كما أخبر. أمَّا «ما دينك؟»؛ فمن قولهم: «أَجْعَلْ لَنَا إِلَهًا»؛ أي: مألوهاً معبوداً، والعبادة هي الدين.

(١) من حديث عائشة، رواه: مسلم (كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ١٣٤٣/٣)، وأخرجه البخاري معلقاً (٢٦٩٧).

(٢) من حديث العرياض بن سارية، رواه: أبو داود (كتاب السنة، باب لزوم السنة، ١٣٥/٥)، والترمذى (العلم، باب الأخذ بالسنة، رقم ٢٦٧٨) - وقال: «خَيْرُ الْمُسْلِمِ حَسْنٌ صَحِحٌ» -، وابن ماجه في (المقدمة، باب اتباع سنة الخلفاء، رقم ٤٢).

(٣) سبق (ص ٢٠٢).

الحادية والعشرون: أن سنتة أهل الكتاب مذمومة كستنة المشركين.

الثانية والعشرون: أن المتنقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة؛ لقوله: «ونحن حدثاء عهدي بکفر».

والمؤلف رحمه الله محمد بن عبد الوهاب ففهمه دقيق جداً لمعاني النصوص؛ فأحياناً يصعب على الإنسان بيان وجه استنباط المسألة من الدليل.

• **الحادية والعشرون: أن سنة أهل الكتاب مذمومة كستنة المشركين:** تؤخذ من قوله: «كما قالت بنو إسرائيل لموسى».

• **الثانية والعشرون:** أن المتنقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة؛ وهذا صحيح؛ فالإنسان المتنقل من شيء، سواء كان باطلأً أولاً؛ لا يؤمن أن يكون في قلبه بقية منه، وهذه البقية لا تزول إلا بعد مدة؛ لقوله: «ونحن حدثاء عهدي بکفر»؛ فكانه يقول: ما سأله إلا لأنّ عندنا بقية من بقايا الجاهلية، ولهذا كان من الحكمة تغريب الزاني بعد جلده عن مكان الجريمة؛ لئلا يعود إليها. فالإنسان ينبغي أن يتبعد عن مواطن الكفر والشرك والفسق؛ حتى لا يقع في قلبه شيء منها.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللَّهِ

قوله: «في الذبح»: أي: ذبح البهائم.

قوله: «الغير الله»: اللام للتعليل، والقصد: أي قاصداً بذبحه غير الله، والذبح لغير الله ينقسم إلى قسمين:

١ - أن يذبح لغير الله تقرباً وتعظيمًا؛ فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

٢ - أن يذبح لغير الله فرحاً وإكراماً؛ فهذا لا يخرج من الملة، بل هو من الأمور العادية التي قد تكون مطلوبة أحياناً وغير مطلوبة أحياناً؛ فالالأصل أنها مباحة.

ومراد المؤلف هنا: القسم الأول.

فلو قدم السلطان إلى بلد. فذبحنا له، فإن كان تقرباً وتعظيمًا؛ فإن إله شرك أكبر، وتحرم هذه الذبائح، وعلامة ذلك: أننا نذبحها في وجهه ثم ندعها. أما لو ذبحناها له إكراماً وضيافة، وطبخت، وأكلت؛ فهذا من باب الإكرام، وليس بشرك.

وقوله: «الغير الله». يشمل الأنبياء، والملائكة، والأولياء، وغيرهم؛ فكل من ذبح لغير الله تقرباً وتعظيمًا؛ فإنه داخل في هذه الكلمة بأي شيء كان.

وقوله في الترجمة: «باب ما جاء في الذبح لغير الله»: أشار إلى

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾^(١). الآية .

الدليل دون الحكم، ومثل هذه الترجمة يترجم بها العلماء للأمور التي لا يجزمون بحكمها، أو التي فيها تفصيل، وأما الأمور التي يجزمون بها؛ فإنهم يقولونها بالجزم؛ مثل باب وجوب الصلاة، وباب تحريم الغيبة، ونحو ذلك.

والمؤلف رحمه الله تعالى لا شك أنه يرى تحريم الذبح لغير الله على سبيل التقرب والتعظيم، وأنه شرك أكبر، لكنه أراد أن يمرن الطالب على أخذ الحكم من الدليل، وهذا نوع من التربية العلمية؛ فإن المعلم أو المؤلف يدع الحكم مفتوحاً، ثم يأتي بالأدلة لأجل أن يكل الحكم إلى الطالب؛ فيحکم به على حسب ما سبق له من هذه الأدلة، وقد ذكر المؤلف في هذا الباب ثلاث آيات :

* * *

الأولى: قوله : **﴿قُل﴾** : الخطاب للنبي ﷺ، أي قل لهؤلاء المشركين معلنا لهم قيامك بالتوحيد الخالص؛ لأن هذه السورة مكية.

قوله: **﴿إِنَّ صَلَاتِي﴾** : الصلاة في اللغة: الدعاء، وفي الشرع: عبادة الله ذات أقوال وأفعال معلومة، مفتتحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم.

قوله: **﴿وَنُسُكِي﴾** : النسك لغة: العبادة، وفي الشرع: ذبح القريان.

فهل تحمل هذه الآية على المعنى اللغوي أو على المعنى الشرعي؟ سبق أنَّ ما جاء في لسان الشرع يحمل على الحقيقة الشرعية؛ كما أنَّ ما

(١) سورة الأنعام: الآية ١٦٢، ١٦٣.

جاء في لسان العرف؛ فهو محمول على الحقيقة العرفية وفي لسان العرب على الحقيقة اللغوية.

فعندما أقول لشخص: عندك شاة؟ يفهم الأولى من الضأن، لكن في اللغة العربية الشاة تطلق على الواحدة من الضأن والمعز، ذكرًا كان أو أنثى، وعلى هذا؛ فيحمل النسك في الآية على المعنى الشرعي. وقيل: تتحمل على المعنى اللغوي؛ لأنَّه أعم؛ فالنسك العبادة، كأنه يقول: أنا لا أدعُو إلا الله، ولا أعبد إلا الله، وهذا عام للدعاء والتعبد. وإذا حملت على المعنى الشرعي؛ صارت خاصة في نوع من العبادات، وهي: الصلاة، والنسك، ويكون هذا كمثال، فإنَّ الصلاة أعلى العبادات البدنية، والذبح أعلى العبادات المالية؛ لأنَّه على سبيل التعظيم لا يقع إلا قربة، هكذا قرر شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه المسألة.

ويحتاج إلى مناقشة في مسألة أنَّ القرابان أعلى أنواع العبادات المالية؛ فإنَّ الزكوة لا شك أنها أعظم، وهي عبادة مالية.

وهناك رأي ثالث يقول: إنَّ الصلاة هي الصلاة المعروفة شرعاً، والنسك: العبادة مطلقاً، ويكون ذلك من عطف العام على الخاص.

قوله: «وَحْيَانِي وَمَمَاتِي»: أي: حياتي وموتي؛ أي: التصرف في وتدبير أمري حيَاً وميتاً لله. وفي قوله: «صَلَاتِي وَنُسُكِي» إثبات توحيد العبادة. وفي قوله: «وَحْيَانِي وَمَمَاتِي» إثبات توحيد الربوبية.

قوله: «للله»: خبر إنَّ، والله: علم على الذات الإلهية، وأصله: الإله، فحذفت الهمزة؛ لكثرة الاستعمال تخفيفاً. وهو بمعنى مألوه؛ فهو فعال بمعنى مفعول، مثل غراس بمعنى مغروس، وفراش بمعنى مفروش، والمألوه: المحبوب المعظم.

قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: المراد بـ ﴿الْعَالَمِينَ﴾: ما سوى الله، وسُميَ بذلك؛ لأنَّه علم على خالقه.

قال الشاعر:

فواعجباً كيف يعصي الإله
أم كيف يجحده الجاحد
وفي كل شيء له آية تدل على أنه واحد
وهي تطلق على العالمين بهذا المعنى، وتطلق على العالمين في
وقت معين، مثل قوله تعالى: ﴿وَأَنِّي فَضَلَّكُمْ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ٤٧]؛
يعني: عالمي زمانهم.

والرب هنا: المالك المتصرف، وهذه ربوبية مطلقة.

الآية الثانية: قوله: ﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾: الجملة حالية من قوله: ﴿إِنَّهُ﴾؛ أي: حال كونه لا شريك له، والله - سبحانه - لا شريك له في عبادته ولا في ربوبيته ولا أسمائه وصفاته، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ
وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقد ضلل من زعم أنَّ الله شركاء كمن عبد الأصنام أو عيسى بن مرريم عليه السلام، وكذلك بعض غلاة الشعراء الذين جعلوا المخلوق بمنزلة الخالق؛ كقول بعضهم يخاطب ممدوحًا له:

فكن كمن شئت يا من لا شبيه له وكيف شئت فما خلق يدانيك

وكقول البوصيري في قصيده في مدح الرسول ﷺ:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العجم
إن لم تكن آخذنا يوم المعاد يدي فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم

فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم وهذا من أعظم الشرك؛ لأنَّه جعل الدنيا والأخرة من جود الرسول، ومقتضاه أنَّ الله جل ذكره ليس له فيهما شيء.

وقال: إنَّ «من علومك علم اللوح والقلم»، يعني: وليس ذلك كل علومك؛ فما بقي لله علم ولا تدبير - والعياذ بالله - .

قوله: «إِنَّكَ» : الجار والمجرور متعلق بـ «أَمْرُكَ»؛ فيكون دالاً على الحصر والتخصيص، وإنما خصَّ بذلك؛ لأنَّه أعظم المأمورات، وهو الإِخلاص لله تعالى ونفي الشرك، فكانَه ما أمر إِلاَّ بهذا، ومعلوم أنَّ من أخلص لله تعالى؛ فسيقوم بعبادة الله - سبحانه وتعالى - في جميع الأمور.

قوله: «أَمْرُكَ» : إيهام الفاعل هنا من باب التعظيم والتفحيم، وإلا؛ فمن المعلوم أنَّ الأمر هو الله تعالى.

قوله: «أَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ» : يحتمل أنَّ المراد الأولية الرمزية، فيتعين أن تكون أولية إضافية ويكون المراد أنا أول المسلمين من هذه الأمة؛ لأنَّ سبقه في الزمن من أسلموا.

ويحتمل أنَّ المراد الأولية المعنوية؛ فإنَّ أعظم الناس إسلاماً وأتمهم انتقاداً هو الرسول ﷺ؛ فتكون الأولية أولية مطلقة.

ومثل هذا التعبير يقع كثيراً أن تقع الأولية أولية معنوية، مثل أن تقول: أنا أول من يصدق بهذا الشيء، وإن كان غيرك قد صدق قبلك، لكن تريد أنك أسبق الناس تصديقاً بذلك، ولن يكون عندك إنكار أبداً، ومثل قوله ﷺ: «نَحْنُ أَوْلَى بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ» حينما قال: «رَبِّ أَرْضِي

كَيْفَ تُحِنِّ الْمَوْقَعَ»^(١)؛ فليس معناه أنَّ إبراهيم شاك، لكن إنْ قُدِرَ أن يحصل شك؛ فنحن أولى بالشك منه، وإنَّا، فلسنا نحن شاكين، وكذلك إبراهيم ليس شاكاً.

قوله: «الْمُسْلِمُونَ» : الإسلام عند الإطلاق يشمل الإيمان؛ لأنَّ المراد به الاستسلام لله ظاهراً وباطناً، ويدلُّ لذلك قوله تعالى: «بَلَى مَنْ أَشَأَ وَجْهَهُمْ بِهِ» [البقرة: ١١٢]، وهذا إسلام الباطن.

وقوله: «وَهُوَ مُحْسِنٌ» : هذا إسلام الظاهر، وكذا قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَبَّعْ غَيْرَ الْإِنْسَانِ دِيَنًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ» [آل عمران: ٨٥] يشمل الإسلام الباطن والظاهر، وإذا ذكر الإيمان دخل فيه الإسلام، قال تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَاحَتِ بَغْرِي بِنْ تَحْمِلَهَا الْأَنْهَارُ» [التوبه: ٧٢].

ومتي وجد الإيمان حَقّاً لزما من وجوده الإسلام. وأما إذا قُرِّنا جميعاً صار الإسلام في الظاهر والإيمان في الباطن، مثل حديث جبريل، وفيه: أخبرني عن الإسلام؛ فأخبره عن أعمال ظاهرة، وأخبرني عن الإيمان؛ فأخبره عن أعمال باطنة^(٢).

وكذا قوله تعالى: «فَالَّتِي أَلْأَعْرَابُ إِمَامًا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ» [الحجرات: ١٤].

والشاهد من الآية التي ذكرها المؤلف: أنَّ الذبح لا بد أن يكون خالصاً لله.

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب تفسير القرآن، باب قول الله تعالى: «وَقَوْمُوا اللَّهُ قَانِئِينَ»، ٣/٢٣٠)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب زيادة طهارة القلب، ١/١٣٣).

(٢) من حديث عمر، رواه: مسلم (كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، ١/٣٦).

وقوله: «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ»^(١).

الأية الثالثة: قوله: «فَصَلِّ»: الفاء للسببية عاطفة على قوله: «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ» [الكوثر: ١]؛ أي: بسبب إعطائنا لك ذلك صل لربك وإنحر شكرًا لله تعالى على هذه النعمة. والمراد بالصلوة هنا الصلاة المعروفة شرعاً.

وقوله: «وَأَنْحِرْ»: المراد بالنحر: الذبح، أي اجعل نحرك لله كما أن صلاتك له؛ فأفادت هذه الآية الكريمة أن النحر من العبادة، ولهذا أمر الله به وقرنه بالصلوة.

وقوله: «وَأَنْحِرْ»: مطلق؛ فيدخل فيه كل ما ثبت في الشرع مشروعيته، وهي ثلاثة أشياء: الأضاحي، والهدايا، والغفائق؛ فهذه الثلاثة يطلب من الإنسان أن يفعلها. أما الهدايا؛ فمنها واجب، ومنها مستحب، فالواجب كما في التمتع: «فَنَّ تَمَتعَ بِالْعُطَّةِ إِلَى الْحِجَّةِ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدَىِ» [البقرة: ١٩٦]، وكما في المختصر: «فَإِنْ أَخْبَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدَىِ» [البقرة: ١٩٦]، وكما في حلق الرأس: «فَقَذِيفَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ شُكُّ» [البقرة: ١٩٦]، هذا إن صلح أن نقول: إنها هدي، ولكن الأولى أن نسميها فدية كما سماها الله - عز وجل -؛ لأنها بمنزلة الكفارة، وأما الأضاحي؛ فاختلاف العلماء فيها:

فمنهم من قال: إنها واجبة. ومنهم من قال: إنها مستحبة. وأكثر أهل العلم على أنها مستحبة، وأنه يكره للقادر تركها. ومذهب أبي حنيفة رحمه الله أنها واجبة على القادر، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية.

والأضحية ليست عن الأموات كما يفهمه العوام، بل هي للأحياء،

(١) سورة الكوثر: الآية ٢.

عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: «حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ:
.....
لَعْنَ اللَّهِ

وأما الأموات؛ فليس من المشروع أن يُضْحَى لهم استقلالاً، إلا إن أوصوا به؛ فعلى ما أوصوا به لأن ذلك لم يرد عن الرسول ﷺ.

وأما العقيقة: وهي التي تذبح عن المولود في يوم سابعه إن كان ذكرًا فاثنتان، وإن كان أنثى فواحدة، وتجزئ الواحدة مع الإعسار في الذكور. وهي سنة عند أكثر أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: إنها واجبة؛ لأن النبي ﷺ قال: «كل غلام مرتمن بعقيقه»^(١).

قوله: «كلمات»: جمع الكلمة، والكلمة في اصطلاح النحوين: القول المفرد. أما في اللغة؛ فهي كل قول مفيد، قال الرسول ﷺ: «أصدق كلمة قالها شاعر: لا كل شيء ما خلا الله باطل»^(٢)، وقال تعالى: «كَلَّا إِنَّهَا كَلْمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا»، وهي قوله: «رَبَّ أَرْجُونَ لَعَلَّهُ أَعْمَلَ صَلِحًا فِيمَا تَرَكَ» [المؤمنون: ٩٩ - ١٠٠].

قال شيخ الإسلام: لا تطلق الكلمة في اللغة العربية إلا على الجملة المفيدة.

قوله: «اللعن الله»: اللعن من الله: الطرد والإبعاد عن رحمة الله،

(١) من حديث سمرة بن جندب، رواه: أحمد في «المسند» (٥/٧، ٨، ١٢، ١٧، ٢٢)، وأبو داود (كتاب الأضاحي، باب في العقيقة، ٣/٢٥٩)، والترمذني (الأضحية، باب في العقيقة، ٥/٢٣٧) - وقال: «حديث حسن صحيح» -، والنسائي (كتاب العقيقة، باب متى يعن، رقم ٤٢٢٥)، وابن ماجه (كتاب الذبائح، باب في العقيقة، ٢/١٠٥٧)، والدارمي (كتاب الأضاحي، باب السنة في العقيقة، ٢/٨١).

(٢) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (٤١٣٨، ٦١٤٧، ٦٤٨٩).

مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالدِّينِ،

فإذا قيل: لعنه الله؛ فالمعنى: طرده وأبعده عن رحمته، وإذا قيل: اللهم العن فلاناً؛ فالمعنى أبعده عن رحمتك واطرده عنها.

قوله: «من ذبح لغير الله»: عام يشمل من ذبح بغيراً، أو بقرة، أو دجاجة، أو غيرها.

قوله: «الغير الله»: يشمل كل من سوى الله حتى لو ذبح لنبي، أو ملك، أو جنٍّ، أو غيرهم.

وقوله: «العن»: يحتمل أن تكون الجملة خبرية، وأنَّ الرسول ﷺ يخبر أنَّ الله لعن من ذبح لغير الله، ويحتمل أن تكون إنشائية بلفظ الخبر؛ أي: اللهم العن من ذبح لغير الله، والخبر أبلغ؛ لأنَّ الدعاء قد يُستجاب، وقد لا يستجاب.

قوله: «والديه»: يشمل الأب والأم، ومن فوقهما؛ لأنَّ الجد أبوه، كما أنَّ أولاد الابن والبنت أبناء في وجوب الاحترام لأصولهم. والمسألة هنا ليست مالية، بل هي من الحقوق، ولعن الأدنى أشد من لعن الأعلى؛ لأنَّه أولى بالبر، ولعنه ينافي البر.

قوله: «من لعن والديه»: أي: سبّهما وشتمّهما؛ فاللعن من الإنسان السب والشتم، فإذا سببت إنساناً أو شتمته؛ فهذا لعنه لأنَّ النبي ﷺ قيل له: كيف يلعن الرجل والديه قال: «يسب أبي الرجل فيسب أبياه، ويسب أمه فيسب أمه»^(١). وأخذ الفقهاء من هذا الحديث قاعدة، وهي: أنَّ السب بمنزلة المباشرة في الإثم؛ وإن كان يخالفه في الضمان على تفصيل في ذلك عند أهل العلم.

(١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، رواه: البخاري (كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه، ٨٦/٤)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر، ٩٢/١).

لَعْنَ اللَّهِ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، لَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيْرَ مَنَارَ الْأَرْضِ». رواه مُسْلِمٌ^(١).

قوله: «من آوى محدثاً»: أي: ضمه إليه وحماه، والإحداث: يشمل الإحداث في الدين؛ كالبدع التي أحدثها الجهمية والمعتزلة، وغيرهم. والإحداث في الأمر: أي في شؤون الأمة؛ كالجرائم وشبهها، فمن آوى محدثاً؛ فهو ملعون، وكذا من ناصرهم؛ لأن الإيواء أن تأويه لكتف الأذى عنه، فمن ناصره؛ فهو أشد وأعظم. والمحدث أشد منه؛ لأنَّ إذا كان إيواؤه سبباً لللعنة؛ فإن نفس فعله جرم أعظم. ففيه التحذير من البدع والإحداث في الدين، قال النبي ﷺ: «إيَاكُمْ وَمَحْدُثَاتُ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالٌ»^(٢)، وظاهر الحديث: ولو كان أمراً يسيراً.

قوله: «منار الأرض»: أي: علاماتها ومراسيمها التي تحدد بين الجيران، فمن غيرها ظلماً؛ فهو ملعون، وما أكثر الذين يغيرون منار الأرض، لا سيما إذا زادت قيمتها، وما علموا أنَّ الرسول ﷺ يقول: «من اقطع شيئاً من الأرض ظلماً؛ طوقة من سبع أرضين»^(٣)؛ فالامر عظيم، مع أنَّ هذا الذي يقطع من الأرض، ويغيير المنار، ويأخذ ما لا يستحق لا يدرى: قد يستفيد منها في دنياه، وقد يموت قبل ذلك، وقد يسلط عليه آفة تأخذ ما أخذ.

فالحاصل: أنَّ هذا دليل على أنَّ تغيير منار الأرض من كبائر الذنوب، وللهذا قرنه النبي ﷺ بالشرك وبالعقوق وبالإحداث؛ مما يدل على أنَّ أمره عظيم، وأنَّه يجب على المرء أن يحذر منه، وأن يخاف الله - سبحانه وتعالى - حتى لا يقع فيه.

* * *

(١) في (كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله)، ١٥٦٧/٣.

(٢) سبق (ص ٢١٢).

(٣) سبق (ص ٨٧).

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي دُبَابٍ». قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَرَّ رَجُلٌ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنْمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يَقْرُبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرْبٌ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أَقْرَبُهُ». قَالُوا لَهُ: قَرْبٌ وَلَوْ دُبَابًا. فَقَرْبَ دُبَابًا، فَخَلَوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلآخر: قَرْبٌ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَقْرَبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَضَرَبُوا عِنْقَهُ، فَدَخَلَ الْجَنَّةَ». رَوَاهُ أَخْمَدُ^(١).

قوله: «عن طارق بن شهاب»: في الحديث علتان:

الأولى: أن طارق بن شهاب اتفقوا على أنه لم يسمع من النبي ﷺ، واختلفوا في صحبته، والأكثرون على أنه صاحبي. لكن إذا قلنا: إنه صاحبي؛ فلا يضر عدم سماعه من النبي ﷺ؛ لأنَّ مرسل الصاحبِي حجة، وإن كان غير صاحبي؛ فإنه مرسل غير صاحبِي، وهو من أقسام الضعيف.

الثانية: أن الحديث معنون من قبل الأعمش، وهو من المدلسين، وهذه آفة في الحديث؛ فالحديث في النفس منه شيء من أجل هاتين العلتين. ثم للحديث علة ثالثة، وهي أن الإمام أحمد رواه عن طارق عن سلمان موقوفاً من قوله، وكذا أبو نعيم وابن أبي شيبة؛ فيحتمل أن سلمان أخذه عن بني إسرائيل.

قوله: «في دُبَابٍ»: في: للسببية، وليس للظرفية؛ أي: بسبب دُبَابٍ، ونظيره قول النبي ﷺ: «دَخَلَتِ النَّارَ امْرَأَةٌ فِي هَرَةٍ حُبِسَتْهَا»^(٢)... الحديث؛ أي: بسبب هرمة.

قوله: «فَدَخَلَ النَّارَ»: مع أنه ذبح شيئاً حقيراً لا يؤكل، لكن لما

(١) رواه: الإمام أحمد في «الزهد» (ص ١٥، ١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٠٣/١).

(٢) من حديث ابن عمر، رواه: البخاري (كتاب بذء الخلق، باب إذا وقع النباب، ٤٤٨/٢)، ومسلم (كتاب السلام، باب تحريم قتل الهرة، ٤/١٧٦٠).

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير «**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي**» .

الثانية : تفسير «**فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ**» .

الثالثة : البداءة بلعنة من ذبح لغير الله .

الرابعة : لعن من لعن والديه ، ومنه أن تلعن والدي الرجل
فيلعن والديك .

نوى التقرب به إلى هذا الصنم ؛ صار مشركاً ، فدخل النار .

* * *

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير «**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي**» : وقد سبق ذلك في أول
الباب .

● الثانية : تفسير «**فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحِرْ**» : وقد سبق ذلك في أول
الباب .

● الثالثة : البداءة بلعنة من ذبح لغير الله :بدأ به ؛ لأنّه من الشرك ،
والله إذا ذكر الحقوق يبدأ أولاً بالتوحيد ؛ لأنّ حق الله أعظم الحقوق ، قال
تعالى : «**وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا**» [النساء : ٣٦] ،
وقال تعالى : «**وَقَضَيْنَا رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِنَّا هُوَ أَكْبَرُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا**» [الإسراء : ٢٣] ،
وبينبغي أن يبدأ في المنافي والعقوبات بالشرك وعقوبته .

● الرابعة : لعن من لعن والديه : ولعن الرجل للرجل له معنian :
الأول : الدعاء عليه باللعن .

الخامسة: لَعْنُ مَنْ آوَى مُحَدِّثًا، وَهُوَ الرَّجُلُ يُخْدِثُ شَيْئًا يَجِبُ فِيهِ حَقُّ اللَّهِ؛ فَيَلْتَجِي إِلَى مَنْ يُجِيرُهُ مِنْ ذَلِكَ.

السادسة: لَعْنُ مَنْ غَيَرَ مَنَارَ الْأَرْضِ، وَهِيَ الْمَرَاسِيمُ الَّتِي تُفَرِّقُ بَيْنَ حَقِّكَ وَحَقِّ جَارِكَ مِنَ الْأَرْضِ، فَتُغَيِّرُهَا بِتَقْدِيمِ أَوْ تَأْخِيرٍ.

السابعة: الفَرْقُ بَيْنَ لَعْنِ الْمُعَيْنِ وَلَعْنِ أَهْلِ الْمَعَاصِي عَلَى سَبِيلِ الْعُمُومِ.

الثاني: سبّه وشتمه؛ لأنّ الرسول ﷺ فسره بقوله: «يسب أبا الرجل فيسب أباءه، ويسب أمه فيسب أمه»^(١).

● **الخامسة:** لعن من آوى محدثاً: وقد سبق أنه يشمل الإحداث في الدين والجرائم، فمن آوى محدثاً ببدعة؛ فهو داخل في ذلك، ومن آوى محدثاً بجريمة؛ فهو داخل في ذلك.

● **السادسة:** لعن من غير منار الأرض...: وسواء كانت بينك وبين جارك، أو بينك وبين السوق مثلاً؛ لأنّ الحديث عام.

● **السابعة:** الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاشي على سبيل العموم: فال الأول ممنوع، والثاني جائز، فإذا رأيت من آوى محدثاً؛ فلا تقل: لعنك الله، بل قل: لعن الله من آوى محدثاً على سبيل العموم، والدليل على ذلك أنّ النبي ﷺ لما صار يلعن أناساً من المشركيين من أهل الجاهلية بقوله: «اللهم! العن فلاناً وفلاناً وفلاناً» نهي عن ذلك بقوله تعالى: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ»

الثامنة: هذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ، وَهِيَ قِصَّةُ الذَّبَابِ.

النَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذَّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخْلُصًا مِنْ شَرِّهِمْ.

فَإِنَّهُمْ ظَلَمُونَ^(١)؛ فالمعنى ليس لك أن تلعنه، وكم من إنسان صار على وصف يستحق به اللعنة ثم تاب فتاب الله عليه، إذن يؤخذ هذا من دليل منفصل، وكأن المؤلف رحمة الله قال: الأصل عدم جواز إطلاق اللعن؛ فجاء هذا الحديث لاعنا للعموم، فيبقى الخصوص على أصله؛ لأنَّ المسلم ليس بالطَّعَان ولا باللعَان، والرسول ﷺ ليس طعاناً ولا لعاناً، ولعل هذا وجه أخذ الحكم من الحديث، وإنَّ فالحديث لا تفريق فيه.

● **الثامنة: هذِهِ الْقِصَّةُ الْعَظِيمَةُ وَهِيَ قِصَّةُ الذَّبَابِ:** كأن المؤلف رحمة الله يصحح الحديث، ولهذا بنى عليه حكماً، والحكم المأخوذ من دليل فرع عن صحته، والقصة معروفة.

● **النَّاسِعَةُ: كَوْنُهُ دَخَلَ النَّارَ بِسَبَبِ ذَلِكَ الذَّبَابِ الَّذِي لَمْ يَقْصِدْهُ، بَلْ فَعَلَهُ تَخْلُصًا مِنْ شَرِّهِمْ:** هذِهِ الْمَسْأَلَةُ لَيْسَ مُسْلَمَةً، فإن قوله: قرب ولو ذباباً يقتضي أنه فعله قاصداً التقرب، أما لو فعله تخلصاً من شرهم؛ فإنه لا يكفر لعدم قصد التقرب، ولهذا قال الفقهاء: لو أكره على طلاق امرأته فطلق تبعاً لقول المكره؛ لم يقع الطلاق، بخلاف ما لو نوى الطلاق؛ فإن الطلاق يقع، وإن طلق دفعاً للإكراه؛ لم يقع، وهذا حق لقوله ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ»^(٢). وظاهر القصة أنَّ الرجل ذبح بنية التقرب؛ لأنَّ

(١) انظر: (ص ٢٩٠).

(٢) من حديث عمر، رواه: البخاري (كتاب بدء الرحي، باب كيف كان بدء الرحي، ١٣/١)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب قول النبي ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَاتِ»، ١٥١٥/٣).

العاشرة: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشُّرُكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ؛ كَيْفَ صَبَرَ ذَلِكَ عَلَى الْقَتْلِ وَلَمْ يُوَاقِفُهُمْ عَلَى طَلَبِهِمْ مَعَ كَوْنِهِمْ لَمْ يَطْلُبُوا إِلَّا الْعَمَلَ الظَّاهِرَ؟!

الأصل أن الفعل المبني على طلب يكون موافقاً لهذا الطلب. ونحن نرى خلاف ما يرى المؤلف رحمة الله، أي أنه لو فعله بقصد التخلص ولم ينو التقرب لهذا الصنم لا يكفر؛ لعموم قوله تعالى: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْلَبَهُ مُطْمِئِنٌ بِإِلَيْمَانِ وَلَنَكَنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدَرًا» [النحل: ١٠٦].

وهذا الذي فعل ما يوجب الكفر تخلصاً مطمئناً قلبه بالإيمان. والصواب أيضاً: أنه لا فرق بين القول المكره عليه والفعل، وإن كان بعض العلماء يفرق ويقول: إذا أكره على القول لم يكفر، وإذا أكره على الفعل كفر، ويستدل بقصة الذباب، وقصة الذباب فيها نظر من حيث صحتها، وفيها نظر من حيث الدلالة؛ لما سبق أن الفعل المبني على طلب يكون موافقاً لهذا الطلب. ولو فرض أن الرجل تقرب بالذباب تخلصاً من شرهم؛ فإن لدينا نصاً محكماً في الموضوع، وهو قوله تعالى: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ . . .» [النحل: ١٠٦] الآية، ولم يقل بالقول، فما دام عندنا نصٌّ قرآنٌ صريحٌ؛ فإنه لو وردت السنة صحيحة على وجه مشتبه؛ فإنها تحمل على النص المحكم.

الخلاصة أن من أكره على الكفر؛ لم يكن كافراً ما دام قلبه مطمئناً بالإيمان ولم يشرح بالكفر صدرًا.

● **العاشرة: مَعْرِفَةُ قَدْرِ الشُّرُكِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ . . . إِلَخُ:** وقد بينها المؤلف رحمة الله تعالى.

* مسألة :

هل الأولى للإنسان إذا أكره على الكفر أن يصبر ولو قتل، أو يوافق ظاهراً ويتاول؟

هذه المسألة فيها تفصيل :

أولاً: أن يوافق ظاهراً وباطناً، وهذا لا يجوز لأنّه ردة.

ثانياً: أن يوافق ظاهراً لا باطناً، ولكن يقصد التخلص من الإكراه؛ فهذا جائز.

ثالثاً: أن لا يوافق لا ظاهراً ولا باطناً ويقتل، وهذا جائز، وهو من الصبر.

لكن أيهما أولى أن يصبر ولو قتل، أو أن يوافق ظاهراً؟ فيه تفصيل : إذا كان موافقة الإكراه لا يتربّ عليه ضرر في الدين للعامة؛ فإنّ الأولى أن يوافق ظاهراً لا باطناً، لا سيما إذا كان بقاوته فيه مصلحة للناس، مثل : صاحب المال الباذل فيما ينفع أو العلم النافع وما أشبه ذلك، حتى وإن لم يكن فيه مصلحة؛ ففي بقائه على الإسلام زيادة عمل، وهو خير، وهو قد رخص له أن يكفر ظاهراً عند الإكراه؛ فالأولى أن يتاول، ويوافق ظاهراً لا باطناً. أما إذا كان في موافقته وعدم صبره ضرر على الإسلام؛ فإنه يصبر، وقد يجب الصبر؛ لأنّه من باب الصبر على الجهاد في سبيل الله، وليس من باب إبقاء النفس، ولهذا لما شكي الصحابة للنبي ﷺ ما يجدونه من مضائق المشركين؛ قصّ عليهم قصة الرجل فيمن كان قبلنا بأنّ الإنسان كان يمشط ما بين لحمه وجلدته بأمشاط الحديد^(١) ويصبر، فكانه يقول لهم : اصبروا على الأذى.

(١) من حديث خباب بن الأرت، رواه : البخاري (كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام)، ٥٢٠ / ٢.

الحادية عشرة: أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا؛ لَمْ يَقُلْ: «دَخَلَ النَّارَ فِي ذَبَابٍ».

الثانية عشرة: فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيفِ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شَرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»^(١).

ولو حصل من الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الوقت موافقة للمشركين وهم قلة؛ لحصل بذلك ضرر عظيم على الإسلام.

والإمام أحمد رحمه الله في المحنـة المشهورة لو وافقـهم ظاهراً؛ لـحصل في ذلك مضرـة على الإسلام.

● **الحادية عشرة:** أَنَّ الَّذِي دَخَلَ النَّارَ مُسْلِمٌ؛ لَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ كَافِرًا لَمْ يَقُلْ: دَخَلَ النَّارَ فِي ذَبَابٍ؛ وَهَذَا صَحِيفٌ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ مُسْلِمًا ثُمَّ كَفَرَ بِتَقْرِيبِهِ لِلصِّنْمِ؛ فَكَانَ تَقْرِيبُهُ هُوَ السَّبَبُ فِي دُخُولِهِ النَّارَ. وَلَوْ كَانَ كَافِرًا قَبْلَ أَنْ يَقْرَبَ الذَّبَابَ؛ لَكَانَ دُخُولُهُ النَّارَ لِكُفْرِهِ أُولَى، لَا بِتَقْرِيبِهِ الذَّبَابِ.

● **الثانية عشرة:** فِيهِ شَاهِدٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيفِ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شَرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»؛ وَالغَرْضُ مِنْ هَذَا: التَّرْغِيبُ وَالتَّرْهِيبُ: فَإِذَا عَلِمَ أَنَّ الْجَنَّةَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ شَرَاكِ النَّعْلِ؛ فَإِنَّهُ يَنْشَطُ عَلَى السُّعْيِ، فَيَقُولُ: لَيْسَ بَعِيدَةً؛ كَفَوْلَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لِمَا سُئِلَ عَمَّا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَيَبْعَدُ مِنَ النَّارِ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيُسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسِّرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(٢)، وَالنَّارُ إِذَا قِيلَ لَهُ: إِنَّهَا أَقْرَبُ مِنْ شَرَاكِ النَّعْلِ يَخَافُ،

(١) من حديث عبد الله بن مسعود، رواه: البخاري برقم (٦٤٨٨).

(٢) من حديث معاذ، أخرجه: الإمام أحمد (٢٣١ / ٥) ورواه: الترمذـي (الإيمـان)، بـاب ما جاء في حرمة الصلاة، ٧ / ٢٨٠ - وقال: «حسن صـحـيف» -، والنـسـائي في «الـكـبـرى»؛ كما في «تحفة الأشراف» (٣٩٩ / ٨)، وابن ماجـه (كتـاب الفتـنـ، بـاب كـفـ اللـسانـ فـي الفتـنـةـ، رقم (٣٩٧٣).

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةُ أَنَّ عَمَلَ الْقَلْبِ هُوَ الْمَقْصُودُ الأَعْظَمُ، حَتَّىٰ عِنْدَ عَبْدَةِ الْأُوْثَانِ.

ويتوقى في مشيه لثلا يزلي فيهلك، ورب كلمة توصل الإنسان إلى أعلى علّين، وكلمة أخرى توصله إلى أسفل سافلين.

• الثالثة عشرة: معرفة أن عمل القلب هو المقصود الأعظم حتى عند عبدة الأوثان: والحقيقة أن هذه المسألة مع التاسعة فيها شبه تناقض؛ لأنّه في هذه المسألة أحال الحكم على عمل القلب، وفي التاسعة أحاله على الظاهر؛ فقال: بسبب ذلك الذباب الذي لم يقصده بل فعله تخلصا من شرهم، ومقتضى ذلك أن باطنه سليم، وهنا يقول: إن العمل بعمل القلب، ولا شك أن ما قاله المؤلف رحمه الله حق بالنسبة إلى أن المدار على القلب.

والحقيقة أن العمل مركب على القلب، والناس يختلفون في أعمال القلوب أكثر من اختلافهم في أعمال الأبدان، والفرق بينهم قصداً وذلاً أعظم من الفرق بين أعمالهم البدنية؛ لأنّ من الناس من يعبد الله لكن عنده من الاستكبار ما لا يذلل معه ولا يذعن لكل حق، وبعضهم يكون عنده ذلك للحق، لكن عنده نقص في القصد؛ فتجد عنده نوعاً من الرياء مثلاً.

فأعمال القلب وأقواله لها أهمية عظيمة، فعلى الإنسان أن يخلصها لله. وأقوال القلب هي اعتقاداته؛ كالإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره. وأعماله هي تحركاته؛ كالحب، والخوف، والرجاء، والتوكّل، والاستعانة، وما أشبه ذلك.

والدواء لذلك: القرآن والسنة، والرجوع إلى سيرة الرسول ﷺ بمعرفة أحواله وأقواله وجهاده ودعوته، هذا مما يعين على جهاد القلب. ومن أسباب صلاح القلب أن لا تشغل قلبك بالدنيا.

بَابُ

لَا يُذْبَحُ لِلَّهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «لَا نَفْمَ فِيهِ أَبَدًا»^(١). الآية.

هذا الانتقال من المؤلف من أحسن ما يكون؛ ففي الباب السابق ذكر الذبح لغير الله؛ فنفس الفعل لغير الله. وفي هذا الباب ذكر الذبح لله، ولكن في مكان يذبح فيه لغيره، كمن يريد أن يضحي الله في مكان يذبح فيه للأصنام؛ فلا يجوز أن تذبح فيه؛ لأنَّه موافقة للمشركين في ظاهر الحال، وربما أدخل الشيطان في قلبك نَيَّةً سيئة؛ فتعتقد أنَّ الذبح في هذا المكان أفضل، وما أشبه ذلك، وهذا خطأ.

* * *

قوله: «لَا نَفْمَ فِيهِ»: ضمير الغيبة يعود إلى مسجد الضرار، حيث بني على نَيَّةٍ فاسدة، قال تعالى: «وَالَّذِينَ اخْتَدُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفْرًا وَتَفَرِّقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَلِإِصْدَادِ لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [التوبه: ١٠٧]، والمتخدرون هم المنافقون، وغيرهم من ذلك:

- ١ - مضاراة مسجد قباء، ولها يُسمى مسجد الضرار.
- ٢ - الكفر بالله؛ لأنَّه يقرر فيه الكفر - والعياذ بالله -؛ لأنَّ الذين اتخذوه هم المنافقون.
- ٣ - التفريق بين المؤمنين؛ فبدلاً من أن يصلوا في مسجد قباء صفت

أو صفان يصلّي فيه نصف صف، والباقيون في المسجد الآخر، والشرع له نظر في اجتماع المؤمنين.

٤ - الإِرْصاد لمن حارب الله ورسوله يقال: إن رجلاً ذهب إلى الشام، وهو أبو عامر الفاسق، وكان بينه وبين المنافقين الذين اتخذوا المسجد مراسلات، فاتخذوا هذا المسجد بتوجيهات منه، فيجتمعون فيه لتقرير ما يريدونه من المكر والخداعة للرسول ﷺ وأصحابه، قال الله تعالى: «وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى»؛ فهذه سنة المنافقين: الأيمان الكاذبة. «إن»: نافية، بدليل وقوع الاستثناء بعدها، أي: ما أردنا إلا الحسن، والجواب عن هذا اليمين الكاذب: «وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ». فشهاد الله تعالى على كذبهم؛ لأنّ ما يسرونه في قلوبهم ولا يعلم ما في القلوب إلا علام الغيوب؛ فكأنّ هذا المضمر في قلوبهم بالنسبة إلى الله أمر مشهود يُرى بالعين؛ كما قال الله تعالى في سورة المنافقين: «وَاللَّهُ يَشَهِدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِبُونَ» [المنافقون: ١].

قوله: «لَا تَنْثَمْ فِيهِ أَبْدًا»: لا: ناهية، وتقم: مجزوم بلا الناهية وعلامة جزمه السكون، وحذفت الواو؛ لأنّه سكن آخره، والواو ساكنة؛ فحذفت تخلصاً من التقاء الساكنين.

قوله: «أَبْدًا» إشارة إلى أنّ هذا المسجد سيقى مسجد نفاق.

قوله: «لَمْسِجِدٌ أَسِسَ عَلَى التَّقْوَى»: اللام: لابتداء، ومسجد: مبتدأ، وخبره: «أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ»، وفي هذا التكثير تعظيم للمسجد، بدليل قوله: «أَسِسَ عَلَى التَّقْوَى» [التوبه: ١٠٩]؛ أي: جعلت التقوى أساساً له، فقام عليه. وهذه الأحقيقة ليست على بابها، وهو أنّ اسم التفضيل يدلّ على مفضل ومفضل عليه اشتراكاً في أصل الوصف؛ لأنّه هنا

لا حق لمسجد الضرار أن يقام فيه، وهذا (أعني): كون الطرف المفضل عليه ليس فيه شيء من الأصل الذي وقع فيه التفضيل) موجود في القرآن كثيراً؛ قوله تعالى: «أَنْجِبْتُ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقِرٌ وَأَحْسَنُ مَقِيلًا» [الفرqان: ٢٤].

قوله: «فيه»: أي: في هذا المسجد المؤسس على التقوى.

قوله: «يُجْبَرُونَ أَنْ يَنْظَهَرُوا»: بخلاف من كان في مسجد الضرار؛ فإنهم رجس؛ كما قال الله تعالى في المنافقين: «سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْفَلْتُمْ إِلَيْهِمْ لَتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ» [التوبه: ٩٥].

قوله: «يَنْظَهَرُوا»: يشمل طهارة القلب من النفاق والحسد والغلى وغير ذلك، وطهارة البدن من الأقدار والنجاسات والأحداث.

قوله: «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ»: هذه محبة حقيقة ثابتة لله - عز وجل - تليق بجلاله وعظمته، ولا تمثل محبة المخلوقين، وأهل التعطيل يقولون: المراد بالمحبة: الشواب أو إرادته؛ فيفسرونها إما بالفعل أو إرادته، وهذا خطأ.

قوله: «الْمُطَهَّرِينَ» أصله المتطرّرين، وأدغمت التاء بالطاء لعلة تصريفية معروفة.

وجه المناسبة من الآية:

أنَّه لما كان مسجد الضرار مما اتَّخذ للمعاصي ضراراً وكفراً وتفرِيقاً بين المؤمنين؛ نهى الله رسوله أن يقام فيه، مع أن صلاته فيه لله؛ فدلل على أنَّ كُلَّ مكان يُعصي الله فيه أَنَّه لا يقام فيه، فهذا المسجد متَّخذ للصلوة، لِكُلِّه محل معصية؛ فلا تُقام فيه الصلاة. وكذا لو أراد إنسان أن

وَعَنْ ثَابِتَ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ
يَنْحَرَ إِبِلًا.....

يُذبح في مكان يُذبح فيه لغير الله كان حراماً؛ لأنَّه يشبه الصلاة في مسجد
الضرار. وقريب من ذلك النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند
غروبها؛ لأنَّهما وقتان يسجد فيها الكفار للشمس؛ فهذا باعتبار الزمن
والوقت، والحديث الذي ذكره المؤلف باعتبار المكان.

* * *

قوله: «نذر»: النذر في اللغة: الإلزام والعهد. واصطلاحاً: إلزام
المكلف نفسه لله شيئاً غير واجب. وقال بعضهم: لا يحتاج أن نقيد بغیر
واجب، وأنَّه إذا نذر الواجب صَحَ النذر وصار المنذور واجباً من وجهين:
من جهة النذر، ومن جهة الشرع، ويترتب على ذلك وجوب الكفارة إذا
لم يحصل الوفاء. والنذر في الأصل مكروه، بل إن بعض أهل العلم يميل
إلى تحريمه؛ لأنَّ النبي ﷺ نهى عنه، وقال: «لا يأتي بخير، وإنما
يستخرج به من البخيل»^(١)، ولأنَّه إلزام لنفس الإنسان بما جعله الله في
حلٍ منه، وفي ذلك زيادة تكليف على نفسه. ولأنَّ الغالب أنَّ الذي ينذر
يندم، وتجده يسأل العلماء يميناً وشمالاً يريد الخلاص مما نذر لثقله
ومشقته عليه، ولا سيما ما يفعله بعض العامة إذا مرض، أو تأخر له حاجة
يريدوها؛ تجده ينذر كأنَّه يقول: إنَّ الله لا ينعم عليه بجلب خير أو دفع
الضرر إلا بهذا النذر.

قوله: «إبلاً»: اسم جمع لا واحد له من لفظه، لكن له واحد من
معناه، وهو البعير.

(١) رواه: البخاري (كتاب الأيمان، باب الوفاء بالنذر، ٤/٢٧٧)، ومسلم (كتاب النذر، باب
النهي عن النذر، ٣/١٢٦٠).

بِبُوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ؟ فَقَالَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِّنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟». قَالُوا: لَا. قَالَ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِّنْ أَعْيَادِهِمْ؟».

قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ،».

قوله: «بِبُوَانَةَ»: الباء بمعنى في، وهي للظرفية، والمعنى: بمكان يسمى بوانة.

قوله: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ»: الوثن: كل ما عبد من دون الله؛ من شجر، أو حجر، سواء تحت أو لم ينحت. والصنم يختص بما صنعه الأدمي.

قوله: «الْجَاهِلِيَّةَ»: نسبة إلى ما كان قبل الرسالة، وسميت بذلك؛ لأنَّهم كانوا على جهل عظيم.

قوله: «يُعْبَدُ»: صفة لقوله: «وَثَنٌ»، وهو بيان للواقع؛ لأنَّ الأوَانَ هي التي تعبد من دون الله.

قوله: «قَالُوا: لَا»: السائل واحد، لكنه لما كان عنده ناس أجابوا النبي ﷺ، ولا مانع أن يكون المجيب غير المسؤول.

قوله: «عِيدٌ» العيد: اسم لما يعود أو يتكرر، والعَود بمعنى الرجوع؛ أي: هل اعتاد أهل الجاهلية أن يأتوا إلى هذا المكان ويتخذوا هذا اليوم عيدها وإن لم يكن فيه وشن؟ قَالُوا: لَا. فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَمْرَيْنِ: عَنِ الشَّرْكِ، وَوَسَائِلِهِ. فَالشَّرْكُ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ؟ وَوَسَائِلُهُ: هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِّنْ أَعْيَادِهِمْ؟

قوله: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ»: فعل أمر مبني على حذف حرف العلة الباء، والكسرة دليل عليها.

وهل المراد به المعنى الحقيقي أو المراد به الإباحة؟

فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ،

الجواب: يحتمل أن يراد به الإباحة، ويحتمل أن يُراد به المعنى الحقيقي؛ بالنسبة لنحر الإبل المراد به المعنى الحقيقي. وبالنسبة للمكان المراد به الإباحة؛ لأنَّه لا يتعين أن يذبحها في ذلك المكان؛ إذ إنَّه لا يتعين أي مكان في الأرض إلا ما تميز بفضل، والمتميز بفضل المساجد الثلاثة؛ فالأمر هنا بالنسبة لنحر الإبل من حيث هو نحر واجب. وبالنسبة للمكان؛ فالأمر للإباحة، بدليل أنَّه سأله هذين السؤالين، فلو أجب بنعم؛ لقال: لا توف، فإذا كان المقام يحتمل النهي والترخيص؛ فالأمر للإباحة.

وقوله: «أوف بندرك» عَلَى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ذلك بانتفاء المانع؛ فقال: «فَإِنَّهُ لَا وفاءً لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

قوله: «لا وفاء»: لا: نافية للجنس، وفاء: اسمها، نذر: خبرها.

قوله: «في معصية الله»: صفة لنذر؛ أي: لا يمكن أن توفي بندر في معصية الله؛ لأنَّه لا يتقرَّب إلى الله بمعصيته، وليس المعصية مباحة حتى يقال افعلها.

* أقسام النذر:

الأول: ما يجب الوفاء به، وهو نذر الطاعة؛ لقوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «من نذر أن يطع الله؛ فليطعه»^(١).

الثاني: ما يحرم الوفاء به، وهو نذر المعصية؛ لقوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(٢)، وقوله: «فَإِنَّهُ لَا وفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

(١) (٢) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب الأيمان والنذور)، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، ٤/٢٢٩.

الثالث: ما يحرى مجرى اليمين، وهو نذر المباح؛ فيخير بين فعله وكفارة اليمين، مثل لو نذر أن يلبس هذا الثوب؛ فإن شاء لبسه وإن شاء لم يلبسه، وكفر كفارة يمين.

الرابع: نذر اللجاج والغضب، وسمى بهذا الاسم؛ لأن اللجاج والغضب يحملان عليه غالباً، وليس بلازم أن يكون هناك لجاج وغضب، وهو الذي يقصد به معنى اليمين، الحث، أو المنع، أو التصديق، أو التكذيب. مثل لو قال: حصل اليوم كذا وكذا، فقال الآخر: لم يحصل، فقال: إن كان حاصلاً؛ فعليه نذر أن أصوم سنة؛ فالغرض من هذا النذر التكذيب، فإذا تبين أنه حاصل؛ فالنادر مخير بين أن يصوم سنة، وبين أن يكفر كفارة يمين؛ لأن إلهان صام فقد وفي بندره وإن لم يصم حث، والحانث في اليمين يكفر كفارة يمين.

الخامس: نذر المكرور، فيكره الوفاء به، وعليه كفارة يمين.

السادس: النذر المطلق، وهو الذي ذكر فيه صيغة النذر؛ مثل أن يقول: الله عليّ نذر؛ فهذا كفارته كفارة يمين كما قال النبي ﷺ: كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين^(١).

* **مسألة:** هل ينعقد نذر المعصية؟

الجواب: نعم، ينعقد، ولهذا قال الرسول ﷺ: «من نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه»^(٢)، ولو قال: من نذر أن يعصي الله فلا نذر له؛ لكان لا ينعقد؛ ففي قوله: «فلا يعصه» دليل على أنه ينعقد لكن لا ينفذ.

(١) رواه ابن ماجه (٢١٢٧)، والترمذى (١٥٢٨) وصححه وأصله في مسلم (١٦٤٥).

(٢) سبق (ص ٢٣٧).

وإذا انعقد: هل تلزمك كفارة أو لا؟ اختلف في ذلك أهل العلم، وفيها روایتان عن الإمام أحمد: فقال بعض العلماء: إنَّه لا تلزمك الكفارة، واستدلوا بقول النبي ﷺ: «لا وفاء لنذر في معصية الله»^(١). ويقوله ﷺ: «ومن نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه»، ولم يذكر النبي ﷺ كفارة، ولو كانت واجبة؛ لذكرها.

القول الثاني: تجب الكفارة، وهو المشهور من المذهب؛ لأنَّ الرسول ﷺ ذكر في حديث آخر غير الحديثين أن كفارته كفارة يمين^(٢) وكون الأمر لا يذكر في حديث لا يقتضي عدمه؛ فعدم الذكر ليس ذكرًا للعدم، نعم، لو قال الرسول: لا كفارة؛ صار في الحديثين تعارض، وحينئذ يتطلب الترجيح، لكن الرسول لم ينف الكفارة، بل سكت، والسكوت لا ينافي المنطوق؛ فالسكوت وعدم الذكر يكون اعتمادًا على ما تقدم، فإن كان الرسول قاله قبل أن ينهى هذا الرجل؛ فاعتمادًا عليه لم يقله؛ لأنَّه ليس بلازم أن كل مسألة فيها قيد أو تخصيص يذكرها الرسول عند كل عموم، فلو كان يلزم هذا؛ وكانت تطول السنة، لكن الرسول ﷺ إذا ذكر حديثاً عاماً وله ما يخصبه في مكان آخر حمل عليه، وإن لم يذكره حين تكلم بالعموم. وأيضاً من حيث القياس لو أن الإنسان أقسم ليفعلن محرماً، وقال: والله؛ لأفعلن هذا الشيء وهو محرم؛ فلا يفعله، ويُكفر كفارة يمين، مع أنَّه أقسم على فعل محرم، والنذر شبيه بالقسم، وعلى هذا؛ فكفارته كفارة يمين، وهذا القول أصح.

(١) سياني (ص ٢٤٠).

(٢) من حديث عائشة، رواه: أحمد (٦/٢٤٧)، وأبو داود برقم (٣٢٩٠)، والترمذى برقم

(١٥٢٤)، والنسائي برقم (٣٨٣٤)، وابن ماجه برقم (١٢٢٥)، والبيهقي (١٠/٦٩).

وصححه الطحاوى وابن السكن؛ كما في «التلخيص الحبير» (٤/١٧٦).

وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى
شَرْطِهِمَا^(١).

وقوله: «وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» الذي لا يملكه ابن آدم يحتمل معنيين :

الأول: ما لا يملك فعله شرعاً؛ كما لو قال: الله على أن اعتق عبد فلان؛ فلا يصح لأنَّه لا يملك إعفافه.

الثاني: ما لا يملك فعله قدرًا، كما لو قال: الله على نذر أن أطير بيدي؛ فهذا لا يصح لأنَّه لا يملكه. والفقهاء رحمهم الله يمثلون بمثل هذا للمستحيل.

* ويستفاد من الحديث: أنَّه لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير الله، وهو ما ساقه المؤلف من أجله، والحكمة من ذلك ما يلي:

الأول: أنَّه يؤدي إلى التشبيه بالكافار.

الثاني: أنَّه يؤدي إلى الاغترار بهذا الفعل؛ لأنَّ من رأك تذبح بمكان يذبح فيه المشركون ظنَّ أنَّ فعل المشركين جائز.

الثالث: أنَّ هؤلاء المشركين سوف يقوون على فعلهم إذا رأوا من يفعل مثلهم، ولا شك أنَّ تقوية المشركين من الأمور المحظورة، وإغاظتهم من الأعمال الصالحة، قال الله تعالى: «وَلَا يَطْعُمُونَ مَوْطَنًا يَغْيِطُ الْكُفَّارَ وَلَا يَتَأْلُونَ مِنْ عَذَّقٍ نَّيْلًا إِلَّا كُثُبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَنَعُهُ» [التوبية: ١٢٠].

(١) رواه: أبو داود (كتاب الأيمان والندور، باب ما يؤمن به من الوفاء بالنذر، ٦٠٧/٣)، وسكت عنه -، والبيهقي في «السنن» (١٠/٨٣)، والطبراني في «الكبير» برقم (١٣٤١)، وصححه ابن حجر في «التلخيص» (٤/١٨٠).

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير قوله : «لَا نَفْتَنُ فِيهِ أَبَدًا».

الثانية: أن المغصيَّة قد تؤثُّر في الأرض، وكذاك الطاعة.

الثالثة: رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة؛ ليزول الإشكال.

فيه مسائل :

● **الأولى:** تفسير قوله تعالى : «لَا نَفْتَنُ فِيهِ أَبَدًا» : وقد سبق ذلك في أول الباب .

● **الثانية:** أن المغصيَّة قد تؤثُّر في الأرض، وكذاك الطاعة: أي: لما كانت هذه الأرض مكان شرك؛ حُرِمَ أن يعمل الإنسان ما يشبه الشرك فيها لمشابهة المشركين .

أما بالنسبة للصلوة في الكنيسة؛ فإن الصلاة تخالف صلاة أهل الكنيسة؛ لا يكون الإنسان متتشبهًا بهذا العمل، بخلاف الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله، فإن الفعل واحد بنوعه وجنسه، ولهذا لو أراد إنسان أن يصلِّي في مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك؛ لأنَّه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان. وكذا الطاعة تؤثُّر في الأرض، ولهذا؛ فإن المساجد أفضل من الأسواق، والقديم منها أفضل من الجديد .

● **الثالثة:** رد المسألة المشكلة إلى المسألة البينة ليزول

الإشكال: فالمنع من الذبح في هذا المكان أمر مشكل، لكنَّ الرسول ﷺ بَيْنَ ذَلِكَ بِالاستفصال .

الرابعة: استفصال المفتى إذا احتاج إلى ذلك.

الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع.

● **الرابعة: استفصال المفتى إذا احتاج إلى ذلك:** لأن النبي ﷺ استفصل، لكن هل يجب الاستفصال على كل حال، أو إذا وجد الاحتمال؟

الجواب: لا يجب إلا إذا وجد الاحتمال؛ لأننا لو استفصلنا في كل مسألة؛ لطال الأمر.

فمثلاً: لو سألنا سائل عن عقد بيع لم يلزم أن نستفصل عن الشمن: هل هو معلوم؟ وعن الشمن: هل هو معلوم؟ وهل وقع البيع معلقاً أو غير معلقاً؟ وهل كان ملكاً للبائع؟ وكيف ملكه؟ وهل انتفت مواكه أو لا؟ أمّا إذا وجد الاحتمال؛ فيجب الاستفصال، مثل: أن يسأل عن رجل مات عن بنت وأخ وعم شقيق، فيجب الاستفصال عن الأخ: هل هو شقيق أو لأم؟ فإن كان لأم؛ سقط، وأخذ الباقى العم، وإنما سقط العم، وأخذ الباقى الأخ.

● **الخامسة: أن تخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع.**

لقوله: «أوف بندرك»، سواء كانت هذه الموانع واقعة أو متوقعة. فالواقعة: أن يكون فيها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية. والمتوقعة: أن يخشى من الذبح في هذا المكان تعظيمه، فإذا خشي؛ كان ممنوعاً، مثل: لو أراد أن يذبح عند جبل؛ فالالأصل أنه جائز، لكن لو خشي أن العوام يعتقدون أن في هذا المكان مزية؛ كان ممنوعاً.

السادسة: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أُوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

السابعة: المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ.

الثامنة: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبَقْعَةِ؛ لَأَنَّهُ نَذَرْ مَعْصِيَةً.

النinth: الْحَذَرُ مَنْ مُشَابِهُ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

العاشرة: لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةٍ.

● **السادسة:** المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهِ وَثْنٌ مِنْ أُوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ: لِقولِهِ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أُوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ؟»؛ لِأَنَّ «كَانَ» فَعْلٌ ماضٌ، وَالمحظور بَعْدَ زَوَالِ الْوَثْنِ بَاقٌ؛ لَأَنَّهُ رِبِّما يَعُادُ.

● **السابعة:** المَنْعُ مِنْهُ إِذَا كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ، وَلَوْ بَعْدَ زَوَالِهِ: لِقولِهِ: «فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟».

● **الثامنة:** أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَفَاءُ بِمَا نَذَرَ فِي تِلْكَ الْبَقْعَةِ؛ لَأَنَّهُ نَذَرْ مَعْصِيَةً: لِقولِهِ: «فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ».

● **النinth:** الْحَذَرُ مَنْ مُشَابِهُ الْمُشْرِكِينَ فِي أَعْيَادِهِمْ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ: وَقَدْ نَصَّ شِيخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تِيمِيَّةَ عَلَى أَنْ حَصْولَ التَّشْبِهِ لَا يَشْتَرِطُ فِيهِ الْقَصْدُ؛ فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مِنْهُ وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ، لَكِنْ مَعَ الْقَصْدِ يَكُونُ أَشَدَّ إِثْمًا، وَلَهُذَا قَالَ شِيخُ الْإِسْلَامِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ: وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ.

● **العاشرة:** لَا نَذَرٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ: هَكُذا قَالَ الْمُؤْلِفُ، وَلِفَظُ

الحادية عشرة: لَا نَذْرَ لابن آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ.

الحديث المذكور: «لا وفاء لنذر»، وبينهما فرق. فإذا قيل: لانذر في معصية؛ فالمعنى أن النذر لا ينعقد، وإذا قيل: لا وفاء؛ فالمعنى أن النذر ينعقد، لكن لا يوفى، وقد وردت السنة بهذا وبهذا. لكن: «لا نذر» يحمل على أن المراد لا وفاء لنذر؛ لقوله ﷺ في الحديث الصحيح: «ومن نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه»^(١).

● **الحادية عشرة: لَا نَذْرَ لابن آدَمَ فِيمَا لَا يَمْلِكُ:** يقال فيه ما قيل في: لا نذر في معصية. والمعنى: لا وفاء لنذر فيما لا يملك ابن آدم، ويشتمل ما لا يملكه شرعاً، وما لا يملكه قدرًا.

* * *

(١) سبق (ص ٢٣٧).

بَابُ

مِن الشَّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «يُؤْفَونَ بِالنَّذْرِ»^(١).

النذر لغير الله مثل أن يقول: لفلان علي نذر، أو لهذا القبر على نذر، أو لجبريل على نذر، يريد بذلك التقرب إليهم، وما أشبه ذلك. والفرق بينه وبين نذر المعصية: أن النذر لغير الله ليس له أصلًا، ونذر المعصية لله، ولكنه على معصية من معااصيه، مثل أن يقول: الله على نذر أن أفعل كذا وكذا من معااصي الله؛ فيكون النذر لله والمنذور معصية، ونظير هذا الحلف بالله على شيء محظى، والحلف بغير الله؛ فالحلف بغير الله مثل: والنبي؛ لأفعلن كذا وكذا، ونظيره النذر لغير الله، والحلف بالله على محظى، مثل: والله، لأسرقن، ونظيره نذر المعصية، وحكم النذر لغير الله شرك؛ لأنّه عبادة للمنذور له، وإذا كان عبادة؛ فقد صرفها لغير الله؛ فيكون مشركاً. وهذا النذر لغير الله لا ينعقد إطلاقاً، ولا تجب فيه كفارة، بل هو شرك تجب التوبة منه؛ كالحلف بغير الله؛ فلا ينعقد، وليس فيه كفارة. وأما نذر المعصية؛ فينعقد، لكن لا يجوز الوفاء به، وعليه كفارة يمين؛ كالحلف بالله على المحظى ينعقد، وفيه كفارة.

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين:

* * *

● الأولى: قوله: «يُؤْفَونَ بِالنَّذْرِ»: هذه الآية سبقت لمدح الأبرار،

وقوله: «وَمَا أَنْفَقْتُم مِّنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذْرًا تُمْنَى نُكَبْرٍ فَإِنَّ
اللَّهَ يَعْلَمُ»^(١).

«إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشَرِّبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِرَاجِهَا كَأَوْرًا». ومذحهم بهذا يقتضي أن يكون عبادة؛ لأن الإنسان لا يمدح ولا يستحق دخول الجنة إلا بفعل شيء يكون عبادة. ولو أعقب المؤلف هذه الآية بقوله تعالى: «وَلَيُؤْفِوا
نَذْرَهُمْ» [الحج: ٢٩]؛ لكان أوضح؛ لأن قوله «وَلَيُؤْفِوا نَذْرَهُمْ» أمر، والأمر بوفائه يدل على أنه عبادة؛ لأن العبادة ما أمر به شرعاً. وجه استدلال المؤلف بالآية على أن النذر لغير الله من الشرك: أن الله تعالى أثني عليهم بذلك، وجعله من الأسباب التي بها يدخلون الجنة، ولا يكون سبباً يدخلون به الجنة إلا وهو عبادة؛ فيقتضي أن صرفه لغير الله شرك.

● الآية الثانية: قوله: «وَمَا أَنْفَقْتُم»؛ «ما»: شرطية، و«أَنْفَقْتُم»: فعل الشرط، وجوابه: «فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ».

قوله: «مِنْ نَفَقَةٍ»: بيان لـ«ما» في قوله: «مَا أَنْفَقْتُم»، والنفقة: بذل المال، وقد يكون في الخير، وقد يكون في غيره.

قوله: «أَوْ نَذْرًا»: معطوف على قوله: «وَمَا أَنْفَقْتُم».

قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ»: تعليق الشيء بعلم الله دليل على أنه محل جزاء؛ إذ لا نعلم فائدة لهذا الإخبار بالعلم إلا لترتبط الجزاء عليه، وترتبط الجزاء عليه يدل على أنه من العبادة التي يجازى الإنسان عليها، وهذا وجه استدلال المؤلف بهذه الآية.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ؛ فَلْيُطِعْهُ»،

قوله: «وفي الصحيح» سبق الكلام على مثل هذا التعبير في باب تفسير التوحيد (ص ١٥٧).

قوله: «مَنْ نَذَر»: جملة شرطية تفيد العموم، وهل تشمل الصغير؟ قال بعض العلماء: تشمله؛ فينعقد النذر منه. وقيل: لا تشمله؛ لأنَّ الصغير ليس أهلاً للإلزام ولا للالتزام، وبناء على هذا يخرج الصغير من هذا العموم؛ لأنَّه ليس أهلاً للإلزام ولا للالتزام.

قوله: «أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ»: الطاعة هي موافقة الأمر؛ أي: أن تتوافق الله فيما يريد منك إن أمرك؛ فالطاعة فعل المأمور به، وإن نهاك؛ فالطاعة ترك المنهي عنه، هذا معنى الطاعة إذا جاءت مفردة. أمَّا إذا قيل: طاعة ومعصية؛ فالطاعة لفعل الأوامر، والمعصية لفعل النواهي.

قوله: «فَلْيُطِعْهُ»: الفاء واقعة في جواب الشرط؛ لأنَّ الجملة إنشائية طلبية، واللام لام الأمر. وظاهر الحديث: يشمل ما إذا كانت الطاعة المندورة جنسها واجب؛ كالصلوة والحج وغيرهما، أو غير واجب؛ كتعليم العلم وغيرها. وقال بعض أهل العلم: لا يجب الوفاء بالنذر إلا إذا كان جنس الطاعة واجباً، وعموم الحديث يرد عليهم. وظاهر الحديث أيضاً يشمل من نذر طاعة نذراً مطلقاً ليس له سبب، مثل: «الله علىَّ أصوم ثلاثة أيام».

ومن نذر نذراً معلقاً، مثل: إن نجحت؛ فللها علىَّ أن أصوم ثلاثة أيام. ومن فرق بينهما؛ فليس بجيد لأنَّ الحديث عام.

واعلم أنَّ النذر لا يأتي بخير ولو كان نذر طاعة، وإنما يستخرج به من البخيل، ولهذا نهى عنه النبي ﷺ، وبعض العلماء يحرّمه، وإليه يميل

وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَغْصِي اللَّهَ؛ فَلَا يَغْصِبُه»^(١).

شيخ الإسلام ابن تيمية للنهي عنه، ولأنك تلزم نفسك بأمر أنت في عافية منه، وكم من إنسان نذر وأخيراً ندم، وربما لم يفعل. ويدل لقوة القول بتحريم النذر قوله تعالى: «وَقَسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَنَهُمْ لَئِنْ أَمْرَتُهُمْ لِيَخْرُجُنَّ» [النور: ٥٣]؛ فهذا التزام مؤكد بالقسم، فيشبه النذر. قال الله تعالى: «فُلَّا تَقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً» [النور: ٥٣]؛ أي: عليكم طاعة معروفة بدون يمين، والإنسان الذي لا يفعل الطاعة إلا بنذر، أو حلف على نفسه يعني أن الطاعة ثقيلة عليه.

ومما يدل على قوة القول بالتحريم أيضاً خصوصاً النذر المعلق: أن النادر كأنه غير واثق بالله - عز وجل -؛ فكانه يعتقد أن الله لا يعطيه الشفاء إلا إذا أطعاه مقابلة، ولهذا إذا أيسوا من البرء ذهبوا ينذرون، وفي هذا سوء ظن بالله - عز وجل - . والقول بالتحريم قول وجيه.

فإن قيل: كيف تحرمون ما أثني الله على من وفي به؟.

فالجواب: أنا لا نقول: إن الوفاء هو المحروم حتى يقال: إننا هدمنا النص، إنما نقول: المحروم أو المكره كراهة شديدة هو عقد النذر، وفرق بين عقده ووفائه؛ فالعقد ابتدائي، والوفاء في ثاني الحال تنفيذ لما نذر.

قوله: «وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَغْصِي اللَّهَ؛ فَلَا يَغْصِبُه»: لا: نافية، والنهي بحسب المعصية، فإن كانت المعصية حراماً؛ فالوفاء بالنذر حرام، وإن كانت المعصية مكرهه؛ فالوفاء بالنذر مكرهه؛ لأنَّ المعصية الوقع فيما نهي عنه، والمنهي عنه ينقسم عند أهل العلم إلى قسمين: منهي عنه نهي تحريم، ومنهي عنه نهي تزيره.

* * *

(١) سبق تخربيجه (ص ٢٣٧).

● فيه مسائل :

الأولى: وجوب الوفاء بالنذر.

الثانية: إذا ثبت كونه عبادة لله، فصرفه إلى غير الله شرك.

الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

فيه مسائل :

● الأولى: وجوب الوفاء بالنذر: يعني: نذر الطاعة فقط؛ لقوله: «من نذر أن يطيع الله؛ فليطعه»^(١)، ولقول المؤلف في المسألة الثالثة: إن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به.

● الثانية: إذا ثبت كونه عبادة؛ فصرفه إلى غير الله شرك: وهذه قاعدة في توحيد العبادة، فأي فعل كان عبادة؛ فصرفه لغير الله شرك.

● الثالثة: أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به: لقوله عليه السلام: «من نذر أن يعصي الله؛ فلا يعصه».

* * *

بابٌ

مِنَ الشَّرْكِ الْأَسْتِغَاذَةُ بِغَيْرِ اللَّهِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعْوَذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِ فَرَادُوهُمْ رَهْقًا»^(١).

قوله: «من الشرك»: من: للتبسيط، وهذه الترجمة ليست على إطلاقها؛ لأنَّه إذا استعاذه شخص مما يقدر عليه؛ فإنَّه جائز؛ كالاستعاذه.

* * *

قوله تعالى: «وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ»: الواو: حرف عطف، و«أن»: فتحت همزتها بسبب عطفها على قوله: «أَنَّهُ أَسْتَعِنُ نَفْرًا مِنَ الْجِنِ».

قال ابن مالك :

وهمز إنَّ افتح لسد مصدر مسدتها وفي سوى ذاك اكسر فيؤول بمصدر، أي: قل أوحى إليَّ استماع نفر وكون رجال من الإنس يعوذون ب الرجال من الجن.

قوله: «مِنَ الْإِنْسِ»: صفة لرجال؛ لأنَّ رجال نكرا، وما بعد النكرا صفة لها.

قوله: «يَعْوَذُونَ»: الجملة خبر كان، ويقال: عاذ به ولاذ به؛ فالعياذ مما يخاف، واللياذ فيما يؤمل، وعليه قول الشاعر يخاطب ممدوجه، ولا يصلح ما قاله إلا الله:

(١) سورة الجن: الآية ٦.

يَا مَنْ أَلْوَذَ بِهِ فِيمَا أَمْلَأَهُ
لَا يَجْبَرُ النَّاسَ عَظِيمًا أَنْتَ كَاسِرٌ
وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مَمَا أَحَادَرْهُ
وَلَا يَهِيفُونَ عَظِيمًا أَنْتَ جَابِرٌ

قوله: ﴿يَسْوُدُونَ بِرِحَالِ مَنْ أَلْجَى﴾: أي: يلتجمئون إليهم مما يحاذرون، يظنون أنهم يعيذونهم، ولكن زادوهم رهقاً؛ أي: خوفاً وذعراً، وكانت العرب في الجاهلية إذا نزلوا في وادٍ نادوا بأعلى أصواتهم: أعوذ بسيد هذا الوادي من سُفهاء قومه.

قوله: «رهقا»: أي: ذعراً وخوفاً، بل الرهق أشد من مجرد الذعر والخوف؛ فكأنهم مع ذعرهם وخوفهم أرهقهم وأضعفهم شيء؛ فالذعر والخوف في القلوب، والرهق في الأبدان.

وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدْلُّ عَلَى أَنَّ الْاسْتِعَاذَةَ بِالْجَنِّ حَرَامٌ؛ لِأَنَّهَا لَا تَفِيدُ
الْمُسْتَعِيدَ، بَلْ تُزِيدُهُ رَهْقًا؛ فَعُوقَبَ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ، وَهُذَا ظَاهِرٌ؛ فَتَكُونُ
الْوَاوُ ضَمِيرُ الْجَنِّ وَالْهَاءُ ضَمِيرُ الْإِنْسَنِ. وَقَيْلٌ: إِنَّ الْإِنْسَانَ زَادُوا الْجَنَّ
رَهْقًا؛ أَيْ: اسْتَكْبَارًا وَعَتْوًا، وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ الْأُولُ.

قوله: «رِجَالٌ مِّنَ الْجِنِّ»: يستفاد منه أنَّ للجن رجالاً، ولهم إناث، وربما يجامع الرجل من الجن الأنثى من بني آدم، وكذلك العكس الرجل من بني آدم قد يجامع الأنثى من الجن، وقد ذكر الفقهاء الخلاف في وجوب الغسل بهذا الجماع.

والفقهاء يقولون في باب الغسل: لو قالت: إنّ بها جنّيًّا يجتمعها كالرجل؛ وجب عليها الغسل، وأمّا أنَّ الرجل يجامع الأنثى من الجن؛ فقد قيل ذلك، لكن لم أره في كلام أهل العلم، وإنما أساطير تقال، والله أعلم.

وَعَنْ خَوْلَةِ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ، فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ

لَكُنْ عَلَيْنَا أَنْ نَصْدِقَ بِوُجُودِهِمْ ، وَأَنَّهُمْ مَكْلُوفُونَ ، وَبِأَنَّهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ، وَبِأَنَّهُمْ الْمُسْلِمُونَ وَالْقَاسِطُونَ ، وَبِأَنَّهُمْ رِجَالًا وَنِسَاءً .

وَجْهُ الْإِسْتِشَاهَادِ بِالآيَةِ : ذُمُّ الْمُسْتَعِذِينَ بِغَيْرِ اللَّهِ ، وَالْمُسْتَعِذُ بِالشَّيْءِ لَا شَكَّ أَنَّهُ قَدْ عَلِقَ رَجَاءُهُ بِهِ ، وَاعْتَدَ عَلَيْهِ ، وَهُذَا نُوْعٌ مِّنَ الشَّرْكِ .

* * *

وَقُولُهُ : «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا» يُشْمَلُ مِنْ نَزْلَهُ عَلَى سَبِيلِ الإِقَامَةِ الدَّائِمَةِ ، أَوِ الطَّارِئَةِ ، بِدَلِيلِ أَنَّهُ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ ، وَالنَّكْرَةُ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ تَفِيدُ الْعُومَةَ .

وَقُولُهُ : «أَعُوذُ» بِمَعْنَى : أَتَجْعَلُ وَأَعْتَصُ .

قُولُهُ : «كَلِمَاتٍ» : مِنْ جَمْوِعِ الْقَلْلَةِ ؛ لَأَنَّهُ جَمْعُ مَؤْنَثِ سَالِمٍ ، وَجَمْوِعُ الْقَلْلَةِ مِنْ ثَلَاثَةٍ إِلَى عَشَرَةَ ، وَالكَثْرَةُ مَا فَوْقَ ذَلِكَ . وَقِيلَ : جَمْوِعُ الْكَثْرَةِ مِنْ ثَلَاثَةَ إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ ؛ فَيُكَوِّنُ جَمْعَ الْقَلْلَةِ وَالكَثْرَةِ يَتَفَقَّانِ فِي الْابْتِداَءِ ، وَيَخْتَلِفَانِ فِي الْاِنْتِهَاءِ .

قَالَ ابْنُ مَالِكَ :

أَفْعَلَةُ أَفْعُلُ ثُمَّ فِعْلَةٌ ظَمِّتْ أَفْعَالُ جُمُوعُ قِلَّةٍ
وَبَعْضُ ذِي بِكَثْرَةٍ وَضَعَاعِيفِي كَأَزْجُلٍ وَالْعَكْسُ جَاءَ كَالصَّفِيفِ
وَالرَّاجِحُ : أَنَّ جَمْوِعَ الْقَلْلَةِ تَدْلِي عَلَى الْكَثْرَةِ بِالْدَلِيلِ .

النَّامَاتِ مِنْ شَرٍّ مَا خَلَقَ؛

فـ«كلمات»: جمع قلة دال على الكثرة لوجود الدليل، قال تعالى: «قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لِكَلِمَتٍ رَفِي لَنَفَدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَتٍ رَفِي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَادًا» [الكهف: ١٠٩]. وأبلغ من هذا قوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمْدُدُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفَدَتْ كَلِمَتُ اللَّهِ» [لقمان: ٢٧]. والمراد بالكلمات هنا: الكلمات الكونية والشرعية.

قوله: «النَّامَاتِ»: تمام الكلام بأمرتين:

١ - الصدق في الأخبار.

٢ - العدل في الأحكام.

قال الله تعالى: «وَتَمَتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا» [الأنعام: ١١٥].
قوله: «من شر ما خلق»: أي: من شر الذي خلق؛ لأن الله خلق كل شيء: الخير والشر، ولكن الشر لا ينسب إليه؛ لأن الله خلق الشر لحكمة، فعاد بهذه الحكمة خيرا، فكان خيرا. وعلى هذا نقول: الشر ليس في فعل الله، بل في مفعولاته؛ أي: مخلوقاته. وعلى هذا تكون «ما» موصولة لا غير؛ أي: من شر الذي خلق؛ لأنك لو أولتها إلى المصدرية وقلت: من شر خلقك؛ لأن الخلق هنا مصدرًا يجوز أن يراد به الفعل، ويجوز أيضًا المفعول، لكن لو جعلتها اسمًا موصولاً تعين أن يكون المراد بها المفعول، وهو المخلوق.

وليس كل ما خلق الله فيه شر، لكن تستعذ من شره إن كان فيه شر؛ لأن مخلوقات الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام هي:

١ - شر محض؛ كالنار وإيليس باعتبار ذاتيهما؛ أما باعتبار الحكمة التي خلقهما الله من أجلها؛ فهي خير.

لَمْ يَضُرْهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْجِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

٢ - خير محضر؛ كالجنة، والرسل، والملائكة.

٣ - فيه شر وخير؛ كالإنس، والجن، والحيوان.

وأنت إنما تستعيذ من شر ما فيه شر.

قوله: «لم يضره شيء»: نكرة في سياق النفي؛ فتفيد العموم من شر كل ذي شر من الجن والإنس وغيرهم والظاهر والخفى حتى يرتحل من منزله؛ لأن هذا خبر لا يمكن أن يتخلل مخبره؛ لأنَّه كلام الصادق المصدقوق، لكن إن تخلل؛ فهو لوجود مانع لقصور السبب أو تخلف الخبر.

ونظير ذلك كل ما أخبر به النبي ﷺ من الأسباب الشرعية إذا فعلت ولم يحصل المسبب؛ فليس ذلك لخلل في السبب، ولكن لوجود مانع، مثل: قراءة الفاتحة على المرضى شفاء^(٢)، ويقرأها بعض الناس ولا يشفى المريض، وليس ذلك قصوراً في السبب، بل لوجود مانع بين السبب وأثره. ومنه: التسمية عند الجماع؛ فإنَّها تمنع ضرر الشيطان للولد^(٣)، وقد توجد التسمية ويضر الشيطان الولد؛ لوجود مانع يمنع من حصول أثر هذا السبب، فعليك أن تفتئش ما هو المانع حتى تزيله فيحصل لك أثر السبب.

قال القرطبي: وقد جربت ذلك؛ حتى إني نسيت ذات يوم، فدخلت منزلي ولم أقل ذلك، فلدغتني عقرب.

(١) في (كتاب الذكر والدعاة، باب في التعوذ من سوء القضاء)، ٢٠٨٠ / ٤.

(٢) سبق (ص ٩٩).

(٣) من حديث ابن عباس، رواه: البخاري (كتاب النكاح، باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله)، ٥١٦٥، ومسلم (كتاب النكاح، باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع)، ١٠٥٨ / ٢.

والشاهد من الحديث: قوله: «أعوذ بكلمات الله». والمؤلف يقول في الترجمة: الاستعاذه بغير الله، وهنا استعاذه بالكلمات، ولم يستعد بالله؛ فلماذا؟

أجيب: أن كلمات الله صفة من صفاته، ولهذا استدل العلماء بهذا الحديث على أنَّ كلام الله من صفاته غير مخلوق؛ لأنَّ الاستعاذه بالمخلوق لا تجوز في مثل هذا الأمر، ولو كانت الكلمات مخلوقة ما أرشد النبي ﷺ إلى الاستعاذه بها. ولهذا كان المراد من كلام المؤلف: الاستعاذه بغير الله؛ أي: أو صفة من صفاته.

وفي الحديث: «أعوذ بعزَّة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»^(١)، وهنا استعاذه بعزَّة الله وقدرته، ولم يستعد بالله، والعزَّة والقدرة من صفات الله، وهي ليست مخلوقة. ولهذا يجوز القسم بالله وبصفاته؛ لأنَّها غير مخلوقة.

أما القسم بالأيات، فإنْ أراد الآيات الشرعية؛ فجائز، وإنْ أراد الآيات الكونية؛ فغير جائز.

أما الاستعاذه بالمخلوق؛ ففيها تفصيل، فإنْ كان المخلوق لا يقدر عليه؛ فهي من الشرك، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «لا يجوز الاستعاذه بالمخلوق عند أحد من الأئمة»، وهذا ليس على إطلاقه، بل مرادهم مما لا يقدر عليه إلا الله؛ لأنَّه لا يعصمك من الشر الذي لا يقدر عليه إلا الله؛ سوى الله. ومن ذلك أيضاً الاستعاذه بأصحاب القبور؛ فإنَّهم لا

(١) من حديث عثمان بن أبي العاص، رواه: مسلم (كتاب السلام)، باب استحباب وضع يده على موضع الألم، ١٧٢٨/٤.

ينفعون ولا يضرّون؛ فالاستعادة بهم شرك أكبر، سواء كان عند قبورهم أم بعيداً عنهم. أمّا الاستعادة بمحلوق فيما يقدر عليه؛ فهي جائزة، وقد أشار إلى ذلك الشارح الشيخ سليمان في «تيسير العزيز الحميد»، وهو مقتضى الأحاديث الواردة في «صحيح مسلم» لما ذكر النبي ﷺ الفتنة؛ قال: «فمن وجد من ذلك ملجأ، فليعد به»^(١). وكذلك قصة المرأة التي عاذت بأم سلمة^(٢)، والغلام الذي عاذ بالنبي ﷺ^(٣)، وكذلك في قصة الذين يستعينون بالحرم والكعبة^(٤)، وما أشبه ذلك.

وهذا هو مقتضى النظر، فإذا اعترضني قطاع طريق، فعدت بإنسان يستطيع أن يخلصني منهم؛ فلا شيء فيه. لكن تعليق القلب بالمحلوق لا شك أنه من الشرك، فإذا علقت قلبك ورجاءك وخوفك وجميع أمورك بشخص معين، وجعلته ملجأ؛ فهذا شرك؛ لأنّ هذا لا يكون إلا لله. وعلى هذا؛ فكلام الشيخ رحمه الله في قوله: «إنّ الأئمة لا يجوزون الاستعادة بمحلوق» مقيد بما لا يقدر عليه إلا الله، ولو لا أن النصوص وردت بالتفصيل لأندنا الكلام على إطلاقه، وقلنا: لا يجوز الاستعادة بغير الله مطلقاً.

* * *

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب المناقب، باب علامات النبوة، ٢/٥٢٠)، ومسلم (كتاب الفتنة، باب نزول الفتنة، ٤/٢٢١٢).

(٢) من حديث جابر، رواه: مسلم (كتاب الحدود، باب حد السرقة، ٣/١٦٨٩).

(٣) رواه مسلم في بعض ألقاظه (٣/١٢٨١).

(٤) من حديث أم سلمة، رواه: مسلم (كتاب الفتنة، باب الخسف بالجيش الذي يوم البيت، ٤/٢٢٠٨).

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية الجن .

الثانية : كونه من الشرك .

الثالثة : الاستدلال على ذلك بالحديث ، لأن العلماء يستدلّون به على أن كلامات الله غير مخلوقة ؛ قالوا : لأن الاستعاذه بالملائكة بمخلوق شرك .

الرابعة : فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره .

الخامسة : أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية ؛ من كفر شر ، أو جلب نفع ؛ لا يدل على أنه ليس من الشرك .

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير آية الجن : وقد سبق ذلك في أول الباب .

● الثانية : كونه من الشرك : أي : الاستعاذه بغير الله ، وقد سبق التفصيل في ذلك .

● الثالثة : الاستدلال على ذلك بالحديث ؛ لأن العلماء يستدلّون به على أن كلامات الله غير مخلوقة ؛ لأن الاستعاذه بالملائكة بمخلوق شرك : وجه الاستشهاد : أن الاستعاذه بكلمات الله لا تخرج عن كونها استعاذه بالله ؛ لأنّها صفة من صفاته .

● الرابعة : فضيلة هذا الدعاء مع اختصاره : أي : فائدته ، وهي أنه لا يضرك شيء ما دمت في هذا المنزل .

● الخامسة : أن كون الشيء يحصل به منفعة دنيوية من كفر شر أو

جلب نفع لا يدل على أنه ليس من الشرك: ومعنى كلامه: أنَّه قد يكون الشيء من الشرك، ولو حصل لك فيه منفعة؛ فلا يلزم من حصول النفع أن يتغى الشريك؛ فالإنسان قد يتغى بما هو شرك.

مثال ذلك: الجن؛ فقد يستعينونك، وهذا شرك مع أنَّ فيه منفعة.

مثال آخر: قد يسجد إنسان لملك، فيبهه أموالاً وقصوراً، وهذا شرك مع أنَّ فيه منفعة، ومن ذلك ما يحصل لغلاة المداحين لملوكهم لأجل العطاء؛ فلا يخرجهم ذلك عن كونهم مشركين.

قال بعضهم:

فكن كما شئت يا من لا نظير له وكيف شئت فما خلق يدانيك وفي الحديث فائدة، وهي: أنَّ الشَّرْع لا يبطل أمراً من أمور الجاهلية إلا ذكر ما هو خير منه؛ ففي الجاهلية كانوا يستعينون بالجن، فأبدل بهذه الكلمات، وهي: أنَّ يستعيد بكلمات الله التامات من شر ما خلق.

وَهَذِهِ الْطَّرِيقَةُ هِيَ الطَّرِيقَةُ السَّلِيمَةُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا الدَّاعِيَةُ، أَنَّهُ إِذَا سَدَّ عَنِ النَّاسِ بَابَ الشَّرِّ؛ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَفْتَحَ لَهُمْ بَابَ الْخَيْرِ، وَلَا يَقُولُ: حَرَامٌ، وَيُسْكِتُ، بَلْ يَقُولُ: هَذَا حَرَامٌ، وَافْعَلْ كَذَا وَكَذَا مِنَ الْمَبَاحِ بَدْلًا عَنْهُ، وَهَذَا لَهُ أَمْثَالٌ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ.

فمن القرآن قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَمُؤْلِنُوا رَأْيَكُمْ وَقُولُوا أَنْظُرْنَا» [البقرة: ١٠٤]، فلما نهاهم عن قول «رَأْيَكُمْ» ذكر لهم ما يقوم مقامه وهو «أَنْظُرْنَا». ومن السنة قوله ﷺ لمن نهاه عن بيع الصاع من التمر الطيب بالصاعين، والصاعين بالثلاثة: «بَعِ الْجَمْعِ بِالدرَّاهِمِ»،

واشتري بالدرارهم جنبياً^(١). فلما منعه من المحدود؛ فتح له الباب السليم الذي لا محدود فيه.



(١) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب البيوع، باب إذا أراد بيع تمر بتصر خبر منه، ٢/١١٣)، ومسلم (كتاب المساقاة، باب بيع الطعام مثلًا بمثل، ٣/١٢١٥).

بَابٌ

مِنَ الشُّرُكِ أَنْ يَسْتَغْثِيَ بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

قوله: «من الشرك»: من: للتبسيط؛ فيدل على أن الشرك ليس مختصاً بهذا الأمر. والاستغاثة: طلب الغوث، وهو إزالة الشدة.

وكلام المؤلف رحمة الله ليس على إطلاقه، بل يقيد بما لا يقدر عليه المستغاث به، إما لكونه ميتاً، أو غائباً، أو يكون الشيء مما لا يقدر على إزالته إلا الله تعالى، فلو استغاث بميت ليدافع عنه أو بغائب أو بمحض لينزل المطر؛ فهذا كلّه من الشرك، ولو استغاث بمحض حاضر فيما يقدر عليه كان جائزًا، قال الله تعالى: ﴿فَاسْتَغْاثَةُ الَّذِي مِنْ شَيْءِهِ عَلَى الَّذِي
مِنْ عَدُوِّهِ﴾ [القصص: ١٥].

وإذا طلبت من أحد الغوث وهو قادر عليه؛ فإنه يجب عليك تصحيحاً لتوحيدك أن تعتقد أنه مجرد سبب، وأنه لا تأثير له بذاته في إزالة الشدة؛ لأنك ربما تعتمد عليه وتنسى خالق السبب، وهذا قادح في كمال التوحيد.

قوله: «أو يدعوه غيره»: معطوف على قوله: «أن يستغث»؛ فيكون المعنى: من الشرك أن يدعوه غير الله، وذلك لأن الدعاء من العبادة، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُوكُمْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنِ
عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]، ﴿عِبَادَتِي﴾؛ أي: دعائي؛ فسمى الله الدعاء عبادة. وقال تعالى: «إن الدعاء هو العبادة»^(١)

(١) رواه: أحمد في «المسنده» (٤/٢٦٧)، والترمذى (الدعوات، باب الدعاء من العبادة،

والدعاة ينقسم إلى قسمين:

١ - ما يقع عبادة، وهذا صرفه لغير الله شرك، وهو المقربون بالرّهبة والرغبة، والحب، والتضرع.

٢ - ما لا يقع عبادة؛ فهذا يجوز أن يوجه إلى المخلوق، قال النبي ﷺ: «من دعاكم فأجبوه»^(١)، وقال: «إذا دعاك فأجبه»^(٢)، وعلى هذا؛ فمراد المؤلف بقوله: «أو يدعو غيره» دعاء العبادة أو دعاء المسألة فيما لا يمكن للمؤول إجابته.

قوله: «أن يستغث»: أن وما دخلت عليه في تأويل مصدر مبتدأ مؤخر، وخبرها مقدم، وهو قوله: من الشرك، والتقدير: من الشرك الاستغاثة بغير الله، والمبتدأ يكون صريحاً ومؤولاً.

فالمبتدأ الصريح مثل: زيد قائم، والمؤلف مثل: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرَ لَكُمْ» [البقرة: ١٨٤]؛ أي: وصومكم خير لكم.

قوله: «أو يدعو» هذا من باب عطف العام على الخاص؛ لأن الاستغاثة دعاء بإزالة الشدة فقط، والدعاء عام لكونه لجلب منفعة، أو لدفع مضره.

وقد ذكر المؤلف رحمة الله في هذا الباب عدة آيات:

* * *

٩٢/٩) - وقال: «حديث حسن صحيح» -، وأبو داود (كتاب الصلاة، باب الدعاء، ٢/١٦١)، وابن ماجه (كتاب الدعاء، باب فضل الدعاء، ٢/١٢٥٨)، والحاكم (١/٤٩٠) -.

وصححه ووافقه الذهبي -، والطبراني في «الصغير» (٢/٩٧).

وقال ابن حجر في «الفتح» (١/٤٩): «إسناده جيد».

(١) (ص ١٢١).

(٢) سبق (ص ١٥٩).

وقولُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ»^(١).

● **الأية الأولى:** قوله: «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»: ظاهر سياق الآية أن الخطاب للرسول ﷺ، وسواء كان خاصاً به أو عاماً له ولغيره؛ فإن بعض العلماء قال: لا يصح أن يكون للرسول ﷺ؛ لأنَّ الرسول ﷺ يستحيل أن يقع منه ذلك، والأية على تقدير قل، وهذا ضعيف جداً، وإخراج للأيات عن سياقها.

والصواب: أَنَّ إِمَّا خاص بالرسول ﷺ والحكم له ولغيره، وإِمَّا عام لكل من يصح خطابه ويدخل فيه الرسول ﷺ.

وكونه يوجه إليه مثل هذا الخطاب لا يقتضي أن يكون ممكناً منه، قال تعالى: «وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبَطَ عَمَلَكَ وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُخْسِرِينَ» [الزمر: ٦٥]؛ فالخطاب له ولجميع الرسل، ولا يمكن أن يقع منه باعتبار حاله لا باعتبار كونه إنساناً وبشراً.

إِذَا؛ فالحكمة من التهبي أن يكون غيره متأسياً به، فإذا كان التهبي موجهاً إلى من لا يمكن منه باعتبار حاله؛ فهو إلى من يمكن منه من باب أولى.

وقوله: «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»: الدعاء: طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضر، وهو نوعان كما قال أهل العلم:

الأول: دعاء عبادة، وهو أن يكون قائماً بأمر الله؛ لأنَّ القائم بأمر الله - كالصلوة، والصائم، والمزمكي - يريده بذلك الثواب والنجاة من العقاب، ففعله متضمن للدعاء بلسان الحال، وقد يصاحب فعله هذا دعاء بلسان المقال.

الثاني: دعاء مسألة، وهو طلب ما ينفع، أو طلب دفع ما يضره.

فالأول لا يجوز صرفه لغير الله، والثاني فيه تفصيل سبق.

قوله: **﴿مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾**: أي سوى الله.

قوله: **﴿مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾**: **﴿مَا لَا يَنْفَعُكَ﴾**: أي: ما لا يجلب لك النفع لو عبادته.

﴿وَلَا يَضُرُّكَ﴾: قيل: لا يدفع عنك الضرر، وقيل: لو تركت عبادته لا يضرك؛ لأنَّه لا يستطيع الانتقام، وهو الظاهر من اللفظ.

وقوله: **﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ﴾**: أي: لأنَّه لا ينفعك ولا يضرك، وهذا القيد ليس شرطاً بحيث يكون له مفهوم؛ فيكون لك أن تدعوا من ينفعك ويضرك، بل هو لبيان الواقع؛ لأن المدعوا من دون الله لا يحصل منه نفع ولا ضرر، قال الله تعالى: **﴿وَمَنْ أَصَلَ مِنَّا يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِيهِمْ غَافِلُونَ ﴾** **﴿وَإِذَا حُسِنَتِ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ وَكَانُوا يَسْأَدُونَ كُفَّارِنَ﴾** [الأحقاف: ٥ - ٦].

ومن القيد الذي ليس بشرط، بل هو لبيان الواقع قوله تعالى: **﴿يَتَآءِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾** [البقرة: ٢١]. فإن قوله: **﴿الَّذِي خَلَقْتُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾** لبيان الواقع؛ إذ ليس هناك رب ثانٍ لم يخلقنا والذين من قبلنا. ومنه قوله تعالى: **﴿وَرَبُّكُمُ الَّذِي فِي حُجُورِكُمْ﴾** [النساء: ٢٣]؛ فهذا بيان للواقع الأغلب. ومنه قوله تعالى: **﴿يَتَآءِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَحِيْبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِيِّكُمْ﴾** [الأنفال: ٢٤]؛ فهذا بيان للواقع؛ إذ دعاء الرسول عليه السلام إيانا كله لما يحيينا.

وكل قيد يُراد به بيان الواقع؛ فإنه كالتعليل للحكم؛ فمثلاً قوله تعالى: «يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ» [البقرة: ٢١]؛ أي: اعبدوه لأنَّه خلقكم.

وقوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَنُوا أَسْتَحِبُّوا لَهُ وَالرَّسُولُ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبُّكُمْ»؛ أي: لأنَّه لا يدعوكم إلا لما يحبّكم. وكذلك قوله تعالى: «وَلَا تَنْهَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ»؛ أي: لأنَّه لا ينفعك ولا يضرُّك؛ فعلى هذا لا يكون هذا القيد شرطاً، وهذه يسمّيها بعض الناس صفة كاشفة.

قوله: «فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ»؛ أي: إن دعوت من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرُّك. والخطاب للرسول ﷺ. و«إن»؛ شرطية، وجواب الشرط جملة: «فَإِنَّكَ إِذَا». و«إذا»؛ أي: حال فعلك من الظالمين، وهو قيد؛ لأنَّ «إذا» للظرف الحاضر، أي: فإنك حال فعله من الظالمين. لكن قد تتوب منه فيزول عنك وصف الظلم؛ فالإنسان قبل الفعل ليس بظالم، وبعد التوبة ليس بظالم، لكن حين فعل المعصية يكون ظالماً كما قال ﷺ: «لا يزنني الزاني حين يزنني وهو مؤمن»^(١)؛ فنفي الإيمان عنه حال الفعل. ونوع الظلم هنا ظلم شرك، قال الله تعالى: «إِنَّ الشَّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣]، وعبر الله بقوله: «مِنَ الظَّالِمِينَ»، ولم يقل: من المشركين؛ لأجل أن يبيّن أنَّ الشرك ظلم؛ لأنَّ كون الداعي لغير الله مشركاً أمر بُيُّن، لكن كونه ظالماً قد لا يكون بُيُّنا من الآية.

* * *

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضَرٍ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾^(١). الآية.

● الآية الثانية: قوله ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ﴾: أي: يصبك بضر؛ كالمرض، والفقر، ونحوه.

قوله: ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾: ﴿لَا﴾: نافية للجنس، واسمها: ﴿كَاشِفَ﴾، وخبرها: ﴿لَهُ﴾، و﴿إِلَّا هُوَ﴾ بدل، وإن قلنا بجواز كون خبرها معرفة صار ﴿هو﴾ الخبر: أي: ما أحد يكشفه أبداً إذا مسّك الله بضر إلا الله، وهذا قول النبي ﷺ: «واعلم أنَّ الْأَمَّةَ لَوْ اجتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكُمْ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكُمْ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكُمْ»^(٢).

قوله: ﴿وَإِنْ يُرِدَكَ بِخَيْرٍ﴾: هنا قال: (يردك)، وفي الضر قال: ﴿يَمْسَسْكَ﴾ فهل هذا من باب تنويع العبارة، أو هناك فرق معنوي؟

الجواب: هناك فرق معنوي، وهو أن الأشياء المكرروحة لا تنسب إلى إرادة الله، بل تنسب إلى فعله؛ أي: مفعوله. فالمس من فعل الله، والضر من مفعولاتاته؛ فالله لا يريد الضر لذاته، بل يريد لغيره؛ لما يترب عليه من الخير، ولما وراء ذلك من الحكم البالغة، وفي الحديث القديسي: «إِنْ مَنْ عَبَادَيْ مِنْ لَوْ أَغْنَيْتَهُ أَفْسَدَهُ الْغَنْيَ»^(٣). أما الخير؛ فهو مراد الله لذاته، ومفعول له، ويقرب من هذا ما في سورة الجن: ﴿وَإِنَّا لَا نَدْرِي أَشَرُّ أُرِيدَ بِنَّ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَحْمَةً رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠].

فإذا أصيب الإنسان بمرض؛ فالله لم يرد به الضر لذاته، بل أراد

(١) سورة يونس: الآية ١٠٧.

(٢) من حديث ابن عباس، رواه: أحمد في «المسندة» (١/ ٢٩٣، ٢٩٤، ٣٠٧)، والترمذني (أبواب صفة القيامة، باب «ولكن يا حنظلة ساعة وساعة، ٢٠٣/٧»). وقال: «حديث حسن صحيح» - .

(٣) من حديث أنس، رواه: الطبراني.

المرض، وهو يضره، لكن لم يرد ضرره، بل أراد خيراً من وراء ذلك، وقد تكون الحكمة ظاهرة في نفس المصائب، وقد تكون ظاهرة في غيره؛ كما قال تعالى: «وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُنَّ الَّذِينَ طَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَكِيدُ الْعِقَابِ» [الأనفال: ٢٥].

فالمهم أنَّه ليس لنا أن نتحجَّر حكمة الله؛ لأنَّها أوسع من عقولنا، لكننا نعلم علم اليقين أنَّ الله لا يريد الضرر لأنَّه ضرر؛ فالضرر عند الله ليس مرادًا لذاته، بل لغيره، ولا يتربَّط عليه إلَّا الخير، أمَّا النَّحْيَر؛ فهو مراد لذاته، ومفعول له، والله أعلم بما أراد بكلامه، لكنَّ هذا الذي يتبيَّن لي.

قوله: «فَلَا رَأَدَ لِفَضْلِهِ»: أي: لا يستطيع أحد أن يرد فضل الله أبداً، ولو اجتمعت الأمة على ذلك، وفي الحديث: «اللهم! لا مانع لما أعطيت، ولا مُعْطِي لِمَا منعْتَ»^(١). وعليه؛ فتعتمد على الله في جلب المنافع، ودفع المضار، وبقاء ما أنعم علينا به، ونعلم أنَّ الأمة مهما بلغت من المكر والكيد والحيل لتمنع فضل الله؛ فإنَّها لا تستطيع.

قوله: «يُصَبِّبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ»: الضمير إما أن يعود إلى الفضل؛ لأنَّه أقرب، أو إلى الخير؛ لأنَّه هو الذي يتحدث عنه، ولا يختلف المعنى بذلك.

قوله: «مَنْ يَشَاءُ»: كل فعل مقيد بالمشيئة؛ فإنَّه مقيد بالحكمة؛ لأنَّ مشيئة الله ليست مجرد يشاء لمجرد أنه يفعله فقط؛ لأنَّ من

(١) من حديث المغيرة بن شعبة رواه البخاري (كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، ١/٢٧)، ومسلم (كتاب المساجد، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، ٤١٤/١).

وقوله: «فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ»^(١).

صفات الله الحكمة، ومن أسمائه الحكيم، قال الله تعالى: «وَمَا نَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمًا» [الإِنسان: ٣٠].

قوله: «مَنْ عَبَادَهُ»: العبودية هنا عامة؛ لأنّ قوله: «عِنْتِرِ» يشمل خير الدنيا والآخرة، وخير الدنيا يصيب الكفار.

قوله: «وَهُوَ الْفَقُورُ الرَّحِيمُ»: أي: ذو المغفرة، والمغفرة: ستر الذنب والتتجاوز عنه، مأخوذة من المغفر، وهو ما يتلقى به السهام، والمغفر فيه ستر وواقية. والرحيم؛ أي: ذو الرحمة، وهي صفة تليق بالله - عز وجل -، تقتضي الإحسان والإنعم.

الشاهد قوله: «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ» في الآية الأولى؛ فقد نبه الله نبيه أن من يدعو أحداً من دون الله (أي: من سواه) لا ينفعه ولا يضره. قوله في الآية الثانية: «وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِصُرُّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ» الآية.

* * *

● الآية الثالثة: قوله: «فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ»: لو أتى المؤلف بأول الآية: «إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا» لكان أولى؛ فهم يعبدون هذه الأوثان من شجر وحجر وغيرها، وهي لا تملك لهم رزقاً أبداً، لو دعواها إلى يوم القيمة ما أحضرت لهم ولا حبة برأ، ولا دفعت عنهم أدنى مرض أو فقر، فإذا كانت لا تملك الرزق؛ فالذي يملكه هو الله، ولهذا قال: «فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ»؛ أي: اطلبوا عند الله

(١) سورة العنكبوت: الآية ١٧.

الرِّزْقُ؛ لَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي لَا يَنْفَضِي مَا عِنْدَهُ، ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النَّحْل: ٩٦]، وَالرِّزْقُ هُوَ الْعَطَاءُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾.

وقوله: ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾: عِنْدَ اللَّهِ: حَالٌ مِنَ الرِّزْقِ، وَقَدْمُ الْحَالِ مَعَ أَنَّ مَوْضِعَهَا التَّأْخِيرُ عَنْ صَاحِبِهِ لِإِفَادَةِ الْحَصْرِ؛ إِذَا تَقْدِيمَ مَا حَقُّهُ التَّأْخِيرِ يَفْسِدُ الْحَصْرَ؛ أَيْ: فَابْتَغُوا الرِّزْقَ حَالَ كُونِهِ عِنْدَ اللَّهِ لَا عِنْدَ غَيْرِهِ.

قوله: ﴿وَأَعْبُدُهُ﴾: أَيْ: تَذَلَّلُوا لَهُ بِالطَّاعَةِ؛ لَأَنَّ الْعِبَادَةَ مَا خُوذَةُ مِنَ التَّعْبِيدِ، وَهُوَ التَّذَلِيلُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: طَرِيقُ مَعِيدٍ؛ أَيْ: مَذَلَّلٌ لِلمسالكِينِ، قَدْ أُزِيلَ عَنْهُ الْأَحْجَارُ وَالْأَشْجَارُ الْمُؤْذِيَةُ؛ لَأَنَّكُمْ إِذَا تَذَلَّلْتُمْ لَهُ بِالطَّاعَةِ؛ فَهُوَ مِنْ أَسْبَابِ الرِّزْقِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَّقَنَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجاً وَبَرْزَقَةً مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣]؛ فَأَمْرٌ أَنْ نَطْلِبَ الرِّزْقَ عِنْدَهُ، ثُمَّ أَعْقَبَهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَأَعْبُدُهُ﴾ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ تَحْقيقَ الْعِبَادَةِ مِنْ طَلْبِ الرِّزْقِ؛ لَأَنَّ الْعَابِدَ مَا دَامَ يُؤْمِنُ أَنَّ مَنْ يَتَّقَنَ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجاً وَبَرْزَقَةً مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ؛ فَعِبَادَتُهُ تَضَمَّنَ طَلْبَ الرِّزْقِ بِلِسَانِ الْحَالِ.

قوله: ﴿وَاشْكُرُوا لِهِ﴾: إِذَا أَضَافَ اللَّهُ الشَّكْرَ لَهُ مَتَعْدِيَاً بِاللَّامِ؛ فَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الْإِخْلَاصِ؛ أَيْ: وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ اللَّهِ؛ فَاللَّامُ هُنَا لِإِفَادَةِ الْإِخْلَاصِ؛ لَأَنَّ الشَاكِرَ قَدْ يَشْكُرُ اللَّهَ لِبَقاءِ النِّعْمَةِ، وَهَذَا لَا يَبْأَسُ بِهِ، وَلَكِنَّ كُونَهُ يَشْكُرُ اللَّهَ وَتَأْتِي إِرَادَةُ بَقاءِ النِّعْمَةِ تَبَعًا، هَذَا هُوَ الْأَكْمَلُ وَالْأَفْضَلُ. وَالشَّكْرُ فَسْرُوهُ بِأَنَّهُ: الْقِيَامُ بِطَاعَةِ الْمُئْتَعِمِ، وَقَالُوا: إِنَّهُ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ:

١ - فِي الْقَلْبِ، وَهُوَ أَنْ يَعْتَرِفَ بِقَلْبِهِ أَنَّ هَذِهِ النِّعْمَةُ مِنَ اللَّهِ، فَيُرِيَ اللَّهَ فَضْلًا عَلَيْهِ بِهَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَكُمْ مِنْ يَعْمَقُ فِيمَنَ اللَّهُ﴾

[النحل: ٥٣]، وأعظم نعمة هي نعمة الإسلام، قال تعالى: «يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُوا عَلَى إِسْلَامِكَ بِلَّا اللَّهُ يَمْنُ عَلَيْكَ أَنْ هَذِهِكَ لِلْأَيَّمَنِ» [الحجرات: ١٧]، وقال تعالى: «لَقَدْ مَنَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ مَا آتَيْتَهُمْ...» الآية [آل عمران: ١٦٤].

٢ - اللسان، وهو أن يتحدث بها على وجه الثناء على الله والاعتراف وعدم الجحود، لا على سبيل الفخر والخيلاء والترفع على عباد الله؛ فيتحدث بالغنى لا ليكسر خاطر الفقير، بل لأجل الثناء على الله، وهذا جائز كما في قصة الأعمى من بنى إسرائيل لما ذكره الملك بنعمة الله، قال: «نعم، كنت أعمى فرد الله عليّ بصرى، وكنت فقيراً فأعطاني الله المال»^(١)؛ فهذا من باب التحدث بنعمة الله. والنبي ﷺ تحدث بنعمة الله عليه بالسيادة المطلقة؛ فقال: «أنا سيد الناس يوم القيمة»^(٢).

٣ - الجوارح، وهو أن يستعملها بطاعة المنعم، وعلى حسب ما يختص بهذه النعمة.

فمثلاً: شكر الله على نعمة العلم: أن تعمل به، وتعلمه الناس. وشكر الله على نعمة المال: أن تصرفه بطاعة الله، وتتفنن الناس به. وشكر الله على نعمة الطعام: أن تستعمله فيما خلق له، وهو تغذية البدن؛ فلا تبني من العجين قصراً مثلاً؛ فهو لم يخلق لهذا الشيء.

قوله: «إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»: الجار والمجرور متعلق بـ «تُرْجَعُونَ»،

(١) يأتي في باب ما جاء في قول الله تعالى: «وَلَئِنْ أَذْقَاهُ رَحْمَةً مَنَا...».

(٢) من حديث أبي هريرة، رواه البخاري (٤٧١٢، ٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

وقوله: «وَمَنْ أَصَلُّ مِنَ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ»^(١). الآية.

وتقدميه دل على الحصر، أي أن رجوعنا إلى الله - سبحانه -، وهو الذي سيحاسبنا على ما حملنا إياه من الأمر بالعبادة، والأمر بالشّكر، وطلب الرزق منه.

والشاهد من هذه الآية: «إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ» [العنكبوت: ١٧]؛ فالفقيه يستغيث بالله لكي ينجيه من الفقر، والله هو الذي يستحق الشّكر، وإذا كانت هذه الأصنام لا تملك الرزق؛ فكيف تستغيث بها؟!

● الآية الرابعة: قوله تعالى: «وَمَنْ أَصَلُّ»: «من»: اسم استفهام مبتدأ، و «أَصَلُّ»: خبره، والاستفهام يُراد به هنا النفي، أي لا أحد أصل. و «أَصَلُّ»: اسم تفضيل؛ أي: لا أحد أصل من هذا. والضلال: أن يتيه الإنسان عن الطريق الصحيح. وإذا كان الاستفهام مراداً به النفي كان أبلغ من النفي المجرد؛ لأنَّه يحوّله من نفي إلى تحدٌ؛ أي: بين لي عن أحد أصل ممن يدعوه من دون الله؟ فهو متضمن للتحدي، وهو أبلغ من قوله: «لا أصل ممن يدعوه»؛ لأنَّ هذا نفي مجرد، وذاك نفي مشرب معنى التتحدي.

قوله: «مَنْ يَدْعُوا»: متعلق بأصل، ويراد بالدعاء هنا دعاء المسألة ودعاء العبادة.

قوله: «مِنْ دُونِ اللَّهِ»: أي سواه.

قوله: «مَنْ لَا يَسْتَحِيْبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ»: «من»: مفعول يدعوه؛

(١) سورة الأحقاف: الآية ٥

أي : لو بقي كل عمر الدنيا يدعوا ما استجاب له ، قال الله تعالى : «إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوْ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوْ مَا أَسْتَجَابُوْ لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُوْنَ بِشَرِكِكُمْ» [فاطر : ١٤] ، والخبر هنا عن الله تعالى ، قال تعالى : «وَلَا يُنِيبُكُمْ مِثْلُ خَبِيرٍ» [فاطر : ١٤] ، يعني : نفسه سبحانه وتعالى .

قوله : «مَنْ لَا يَسْتَجِيْبُ» أى بـ «مَنْ» ، وهي للعقل ، مع أنهم يعبدون الأصنام والأحجار والأشجار ، وهي غير عاقلة ؛ لأنهم لما عبدوها نزلوها منزلة العاقل ، فخوطبوها بمقتضى ما يدعون ؛ لأنَّه أبلغ في إقامة الحجة عليهم في أنهم يدعون من يرونهم عقلاً ، ومع ذلك لا يستجيبون لهم ، وهذا من بلاغة القرآن ؛ لأنَّه خاطبهم بما تقتضيه حالهم ليقيم الحجة عليهم ؛ إذ لو قيل : ما لا يستجيب له ؛ لقالوا : هناك عذر في عدم الاستجابة لأنَّهم غير عقلاً .

قوله : «وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ» : الضمير في قوله : «هُمْ» يعود على «من» باعتبار المعنى ؛ لأنَّهم جماعة ، وضمير يستجيب يعود على «من» باعتبار اللفظ ؛ لأنَّه مفرد ، فأفرد الضمير باعتبار لفظ «من» ، وجمعه باعتبار المعنى ؛ لأنَّ «من» تعود على الأصنام ، وهي جماعة ، و «من» قد يُراعى لفظها ومعناها في كلام واحد .

ومنه قوله تعالى : «وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلُهُ جَنَّتِنَّ هَذِهِ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَرُ حَلَّالِينَ فِيهَا أَبْدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا» [الطلاق : ١١] ؛ فهنا راعى اللفظ ، ثم المعنى ، ثم اللفظ .

قوله : «عَنْ دُعَائِهِمْ» : الضمير في دعائهم يعود إلى المدعوين ، وهل المعنى : «وَهُمْ» ؛ أي : الأصنام ، «عَنْ دُعَائِهِمْ» ؛ أي : دعاء الداعين إياهم ، فيكون من باب إضافة المصدر إلى مفعوله ، أو المعنى : و «هُمْ»

عن دعاء العابدين لهم؛ فيكون «دعاء» مضاداً إلى فاعله، والمفعول ممحظى

الأول أبلغ، أي عن دعاء العابدين إياهم أبلغ من دعاء العابدين على سبيل الإطلاق، فإذا قلت: «**مَنْ دَعَاهُمْ**»؛ أي: عن دعاء العابدين إياهم، وجعلت الضمير هنا يعود على المدعويين؛ صار المعنى أن هذه الأصنام غافلة عن دعوة هؤلاء إياهم، ويكون هذا أبلغ في أن هذه الأصنام لا تفديهم شيئاً في الدنيا ولا في الآخرة.

قوله: «**وَإِذَا حُسِرَ النَّاسُ**»؛ أي: يوم القيمة. «**كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٌ**»، هل المعنى: كان العابدون للمعبودين أعداء، أو كان المعبودون للعابدين أعداء؟
الجواب: يشمل المعنين، وهذا من بلاغة القرآن.

الشاهد: قوله: «**مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَّا يَوْمُ الْقِيَمَةِ**»، فإذا كان من سوى الله لا يستجيب إلى يوم القيمة؛ فكيف يليق بك أن تستغث به دون الله؟! فبطل تعلق هؤلاء العابدين بمعبوداتهم.

فالذي يأتي للبدوي أو للدسوفي في مصر، فيقول: المدد المدد أو: أغثني؛ لا يعني عنه شيئاً، ولكن قد يبتلى فيأتيه المدد عند حصول هذا الشيء لا بهذا الشيء، وفرق بين ما يأتي بالشيء وما يأتي عند الشيء.

مثال ذلك: امرأة دعت البدوي أن تحمل، فلما جامعها زوجها حملت، وكانت سابقاً لا تحمل؛ فنقول هنا: إن الحمل لم يحصل بدعاء البدوي، وإنما حصل عنده لقوله تعالى: «**مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَّا يَوْمُ الْقِيَمَةِ**».

وقوله: «أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْسِفُ الشَّوَّءَ»^(١).

أو يأتي للجيلانى في العراق، أو ابن عربى في سوريا، فيستغث به؛ فإنه لا ينتفع، ولو بقى الواحد منهم إلى يوم القيمة يدعو ما أجا به أحد.

والعجب أنهم في العراق يقولون: عندنا الحسين، فيطوفون بقبره ويسألونه، وفي مصر كذلك، وفي سوريا كذلك، وهذا سفة في العقول، وضلال في الدين، وال العامة قد لا يلامون في الواقع، لكن الذي يلام من عنده علم من العلماء ومن غير العلماء.

* * *

● الآية الخامسة: قوله تعالى: «أَمْ»: أَمْ: منقطعة، والفرق بين المنقطعة والمتصلة ما يلى:

- ١ - المنقطعة بمعنى بل، والمتصلة بمعنى أو.
- ٢ - المتصلة لا بد فيها من ذكر المُعادِل، والمنقطعة لا يشترط فيها ذكر المُعادِل.

مثال ذلك: أعنديك زيد أَمْ عمرو؟ فهذا متصلة، وقوله تعالى: «أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلِقُونَ» [الطور: ٣٥] متصلة، وقوله تعالى: «أَمَّنْ يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ» منقطعة؛ لأنَّه لم يذكر لها معادل؛ فهي بمعنى بل والهمزة.

قوله: «الْمُضطَرَّ»: أصلها: المضطرب؛ أي: الذي أصابه الضرب، قال تعالى: «وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَفِي مَسَيِّ الظُّرُّ وَأَنْتَ أَزْحَمُ الرَّجِيبِينَ

فَاسْتَجَبْنَا لَهُ» [الأنبياء: ٨٤]؛ فلا يجيب المضطر إلا الله، لكن قيده بقوله: «إِذَا دَعَاهُ»، أمّا إذا لم يدعه؛ فقد يكشف الله ضرّه، وقد لا يكشفه.

قوله: «وَيَكْشِفُ السُّوءَ»: أي: يزيل السوء، والسوء: ما يسوء المرء، وهو دون الضرورة؛ لأنّ الإنسان قد يُساء بما لا يضرّه، لكن كل ضرورة سوء.

قوله: «وَيَكْشِفُ السُّوءَ» هل هي متعلقة بما قبلها في المعنى، وأئّه إذا أجابه كشف سوءه، أو هي مستقلة يجيب المضطر إذا دعاه ثم أمر آخر يكشف السوء؟

الجواب: المعنى الأخير أعم؛ لأنّها تشمل كشف سوء المضطر وغيره، ومن دعا الله ومن لم يدعه، وعلى التقدير الأول تكون خاصة بكشف سوء المضطر، ومعلوم أئّه كلما كان المعنى أعم كان أولى، وينوي العلوم قوله: «وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ».

قوله: «وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ»: الذين يجعلهم الله خلفاء الأرض هم عباد الله الصالحون، قال تعالى: «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَكْثَرَ الْأَرْضِ يَرْثِيَهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ» [الأنبياء: ١٠٥]، وقال تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لِيَسْتَخْلِفَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَمْ يُكِنْنَ لَهُمْ دِيْنُهُمُ الَّذِي أَرْتَصَنَ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلُنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا» [النور: ٥٥].

قوله: «أَوْلَهُ مَعَ اللَّهِ»: الاستفهام للإنكار، أو بمعنى النفي، وهذا متقاريان، أي: هل أحد مع الله يفعل ذلك؟

رَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ^(١) :

الجواب: لا، وإذا كان كذلك؛ فيجب أن تصرف العبادة لله وحده، وكذلك الدعاء؛ فالواجب على العبد أن يوجه السؤال إلى الله تعالى، ولا يطلب من أحد أن يزيل ضرورته ويكشف سوءه وهو لا يستطيع.

* إشكال وجوابه:

وهو أنَّ الإِنسان المضطرب يسأل غير الله ويُستجاب له، كمن اضطرَّ إلى طعام وطلب من صاحب الطعام أن يعطيه فأعطاه؛ فهل يجوز أم لا؟

الجواب: إنَّ هَذَا جائز، لَكِنْ يَجُبُ أَنْ نَعْتَقِدُ أَنَّ هَذَا مَجْرَد سبب لَا أَنَّهُ مُسْتَقْلٌ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ سَبِيلًا، فَيُمْكِنُ أَنْ يَصْرُفَ اللَّهُ قَلْبَهُ فَلَا يَعْطِيكُ، وَيُمْكِنُ أَنْ تَأْكُلَ وَلَا تَشْبَعَ فَلَا تَزُولَ ضَرُورَتَكُ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَسْخُرَ اللَّهُ وَيَعْطِيكُ.

* * *

قوله: «بِإِسْنَادِهِ»: يشير إلى أنَّ هَذَا الإِسْنَادَ لَيْسَ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، أَوْ الْمُتَفَقِّ عَلَيْهِ بَيْنَ النَّاسِ، بَلْ هُوَ إِسْنَادُ الْخَاصِّ، وَعَلَيْهِ؛ فَيَجِبُ أَنْ يُرَاجِعَ هَذَا الإِسْنَادَ، فَلَيْسَ كُلُّ إِسْنَادٍ مُحَدَّثٍ قَدْ تَمَّ فِيهِ شَرُوطُ الْقَبُولِ.

وذكر الهيثمي في «مجمع الزوائد»: «إن رجاله رجال الصحيح؛ غير

(١) رواه: الطبراني؛ كما في «مجمع الزوائد» (١٥٩/١٠) عن عبادة بن الصامت.

وقال الهيثمي: «ورجاله رجال الصحيح؛ غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث».

ورواه: أحمد في «المسند» (٣١٧/٥)، وابن سعد في «الطبقات» (٣٨٧/١)؛ عن عبادة

بلغظ: «إنه لا يقام لي بل يقام الله تبارك وتعالى».

وفيه ابن لهيعة، ورجل لم يسم. انظر: «المجمع» (٤٠/٨).

أَنَّهُ كَانَ فِي زَمْنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ :
قُومُوا بِنَا نَسْتَغْيِثُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «إِنَّهُ لَا يُسْتَغْاثَ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغْاثَ بِاللَّهِ».

ابن لهيعة، وهو حسن الحديث، وابن لهيعة خلط في آخر عمره لاحتراف كتبه، ولم يذكر المؤلف الصحابي، وفي الشرح هو عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

قوله: «في زمن النبي»: أي: عهده، وكان الكافر أولاً يعلن كفره ولا يُبالي، ولما قوي المسلمون بعد غزوة بدر خاف الكفار؛ فصاروا يظهرون الإسلام ويبطئون الكفر.

قوله: «منافق»: المنافق: هو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وهؤلاء ظهرروا بعد غزوة بدر: ولم يسم المنافق في هذا الحديث؛ فيحتمل أنه عبد الله بن أبي؛ لأنَّه مشهور بإيذاء المسلمين، ويُحتمل غيره. وأعلم أنَّ أذية المنافقين للMuslimين ليست بالضرب أو القتل؛ لأنَّهم يتظاهرون بمحبة المسلمين، ولكن بالقول والتعريض كما صنعوا في قصة الإفك.

قوله: «فقال بعضهم»: أي: الصحابة.

قوله: «نستغيث»: أي: نطلب الغوث وهو إزالة الشدة.

قوله: «من هذا المنافق»: إنما بزجره، أو تعزيره، أو بما يناسب المقام. وفي الحديث إيجاز حذف دلٌّ عليه السياق؛ أي: فقاموا إلى رسول الله، فقالوا: يا رسول الله! إننا نستغيث بك من هذا المنافق.

قوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَغْاثَ بِي». ظاهر هذه الجملة النفي مطلقاً، ويحتمل أن المراد: لا يُستغاث به في هذه القضية المعينة. فعلى الأول: يكون نفي الاستغاثة من باب سد الذرائع والتأدب في اللفظ، وليس من

● فيه مسائل :

الأولى: أَنْ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْاسْتِغَاةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ.

الثانية: تَفْسِيرُ قَوْلِهِ : «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ» .

باب الحكم بالعموم؛ لأن نفي الاستغاثة بالرسول ﷺ ليس على إطلاقه، بل تجوز الاستغاثة به فيما يقدر عليه.

أما إذا قلنا: إن النفي عائد إلى القضية المعينة التي استغاثوا بالنبي ﷺ منها؛ فإنه يكون على الحقيقة؛ أي: على النفي الحقيقي، أي: لا يستغاث بي في مثل هذه القضية؛ لأن النبي ﷺ كان يعامل المنافقين معاملة المسلمين، ولا يمكنه حسب الحكم الظاهر للمنافقين أن ينتقم من هذا المنافق انتقاماً ظاهراً؛ إذ إن المنافقين يستترون، وعلى هذا؛ فلا يستغاث للتخلص من المنافق إلا بالله.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: أَنْ عَطْفَ الدُّعَاءِ عَلَى الْاسْتِغَاةِ مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ: يعني: حيث قال في الترجمة باب من الشرك أن يستغث بغير الله أو يدعوه غيره، ووجه ذلك أن الاستغاثة طلب إزالة الشدة والدعاء طلب ذلك وغيره، إذا الاستغاثة نوع من الدعاء، والدعاء أعم؛ فهو من باب عطف العام على الخاص، وهذا سائع في اللغة العربية، فهو كقوله: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَأَسْجَدُوا وَأَعْبُدُوا رَبِّكُمْ» [الحج: ٧٧].

● الثانية: تفسير قوله: «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا

الثالثة: أنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ.

الرابعة: أنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ.

الخامسة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا.

يَضْرُكُهُ: الخطاب في هذه الآية للنبي ﷺ خاصة، بدليل الآيات التي قبلها، قال تعالى: «وَأَنْ أَفْتَ وَجْهَكَ لِلَّذِينَ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ» [يونس: ١٠٥].

فإن قيل: كيف ينهى الله عن أمر لا يمكن أن يقع منه شرعاً؟

أجيب: إنَّ الغرض هو التنديد بمن فعل ذلك، كأنه يقول: لا تسلك هذا الطريق التي سلكها أهل الضلال، وإن كان الرسول لا يمكن أن يقع منه ذلك شرعاً.

• **الثالثة: أنَّ هَذَا هُوَ الشَّرْكُ الْأَكْبَرُ:** يُؤْخَذُ من قوله تعالى: «فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ»، مضافاً إلى قوله تعالى: «إِنَّكَ أَشْرَكَ لَظُلْمًا عَظِيمًا» [لقمان: ١٣].

• **الرابعة: أنَّ أَصْلَحَ النَّاسِ لَوْ فَعَلَهُ إِرْضَاءً لِغَيْرِهِ؛ صَارَ مِنَ الظَّالِمِينَ:** تؤخذ من كون الخطاب للرسول ﷺ وهو أصلح الناس، فلو فعل ذلك إرضاء لغيره؛ صار من الظالمين، حتى ولو فعله مجاملة لإنسان مشرك، فدعا صاحب قبر إرضاء لذلك المشرك؛ فإنه يكون مشركاً، إذ لا تجوز المحاباة في دين الله.

• **الخامسة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا:** وهي قوله تعالى: «فَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ يُضِيرُ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ...» [آل عمران: ١٧] الآية، فإذا

السادسة: كَوْنُ ذَلِكَ لَا يَنْفَعُ فِي الدُّنْيَا مَعَ كَوْنِهِ كُفْرًا.

السابعة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الثَّالِثَةِ.

الثامنة: أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَتَبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ؛ كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ.

التاسعة: تَفْسِيرُ الآيَةِ الرَّابِعَةِ.

العاشرة: أَنَّهُ لَا أَضَلُّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ.

كان لا يكشف الضر إلا الله؛ وجب أن تكون العبادة له وحده والاستغاثة به وحده.

● **السادسة:** كون ذلك لا ينفع في الدنيا مع كونه كفراً: تؤخذ من قوله تعالى: «وَإِنْ يَمْسِكَ اللَّهُ بِصَرْرٍ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ»، فلم ينتفع من دعائه هذا؛ فخسر الدنيا بذلك، والآخرة بكفره.

● **السابعة:** تفسير الآية الثالثة: وهي قوله تعالى: «فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ».

وقوله: «عِنْدَ اللَّهِ» حال من الرزق، وعليه يكون ابتغا الرزق عند الله وحده.

● **الثامنة:** أَنَّ طَلَبَ الرِّزْقِ لَا يَتَبَغِي إِلَّا مِنَ اللَّهِ، كَمَا أَنَّ الْجَنَّةَ لَا تُطْلَبُ إِلَّا مِنْهُ: تؤخذ من قوله تعالى: «وَأَبْعِدُوهُ وَأَشْكُرُوهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»؛ لأنَّ العبادة سبب لدخول الجنة، وقد أشار الله إلى ذلك بقوله: «إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ».

● **التاسعة:** تفسير الآية الرابعة: وهي قوله تعالى: «وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَّا يَوْمَ الْقِيَمَةِ».

● **العاشرة:** أَنَّهُ لَا أَضَلُّ مِمَّنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ: تؤخذ من قوله تعالى:

الحادية عشرة: أَنَّهُ غَافِلٌ عَنْ دُعَاءِ الدَّاعِي لَا يَدْرِي عَنْهُ.

الثانية عشرة: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبَ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلَّدَاعِي

وَعَدَاؤِتِهِ لَهُ.

الثالثة عشرة: تَسْمِيَّةُ تِلْكَ الدَّعْوَةِ عِبَادَةً لِلَّمَذْعُوِّ.

الرابعة عشرة: كُفْرُ الْمَدْعُوِّ بِتِلْكَ الْعِبَادَةِ.

﴿وَمَنْ أَصْلَلَ مِنَّا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيثُ لَهُ إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾
[الأحقاف: ٥]؛ لأن الاستفهام هنا بمعنى النفي.

● الحادية عشرة: أَنَّهُ غافل عن دعاء الداعي لا يدرى عنه: لقوله تعالى: ﴿وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ﴾.

﴿وَهُمْ﴾؛ أي: المدعون، ﴿عَنْ دُعَائِهِمْ﴾؛ أي: دعاء الداعين، أو عن دعاء الداعين إِيَّاهُمْ؛ فالاحتمال في الضمير الثاني وهو قوله: ﴿عَنْ دُعَائِهِمْ﴾، أمَّا الضمير الأول؛ فإِنَّهُ يعود إلى المدعون لا ريب، وقد سبق بيانه بالتفصيل.

● الثانية عشرة: أَنَّ تِلْكَ الدَّعْوَةَ سَبَبَ لِبُغْضِ الْمَدْعُوِّ لِلَّدَاعِي وعداوته له: تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءٍ وَكَانُوا يُبَارَّأُهُمْ كُفَّارِينَ﴾.

● الثالثة عشرة: تسمية تلك الدعوة عبادة للمدعو: تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا يُبَارَّأُهُمْ كُفَّارِينَ﴾.

● الرابعة عشرة: كفر المدعو بتلك العبادة: معنى كفر المدعو: ردّه وإنكاره، فإذا كان يوم القيمة تبرأ منه وأنكره تؤخذ من قوله: ﴿وَكَانُوا يُبَارَّأُهُمْ كُفَّارِينَ﴾.

الخامسة عشرة: هي سبب كونه أضل الناس.

السادسة عشرة: تفسير الآية الخامسة.

السابعة عشرة: الأمر العجيب، وهو إقرار عبادة الأوثان أنه لا يُجِيبُ المُضطَرَّ إِلَّا اللَّهُ، ولأنَّه لَمْ يَدْعُونَهُ فِي السَّدَائِدِ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ.

● **الخامسة عشرة: هي سبب كونه أضل الناس: وذلك لأمور،**

هي:

- ١ - أنه يدعو من دون الله من لا يستجيب له.
- ٢ - أن المدعوين غافلون عن دعائهم.
- ٣ - أنه إذا حشر الناس كانوا له أعداء.
- ٤ - أنه كافر بعبادتهم.

● **السادسة عشرة: تفسير الآية الخامسة: وهي قوله تعالى: ﴿أَمَّنْ**

يُحِبُّ الْمُضطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ الشَّوَّهَ﴾، وقد سبق ذلك.

● **السابعة عشرة: الأمر العجيب، وهو إقرار عبادة الأوثان أنه لا يُجِيبُ المُضطَرَّ إِلَّا اللَّهُ... إلخ: وهو كما قال رحمه الله: وهذا موجود الآن؛ فمن الناس من يسجد للأصنام التي صنعواها بأنفسهم تعظيمًا، فإذا وقعوا في الشدة دعوا الله مخلصين له الدين، وكان عليهم أن يلجؤوا للأصنام لو كانت عبادتها حقًا، إلا أن من المشركين اليوم من هو أشد شركًا من المشركين السابقين، فإذا وقعوا في الشدة دعوا أولياءهم؛ كعلي والحسين، وإذا كان الأمر سهلاً دعوا الله، وإذا حلفوا حلفاً هم فيه صادقون حلفوا بعلني أو غيره من أوليائهم، وإذا حلفوا حلفاً هم فيه كاذبون حلفوا بالله ولم يبالوا.**

الثامنة عشرة: حماية المصطفى ﷺ حمى التوحيد والتأدب مع الله.

● الثامنة عشرة: حماية المصطفى حمى التوحيد، والتأدب مع الله: اختار المؤلف أن قوله: «لا يستغاث بي» من باب التأدب بالألفاظ، والبعد عن التعلق بغير الله، وأن يكون تعلق الإنسان دائمًا بالله وحده؛ فهو يعلم الأمة أن تلتجأ إلى الله وحده إذا وقعت في الشدائد، ولا تستغث إلا به وحده.

* * *

بَابُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى

«أَيْشُرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا»^(١). الآية.

المناسبة الباب لما قبله.

لما ذكر رحمة الله الاستعاذه والاستغاثه بغير الله - عز وجل -؛ ذكر البراهين الدالة على بطلان عبادة ما سوى الله، ولهذا جعل الترجمة لهذا الباب نفس الدليل، وذكر رحمة الله ثلاث آيات:

* * *

● الآية الأولى والثانية: قوله: «أَيْشُرِكُونَ»: الاستفهام للإنكار والتوبیخ؛ أي: يشركونه مع الله.

قوله: «مَا لَا يَخْلُقُ»: هنا عبر بـ«ما» دون «من»، وفي قوله: «وَمَنْ أَضَلُّ مِنَ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ» [الأحقاف: ٥] عبر بـ«من».

والمناسبة ظاهرة؛ لأن الداعين هناك نزلوهم منزلة العاقل، أما هنا؛ فالدعى جماد؛ لأن الذي لا يخلق شيئا ولا يصنعه جماد لا يفيد.

قوله: «شَيْئًا»: نكرة في سياق النفي؛ فتفيد العموم.

قوله: «وَهُمْ يُخْلَقُونَ»: وصف هذه الأصنام بالعجز والنقص. والرب

المعبد لا يمكن أن يكون مخلوقاً، بل هو الخالق؛ فلا يجوز عليه الحدوث ولا الفناء. والمخلوق: حادث، والحادث يجوز عليه العدم؛ لأنَّ ما جاز انعدامه أولاً، جاز عقلاً انعدامه آخرًا. فكيف يعبد هؤلاء من دون الله؛ إذ المخلوق هو بنفسه مفتقر إلى خالقه وهو حادث بعد أن لم يكن؛ فهو ناقص في إيجاده وبقاءه؟!

* إشكال وجوابه:

قوله: «مَا لَا يَخْلُقُ» الضمير بالإفراد، قوله: «وَهُمْ يَخْلُقُونَ» الضمير بالجمع؛ فما الجواب؟

أجيب: بأن قوله: «مَا لَا يَخْلُقُ» عاد الضمير على «مَا» باعتبار اللفظ؛ لأنَّ «مَا» اسم موصول، لفظها مفرد، لكن معناها الجمع؛ فهي صالحة بلفظها للمفرد، وبمعناها للجمع؛ كقوله: «مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ».

قوله: «وَهُمْ يَخْلُقُونَ» عاد الضمير على «مَا» باعتبار المعنى؛ كقوله: «وَهُمْ عَنِ دُعَائِيهِمْ غَافِلُونَ».

قوله: «وَلَا يَسْتَطِعُونَ لَهُمْ نَصْرًا»: أي: لا يقدرون على نصرهم لو هاجمهم عدو؛ لأنَّ هؤلاء المعبودين قاصرون.

والنصر: الدفع عن المخدول بحيث ينتصر على عدوه.

قوله: «وَلَا أَفْسِهِمْ يَنْصُرُونَ»: بنصب أنفسهم على أنه مفعول مقدم، وليس من باب الاشتغال؛ لأنَّ العامل لم يستغل بضمير السابق. أي: زيادة على ذلك هم عاجزون عن الانتصار لأنفسهم؛ فكيف ينصرفون غيرهم؟!

فبين الله عجز هذه الأصنام، وأنَّها لا تصلح أن تكون معبودة من

أربعة وجوه، هي:

وَقَوْلُهُ: «وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ، مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ»^(١). الآية.

١ - أنها لا تخلق، ومن لا يخلق لا يستحق أن يعبد.

٢ - أنهم مخلوقون من العدم؛ فهم مفتقرون إلى غيرهم ابتداءً ودواماً.

٣ - أنهم لا يستطيعون نصر الداعين لهم، قوله: «وَلَا يَسْتَطِيْعُونَ» أبلغ من قوله: «لَا يَصْرُونَهُمْ»؛ لأنَّه لو قال: «لَا يَصْرُونَهُمْ»؛ فقد يقول قائل: لكنهم يستطيعون، لكن لما قال: «لَا يَسْتَطِيْعُونَ هُمْ نَصْرًا» كان أبلغ لظهور عجزهم.

٤ - أنهم لا يستطيعون نصر أنفسهم.

● الآية الثالثة: قوله: «وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ»: يشمل دعاء المسألة، ودعاء العبادة، و «مِنْ دُونِهِ»؛ أي: سوى الله.

قوله: «مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ»: «ما»: نافية، «من»: حرف جر زائد لفظاً، وقيل: لا ينبغي أن يقال: حرف جر زائد في القرآن، بل يقال: من: حرف صلة، وهذا فيه نظر؛ لأنَّ الحروف الزائدة لها معنى، وهو التوكيد، وإنما يقال: زائد من حيث الإعراب، وجملة «مَا يَمْلِكُونَ» خبر المبتدأ الذي هو «الَّذِينَ».

وقوله: «مِنْ قِطْمِيرٍ»: القطمير: سلب نواة التمرة.

وفي النواة ثلاثة أشياء ذكرها الله في القرآن لبيان حقارة الشيء:

القطمير: وهو اللفافة الرقيقة التي على النواة.

الفتيل: وهو سلك يكون في الشق الذي في النواة.

النمير: وهي النقرة التي تكون على ظهر النواة.

فهو لاء لا يملكون من قطمير، فإن قيل: أليس الإنسان يملك التخل
كله كاملاً؟

أجيب: إنَّه يملِكَهُ، ولَكِنَّهُ مُلْكُ ناقصٍ لَيْسَ حَقِيقِيًّا؛ فَلَا يَتَصَرَّفُ فِيهِ
إِلَّا عَلَى حِسْبِ مَا جَاءَ بِهِ الشَّرْعُ، فَلَا يَمْلِكُ مُثْلًا إِحْرَاقَهُ لِلَّهِ عَنْ إِضَاعَةِ
الْمَالِ.

قوله: «إِنْ تَدْعُوهُمْ»: جملة شرطية، تدعُو: فعل الشرط مجزوم
بحذف النون، والواو فاعل، وأصلها: تدعونهم.

قوله: «لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ» جواب الشرط مجزوم بحذف النون،
والواو فاعل.

قوله: «وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ»: أي: إنَّ هَذِهِ الأَصْنَامِ لَوْ
دَعَوْتُمُوهَا مَا سَمِعْتُ، وَلَوْ فَرَضْتُ أَنَّهَا سَمِعَتْ مَا اسْتَجَابَتْ؛ لَأَنَّهَا لَا تَقْدِرُ
عَلَى ذَلِكَ، وَلِهَذَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِيهِ: «يَأَبَّتْ لَمْ تَعْبُدْ مَا لَا يَسْمَعُ
وَلَا يَبْصِرُ وَلَا يَغْنِي عَنْكَ شَيْئًا» [مَرِيمٌ: ٤٢]. فَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ فَأَيْ شَيْءٍ
يَدْعُو إِلَى أَنْ تَدْعُى مِنْ دُونِ اللَّهِ؟! بَلْ هَذَا سُفَهٌ، قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ
يَرْغَبُ عَنْ مِلَأِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ» [الْبَقْرَةُ: ١٣٠].

قوله: «وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِكَكُمْ» وهو كقوله تعالى: «وَإِذَا
حَشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُنَّ أَعْدَاءً وَكَانُوا يَسْأَدُونَهُمْ كُفَّارٌ» [الْأَحْقَافُ: ٦]. فَهُوَ لاء
الْمَعْبُودُونَ إِنْ كَانُوا يَبْعَثُونَ وَيَحْشُرُونَ؛ فَكُفَّرُهُمْ بِشَرِكَهُمْ ظَاهِرٌ كَمَنْ يَعْبُدُ
عَزِيزًا وَالْمُسِيحَ. وَإِنْ كَانُوا أَحْجَارًا وَأَشْجَارًا وَنَحْوُهَا؛ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَشْمَلُهَا

ظاهر الآية، وهو أنَّ الله يأتي بهذِه الأحجار ونحوها؛ فتكفر بشرك من يُشرك بها، ويؤيده قوله تعالى: «إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ»، وما ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ: «أَنَّهُ عِنْدَ بَعْثَةِ النَّاسِ يُقَالُ لِكُلِّ أُمَّةٍ: لِتَتَّبِعُ كُلَّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»^(١)؛ فالحجر يكون أمامهم يوم القيمة، ويكون له كلام ينطق به، ويُكفر بشركهم، فإذا كانت المعبودات تُحضر وتُحصب في النار إهانةً لعبادتها وتحضر لِتُشْبَعُ إلى النار؛ فلا غرو أن تُكفر بعبادتها إذا أحضرت.

قوله: «وَلَا يُبَيِّنُكُمْ مِثْلُ خَبِيرٍ» [فاطر: ١٤]: هذا مثال يُضرب لمن أخبر بخبر ورأى شَكًّا عند من خاطبه به؛ فيقول: ولا يُبَيِّنكُمْ مثل خبير. ومعناه: إنَّه لا يُخْبِرُكُمْ بالخبر مثل خبير به، وهو الله؛ لأنَّه لا يعلم أحد ما يكون في يوم القيمة إِلَّا الله، وخبره خبر صدق؛ لأنَّ الله تعالى يقول: «وَمَنْ أَكْسَدَ فِي مِنْ أَنَّ اللَّهَ قِيلَّا» [النساء: ١٢٢]. والخبير: العالم بمواطن الأمور.

* مسألة:

هل يسمع الأموات السلام ويردونه على من سلم عليهم؟

اختلاف في ذلك على قولين:

القول الأول: أنَّ الأموات لا يسمعون السلام، وأنَّ قول النبي ﷺ حين زيارة القبور: «السلام عليكم» دعاء لا يقصد به المخاطبة، ثم على فرض أنَّهم يسمعون كما جاء في الحديث الذي صحَّه ابن عبد البر وأقرَّه

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب الأذان، باب فضل السجدة، ٢٦٠/١)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية، ١٦٧/١).

ابن القيم: «بأن الإنسان إذا سلم على شخص يعرفه في الدنيا رد الله عليه روحه فرد السلام»^(١)، وعلى تقدير صحة هذا الحديث إذا كانوا يسمعون السلام ويردونه؛ فلا يلزم أن يسمعوا كل شيء، ثم لو فرض أنهم يسمعون غير السلام؛ فإن الله صرّح بأن المدعويين من دون الله لا يسمعون دعاء من يدعوه؛ فلا يمكن أن نقول: إنهم يسمعون دعاء من يدعوه؛ لأن هذا كفر بالقرآن، فتبين بهذا أنه لا تعارض بين قوله عليه السلام: «السلام عليكم دار قوم مؤمنين»^(٢)، وبين هذه الآية.

وأما قوله: «وَلَمْ يَسْمَعُوا»؛ فمعناه: لو سمعوا فرضاً ما استجابوا لكم؛ لأنهم لا يستطيعون.

القول الثاني: أن الأموات يسمعون. واستدلوا على ذلك بالخطاب الواقع في سلام الزائر لهم بالمقبرة. وبما ثبت في «الصحيح» من أنَّ المшиعين إذا انصرفوا سمع المشيع قرع نعالهم^(٣).

والجواب عن هذين الدليلين: أَمَّا الْأَوَّلُ؛ فِإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ السَّلَامِ عَلَيْهِمْ أَنْ يَسْمَعُوا، وَلِهُذَا كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَسْلِمُونَ عَلَى النَّبِيِّ عليه السلام فِي حَيَاتِهِ فِي التَّشْهِدِ^(٤)، وَهُوَ لَا يَسْمَعُهُمْ قُطْعًا.

(١) «الاستذكار» لابن عبد البر (الجزء الأول، باب جامع الموضوع).

(٢) من حديث عائشة، رواه: مسلم (كتاب الجنائز، باب ما يُقال عند دخول القبور، ٢/٦٦٩).

(٣) من حديث أنس، رواه: البخاري (كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خرق النعال، ١/٤١٠).

(٤) من حديث ابن مسعود، رواه: البخاري (كتاب الاستذكار، باب السلام اسم من أسماء الله تعالى، ٤/١٣٦)، ومسلم (كتاب الصلاة، باب الشهد في الصلاة، ٣٠١/١).

وَفِي الصَّحِيفِ عَنْ أَنَسِ؛ قَالَ: شَجَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحْدِ،
وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ.

أمّا الثاني؛ فهو وارد في وقت خاص، وهو انصراف، المشيعين بعد الدفن.

وعلى كلّ؛ فالقولان متكافئان، والله أعلم بالحال.

* * *

قوله: «وفي الصحيح»: سبق الكلام على مثل هذا التعبير في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «أحد»: جبل معروف شمالي المدينة، ولا يقال: المنور؛ لأنّ كل بلد دخله الإسلام فهو منور بالإسلام، ولأن ذلك لم يكن معروفاً عند السلف، وكذلك جاء اسمها في القرآن بالمدينة فقط، لكن لو قيل: المدينة النبوية لحاجة تمييزها؛ فلا بأس، وهذا الجبل حصلت فيه وقعة في السنة الثالثة من الهجرة في شوال هـٰزِمٰ فيها المسلمون بسبب ما حصل منهم من مخالفه أمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ كما أشار الله إلى ذلك بقوله: «حَقَّ إِذَا فَشَلْتُمْ وَتَنَزَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مَنْ بَعَدَ مَا أَرَنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ» [آل عمران: ١٢٨]، وجواب الشرط محدود تقديره: حصل لكم ما تكرهون. وقد حصلت هزيمة المسلمين لمعصية واحدة، ونحن الآن نريد الانتصار والمعاصي كثيرة عندنا، ولهذا لا يمكن أن نفرح بنصر ما دمنا على هذه الحال؛ إلا أن يرفق الله بنا ويصلحنا جميعاً.

قوله: «شج»: الشَّجَّة: الجرح في الرأس والوجه خاصة.

قوله: «وكسرت رباعيته»: السنان المتوسطان يسميان ثانيا، وما يليهما يسميان رباعيتين.

باب قول الله تعالى: «أَيْسَرُ كُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يَخْلُقُونَ...»

فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟ فَنَزَّلَتْ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»^(١)

قوله: «فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»: الاستفهام يُراد به الاستبعاد؛ أي: بعيد أن يُفلح قوم شجعوا نبيهم عليه السلام.

قوله: «يُفْلِحُ» من الفلاح، وهو الفوز بالمطلوب، والنجاة من المرهوب.

قوله: «فَنَزَّلَتْ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»^(٢): أي: نزلت هذه الآية، والخطاب فيها للرسول عليه السلام. و «شَيْءٌ»: نكرة في سياق النفي؛ فتعم.

قوله: «الْأَمْرُ»^(٣): أي: الشأن، والمراد: شأن الخلق، فشأن الخلق إلى خالقهم، حتى النبي عليه السلام ليس له فيهم شيء. ففي الآية خطاب للرسول عليه السلام وقد شُجِّعَ وجهه، وكُسرت رباعيته، ومع ذلك ما عنده الله - سبحانه - في كلمة واحدة: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟»، فإذا كان الأمر كذلك؛ مما بالك بمن سواه؟ فليس لهم من الأمر شيء؛ كالاصنام، والأوثان، والأولياء، والأنبياء؛ فالأمر كله لله وحده، كما أنه الخالق وحده، والحمد لله الذي لم يجعل أمرنا إلى أحد سواه؛ لأن المخلوق لا يملك لنفسه نفعاً ولا ضرراً؛ فكيف يملك لغيره؟! ونستفيد من هذا الحديث أنه يجب الحذر من إطلاق اللسان فيما إذا رأى الإنسان مبتلى بالمعاصي؛ فلا تستبعد رحمة الله منه، فإن الله تعالى قد يتوب عليه. فهو لاء الذين شجعوا نبيهم لما استبعد النبي عليه السلام فلامهم؛ قيل له: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»^(٤).

(١) سورة آل عمران: الآية ١٢٨.

(٢) رواه: البخاري معلقاً بصيغة الجزم (كتاب المغازي، باب «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»)، ومسلم موصولاً (كتاب الجهاد، باب غزوة أحد، ١٤١٧/٣).

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ:

والرجل المطيع الذي يمر بال العاصي من بني إسرائيل ويقول: «والله لا يغفر الله لفلان». قال الله له: من ذا الذي يتأنى على أن لا أغفر لفلان؟ قد غفرت له وأحببت عملك^(١)؛ فيجب على الإنسان أن يمسك اللسان لأن زلته عظيمة، ثم إننا نشاهد أو نسمع قوماً كانوا من أكفر عباد الله وأشدتهم عداوة انقلبوا أولياء الله، فإذا كان كذلك؛ فلماذا تستبعد رحمة الله من قوم كانوا عتاة؟! وما دام الإنسان لم يمت؛ فكل شيء ممكن، كما أن المسلم - نسأل الله الحماية - قد يزيغ قلبه لما كان فيه من سريرة فاسدة.

فالملهم أن هذا الحديث يجب أن يتخذ عبرة للمعتبر في أنك لا تستبعد رحمة الله من أي إنسان كان عاصياً.

قوله: «فَنَزَلتْ»: الفاء للسببية، وعليه؛ فيكون سبب نزول هذه الآية هذا الكلام: «كيف يفلح قوم شجعوا وجه نبيهم؟».

* * *

قوله: «وَفِيهِ»: أي: الصحيح.

قوله: «إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر»: قيد مكان الدعاء من الصلوات بالفجر، ومكانه من الركعات بالأختير، ومكانه من الركعة بما بعد الرفع من الركوع.

(١) من حديث جندب، رواه: مسلم (كتاب البر والصلة، باب النهي عن تفنيط الإنسان من رحمة الله، ٤/٢٠٢٣).

باب قول الله تعالى: «أَيْشُرُوكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يَخْلُقُونَ . . .»

«اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا»؛ بعدهما يقول: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «لَيْسَ لِكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»^(١).

وفي رِوَايَةٍ: «يَدْعُونَ عَلَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلَ بْنَ عَمْرِو وَالْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، فَنَزَّلَتْ: «لَيْسَ لِكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»^(٢).

قوله: «يقول: اللهم العن فلاناً وفلاناً»: اللعن: الطرد والإبعاد عن رحمة الله؛ أي: أبعدهم عن رحمتك، واطردهم منها.

و «فلاناً وفلاناً»: بيته في الرواية الثانية أنهم: صفوان بن أمية، سهيل بن عمرو، والحارث بن هشام.

قوله: «بعدما يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد»؛ أي: يقول ذلك إذا رفع رأسه وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

قوله: «فأنزل الله: «لَيْسَ لِكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»»؛ هنا قال: «فأنزل»، وفي الحديث السابق قال: «فنزلت»، وكلها بالفاء، وعلى هذا يكون سبب نزول الآية دعوة النبي ﷺ على هؤلاء، قوله: «كيف يفلح قوم شجعوا نبيهم؟»، ولا مانع أن يكون لنزول الآية سببان.

وقد أسلم هؤلاء الثلاثة وحسن إسلامهم رضي الله عنهم؛ فتأمل الآن أن العداوة قد تنقلب ولالية؛ لأن القلوب بيد الله - سبحانه وتعالى -، ولو أن الأمر كان على ظن النبي ﷺ؛ لبقي هؤلاء على الكفر حتى

(١) رواه: البخاري (كتاب المغازي)، باب ليس لك من الأمر شيء، ١٠٨/٣.

(٢) رواها: البخاري (كتاب المغازي)، باب ليس لك من الأمر شيء، ١٠٨/٣ - وهي مرسلة عن سالم بن عبد الله، وقد وصلتها أحمده؛ كما في «المسندي» (٩٣/٢) -، والترمذى (رقم ٤٣٠٥)، وابن جرير في «التفسير» (٤/٥٨)؛ من طريق عمر بن حمزة، عن سالم، عن ابن عمر.

وعمر ضعيف؛ كما في «التفريغ» (٥٣/٢).

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَامَ

الموت، إذ لو قبلت الدعوة عليهم، وطردوا عن الرحمة؛ لم يبق إلا العذاب.

ولكنَّ النبي ﷺ ليس له من الأمر شيء؛ فالأمر كله لله، ولهذا هدى الله هؤلاء القوم، وصاروا من أولياء الله الذائبين عن دينه، بعد أن كانوا من أعداء الله القائمين ضدَّه، والله - سبحانه - يمنُ على من يشاء من عباده.

وليس بعيداً من ذلك قصة أصيرم بن عبد الأشهل^(١) الأنصاري، حيث كان معروفاً بالعداوة لما جاء به الرسول ﷺ، فلما جاءت وقعة أحد ألقى الله الإسلام في قلبه دون أن يعلم به النبي ﷺ أو أحد من قومه، وخرج للجهاد وقتل شهيداً، فلما انتهت المعركة جعل الناس يتقدون قتلهم؛ فإذا هو في آخر رمق، فقالوا: ماجاء بك يا فلان؟ أَحَدَبْ على قومك، أم رغبة في الإسلام؟ قال: بل رغبة في الإسلام، وإننيأشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمداً رسول الله؛ فأخبروا عنِي رسول الله ﷺ. فأخبروه، فقال: «هو من أهل الجنة»؛ فهذا الرجل لم يصل لله ركعة واحدة، ومع هذا جعله الله من أهل الجنة؛ فالله حكيم يهدي من يشاء لحكمة، ويضل من يشاء لحكمة؛ فالمهم أننا لا نستبعد رحمة الله - عز وجل - من أي إنسان.

* * *

قوله: «قام»: أي: خطيباً.

(١) رواه: ابن هشام (٩٠/٢)، وأحمد في «المستد» (٤٢٨/٥، ٤٢٩).
وفي «حاشية زاد المعاد» (٢٠١/٣): «وستدِه قويٌ».

باب قول الله تعالى: «أَيْشُرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلِقُونَ...»

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ»^(١)
فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ (أَوْ كَلِمَةَ نَحُواهَا)! اشْتَرُوا أَنفُسَكُمْ؛

قوله: «أَنْزَلَ عَلَيْهِ»: أي: أنزل عليه بواسطة جبريل: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ».

قوله: «وَأَنْذِرْ»: أي: حذر وخوف، والإذار: الإعلام المقررون بتحريف.

قوله: «عَشِيرَتَكَ»: العشيرة: قبيلة الرجل من الجد الرابع فما دون.

قوله: «الْأَقْرَبِينَ»: أي: الأقرب فالأقرب؛ فأول من يدخل في عشيرة الرجل أولاده، ثم آباءه، ثم إخوانه، ثم أعمامه، وهكذا. ويؤخذ من هذا أنَّ الأقرب فالأقرب أولى بالإذار؛ لأنَّ الحكم المتعلق على وصف يقوى بقوته هذا الوصف، وذلك أنَّ الوصف المُوجِب للحكم كلَّما كان أظہر وأیَّنْ؛ كان الحكم فيه أظہر وأیَّنْ.

وقوله: «حِينَ أَنْزَلَ عَلَيْهِ» يفيد أنه لم يتأخر ﷺ، بل قام، فقال: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ!»؛ أي: يا جماعة قريش. وقريش: هو فهر بن النضر بن مالك، أحد أجداد الرسول ﷺ.

قوله: «أَوْ كَلِمَةَ نَحُواهَا»: أي: أو قال كلمة نحوها، أي شبها، وهذا من احتراز الرواية أنهم إذا شكوا أدنى شك قالوا: أو كما قال، أو كلمة نحوها، وما أشبه ذلك! وعليه ف «أَوْ»: للشك والتردد.

قوله: «اشْتَرُوا أَنفُسَكُمْ»: أي: أنقدوها؛ لأنَّ المشتري نفسه كأنَّه أنقذها من هلاك، والمشتري راغب، ولهذا عبر بالاشتراء كأنَّه يقول: اشتروا أنفسكم راغبين.

لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا.

يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ!

وفي قوله: «اشتروا أنفسكم» من الحض على هذا الأمر ما هو ظاهر؛ لأنَّ المشتري يكون راغباً.

قوله: «لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»: هذا هو الشاهد؛ أي: لا أدفع أو لا أدفع، أي: لا أدفعكم بدفع شيء عنكم دون الله، ولا أمنعكم من شيء أراده الله لكم؛ لأنَّ الأمر بيد الله، وللهذا أمر الله نبيه بذلك؛ فقال: «فَلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشْدًا ﴿٢١﴾ فَلْ إِنِّي لَنْ يُحِبِّنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحِدًا» [الجن: ٢١، ٢٢].

قوله: «شيئًا»: نكرة في سياق النفي؛ فتعم أي شيء.

قوله: «يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»: هو عم النبي ﷺ، وعبد المطلب جد النبي ﷺ، و Abbas؛ بالضم؛ لأنَّ المنادى إذا كان معرفة يبني على الضم، ونعته إذا كان مضافاً ينصب، وهنا ابن عبد المطلب مضاف، وللهذا نصب.

فإن قيل: كيف يقول النبي ﷺ: عبد المطلب مع أنه لا يجوز أن يضاف عبد إلا إلى الله - عز وجل -؟

فالجواب: إنَّ هذَا لِيُسَ إِنْشَاء، بَلْ هُوَ خَبْر؛ فاسمه عبد المطلب، ولم يسمه النبي ﷺ، لكن اشتهر بعد المطلب، وللهذا انتمى إليه الرسول ﷺ؛ فقال:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذْبٌ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ^(١)

(١) من حديث البراء بن عازب، رواه: البخاري (كتاب الجهاد)، باب من صفات أصحابه عند الهزيمة، ٣٤٠ / ٢، ومسلم (كتاب الجهاد)، باب غزوة حنين، ٣ / ١٤٠٠).

لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةً عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! لَا أَغْنِي
عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. وَيَا فَاطِمَةً بِنْتَ مُحَمَّدًا سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا
شِئْتِ؛ لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»^(١).

فلو فرض أن لك أبا يسمى عبد المطلب، أو عبد العزى؛ فإنك تننسب إليه، ولا يعد هذا إقراراً، ولكنه خبر عن أمر واقع؛ كما لو قلت: كفر فلان، ونافق فلان، وما أشبه ذلك، ولكن إذا كان موجوداً غيرنا اسمه إذا كان لا يجوز.

قوله: «لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»: أي: لا أفعك بشيء دون الله، ولا أمنعك من شيء أراده الله لك؛ فالنبي ﷺ لا يُغْنِي عن أحد شيئاً حتى عن أبيه وأمه.

قوله: «يَا صَفِيَّةً عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ!»: يقال في إعرابها كما قيل في عباس بن عبد المطلب.

قوله: «يَا فَاطِمَةً بِنْتَ مُحَمَّدًا سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ»: أي: اطلبيني من مالي ما شئت؛ فلن أمنعك لأنَّه ﷺ مالك لماله، ولكن بالنسبة لحق الله قال: «لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا».

فهذا كلام النبي ﷺ لأقاربه الأقربين: عمّه، وعمته، وابنته؛ فما بالك بمن هم أبعد؟! فعدم إغناه عنهم شيئاً من باب أولى؛ فهو لاءُ الذين يتعلّقون بالرسول ﷺ ويلوذون به ويستجيرون به الموجودون في هذا الزَّمن وقبله قد غرّهم الشيطان واجتالهم عن طريق الحق؛ لأنَّهم تعلّقوا بما ليس بمتعلّق؛ إذ الذي ينفع بالنسبة للرسول ﷺ هو الإيمان به واتباعه.

(١) رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب «وأنذر عشيرتك الأقربين»، ٢٧٢/٣)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب «وأنذر عشيرتك الأقربين»، ١٩٢/١).

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير الآيتين.

الثانية: قصة أحد.

أما دعاؤه والتعلق به ورجاؤه فيما يؤمل، وخشيه فيما يخاف منه؛ فهذا شرك بالله، وهو مما يبعد عن الرسول ﷺ، وعن النجاة من عذاب الله.

ففي الحديث امثال النبي ﷺ لأمر ربه في قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فإنه قام بهذا الأمر أتم القيام؛ فدعا وعم وخصص، وبين أنه لا ينجي أحداً من عذاب الله بأي وسيلة، بل الذي ينجي هو الإيمان به واتباع ما جاء به.

وإذا كان القرب من النبي ﷺ لا يعني عن القريب شيئاً؛ دل ذلك على منع التوسل بجاه النبي ﷺ؛ لأنّ جاه النبي ﷺ لا ينتفع به إلا النبي ﷺ، ولهذا كان أصح قولي أهل العلم تحريم التوسل بجاه النبي ﷺ.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير الآيتين: وهو آيتا الأعراف، وسبق ذلك في أول الباب، والاستفهام فيما للتبيخ والإنكار، وكذلك سبق تفسير الآية الثالثة آية فاطر.

● الثانية: قصة أحد: يعني: حيث شجّع النبي ﷺ . . . الحديث.

الثالثة: قُنُوتُ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَخَلْفَهُ سَادَاتُ الْأُولَيَاءِ يُؤْمِنُونَ فِي الصَّلَاةِ.

الرابعة: أَنَّ الْمَدْعُوَ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ.

● **الثالثة: قنوت سيد المرسلين... إلخ:** أراد المؤلف بهذه المسألة أن النبي ﷺ سيد المرسلين، وأصحابه سادات الأولياء، ومع هذا ما أنقذوا أنفسهم؟ فكيف ينقذون غيرهم؟! وليس مراده رحمة الله مجرد إثبات القنوت والتأمين عليه، ولهذا جاءت العبارات بسيّد وسادات؛ فلام أحد من هذه الأمة أقرب إلى الله من الرسول وأصحابه، ومع ذلك يلتجؤون إلى الله - سبحانه - في كشف الكربات، ومن كانت هذه حاله؛ فكيف يمكن أن يلجأ إليه في كشف الكربات؟! فليس مراد المؤلف إثبات مسألة فقهية.

● **الرابعة: أَنَّ الْمَدْعُوَ عَلَيْهِمْ كُفَّارٌ:** تؤخذ من قوله تعالى: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾؛ فهذا دليل على أنهم الآن ليسوا على حال مرضية، ومن المعلوم أن صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام وقت الدعاء عليهم كانوا كفاراً.

وهذه المسألة - أي أن المدعو عليهم كفار - ترمي إلى أن الرسول ﷺ وإن كان يرى أنه دعا عليهم بحق؛ فقد قطع الله - سبحانه وتعالى - أن يكون له من الأمر شيء لأنّه قد يقول قائل: إذا كانوا كفاراً؛ أليس يملك الرسول ﷺ أن يدعو عليهم؟

نقول: حتى في هذه الحال لا يملك من أمرهم شيئاً، هذا وجه قول المؤلف أن المدعو عليهم كفار، وليس مراده الإعلام بكفرهم؛ لأنّه معلوم لا يستحق أن يُعْنَوْنَ له، بل المراد في هذه الحال الذي كان هؤلاء كفاراً لم يملك النبي ﷺ شيئاً بالنسبة إليهم.

الخامسة: أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ؛ مِنْهَا: شَجَّهُمْ نَسِيْهُمْ، وَحِرْصُهُمْ عَلَى قَتْلِهِ، وَمِنْهَا التَّمَثِيلُ بِالْقَتْلِيَّ مَعَ أَنَّهُمْ بُنُوْعَهُمْ.

السادسة: أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ».

السابعة: قَوْلُهُ: «أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ»، فَتَابَ عَلَيْهِمْ؛ فَآمَنُوا.

• **الخامسة:** أَنَّهُمْ فَعَلُوا أَشْيَاءَ مَا فَعَلَهَا غَالِبُ الْكُفَّارِ... : أي: إِنَّهُمْ مَعَ كُفَّرِهِمْ كَانُوا مُعْتَدِينَ، وَمَعَ ذَلِكَ قِيلَ لَهُ فِي حَقِّهِمْ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»، وَإِلَّا؛ فَهُمْ شَجَّوُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَمِثْلُوْا بِالْقَتْلِيَّ مَثْلُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِّبِ، وَكَذَلِكَ أَيْضًا حَرَصُوا عَلَى قَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ، مَعَ أَنَّ كُلَّ هُؤُلَاءِ فِيهِمْ مِنْ بَنِي عَمِّهِمْ، وَفِيهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ.

• **السادسة:** أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»: أي: مَعَ مَا تَقْدِمُ مِنَ الْأَمْرِ تَقْتَضِيَ أَنْ يَكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ حَقُّ بَأْنِ يَدْعُو عَلَيْهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»؛ فَالْأَمْرُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، فَإِذَا كَانَ الرَّسُولُ ﷺ قَدْ قَطَعَ عَنْهُ هَذَا الشَّيْءُ؛ فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أُولَى.

• **السابعة:** قَوْلُهُ: «أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ»، فَتَابَ عَلَيْهِمْ، فَآمَنُوا: وَهُذَا دَلِيلٌ عَلَى كَمَالِ سُلْطَانِ اللَّهِ وَقُدرَتِهِ؛ فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ جَرِيَ مِنْهُمْ مَا جَرِيَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَآمَنُوا؛ لَأَنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ بِيَدِهِ سَبْحَانَهُ، وَهُوَ الَّذِي يَذَلِّ مِنْ يَشَاءُ وَيَعْزِّزُ مِنْ يَشَاءُ، وَمَنْ ذَلِكَ مَا جَرِيَ مِنْهُ مِنْ عُمُرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ إِسْلَامِهِ مِنَ الْعِدَاوَةِ الظَّاهِرَةِ لِلْإِسْلَامِ، وَمَا جَرِيَ مِنْهُ بَعْدِ إِسْلَامِهِ مِنَ الْوِلَايَةِ وَالنِّصْرَةِ لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى؛ فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ دُونَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَغْيِرُوا شَيْئًا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ.

الثامنة: القنوت في النوازل.

● الثامنة: القنوت في النوازل: وهذه هي المسألة الفقهية، فإذا نزل بالمسلمين نازلة؛ فإنه ينبغي أن يُدعى لهم حتى تكشف. وهذا القنوت مشروع في كل الصلوات، كما في حديث ابن عباس رضي الله عنهم الذي رواه أحمد وغيره^(١)؛ إلا أن الفقهاء رحمهم الله استثنوا الطاعون، وقالوا: لا يُقنت له لعدم ورود ذلك، وقد وقع في عهد عمر^(٢) رضي الله عنه ولم يقنت، ولأنه شهادة؛ فلا ينبغي الدعاء برفع سبب الشهادة.

وظاهر السنة أن القنوت إنما يشرع في النوازل التي تكون من غير الله، مثل: إيداء المسلمين والتضييق عليهم، أمّا ما كان من فعل الله؛ فإنه يشرع له ما جاءت به السنة، مثل الكسوف؛ فيشرع له صلاة الكسوف، والزلازل شرع لها صلاة الكسوف كما فعل ابن عباس رضي الله عنهم، وقال: هذه صلاة الآيات، والجدب يُشرع له الاستسقاء، وهكذا. وما علمت لساعتي هذه أن القنوت شرع لأمر نزل من الله، بل يُدعى له بالأدعية الواردة الخاصة، لكن إذا ضيق على المسلمين وأوذوا وما أشبه ذلك؛ فإنه يقنت اتباعاً للسنة في هذا الأمر.

ثم من الذي يقنت: الإمام الأعظم، أو إمام كل مسجد، أو كل مصلٍ؟

المذهب: أنَّ الذي يقنت هو الإمام الأعظم فقط الذي هو الرئيس الأعلى للدولة. وقيل: يقنت كل إمام مسجد. وقيل: يقنت كل مصلٍ.

(١) رواه: أحمد في «المسند» (١/٣٠١)، وأبو دارد (كتاب الصلاة، باب القنوت في الصلاة، رقم ١٤٤٣) - وسكت عنه -، والحاكم (١/٢٥٥). وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه: البخاري (كتاب الطيب، باب ما يذكر في الطاعون، ٤/٤١)، ومسلم (كتاب السلام، باب الطاعون والطير، رقم ٢٢١٨).

النinth: تسمية المذعو علىهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء

آبائِہم۔

وهو الصحيح؛ لعموم قول النبي ﷺ: «صلوا كما رأيتوني أصلني»^(١)، وهذا يتناول قنوطه ﷺ عند التوازن.

- التاسعة: تسمية المدعو عليهم في الصلاة بأسمائهم وأسماء آبائهم: وهم: صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام؛ فسمّاهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، لكن هل هذا مشروع أو جائز؟

الجواب: هذا جائز، وعليه، فإذا كان في تسمية المدعو عليهم مصلحة؛ كانت التسمية أولى، ولو دعا إنسان لأناس معينين في الصلاة جاز؛ لأنَّه لا يُعدُّ من كلام الناس، بل هو دعاء، والدعاء مخاطبة الله تعالى، ولا يدخل في عموم قوله ﷺ: «إنَّ هذه الصلاة لا يصلح فيها شيءٌ من كلام النَّاسِ»^(٢).

مسألة: هل الذي نهى عنه الرسول ﷺ الدعاء أو لعن المعينين؟
الجواب: المنهي عنه هو لعن الكفار في الدعاء على وجه التعيين،
أما لعنهم عموماً؛ فلا بأس به، وقد ثبت عن أبي هريرة أنه كان يقنت
وليلعن الكفارة^(٣) عموماً، ولا بأس بدعائنا على الكافر بقولنا: اللهم! أرح
المسلمين منه، واكفهم شرّه، واجعل شره في نحره، ونحو ذلك.

(١) من حديث مالك بن الحويرث، رواه البخاري (كتاب الأذان، باب الأذان للمسافرين، ١/٢١٢).

(٢) من حديث معاوية بن الحكم السلمي، رواه: مسلم (كتاب المساجد)، باب تحريم الكلام في الصلاة ونحوه ما كان من إياحته، ٣٨١ / ١، ٣٨٢.

(٣) ولفظ ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه قال: «لأقربين صلاة النبي ﷺ، فكان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخرى من صلاة الظهر وصلاة العشاء وصلاة الصبح بعدما يقول: سمع الله لمن حمده؛ فيدعو للمؤمنين ويلعن الكفار».

أخرجه البخاري في (الأذان، باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد)، ومسلم في (المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بال المسلمين نازلة)،

أما الدعاء بالهلاك لعموم الكفار؛ فإنه محل نظر، ولهذا لم يدع النبي ﷺ على قريش بالهلاك، بل قال: «اللهم! عليك بهم، اللهم! اجعلها عليهم سنين كستني يوسف»^(١)، وهذا دعاء عليهم بالتضييق، والتضييق قد يكون من مصلحة الظالم بحيث يرجع إلى الله عن ظلمه:

فالهم أن الدعاء بالهلاك لجميع الكفار عتدي تردد فيه. وقد يستدل بدعاء خبيب حيث قال: «اللهم أحصهم عدداً، ولا تبق منهم أحداً»^(٢) على جواز ذلك؛ لأنّه وقع في عهد الرسول ﷺ. ولأنّ الأمر وقع كما دعا؛ فإنّه ما بقي منهم أحد على رأس الحول، ولم ينكر الله تعالى ذلك، ولا أنكره النبي ﷺ، بل إنّ إجابة الله دعاءه يدلّ على رضاه به وإقراره عليه.

فهذا قد يستدل به على جواز الدعاء على الكفار بالهلاك، لكن يحتاج أن ينظر في القصة؛ فقد يكون لها أسباب خاصة لا تتأتى في كل شيء. ثم إن خبيباً دعا بالهلاك لفئة محصورة من الكفار لا لجميع الكفار.

وفيه أيضاً إن صحّ الحديث: دعاؤه على عتبة بن أبي لهب: «اللهم! سلطْ عَلَيْهِ كُلَّبِكَ»^(٣)، فيه دليل على الدعاء بالهلاك، لكن هذا على شخص معين لا على جميع الكفار.

(١) من حديث ابن مسعود، رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب سورة الدخان، ٣/٢٨٩)، ومسلم (كتاب صفات المتفاقفين، باب الدخان، ٤/٢١٥٥).

(٢) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب المغازي، ٣/٨٩).

(٣) رواه: ابن عساكر في ترجمة عتبة بن أبي لهب.
وفي عتنة ابن إسحاق.

رواوه: الحاكم في «المستدرك» من طريق أبي نوبل بن أبي عقرب عن أبيه (كتاب التفسير، تفسير سورة أبي لهب، ٢/٥٣٩)، وقال: «صحيح الإسناد». ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسنه ابن حجر في «فتح الباري» (٤/٣٩).

العاشرة: لَعْنَ الْمُعَيْنِ فِي الْقُنُوتِ.

الحادية عشرة: قِصَّتُهُ عَنِّي لَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ: «وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبَيْنَ».

الثانية عشرة: جَدُّهُ عَنِّي فِي هَذَا الْأَمْرِ؛ بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبِّهِ إِلَى الْجَنُونِ، وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ.

● العاشرة: لعن المعين في القنوت: هذا غريب، فإن أراد المؤلف رحمة الله أن هذا أمر وقع، ثم نهي عنه؛ فلا إشكال، وإن أراد أنه يستفاد من هذا جواز لعن المعين في القنوت أبداً؛ فهذا فيه نظر لأن النبي ﷺ نهي عن ذلك.

● الحادية عشرة: قصته عَنِّي لَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ: «وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبَيْنَ»؛ وهي أنه لما نزلت عليه الآية نادى قريشاً؛ فعم، ثم خصّ، فامثل أمر الله في هذه الآية.

● الثانية عشرة: جده عَنِّي فِي هَذَا الْأَمْرِ، بِحَيْثُ فَعَلَ مَا نُسِبَ بِسَبِّهِ إِلَى الْجَنُونِ: أي: اجتهاده عَنِّي فِي هَذَا الْأَمْرِ، بِحَيْثُ قَالُوا: إِنَّ مُحَمَّدًا جَنٌّ، كَيْفَ يَجْمِعُنَا وَيَنْادِنَا هَذَا النَّدَاءُ؟!

وقوله: «وَكَذَلِكَ لَوْ يَفْعَلُهُ مُسْلِمٌ الآنَ»: أي: لو أن إنساناً جمع الناس، ثم قام يحذّرهم كتحذير النبي ﷺ؛ لقالوا: مجنون. إلا إذا كان معتاداً عند الناس، قال تعالى: «وَتَلَكَ الْأَيَّامُ ثَدَاؤُهَا بَيْنَ أَنْتَاسِ» [آل عمران: ١٤٠]، وقال تعالى: «يَقْلِبُ اللَّهُ أَيَّلَ وَالنَّهَارَ»؛ فهذا يختلف باختلاف البلاد والزمان، ثم إنه يجب على الإنسان أن يبذل جهده واجتهاده في الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، والنبي ﷺ قام بهذا الأمر ولم يُبالي بما رُمي به من الجنون.

الثالثة عشرة: قَوْلُهُ لِلأَبْعَدِ وَالْأَقْرَبِ: «لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، حَتَّى قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ! لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا». فَإِذَا صَرَّحَ وَهُوَ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ بِأَنَّهُ لَا يُغْنِي شَيْئًا عَنْ سَيِّدَةِ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، وَآمَنَ الْإِنْسَانُ بِأَنَّهُ لَا يَقُولُ إِلَّا الْحَقُّ، ثُمَّ نَظَرَ فِيمَا وَقَعَ فِي قُلُوبِ خَوَاصِ النَّاسِ الْيَوْمَ؛ تَبَيَّنَ لَهُ تَرْكُ التَّوْحِيدِ وَغَرْبَةُ الدِّينِ.

• **الثالثة عشرة:** قوله للأبعد والأقرب: «لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»... صدق رحمه الله فيما قال؛ فإنَّه إذا كان هذا القائل سيد المرسلين، وقاله لسيدة نساء العالمين، ثم نحن نؤمن أنَّ الرسول ﷺ لا يقول إلا الحق، وأنَّه لا يعني عن ابنته شيئاً؛ تبيَّن لنا الآن أنَّ ما يفعله خواص الناس ترُك للتَّوْحِيد؛ لأنَّه يوجد أناس خواص يرون أنفسهم علماء، ويراهם من حولهم علماء وأهلاً للتَّقليد، يدعون الرسول ﷺ لكشف الضَّرِّ وجلب النفع دعوة صريحة، ويرددون:

يَا أَكْرَمُ الْخَلْقِ مَا لَيْ مِنْ أَلْوَذْ بِهِ سُواكَ عِنْدِ حَلُولِ الْحَادِثِ الْعَمَمِ

وغير ذلك من الشرك، وإذا أنكر عليهم ذلك ردوا على المنكِرِ بأنَّه لا يعرف حق الرسول ﷺ ومقامه عند الله، وأنَّه سيد الكون، وما خلقت الجن والإنس إلا من أجله، وأنَّه خلق من نور العرش، ويُلبِّسون بذلك على العامة، فيصدقهم البعض لجهلهم، ولو جاءهم من يدعوهم إلى التَّوْحِيد لم يستجيبوا له؛ لأنَّ سيدهم وعالمه على خلاف التَّوْحِيد، «وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أَتَوْا الْكِتَابَ بِكُلِّ إِيمَانٍ مَا تَعْمَلُوا إِنَّكَ تَرَكَهُمْ»، [البقرة: ١٤٥] ثم إنَّ المؤمن عاطفته وميله للرسول ﷺ أمر لا يُنكر، لكنَّ الإنسان لا ينبغي له أن يحكم العاطفة، بل يجب عليه أن يتبع ما

دل عليه الكتاب والسنّة وأيده العقل الصريح السالم من الشبهات والشهوات.

ولهذا نعى الله - سبحانه - على الكفار الذين اتبعوا ما ألقوا عليه آباءهم بأنّهم لا يعقلون، وكلام المؤلف حق؛ فإنّ من تأمل ما عليه الناس اليوم في كثير من البلدان الإسلامية تبيّن له ترك التوحيد وغريبة الدين.



بَابُ**قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى**

**«حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ
الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»^(١).**

مناسبة الترجمة

أن هذا من البراهين الدالة على أنه لا يستحق أحد أن يكون شريكًا مع الله؛ لأن الملائكة وهم أقرب ما يكون من الخلق لله - عز وجل -، ما عدا خواص بني آدم يحصل منهم عند كلام الله - سبحانه - الفزع.

* * *

قوله تعالى: «حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ» : قال ذلك ولم يقل: «فزعت قلوبهم»؛ إذ عن تفید المجاوزة، والمعنى: جاوز الفزع قلوبهم؛ أي: أزيل الفزع عن قلوبهم. والفزع: الخوف المفاجيء؛ لأن الخوف المستمر لا يسمى فزعًا. وأصله: التهوض من الخوف.

وقوله: «عَنْ قُلُوبِهِمْ»؛ أي: قلوب الملائكة؛ لأن الضمير يعود عليهم بدليل ما سيأتي من حديث أبي هريرة، ولا أحد من الخلق أعلم بتفسير القرآن من رسول الله ﷺ.

قوله تعالى: «قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ» جواب الشرط: والمعنى: قال بعضهم لبعض: وإنما قلنا ذلك لأن في الكلام قائلًا ومقولًا له، فلو جعلنا

الضمير في قالوا عائدًا على الجميع؛ فأين المقول له؟ والمعنى: أي شيء قال ربكم؟

وإعراب ماذا على أوجهه:

١ - ما: اسم استفهام مبتدأ، وذا: اسم موصول خبر؛ أي: ما الذي.

٢ - ماذا: اسم استفهام مركب من ما وذا.

٣ - ما: اسم استفهام، وذا زائدة، قال ابن مالك:

ومثل ماذا بعدهما استفهام أو من إذا لم تلغ في الكلام
وقوله: «**قَالُوا أَلْحَقُّ**»: أي: قال المسؤولون. والحق: صفة
لمصدر محذوف مع عامله، والتقدير قال القول الحق.

والمعنى: أنَّ الله - سبحانه - قال القول الحق لأنَّه سبحانه هو الحق،
ولا يصدر عنه إِلَّا الحق، ولا يقول ولا يفعل إِلَّا الحق. والحق في الكلام
هو الصدق في الأخبار، والعدل في الأحكام؛ كما قال الله تعالى: «وَتَمَّتْ
كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدَلًا» [الأنعام: ١٥]. ولا يُفهم من قوله: «**قَالُوا أَلْحَقُّ**»
أنَّه قد يكون قوله باطلًا، بل هو بيان للواقع، فإن قيل: ما دام بيانًا
للواقع ومعروضاً عند الملائكة أنَّه لا يقول إِلَّا الحق؛ فلماذا الاستفهام؟!

أجيب: أنَّ هذا من باب الثناء على الله بما قال، وأنَّه سبحانه لا
يقول إِلَّا الحق.

قوله تعالى: «**وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ**»: أي: العلي في ذاته وصفاته،
والكبير: ذو الكبرياء، وهي العظمة التي لا يُدانيها شيء، أي العظيم الذي
لا أعظم منه.

مناسبة الآية للتوحيد: أنه إذا كان منفرداً في العظمة والكبرياء؛
فيجب أن يكون منفرداً في العبادة.

والعلو قسمان:

الأول: علو الصفات، وقد أجمع عليه كل من يتسبّب للإسلام حتى
الجهمية ونحوهم.

الثاني: علو الذات، وقد أنكره كثير من المنتسبين للإسلام مثل
الجهمية وبعض الأشاعرة غير المحقّقين منهم؛ فإن المحقّقين منهم أثبتوا
علو الذات. وعلوه لا ينافي كونه مع الخلق يعلمهم ويسمعهم ويراهم؛
لأنّه ليس كمثله شيء في جميع صفاته.
وفي الآية فوائد:

١ - أن الملائكة يخافون الله؛ كما قال تعالى: «يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّنْ
فَوْقِهِمْ» [النحل: ٥٠].

٢ - إثبات القلوب للملائكة؛ لقوله: «حَقٌّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ».

٣ - إثبات أنهم أجسام وليسوا أرواحاً مجردة من الجسمية، وهو أمر
معلوم بالضرورة، قال تعالى: «جَاعِلُ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُنْوَنٰةً أَجْنَحَةً» [فاطر: ١]،
وقد رأى النبي ﷺ جبريل له ست مئة جناح قد سد الأفق^(١)؛ فالقول بأنهم
أرواح فقط إنكار لهم في الواقع، وهو قول باطل.

لκنهـم لا يأكلون ولا يشربون، وإنـما أكلـهم وشرـبـهم التـسيـح بـدلـيل
قولـهـ تعالى: «يُسَيِّحُونَ أَئِلَّـا وَأَنْهَـا لـا يَقْتـرـونَ» [الأنـبيـاءـ: ٢٠]؛ فـفـيـ هـذـاـ

(١) رواه البخاري من حديث عائشة (كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين، ٤٢٧/٢)،
ومسلم (كتاب الإيمان، باب معنى قول الله - عز وجل -: «ولقد رأه نزلة أخرى»)، ١/
١٥٨.

دليل على أن ليلهم ونهارهم مملؤان بذلك، ولهذا جاء: «يَسِّحُونَ اللَّيْلَ»، ولم يقل: يسبحون في الليل؛ أي: أن تسبحهم دائم، والتسبيح تنزيه الله عما لا يليق به.

٤ - أن لهم عقولاً؛ إذ إن القلوب هي محل العقول خلافاً لمن قال: إنهم لا يعقلون، ولأنهم يسبحون الله، ويطوفون بالبيت المعمور.

٥ - إثبات القول لله - سبحانه وتعالى -، وأنه متعلق بمشيئة؛ لأنه جاء بالشرط: «إِذَا فَرَغَ»، وإذا الشرطية تدل على حدوث الشرط والشروط، خلافاً للأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلم بمشيئة، وإنما كلامه هو المعنى القائم بنفسه؛ فهو قائم بالله أزلي أبدى؛ كقيام العلم والقدرة والسمع والبصر. ولا ريب أن هذا باطل، وأن حقيقته إنكار كلام الله، ولهذا يقولون: إن الله يتكلم بكلام نفسي أزلي أبدى، كما يقولون: هذا الكلام الذي سمعه موسى، وسمعه النبي ﷺ، ونزل به جبريل على الرسول ﷺ شيء مخلوق للتعبير عن كلام الله القائم بنفسه.

وهذا في الحقيقة قول الجهمية؛ كما قال بعض المحققين من الأشاعرة: ليس بيننا وبين الجهمية فرق، فإننا اتفقنا على أن هذا الذي بين دفتري المصحف مخلوق، لكن نحن قلنا عبارة عن كلام الله، وهم قالوا: هو كلام الله. فالجهمية خير منهم في أنهم يقولون: هذا كلام الله، لكنهم شرّ منهم في كونهم يصرّحون أن كلام الله مخلوق.

٦ - إثبات أن قول الله حق، وهذا جاء في القرآن: «وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّكِينَ» [الأحزاب: ٤]، وقال: «فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقْوَلُ» [ص: ٨٤]، فالله تعالى لا يقول إلا حقاً؛ لأنه هو الحق، ولا يصدر عن الحق إلا الحق.

وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا قضى الله الأمر في السماء؛ ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله، كأنه سلسلة على صفوان، ينفذهم ذلك».

قوله: «وفي الصحيح»: سبق الكلام عليها.

قوله: «قضى الله الأمر في السماء»: المراد بالأمر الشأن، ويكون القضاء بالقول؛ لقوله تعالى: «إذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون» [آل عمران: ٤٧].

قوله: «خضعاناً»: أي: خضوعاً؛ لقوله: «كأنه»؛ أي: صوت القول في وقوعه على قلوبهم.

قوله: «صفوان»: هو الحجر الأملس الصلب، والسلسلة عليه يكون لها صوت عظيم.

وليس المراد تشبيه صوت الله تعالى بهذا؛ لأن الله **«ليست كمثله شئٌ وهو السميع البصير»** [الشورى: ١١]، بل المراد تشبيه ما يحصل لهم من الفزع عندما يسمعون كلامه بفزع من يسمع سلسلة على صفوان.

قوله: «ينفذهم ذلك»: النفوذ: هو الدخول في الشيء، ومنه: نفذ السهم في الرمية؛ أي: دخل فيها، والمعنى: إن هذا الصوت يصل إلى كل مبلغ.

قوله: «**حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ**»: أي: أزيل عنها الفزع.

قوله: **«فَقَالُوا»**: أي: قال بعضهم لبعض.

قوله: **«مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَنَّهُ حَقٌّ»**: أي: قالوا: قال الحق؛ أي: قال القول الحق؛ فالحق صفة لمصدر محذوف مع عامله، تقديره: قال القول

«**حَقٌّ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ**»^(١).

الحق، وهذا الجواب الذي يقولونه هل هم يقولونه لأنهم سمعوا ما قال وعلموا أنه حق، أو أنهم كانوا يعلمون أنه لا يقول إلا الحق؟ يحتمل أن يكونوا قد علموا ما قال، وقالوا: إنه الحق؛ فيكون هذا عائداً إلى الوحي الذي تكلم الله به. وتحتمل أنهم قالوا ذلك لعلمهم أن الله - سبحانه - لا يقول إلا الحق؛ فلذلك قالوا هذا لأن ذلك صفة سبحانه وتعالى.

وهذا الحديث مطابق للآية تماماً، وعلى هذا يجب أن يكون هذا تفسير الآية، ولا يقبل لأي قائل أن يفسرها بغيره؛ لأن تفسير القرآن إذا كان بالقرآن أو السنة؛ فإنه نصٌ لا يمكن لأحد أن يتتجاوزه.

وأما تفسير الصحابي؛ فإنه حجة عند أكثر المفسرين، وأما التابعين؛ فإن أكثر العلماء يقولون: إنه ليس بحجة إلا من اختص منهم بشيء؛ كمجاهد؛ فإنه عرض المصحف على ابن عباس عشرين مرة أو أكثر، يقف عند كل آية ويسأله عن معناها، وأما من بعد التابعين؛ فليس تفسيره حجة على غيره، لكن إن أيدَه سياق القرآن كان العمدة سياق القرآن.

فلا يقبل أن يقال: إذا فزع عن قلوب الناس يوم القيمة، بل نقول: الرسول ﷺ فسر الآية بتفسير غبي لا مجال للاجتهاد فيه، وما كان غبياً وجاء به النص؛ فالواجب علينا قبوله، ولهذا نقول في مسألة ما يعذر فيه بالاجتهاد وما لا يعذر: إنه ليس عائداً على أن هذا من الأصول وهذا من الفروع؛ كما قال بعض العلماء: الأصول لا مجال للاجتهاد فيها، ويُخطئ المخالف مطلقاً، بخلاف الفروع.

فَيُسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضِهِ، . . .

لُكْن شيخ الإسلام ابن تيمية أنكر تقسيم الدين إلى أصول وفروع، ويدل على بطلان هذا التقسيم: أن الصلة عند الذين يقسمون من الفروع مع أنها من أجل الأصول.

والصواب: أن مدار الإنكار على ما للاجتهاد فيه مجال وما لا مجال فيه، فالآمور الغيبة ينكر على المخالف فيها ولا يعذر، سواء كانت تتعلق بصفات الله أو اليوم الآخر أو غير ذلك؛ لأنها لا مجال للاجتهاد فيها.

أما الآمور العملية التي للاجتهاد فيها مجال؛ فلا ينكر على المخالف فيها إلا إذا خالف نصاً صريحاً، وإن كان يصح تضليله بهذه المخالفة؛ كقول ابن مسعود في بنت وبنت ابن وأخت: «للبيت النصف، ولابنة الابن السادس، تكملة الثلثين، وما بقي؛ فلالأخت»، وذكر له قسمة أبي موسى: «للابنة النصف، ولالأخت النصف»، وقوله: «ائت ابن مسعود؛ فسيتابعني»؛ فأخبر ابن مسعود بذلك، فقال: «قد ضللت إدأ، وما أنا من المهتدin»^(١).

قوله: «فيسمعها مسترق السمع»: أي: هذه الكلمة التي تكلمت بها الملائكة.

و «مسترق»: مفرد مضاد؛ فيعم جميع المسترقين. وتأمل كلمة «مسترق»؛ فيها دليل على أنه يُبادر، فكانه يختلسها اختلاساً بسرعة، ويفيد قوله: «إلا من خطف المخطفة فأتبعه شهاد ثاقب» [الصفات: ١٠].

قوله: «ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض»: يُحتمل أن يكون

(١) رواه البخاري (كتاب الفرائض، باب ميراث ابنة ابن مع ابنته، ٤/٢٣٨).

وَصَفَةُ سُفِيَّانَ بِكَفْهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيَهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ.

ثُمَّ يُلْقِيَهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ،

هذا من كلامه عليه السلام، أو من كلام أبي هريرة، أو من كلام سفيان.

قوله: «وصفه سفيان بكفه»: أي: أنها واحد فوق الثاني، أي الأصابع؛ فالجِنْ يتراکبون واحداً فوق الآخر، إلى أن يصلوا إلى السماء، فيقعون على كل واحد مقعد خاص، قال تعالى: «وَأَنَا كَنَا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعُدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَعِيْعُ الْآنَ يَعْدُ لَهُ شَهَابًا رَّصَادًا» [الجن: ٩].

قوله: «فيسمع الكلمة، فيلقيها إلى من تحته»: أي: يسمع أعلى المسترقين الكلمة، فيلقيها إلى من تحته؛ أي: يخبره بها، و«من»: اسم موصول، قوله: «تحته» شبه جملة صلة الموصول لأنه ظرف.

قوله: «ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها»: أي: يلقي الكلمة آخرهم الذي في الأرض على لسان الساحر أو الكاهن. والسحر: عزائم ورقى وتعوذات تؤثر في بدن المسحور وقلبه وعقله وتفكيره. والكافن: هو الذي يُخبر عن المغيبات في المستقبل. وقد التبس على بعض طلبة العلم؛ فظنوا أنه كل من يخبر عن الغيب ولو فيما مضى؛ فهو كافن، لكن ما مضى مما يقع في الأرض ليس غيباً مطلقاً، بل هو غيب نسبي، مثل ما يقع في المسجد يعد غيباً بالنسبة لمن في الشارع، وليس غيباً بالنسبة لمن في المسجد. وقد يتصل الإنسان بجني، فيخبره بما حدث في الأرض ولو كان بعيداً؛ فيستخدم الجن، لكن ليس على وجه

فَرِبِّمَا أَدْرَكَهُ الشَّهَابُ قَبْلَ أَنْ يَلْقِيَهَا،

محرّم؟ فلا يسمّى كاهناً؛ لأنَّ الكاهن من يُخبر عن المغيبات في المستقبل.

وقيل: الذي يُخبر عما في الضمير، وهو نوع من الكهانة في الواقع، إذا لم يستند إلى فراسة ثاقبة، أمّا إذا كان يُخبر عما في الضمير استناداً إلى فراسة؛ فإنه ليس من الكهانة في شيء؛ لأنَّ بعض الناس قد يفهم ما في الإنسان اعتماداً على أسرار وجهه ولمحاته، وإن كان لا يعلمه على وجه التفصيل، لكنَّ يعلمه على سبيل الإجمال. فمن يُخبر بما وقع في الأرض ليس من الكهان، ولكنَّ ينظر في حاله، فإذا كان غير موثوق في دينه؛ فإننا لا نصدقه؛ لأنَّ الله تعالى يقول: «**إِنَّا لَنَا مَا أَمْنَأْنَا إِنْ جَاءَكُنْ فَالْيَقِيقُ بِنَبَلٍ فَتَبَيَّنَوْا**» [الحجرات: ٦]. وإن كان موثقاً في دينه، ونعلم أنه لا يتوصل إلى ذلك بمحرم من شرك أو غيره؛ فإننا لا ندخله في الكهان الذين يحرّم الرجوع إلى قولهم، ومن يخبر بأشياء وقعت في مكان ولم يطلع عليها أحد دون أن يكون موجوداً فيه؛ فلا يسمى كاهناً؛ لأنَّه لم يخبر عن مغيّبٍ مستقبل يمكن أن يكون عنده جنٍّ يخبره، والجنّي قد يخدمبني آدم بغير المحرم؛ إما محبة لله - عز وجل -، أو لعلم يحصله منه، أو لغير ذلك من الأغراض المباحة.

والسحرة قد يكون لهم من الجنّ من يسترق لهم السمع. ولا يصل هؤلاء المسترقون إلا إلى السماء الدنيا؛ لقوله تعالى: «**وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقَفاً مَحْفُظًا**» [الأنبياء: ٣٢]؛ فلا يمكن نفوذه إلى ما فوق.

قوله: «فربما أدركه الشهاب...». إلخ: الشهاب: جزء منفصل من النجوم، ثاقب، قوي، ينفذ فيما يصطدم به.

قال العلماء في تفسير قوله تعالى: «**وَلَقَدْ زَيَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِعَصَبَيْحٍ**

وَرَبِّمَا أَلقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُذْرِكَهُ، فَيُكَذِّبُ مَعَهَا مِئَةً كَذْبَةً .
 فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ فَيَصَدِّقُ
 بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ مِنْ السَّمَاءِ»^(١).

وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَنِينَ» [الملك: ٥]؛ أي: جعلنا شهابها الذي ينطلق
 منها؛ فهذا من باب عود الضمير إلى الجزء لا إلى الكل. فالشهب: نيازك
 تنطلق من النجوم. وهي كما قال أهل الفلك: تنزل إلى الأرض، وقد
 تحدث تصدعاً فيها. أما النجم، فلو وصل إلى الأرض؛ لأحرقها.

واختلف العلماء: هل المستরكون انقطعوا عن الاستراق بعدبعثة
 الرسول ﷺ إلى الأبد، أو انقطعوا في وقته فقط؟ والثاني هو الأقرب:
 أنهم انقطعوا في وقت البعثة فقط، حتى لا يلبس كلام الكهان بالوحى،
 ثم بعد ذلك زال السبب الذي من أجله انقطعوا.

قوله: «فيكذب معها مئة كذبة»: هل هذا على سبيل التحديد، أو
 المراد المبالغة، أي أنه يكذب معها كذبات كثيرة؟ الثاني هو الأقرب، وقد
 تزيد عن ذلك وقد تنقص؛ فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا
 وكذا؟ والناس في هذه الأمور الغريبة على حسب ما أخبر به المُخبر
 يأخذون كل ما يقوله صدقًا، فإذا أخبر بشيءٍ فوق، ثم أخبر بشيءٍ ثانٍ؛
 قالوا: إذن لا بد أن يصدق.

* فوائد الحديث:

١ - إثبات القول لله - عز وجل -.

٢ - عظمة الله - سبحانه وتعالى -.

(١) رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب «إلا من استرق السمع»)، ٣/٢٤٧.

٣ - إثبات الأجنحة للملائكة.

٤ - خوف الملائكة من الله - عز وجل - وخضوعهم له.

٥ - أن الملائكة يتكلّمون ويعقلون.

٦ - أنَّه لا يصدر عن الله إِلَّا الحق.

٧ - أنَّ الله - سبحانه - يمكن هُولاء الجن من الوصول إلى السماء فتنة للناس، وهي ما يلقونه على الكھان، فيحصل بذلك فتنة، والله - عز وجل - حكيم.

وقد يوجد الله أشياء تكون ضلالاً لبعض الناس، لكنها لبعضهم هدى امتحاناً وابتلاء.

٨ - كثرة الجن؛ لأنَّهم يترادفعون إلى السماء، ومعنى ذلك أنَّهم كثيرون جداً، وأجسامهم خفيفة يطيرون طيراً.

وذكر ذلك عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية في السخرة الذين يستخدمون الجن وتطير بهم: أنَّهم يصبحون يوم عرفة في بلادهم ويقفون مع الناس في عرفة، وهذا ممكناً الآن في الطائرات، لكن في ذلك الوقت ليس هناك طائرات؛ فتحملهم الشياطين، ويجعلون للناس المكائن التي تكنس بها البيوت، ويقول: أنا أركب المكينة وأطير بها إلى مكة؛ فيفعلون هذا، وشيخ الإسلام يقول: إن هُولاء كذبة ومستخدمون للشياطين، ويسئلون حتى من الناحية العملية؛ لأنَّهم يمررون المبقات ولا يحرمون منه.

٩ - أنَّ الكھان من أكذب الناس، وللهذا يضيفون إلى ما سمعوا كذبات كثيرة يضلّلون بها الناس، ويتوصلون بها إلى باطلهم تارة بالترهيب

وَعَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يُوحِي بِالْأَمْرِ؛ تَكَلَّمْ بِالْوَحْيِ»؛

وتارة بالترغيب، كأن يقولوا: ستقوم القيامة يوم كذا وكذا، وسيجري عليك كذا من موت أو سرقة مال ونحو ذلك.

١٠ - أن الساحر يصور للمسحور غير الواقع، وفي هذا تحذير من أهل التمويه والتلبيس، وأنهم إن صدقوا في شيء؛ فيجب الحذر منهم بكل حال.

* * *

• قوله: «وعن النواس...»: هذا الحديث لم يخرجه المؤلف، لكن قد ذكره ابن كثير من روایة ابن أبي حاتم، وذكر فيه علة، وهي أن في سنته الوليد بن مسلم، وهو مدلّس وقد رواه عن شيخه بالعنعة؛ فيكون في الحديث ضعف، إلا أنه قد روى مسلم^(١) وأحمد من حديث ابن عباس حديثاً قد يكون شاهداً له، حيث أخبر أن الله إذا تكلّم بالوحي سمعه حملة العرش، فسبحوا، ثم سمعه أهل كل سماء، فيسبحون كما سبّح أهل السماء السابعة، حتى يصل إلى السماء الدنيا، فتختطفه الجن أو الشياطين.

وهذا وإن لم يكن فيه ذكر رجفة السماء أو السجود؛ لكن يدل على أنّ له أصلاً.

قوله: «إذا أراد أن يوحى بالأمر»: أي: بالشأن.

قوله: «تكلّم بالوحي»: جملة شرطية تقتضي تأخير المشروط عن

(١) في (كتاب السلام، باب تحريم الكهانة، ٤/١٧٥٠).

باب قول الله تعالى: «حتى إذا فزع عن قلوبهم...»

أَخْذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةً (أَوْ قَالَ: رَعْدَةً شَدِيدَةً) حَوْفًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعَقُوا وَخَرُوْلَ لِلَّهِ سُجْدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيَكَلِّمُ اللَّهَ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ،

الشرط؛ فالإرادة سابقة، والكلام لاحق؛ فيكون فيه رد على الأشاعرة الذين يقولون: إن الله لا يتكلّم بإرادة، وإن كلامه أزلّي؛ كالسمع والبصر؛ فيه إثبات الكلام الحادث، ولا ينقص كمال الله إذا قلنا: إنه يتكلّم بما شاء، كيف شاء، متى شاء، بل هذا صفة كمال، لكن النقص أن يقال: إنه لا يتكلّم بحرف وصوت، إنما الكلام معنى قائم بنفسه.

قوله: «أَخْذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةً»: السماوات: مفعول به جمع مؤنث سالم، أو ملحق به؛ فيكون منصوبًا بالكسرة.
ورجفة: فاعل.

قوله: «أَوْ قَالَ: رَعْدَةً شَدِيدَةً»: شَكٌّ من الراوي، وإنما تأخذ السماوات الرجفة أو الرعدة؛ لأنَّه سبحانه عظيم يخافه كل شيء، حتى السماوات التي ليس فيها روح.

قوله: «فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعَقُوا وَخَرُوْلَ لِلَّهِ سُجْدًا»:
فإن قيل: كيف يمكن أن يصعقوا ويخرموا سجدًا؟

فالجواب: أن الصعق هنا - والله أعلم - يكون قبل السجود، فإذا أفاقوا سجدوا.

قوله: «فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ»: أَوَّلَ: بالنصب على أنها خبر مقدم، وجبريل بالرفع على أنها اسم يكون مؤخرًا.

قوله: «بِمَا أَرَادَ»: أي: بما شاء؛ لأنَّ الله تعالى يتكلّم بمشيئة.

ثُمَّ يَمْرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَ بِسَمَاءِ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا:
ماذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟

فَيَقُولُ: قَالَ الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ
مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمْرَهُ اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ»^(١).

قوله: «ثُمَّ يَمْرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ»: لأنَّه يريد النزول من عند الله
إلى حيث أمره الله أن يتتهي إليه بالوحى.

قوله: «قَالَ الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»: سبق في تفسير ذلك أنه
يتحمل قال الحق في هذه القضية المعينة، أو قال الحق؛ لأنَّ من عادته
سبحانه ألا يقول إلا الحق، وأيًّا كان؛ فإن جبريل لا يخبر الملائكة بما
أوحى الله إليه، بل يقول: قال الحق م بهما، ولهذا سمي عليه السلام
بالآمين، والأمين: هو الذي لا يبوج بالسر.

قوله: «وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»: تقدم الكلام عليه.

قوله: «فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ»: أي: قال الحق. وهو
الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ.

قوله: «فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمْرَهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -»:
أي: يصل بالوحى إلى حيث أمره الله من الأنبياء والرُّسل.

(١) رواه: ابن أبي عاصم في «السنة» برقم (٥١٥)، والطبرى في «تفسيره» (٦٣/٢٢)، وابن أبي حاتم؛ كما في «تفسير ابن كثير» (٥٣٧/٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١٤٤)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٢٠٢)، والبغوى في «تفسيره» (٥/٢٩٠). والحديث في إسناده نعيم بن حماد، ضعيف. «تهذيب التهذيب» (٤٥٨/١٠). والوليد بن مسلم وهو مدلس، وقد عنته. انظر: «تقرير التهذيب» (٣٣٦/٢).

* من فوائد الحديث:

١ - إثبات الإرادة لقوله: «إذا أراد الله»، وهي قسمان: شرعية، وكونية.

والفرق بينهما أولاً: من حيث المتعلق؛ فالإرادة الشرعية تتعلق بما يحبه الله - عز وجل -، سواء وقع أو لم يقع، وأما الكونية؛ فتتعلق بما يقع، سواء كان مما يحبه الله أو مما لا يحبه.

ثانياً: الفرق بينهما من حيث الحكم، أي حصول المراد؛ فالشرعية لا يلزم منها وقوع المراد، أما الكونية؛ فيلزم منها وقوع المراد. فقوله تعالى: «وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ» [النساء: ٢٦] هذه إرادة شرعية؛ لأنها لو كانت كونية لتاب على كل الناس، وأيضاً متعلقتها فيما يحبه الله وهو التوبة.

وقوله: «إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ» [هود: ٣٤] هذه كونية؛ لأن الله لا يريد الإغواء شرعاً، أما كوننا وقدراً فقد يريد.

وقوله: «يُرِيدُ اللَّهُ لِبَيْنَ لَكُمْ وَبَيْنَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ» [النساء: ٢٦] هذه كونية، لكنها في الأصل شرعية؛ لأنه قال: «وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ» [النساء: ٢٦]. وقوله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ أَيْسَرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» [البقرة: ١٨٥] هذه شرعية؛ لأن قوله: «وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ» لا يمكن أن تكون كونية؛ إذ إن العسر يقع، ولو كان الله لا يريد قدراً وكوناً؛ لم يقع.

٢ - أن المخلوقات وإن كانت جماداً تحسن بعظمة الخالق، قال تعالى: «تَسْبِحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ شَقِّهِ إِلَّا يُسَبِّحُ بِهِمْ» [الإسراء: ٤٤].

٣ - إثبات أن الملائكة يتكلّمون ويفهمون ويعقلون لأنّهم يسألون: «مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» ويجاوبون: قال: «الْحَقُّ»، خلافاً لمن قال: إنّهم لا يوصفون بذلك؛ فيلزم من قولهم هذا أننا تلقينا الشريعة ممن لا عقول لهم، وهذا قدح في الشريعة بلا ريب.

٤ - إثبات تعدد السماوات؛ لقوله: «كُلُّمَا مَرَّ بِسَمَاءً».

٥ - أن لكل سماء ملائكة مخصوصين؛ لقوله: «اسأله ملائكتها».

٦ - فضيلة جبريل عليه السلام حيث إنه المعروف بأمانة الوحي، ولهذا قال ورقة بن نوفل: «هذا هو الناموس الذي كان يأتي موسى»^(١)، والناموس بالعربية بمعنى صاحب السر.

٧ - أمانة جبريل عليه السلام، حيث ينتهي بالوحي إلى حيث أمره الله - عز وجل -؛ فيكون فيه رد على الرافضة الكفرة الذين يقولون: بأن جبريل أمر أن يوحى إلى علي فأوحى إلى محمد ﷺ، ويقولون: خان الأمين فصدقها عن حيدرة، وحيدرة لقب لعلي بن أبي طالب؛ لأنّه كان يقول في غزوة خيبر: أنا الذي سمعتني أمي حيدرة^(٢). وفي هذا تناقض منهم؛ لأنّ وصفه بالأمانة يقتضي عدم الخيانة.

٨ - إثبات العزة والجلال لله - عز وجل -؛ لقوله: «عز وجل»، والعزة بمعنى الغلبة والقوة، وللعزيز ثلاثة معانٍ:

١ - عزيز: بمعنى ممتنع أن يناله أحد بسوء.

(١) من حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب بدء الوحي، باب حدثنا يحيى بن بكر، ١/١٤)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب بدء الوحي، ١/١٣٩).

(٢) رواه: مسلم (كتاب الجهاد، باب غزوة ذي قردا، ٣/١٤٤١).

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما فيها من الحجّة على إبطال الشرك، خصوصاً من تعلق عَلَى الصالحين، وهي الآية التي قيل: إنها تقطع عروق شَجَرَةِ الشُّرُكِ مِنَ القلب.

٢ - عزيز: بمعنى ذي قدر لا يشاركه فيه أحد.

٣ - عزيز: بمعنى غالب قاهر.

قال ابن القيم في النونية:

وهو العزيز فلن يرام جناب ذي السلطان

وهو العزيز القاهر الغلاب لم يغلبه شيء هذه صفتان

وهو العزيز بقوته هي وصفه فالعز حينئذٍ ثلات معان

وأما «جل»: فالجلال بمعنى العظمة التي ليس فوقها عظمة.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير الآية: أي: قوله تعالى: «حتى إذا فزع عن قلوبهم...» الآية، وقد سبق تفسيرها.

● الثانية: ما فيها من الحجّة على إبطال الشرك؛ وذلك أن الملائكة وهم من هم في القوة والعظمة يُصعّدون ويُفْرَعون من تعظيم الله؛ فكيف بالأصنام التي تعبد من دون الله وهي أقل منهم بكثير؛ فكيف يتعلّق الإنسان بها؟!

الثالثة: تفسير قوله: «قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ».

الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك.

الخامسة: أن جبريل يجيبهم بعد ذلك بقوله: «قال كذا وكذا».

السادسة: ذكر أن أول من يرفع رأسه جبريل.

السابعة: أنه يقول لأهل السماوات كلهم لأنهم يسألونه.

ولذلك قيل: إن هذه الآية هي التي تقطع عروق الشرك من القلب؛ لأن الإنسان إذا عرف عظمة رب سبحانه حيث ترتفع السماوات ويصعق أهلها بمجرد تكلمه بالوحى؛ فكيف يمكن للإنسان أن يشرك بالله شيئاً مخلوقاً ربما يصنعه بيده حتى كان جهال العرب يصنعون آلهة من التمر إذا جاء أحدهم أكلها؟! وينزل أحدهم بالوادي فيأخذ أربعة أحجار: ثلاثة يجعلها تحت القدر، والرابع - وهو أحسنها - يجعله إليها له.

• الثالثة: تفسير قوله: «قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ»: وسبق تفسيرها.

• الرابعة: سبب سؤالهم عن ذلك: فالسؤال: ماذا قال ربكم؟ وسببه شدة خوفهم منه وفزعهم خوفاً من أن يكون قد قال فيهم ما لا يطيقونه من التعذيب.

• الخامسة: أن جبريل يجيبهم بعد ذلك بقوله: قال كذا وكذا؛ أي: يقول: قال الحق.

• السادسة: ذكر أن أول من يرفع رأسه جبريل: لحديث النواس بن سمعان، وفيه فضيلة جبريل.

• السابعة: أنه يقول لأهل السماوات كلهم لأنهم يسألونه: وفي هذا دليل على عظمته بينهم.

الثامنة: أن الغشى يعم أهل السماوات كلهُم.

النinthة: ارتجاف السماوات لِكلَامِ اللهِ.

العاشرة: أن جبريل هو الذي يتنهى بالوحى إلى حيث أمره الله.

الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين.

الثانية عشرة: صفة رُكوب بعضهم بعضاً.

الثالثة عشرة: إرسال الشهاب.

• الثامنة: أن الغشى يعم أهل السماوات كلهم: تؤخذ من قوله: «إذا سمع ذلك أهل السماوات؛ صعقوا وخرعوا لله سجداً».

• النinthة: ارتجاف السماوات لِكلَامِ اللهِ: لقوله: «أخذت السماوات منه رجفة»؛ أي: لأجله تعظيمًا لله.

• العاشرة: أن جبريل هو الذي يتنهى بالوحى إلى حيث أمره: أي لا أحد يتولى إيصال الوحي غير جبريل حتى يوصله إلى حيث أمره به؛ لأن الأمين على الوحي.

• الحادية عشرة: ذكر استراق الشياطين: أي: الذين يسترقون ما يسمع في السماوات، فيلقونه على الكھان، فيزيد فيه الكھان وينقصون.

• الثانية عشرة: صفة رُكوب بعضهم بعضاً: وصفها سفيان رحمة الله بأن حرف يده وبدد بين أصابعه.

• الثالثة عشرة: إرسال الشهاب: يعني: التي تحرق مسترقى السمع، قال تعالى: «إِلَّا مَنْ أَسْتَقَ الْسَّمْعَ فَأَنْبَعَ شَهَابَتْ مَيْنَ» [الحجر: ١٨].

الرابعة عشرة: أَنَّه تَارَة يُدْرِكُه الشَّهَابُ قَبْلَ أَن يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أَذْنِ وَلِيَهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَن يُدْرِكَهُ.

الخامسة عشرة: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ.

السادسة عشرة: كَوْنُه يُكَذِّبُ مَعَهَا مِئَةً كِذْبَةً.

السابعة عشرة: أَنَّه لَم يُصَدِّقَ كَذِبُه إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ مِنَ السَّمَاءِ.

● الرابعة عشرة: أَنَّه تَارَة يُدْرِكُه الشَّهَابُ قَبْلَ أَن يُلْقِيَهَا، وَتَارَةً يُلْقِيَهَا فِي أَذْنِ وَلِيَهِ مِنَ الْإِنْسِ قَبْلَ أَن يُدْرِكَهُ.

● الخامسة عشرة: كَوْنُ الْكَاهِنِ يَصْدُقُ بَعْضَ الْأَحْيَانِ: لَأَنَّه يَأْتِي بِمَا سَمِعَ مِنَ السَّمَاءِ وَيُزِيدُ عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ مَا فِي السَّمَاءِ؛ صَارَ صَادِقًا.

* اعتراض وجوابه: كيف يسمع المسترقون الكلمة وعندما يسأل الملائكة جبريل يجيبون بقال الحق فقط؟

والجواب: إن الوحي لا يعلمه أهل السماء، بل هو من الله إلى جبريل إلى النبي ﷺ. أما الأمور القدرية التي يتكلم الله بها؛ فليست خاصة بجبريل. بل ربما يعلمهها أهل السماء مفصلاً، ثم يسمعها مسترقو السماع.

● السادسة عشرة: كَوْنُه يُكَذِّبُ مَعَهَا مِئَةَ كِذْبَةً: أي: يُكَذِّبُ مَعَهَا الْكَلِمَةَ الَّتِي تَلَقَّاها مِنَ الْمُسْتَرِقِ.

وقوله: «مِئَةَ كِذْبَةً»: هَذَا عَلَى سَبِيلِ الْمِبَالَغَةِ كَمَا سَبَقَ وَلَيْسَ عَلَى سَبِيلِ التَّحْدِيدِ.

● السابعة عشرة: أَنَّه لَم يُصَدِّقَ إِلَّا بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سَمِعْتُ مِنْ

**الثامنة عشرة: قبُولُ النُّفُوسِ للباطلِ! كَيْفَ يَتَعَلَّقُونَ بِوَاحِدَةٍ
وَلَا يَعْتَرُونَ بِمِئَةٍ؟!**

**النَّاسُعَةُ عَشْرَةُ: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةُ
وَيَحْفَظُونَهَا وَيَسْتَدِلُونَ بِهَا.**

العَشْرُونُ: إِثْبَاتُ الصَّفَاتِ خِلَافًا لِلأشْعُرِيَّةِ الْمُعَطَّلَةِ.

السماء: وأما ما قاله من عنده؛ فهو تخرص؛ فالكلمة التي سمعها تصدق، والذى يضيقه كله كذب يموه به على الناس.

• **الثامنة عشرة: قبول النفوس للباطل كيف يتعلّقون بواحدة ولا يعتبرون بمئة؟!** وهذا صحيح، وليس صفة عامة لعامة الناس، بل لأهل الجهل والسفه؛ فهم يتعلّقون بالكافر من أجل صدقه مرة واحدة، وأما مئة كذبة؛ فلا يعتبرون بها، ولا شك أن بعض السُّفهاء يغترون بالصالح المغمور بالمفاسد، ولكن لا يغترّ به أهل العقل والإيمان، ولهذا لما نزل قوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِنْتُمْ كَيْرٌ وَمَنْفَعٌ
لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمْ أَكْثَرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا» [البقرة: ٢١٩]. تركهما كثير من الصحابة اعتباراً بالموازنة، والعاقل لا يمكن إذا وازن بين الأشياء أن يرجح جانب المفسدة؛ فهو وإن لم يأت الشرع بالتعيين يعرف ويُميّز بين المضار والمنافع.

• **النَّاسُعَةُ عَشْرَةُ: كَوْنُهُمْ يَتَلَقَّى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ تِلْكَ الْكَلِمَةُ
وَيَحْفَظُونَهَا... إِلَخُ:** الكلمة: هي الصدق؛ لأنّها هي التي ترُقِّج بضاعتهم، ولو كانت بضاعتهم كلها كذباً ما راجت بين الناس.

• **العَشْرُونُ: إِثْبَاتُ الصَّفَاتِ خِلَافًا لِلأشْعُرِيَّةِ الْمُعَطَّلَةِ: الأَشْعُرِيَّةُ:** هم الذين ينتسبون إلى أبي الحسن الأشعري وسموا معطلة لأنهم يعطّلون

النصوص عن المعنى المراد بها ويعطّلون ما وصف الله به نفسه. والمراد تعطيل أكثر ذلك فإنهم يعطّلون أكثر الصفات ولا يعطّلون جميعها، بخلاف المعتزلة؛ فالمعتزلة ينكرون الصفات ويؤمنون بالأسماء، هؤلاء عامتهم، وإنما؛ فغلاتهم ينكرون حتى الأسماء، وأما الأشاعرة؛ فهم معطلة اعتباراً بالأكثر؛ لأنّهم لا يثبتون من الصّفات إلا سبعاً. وصفاته تعالى لا تُحصى، وإثباتهم لهذه السّبع ليس كإثبات السّلف؛ فمثلاً: الكلام عند أهل السنة: أن الله يتكلّم بمشيئته بصوت وحرف. والأشاعرة قالوا: الكلام لازم لذاته كلزوم الحياة والعلم، ولا يتكلّم بمشيئه، وهذا الذي يسمع عبارة عن كلام الله وليس كلام الله، بل هو مخلوق؛ فحقيقة الأمر أنّهم لم يثبتوا الكلام، ولهذا قال بعضهم: إنّه لا فرق بيننا وبين المعتزلة في كلام الله؛ لأنّنا أجمعنا على أن ما بين دفتري المصحف مخلوق، وحجّتهم في إثبات الصفات السّبع: أن العقل دلّ عليها. وشبهتهم في إنكار البقية: زعموا أن العقل لا يدلّ عليها.

والرّد عليهم بما يلي:

- ١ - أنّ كون العقل يدلّ على الصفات السّبع لا يدلّ على انتفاء ما سواها؛ فإن انتفاء الدليل المعين لا يستلزم انتفاء المدلول؛ فهب أن العقل لا يدلّ على بقية الصفات، لكن السمع دلّ عليها؛ فثبتتها بالدليل السمعي.
- ٢ - أنّها ثابتة بالدليل العقلي بنظرير ما أثبتتم هذه السّبع؛ فمثلاً: الإرادة ثابتة الله عندهم بدليل التخصيص، حيث إنّ الله جعل الشمس شمساً والقمر قمراً والسماء سماء والأرض أرضاً، وكونه يميّز بين ذلك معناه آنَّه سبحانه وتعالى يريد؛ إذ لو لا الإرادة؛ لكان الدنيا كلها سواء، فأثبتوها لأنّ العقل دلّ عليها. فنقول لهم: الرحمة لا تمضي لحظة على

الحادية والعشرون: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيَ خَوْفًا مِّنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الثانية والعشرون: أَنَّهُمْ يَخْرُؤُنَ لِلَّهِ سُجْدًا.

الخلق إلا وهم في نعمة من الله؛ فهذه النعم العظيمة من الله تدل على رحمته لخلقها أدل من التخصيص على الإرادة. والانتقام من العصاة يدل على بغشه لهم، وإثابة الطائعين ورفع درجاتهم في الدنيا والآخرة يدل على محبته لهم أدل على التخصيص من الإرادة، وعلى هذا فقس؛ فالمؤلف رحمة الله لما كان الأشعرية لا يثبتون إلا سبع صفات على خلاف في إثباتها مع أهل السنة جعلهم معطلة على سبيل الإطلاق، وإنما فالحقيقة أنهم ليسوا معطلة على سبيل الإطلاق.

● **الحادية والعشرون: التَّصْرِيحُ بِأَنَّ تِلْكَ الرَّجْفَةَ وَالغَشْيَ خَوْفًا مِّنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:** فيدل على عظمة الخالق جل وعلا، حيث بلغ خوف الملائكة منه هذا المبلغ.

● **الثانية والعشرون: أَنَّهُمْ يَخْرُؤُنَ لِلَّهِ سُجْدًا:** أي: تعظيمًا لله واتقاء لما يخشونه؛ فتفيد تعظيم الله - عز وجل - كالتالي قبلها.

* * *

بَابُ الشُّفَاعَةُ

ذكر المؤلف رحمة الله الشفاعة في كتاب التوحيد؛ لأن المشركين الذين يعبدون الأصنام يقولون: إنها شفاعة لهم عند الله، وهم يشركون بالله - سبحانه وتعالى - فيها بالدعاء والاستغاثة وما أشبه ذلك. وهم بذلك يظلون أنفسهم معظمون لله، ولكنهم متقصدون له؛ لأن الله عليم بكل شيء، ولله الحكم الثم المطلق والقدرة التامة؛ فلا يحتاج إلى شفاعة. ويقولون: إننا نعبدهم ليكونوا شفاعة لنا عند الله، فيقربونا إلى الله، وهم ضالون في ذلك؛ فهو سبحانه عالم وقدير ذو سلطان، ومن كان كذلك؛ فإنه لا يحتاج إلى شفاعة.

والملوك في الدنيا يحتاجون إلى شفاعة؛ إما لقصور علمهم، أو لنقص قدرتهم؛ فيساعدهم الشفاعة في ذلك، أو لقصور سلطانهم؛ فيتجزأ عليهم الشفاعة، فيشفعون بدون استئذان، ولكن الله - عز وجل - كامل العلم والقدرة والسلطان، فلا يحتاج لأحد أن يشفع عنده، ولهذا لا تكون الشفاعة عنده سبحانه إلا بإذنه لكمال سلطانه وعظمته.

ثم الشفاعة لا يُراد بها معونة الله - سبحانه - في شيء مما شُفع فيه؛ فهذا ممتنع كما سيأتي في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله^(١)، ولكن يقصد بها أمران، هما:

(١) يأتي (ص ٣٤٠).

وَقُولُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَى رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٰ وَلَا شَفِيعٌ »^(١) .

١ - إكرام الشافع.

٢ - نفع المشفوع له.

والشفاعة لغة: اسم من شفع يشفع، إذا جعل الشيء اثنين، والشفع ضد الوتر، قال تعالى: « وَالشَّفْعُ وَالْوَتَرُ » [الفجر: ٣]. واصطلاحاً: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرّة.

مثال جلب المنفعة: شفاعة النبي ﷺ لأهل الجنة بدخولها^(٢).

مثال دفع المضرّة: شفاعة النبي ﷺ لمن استحق النار أن لا يدخلها.

* * *

وذكر المؤلف رحمة الله في هذا الباب عدة آيات:

- الآية الأولى: قوله تعالى: « وَأَنذِرْ بِهِ »: الإنذار: هو الإعلام المتضمن للتخييف، أما مجرد الخبر؛ فليس بإذنار، والخطاب للنبي ﷺ.

والضمير في « به » يعود للقرآن؛ كما قال تعالى: « وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرِيبًا لِتُنذِرَ أَمَّ الْقَرَى وَمَنْ حَوْلَهَا » [الشورى: ٧]، وقال تعالى: « لِتُنذِرَ بِهِ وَذَكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ » [الأعراف: ٢] .

وقوله: « يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا »: أي: يخافون مما يقع لهم من سوء

(١) سورة الأنعام: الآية ٥١.

(٢) يأتي (ص ٣٣٣).

وقوله: «قُل لِّلَّهِ أَلْشَفَعَةُ جَمِيعًا»^(١).

العذاب في ذلك الحشر. والحضر: الجمع، وقد ضمّن هنا معنى الضم والانتهاء؛ فمعنى يحشرون؛ أي: يجمعون حتى يتّهوا إلى الله.

قوله: «لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُوَيْهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ»؛ أي: ناصر ينصرهم.

«وَلَا شَفِيعٌ»؛ أي: شافع يتّوسط لهم، وهذا محل الشاهد. ففي هذه الآية نفي الشفاعة من دون الله، أي من دون إذنه، ومفهومها: أنها ثابتة بإذنه، وهذا هو المقصود؛ الشفاعة من دونه مستحيلة، وبإذنه جائزه وممكنة. أما عند الملوك؛ فجائزه بإذنهم وبغير إذنهم، فيمكن لمن كان قريباً من السلطان أن يشفع بدون أن يستأذن. ويفيد قوله: «مِنْ دُوَيْهِ» أن لهم بإذنه ولائياً وشفيقاً؛ كما قال تعالى: «إِنَّا وَلِكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» [المائدة: ٥٥].

● **الآية الثانية: قوله تعالى: «لِلَّهِ أَلْشَفَعَةُ»؛ مبتدأ وخبر، وقدّم الخبر للحصر، والمعنى: الله وحده الشفاعة كلها، لا يوجد شيء منها خارج عن إذن الله وإرادته؛ فأفادت الآية في قوله: «جَمِيعًا» أن هناك أنواعاً للشفاعة.**

وقد قسم أهل العلم رحمهم الله الشفاعة إلى قسمين رئисيين، هما:

القسم الأول: الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ، وهي أنواع:

النوع الأول: الشفاعة العظمى، وهي من المقام المحمود الذي وعده الله؛ فإن الناس يلحقهم يوم القيمة في ذلك الموقف العظيم من الغم والكرب ما لا يطيقونه، فيقول بعضهم لبعض: اطلبوا من يشفع لنا عند الله، فيذهبون إلى آدم أبي البشر، فيذكرون من أوصافه التي ميّزه الله

بها: أن الله خلقه بيده، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، فيقولون: اشفع لنا عند ربك، ألا ترى إلى ما نحن فيه؟ فيعتذر لأنَّه عصى الله بأكله من الشجرة، ومعلوم أنَّ الشافع إذا كان عنده شيء يخدش كرامته عند المشفوع إليه؛ فإنَّه لا يشفع لخجله من ذلك، مع أنَّ آدم عليه السلام قد تاب الله عليه واجتباه وهداه، قال تعالى: ﴿وَعَصَىٰ إِدَمْ رَبَّهُ فَوَرَأَهُ ثُمَّ أَجْبَنَهُ رَبُّهُ فَأَبَطَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢]، لكن لقوع حياته من الله اعتذر.

ثم يذهبون إلى نوح، ويدركون من أوصافه التي امتاز بها بأنه أول رسول أرسله الله إلى الأرض، فيعتذر بأنه سأله ما ليس له به علم حين قال: ﴿رَبِّ إِنَّ آتَيْتَنِي أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَإِنَّ أَحْكَمَ الْحَكَمَيْنَ﴾ [هود: ٤٥]. ثم يذهبون إلى إبراهيم عليه الصلاة والسلام، فيذكرون من صفاتيه، ثم يعتذر بأنه كذب ثلث كذبات لكنها حق حسب مراده. ثم يذهبون إلى موسى عليه السلام، فيذكرون من أوصافه ما يقتضي أن يشفع، لكنه يعتذر بقتل نفس لم يؤمر بقتلها، وهي نفس القبطي حين استغاثه الإسرائيلي فوكز موسى القبطي فقتله فقضى عليه. ثم يذهبون إلى عيسى عليه الصلاة والسلام، فيذكرون من أوصافه ما يقتضي أن يشفع؛ فلا يعتذر بشيء، لكن يحيل إلى من هو أعلى مقاماً، فيقول: اذهبوا إلى محمد، عبد عَفَّ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فيحيلهم إلى محمد عليه السلام دون أن يذكر عندها يحول بينه وبين الشفاعة^(١)، فيأتون محمداً عليه السلام، فيشفع إلى الله ليريح أهل الموقف.

(١) حديث الشفاعة من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب فذية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً)، ٢٥٠/٣، ومسلم (كتاب الإيمان، باب أنى أهل الجنة متلة، ١٨٤/١).

الثاني: شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوها^(١)؛ لأنهم إذا عبروا الصراط ووصلوا إليها وجدوها مغلقة، فيطلبون من يشفع لهم، فيشفع النبي ﷺ إلى الله في فتح أبواب الجنة لأهلها، ويشير إلى ذلك قوله تعالى: «**حَقَّ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا**» [الزمر: ٧٣]؛ فقال: «**وَفُتُحَتْ**»؛ فهناك شيء ممحض، أي: وحصل ما حصل من الشفاعة، وفتحت الأبواب، أما النار؛ فقال فيها: «**حَقَّ إِذَا جَاءُوهَا فُتُحَتْ أَبْوَابُهَا ...**» [الزمر: ٧١] الآية.

الثالث: شفاعته ﷺ في عمه أبي طالب أن يخفف عنه العذاب^(٢)، وهذه مستثناة من قوله تعالى: «**فَمَا تَنْعَمُتْ شَفَاعَةُ الشَّيْفِينَ**» [المدثر: ٤٨]، وقوله تعالى: «**يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا**» [طه: ١٠٩]، وذلك لما كان لأبي طالب من نصرة للنبي ﷺ ودفاع عنه، وهو لم يخرج من النار، لكن خفف عنه حتى صار - والعياذ بالله - في ضحضاح من نار، وعليه نعلان منها يغلي منها دماغه، وهذه الشفاعة خاصة بالرسول ﷺ، لا أحد يشفع في كافر أبداً إلا النبي ﷺ، ومع ذلك لم تقبل الشفاعة كاملة، وإنما هي تخفيف فقط.

القسم الثاني: الشفاعة العامة له ﷺ ولجميع المؤمنين. وهي أنواع:
النوع الأول: الشفاعة فيما استحق النار أن لا يدخلها، وهذه قد

(١) ورد التصريح بهذه الشفاعة في حديث الصور، رواه الطبراني في «المطرولات» ٦٦/٢٥، رقم ٣٦، وأبن جرير في «الجامع» ٢/٢٣٠.

وأورده السيوطي في «الدر المنشور» ٥/٣٣٩، ونسبة إلى أبي يعلى وأبن المنذر وغيرهم وضيقه ابن كثير في «تفسيره» ٢/١٤٦، وفي «صحيحة مسلم» من حديث أنس: «أنا أول شفيع في الجنة» (رقم ١٩٦).

(٢) من حديث العباس بن عبد المطلب، رواه البخاري (كتاب الفضائل، باب قصة أبي طالب، ٣/٦٢)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، ١/١٩٤).

يستدلّ لها بقول الرسول ﷺ: «ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً؛ إلا شفعهم الله فيه»^(١)؛ فإنَّ هذه شفاعة قبل أن يدخل النار، فيشفعهم الله في ذلك.

النوع الثاني: الشفاعة فيما دخل النار أن يخرج منها، وقد تواترت بها الأحاديث وأجمعت عليها الصحابة، واتفق عليها أهل الملة ما عدا طائفتين، وهما: المعتزلة والخوارج؛ فإنَّهم ينكرون الشفاعة في أهل المعاصي مطلقاً لأنَّهم يرون أنَّ فاعل الكبيرة مخلد في النار، ومن استحق الخلود؛ فلا تنفع فيه الشفاعة، فهم ينكرون أن النبي ﷺ أو غيره يشفع في أهل الكبائر أن لا يدخلوا النار، أو إذا دخلوها أن يخرجوا منها، لكن قولهم هذا باطل بالنص والإجماع.

النوع الثالث: الشفاعة في رفع درجات المؤمنين، وهذه تؤخذ من دعاء المؤمنين بعضهم كما قال ﷺ في أبي سلمة: «اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وأنسح له في قبره، ونور له فيه، واخلفه في عقبه»^(٢)، والدعاء شفاعة؛ كما قال ﷺ: «ما من مسلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلاً لا يشركون بالله شيئاً؛ إلا شفعهم الله فيه»^(٣).

* إشكال وجوابه:

فإن قيل: إن الشفاعة لا تكون إلا بإذنه سبحانه؛ فكيف يسمى دعاء الإنسان لأخيه شفاعة وهو لم يستأذن من ربِّه؟

(١) (٢) من حديث ابن عباس، رواه: مسلم (كتاب الجنائز، باب من صلى عليه أربعون، ٢/٦٥٥).

(٢) من حديث أم سلمة، رواه: مسلم (كتاب الجنائز، باب في إغماض الميت، ٢/٦٣٤).

وَقُولُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ، إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾^(١).

والجواب: إنَّ الله أَمْرَ بَأَنْ يَدْعُوا الإِنْسَانَ لِأَخِيهِ الْمَيْتَ، وَأَمْرَهُ بِالدُّعَاءِ إِذْنٌ وَزِيادةً.

وأما الشفاعة الموهومة التي يظنها عباد الأصنام من معبدיהם؛ فهي شفاعة باطلة لأنَّ الله لا يأذن لأحد بالشفاعة إِلَّا من ارتضاه من الشفعاء والمشفوع لهم.

إِذَا قَوْلُهُ: ﴿إِلَهُ السَّفَّاعَةُ جَيْعَانٌ﴾ تَفِيدُ أَنَّ الشفاعة متعددة كَمَا سبق^(٢).

* * *

● **الآية الثالثة:** قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي﴾: ﴿مَن﴾: اسم استفهام بمعنى النفي؛ أي: لا يشفع أحد عند الله إِلَّا بِإِذْنِهِ. ﴿ذَا﴾: هل تجعل ذا اسمًا موصولاً كما قال ابن مالك في «الألفية». أو لا تصح أن تكون اسمًا موصولاً هنا لوجود الاسم الموصول ﴿الذِي﴾؟ الثاني هو الأقرب، وإن كان بعض المعربين قال: يجوز أن تكون ﴿الذِي﴾ توكيداً لها.

والصحيح أن ﴿ذَا﴾ هنا إما مركبة مع ﴿مَن﴾، أو زائدة للتوكيد، وأيًّا كان الإعراب؛ فالمعنى: إنَّه لا أحد يشفع عند الله إِلَّا بِإِذْنِ الله.

وسبق أَنَّ النفي إذا جاء في سياق الاستفهام؛ فـإِنَّه يكون مضمناً معنى التحدي، أي إذا كان أحد يشفع بغير إذن الله فأنت به.

قوله: ﴿عِنْدَمُ﴾: ظرف مكان، وهو سبحانه في العلو؛ فلا يشفع

(١) سورة البقرة: الآية ٢٥٥.

(٢) سبق (ص ٣٣١).

وقوله: «وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرِضَّهُ»^(١).

أحد عنده ولو كان مقرباً؛ كالملائكة المقربين؛ إلا بإذنه الكوني، والإذن لا يكون إلا بعد الرضا.

وأفادت الآية: أنه يستشرط للشفاعة إذن الله فيها لكمال سلطانه جل وعلا، فإنه كلما كمل سلطان الملك؛ فإنه لا أحد يتكلّم عنده ولو كان بخير إلا بعد إذنه، ولذلك يعتبر اللغط في مجلس الكبير إهانة له ودليلًا على أنه ليس كبيراً في نفوس من عنده، كان الصحابة مع الرسول ﷺ كائناً على رؤوسهم الطير من الوقار وعدم الكلام إلا إذا فتح الكلام؛ فإنهم يتتكلّمون.

● **الآية الرابعة:** قوله تعالى: «وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ» كم: خبرية للتکثیر، والمعنى: ما أكثر الملائكة الذين في السماء، ومع ذلك لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا بعد إذن الله ورضاه.

قوله: «إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرِضَّهُ»: فلى الشفاعة شرطان، هما:

١ - الإذن من الله؛ لقوله: «أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ».

٢ - رضاه عن الشافع والمشفوع له؛ لقوله: «وَرِضَّهُ»، وكما قال تعالى: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَضَى» [الأنبياء: ٢٨]؛ فلا بد من إذنه تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له إلا في التخفيف عن أبي طالب، وقد سبق ذلك^(٢).

وهذه الآية في سياق بيان بطلان ألوهية اللات والعزى، قال تعالى

(١) سورة النجم: الآية ٢٦.

(٢) (ص ٣٣٣).

وَقَوْلُهُ: «**فَلِمَّا دَعَوْنَا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ**» الآيتين^(١).

بعد ذكر المعراج وما حصل للنبي ﷺ فيه: «**لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكَبْرَى**» [النجم: ١٨] أي: العلامات الدالة عليه عز وجل، فكيف به سبحانه؟ فهو أكبر وأعظم.

ثم قال: «**أَفَرَبِّتُمُ الْكَلَّاتَ وَالْعَرَقَى** ٢١ **وَمَنْتَهَا النَّالَّاتَ الْأُخْرَى**» [النجم: ١٩ - ٢٠] وهذا استفهام للتحقيق؛ فبعد أن ذكر الله هذه العظمة قال: أخبروني عن هذه اللات والعزى ما عظمتها؟ وهذا غاية في التحقيق، ثم قال: «**إِنَّكُمْ أَذْكُرُونَ اللَّهَ وَلَهُ الْأَثْنَى** ٢١ **فَلَكُمْ إِذَا قِسْطَةً ضِيرَتِي** ٢٢ **إِنْ هِيَ إِلَّا أَنْتُمْ** سَمِّيَتُمُوهَا أَنْتُمْ وَإِنَّمَا تَذَكَّرُ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَنٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا نَهَوْيَ الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْمَدْئَى ٢٣ **أَمْ لِلْإِنْسَنِ مَا تَمَّى** ٢٤ **فَلَلَّوْ أَلَّا خَرَّأَ** ٢٥ **وَأَلَّا وَلَوْ** ٢٦ **وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ . . .**» الآية [النجم: ٢١ - ٢٦].

فإذا كانت الملائكة وهي في السماوات في العلو لا تغنى شفاعتهم إلا بعد إذنه تعالى ورضاه؛ فكيف باللات والعزى وهي في الأرض؟! ولهذا قال: «**وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ**»، مع أنَّ الملائكة تكون في السماوات وفي الأرض، ولكن أراد الملائكة التي في السماوات العلي، وهي عند الله - سبحانه -؛ فحتى الملائكة المقربون حملة العرش لا تغنى شفاعتهم إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء ويرضى.

* * *

● الآية الخامسة: قوله تعالى: «**فَلِمَّا دَعَوْنَا**»: الأمر في قوله: «**ادْعُوا**» للتحدي والتعجيز، قوله: «**ادْعُوا**» يحتمل معنين، هما:

١ - حضورهم.

٢ - ادعوهם دعاء مسألة.

فلو دعوهם دعاء مسألة لا يستجيبون لهم؛ كما قال تعالى: «إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُفَّرُونَ بِشَرِيكِكُمْ وَلَا يُتَبَّثُكَ مِثْلُ خَيْرٍ» [فاطر: ١٤].

يكفرون: يتبرؤون، ومع هذه الآيات العظيمة يذهب بعض الناس يشرك بالله ويستنجد بغير الله، وكذلك لو دعوهם دعاء حضور لم يحضروا، ولو حضروا ما انتفعوا بحضورهم.

قوله: «لَا يَعْلَمُكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ»: واحدة الذر: وهي صغار النمل، ويضرب بها المثل في القلة.

قوله: «مِثْقَالَ ذَرَّةٍ»، وكذلك ما دون الذرة لا يملكونه، والمقصود بذكر الذرة المبالغة، وإذا قُصد المبالغة بالشيء قلة أو كثرة؛ فلا مفهوم له؛ فالمراد الحكم العام؛ فمثلاً قوله تعالى: «إِن تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يغفرَ اللَّهُ لَهُمْ» [التوبه: ٨٠]؛ أي: مهما بالغت في الاستغفار.

ولا يرد على هذا أن الله أثبت ملائكة للإنسان؛ لأنَّ ملك الإنسان قاصر وغير شامل ومتجدد وزائل، وليس كملك الله.

قوله: «وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شَرِيكٍ»: أي: ما لهؤلاء الذين تدعون من دون الله.

«فِيهِمَا»؛ أي: في السماوات والأرض.

«مِنْ شَرِيكٍ»؛ أي: مشاركة، أي لا يملكونه انفراداً ولا مشاركة.

وقوله: «من شرک» : مبتدأ مؤخر دخلت عليه «من» الزائدة لفظاً، لكنها للتوكيد معنى . وكل زيادة لفظية في القرآن؛ فهي زيادة في المعنى . وأدت «من» للبالغة في النفي ، وأنه ليس هناك شرك لا قليل ولا كثير .

قوله: «وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ» : الضمير في «وَمَا لَهُ» يعود إلى الله تعالى ، وفي «منهم» يعود إلى الأصنام؛ أي : ما لله تعالى من هذه الأصنام ظهير . و «من» : حرف جر زائد ، و «ظهير» : مبتدأ مؤخر بمعنى معين ؛ كما قال تعالى : «قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسَانُونَ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِيَقْصِرُ ظَهِيرًا» [الإسراء: ٨٨]؛ أي : معيناً، وقال تعالى : «وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرًا» [التحريم: ٤]؛ أي : معين . أي : ليس لله معين يعينه في أفعاله ، وبذلك يتلفي عن هذه الأصنام كل ما يتعلق به العبادون ؛ فهي لا تملك شيئاً على سبيل الانفراد ولا المشاركة ولا الإعانة ؛ لأن من يعينك وإن كان غير شريك لك يكون له منه عليك ؛ فربما تحابيه في إعطائه ما يريد .

فإذا انتفت هذه الأمور الثلاثة ؛ لم يبق إلا الشفاعة ، وقد أبطلها الله بقوله : «وَلَا تَنْفَعُ السَّفَنَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ» [سبأ: ٢٣]؛ فلا تنفع عند الله الشفاعة لهؤلاء ؛ لأن هذه الأصنام لا يأذن الله لها ، فانقطعت كل الوسائل والأسباب للمشركين ، وهذا من أكبر الآيات الدالة على بطلان عبادة الأصنام ؛ لأنها لا تنفع عابديها لا استقلالاً ولا مشاركةً ولا مساعدةً ولا شفاعةً ؛ فتكون عبادتها باطلة ، قال تعالى : «وَمَنْ أَصْلَ مِنَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِيْ بِهِ إِلَيْ يَوْمِ الْقِيَمَةِ» [الأحقاف: ٥] ، حتى ولو كان المدعو عاقلاً ؛ لقوله : «من» ، ولم يقل : «ما» ، ثم قال تعالى : «وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ وَإِذَا حُشِرَ الْأَنْسَاسُ كَانُوا لَمَّا أَعْدَاهُ وَكَانُوا يَعِادُهُمْ كُفَّارِينَ» [الأحقاف: ٦] ، وكل

قال أبو العباس: «نَفِيَ اللَّهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلُّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ
الْمُشْرِكُونَ، فَقَدِيَ أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنَانِ
اللَّهِ، ...

هذه الآيات تدل على أنه يجب على الإنسان قطع جميع تعلقاته إلا بالله عبادة وحفاها ورجاء واستعاذه ومحبة وتعظيمها؛ حتى يكون عبداً لله حقيقة، يكون هواه وإرادته وحبه وبغضه وولاؤه ومعاداته لله وفي الله؛ لأنَّه مخلوق للعبادة فقط، قال تعالى: «أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبْسًا وَأَنْكُمْ إِلَيْنَا لَا
تُرْجَعُونَ» [المؤمنون: ١١٥]، أي: لا نأمركم ولا ننهىكم، إذ لو خلقناكم فقط للأكل والشرب والنكاح؛ لكن ذلك عين العبث، ولكن هناك شيء وراء ذلك، وهو عبادة الله سبحانه في هذه الدنيا.

وقوله: «إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ»: أي: وحسبتم أنكم إلينا لا ترجعون، فنجازكم إذا كان هذا هو حسابكم؛ فهو حساب باطل.

* * *

قوله: «قال أبو العباس»: هو شيخ الإسلام تقى الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية رحمه الله يُكىن بذلك، ولم يتزوج؛ لأنَّه كان مشغولاً بالعلم والجهاد، وليس زاهداً في السنة، مات سنة ٦٧٢هـ، وله ٦٧ سنة و ١٠ أشهر.

قوله: «لغيره ملك»: أي: لغير الله في قوله: «لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ».

قوله: «أو قسط منه»: في قوله: «وَمَا لَهُمْ فِيهَا مِنْ شُرُكٍ».

قوله: «أو يكون عوناً لله» في قوله تعالى: «وَمَا لَهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ» بدون استثناء.

وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا شَفَاعَةً، فَبَيْنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذْنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى»^(١).

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظْنُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

قوله: «ولم يبق إلا الشفاعة»: فبين أنها لا تنفع إلا من أذن له رب؛ كما قال تعالى: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى»، وقال: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ» [البقرة: ٢٥٥]، ومعلوم أنه لا يرضي هذه الأصنام لأنها باطلة. وحيثتَنِ ف تكون شفاعتها مرفوضة.

واعلم أن شرك المشركين في السابق كان في عبادة الأصنام، أما الآن، فهو في طاعة المخلوق في المعصية؛ فإن هؤلاء يقدّسون زعماءهم أكثر من تقدير الله إن أقرّوا به، فيقال لهم: إنهم بشر مثلكم، خرجوا من مخرج البول والحيض، وليس لهم شرك في السماوات ولا في الأرض، ولا يملكون الشفاعة لكم عند الله، إذا؛ فكيف تتعلقون بهم؟! حتى إن الواحد منهم يركع لرئيسه أو يسجد له كما يسجد لرب العالمين. والواجب علينا نحو ولادة الأمور طاعتهم، وطاعتهم من طاعة الله، وليس استقلالاً، أمّا عبادتهم كعبادة الله؛ فهذه جاهلية وكفر.

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ الَّتِي يَظْنُهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا نَفَاهَا
الْقُرْآنُ؛ فَاللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - نَفَى أَنْ تَنْفَعَهُمْ أَصْنَامُهُمْ، بَلْ قَالَ:
«إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبٌ جَهَنَّمَ أَتْسُرُ لَهَا وَرَدُورُكُمْ
لَوْ كَانَ هَؤُلَاءِ إِلَهَةً مَا وَرَدُوهَا وَكُلُّ فِيهَا خَلِيلُونَ» [الأنبياء: ٩٨]
حتى الأصنام لا تنفع نفسها ولا يشفع لها؛ فكيف تكون شافعة؟! بل هي في
النار وعابدوها.

كَمَا نَقَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوْلًا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُغْطَى، وَاسْفَعْ تُشْفَعَ»^(١).

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُ ﷺ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟

قوله: «وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ»: أي: وكما أخبر فاللواو عاطفة، ويجوز أن تكون استثنافية، فإذا كان الرسول ﷺ وهو أعظم الناس جاهًا عند الله لا يشفع إلا بعد أن يحمد الله ويشتري عليه، فيحمد الله بمحامد عظيمة يفتحها الله عليه لم يكن يعلمهها من قبل، ويطول سجوده؛ فكيف بهذه الأصنام؛ هل يمكن أن تشفع لأصحابها؟

قوله: «ارفع رأسك»: أي: من السجود.

قوله: «وقل يسمع» السامع هو الله، و «يسمع»: جواب الأمر مجزوم.

قوله: «وسَلْ تُغْطَى»: أي: سل ما بدا لك تعط إيه، وتعط: مجزوم بحذف حرف العلة جواباً لسل.

قوله: «واسْفَعْ تُشْفَعَ»: وحينئذ يشفع النبي ﷺ في الخلائق أن يقضى بينهم.

قوله: «وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَهُ ﷺ: مَنْ أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِكَ؟»: هذا السؤال من أبي هريرة للنبي ﷺ؛ فقال له النبي ﷺ: «القد كنت أظن أن لا يسألني أحد غيرك عنه لما أرى من حرصك على العلم»، وفي هذا دليل على أن من وسائل تحصيل العلم السؤال.

قال : «مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(١).

قوله: «من قال: لا إله إلا الله خالصا من قلبه»: وعليه؛ فالمسركون ليس لهم حظ من الشفاعة لأنهم لا يقولون: لا إله إلا الله، قال تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ» ٣٥ [الصفات: ٣٦]، وقال تعالى حكاية عنهم: «أَجَعَلَ الْأَنْلَهَ إِلَيْهَا وَجَدَنَا بَعْثَانُونَ» [الصفات: ١٢]، والحقيقة أن صنيعهم هو العجب، قال تعالى: «إِنَّ هَذَا لَشَنُ عَجَابٍ» [ص: ٥]. والحقيقة أن صنيعهم هو العجب، قال تعالى: «بَلْ عَجِيبَ وَسَخِرونَ» [الصفات: ١٢]، وقال تعالى: «وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبْ قَوْلُهُمْ إِذَا كُنَّا تُرْبَأِ أَئْنَا لَفِي حَلْقٍ جَدِيدٍ» [الرعد: ٥].

قوله: «خالصا من قلبه» خرج بذلك من قالها نفأا؛ فإنه لا حظ له في الشفاعة، فإن المنافق يقول: لا إله إلا الله، ويقول: أشهد أن محمدا رسول الله، لكن الله - عز وجل - قابل شهادتهم هذه بشهادته على كذبهم، قال تعالى: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهُدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَذِبُونَ» [المنافقون: ١]؛ أي: في شهادتهم، في قولهم: إنك رسول الله؛ فهم كاذبون في شهادتهم وفي قولهم: لا إله إلا الله؛ لأنهم لو شهدوا بذلك حقاً ما نافقو ولا أبطنوا الكفر.

قوله: «خالصا»: أي: سالما من كل شوب؛ فلا يشوبها رباء ولا سمعة، بل هي شهادة يقين.

قوله: «من قلبه»: لأن المدار على القلب، وهو ليس معنى من المعاني، بل هو مضافة في صدور الناس، قال الله تعالى: «فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَرُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ»، وقال تعالى: «أَفَلَغَ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونُ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ إِهْنَا» [الحج: ٤٦]، وقال عَلِيٌّ: «أَلَا وَإِنْ فِي

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: البخاري (كتاب العلم، باب الحرص على الحديث)، (٥٢/١).

فِتْلَكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءٍ مَّنْ أَذْنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛

الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله^(١). وبهذا يبطل قول من قال: إن العقل في الدماغ، ولا ينكر أن للدماغ تأثيرا في الفهم والعقل، لكن العقل في القلب، ولهذا قال الإمام أحمد: «العقل في القلب، وله اتصال في الدماغ». ومن قال كلمة الإخلاص خالصا من قلبه؛ فلا بد أن يطلب هذا المعبد بسلوك الطريق الموصلة إليه؛ فيقوم بأمر الله وينفع نهيه. قوله: «فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص»: لأن من أشرك بالله قال الله فيه: «فَنَّا لَنَفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّفِيعِينَ» [المذثرون: ٤٨].

قوله: «وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ؛ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءٍ مَّنْ أَذْنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ»: وحقيقة؛ أي: حقيقة أمر الشفاعة، أي الفائدة منها: أن الله - عز وجل - أراد أن يغفر للمشفوع له، ولكن بواسطة هذه الشفاعة.

والحكمة من هذه الواسطة بينها بقوله: «لِبِكْرِمِهِ وَبِنَالِ الْمَقَامِ الْمُحْمُودِ»، ولو شاء الله لغفر لهم بلا شفاعة، ولكنه أراد، بيان فضل هذا الشافع وإكرامه أمام الناس، ومن المعلوم أن من قبل الله شفاعته؛ فهو عنده بمنزلة عالية؛ فيكون في هذا إكرام للشافع من وجهين:

الأول: إكرام الشافع بقبول شفاعته.

الثاني: ظهور جاهه وشرفه عند الله تعالى.

(١) من حديث النعمان بن بشير، رواه: البخاري (كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه)، ٣٤/١، ومسلم (كتاب المسافة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، ١٢١٩/٣).

لِيُكْرِمَهُ، وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ الَّتِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي مَوَاضِعَ . وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالْتَّوْحِيدِ». انتهى كلامه.

قوله: «المقام المحمود»: أي: المقام الذي يحمد عليه وأعظم الناس في ذلك رسول الله ﷺ؛ فإن الله وعده أن يبعثه مقاماً مموداً، ومن المقام المحمود: أن الله يقبل شفاعته بعد أن يتراجع الأنبياء أولوا العزم عنها. ومن يشفع من المؤمنين يوم القيمة؛ فله مقام يحمد عليه على قدر شفاعته.

قوله: «فالشفاعة التي نفها القرآن ما كان فيها شرك»: هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

«ما»: اسم موصول؛ أي: التي كان فيها شرك.

قوله: «وقد أثبتت الشفاعة بإذنه في موضع»: ومن ذلك قوله تعالى: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ؟» [البقرة: ٢٥٥]، وقوله: «وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذْرَكَ لَهُ» [سبأ: ٢٣]، وقوله: «وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْرِنُ شَفَاعَتَهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرَضَّى» [النجم: ٢٦].

قوله: «وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل الإخلاص والتوحيد»: أما أهل الشرك؛ فإن الشفاعة لا تكون لهم؛ لأن شفاعةهم هي الأصنام، وهي باطلة.

ووجه إدخال باب الشفاعة في كتاب التوحيد: أن الشفاعة الشركية تنافي التوحيد، والبراءة منها هو حقيقة التوحيد.

• فيه مسائل :

الأولى: تفسير الآيات.

الثانية: صفة الشفاعة المنافية.

الثالثة: صفة الشفاعة المثبتة.

الرابعة: ذكر الشفاعة الكبرى وهي المقام المحمود.

الخامسة: صفة ما يفعله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَنَّهُ لَا يَبْدأُ بِالشَّفَاعَةِ، بَلْ يَسْجُدُ، فَإِذَا أَذْنَ لَهُ؛ شَفَعَ.

فيه مسائل :

• **الأولى:** تفسير الآيات: وهي خمس، وسبق تفسيرها في محالها.

• **الثانية:** صفة الشفاعة المنافية: وهي ما كان فيها شرك، فكل شفاعة فيها شرك؛ فإنها منافية.

• **الثالثة:** صفة الشفاعة المثبتة: وهي شفاعة أهل التوحيد بشرط إذن الله تعالى ورضاه عن الشافع والمشفوع له.

• **الرابعة:** ذكر الشفاعة الكبرى، وهي المقام المحمود: وهي الشفاعة في أهل الموقف أن يقضى بينهم، وقول الشيخ: «وهي المقام المحمود»؛ أي: منه^(١).

• **الخامسة:** صفة ما يفعله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وأنه لا يبدأ بالشفاعة، بل يسجد، فإذا أذن له؛ شفع: كما قالشيخ الإسلام رحمه الله، وهو ظاهر، وهذا يدل على عظمة الرب وكمال أدب النبي بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

السادسة: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟

السابعة: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ.

الثامنة: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا.

● **السادسة: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِهَا؟** : هُمْ أَهْلُ التَّوْحِيدِ وَالْإِخْلَاصِ من قال: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ . وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مَعْنَاهُ: لَا مَعْبُودٌ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ، وَلَيْسَ الْمَعْنَى: لَا مَعْبُودٌ إِلَّا اللَّهُ؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكُ؛ لَكَانَ الْوَاقِعُ يَكْذِبُ هَذَا، إِذْ إِنَّ هَنَاكَ مَعْبُودَاتٍ مِنْ دُونِ اللَّهِ تُعْبَدُ وَتُسَمَّى أَلَّهَ، وَلَكُنْهَا باطِلَةً، وَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ أَنَّ يَكُونُ الْمَرَادُ لَا إِلَهَ حَقٌّ إِلَّا اللَّهُ . وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَضَمِّنُ نَفِيَاً وَإِثْبَاتًا، هَذَا هُوَ التَّوْحِيدُ؛ لَأَنَّ الْإِثْبَاتُ الْمُجَرَّدُ لَا يَمْنَعُ الْمَشارِكَةَ، وَالنَّفِيُّ الْمُجَرَّدُ تَعْطِيلٌ مُحْضٌ، فَلَوْ قُلْتَ: لَا إِلَهٌ مَعْنَاهُ عَطَّلَتْ كُلُّ إِلَهٍ، وَلَوْ قُلْتَ: اللَّهُ إِلَهٌ مَا وَحَدَّتْ؛ لَأَنَّ مُثْلَ هَذِهِ الصِّيغَةِ لَا تَمْنَعُ الْمَشارِكَةَ، وَلِهَذَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَهُكُمُ إِلَّهُ وَحْدَهُ﴾ [البقرة: ١٦٣] لِمَا جَاءَ الْإِثْبَاتُ فَقْطَ أَكَدَهُ بِقُولِهِ: وَاحِدٌ.

● **السابعة: أَنَّهَا لَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ**: لِقُولِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَا تَنَعَّمُهُنَّ شَنَعَهُ اللَّهُ شَفَاعَةُ الشَّفَاعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا نَفَى اللَّهُ فِيهِ الشَّفَاعَةَ لِلْمُشْرِكِينَ، وَلِقُولِهِ تَعَالَى: «خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ».

● **الثامنة: بَيَانُ حَقِيقَتِهَا:** وَحَقِيقَتِهَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ؛ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ مِنْ أَذْنِهِ أَنْ يَشْفَعَ لِيَكْرَمَهُ وَيُنَالَ الْمَقَامُ الْمُحْمَودُ.

باب

قول الله تعالى: «إنك لا تهدي من أحببت» الآية

المناسبة هذا الباب لما قبله

المناسبة أنه نوع من الباب الذي قبله، فإذا كان لا أحد يستطيع أن ينفع أحداً بالشفاعة والخلاص من العذاب، كذلك لا يستطيع أحد أن يهدي أحداً؛ فيقوم بما أمر الله به.

* * *

قوله تعالى: «إنك لا تهدي من أحببت» [القصص: ٥٦]. الخطاب للنبي ﷺ، وكان يحب هداية عمه أبي طالب أو من هو أعم. فأنت يا محمد المخاطب بكاف الخطاب، وله المنزلة الرفيعة عند الله لا تستطيع أن تهدي من أحببت هدايته، ومعلوم أنه إذا أحب هدايته؛ فسوف يحرض عليه، ومع ذلك لا يتمكن من هذا الأمر؛ لأنَّ الأمر كله بيد الله، قال تعالى: «لَيْسَ لِكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ» [آل عمران: ١٢٨]، وقال تعالى: «وَلَلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يَرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ» [هود: ١٢٣]؛ فأتي بـ«أَل» الدالة على الاستغراب؛ لأنَّ «أَل» في قوله: «الْأَمْرُ» للاستغراب؛ فهي نافية مناب كل؛ أي: وإليه يرجع كل الأمر، ثم جاءت مؤكدة بكل، وذلك توكيدان.

والهداية التي نفاحتها الله عن رسوله ﷺ هداية التوفيق، والتي أثبتتها له هداية الدلالة والإرشاد، ولهذا أنت مطلقة لبيان أنَّ الذي بيده هو هداية الدلالة فقط، لا أن يجعله مهتمدًا، قال تعالى: «وَإِنَّكَ لَتَهَدِي إِلَى صِرَاطٍ

وفي «الصحيح» عن ابن المُسَيْب، عن أبيه؛ قال: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبَ الْوَفَاءَ؛

مُسْتَقِيمٌ» [الشورى: ٥٢]. فلم يخصص سبحانه فلاناً وفلاناً ليبيّن أن المراد؛ أنك تهدي هداية دلالة، فأنت تفتح الطريق أمام الناس فقط وتبيّن لهم وترشدهم، وأماماً إدخال الناس في الهدایة؛ فهذا أمر ليس إلى الرسول ﷺ، إنما هو مما تفرد الله به سبحانه؛ فنحن علينا أن نبيّن وندعو، وأماماً هداية التوفيق (أي أن الإنسان يهتدى)؛ فهذا إلى الله - سبحانه وتعالى -، وهذا هو الجمع بين الآيتين.

وقوله: «إنك لا تهدي من أحببت» ظاهره أن النبي ﷺ يحب أبا طالب؛ فكيف يقول ذلك؟

والجواب: إنما أن يقال: إنه على تقدير أن المفعول ممحظ، والتقدير. من أحببت هدایته لا من أحببته هو. أو يقال: إنه أحب عمه محبة طبيعية كمحبة الابن أباه ولو كان كافراً. أو يقال: إن ذلك قبل النهي عن محبة المشركين. والأول أقرب؛ أي: من أحببت هدایته لا عينه، وهذا عام لأبي طالب وغيره. ويجوز أن يحبه محبة قرابة، ولا ينافي هذا المحبة الشرعية، وقد أحب أن يهتدى هذا الإنسان، وإن كنت أبغضه شخصياً لكرهه، ولكن لأنني أحب أن الناس يسلكون دين الله.

* * *

قوله: «في الصحيح»: سبق الكلام على مثل هذه العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «أبا»: بالألف: مفعول به منصوب بالألف؛ لأنّه من الأسماء الخمسة، و «الوفاة» يعني: الموت، فاعل حضرت.

جاءهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمِيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: «يَا عَمَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَحَاجِ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ».

قوله: «فقال: يا عم! قل لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: أتى ﷺ بهذه الكلمة الدالة على العطف؛ لأنَّ العم صنو الأب؛ أي: كالغصن معه. والصُّنُو: الغصن الذي أصله واحد؛ فكانه معه كالغصن.

قوله: «يَا عَمْ» فيها وجهان: يا عم؛ بكسر الميم: على تقدير أنها مضافة إلى الياء. ويَا عَمْ؛ بضم الميم: على تقدير قطعها عن الإضافة.

قوله: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» يجوز أنَّه قاله على سبيل الأمر والإِلزام؛ لأنَّه يجب أن يأمر كلَّ أحد أن يقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ويجوز أنَّه قاله على سبيل الإِرشاد والتوجيه. ويجوز أنَّه قاله على سبيل الترجُّي والتلطف معه، وأبو طالب والذين عنده يعرفون هذه الكلمة ويعرفون معناها، ولهذا بادر بالإنكار.

قوله: «كَلِمَةً»: منصوبة؛ لأنَّها بدل لـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، ويجوز إذا لم تكن الرواية بالتناسب أن تكون بالرَّفع؛ أي: هي كلمة، ولكن التَّناسب أوضح.

قوله: «أَحَاجِ»: بضم الجيم وفتحها: فعلٌ ضم الجيم فهي صفة لكلمة، وإذا كانت بالفتح فهي مجزومة جواباً للأمر: «قُلْ»؛ أي: قُلْ أحاج. وقال بعض المعربين: إنَّها جواب لشرط مُقدَّر؛ أي: إن تقلل أحاج، والأول أسهل؛ لأنَّ الأصل عدم التقدير. والمعنى: أذكرها حجة لك عند الله، وليس أخاً حسماً وأجادل لك بها عند الله، وإن كان بعض أهل العلم قال: إنَّ معناها أجادل الله بها، ولكن الذي يظهر لي أنَّ المعنى: أحاج لك بها عند الله؛ أي: أذكرها حجة لك كما جاء في بعض

فَقَالَ اللَّهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ؟ فَأَعْوَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَعْوَادَهُ، فَكَانَ آخِرُ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأَسْتَغْفِرَةُ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ».

الروايات: «أشهد لك بها عند الله»^(١).

قوله: «فَقَالَ لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ؟»: القائلان هما: عبد الله بن أبي أمية، وأبو جهل، والاستفهام للإنكار عليه؛ لأنَّهما عرفاً أنَّه إذا قالها - أي كلمة الإخلاص - وحْدَه، وملة عبد المطلب الشرك، وذكرا له ما تهيج به نعرته، وهي ملة عبد المطلب حتى لا يخرج عن ملة آبائهما. وقد مات أبو جهل على ملة عبد المطلب، أمّا عبد الله بن أبي أمية والمسيب الذي روى الحديث، فأسلموا؛ فأسلم من هؤلاء الثلاثة رجالان، رضي الله عنهما.

قوله: «مِلَّةُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ»: أي: دين عبد المطلب.

قوله: «فَأَعْوَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»: أي: قوله قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله.

قوله: «فَأَعْوَادَهُ»: أي قولهما: أترغب عن ملة عبد المطلب.

قوله: «فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ...». إلخ: جملة «الاستغفار للك» مؤكدة بثلاث مؤكّدات: القسم، واللام، ونون التوكيد الثقيلة. والاستغفار: طلب المغفرة، وكأنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في نفسه شيء من القلق، حيث قال: «ما لَمْ أَنْهَ عَنْكَ»؛ فوقع الأمر كما توقع ونهي عنه.

(١) رواه: مسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت)، ٥٤/١.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَا كَانَ لِلشَّيْءٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَةٍ»^(١).

قوله: «ما لم أُنْهَ عنك»: فعل مضارع مبني للمجهول، والناهي عنه هو الله.

قوله: «ما كان»: ما: نافية، وكان: فعل ماضٍ ناقص.

قوله: «أن يَسْتَغْفِرُوا»: أن وما دخلت عليه في تأويل مصدر اسم كان مؤخر.

قوله: «لِلشَّيْءٍ»: خبرٌ مقدمٌ؛ أي: ما كان استغفاره. واعلم أنَّ ما كان أو ما ينبغي أو لا ينبغي ونحوها إذا جاءت في القرآن والحديث؛ فالمراد أنَّ ذلك ممتنع غاية الامتناع؛ كقوله تعالى: «مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَحْذَدَ مِنْ وَلَيْهِ» [مريم: ٣٥]، وقوله: «وَمَا يَبْغِي لِلرَّجُلِنَّ أَنْ يَتَحْذَدَ وَلَدَهُ» [مريم: ٩٢]، وقوله: «لَا الشَّمْسُ يَبْغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ» [يسٰ: ٤٠]، وقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنْامَ»^(٢).

وقوله: «أن يَسْتَغْفِرُوا»: أي: يطلبوا المغفرة للمشركين.

قوله: «وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَةٍ»: أي: حتى ولو كانوا أقارب لهم، ولهذا اعتبر النبي ﷺ، ومرأة بقربر أمه استاذن الله أن يستغفر لها فما أذن الله له، فاستاذنه أن يزور قبرها فأذن له؛ فزاره للاعتبار وبكي وأبكى من حوله من الصحابة^(٣). قال الله منعه من طلب المغفرة للمشركين؛ لأنَّ

(١) سورة التوبه: الآية ١١٣.

(٢) من حديث أبي موسى، رواه: مسلم (كتاب الإيمان، باب في قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْامَ»، ١/٦٠).

(٣) من حديث أبي هريرة، رواه: مسلم (كتاب الجنائز، باب استاذن النبي ﷺ زيه عز وجل زيارة أمه، ٢/٦٧).

وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ»^(١) (٢).

هؤلاء المشركين ليسوا أهلاً للمغفرة إذا دعوت الله أن يفعل ما لا يليق؛ فهو اعتداء في الدعاء.

قوله: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي أَبِي طَالِبٍ» أي: في شأنه.

قوله: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبْتَ»: الخطاب للرسول ﷺ. أي لا توفق من أحببت للهداية.

قوله: «يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ»: أي يهدي هداية التوفيق من يشاء واعلم أن كل فعل يضاف إلى مشيئة الله تعالى؛ فهو مقرن بالحكمة؛ أي: من اقتضت حكمته أن يهديه فإنه يهدي، ومن اقتضت حكمته أن يضلله أضلله.

وهذا الحديث يقطع وسائل الشرك بالرسول وغيره؛ فالذين يلجمون إليه ﷺ ويستنجدون به مشركون؛ فلا ينفعهم ذلك لأنَّه لم يؤذن له أن يستغفر لعمه، مع أنَّه قد قام معه قياماً عظيماً، ناصره وأزره في دعوته؛ فكيف بغيره ممن يشركون بالله؟!

• الإشكالات الواردة في الحديث:

الإشكال الأول: الإثبات والنفي في الهداية، وقد سبق بيان ذلك^(٣).

الإشكال الثاني: قوله لما حضرت أبو طالب الوفاة يشكل مع قوله تعالى: «وَلَيَسْتَقْرِئُ الْمُتَوَمِّدُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْكِنْيَاتٍ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمْ

(١) سورة القصص: الآية ٥٦.

(٢) رواه البخاري (كتاب التفسير، باب «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبْتَ»)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضره الموت، ٥٤/١).

(٣) (٣٤٨).

الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي بَيْتُ الْقَنْدَلَةِ» [النساء: ١٨]، وظاهر الحديث قبول توبته .
والجواب عن ذلك من أحد وجهين:

الأول: أن يقال لما حضرت أبي طالب الوفاة، أي ظهر عليه علامات الموت ولم ينزل به، ولكن عرف موته لا محالة، وعلى هذا؛ فالوصف لا ينافي الآية.

الثاني: أن هذا خاص بأبي طالب مع النبي ﷺ، ويستدل لذلك بوجهين:

أ - آنَّه قال: «كلمة أحاج لك بها عند الله»، ولم يجزم بنفعها له،
ولم يقل: كلمة تخرجك من النار.

ب - آنَّه سبحانه أذن للنبي ﷺ بالشفاعة لعمه مع كفره، وهذا لا
يستقيم إلا له، والشفاعة له ليُخفَّف عنه العذاب.

ويضعف الوجه الأول أن المعنى ظهرت عليه علامات الموت: بأن قوله: «لما حضرت أبي طالب الوفاة» مطابقاً تماماً لقوله تعالى: «عَجَّ إِذَا
خَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ»، وعلى هذا يكون الأوضح في الجواب أن هذا
خاص بالنبي ﷺ مع أبي طالب نفسه.

الإشكال الثالث: أن قوله تعالى: «مَا كَانَ لِلنَّاسِ وَالْأَنْبِيَاءِ مَآمِنُوا أَنْ
يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ» في سورة التوبة، وهي متاخرة مدنية، وقصة أبي
طالب مكية، وهذا يدل على تأخر النهي عن الاستغفار للمشركين، وللهذا
استأذن النبي ﷺ للاستغفار لأمه^(١) وهو ذاهب للعمرة. ولا يمكن أن
يستأذن بعد نزول النهي؛ فدل على تأخر الآية، وأن المراد بيان دخولها في

(١) سبق (ص ٣٥٢).

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير قوله: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ» الآية.

الثانية: تفسير قوله: «مَا كَانَ لِلنَّٰٓيِّ...» الآية.

قوله تعالى: «مَا كَانَ لِلنَّٰٓيِّ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا أَنْ يَسْتَقْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ»، وليس المعنى أنها نزلت في ذلك الوقت. وقيل: إن سبب نزول الآية هو استئذانه ربه في الاستغفار لأمه، ولا مانع من أن يكون للآية سببان.

الإشكال الرابع: أن أهل العلم قالوا: يسن تلقين المحتضر لا إله إلا الله، لكن بدون قول قل؛ لأنَّه ربما مع الضجر يقول: لا؛ لضيق صدره مع نزول الموت، أو يكره هذه الكلمة أو معناها، وفي هذا الحديث قال: «قل». .

والجواب: أن أبا طالب كان كافرا، فإذا قيل له: «قل» وأبى؛ فهو باقي على كفره، لم يضره التلقين بهذا؛ فإنما أن يبقى على كفره ولا ضرر عليه بهذا التلقين وإنما أن يهديه الله، بخلاف المسلم؛ فهو على خطر لأنَّه ربما يضره التلقين على هذا الوجه.

* * *

فيه مسائل :

● **الأولى:** تفسير قوله تعالى: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ» أي: من أحببت هدايته، وسبق تفسيرها، وبينَ أنَّ الرسول ﷺ إذا كان لا يستطيع أن يهدي أحداً وهو حي؛ فكيف يستطيع أن يهدي أحداً وهو ميت؟ وأنَّه كما قال الله تعالى في حقه: «قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًا وَلَا رَشَدًا» [الجن: ٢١].

● **الثانية:** تفسير قوله: «مَا كَانَ لِلنَّٰٓيِّ...» الآية: وقد سبق تفسيرها وبين تحرير استغفار المسلمين للمشركين ولو كانوا أولي قربى.

الثالثة: وهي المسألة الكبيرة، تفسير قوله: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؛ بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدْعُ بِالْعِلْمِ».

الرابعة: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا قَالَ

والخطر من قول بعض الناس لبعض زعماء الكفر إذا مات: المرحوم؛ فإنه حرام لأن هذا مضادة لله - سبحانه وتعالى -، وكذلك يحرم إظهار الحزن والحزن على موتهما بالإحداد أو غيره؛ لأن المؤمنين يفرحون بموتهم، بل لو كان عندهم القدرة والقوية لقاتلواهم حتى يكون الدين كله لله.

● **الثالثة: وهي المسألة الكبيرة: أي: الكبيرة من هذا الباب، وقوله (أي قول النبي ﷺ) لعلمه: «قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، وعنه عرف المعنى أنه التبرؤ من كل إله سوى الله، ولهذا أبى أن يقولها لأنَّه يعرف معناها ومقتضاهَا وملازماً لها.**

وقوله: «بِخِلَافِ مَا عَلَيْهِ مَنْ يَدْعُ بِالْعِلْمِ» كأنَّه يشير إلى تفسير المتكلمين لمعنى لا إله إلا الله، حيث يقولون: إن الإله هو القادر على الاختراع، وإنَّه لا قادر على الاختراع والإيجاد والإبداع إلا الله، وهذا تفسير باطل.

نعم، هو حق لا قادر على الاختراع إلا الله، لكنَّه ليس بهذا معنى لا إله إلا الله، ولكنَّ المعنى: لا معبود حق إلا الله؛ لأنَّا لو قلنا: إنَّ معنى لا إله إلا الله: لا قادر على الاختراع إلا الله؛ صار المشركون الذين قاتلهم الرسول ﷺ واستباح نساءهم وذريتهم وأموالهم مسلمين؛ فالظاهر من كلامه رحمه الله أنه أراد أهل الكلام الذين يفسرون لا إله إلا الله بتوحيد الربوبية، وكذلك الذين يعبدون الرسول والأولياء ويقولون: نحن نقول لا إله إلا الله.

● **الرابعة: أَنَّ أَبَا جَهْلٍ وَمَنْ مَعَهُ يَعْرِفُونَ مُرَادَ النَّبِيِّ ﷺ: أَبُو جَهْلٍ**

للرَّجُلِ: قُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ فَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ أَبْوَأَ جَهَلِيًّا أَعْلَمُ مِنْهُ
بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.

الخامسة: جَدُّهُ عَلَيْهِ وَمُبَالَغَتُهُ فِي إِسْلَامِ عَمِّهِ.

ومن معه يعرفون مراد النبي ﷺ بقول: لا إله إلا الله، ولذا ثاروا وقالوا له: «أترغب عن ملة عبد المطلب؟»، وهو أيضاً أبي أن يقولها لأنَّه يعرف مراد النبي ﷺ بهذه الكلمة، قال تعالى: «إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٩﴾ وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَارَكُمْ إِنَّا لَهُمْ لِشَاعِرٍ تَمْجِهُونَ» [الصفات: ٣٦].

فالحاصل أنَّ الذين يدعون أنَّ معنى لا إله إلا الله؛ أي: لا قادر على الالتفارع إلا هو، أو يقولونها وهم يعبدون غيره كالأولياء هم أجهل من أبي جهل. واحترز المؤلف في عدم ذكر من مع أبي جهل لأنَّهم أسلموا، وبذلك صاروا أعلم من بعدهم، خاصة من هم في العصور المتأخرة في زمان المؤلف رحمه الله.

● الخامسة: جده ومبالغته في إسلام عمه: حرصه على كونه يتحمل أن يجاج بالكلمة عند الله واضح من نص الحديث؛ لسبعين هما:

- ١ - القرابة.

- ٢ - لما أسدى للرسول والإسلام من المعروف؛ فهو على هذا مشكور، وإن كان على كفره مأزوراً وفي النار، ومن مناصرة أبي طالب أنَّه هجر قومه من أجل معاضدة النبي ﷺ ومناصرته، وكان يعلن على الملا صدقه ويقول قصائد في ذلك ويمدحه، ويصبر على الأذى من أجله، وهذا جدير بأن يحرص على هدايته، لكن الأمر بيد مقلب القلوب كما في الحديث: «إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلُّهَا بَيْنَ أَصْبَاعِ الرَّحْمَنِ كَمْبَلْبَلٍ»

باب قول الله تعالى: «إِنَّكُمْ لَا تَهْدِي مِنْ أَحْيَتْ»

- السادسة: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ إِسْلَامَ عَبْدِ الْمُطْلِبِ وَأَسْلَافِهِ.
- السابعة: كَوْنُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَغْفَرَ لَهُ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، بَلْ نُهِيَّ عَنْ ذَلِكَ.
- الثامنة: مَضْرَرَةُ أَصْحَابِ السُّوءِ عَلَى الإِنْسَانِ.

واحد، يصرفه حيث يشاء»، ثم قال عَلَيْهِ السَّلَامُ في نفس الحديث: «اللَّهُمَّ!
مَصْرُوفُ الْقُلُوبِ! صَرْفُ قُلُوبِنَا عَلَى طَاعَتِكَ»^(١).

• السادسة: الرد على من زعم إسلام عبد المطلب: بدليل قولهما:
«أَتْرَغَبُ عَنْ مَلَةِ عَبْدِ الْمُطْلِبِ؟» حين أمره النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ أن يقول لا إله
إلا الله، فدل على أن ملة عبد المطلب الكفر والشرك.

وفي الحديث رد على من قال بإسلام أبي طالب أو نبوته كما تزعمه
الرافضة، قبحهم الله؛ لأن آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب، وأبى
أن يقول: لا إله إلا الله.

• السابعة: كونه عَلَيْهِ السَّلَامُ استغفر له فلم يغفر له: الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ أقرب
الناس أن يجيب الله دعاءه، ومع ذلك اقتضت حكمة الله أن لا يُجيب
دعاه لعمه أبي طالب؛ لأن الأمر بيده لا بيده الرسول ولا غيره، قال
تعالى: «فَلْمَنِعْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ» [آل عمران: ١٥٤]، وقال تعالى: «وَإِنَّهُ
يُرَجِعُ الْأَمْرَ كُلُّهُ» [هود: ١٢٣] ليس لأحد تصرف في هذا الكون إلا رب
الكون. وكذا أمّه عَلَيْهِ السَّلَامُ لم يؤذن له في الاستغفار لها؛ فدل على أن أهل
الكفر ليسوا أهلاً للمغفرة بأي حال، ولا يُجاب لنا فيهم، ولا يحل الدعاء
لهم بالمغفرة والرحمة، وإنما يُدعى لهم بالهدایة وهم أحياء.

• الثامنة: مضررة أصحاب السوء على الإنسان: المعنى أنه لو لا

(١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، رواه: مسلم (كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى للقلوب كيف يشاء، ٤/٢٠٤٥).

التاسعة: مَضْرَرَةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ.

هذان الرجالان؛ لربما وفق أبو طالب إلى قبول ما عرضه النبي ﷺ، لكن هؤلاء - والعياذ بالله - ذكراه نعرة الجاهلية ومضرّة رفقاء السوء، ليس خاصاً بالشرك، ولكن في جميع سلوك الإنسان، وقد شبه النبي ﷺ جليس السوء بنا凶 الخير؛ إمّا أن يحرق ثيابك، أو تجد منه رائحة كريهة^(١)، وقال ﷺ: «فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»^(٢)، وذلك لما بينهما من الصحبة والاختلاط، وكذلك روي عن النبي ﷺ بسنده لا بأس به: «المرء على دين خليله؛ فلينظر أحدكم من يخالف»^(٣)؛ فالملهم أَنَّه يجب على الإنسان العاقل أن يُفكّر في أصحابه: هل هم أصحاب سوء؟ فليبعد عنهم لأنهم أشدّ عداءً من الجرب، أو هم أصحاب خير: يأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر، ويفتحون له أبواب الخير؛ فعليه بهم.

● التاسعة: مَضْرَرَةُ تَعْظِيمِ الْأَسْلَافِ وَالْأَكَابِرِ: لأنّ أبا طالب اختار أن يكون على ملة عبد المطلب حين ذكرهه بأسلافه مع مخالفته لشريعة النبي ﷺ. وهذا ليس على إطلاقه؛ فتعظيمهم إن كانوا أهلاً لذلك فلا يضرّ، بل هو خير؛ فأسلافنا من صدر هذه الأمة لا شكّ أن تعظيمهم وإنزالهم منازلهم خير لا ضرر فيه.

وإن كان تعظيم الأكابر لما هم عليه من العلم والسنّ؛ فليس فيه مضرّة، وإن كان تعظيمهم لما هم عليه من الباطل؛ فهو ضرر عظيم على دين المرء، فمثلاً: من يُعْظِمُ أبا جهل لأنّه سيد أهل الوادي، وكذلك

(١) من حديث أبي موسى، رواه: البخاري (كتاب الذبائح، باب المسك، ٤٦٣/٣)، ومسلم (كتاب البر، باب استحباب مجالسة الصالحين، ٢٠٢٦/٤).

(٢) سبق (ص ٦٣).

(٣) من حديث أبي هريرة، أخرجه: أحمد (٢/٣٠٣، ٣٣٤).

ورواه أبو داود (كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس، ١٦٨/٥)، والترمذى (الزهد، باب الرجل على دين خليله، رقم ٢٣٧٩). - وقال: «حسن غريب» -.

العاشرة: الشُّبُهَةُ لِلْمُبْطَلِينَ فِي ذَلِكَ؛ لاستدلال أبي جهل بذلِكَ.

عبد المطلب وغيره؛ فهو ضرر عليه، ولا يجوز أن يرى الإنسان في نفسه لهؤلاء أي قدر؛ لأنَّهم أعداء الله - عز وجل -، وكذلك لا يُعظِّم الرؤساء من الكفار في زمانه؛ فإنَّ فيه مضرًا لأنَّه قد يُورث ما يُضاد الإسلام، فيجب أن يكون التعظيم حسب ما تقتضيه الأدلة من الكتاب والسنة.

● العاشرة: الشُّبُهَةُ لِلْمُبْطَلِينَ فِي ذَلِكَ لاستدلال أبي جهل بذلِكَ:

شبه المبطلين في تعظيم الأسلاف هي استدلال أبي جهل بذلِكَ في قوله: «أَتَرْغِبُ عَنْ مَلَةِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ؟»، وهذه الشُّبُهَةُ ذكرها الله في القرآن في قوله تعالى: «وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرِيبٍ مِّنْ نَّدِيرٍ إِلَّا قَالَ مُرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آباءَنَا عَلَىٰ أُمَّةً وَإِنَّا عَلَىٰ أُمَّةٍ مُّقْتَدُونَ» [الزخرف: ٢٣]. فالمبطلون يقولون في شبهتهم: إن أسلافهم على الحق وسيقتدون بهم، ويقولون: كيف نسفه أحلامهم، ونضلل ما هم عليه؟ وهذا يوجد في المتعصبين لمشايخهم وكبارائهم ومذاهبهم، حيث لا يقبلون قرآنا ولا سُنَّة في معارضته الشيخ أو الإمام، حتى إن بعضهم يجعلهم معصومين؛ كالرافضة والتبجانية، والقاديانية، وغيرهم؛ فهم يرون أن إمامهم لا يخطئ، والكتاب والسنة يمكن أن يخطئا.

والواجب على المرء أن يكون تابعاً لما جاء به الرسول ﷺ، وأما من خالفه من الْكُبَرَاءِ وَالْأَئْمَةِ؛ فإنَّهم لا يُحتجَّ بهم على الكتاب والسنة، لكن يعتذر لهم عن مخالفته الكتاب والسنة إن كانوا أهلاً للاعتذار، بحيث لم يعرف عنهم معارضه للنصوص، فيعتذر لهم بما ذكره أهل العلم، ومن أحسن ما ألف كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية: «رفع الملام عن الأئمة الأعلام»، أما من يعرف بمعارضة الكتاب والسنة؛ فلا يعتذر له.

الحادية عشرة: الشَّاهِدُ لِكُونِ الْأَعْمَالِ بِالْخَوَاتِيمِ؛ لَأَنَّهُ لَوْ قَالَهَا لَنَفَعَتْهُ.

الثانية عشرة: التَّأْمُلُ فِي كَبِيرِ هَذِهِ الشُّبُهَةِ فِي قُلُوبِ الضَّالِّينَ، لَأَنَّ فِي الْقِصَّةِ أَنَّهُمْ لَمْ يُجَادِلُوهُ إِلَّا بِهَا، مَعَ مُبَالَغَتِهِ عَزَّلَهُ اللَّهُ وَتَكَرَّرَهُ؛ فَلَأَجْلِ عَظَمَتِهَا وَوُضُوحَهَا عِنْدَهُمْ افْتَصَرُوا عَلَيْهَا.

● **الحادية عشرة: الشاهد لكون الأعمال بالخواتيم: وهذا مبني على القول بأنَّ معنى حضرته الوفاة؛ أي: ظهرت عليه علاماتها ولم ينزل به كما سبق.**

● **الثانية عشرة: التأمل في كبر هذه الشبهة في قلوب الضالين... إلخ: وهذه الشبهة هي تعظيم الأسلاف والأكابر.**



بَابٌ

ما جَاءَ أَنْ سَبَبَ كُفُرِ بَنِي آدَمَ وَتَرَكُهُمْ
دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

قوله: «سبب كفربني آدم»: السبب في اللغة: ما يتوصّل به إلى غيره، ومنه قوله تعالى: «فَلَمَّا دَرَأَ سَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لَيَقْطَعَ» [الحج: ١٥]؛ أي: بشيء يوصله إلى السماء. ومنه أيضًا سمي الجبل سبباً؛ لأنّه يتوصّل به إلى استسقاء الماء من البشر. وأما في الاصطلاح عند أهل الأصول؛ فهو الذي يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم. أي: إذا وجد السبب وجد المسبب، وإذا عدم السبب عدم المسبب؛ إلا أن يكون هناك سبب آخر يثبت به المسبب.

قوله: «بني آدم»: يشمل الرجال والنساء؛ لأنّه إذا قيل: بنو فلان، وهم قبيلة؛ شمل ذكورهم وإناثهم، أمّا إذا قيل: بنو فلان، أي رجل معين؛ فالمراد بهم الذكور.

قوله: «وتركمهم»: يعني: وسبب تركهم.

قوله: «دينهم» مفعول ترك؛ لأنّ ترك مصدر مضاف إلى فاعله، و«دينهم» يكون مفعولاً به.

قوله: «هو الغلو»: هذا الضمير يسمى ضمير الفصل، وهو من أدوات التوكيد، والغلو: خبر لأنّ ضمير الفصل على القول الراجح ليس له محل من الإعراب. والغلو: هو مجاوزة الحد في الثناء مدحًا أو قدحًا.

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : «يَأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ»^(١).

والقدح: يسمى ثناء، ومنه الجنازة التي مرت فأثنوا عليها شرًا^(٢). والغلو هنا: مجاوزة الحد في الثناء مدحًا.

قوله: «الصالحين»: الصالح: هو الذي قام بحق الله وحق العباد، وفي هذه الترجمة إضافة الشيء إلى سببه بدون أن يُنسب إلى الله بقوله: «أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين»، وهذا جائز إذا كان السبب حقيقة وصحيحة، وذلك إذا كان السبب قد ثبت من قبل الشرع أو الحسن أو الواقع.

وقد قال الرسول ﷺ: «لولا أنا، لكان في الدرك الأسفل من النار»^(٣); يعني: عمّه أبا طالب.

* * *

قوله: «وقول الله - عز وجل -»: يعني: وباب قول الله - عز وجل -.

قوله: «يَأَهْلَ الْكِتَابِ»: نداء، وهم اليهود والنصارى: والكتاب: التوراة لليهود، والإنجيل للنصارى.

قوله: «لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ»: أي: لا تتجاوزوا الحد مدحًا أو قدحًا، والأمر واقع كذلك بالنسبة لأهل الكتاب عمومًا؛ فإنهم غلووا في

(١) سورة النساء: الآية ١٧١.

(٢) من حديث أنس، رواه: البخاري (كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، ٤٢٠ / ١)، ومسلم (كتاب الجنائز، باب فيمن يثنى عليه خير أو شر، ٦٥٤ / ٢).

(٣) من حديث العباس بن عبد المطلب، رواه: البخاري (كتاب مناقب الأنصار، باب منقبة أبي طالب، ٦٢ / ٣)، ومسلم (كتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، ١٩٤ / ١).

عيسى بن مريم عليه السلام مدحـا وقدحـا، حيث قال النصارـى، إـنه ابن الله، وجعلـوه ثالـث ثلاثة. واليهود غلوـوا فيه قدـحا، وقالـوا: إـنـ أمـه زانـية، وإنـه ولـد زـنا، قاتـلـهم الله؛ فـكـلـ منـ الطـرـفـينـ غـلاـ فيـ دـيـنـهـ وـتـجـاـزوـزـ الحـدـ بـيـنـ إـفـراـطـ أوـ تـفـريـطـ.

قولـه: ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾: وهو ما قالـه سـبـحانـهـ وـتـعـالـىـ عنـ نـفـسـهـ بـأـنـهـ إـلهـ وـاحـدـ، أـحـدـ، صـمـدـ، لـمـ يـتـخـذـ صـاحـبـةـ وـلـدـاـ.

قولـه: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾: هذهـ صـيـغـةـ حـصـرـ، وـطـرـيقـهـ ﴿إِنَّمَا﴾؛ فـيـكـونـ المـعـنـىـ: ماـ المـسـيـحـ عـيـسـىـ اـبـنـ مـرـيمـ إـلـاـ رـسـوـلـ اللهـ، وـأـضـافـهـ إـلـىـ أـمـهـ لـيـقـطـعـ قولـ النـصـارـىـ الـذـيـنـ يـضـيفـونـهـ إـلـىـ اللهـ. وـفـيـ قولـهـ: ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾، إـيـطـالـ لـقـولـ اليـهـودـ: إـنـهـ كـذـابـ، وـلـقـولـ النـصـارـىـ: إـنـهـ إـلهـ. وـفـيـ قولـهـ: ﴿وَكَلـمـتـهـ﴾، إـيـطـالـ لـقـولـ اليـهـودـ: إـنـهـ اـبـنـ زـناـ.

وـكـلـمـتـهـ التـيـ ﴿أـلـقـهـ إـلـىـ سـرـمـيـمـ﴾: أـنـ قـالـ لـهـ كـنـ فـكـانـ.

قولـه: ﴿رُوحٌ مِّنِّي﴾: أـيـ: إـنـهـ عـزـ وـجـلـ جـعـلـ عـيـسـىـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ كـغـيرـهـ منـ بـنـيـ آـدـمـ منـ جـسـدـ وـرـوـحـ، وـأـضـافـ رـوـحـهـ إـلـيـهـ تـشـرـيفـاـ وـتـكـرـيـمـاـ؛ كـمـاـ فـيـ قولـهـ تـعـالـىـ فـيـ آـدـمـ: ﴿وَنَفَخْنـتـ فـيـهـ مـنـ رـوـحـيـ﴾ [صـ: ٧٢]؛ فـهـذـاـ لـلـتـشـرـيفـ وـالـتـكـرـيـمـ.

قولـه: ﴿فَامْتُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾: الخطـابـ لـأـهـلـ الـكـتـابـ، وـمـنـ رـسـلـهـ مـحـمـدـ ﷺـ الـذـيـ هـوـ آـخـرـهـ وـخـاتـمـهـ وـأـفـضـلـهـ.

قولـه: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلـاثـةـ﴾: أـيـ: إـنـ اللهـ ثـالـثـ ثـلـاثـةـ.

قولـه: ﴿أـنـهـوـ خـيـرـاـ لـكـمـ﴾: ﴿خـيـرـاـ﴾: خـبـرـ لـيـكـنـ المـحـذـوفـةـ؛ أـيـ: اـنـهـوـ يـكـنـ خـيـرـاـ لـكـمـ.

قوله: «إِنَّا لِلَّهِ إِلَهٌ وَحْدَهُ شُفَعْتُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»: أي: تنزيها له أن يكون له ولد؛ لأنَّه مالك لما في السموات وما في الأرض، ومن جملتهم عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام؛ فهو من جملة المملوكين المربيين؛ فكيف يكون إلهًا مع الله أو ولداً لله؟

* (تنبيه): لم يشر المؤلف رحمه الله تعالى إلى إكمال الآية، ونرجو أن يكون في إكمالنا لها فائدة.

قوله: «وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا»: أي: كفى الله تعالى أن يكون حفيظاً على عباده، مذيراً لأحوالهم، عالماً بأعمالهم. والشاهد من هذه الآية قوله: «لَا تَقْلُوْ فِي دِيْنِكُمْ»؛ فنهى عن الغلو في الدين؛ لأنَّه يتضمن مفاسد كثيرة، منها:

١ - أنَّه تنزيل للمغلو فيه فوق منزلته إن كان مدحًا، وتحتها إن كان قدحًا.

٢ - أنَّه يؤدي إلى عبادة هذا المغلو فيه كما هو الواقع من أهل الغلو.

٣ - أنَّه يصد عن تعظيم الله - سبحانه وتعالى -؛ لأنَّ النفس إما أن تشغله بالباطل أو بالحق؛ فإذا انشغلت بالغلو بهذا المخلوق وإطرائه وتعظيمه؛ تعلقت به ونسبت ما يجب لله تعالى من حقوق.

٤ - أنَّ المغلو فيه إن كان موجودًا؛ فإنه يزهو بنفسه، ويتعاظم ويعجب بها، وهذه مفسدة تفسد المغلو فيه إن كانت مدحًا، وتوجب العداوة والبغضاء وقيام الحروب والبلاء بين هذا وهذا إن كانت قدحًا.

وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: «وَقَالُوا لَا نَذَرْنَا، إِلَهَتَكُمْ وَلَا نَذَرْنَا وَدًا وَلَا سُواعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَشِّرًا»^(١).

قوله: «فِي دِينِكُمْ»: الدين يطلق على العمل والجزاء، والمراد به هنا: العمل. والمعنى: لا تجعلوا عبادتكم غلوًّا في المخلوقين وغيرهم. وهل يدخل في هذا الغلو في العبادات؟

الجواب: نعم، يدخل الغلو في العبادات، مثل أن يرهق الإنسان نفسه بالعبادة ويتعبها؛ فإن النبي ﷺ نهى عن ذلك^(٢)، ومثل أن يزيد عن المشروع، كأن يرمي بجمرات كبيرة، أو يأتي بأذكار زائدة عن المشروع أدبار الصلوات تكميلًا للوارد أو غير هذا؛ فالنهي عن الغلو في الدين يعم الغلو من كل وجه.

* * *

قوله: «وفي «الصحيح»: أي: في «صحيف البخاري»، وهذا الأثر اختصره المصنف، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.

قوله: «وَقَالُوا»: أي: قال بعضهم البعض.

قوله: «لَا نَذَرْنَا»: أي: لا تدعون وتتركن، وهذا نهي مؤكداً بالنون.

قوله: «إِلَهَتَكُمْ»: هل المراد: لا تذروا عبادتها أو تمكناً أحداً منها؟

(١) سورة نوح: ٢٣.

(٢) كما في حديث عائشة، رواه: البخاري (كتاب التهجد، باب ما يكره من التشديد في العبادة)، ٣٥٧/١، ومسلم (كتاب صلاة المسافرين، باب أمر من نهى في صلاته...، ٥٤٢/١).

الجواب: المعنian، أي: انتصروا لآلهمك، ولا تمكّنا أحداً من إهانتها، ولا تدعوها للناس، ولا تدعوا عبادتها أيضاً، بل احرصوا عليها، وهذا من التّواصي بالباطل عكس الذين آمنوا وعملوا الصالحات يتواصون بالحق.

قوله: «وَلَا سُوَاعًا»: لا: زائدة للتوكيد، مثلها في قوله تعالى: «وَلَا الصَّالِحِينَ» [الفاتحة: ٧]، وفائدتها أنهم جعلوا مدخولها كالمستقل، بخلاف يعقو ونسر؛ فهما دون مرتبة من سبقهما. قوله تعالى: «وَدَا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعْوَقَ وَتَشَرًا»، هذه الخمسة لأن لها مزية على غيرها؛ لأنّ قوله: «ءَالْهَمَّكُ» عام يشمل كل ما يعبدون، وكأنّها كبار آلهمك؛ فخصوصها بالذكر. والآلة: جمع إله، وهو كل ما عبد، سواء بحق أو بباطل، لكن إذا كان المعبود هو الله؛ فهو حق، وإن كان غير الله؛ فهو باطل. قال ابن عباس رضي الله عنهمما في هذه الآية: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح».

وفي هذا التفسير إشكال، حيث قال: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح»، وظاهر القرآن أنها قبل نوح، قال تعالى: «فَقَالَ نُوحٌ رَبِّ إِلَهَمْ عَصَوْنِي وَأَتَبَعْنِي مَنْ لَرَأَيْدَهُ مَالِهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿١﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرْنَنَّ ءالْهَمَّكُ» [نوح: ٢١ - ٢٢]؛ ظاهر الآية الكريمة: أنّ قوم نوح كانوا يعبدونها، ثم نهاهم نوح عن عبادتها، وأمرهم بعبادة الله وحده، ولكنهم أبوا وقالوا: «لَا تَذَرْنَنَّ ءالْهَمَّكُ»، وهذا (أعني: القول بأنهم قبل نوح) قول محمد بن كعب ومحمد بن قيس، وهو الراجح لموقفه ظاهر القرآن. ويحتمل - وهو بعيد - أنّ هذا في أول رسالة نوح، وأنّه استجاب له هؤلاء الرجال وأمنوا به، ثم بعد ذلك ماتوا قبل نوح ثم عبدوه، لكن هذا بعيد حتى

قال: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا؛ أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلاً، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك، ونسى العلم؛ عبدت»^(١).

من سياق الأثر عن ابن عباس. فالمهم أن تفسير الآية أن يقال: هذه أصنام في قوم نوح كانوا رجالاً صالحين، فطال على قومهم الأمد، فعبدوهم.

قوله: «أوحى الشيطان»: أي: وحي وسوسه، وليس وحي إلهام.

قوله: «أن انصبوا إلى مجالسهم»: الأنصاب: جمع نصب، وهو كل ما ينصب من عصا أو حجر أو غيره.

قوله: «وسموه بأسمائهم»: أي: ضعوا أنصاباً في مجالسهم، وقولوا: هذا ود، وهذا سواع، وهذا يغوث، وهذا يعوق، وهذا نسر؛ لأجل إذا رأيتموهم تتذكروا عبادتهم فتشطوا عليها، هكذا زين لهم الشيطان، وهذا غرور ووسوسه من الشيطان كما قال لآدم: «هَلْ أَذْلَكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمُلِكٍ لَا يَبْلَى» [طه: ١٢٠]. وإذا كان العبد لا يتذكر عبادة الله إلا برؤية أشباح هؤلاء؛ فهذه عبادة قاصرة أو معدومة.

قوله: «ففعلاً ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسى العلم؛ عبدت من دون الله»: ذكر ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان بين آدم ونوح عشرة قرون، والقرن مئة سنة، حتى إذا طال عليهم الأمد حصل التزاع والفرق، فبعث الله النبيين؛ كما قال تعالى: «كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَجَدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ...» [آل عمران: ١٢٣] الآية.

(١) رواه البخاري (كتاب التفسير، باب «وَدًا وَلَا سواعًا وَلَا يغوث»)، ٣١٦/٣.

قال ابن القيّم: «قالَ غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنَ السَّلْفِ: لَمَّا مَاتُوا؛ عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَعَبَدُوهُمْ».

هذا هو تفسير ابن عباس رضي الله عنهمما للاية، وهل تفسيره حجّة؟

الجواب: يرجع في التفسير أولاً إلى القرآن؛ فالقرآن يفسر بعضه بعضاً، مثل قوله تعالى: «وَمَا أَذْرَكَ مَا هِيَةً» تفسيرها: «نَارٌ حَامِيَةٌ» [القارعة: ١٠، ١١]، فإن لم نجد في القرآن؛ فإلى سنة الرسول ﷺ، فإن لم نجد؛ فإلى تفسير الصحابة، وتفسير الصحابي حجّة بلا شك؛ لأنّهم أدرى بالقرآن حيث نزل بعصرهم وبلغتهم، ويعرفون عنه أكثر من غيرهم، حتى قال بعض العلماء: إن تفسير الصحابي في حكم المرفوع، وهذا ليس بصحيح، لكنه لا شك أنه حجّة على من بعدهم، فإن اختلف الصحابة في التفسير أخذنا بما يرجحه سياق الآية، والآية تدل على ما ذكره ابن عباس؛ إلا أنّ ظاهر السياق أنّ هؤلاء القوم الصالحين كانوا قبل نوح ﷺ، وقد عرفت القول الراجح.

قوله: «الأمد»: الزمن. وهذا كتفسير ابن عباس؛ إلا أنّ ابن عباس يقول: «إنّهم جعلوا الأنصاب في مجالسهم»، وهنا يقول: «عكروا على قبورهم»، ولا يبعد أنّهم فعلوا هذا وهذا، أو أنّهم قبروا في مجالسهم؛ فتكون هي محل القبور.

والشاهد قوله: «ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَعَبَدُوهُمْ»؛ فسبب العبادة إذا الغلو في هؤلاء الصالحين حتى عبدوهم.

وَعَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرِيمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ». أَخْرَجَاهُ^(١).

قوله: «لا تطروني»: الإطراء: المبالغة في المدح.

وهذا النهي يتحمل أنه منصب على هذا التشبيه، وهو قوله: «كما أطربت النصارى ابن مريم»، حيث جعلوه إلهًا أو ابنًا لله، وبهذا يوحى قول البوصيري: دع ما ادعته النصارى في نبيهم واحكم بما شئت مدحًا فيه واحتكم أي: دع ما قاله النصارى أن عيسى عليه الصلاة والسلام ابن الله أو ثالث ثلاثة، والباقي املاً فمك في مدحه ولو بما لا يرضيه. ويتحمل أن النهي عام؛ فيشمل ما يشابه غلو النصارى في عيسى بن مريم وما دونه، ويكون قوله: «كما أطربت» لمطلق التشبيه لا للتضليل المطلق؛ لأنَّ إطراء النصارى عيسى بن مريم سببه الغلو في هذا الرسول الكريم ﷺ، حيث جعلوه ابنًا لله وثالث ثلاثة، والدليل على أنَّ المراد بهذا قوله: «إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله».

قوله: «إنما أنا عبد»: أي: ليس لي حق من الريوبية، ولا مما يختص به الله - عز وجل - أبدًا.

قوله: «فقولوا عبد الله ورسوله»: هذان الوصفان أصدق وصف وأشرف في الرسول ﷺ؛ فأشرف وصف للإنسان أن يكون من عباد الله، قال تعالى: «وَعَبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَتَّسِعُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُنَّا» [الفرقان: ٦٣]، وقال تعالى: «وَلَقَدْ سَبَقَنَا كَلِمَاتًا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ» [الصفات: ١٧١]؛ فوصفهم الله بالعبودية قبل الرسالة مع أن الرسالة شرف عظيم، لكن كونهم

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٥)، (٦٨٣٠)، ولم أجده عند مسلم.

عبدًا لله - عز وجل - أشرف وأعظم، وأشرف وصف له وأحق وصف به،
ولهذا يقول الشاعر في محبوبته:

لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أشرف أسمائي
أي: أنت إذا أردت أن تكلمني قل: يا عبد فلانة؛ لأنَّه أشرف
أسمائي وأبلغ في الذل. فمحمد ﷺ عبد لا يُعبد، ورسول لا يكذب،
ولهذا نقول في صلاتنا عندما نسلم عليه ونشهد له بالرسالة: «وأشهد أنَّ
محمدًا عبد ورسوله»^(١)؛ فهذا أفضل وصف اختياره النبي عليه الصلاة
والسلام لنفسه.

واعلم أنَّ الحقوق ثلاثة أقسام، وهي:

الأول: حق الله لا يشرك فيه غيره: لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل،
وهو ما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

الثاني: حق خاص للرسل، وهو إعانتهم وتوقيرهم وتبجيلهم بما
يستحقون.

الثالث: حق مشترك، وهو الإيمان بالله ورسله، وهذه الحقوق
موجودة في الآية الكريمة، وهي قوله تعالى: ﴿لَتَؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾؛
فهذا حق مشترك، ﴿وَقَرِيبُهُ وَلُؤْقِرُهُ﴾ هذا خاص بالرسول ﷺ،
﴿وَسَيِّحُوهُ بُشَّرَةً وَأَصْلَأً﴾ [الفتح: ٩] هذا خاص بالله - سبحانه
وتعالى - .

والذين يغلون في الرسول ﷺ يجعلون حق الله له؛ فيقولون:

(١) من حديث ابن مسعود، رواه: البخاري (كتاب الاستئذان)، باب السلام اسم من أسماء الله تعالى، ٤/١٣٦)، ومسلم (كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، ١/٣٠١).

وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوُّ ؟

﴿وَسَيِّحُوهُ﴾؛ أي: الرسول، فيسبحون الرسول كما يسبحون الله، ولا شك أنه شرك؛ لأن التسبيح من حقوق الله الخاصة به، بخلاف الإيمان؛ فهو من الحقوق المشتركة بين الله ورسوله. ونهى عن الإطراء في قوله عليه الصلاة والسلام: «كما أطرب النصارى عيسى بن مريم»؛ لأن الإطراء والغلو يؤدي إلى عبادته كما هو الواقع الآن؛ فيوجد عند قبره في المدينة من يسألها، فيقول: يا رسول الله! المدد، المدد، يا رسول الله! أغثنا، يا رسول الله! بلادنا يابسة، وهكذا، ورأيت بياني رجالاً يدعوا الله تحت مizar الكعبة مولياً ظهره البيت مستقبلاً المدينة؛ لأن استقبال القبر عنده أشرف من استقبال الكعبة والعياذ بالله.

ويقول بعض المغالين: الكعبة أفضل من الحجرة، فأماماً والنبي ﷺ فيها؛ فلا والله، ولا الكعبة، ولا العرش وحملته، ولا الجنة. فهو يريد أن يفضل الحجرة على الكعبة وعلى العرش وحملته وعلى الجنة، وهذه مبالغة لا يرضها النبي ﷺ لنا ولا لنفسه. وصحيح أن جسده ﷺ أفضل، ولكن كونه يقول: إن الحجرة أفضل من الكعبة والعرش والجنة؛ لأنَّ الرسول ﷺ فيها هذا خطأ عظيم، نسأل الله السلامة من ذلك.

* * *

قوله: «إِيَّاكُمْ»: للتحذير.

قوله: «والغلو»: معطوف على إياكم، وقد اضطرب فيه المعربون اضطرباً كثيراً، وأقرب ما قيل للصواب وأقله تكلفاً: أن إيا منصوبة بفعل أمر مقدر تقديره إياك أحذر؛ أي: احذر نفسك أن تغرك، والغلو معطوف على إياك؛ أي: واحذر الغلو.

والغلو كما سبق: هو مجاوزة الحد مدخاً أو ذمماً، وقد يشمل ما هو

فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ ^(١).

أكثر من ذلك أيضاً؛ فيقال: مجازة الحد في الثناء وفي التعبيد وفي العمل؛ لأنَّ هذا الحديث ورد في رمي الجمرات، حيث روى ابن عباس؛ قال: قال رسول الله ﷺ غداة العقبة وهو على ناقته: «القط لي حصى. فلقطت له سبع حصيات هن حصى الخذف؛ فجعل ينفضهن في كفه، ويقول: أمثال هؤلاء فارموا، وإنماكم والغلو في الدين؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ في الدين». هذا لفظ ابن ماجه. والغلو: فاعل أهلك.

قوله: «من كان قبلكم»: مفعول مقدم.

قوله: « وإنما»: أداة حصر، والحصر: إثبات الحكم للمذكور ونفيه عمما عداه.

قوله: «أهلك»: يحتمل معنيين:

الأول: أن المراد هلاك الدين، وعليه يكون الهلاك واقعاً مباشرة من الغلو؛ لأن مجرد الغلو هلاك.

الثاني: أنه هلاك الأجسام، وعليه يكون الغلو سبباً للهلاك؛ أي: إذا غلو خرجوا عن طاعة الله فأهلكهم الله.

وهل الحصر في قوله: «فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ» حقيقي أو إضافي؟

(١) من حديث ابن عباس، رواه: أحمد في «المستد» (٢١٥/١)، (٣٤٧)، والنسائي في «الصغرى» (كتاب مناسك الحجج، باب التقاط الحصى، ٥/٢٦٨)، وابن ماجه (كتاب المتناسك، باب قدر الحصى، ٢/١٠٠٨)، وابن أبي عاصم في «الستة» برقم (٩٨)، وابن حبان برقم (١٠١١)، والطبراني في «الكبير» برقم (١٢٧٤٧)، والحاكم (٤٦٦/١). وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي -، والبهوي في «السنن الكبرى» (١٢٧/٥).

وقال النووي في «المجموع» (٨/١٣٧): «إسناده صحيح على شرط مسلم»، وكذا قال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ١٠٦).

الجواب: إن قيل: إنَّه حقيقى؛ حصل إشكال، وهو أنَّ هناك أحاديث أضاف النبي ﷺ الهلاك فيها إلى أعمال غير الغلو، مثل قوله ﷺ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ إِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقُوا فِيهِمُ الْمُسْعِفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ»^(١)؛ فهنا حصران متقابلان؛ فإذا قلنا: إنَّه حقيقى بمعنى أنَّه لا هلاك إلا بهذا حقيقة؛ صار بين الحديثين تناقض.

وإن قيل: إن الحصر إضافي؛ أي: باعتبار عمل معين؛ فإنَّه لا يحصل تناقض بحيث يحمل كل منهما على جهة لا تعارض الحديث الآخر لثلاً يكون في حديثه ﷺ تناقض، وحينئذ يكون الحصر إضافياً، فيقال: أهلك من كان قبلكم الغلو هذا الحصر باعتبار الغلو في التعبُّد في الحديث الأول، وفي الآخر يُقال: أهلك من كان قبلكم باعتبار الحكم، فيهلك الناس إذا أقاموا الحد على الضعيف دون الشريف.

وفي هذا الحديث يُحدِّر الرسول ﷺ أمتة من الغلو، ويرهن على أن الغلو سبب للهلاك لأنَّه مخالف للشرع ولإهلاكه للأمم السابقة؛ فيستفاد منه تحريم الغلو من وجهين:

الوجه الأول: تحذيره ﷺ، والتحذير نهي وزيادة.

الوجه الثاني: أنَّه سبب لإهلاك الأمم كما أهلك من قبلنا، وما كان سبباً للهلاك كان محراً.

* أقسام الناس في العبادة: والناس في العبادة طرفان ووسط؛ فمنهم المُفْرط، ومنهم المُفَرِّط، ومنهم المتوسط. فدين الله بين الغالي فيه

(١) أخرجه: البخاري في (أحاديث الأنبياء، ٦/٥١٣)، ومسلم في (الحدود، ٣/١٣٥).

والجافي عنه، وكون الإنسان معتدلاً لا يميل إلى هذا ولا إلى هذا، هذا هو الواجب؛ فلا يجوز التشدد في الدين والبالغة، ولا التهاون وعدم المبالغة، بل كن وسطاً بين هذا وهذا.

والغلو له أقسام كثيرة؛ منها: الغلو في العقيدة، ومنها: الغلو في العبادة، ومنها، الغلو في المعاملة، ومنها: الغلو في العادات. والأمثلة عليها كما يلي: أمّا الغلو في العقيدة؛ فمثل ما تشدّق فيه أهل الكلام بالنسبة لإثبات الصفات، فإنّ أهل الكلام تشدّقوا وتعمّقوا حتى وصلوا إلى الهلاك قطعاً، حتى أدى بهم هذا التعمّق إلى واحد من أمرتين: إما التمثيل، أو التعطيل. إما أنّهم مثلوا الله بخلقه، فقالوا: هذا معنى إثبات الصفات، فغلوا في الإثبات حتى أثبتوا ما نفي الله عن نفسه، أو عظّلوه وقالوا: هذا معنى تنزيهه عن مشابهة المخلوقات، وزعموا أنّ إثبات الصفات تشبيه؛ فنفوا ما أثبته الله لنفسه.

لكن الأمة الوسط اقتصرت في ذلك؛ فلم تعمق في الإثبات ولا في النفي والتنزيه؛ فأخذوا بظواهر اللفظ، وقالوا: ليس لنا أن نزيد على ذلك؛ فلم يهلكوا، بل كانوا على الصراط المستقيم، ولما دخل هؤلاء الفرس والروم وغيرهم في الدين؛ صاروا يتعمّقون في هذه الأمور ويجادلون مجادلات ومناظرات لا تنتهي أبداً؛ حتى ضاعوا، نسأل الله السلامة. وكل الإيرادات التي أوردها المتأخرون من هذه الأمة على النصوص، لم يوردها الصحابة الذين هم الأمة الوسط.

أما الغلو في العبادات؛ فهو التشدد فيها، بحيث يرى أن الإخلاص بشيء منها كفر وخروج عن الإسلام؛ كغلو الخوارج والمعزلة، حيث قالوا: إنّ من فعل كبيرة من الكبائر؛ فهو خارج عن الإسلام وحل دمه

وماله، وأباحوا الخروج على الأئمة وسفك الدماء، وكذا المعتزلة، حيث قالوا: من فعل كبيرة؛ فهو بمنزلة بين المتنزلين: الإيمان والكفر؛ فهذا تشدد أدى إلى الهلاك، وهذا التشدد قابله تساهل المرجعة، فقالوا: إن القتل والرُّزْنا والسرقة وشرب الخمر ونحوها من الكبائر، لا تخرج من الإيمان، ولا تنقص من الإيمان شيئاً، وإن يكفي في الإيمان الإقرار، وإن إيمان فاعل الكبيرة كإيمان جبريل ورسول الله ﷺ؛ لأنَّه لا يختلف الناس في الإيمان حتى إنهم ليقولون: إنَّ إبليس مؤمن لأنَّه مقر، وإذا قيل: إنَّ الله كَفِرَه؛ قالوا: إذن إقراره ليس بصادق، بل هو كاذب.

وهو لاء في الحقيقة يصلحون لكثير من الناس في هذا الزمان، ولا شك أنَّ هذا تطرف بالتساهل، والأول تطرف بالتشدد، ومذهب أهل السنة أنَّ الإيمان يزيد وينقص، وفاعل المعصية ناقص الإيمان بقدر معصيته، ولا يخرج من الإيمان إلا بما برهنت النصوص على أنه كفر.

وأما الغلو في المعاملات؛ فهو التشدد في الأمور بتحريم كل شيء حتى ولو كان وسيلة، وأنَّه لا يجوز للإنسان أن يزيد عن واجبات حياته الضرورية، وهذا مسلك سلكه الصوفية، حيث قالوا: من اشتغل بالدنيا؛ فهو غير مرید للأخرة، وقالوا: لا يجوز أن تستري ما زاد على حاجتك الضرورية، وما أشبه ذلك.

وقابل هذا التشدد تساهل من قال: بِحَلِّ كُلِّ شَيْءٍ يَنْمِي الْمَالَ وَيَقْوِيُ الْأَقْتَصَادَ؛ حتى الربا والغش وغير ذلك. فهو لاء - والعياذ بالله - متطرفون بالتساهل؛ فتجده يكذب في ثمنها وفي وصفها وفي كل شيء لأجل أن يكسب فلساً أو فلسين، وهذا لا شك أنَّه تطرف.

والتوسط أن يقال: تحل المعاملات وفق ما جاءت به النصوص،

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». قَالَهَا ثَلَاثَةٌ^(١).

﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]؛ فليس كل شيء حراماً؛ فالنبي ﷺ باع وأشتري، والصحابة رضي الله عنهم يبيعون ويشترون، والنبي ﷺ يقرّهم.

وأما الغلو في العادات؛ فإذا كانت هذه العادة يخشى أن الإنسان إذا تحول عنها انتقل من التحول في العادة إلى التحول في العبادة؛ فهذا لا حرج أن الإنسان يتمسك بها، ولا يتحول إلى عادة جديدة، أمّا إذا كان الغلو في العادة يمنعك من التحول إلى عادة جديدة مفيدة أفيد من الأولى؛ فهذا من الغلو المنهي عنه، ولو أن أحداً تمّسّك بعادته في أمر حدث أحسن من عادته التي هو عليها نقول: هذا في الحقيقة غالٍ ومفرط في هذه العادة. وأمّا إن كانت العادات متساوية المصالح، لكنه يخشى أن ينتقل الناس من هذه العادة إلى التوسيع في العادات التي قد تدخل بالشرف أو الدين؛ فلا يتحول إلى العادة الجديدة.

* * *

قوله: «المتنطعون»: المتنطع: هو المتعمع المتقعر المتشدق، سواء كان في الكلام أو في الأفعال؛ فهو هالك، حتى ولو كان ذلك في الأقوال المعتادة؛ فبعض الناس يكون بهذه الحال، حتى إنّه ربما يقترب بتعمعّمه وتنطّعه الإعجاب بالنفس في الغالب، وربما يقترب به فتجده إذا تكلّم يتكلّم بأئفه، فتسلّم عليه فتسمع الرد من الأنف إلى غير ذلك من الأقوال. والتنطع بالأفعال كذلك أيضاً قد يؤدي إلى الإعجاب أو إلى الكبر، ولهذا

(١) في كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، ٤/٢٠٥٥.

● فيه مسائل :

الأولى: أنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ وَبَيَانِنَ بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلَامِ، وَرَأَى مِنْ قُدْرَةِ اللَّهِ وَتَقْلِيَّهِ لِلْقُلُوبِ الْعَجَبَ.

قال: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ». والتنطع أيضاً في المسائل الدينية يشبه الغلو فيها؛ فهو أيضاً من أسباب الهالاك، ومن ذلك ما يفعله بعض الناس من التنطع في صفات الله تعالى والتقرير فيها، حيث يسألون عما لم يسأل عنه الصحابة رضي الله عنهم، وهم يعلمون أن الصحابة خير منهم وأشد حرصاً على العلم، وفيهم رسول الله الذي عنده من الإجابة على الأسئلة ما ليس عند غيره من الناس مهما بلغ علمهم.

فهذه الأحاديث الثلاثة كلها تدل على تحريم الغلو، وأنَّه سبب للهالاك، وأنَّ الواجب أن يسير العبد إلى الله بين طرفي نقیض بالدين الوسط، فكما أنَّ هذه الأمة هي الوسط ودينه هو الوسط؛ فينبغي أن يكون سيرها في دينها على الطريق الوسط.

* * *

فيه مسائل :

● **الأولى:** أنَّ مَنْ فَهِمَ هَذَا الْبَابَ - أَيْ : بِمَا مَرَّ مِنْ تَفْسِيرِ الآيَةِ الْكَرِيمَةِ : «وَقَاتَلُوا لَا نَذَرْنَ إِلَهَنَكُمْ» - وَبَيَانِنَ بَعْدَهُ؛ تَبَيَّنَ لَهُ غُرْبَةُ الإِسْلَامِ .

وهذا حق؛ فإنَّ الإسلام المبني على التوحيد الخالص غريب، فكثير من البلدان الإسلامية تجد فيها الغلو في الصالحين في قبورهم؛ فلا تجد بلداً مسلماً إلا وفيه غلو في قبور الصالحين، وقد يكون ليس قبر رجل صالح، قد يكون وهما، مثل قبر الحسين بن علي رضي الله عنهما؛ فأهل

الثانية: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شِرْكٍ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ؛ كَانَ بِشَبَهَةِ الصَّالِحِينَ:

الثالثة: مَعْرِفَةُ أَوَّلِ شَيْءٍ غَيْرِ بِهِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ، وَمَا سَبَبَ ذَلِكَ، مَعَ مَعْرِفَةِ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُمْ.

العراق يقولون: هو عندنا، وأهل الشام يقولون: عندنا، وأهل مصر يقولون: عندنا، وبعضهم يقول: هو في المغرب؛ فصار الحسين إماماً أنه أربعة رجال، أو مقطع أو صالاً، وهذا كله ليس ب صحيح؛ فالملهم أنه كما قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب: تبين لك غربة الإسلام أي في المسلمين.

وكذلك الجزيرة العربية قبل دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب فيها قبور وقباب تُعبد من دون الله ويُحج إلىها وتُقصد، ولكن بتوفيق الله - سبحانه وتعالى - أنه أعاذه هذا الرجل مع الإمام محمد بن سعود حتى قضى عليها وهدمها، وصارت البلاد والله الحمد على التوحيد الخالص.

● **الثانية: معرفة أول شرك حدث في الأرض: وجه ذلك: أن هذه الأصنام التي عبدها قوم نوح كانوا أقواماً صالحين، فحدث الغلو فيهم، ثم عبدوا من دون الله؛ ففيه الحذر من الغلو في الصالحين.**

● **الثالثة: معرفة أول شيء غير به دين الأنبياء، وما سبب ذلك، مع معرفة أن الله أرسلهم: أول شيء غير به دين الأنبياء هو الشرك، وسببه هو الغلو في الصالحين، وقوله: «مع معرفة أن الله أرسلهم»، قال الله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَيَحْدَدُهُمْ بَعْثَ اللَّهِ الْأَنْبِيَاءُ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [آل عمران: ٢١٣]؛ أي: كانوا أمة واحدة على التوحيد، فاختلقو، فأبعث الله النبيين بشّرين ومنذرين، وأنزل معهم الكتاب ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه؛ فهذا أول ما حدث من الشرك في بني آدم.**

الرابعة: قبول البدع مع كون الشرائع والفطر تردها.

الخامسة: أن سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل: فالاول محبة الصالحين، والثاني فعل أناس من أهل العلم والذين شيناً أرادوا به خيراً فظنّ من بعدهم أنهم أرادوا به غيره.

● الرابعة: قبول البدع مع كون الشرائع والفطر تردها.

قوله: «قبول البدع»: أي: أن النفوس تقبلها لأنها مشروعة، بل إن الشرائع تردها، وكذلك الفطر السليمة تردها؛ لأن الفطر السليمة جبت على عبادة الله وحده لا شريك له؛ كما قال تعالى: «فَإِنَّمَا يُحَبُّ اللَّهَ عِبَادَةُهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ» [الروم: ٣٠]؛ فالفطر السليمة لا تقبل تشريعاً إلا من يملك ذلك.

● الخامسة: أن سبب ذلك كله مزج الحق بالباطل: أراد المؤلف رحمه الله أن يبين أن مزج الحق بالباطل حصل بأمرتين:

الأول: محبة الصالحين، ولهذا صوروا تماثيلهم محبة لهم، ورغبة في مشاهدة أشباحهم.

الثاني: أن أهل العلم والذين أرادوا بذلك خيراً، وهو أن ينشطوا على العبادة، ولكن من بعدهم أرادوا غير الخير الذي أراده أولئك، ويؤخذ منه: أن من أراد تقوية دينه ببدعة، فإن ضررها أكثر من نفعها.

مثال ذلك: أولئك الذين يغلوون في الرسول ﷺ و يجعلون له الموالد هم يريدون بذلك خيراً، لكن أرادوا خيراً بهذه البدعة فصار ضررها أكثر من نفعها؛ لأنها تعطي الإنسان نشاطاً غير مشروع في وقت معين، ثم يعقبه فتور غير مشروع في بقية العام. ولهذا تجد هؤلاء الذين يغالون في هذه البدع فاترين في الأمور المشروعة الواضحة ليسوا كنشاط غيرهم،

وهذا مما يدل على تأثير البدع في القلوب وأنها مهما زينها أصحابها؛ فلا تزيد الإنسان إلا ضلالاً؛ لأن النبي ﷺ يقول: «كل بدعة ضلاله»^(١).

فإن قيل: إن للاحتفال بموالده أصلًا من السنة، وهو أن النبي ﷺ سئل عن صوم يوم الاثنين؛ فقال: «ذاك يوم ولدت فيه، وبعثت فيه، أو أنزلت عليّ فيه»^(٢)، وكان ﷺ يصومه مع الخميس ويقول: «إنهما يومان تُعرض فيها الأعمال على الله؛ فأحبت أن يعرض عملي وأنا صائم»^(٣).

فالجواب على ذلك من وجوه:

الأول: أن الصوم ليس احتفالاً بموالده كاحتفال هؤلاء، وإنما هو صوم وإمساك، أمّا هؤلاء الذين يجعلون له الموالد؛ فاحتفالهم على العكس من ذلك.

الفالمعنى: أن هذا اليوم إذا صامه الإنسان؛ فهو يوم مبارك حصل فيه هذا الشيء، وليس المعنى أننا نحتفل بهذا اليوم.

الثاني: أنه على فرض أن يكون هذا أصلًا؛ فإنه يجب أن يقتصر فيه

(١) من حديث جابر، رواه: مسلم (كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة)، ٥٩٢/٢.

(٢) من حديث أبي قتادة، رواه: مسلم (كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر)، ٨١٩/٢.

(٣) من حديث أبي هريرة، رواه: الترمذى (كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم الاثنين والخميس)، ٩٤/٣، وقال: «حديث حسن غريب».

ورواه: مسلم (١٩٨٧/٤) دون ذكر الصيام، ولفظه: «تعرض الأعمال في كل خميس واثنين؛ فيغفر الله - عز وجل - لكل امرئ لا يُشرك بالله شيئاً...» الحديث.

وأخرج أيضاً: أبو داود برقم (٢٤٣٦)، والنسائي برقم (٢٣٦٠)، وابن ماجه برقم (١٧٣٨)؛ من حديث أسامة بن زيد نحوه.

وحسن المتندرى. «مختصر المتندرى».

على ما ورد؛ لأن العادات توقيقية، ولو كان الاحتفال المعهود عند الناس اليوم مشروعًا لبيئه النبي ﷺ؛ إما بيقوله، أو فعله، أو إقراره.

الثالث: أن هؤلاء الذين يحتفلون بمواليد النبي ﷺ لا يقيدونه بيوم الاثنين، بل في اليوم الذي زعموا مولده فيه، وهو اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول، مع أن ذلك لم يثبت من الناحية التاريخية، وقد حَقَّ بعض الفلكيين المتأخرین ذلك؛ فكان في اليوم التاسع لا في اليوم الثاني عشر.

الرابع: أن الاحتفال بموالده على الوجه المعروف بدعة ظاهرة؛ لأنَّه لم يكن معروفاً على عهد النبي ﷺ وأصحابه، مع قيام المقتضي له وعدم المانع منه.

* مسألة حكم الاحتفال بعيد ميلاد الأطفال :

فائدة: كل شيء يتَّخذ عيدها يتكرر كل أسبوع، أو كل عام وليس مشروعًا؛ فهو من البدع، والدليل على ذلك: أن الشارع جعل للمولود العقيقة، ولم يجعل شيئاً بعد ذلك، واتخادهم هذه الأعياد تتكرر كل أسبوع أو كل عام معناه أنَّهم شبهاً بها الأعياد الإسلامية، وهذا حرام لا يجوز، وليس في الإسلام شيء من الأعياد إلا الأعياد الشرعية الثلاثة: عيد الفطر، وعيد الأضحى، وعيد الأسبوع، وهو يوم الجمعة. وليس هذا من باب العادات لأنَّه يتكرر، ولهذا لما قدم النبي ﷺ فوجد للأنصار عيدين يحتفلون بهما؛ قال: «إِنَّ اللَّهَ أَبْدَلَكُمَا بِخَيْرٍ مِّنْهُمَا: عِيدُ الْأَضْحَى، وَعِيدُ الْفَطْرِ»^(١)، مع أنَّ هذا من الأمور العادبة عندهم.

(١) من حديث أنس، أخرجه: أحمد في «المسندي» (١٠٣/٣).

ورواه: أبو داود (كتاب الصلاة، باب صلاة العيددين، ١١٣٤)، والنسائي في (العيددين، ٣/١٧٩)، والحاكم (٢٩٤/١)، والبيهقي (٢٧٧/٣). وإسناده صحيح؛ كما في «تخيير أحاديث العيددين» (ص ٥٢).

السادسة: تفسير الآية التي في سورة نوح.

السابعة: جبلاً الأدمي في كون الحق ينقص في قلبه والباطل

يزيد.

• السادسة: تفسير الآية التي في سورة نوح: وقد سبق ذلك وبيان أنهم يتواصون بالباطل، وهذا خلاف طريق المؤمنين الذين يتواصون بالحق والصبر والمرحمة، ويشبههم أهل الباطل والضلال الذين يتواصون بما هم عليه، سواء كانوا رؤساء سياسيين أو رؤساء دينيين يتسبّبون إلى الدين، فتجد الواحد منهم لا يموت إلا وقد وضع له ركيزة من بعده ينمّي هذا الأمر الذي هو عليه.

• السابعة: جبلاً الأدمي في كون الحق ينقص في قلبه، والباطل يزيد: هذه العبارة تقيد من حيث كونه أدمياً بقطع النظر على من يمن الله عليه من تركيبة النفس؛ فإن الله يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾ وَقَدْ حَانَ مَنْ دَسَّهَا﴾ [الشمس: ٩، ١٠].

قوله: «جبلاً»: على وزن فعلة، وهو ما يجعل المرء عليه؛ أي: يخلق عليه ويُطبع ويُبدع، بمعنى الطبيعة التي عليها الإنسان من حيث هو إنسان بقطع النظر عن كونه زكي نفسه أو دسّها.

فالإنسان من حيث هو إنسان وصفه الله بوصفين؛ فقال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَحَمَّلَهَا إِنْسَنٌ إِنَّمَا كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]. أمّا من حيث ما يمن الله به عليه من الإيمان والعمل الصالح؛ فإنّه يرتقي عن هذا، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا إِنْسَنَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ ﴿ثُمَّ رَدَدَهُ أَسْفَلَ سَهْلِينَ ﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَتُّوشٍ﴾ [التين: ٤ - ٦]؛ فالإنسان الذي يمن الله عليه بالهدى؛ فإن الباطل الذي في قلبه يتناقض وربما يزول بالكلية؛ كعمر بن الخطاب، وخالد بن الوليد، وعكرمة بن أبي جهل، وغيرهم.

الثامنة: فِيه شَاهِد لِمَا نُقلَ عَنِ السَّلْف أَنَ الْبَدَعَ سَبَبَ الْكُفْرِ.

وكذلك أهل العلم؛ كأبي الحسن الأشعري، كان معتزلياً، ثم كلايئاً، ثم سنياً، وابن القيم كان صوفياً، ثم من الله عليه بصحبة شيخ الإسلام ابن تيمية؛ فهذاه الله على يده حتى كان ربانياً.

● الثامنة: فيه شاهد لما نُقل عن السلف أنَ البدع سبب الكفر: قال أهل العلم: إنَ الكفر له أسباب متعددة، ولا مانع أن يكون للشيء الواحد أسباب متعددة، ومن ذلك الكفر، ذكروا من أسبابه البدعة، وقالوا: إنَ البدعة لا تزال في القلب، يظلم منها شيئاً فشيئاً؛ حتى يصل إلى الكفر، واستدللوا بقوله عليه السلام: «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار»^(١).

وقالوا أيضاً: «إنَ المعاichi بريد الكفر». وبريد الشيء ما يوصل إلى الغاية. والمعاichi كما أخبر النبي صلوات الله عليه وسلم تراكم على القلب؛ فتنبت فيه نكتة سوداء، فإن تاب؛ صنق قلبه وابيض^(٢)، وإنما؛ فلا تزال هذه النكتة السوداء تتزايد حتى يصبح مظلماً.

وكذلك حذر من محقرات الذنوب، وضرب لها مثلاً بقوم نزلوا أرضاً، فأرادوا أن يطبخوا، فذهب كل واحد منهم وأتى بعود، فأتى هذا بعود وهذا بعود، فجمعوها، فأضرموا ناراً كبيرة^(٣)، وهكذا المعاichi؛ فالمعاichi لها تأثير قوي على القلب، وأشدتها تأثيراً شهوة فهي أشد من

(١) أخرجه: النسائي (١٨٨/٣).

(٢) من حديث أبي هريرة، أخرجه: أحمد (٢٩٧/٢).

ورواه: الترمذى (كتاب التفسير، باب «ويل للمطففين»، ٦٩/٩) - وقال: «حسن صحيح» -، وابن ماجه: (كتاب الزهد، باب ذكر الذنوب، ٢/٢، ١٤١٨).

(٣) من حديث سهل بن سعد، رواه: أحمد في «المستند» (٥/٣٣١). انظر «مجمع الزوائد للهيثمي» (١٠/١٩٠).

التاسعة: مَعْرِفَةُ الشَّيْطَانِ بِمَا تَؤُولُ إِلَيْهِ الْبِدْعَةُ، وَلَوْ حَسْنَ قَضْدُ الْفَاعِلِ.

الشَّيْهَة؛ لِأَنَّ الشَّيْهَة أَيْسَرُ زَوَالًا عَلَى مَن يَسْرُهَا اللَّهُ عَلَيْهِ؛ إِذْ إِنْ مَصْدِرُهَا الْجَهْلُ، وَهُوَ يَزُولُ بِالْتَّعْلُمِ.

أَمَّا الشَّهْوَةُ، وَهِيَ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ الْبَاطِلُ؛ فَهِيَ الْبَلَاءُ الَّذِي يُقْتَلُ بِهِ الْعَالَمُ وَالْجَاهِلُ، وَلَذَا كَانَتْ مَعْصِيَةُ الْيَهُودِ أَكْبَرُ مِنْ مَعْصِيَةِ النَّصَارَى؛ لِأَنَّ مَعْصِيَةَ الْيَهُودِ سَبَبَتْ الشَّهْوَةَ وَإِرَادَةَ السُّوءِ وَالْبَاطِلِ، وَالنَّصَارَى سَبَبُوا الشَّيْهَةَ، وَلِهُذَا كَانَتِ الْبَدْعَةُ غَالِبًا شَيْهَةً، وَلَكِنْ كَثِيرًا مِنْهَا سَبَبَتْ الشَّهْوَةَ، وَلِهُذَا يَبْيَّنُ الْحَقُّ لِأَهْلِ الشَّهْوَةِ مِنْ أَهْلِ الْبَدْعَةِ، فَيَصْرُونَ عَلَيْهَا، وَغَالِبُهُمْ يَقْصُدُ بِذَلِكَ بَقاءَ جَاهِهِ وَرَئَاستِهِ بَيْنَ النَّاسِ دُونَ صِلَاحِ الْخَلْقِ، وَيَظْنُ فِي نَفْسِهِ وَيَمْلِي عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ أَنَّهُ لَوْ رَجَعَ عَنْ بَدْعَتِهِ لَنَقْصَتْ مَنْزِلَتِهِ بَيْنَ النَّاسِ، وَقَالُوا: هَذَا رَجُلٌ مُتَقْلِبٌ وَلَيْسَ عَنْهُ عِلْمٌ، لَكِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَذَلِكَ؛ فَأَبْوُ الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ مَضْرِبُ الْمَثَلِ فِي هَذَا الْبَابِ؛ فَإِنَّهُ لَمَّا كَانَ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ لَمْ يَكُنْ إِمَامًا، وَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السَّنَّةِ صَارَ إِمَامًا؛ فَكُلُّ مَنْ رَجَعَ إِلَى الْحَقِّ ازْدَادَتْ مَنْزِلَتِهِ عَنْدَ اللَّهِ - سَبْحَانَهُ -، ثُمَّ عَنْدَ خَلْقِهِ.

وَالخَلاصَةُ: أَنَّ الْبَدْعَةَ سَبَبُ لِلْكُفُرِ، وَلَا يَرُدُّ عَلَى هَذَا قَوْلٍ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّ الْمَعَاصِي بَرِيدُ الْكُفُرِ؛ لِأَنَّهُ لَا مَانِعٌ مِنْ تَعْدَدِ الْأَسْبَابِ.

• **التاسعة: معرفة الشيطان بما تؤول إليه البدعة ولو حسن قصد الفاعل:** لأن الشيطان هو الذي سُوِّل لهؤلاء المشركين أن يصوّروا هذه التمايل والتصاوير؛ لأنّه يعرف أن هذه البدعة تؤول إلى الشرك.

وقوله: «ولو حسن قصد الفاعل»: أي: إن البدعة شر ولو حسن قصد فاعلها، ويأثم إن كان عالماً أنها بدعة ولو حسن قصده؛ لأنّه أقدم على المعصية كمن يجيز الكذب والغش ويدعى أنه مصلحة، أمّا لو كان

جاهلاً فإنه لا يأثم؛ لأنَّ جميع المعاichi لا يأثم بها إلا مع العلم، وقد يُثاب على حسن قصده، وقد نبه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «اقتضاء الصراط المستقيم»؛ فيثاب على نيته دون عمله، فعمله هذا غير صالح ولا مقبول عند الله ولا مرضي، لكن لحسن نيته مع الجهل يكون له أجر، وللهذا قال ﷺ للرجل الذي صلى وأعاد الموضوع بعد ما وجد الماء وصلى ثانية: «لك الأجر مرتين»^(١)؛ لحسن قصده، ولأنَّ عمله عمل صالح في الأصل، لكن لو أراد أحد أن يعمل العمل مررتين مع علمه أنه غير مشروع؛ لم يكن له أجر لأنَّ عمله غير مشروع لكونه خلاف السنة؛ فقد قال النبي ﷺ للذى لم يعد: «أصبت السنة»^(٢).

فإن قال: إنِّي أريد بهذه البدعة إحياء الهمم والتنشيط وما أشبه ذلك..

أجيب: بأنَّ هذه الإرادة طعن في رسالة الرسول ﷺ؛ لأنَّه اتهام له بالتجسيء أو القصور، أي مقصُّر في الإخبار عن ذلك أو قاصر في العلم، وهذا أمر عظيم وخطر جسيم، ولأنَّ هذا لم يكن عليه الرسول ﷺ ولا خلفاؤه الراشدون، أمَّا إذا كان حسن القصد، ولم يعلم أنَّ هذا بيعة؛ فإنه يُثاب على نيته ولا يُثاب على عمله؛ لأنَّ عمله شرًّا حابط كما قال النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا؛ فهو رد»^(٣).

(١) من حديث أبي سعيد الخدري، رواه: أبو داود برقم (٣٣٨)، والنسائي برقم (٤٣٣)، والدارمي (كتاب الطهارة، باب التيمم، ٥٥/١)، والدارقطني (١٨٨/١)، والحاكم (١/١٧٩).

وصححه على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي. وانظر: «التلخيص الحبير» (١/١٥٥).

(٢) انظر الحديث السابق.

(٣) أخرجه: البخاري معلقاً بصيغة الجزم في (البيوع، ١/١٠٠)، ومسلم في (الأقضية، ٣/١٣٤٣).

العاشرة: مَعْرِفَةُ الْقَاعِدَةِ الْكُلُّيَّةِ، وَهِيَ النَّهْيُ عَنِ الْغُلُوِّ،
وَمَعْرِفَةُ مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ.

الحادية عشرة: مَضَرُّهُ الْعُكُوفُ عَلَى الْقَبْرِ لِأَجْلِ عَمَلِ صالح.

الثانية عشرة: مَعْرِفَةُ النَّهْيِ عَنِ التَّمَاثِيلِ وَالْحِكْمَةِ فِي إِزَالتِهَا.

وأما العامة الذين لا يعلمون، وقد لبس عليهم هذه البدعة، وغيرها؛ نقول: ما داموا قاصدين للحق ولا علموا به؛ فإثتمهم على من أفتاهم ومن أضلهم. ولهذا يوجد في مجاهل أفريقيا وغيرها من لا يعرفون عن الإسلام شيئاً، ولو ماتوا لا نقول: إنهم مسلمون ونصلي عليهم ونترحم عليهم مع أنهم لم تقم عليهم الحجّة، لكننا نعاملهم في الدنيا بالظاهر، أمّا في الآخرة؛ فأمرهم إلى الله.

● **العاشرة:** معرفة القاعدة الكلية، وهي النهي عن الغلو ومعرفة ما يقول إليه: هذا ما حذر منه النبي ﷺ؛ لأنّ الغلو مجاوزة الحد، وهو كما يكون في العبادات يكون في غيرها، قال تعالى: «وَكُلُوا وَأْشِرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا» [الأعراف: ٢٣١]، وقال: «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُشْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا» [الفرقان: ٦٧]، وقد سبق بيان ذلك.

● **الحادية عشرة:** مضرة العكوف على القبر لأجل عمل صالح: المضرة الحاصلة: هي أنها توصل إلى عبادتهم. ومثل ذلك: ما لو قرئ القرآن عند قبر رجل صالح، أو ثُصدق عند هذا القبر يعتقد أنّ لذلك مزية على غيره؛ فإنّ هذا من البدع، وهذه البدعة قد تؤدي ب أصحابها إلى عبادة هذا القبر.

● **الثانية عشرة:** معرفة النهي عن التماثيل والحكمة في إزالتها:

الثالثة عشرة: مَعْرِفَةُ عَظِيمٍ شَأْنِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَشَدَّةُ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا مَعَ الْغَفْلَةِ عَنْهَا.

الرابعة عشرة: وَهِيَ أَعْجَبُ الْعَجَبِ: قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ، وَمَعْرِفَتُهُمْ بِمَعْنَى الْكَلَامِ، وَكَوْنُ اللَّهِ حَالَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ قُلُوبِهِمْ حَتَّى اعْتَقَدُوا أَنَّ فِعْلَ قَوْمٍ نُوحٍ هُوَ أَفْضَلُ الْعِبَادَاتِ، وَاعْتَقَدُوا أَنَّ مَا نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ فَهُوَ الْكُفُرُ الْمُبِيعُ لِلَّدَمِ وَالْمَالِ.

التماثيل: هي الصور على مثال رجل، أو حيوان، أو حجر، والغالب أنها تُطلق على ما صنع ليعبد من دون الله. والحكمة في إزالتها سد ذرائع الشرك.

● **الثالثة عشرة:** معرفة عظم شأن هذه القصة: أي: قصة هؤلاء الذين غلوا في الصالحين وغير الصالحين، لكن اعتقادوا فيهم الصلاح، حتى تدرج بهم الأمر إلى عبادتهم من دون الله؛ فتجب معرفة هذه القصة، وأن أمر الغلو عظيم، ونتائجها وخيمة؛ فالحاجة شديدة إلى ذلك، والغفلة عنها كثيرة، والناس لو تدبّرت أحوالهم وسبّرت قلوبهم وجدت أنّهم في غفلة عن هذا الأمر، وهذا موجود في البلاد الإسلامية.

● **الرابعة عشرة - وهي أغرب العجب -:** قِرَاءَتُهُمْ إِيَّاهَا فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ.

قوله: «وأغرب»: أي: أكثر عجباً وأشد، والعجب نوعان:

الأول: بمعنى الاستحسان، وهو ما إذا تعلق بمحمود؛ كقول عائشة في الحديث: «كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وظهوره، وفي شأنه كله»^(١).

(١) رواه البخاري (كتاب الوضوء، باب التيمن، ١/ ٧٥)، ومسلم (كتاب الطهارة، باب التيمن في الطهور وغيرها، ١/ ٢٢٦).

الخامسة عشرة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ.

السادسة عشرة: ظَهَرَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ.

الثاني: بمعنى الإنكار، وذلك فيما إذا تعلق بمذموم، قال تعالى: «وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبْ قَوْلُمْ أَءَذَا كَمَا تَرَبَّا إِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ» [الرعد: ٥].

وكلام المؤلف هنا من باب الإنكار. وكلام المؤلف هنا عما كان في زمانه، حيث غفلوا عن هذه القصة مع قراءتهم لها في كتب التفسير والحديث، واعتقدوا أن فعل قوم نوح أفضل العبادات، وهذا من أضر ما يكون على المرء أن يعتقد السيء حسناً، قال تعالى: «أَفَمَنْ زَيَّنَ لَهُ مَوْءِعَ عَمَلِهِ، فَرَأَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ» [فاطر: ٨]، وقال تعالى: «قُلْ هَلْ تُنِتَّمُ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْدَلَا (١٣) الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنَّهُمْ يَخْسِبُونَ صُنْعًا» [الكهف: ١٠٤].

قوله: «واعتقدوا أن ما نهى الله ورسوله عنه فهو الكفر المبيح للدم والمال»: أي: من اعتقد أن الشرك والكفر من أفضل العبادات، وأنه مقرب إلى الله؛ فهذا كفر مبيح لدمه وما له، هذا ما أراد المؤلف، وإن كان لا يسعه ظاهر كلامه ثم بدا لي ما لعله المراد أن هؤلاء الغالين اعتقدوا أن المنهي عنه هو الكفر المبيح للدم والمال، وأما ما دونه من الغلو؛ فلا نهي فيه، والله أعلم.

● **الخامسة عشرة: التَّصْرِيحُ بِأَنَّهُمْ لَمْ يُرِيدُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ: أي: مَا أَرَادُوا إِلَّا الشَّفَاعَةَ، وَمَعَ ذَلِكَ وَقَعُوا فِي الشَّرْكِ.**

● **السادسة عشرة: ظَهَرَ أَنَّ الْعُلَمَاءَ الَّذِينَ صَوَرُوا الصُّورَ أَرَادُوا ذَلِكَ: أي: أَرَادُوا أَنْ تُشْفَعَ لَهُمْ، بَلْ ظَنُوا أَنَّهَا تُشَطَّهُمْ عَلَى الْعِبَادَةِ، وَهُنَّا**

السابعة عشرة: البيان العظيم في قوله: «لَا تَطْرُوْنِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ»، فَصَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى مَنْ بَلَّغَ الْبَلَاغَ الْمُبِينَ.

الثامنة عشرة: نصيحته إيانا بهلاك المتنطعين.

النinth عشرة: التصریح بأنها لم تُعبد حتى نسي العلم؛ ففيها بيان معرفة قدر وجوده ومضره فقده.

العشرون: أن سبب فقد العلم موت العلماء.

ظنٌّ فاسد كما سبق^(١).

● **السابعة عشرة:** البيان العظيم في قوله ﷺ: «لَا تَطْرُوْنِي...» الحديث: معنى الإطراء: الغلو في المدح، والبالغة فيه. وهذا الذي أنهى عنه ﷺ وقع فيه بعض هذه الأمة، بل أشدّ؛ حتى جعلوا النبي ﷺ المرجع في كل شيء، وهذا أعظم من قول النصارى: المسيح ابن الله، وثالث ثلاثة. ومعنى: «بلغ»؛ أي: أوصل وبين.

● **الثامنة عشرة:** نصيحته إيانا بهلاك المتنطعين: وذلك بقوله ﷺ: «هَلَكَ الْمُنْتَطَعُونَ»؛ فلم يرد مجرد الخبر، ولكن التحذير من التنطع.

● **النinth عشرة:** التصریح بأنها لم تُعبد حتى نسي العلم: أي: لم تُعبد هذه التماثيل إلا بعد أن نسي العلم واضمحل؛ ففيه دليل على معرفة قدر وجوده أي العلم، وأن وجوده أمر ضروري للأمة؛ لأنَّ إذا فقدَ العلم؛ حلَّ الجهل محلَّه، وإذا حلَّ الجهل؛ فلا تسأل عن حال الناس؛ فسوف لا يعرفون كيف يعبدون الله، ولا كيف يتقرّبون إليه.

● **العشرون:** أن سبب فقد العلم موت العلماء: فهذا من أكبر

(١) انظر: (ص ٣٨٠).

الأسباب لفقد العلم، فإذا مات العلماء؛ لم يبق إلا جهال الخلق يفتون بغير علم. ومن أسباب فقده أيضاً: الغفلة والإعراض عنه، والتشاغل بأمور الدنيا، وعدم المبالاة به. ثم إن العلم قد يكون موجوداً وهو معدوم، وذلك فيما إذا كثر القراء الذين يقرؤون العلم ولا يعملون به، وقل الفقهاء الذين يعملون به؛ فبهذا يُصبح العلم عديم الفائدة وجوده كعدمه، بل إن في وجوده ضرراً على الأمة؛ لأن العامة إذا رأوا من ينتمي إليه ساكناً غير عامل بما عَلِمَ؛ ظنوا أن ما عليه الناس حق. فضرر العلم الذي لا ينفع أشد من ضرر الجهل، وإذا وجد الجهل؛ فإن الناس قد يطلبون العلم ويتعلّمسونه.

* الخلاصة للباب:

بيان أن الغلو في الصالحين من أسباب الكفر، وليس هو السبب الوحيد لللّكفر. وأن خطر الغلو عظيم ونتائجـه وخيمة؛ فالواجب تنزيل الصالحين منازلـهم؛ فلا يستوي الصالح والفاسد، بل ينزل كل منزلته، ولكن لا تتجاوز به المنزلة فنغلو فيه؛ فدين الله وسط لا يعطي الإنسان أكثر مما يستحق، ولا يسلبه ما يستحق، وهذا هو العدل.

س١ : ما الفرق بين التنطع والغلو والاجتهد؟

الجواب: الغلو مجاوزة الحد. والتنطع معناه: التشدق بالشيء والتعمع فيـه، وهو من أنواع الغلو.

أما الاجتهد؛ فإنه بذل الجهد لإدراك الحق، وليس فيه غلو إلا إذا كان المقصود بالاجتهد كثرة الطاعة غير المشروعة؛ فقد تؤدي إلى الغلو، فلو أن الإنسان مثلاً أراد أن يقوم الليل ولا ينام، وأن يصوم النهار ولا

يُفطر، وأن يعتزل ملاذ الدنيا كلها؛ فلا يتزوج ولا يأكل اللحم ولا الفاكهة وما أشبه ذلك؛ فإن هذا من الغلو، وإن كان الحامل على ذلك الاجتهاد والبر، ولكن هذا خلاف هدي النبي ﷺ.

س٢: ما حكم الذهاب إلى قبور الصالحين لقراءة الفاتحة؟

الجواب: هذا من البدع، وسواء قلنا يصل الشواب أو لا يصل؛ فكونك تَتَّخِذ القراءة عند القبر خاصةً هذا من البدع. وإنما اختلف السلف فيما إذا قرئت الفاتحة عند الميت بعد دفنه مباشرةً أو غيرها من القرآن. والصحيح أيضاً أنه ليس بسنة، والستة أن تستغفر له وتسأله الشفاعة.

* * *

باب

ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند
قبر رجل صالح؛ فكيف إذا عبده؟!

في الصحيح عن عائشة؛ أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ
كنيسة رأتها بأرض الحبشة، وما فيها من الصور، فقال:

قوله: «التغليظ»: التشديد.

قوله: «من عبد الله عند قبر رجل صالح»: أي: عمل عملاً تعبد الله به من قراءة أو صلاة أو صدقة أو غير ذلك.

قوله: «فكيف إذا عبده؟»: أي: يكون أشد وأعظم، وذلك لأن المقابر والقبور للصالحين أو من دونهم من المسلمين أهلها بحاجة إلى الدعاء؛ فهم يزaron لينتفعوا لا لينتفع بهم إلا باتباع السنة في زيارة المقابر، والثواب الحاصل بذلك، لكن هذا ليس انتفاعاً باشخاصهم، بل انتفاع بعمل الإنسان نفسه بما أتى به من السنة. فالزيارة التي يقصد منها الانتفاع بالأموات زيارة بدعية. والزيارة التي يقصد بها نفع الأموات والاعتبار بحالهم زيارة شرعية.

قوله: «في الصحيح»: أي: «الصحيحين»، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة في باب تفسير التوحيد وشهادـة أن لا إله إلا الله (ص ١٥٧).

قوله: «أم سلمة»: كانت ممن هاجر مع زوجها إلى أرض الحبشة، ولما توفي زوجها أبو سلمة تزوجها النبي ﷺ، وأخبرته وهو في مرض موته بما رأت؛ كما في «ال الصحيح».

قولها: «من الصور» الظاهر أن هذه الصور صور مجسمة وتماثيل منصوبة.

«أُولئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِداً، وَصَوَرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ،

قوله: «أُولئِكَ»: المشار إليهم نصارى الحبشة، ويحتمل أن يراد من فعلوا هذه الأفعال أيّاً كانوا.

قوله: «أُولئِكَ» يجوز في الكاف الكسر إذا كان الخطاب لأم سلمة، والفتح إذا كان الخطاب باعتبار الجنس. وقد ذكر العلماء أنَّ في كاف الخطاب المتصل باسم الإشارة ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن يكون مطابقاً للمخاطب المفرد للمفرد والمثنى للمثنى والجمع للجمع، مذكراً كان أم مؤنثاً.

الوجه الثاني: الفتح مطلقاً.

الوجه الثالث: الكسر للمؤنث مطلقاً، والفتح للمذكر مطلقاً. وأشهرها: أن يكون مطابقاً للمخاطب، ثم الفتح مطلقاً، ثم الفتح للمذكر، والكسر للمؤنث.

قوله: «الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ»: أو: شك من الراوي.

قوله: «بَنَوَا عَلَى قَبْرِهِ»: أي: قبر ذلك الرجل الصالح.

قوله: «صَوَرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ»: أي: التي رأت، والأقرب أنها صورة ذلك الرجل الصالح، وربما أنَّهم يضيفون إلى صورته صورة بعض الصالحين، وربما تكون الصور على أحجام مختلفة، فتجمعت منها صور كثيرة.

أولئك شرارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ^(١).

فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ ^(٢): فِتْنَةُ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ.

.....
وَلَهُمَا عَنْهَا؛

قوله: «أولئك شرارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ»: لأنَّ عملهم هُذا وسيلة إلى الكفر والشرك، وهذا أعظم الظلم وأشدُّه، فما كان وسيلة إليه؛ فإنَّ صاحبه جدير بأن يكون من شرارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ - سبحانه وتعالى - .

قوله: «فَهُؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ»: فِتْنَةُ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ»: هُذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قوله: «فِتْنَةُ الْقُبُورِ»؛ لأنَّهُم بُنوا المساجد عليها.

قوله: «فِتْنَةُ التَّمَاثِيلِ»؛ لأنَّهُم صُورُوا فجمعوا بين فتنتين، وإنما سمي ذلك فتنَة؛ لأنَّها سبب لصد الناس عن دينهم، وكل ما كان كذلك، فإنه من الفتنة، قال تعالى ﴿اللَّهُ أَحَسَبَ النَّاسَ أَنَّ مِنْكُمْ أَنْ يَقُولُوا إِنَّا مَأْمَنَّا وَهُمْ لَا يُفَتَّنُونَ﴾ [العنكبوت: ١ - ٢]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَنَتُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [البروج: ١٠]، أي: صدُّوهم، أو فعلوا ما يصدُّونهم به عن دين الله.

* * *

قوله: «ولهمَا عنْهَا»: الضمير يعود على البخاري ومسلم، وإن لم يسبق لها ذكر، لكنه لما كان ذلك مصطلحاً معروفاً؛ صح أن يعود الضمير عليهما، وهو لم يُذكر اعتماداً على المعروف المعهود.

(١) رواه: البخاري (كتاب الصلاة، باب هل تبئش قبور مشركي الجاهلية، ١٥٥/١)، ومسلم (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، ٣٧٥/١).

(٢) وفي نسخة: «فتنتين».

قالت: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةَ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَ بِهَا، كَشَفَهَا، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ».

وقوله: «عنها»؛ أي: عن عائشة.

قالت: «لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ»؛ أي: نزل به ملك الموت لقبض روحه.

قوله: «طَفِقَ»؛ من أفعال الشروع، واسمها مستتر، وجملة «يطرح» خبرها.

قوله: «خَمِيصَةً»؛ هي كيساء مربع له أعلام كان يطرحه النبي ﷺ على وجهه.

قوله: «فَإِذَا اغْتَمَ بِهَا»؛ أي: أصابه الغم بسببها، وقد احتضر ﷺ.

قوله: «وَهُوَ كَذَلِكَ»؛ أي: وهو في هذه الحال عند الاحتضار.

قوله: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ يقول هذا في سياق الموت، و«لَعْنَةُ اللَّهِ»؛ أي: طرده وإبعاده، وهذه الجملة يحتمل أنه يراد بها ظاهر اللفظ؛ أي: أنَّ النبي ﷺ يُخبر بأنَّ الله لعنهم. ويُحتمل أن يراد بها الدعاء؛ فتكون خبرية لفظاً إنسانية معنى، والمعنى على هذا الاحتمال أنَّ النبي ﷺ دعا عليهم وهو في سياق الموت بسبب هذا الفعل.

قوله: «اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»؛ الجملة هذه تعلييل لقوله: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»، كأنَّ قائلًا يقول: لماذا لعنهم النبي ﷺ؛ فكان الجواب: أنهم اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ؛ أي: أمكنة للسجود، سواء بنوا مساجد أم لا، يصلُون ويعبدون الله تعالى فيها مع أنَّها مبنية على القبور.

يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا، وَلَوْلَا ذَلِكَ؛ أَبْرَزَ قَيْرَهُ؛ غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ^(١).

قوله: «يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا»: أي: إنَّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال ذلك في سياق الموت تحذيرًا لأمته مما صنع هؤلاء؛ لأنَّه عَلِمَ أَنَّه سيموت وأنَّه ربما يحصل هذا ولو في المستقبل البعيد.

قوله: «ولولا ذلك أَبْرَزَ قَبْرَهُ»: أَبْرَزَ؛ أي: أخرج من بيته؛ لأنَّ البروز معناه الظهور، أي لولا التحذير وخوف أن يَتَّخِذَ قبره مسجدًا؛ لأخرج ودُفِنَ في البقيع مثلاً، لكنه في بيته أصواته له، وأبعد عن اتّخاذه مسجدًا؛ فلهذا لم يَبْرُزْ قبره، وهذا أحد الأسباب التي أوجبت أن لا يَبْرُزْ مكان قبره عَلَيْهِ السَّلَامُ. ومن أسباب ذلك: إخباره عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّه ما قبض نبي إلا دُفِنَ حيث ثُبِّضَ^(٢)، ولا مانع أن يكون للحكم الواحد سببان فأكثر، كما أَنَّ السبب الواحد قد يتَّرَبَ عليه حكمان أو أكثر؛ كغروب الشمس يترَبَ عليه جواز إفطار الصائم، وصلوة المغرب.

قوله: «غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يَتَّخِذَ مَسْجِدًا»: خشي فيها روایتان: خُشِيَّ، وخشى^(٣). فعلى روایة خُشِيَّ يكون الذي وقعت منهم الخشية الصحابة رضي الله عنهم. وعلى روایة خَشِيَّ يكون الذي وقعت منه الخشية النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ. والحقيقة أَنَّ الأمر كله حاصل؛ فالرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ أخبر بأنه

(١) رواه: البخاري (كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور، ٤٠٨/١)، ومسلم (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، ٣٧٦/١).

(٢) من حديث أبي بكر الصديق، أخرجه: أحمد في «المسند» ٧/١.

ورواه: الترمذى (كتاب الجنائز، باب حدثنا أبو كريب، ٣٩٤/٣) وفي «الشمايل» برقم (٣٩٠)، وابن ماجه نحوه (كتاب الجنائز، باب ما ذكر في وفاته ودفنه عَلَيْهِ السَّلَامُ، ٥٢١/١).

وقال الحافظ في «الفتح» (٥٢٩/١): «إسناده صحيح لكنه موقوف».

(٣) «ال صحيح البخاري» (كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ، ٤٢٧/١).

ما قُبِضَ نَبِيًّا إِلَّا دُفِنَ حِيثُ قُبِضَ، وَلَعْنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى لَأَنَّهُمْ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاهُمْ مَسَاجِدًا حَوْقًا مِنْ اتَّخَازِ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنْ يُدْفَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ تَشَافُرِهِمْ لَأَنَّهُمْ خَشِوا ذَلِكَ.

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بَعْضَهُمْ أَشَارَ بِأَنْ يُدْفَنَ فِي بَيْتِهِ، وَلَيْسَ فِي ذَهَنِهِ إِلَّا هُذِهِ الْخُشْبَةُ، وَبَعْضَهُمْ أَشَارَ أَنْ يُدْفَنَ فِي بَيْتِهِ وَعِنْدَهُ عِلْمٌ بِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا قُبِضَ نَبِيًّا إِلَّا دُفِنَ حِيثُ قُبِضَ»، وَحَوْقًا مِنْ اتَّخَادِهِ مَسْجِدًا.

فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَالْحَدِيثِ السَّابِقِ: التَّحْذِيرُ مِنْ اتَّخَادِ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدًا، وَهُمْ أَفْضَلُ الصَّالِحِينَ؛ لِأَنَّ مَرْتَبَ النَّبِيِّنَ هِيَ الْمَرْتَبَةُ الْأُولَى مِنَ الْمَرَاتِبِ الْأَرْبَعِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا: «وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ الْيَتَيْنَ وَالصَّدِيقَيْنَ وَالشَّهِدَاءِ وَالصَّلِيلِيْجِينَ وَحَسْنَ أَوْلَائِكَ رَفِيقًا» [النِّسَاءُ: ٦٩].

* اعتراض وجوابه:

إِذَا قَالَ قَائِلٌ: نَحْنُ الْآنَ وَاقِعُونَ فِي مَشْكُلَةٍ بِالنِّسْبَةِ لِقَبْرِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآنُ، فَإِنَّهُ فِي وَسْطِ الْمَسْجِدِ؛ فَمَا هُوَ الْجَوابُ؟ قَلْنَا: الْجَوابُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ وِجْهٍ:

الوجه الأول: أَنَّ الْمَسْجِدَ لَمْ يَبْنَ عَلَى الْقَبْرِ، بَلْ بُنِيَ الْمَسْجِدُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الوجه الثاني: أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَدْفَنْ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى يُقَالُ: إِنَّ هَذَا مِنْ دُفْنِ الصَّالِحِينَ فِي الْمَسْجِدِ، بَلْ دُفْنٌ فِي بَيْتِهِ.

الوجه الثالث: أَنَّ إِدْخَالَ بَيْتِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمِنْهَا بَيْتُ عَائِشَةَ مَعَ الْمَسْجِدِ لَيْسَ بِاِتْفَاقٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، بَلْ بَعْدَ أَنْ انْقَرَضَ أَكْثَرُهُمْ وَلَمْ يَبْقِ

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ،»

منهم إلا القليل، وذلك عام ٩٤ هـ تقريباً؛ فليس مما أجازه الصحابة أو أجمعوا عليه، مع أن بعضهم خالف في ذلك، وممن خالف أيضاً سعيد بن المسيب من التابعين؛ فلم يرض بهذا العمل.

الوجه الرابع: أن القبر ليس في المسجد، حتى بعد إدخاله؛ لأنَّه في حجرة مستقلة عن المسجد؛ فليس المسجد مبنياً عليه، ولهذا جعل هذا المكان محفوظاً ومحوطاً بثلاثة جدران، وجعل الجدار في زاوية منحرفة عن القبلة، أي مثلث، والركن في الزاوية الشمالية، بحيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى لأنَّه منحرف.

فبهذا كله يزول الإشكال الذي يحتاج به أهل القبور، ويقولون هذا منذ عهد التابعين إلى اليوم، والمسلمون قد أقروه ولم ينكروه؛ فنقول: إنَّ الإنكار قد وجد حتى في زمن التابعين، وليس محل إجماع، وعلى فرض أنه إجماع؛ فقد تبين الفرق من الوجوه الأربع التي ذكرناها.

* * *

قوله: «بخمس»: أي: خمس ليال، لكن العرب تطلقها على الأيام والليالي.

قوله: «أبراً»: البراءة: هي التخلِّي؛ أي: أتخلَّى أن يكون لي منكم خليل.

قوله: «خليل»: هو الذي يبلغ في الحب غايته؛ لأنَّ حبه يكون قد تخلَّى الجسم كله، قال الشاعر يخاطب محبوبته:

فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛ لَا تَخْذُلْ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا.

قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سميَّ الخليل خليلاً
والخلة أعظم أنواع المحبة وأعلاها، ولم يثبتها الله - عز وجل - فيما
نعلم إلا لاثنين من خلقه، وهما: إبراهيم في قوله تعالى: «وَأَخْذَ اللَّهُ
إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا» [النساء: ١٢٥]، ومحمد لقوله عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ اتَّخَذَنِي
خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»

وبهذا تعرف الجهل العظيم الذي يقوله العامة: إنَّ إبراهيم
خليل الله، ومحمداً حبيب الله، وهذا تنقص في حق الرسول عليه السلام؛ لأنهم
بهذه المقالة جعلوا مرتبة النبي عليه السلام دون مرتبة إبراهيم، ولأنهم إذا جعلوه
حبيب الله لم يفرقوا بينه وبين غيره من الناس؛ فإنَّ الله يحب المحسنين
والصابرين، وغيرهم ممَّن علَّقَ الله بفعلهم المحبة؛ فعلى رأيه لا فرق
بين الرسول عليه السلام وغيره، لكنَّ الخلة ما ذكرها الله إلا لإبراهيم، والنبي عليه السلام
أخبر أنَّ الله اتَّخَذَه خليلاً كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا.

فالمعنى: أنَّ العامة مشكل أمرهم، دائمًا يصفون الرسول عليه السلام بأنه
حبيب الله، فنقول: أخطأتم وتنقصتم نيكم؛ فالرسول خليل الله؛ لأنكم
إذا وصفتموه بالمحبة أنزلتموه عن بلوغ غايتها.

قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»: هذا
تعليل لقوله: «إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ»؛ فالنبي عليه السلام ليس
في قلبه خلة لأحد إلا الله - عز وجل - .

قوله: «وَلَوْ كُنْتَ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا؛ لَا تَخْذُلْ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا».
وهذا نص صريح على أنَّ أبا بكر أفضل من علي، رضي الله عنهما، وفي
هذا رد على الرافضة الذين يزعمون أنَّ علياً أفضل من أبي بكر.

أَلَا وَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَخَذُونَ قُبُورَ أَتْبِاعِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَخَذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ؛ فَإِنَّمَا أَنْهَاكُمْ عَنِ الْذِلْكَ^(١).

وقوله: «لو»: حرف امتناع لامتناع؛ فيمتنع الجواب لامتناع الشرط، وعلى هذا امتناع بِكَلِيلٍ من اتخاذ أبي بكر خليلاً لأنّه يمتنع أن يتخذ من أمته خليلاً.

قوله: «أَلَا وَإِنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»: «أَلَا» للتنبية، وهذه الجملة في أثناء الحديث لكنه ابتدأها بالتّنبية لأهميّة المقام.

قوله: «أَلَا فَلَا تَتَخَذُوا»: هذا تنبية آخر للنهي عن اتخاذ القبور مساجد، وهذا عام يشمل قبره وقبر غيره.

قوله: «فَإِنَّمَا أَنْهَاكُمْ عَنِ الْذِلْكَ»: هذا نهي باللفظ دون الأداة تأكيداً لهذا النهي لأهميّة المقام.

* من فوائد الحديث:

١ - أنّ النبي ﷺ تبراً من أن يتخذ أحداً خليلاً، لأنّ قلبه مملوء بمحبة الله تعالى.

٢ - أنّ الله تعالى اتخذه خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً؛ ففيه فضيلة رسول الله ﷺ.

٣ - فضيلة إبراهيم بِكَلِيلٍ باتخاذه خليلاً.

٤ - فضيلة أبي بكر، وأنّه أفضّل الصحابة لأنّ الحديث يدلّ على أنه أحبّ الصحابة إلى الرسول ﷺ.

(١) رواه: مسلم (كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المساجد، ١/٣٧٧).

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاةِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وَهُوَ فِي السَّيَّاقِ مِنْ فَعْلِهِ.

وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ مَسْجِدًا.

٥ - التحذير من اتخاذ القبور مساجد في قوله: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»، وقوله: «فإني أنهاكم عن ذلك».

٦ - أنَّ من دفن شخصاً في مسجد وجب عليه نبشه وإخراجه من المسجد.

٧ - حرص النبي ﷺ على أمته في إبعادهم عن الشرك وأسبابه؛ لأنَّ اتخاذ القبور مساجد من وسائل الشرك وذرائعه، ولهذا حرص النبي ﷺ على تحذير أمته منه، وهذا من كمال رأفته ورحمته بالأمة.

٨ - أنَّ من بني مسجداً على قبر وجب عليه هدمه.
قوله: «فقد نهى عنه في آخر حياته...» هذا من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية.

وقوله: «فقد نهى عنه في آخر حياته» الضمير يعود إلى النبي ﷺ، والمنهي عنه هو اتخاذ القبور مساجد.

قوله: «ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ وَهُوَ فِي السَّيَّاقِ مِنْ فَعْلِهِ»؛ فالنبي ﷺ وهو عند فراق الدنيا لعن من اتَّخذ القبور مساجد.

قوله: «وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ مَسْجِدًا»: «عِنْدَهَا»؛ أي: القبور، وقوله: «مِنْ ذَلِكَ»؛ أي: من اتخاذها مساجد، وعلى هذا؛ فلا تجوز الصلاة عند القبور، ولهذا نهى النبي ﷺ؛ كما في «صحيحة مسلم» من حديث أبي مرثد الغنوبي أن يُصلَّى إلى القبور؛ فقال: «لَا تصلُّوا إِلَى الْقُبُورِ»^(١).

(١) رواه: مسلم (كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر، ٦٦٨/٢).

وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خَشِيَ أَن يَتَّخِذَ مَسْجِدًا»؛ فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ؛ فَقَدِ اتَّخَذَ مَسْجِدًا،

قوله: «وهو معنى قولها: خشي أن يتخذ مسجداً» الضمير في «قولها» يرجع إلى عائشة رضي الله عنها:

قوله: «فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا» هَذَا مِنْ كَلَامِ شَيْخِ الْإِسْلَامِ أَبْنِ تِيمَيْةَ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى.

قد يُقال: «خَشِيَ أَن يَتَّخِذَ مَسْجِدًا» مَعْنَاهُ: خَشِيَ أَن يُبْنِي عَلَيْهِ مَسْجِدًا، لَكِنْ يَبْعَدُهُ أَنَّ الصَّحَابَةَ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا؛ لَأَنَّ مَسْجِدَهُ مَجَاوِرٌ لَبَيْتِهِ؛ فَكَيْفَ يَبْنُونَ مَسْجِدًا آخَرَ؟! هَذَا شَيْءٌ مُسْتَحِيلٌ بِحَسْبِ الْعَادَةِ؛ فَيَكُونُ مَعْنَى قَوْلِهَا: «خَشِيَ أَن يَتَّخِذَ مَسْجِدًا»؛ أَيْ: مَكَانًا يُصْلِي فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يُبْنِيَ الْمَسْجِدُ.

وَلَا زَرِيبَ أَنَّ أَصْلَ تَحْرِيمِ بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ أَنَّ الْمَسَاجِدَ مَكَانَ الصَّلَاةِ، وَالنَّاسُ يَأْتُونَ إِلَيْهَا لِلصَّلَاةِ فِيهَا، فَإِذَا صَلَّى النَّاسُ فِي مَسْجِدٍ بَنَى عَلَى قَبْرٍ؛ فَكَأَنَّهُمْ صَلَّوْا عَنْدَ الْقَبْرِ، وَالْمَحْذُورُ الَّذِي يَوْجَدُ فِي بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ يَوْجَدُ فِيمَا إِذَا اتَّخَذَ هَذَا الْمَكَانَ لِلصَّلَاةِ؛ وَإِنْ لَمْ يَبْنِ مَسْجِدًا. فَتَبَيَّنَ بِهَذَا أَنَّ اتَّخَادَ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ لَهُ مَعْنَى:

الأول: أَنْ تَبْنَى عَلَيْهَا مَسَاجِدَ.

الثَّانِي: أَنْ تَتَّخَذَ مَكَانًا لِلصَّلَاةِ عِنْدَهَا وَإِنْ لَمْ يَبْنِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا كَانَ هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ مُثَلًا يَذْهَبُونَ إِلَى هَذَا الْقَبْرِ وَيَصْلُوْنَ عِنْدَهُ وَيَتَّخِذُونَهُ مَصْلَى؛ فَإِنَّ هَذَا بِمَعْنَى بَنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَيْهَا، وَهُوَ أَيْضًا مِنْ اتَّخَادِهَا مَسَاجِدَ.

قوله: «وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ؛ فَقَدِ اتَّخَذَ مَسْجِدًا»؛ وَهَذَا

بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصْلَى فِيهِ؛ يُسَمَّى مَسْجِدًا؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «جَعَلْتُ لِي الْأَرْضَ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»^(١).

يشهد له العرف؛ فإن الناس الذين لهم مساجد في مكان أعمالهم، كالوزارات والإدارات لو سألت واحداً منهم أين المسجد؟ لأشار إلى المكان الذي اتخذوه مصلى يصلون فيه، مع أنه لم يبين، لكن لما كانت الصلاة تقصد فيه؛ صار يسمى مسجداً.

قوله: «بل كل موضع يصلى...».

فقوله: «مسجدًا»، أي: مكاناً للسجود، وهذا معنى ثالث زائد على المعنين الأولين، وهو أن يقال: كل شيء تصلي فيه؛ فإنه مسجد ما دمت تصلي فيه، كما يقال للسجادة التي تصلي عليها مسجد أو مصلى وإن كان الغالب عليها اسم مصلى.

* الخلاصة: أنه لا يجوز بناء المساجد على القبور؛ لأنها وسيلة إلى الشرك، وهو عبادة صاحب القبر. ولا يجوز أيضاً أن تُقصد القبور للصلاة عندها، وهذا من اتخاذها مساجد؛ لأن العلة من اتخاذها مساجد موجودة في الصلاة عندها، ولو فرض أن رجلاً يذهب إلى المقبرة ويصلي عند قبرولي من الأولياء على زعمه؛ قلنا: إنك اتخذت هذا القبر مسجداً، وإنك مستحق لما استحقه اليهود والنصارى من اللعنة، وفي كلام شيخ الإسلام ابن تيمية دليل على صحة تسمية كل شيء يصلى فيه مسجداً بالمعنى العام.

* * *

(١) من حديث جابر بن عبد الله، رواه: البخاري (كتاب التيمم، باب حدثنا عبد الله بن يوسف، ١٢٦/١)، ومسلم (كتاب المساجد، ٣٧٠/١).

وَلَا حَمْدَ لِسَنَدِ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُذْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ،

قوله: «مرفوعاً»: المرفوع: ما أُسند إلى النبي ﷺ.

قوله: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ»: من: للتبسيض، وشرار: جمع شر،
مثل صاحب جمع صَخْبٍ، والمعنى: أصحاب الشر، وفي هذا دليل على
أنَّ الناس يتفاوتون في الشر، وأنَّ بعضهم أشدُّ من بعض.

قوله: «مِنْ تَدْرِكَهُمُ السَّاعَةُ»: من: اسم موصول اسم إن، والساعة؛
أي: يوم القيمة، وسميت بذلك لأنها داهية، وكل شيء داهية عظيمة يسمى
ساعة، كما يقال: هذه ساعتك في الأمور الداهية التي تصيب الإنسان.

قوله: «وَهُمْ أَحْيَاءٌ»: الجملة حال من الهاء في «تَدْرِكَهُمُ». وفي
قوله: «تَدْرِكَهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ» إشكال، وهو أنَّه ثبت عن النبي ﷺ
قوله: «لَا تزال طائفةٌ من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرُّهم من خذلهم
حتى يأتي أمر الله»^(١)، وفي رواية: «حتى تقوم الساعة»^(٢)؛ فكيف نوفق
بين الحديثين؛ لأنَّ ظاهر الحديث الذي ساقه المؤلف أنَّ كلَّ من تدركهم
الساعة وهم أحياء؛ فهم من شرار الخلق؟!

والجمع بينهما أن يقال: إنَّ المُراد بقوله: «حتى تقوم الساعة»؛ أي:
إلى قرب قيام الساعة، وليس إلى قيامها بالفعل؛ لأنَّها لا تقوم إلا على
شرار الخلق؛ فالله يُرسِّل ريحًا تقبض نفس كل مؤمن ولا يبقى إلا شرار
الخلق، وعليهم تقوم الساعة.

(١) من حديث المغيرة بن شعبة، رواه: البخاري بنحوه (كتاب المناقب، باب حدثنا محمد بن المثنى، ٥٣٨/٢)، ومسلم (كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «لَا تزال طائفةٌ من أمتي»، ٣/١٥٢٣).

(٢) «صحيح مسلم» في الكتاب والباب السابقين (٣/١٥٢٤، ١٥٢٥).

وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدًا. وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي
«صَحِيحِهِ»^(١).

قوله: «الذين يتخذون القبور مساجد»: فهم من شرار الخلق، وإن لم يشركوا؛ لأنَّهم فعلوا وسيلة من وسائل الشرك، والوسائل لها أحكام المقاصد، وإن كانت دون مرتبتها، لكنها تعطي حكمها بالمعنى العام، فإن كانت وسيلة لواجب صارت واجبة، وإن كانت وسيلة لمحرَّم؛ فهي محرَّمة. فشر الناس في هذا الحديث ينقسمون إلى صنفين:

الأول: الذين تدركهم الساعة وهم أحياء.

الثاني: الذين يتخذون القبور مساجد.

وفي قوله ﷺ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ» دليل على أنَّ الناس يتفاوتون في الشر؛ لأنَّ بعضهم أشدُّ من بعض فيه، كما أنَّهم يتفاوتون في الخير أيضاً؛ لقوله تعالى: «هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ» [آل عمران: ١٦٢]، وذلك لمن حيث الكمية فمن صلَّى ركعتين؛ فليس كمن صلَّى أربعًا. ومن حيث الكيفية، فمن صلَّى وهو قانت خاشع حاضر القلب؛ ليس كمن صلَّى وهو غافل. ومن حيث النوعية، فالفرض أفضل من التَّفْلِ، وجنس الصلاة أفضل من جنس الصدقة؛ لأنَّ الصلاة أفضل الأعمال البدنية.

وهذا الذي تدلُّ عليه الأدلة هو مذهب أهل السنة والجماعة، وهو

(١) رواه: الإمام أحمد في «المسنن» (٤٣٥/١)، وأبي شيبة في «المصنف» (٣٤٥/٣)، وأبي حزيمة برقم (٧٨٩)، وأبي حبان برقم (٣٤٠)، والطبراني في «الكبير» برقم (١٠٤١٣).

وقال شيخ الإسلام في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٣٠): «إسناده جيد»، وقال الهيثمي في «المجمع» بعد عزوه للطبراني (٢٧/٢): «إسناده حسن».

● فيه مسائل :

الأولى: ما ذكرَ الرَّسُولُ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبُدُ اللَّهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَةُ الْفَاعِلِ.

التفضيل في الأفعال، حتى في الإيمان الذي هو في القلب يتفضّل الناس فيه، بل إنَّ الإنسان يحسّ في نفسه أنَّه في بعض الأحيان يجد في قلبه من الإيمان ما لا يجده في بعض الأحيان؛ فكيف بين شخص وشخص؟ فهو يتفضّل أكثر.

* وخلاصة الباب: أنَّه يجب بعد عن الشرك ووسائله، ويغفلُ عن من عبد الله عند قبر رجل صالح. وكلام المؤلف رحمه الله في قوله: «فيمن عبد الله» يشمل الصلاة وغيرها والأحاديث التي ساقها في الصلاة، لكنه رحمه الله كأنَّه قاس غيرها عليها، فمن زعم أنَّ الصدقة عند هذا القبر أفضل من غيره؛ فهو شبيه بمن اتَّخذ مسجداً لأنَّه يرى أنَّ لهذه البقعة أو لمن فيها شأنًا يفضل به على غيره؛ فالشيخ عمم، والدليل خاص.

فإن قيل: لا يستدلُ بالدليل الخاص على العام؟

أجيب: إنَّ الشيخ أراد بذلك أنَّ العلة هي تعظيم هذا المكان؛ لكونه قبراً، وهذا كما يوجد في الصلاة يوجد في غيرها من العبادات؛ فيكون التعميم من باب القياس لا من باب شمول النص له لفظاً.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: ما ذكرَ الرَّسُولُ ﷺ فِيمَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُعْبُدُ اللَّهُ فِيهِ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، وَلَوْ صَحَّتْ نِيَةُ الْفَاعِلِ: تؤخذ من لعن النبي ﷺ الذين اتخذوا قبور أئبائهم مساجد.

الثانية: النهي عن التماييل وغلظ الأمر في ذلك.

الثالثة: العبرة في مبالغته بِكُلِّهِ في ذلك؛ كيف بين لهم هذا

قوله: «ولو صحت نية الفاعل»؛ لأن الحكم علق على مجرد صورته؛ فهذا العمل لا يحتاج إلى نية لأنّه معلق بمجرد الفعل. فالنية تؤثر في الأعمال الصالحة وتصحّيها، وتؤثر في الأعمال التي لا يقدر عليها فيعطي أجرها، وما أشبه ذلك، بخلاف ما علق على فعل مجرد؛ فلا حاجة فيه إلى النية. أي: ولو كان يعبد الله، ولو كان يريد التقرب إلى الله ببناء هذا المسجد اعتباراً بما يقول إليه الأمر، وبالنتيجة السيئة التي تترتب على ذلك، وهذه النقطة تدرج منها إلى نقطة أخرى، وهي التحذير من مشابهة المشركين وإن لم يقصد الإنسان المشابهة، وهذه قد تخفي على بعض الناس، حيث يظن أن التشبه إنما يحرم إذا قصدت المشابهة، والشرع إنما علق الحكم بالتشبه؛ أي: بأن يفعل ما يشبه فعلهم، سواء قصد أو لم يقصد، ولهذا قال العلماء في مسألة التشبه: وإن لم ينحو ذلك، فإن التشبه يحصل بمطلق الصورة.

فإن قيل: قاعدة «إنما الأفعال بالنيات» هل تعارض ما ذكرنا؟

الجواب: لا تعارضه؛ لأنّ ما علق بالعمل ثبت له حكمه وإن لم ينحو الفعل؛ كالأشياء المحرّمة؛ كالظهور، والزنا، وما أشبهها.

• **الثانية: النهي عن التماييل وغلظ الأمر في ذلك:** تؤخذ من قوله: «وصوروا فيه تلك الصور»، ولا سيما إذا كانت هذه الصور معظمه عادة؛ كالرؤساء، والزعماء، والأب، والأخ، والعم. أو شرعاً، مثل: الأولياء، والصالحين، والأنبياء، وما أشبه ذلك.

• **الثالثة: العبرة في مبالغته بِكُلِّهِ في ذلك، كيف بين لهم هذا**

أولاً، ثم قبل موته بخمس قال ما قال، ثم لما كان في السياق لم يكتف بما تقدم، وهذا مما يدل على حرص النبي ﷺ على حماية جانب التوحيد؛ لأنَّ خلاصة دعوة الرسل، ولأنَّ التوحيد أعظم الطاعات؛ فالمعاصي ولو كبرت أهون من الشرك، حتى قال ابن مسعود: «لأنَّ أحلف بالله كاذبًا أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً»^(١)؛ لأنَّ الحلف بغيره نوع من الشرك، والحلف بالله كاذبًا معصية، وهي أهون من الشرك.

فالشرك أمره عظيم جدًا، ونحن نحذر إخواننا المسلمين مما هم عليه الآن من الانكباب العظيم على الدنيا حتى غفلوا عما خلقوا له، واشتغلوا بما خلق لهم؛ فعامة الناس الآن تجدهم مشتغلين بالدنيا، ليس في أفكارهم إلا الدنيا قائمين وقاعد़ين ونائمين ومستيقظين، وهذا في الحقيقة نوع من الشرك؛ لأنَّ يوجب الغفلة عن الله - عز وجل -، ولهذا سُمِّي النبي ﷺ من فعل ذلك عبدًا لما تبعَّد له، فقال: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخمسة»^(٢)، ولو أقبل العبد على الله بقلبه وجوارحه لحصل ما قدر له من الدنيا؛ فالدنيا وسيلة وليس غاية، وتعس من جعلها غاية، كيف تجعلها غاية وأنت لا تدرِّي مقامك فيها؟ وكيف تجعلها غاية وسرورها مصحوب بالأحزان؟ كما قال الشاعر:

فيوم علينا ويوم لنا ويوم شاء ويوم نسر
فالحاصل: أنَّ النبي ﷺ بعث لتحقيق عبادة الله، ولهذا كان حريصًا

(١) (ص ٢٠٨).

(٢) تقدم (ص ٣٥).

الرابعة: نهيه عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر.

الخامسة: أنه من سن اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

السادسة: لعنه إياهم على ذلك.

السابعة: أن مراده تحذيره إيانا عن قبره.

الثامنة: العلة في عدم إبراز قبره.

على سد كل الأبواب التي تؤدي إلى الشرك؛ فالرسول ﷺ حذر من اتخاذ القبور مساجد ثلاثة مرات:

الأولى: في سائر حياته.

والثانية: قبل موته بخمس.

والثالثة: وهو في السياق.

● الرابعة: نهيه عن فعله عند قبره قبل أن يوجد القبر: تؤخذ من قوله: «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»؛ فإن قبره داخل في ذلك بلا شك، بل أول ما يدخل فيه.

● الخامسة: أنه من سن اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم: تؤخذ من قوله ﷺ: «اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»، وبئس رجالاً جعل إمامه اليهود والنصارى وتشبه بهم في قبيح أعمالهم.

● السادسة: لعنه إياهم على ذلك: تؤخذ من قوله: «لعنة الله على اليهود والنصارى».

● السابعة: أن مراده تحذيره إيانا عن قبره. تؤخذ من قول عائشة: «يحدّر ما صنعوا»؛ أي: ما صنعه اليهود والنصارى في قبور أنبيائهم.

● الثامنة: العلة في عدم إبراز قبره: تؤخذ من قول عائشة: «ولولا

الحادية عشرة: في معنى اتخاذها مسجداً.

العاشرة: أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا وَبَيْنَ مَنْ تَقْوُمُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشَّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتَمَتِهِ.

الحادية عشرة: ذُكْرُهُ فِي حُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ الرَّدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ الْبَدْعِ،

ذلك أبرز قبره؛ غير أَنَّهُ خُشِيَّ أَنْ يَتَخَذَ مسجداً». هناك علة أخرى، وهي: إِخْبَارَهُ بِأَنَّهُ مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمُوتُ إِلَّا دُفَنَ حِيثُ يَمُوتُ^(١)، وَلَا يَمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ لِلْحُكْمِ عَلَيْهِ، كَمَا لَا يَمْتَنَعُ أَنْ يَكُونَ لِلْعَلَّةِ حَكْمَانِ.

● **الحادية عشرة:** في معنى اتخاذها مسجداً: سبق أن ذكرنا أن لها

معنيين:

١ - بناء المساجد عليها.

٢ - اتخاذها مكاناً للصلوة تقصد فيصل إلى عندها، بل إنَّ من صلَّى عندها ولم يَتَخَذَها للصلوة؛ فقد اتَّخَذَها مسجداً بالمعنى العام.

● **العاشرة:** أَنَّهُ قَرَنَ بَيْنَ مَنِ اتَّخَذَهَا مَسْجِدًا وَبَيْنَ مَنْ تَقْوُمُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ، فَذَكَرَ الذَّرِيعَةَ إِلَى الشَّرْكِ قَبْلَ وُقُوعِهِ مَعَ خَاتَمَتِهِ: وَمَعْنَى هَذَا أَنَّ الرَّسُولَ ﷺ ذَكَرَ التَّحْذِيرَ مِنَ الشَّرْكِ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُ.

وقوله: «مَعَ خَاتَمَتِهِ»، وهي: أَنْ مَنْ تَقْوُمُ عَلَيْهِمْ شَرَارُ الْخُلُقِ وَالَّذِينَ تَقْوُمُ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ هُؤُلَاءِ الْكُفَّارِ، وَالَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْقُبُورَ مَساجدَ هُؤُلَاءِ فَعَلُوا أَسْبَابَ الشَّرْكِ وَالْكُفْرِ.

● **الحادية عشرة:** ذُكْرُهُ فِي حُطْبَتِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِخَمْسِ الرَّدَّ عَلَى الطَّائِفَتَيْنِ اللَّتَيْنِ هُمَا أَشَرُّ أَهْلِ الْبَدْعِ.

قوله: «قبل موته بخمس»: أي: خمس ليالٍ، والعرب يعبرون عن الأيام بالليالي وبالعكس.

قوله: «أشر أهل البدع»: يقال: أشر، ويقال: شر؛ بحذف الهمزة، وهو الأكثر استعمالاً. وإنما تكلم المؤلف رحمة الله عن حال الرافضة والجهمية وحكمهما قبل ذكر اسمهما من أجل تهيج النفس على معرفتهما والاطلاع عليهما؛ لأنَّ الإنسان إذا ذكر له الحكم والوصف قبل ذكر الموصوف والمحكوم عليه؛ صارت نفسه تتطلع وتتشوق إلى هذا، فلو قال من أول الكلام: الرد على الرافضة والجهمية؛ فلا يكون للإنسان التشوق مثل ما لو تكلَّم عن حالهما وحكمهما أولاً. وحالهما: أنها أشر أهل البدع. وحكمهم: أن بعض أهل العلم أخرجهم من الشتين والسبعين فرقة.

والرافضة: اسم فاعل من رفض الشيء إذا استبعده، وسموا بذلك لأنهم رفضوا زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب حين سأله ما تقول في أبي بكر وعمر؟ فأثنى عليهما، وقال: هما وزيراً جدي. فرفضوه وتركوه، وكانوا في السابق معه، لكن لما قال الحق المخالف لأهوائهم؛ نفروا منه والعياذ بالله، فسمُّوا رافضة. وأصل مذهبهم من عبد الله بن سباء، وهو يهودي تلبَّس بالإسلام، فأظهر التشيع لآل البيت والغلو فيهم ليشغل الناس عن دين الإسلام ويفسده كما أفسد بولص الدين النصارى عندما تلبَّس بالنصرانية. وأول ما أظهر ابن سباء بدعته في عهد علي بن أبي طالب، حتى إنَّه جاءه وقال: أنت الله حقاً - والعياذ بالله -. فأمر علي بالأخذود فحُفرت، وأمر بالحطب فجُمع، وبالنار فأُوقدت، ثم أحرقهم بها؛ إلاَّ أنَّه يُقال: إنَّ عبد الله بن سباء هرب وذهب إلى مصر ونشر بدعته؛ فالله أعلم.

فالملهم أن علياً رضي الله عنه رأى أمراً لم يحتمله، حيث ادعوا فيه الألوهية فأحرقهم بالنار إحرقاً، ثم بدأت هذه الفرقة الخبيثة تتکاثر؛ لأن شعاراتها في الحقيقة النفاق الذي يسمونه التقى، ولهذا كانت هذه الفرقة أخطر ما يكون على الإسلام؛ لأنها تتظاهر بالإسلام والدعوة إليه، وتقيم شعائره الظاهرة؛ كتحريم الخمور وما أشبه ذلك، لكنها تناقضه في الباطن؛ فهم يرون أنتمهم آلله تدير الكون، وأنهم أفضل من الأنبياء والملائكة والأولياء، وأنهم في مرتبة لا ينالها ملك مقرب ولا نبي مرسل، وهؤلاء كيف يصح أن تقبل منهم دعوى الإسلام، ولذلك يقول عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كثير من كتبه قوله إذا اطلع عليه الإنسان عرف حالهم: «إنهم أشد الناس ضرراً على الإسلام، وأنهم هجروا المساجد وعمروا المشاهد»؛ فهم يقولون: لا نصلِّي جماعة إلا خلف إمام معصوم ولا معصوم الآن، وهم أول من بنى المشاهد على القبور كما قال الشيخ هنا، ورموا أفضل أتباع الرسول على الإطلاق - وهو أبو بكر وعمر - بالنفاق، وأنهما ماتا على ذلك؛ كعبد الله بن أبي بن سلول وأشياهه والعياذ بالله؛ فانظر بماذا تحكم على هؤلاء بعد معرفة معتقدهم ومنهجهم؟!

وأما الجهمية؛ فهم أتباع الجهم بن صفوان، وأول بدعته أنه أنكر صفات الله، وقال: إن الله لم يتخد إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً؛ فأنكر المحبة والكلام، ثم بدأت هذه البدعة تنتشر وتسع، فاعتنقتها طوائف غير الجهمية؛ كالمعتزلة ومتاخرى الرافضة؛ لأن الرافضة كانوا بالأول مشبهة، ولهذا قال أهل العلم: أول من عُرف بالتشبيه هشام بن الحكم الرافضي، ثم تحولوا من التشبيه إلى التعطيل، وصاروا ينكرون الصفات. والجهم بن صفوان أخذ بدعته عن العجعد بن درهم،

والجعد أخذ بدعته عن أبيان بن سمعان، وأبيان أخذها عن طالوت الذي أخذها عن لبيد بن الأعصم اليهودي الذي سحر النبي ﷺ؛ فتكون بدعة التعطيل أصلها من اليهود، ثم إن الجهم بن صفوان نشاً في بلاد خراسان، وفيها كثير من الصباة وعبد الكواكب وال فلاسفة، فأخذ منهم أيضاً ما أخذ، فصارت هذه البدعة مركبة من اليهودية والصباة والمرشكين.

وانتشرت هذه البدعة في الأمة الإسلامية، وهؤلاء الجهمية معطلة في الصفات ينكرون الصفات، ومنهم من أنكر الأسماء مع الصفات، وهذه الأسماء التي يضيقها الله - سبحانه - إلى نفسه جعلوها إضافات وليس حقيقة، أو أنها أسماء لبعض مخلوقاته؛ فالسميع عندهم بمعنى من خلق السمع في غيره وال بصير كذلك، وهكذا.

ومنهم من أنكر أن يكون الله متصفًا بالإثبات أو العدم، فقالوا: لا يجوز أن ثبت لله صفة أو نفهي عنه صفة؛ حتى قالوا: لا يجوز أن نقول عنه: إنه موجود ولا إنه معدوم؛ لأننا إن قلنا بأنه موجود شبهاً بالموجودات، وإن قلنا بأنه معدوم شبهاً بالمعدومات؛ فنقول: لا موجود ولا معدوم؛ فكابروا المعقول، وكذبوا المنقول، وهذا لا يمكن؛ لأن تقابل الوجود والعدم من تقابل النقيضين اللذين لا يمكن ارتفاعهما ولا اجتماعهما، بل لا بد أن يوجد أحدهما، فوصف الله بذلك تشبيه له بالممتنعات على قاعدتهم.

ومذهبهم في القضاء والقدر: الجبر، فيقولون: إن الإنسان مجبر على عمله يعمل بدون اختياره إن صلى؛ فهو مجبر، وإن قتل؛ فهو مجبر، وهكذا؛ فعطّلوا بذلك حكمة الله لأنَّه إذا كان كل عامل مجرراً على عمله لم يكن هناك حكمة في الثواب والعقاب، بل بمجرد المشيئة يعاقب

هذا ويثيب هذا، وبذلك عطلوا عن الفاعلين أوصاف المدح والذم، فلا يمكن أن تمدح إنساناً أو تذمه؛ لأنَّ العاصي مجبر والمطيع مجبر.

ويقال لهم: إنكم إذا قلتم ذلك أثبتتم أنَّ الله أظلم الظالمين؛ لأنَّه كيف يعاقب العاصي وهو مجبر على المعصية؟ ويثيب الطائع وهو مجبر على طاعته؟ فيكون أعطى من لا يستحق، وعاقب من لا يستحق، وهذا ظلم.

فقالوا: هذا ليس بظلم؛ لأنَّ الظلم تصرف المالك في غير ملكه، وهذا تصرف من المالك في ملكه يفعل به ما يشاء.

وأجيب: بأنَّه باطل؛ لأنَّ المالك إذا كان متصفًا بصفات الكمال لن يخلف وعده، وقد قال الله تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الظَّلَمِ حَتَّىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضَبًا» [طه: ١١٢]، فلو أخلف هذا الوعد؛ لكان نقصاً في حقه وظلماً لخلقه، حيث وعدهم فأخلفهم.

ومذهبهم في أسماء الإيمان والدين الإرجاء، فيقولون: إنَّ الإيمان مجرد اعتراف الإنسان بالخالق على الوصف المعطل عن الصفات حسب طريقتهم، وأنَّ الأقوال والأعمال لا مدخل لها في الإيمان، وأنَّ الإيمان لا يزيد ولا ينقص. ومن هذه الأمور الثلاثة قالوا: إنَّ أفسق وأعدل عباد الله في الإيمان سواء، بل قالوا: إنَّ فرعون مؤمن كامل الإيمان، وجبريل مؤمن كامل الإيمان، لكن فرعون كفر؛ لأنَّه أدعى الربوبية لنفسه فقط، فصار بذلك كافراً.

قال ابن القيم عنهم:

والناس في الإيمان شيء واحد كالمشط عند تماثل الأسنان فمذهبهم من أثبت المذاهب إن لم نقل أثبتها، لكن أثبت منه

بَلْ أَخْرَجُوهُمْ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ الشَّتَّىْنِ وَالسَّبْعِينَ فِرْقَةً، وَهُمْ الرَّافِضَةُ وَالْجَهَمِيَّةُ، وَيُسَبِّبُ الرَّافِضَةَ حَدَثَ الشَّرْكُ وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ.

الثانية عشرة: ما يلقي به بِهِ اللَّهُ أَكْبَرُ من شدة النزع.

مذهب الرافضة، حتى قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «إن جميع البدع أصلها من الرافضة»؛ فهم أصل البليئة في الإسلام، وللهذا قال المؤلف: «آخر جهم بعض أهل العلم من الشتتين والسبعين فرقة»، ولعل الصواب من الثلاث والسبعين فرقة، أو أن الصواب آخر جهم إلى الشتتين والسبعين؛ أي: آخر جهم من الثالثة التي كان عليها الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه؛ لأن المعروف أن هذه الأمة تفترق على ثلاث وسبعين فرقة، كلها في النار إلا واحدة، وهي من كانت على ما كان عليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه.

وصدق رحمه الله في قوله عن هاتين الطائفتين الرافضة والجهمية: «شر أهل البدع». وقد قتل الجهم بن صفوان سلمة بن أحوز صاحب شرطة نصر بن سيار لأنَّه أظهر هذا المذهب ونشره.

وقول المؤلف: «ويُسَبِّبُ الرَّافِضَةَ حَدَثَ الشَّرْكُ، وَعِبَادَةُ الْقُبُورِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ بَنَى عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ»، وللهذا يجب الحذر من بدعتهم وبدعة الجهمية وغيرها، ولا شك أنَّ البدع دركات بعضها أسفل من بعض؛ فعلى المرء الحذر من البدع، وأن يكون متبعاً لمنهج السلف الصالح في هذا الباب وفي غيره.

● **الثانية عشرة: ما يلقي به بِهِ اللَّهُ أَكْبَرُ من شدة النزع: تؤخذ من قولها: «طُفِقَ يَطْرُحُ خَمِيسَةَ لِهِ عَلَى وَجْهِهِ، إِذَا اغْتَمَ بِهَا كَشْفَهَا»، وَفِي هَذَا دَلِيلٍ عَلَى شَدَّةِ نَزْعِهِ، وَهُكْذَا كَانَ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْرُضُ وَيَوْعُكُ كَمَا يَوْعُكُ**

الثالثة عشرة: مَا أَكْرَمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ .

الرابعة عشرة: التَّضْرِيْحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ .

الرجلان^(١) من الناس، وهذا من حكمة الله - عز وجل -؛ فهو يَعْلَمُ شدد عليه البلاء في مقابلة دعوته وأذني إيزاده عظيمًا، وكذلك أيضًا فيما يصيبه من الأمراض يضاعف عليه، والحكمة من ذلك لأجل أن ينال أعلى درجات الصبر؛ لأنَّ الإنسان إذا ابتلي بالشر وصبر كان ذلك أرفع لدرجته، والصبر درجة عالية لا تُنال إلا بوجود أسبابها، ومنها الابتلاء؛ فيصبر ويحتسب حتى ينال درجة الصابرين.

● **الثالثة عشرة: مَا أَكْرَمَ بِهِ مِنَ الْخُلَّةِ :** ويدل عليها قوله يَعْلَمُ: «إِنَّ اللَّهَ أَتَخْذَنِي خَلِيلًا كَمَا أَتَخْذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا»، ولا شك أنَّ هذه الكرامة عظيمة؛ لأننا لا نعلم أحدًا نال هذه المرتبة إلا رسول الله يَعْلَمُ وإبراهيم يَعْلَمُ.

● **الرابعة عشرة: التَّضْرِيْحُ بِأَنَّهَا أَعْلَى مِنَ الْمَحَبَّةِ :** ودليل ذلك أنَّه يَعْلَمُ كان يحب أبي بكر، وكان أحب الناس إليه؛ فأثبتت له المحبة، ونفي عنه الخلة؛ فدلل هذا على أنَّها أعلى من المحبة، والتصریح ليس من هذا الحديث فقط، بل بضميه إلى غيره؛ فقد ورد من حديث آخر أنَّه صرَّح: «بأنَّ أبا بكر أحب الرجال إليه»^(٢)، ثم قال هنا: «لو كنت متخدًا من أمتي خليلًا؛ لاتخذت أبا بكر خليلًا» فدلل على أنَّ الخلة أعلى من المحبة.

(١) أخرجه: البخاري في (المرضى)، باب أشد الناس بلاء الأنبياء، ٥٦٤٨، ومسلم في (البر والصلة)، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن، ٢٥٧١؛ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) من حديث عمرو بن العاص، رواه: البخاري (كتاب الفضائل)، باب فضائل أبي بكر، رقم ٣٦٦٢، ومسلم (كتاب الفضائل)، باب فضائل أبي بكر، ١٨٥٦/٤).

الخامسة عشرة: التَّصْرِيفُ بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ.

السادسة عشرة: الإِشَارَةُ إِلَى خِلَاقِهِ.

● **الخامسة عشرة: التَّصْرِيفُ بِأَنَّ الصَّدِيقَ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ:** تؤخذ من قوله ﷺ: «ولو كنت متَّخداً من أمتي خليلاً؛ لأنَّكَ اتَّخذت أبي بكر خليلاً» فلو كان غيره أفضل منه عند النبي ﷺ؛ لكان أحق بذلك.

ومن المسائل الهامة أيضاً: أنَّ الأفضلية في الإيمان والعمل الصالح فوق الأفضلية بالنسبة؛ لأنَّنا لو راعينا الأفضلية بالنسبة؛ لكان حمزة بن عبد المطلب والعباس رضي الله عنهما أحق من أبي بكر في ذلك، ومن ثم قدم أبو بكر رضي الله عنه على علي بن أبي طالب وغيره من آل النبي ﷺ.

● **السادسة عشرة: الإِشَارَةُ إِلَى خِلَاقِهِ:** لم يقل التَّصْرِيفُ، وإنما قال: الإِشَارَةُ؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يقل: إنَّ أبي بكر هو الخليفة من بعده، لكن لما قال: «لو كنت متَّخداً من أمتي خليلاً، لأنَّكَ اتَّخذت أبي بكر خليلاً» علِمَ أنَّه رضي الله عنه أولى الناس برسول الله ﷺ؛ فيكون أحق الناس بخلافته.

* * *

بابٌ

مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا
أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ

هذا الباب له صلة بما قبله، وهو أن الغلو في قبور الصالحين يصيّرها أوثاناً تُعبد من دون الله. أي: يقول الأمر بالغالين إلى أن يعبدوا هذه القبور أو أصحابها. والغلو: مجاوزة الحد مدحاً أو ذمّاً، والمراد هنا مدحاً. والقبور لها حق علينا من وجهين:

- ١ - أن لا نفرط فيما يعجب لها من الاحترام؛ فلا تجوز إهانتها ولا الجلوس عليها، وما أشبه ذلك.
- ٢ - أن لا نغلو فيها فتتجاوز الحد.

وفي «صحيحة مسلم» قال علي بن أبي طالب لأبي الهياج الأستدي: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع تمثالاً إلا طمسه، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»^(١)، وفي رواية: «ولا صورة إلا طمستها». والقبر المشرف: هو الذي يتميز عن سائر القبور؛ فلا بد أن يسوى ليساويها لئلا يظن أن لصاحب هذا القبر خصوصية ولو بعد زمن؛ إذ هو وسيلة إلى الغلو فيه.

قوله: «الصالحين»: يشمل الأنبياء والأولياء، بل ومن دونهم.

(١) في (كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، ٦٦٦/٢).

رَوَى مَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّأِ»؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ

قوله: «أوثانًا»: جمع وثن، وهو كل ما يُنصب للعبادة، وقد يقال له: صنم، والصنم: تمثال مُمثّل؛ فيكون الوثن أعم. ولكن ظاهر كلام المؤلف أنَّ كل ما يعبد من دون الله يُسمى وثناً، وإن لم يكن على تمثال نصب؛ لأنَّ القبور قد لا يكون لها تمثال يُنصب على القبر فيعبد.

قوله: «تَعْبُدُ مِنْ دُونَ اللَّهِ» أي: من غيره، وهو شامل لما إذا عبدت وحدها أو عبدت مع الله؛ لأنَّ الواجب في عبادة الله إفراده فيها، فإذا قرَن بها غيره صارت عبادة لغير الله، وقد ثبت في الحديث القدسي أنَّ الله تعالى يقول: «أَنَا أَغْنِيُ الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مِنْ عَمَلِ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي تَرَكْتَهُ وَشَرَكَهُ»^(١).

* * *

قوله: «فِي الْمُوَطَّأِ»: كتاب مشهور، من أصح الكتب؛ لأنَّه رحمة الله تحرَّى فيه صحة السندي، وسنده أعلى من سند البخاري لقربه من الرسول ﷺ، وكلَّما كان السندي أعلى كان إلى الصحة أقرب، وفيه مع الأحاديث آثار عن الصحابة، وفيه أيضًا كلام ويبحث للإمام مالك نفسه. وقد شرحه كثير من أهل العلم^(٢)، ومن أوسع شروحه وأحسنها في الرواية والدرایة: «التمهيد» لابن عبد البر، وهذا - أعني: «التمهيد» - فيه علم كثير.

قوله: «اللَّهُمَّ»: أصلها: يا الله! فحذفت يا النداء لأجل البداءة

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: مسلم (كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله)، ٤/٢٢٨٩.

(٢) ومنها: «المتنقى» لأبي الوليد الباقي، و«شرح موطأ مالك» للزرقاني، و«أوجز المسالك إلى موطأ مالك» للكندعلوي، و«تنوير الحوالك» للسيوطى.

لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنَا يَعْبُدُ، اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ

باسم الله، وعوض عنها الميم الدالة على الجمع؛ فكأن الداعي جمع قلبه على الله، وكانت الميم في الآخر لأجل البداءة باسم الله.

قوله: «لا تجعل قبري وثنا يعبد»: لا: للدعاء؛ لأنها طلب من الله، وتجعل: تصير، والمفعول الأول لها: «قبري»، والثاني: «وثنا».

وقوله: «يعبد»: صفة لوثن، وهي صفة كاشفة؛ لأن الوثن هو الذي يعبد من دون الله. وإنما سأله النبي ﷺ ذلك لأن من كان قبلنا جعلوا قبور أنبيائهم مساجد وعبدوا صالحهم، فسأل النبي ﷺ ربّه أن لا يجعل قبره وثنا يعبد؛ لأن دعوته كلها بالتوحيد ومحاربة الشرك.

قوله: «اشتد»: أي: عظيم.

قوله: «غضب الله»: صفة حقيقة ثابتة لله - عز وجل - لا تمثل غضب المخلوقين لا في الحقيقة ولا في الأثر. وقال أهل التأويل: غضب الله هو الانتقام ممن عصاه، وبعضهم يقول: إرادة الانتقام ممن عصاه.

وهذا تحريف للكلام عن موضعه؛ لأن النبي ﷺ لم يقل: انتقم الله، وإنما قال: اشتدد غضب الله، وهو ﷺ يعرف كيف يعبر، ويعرف الفرق بين غضب الله وبين الانتقام، وهو أنسح الخلق وأعلم الخلق بربيه، فلا يمكن أن يأتي بكلام وهو يريد خلافه؛ لأنه لو أتى بذلك لكان ملتبساً، وحاشاه أن يكون كذلك؛ فالغضب غير الانتقام وغير إرادة الانتقام؛ فالغضب صفة حقيقة ثابتة لله تليق بجلاله لا تمثل غضب المخلوق، لا في الحقيقة ولا في الأثر.

وهناك فروق بين غضب المخلوق وغضب الخالق، منها:

١ - غضب المخلوق حقيقته هو: غليان دم القلب، وجمرة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم حتى يفور، أما غضب الخالق؛ فإنه صفة لا تماثل هذا، قال تعالى: ﴿لَيْسَ كِمْلَهُ شَقٌّ وَهُوَ الْسَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

٢ - أن غضب الآدمي يؤثر آثاراً غير محمودة؛ فالآدمي إذا غضب قد يحصل منه ما لا يحمد، فيقتل المغضوب عليه، وربما يطلق زوجته، أو يكسر الإناء، ونحو ذلك، أمّا غضب الله؛ فلا يترتب عليه إلا آثار حميدة لأنّه حكيم؛ فلا يمكن أن يترتب على غضبه إلا تمام الفعل المناسب الواقع في محله. فغضب الله ليس كغضب المخلوقين، لا في الحقيقة ولا في الآثار، وإذا قلنا ذلك؛ فلا نكون وصفنا الله بما يماثل صفات المخلوقين، بل وصفناه بصفة تدلّ على القوة وتمام السلطان؛ لأنّ الغضب يدلّ على قدرة الغاضب على الانتقام وتمام سلطانه؛ فهو بالنسبة للخالق صفة كمال، وبالنسبة للمخلوق صفة نقص. ويدلّ على بطلان تأويل الغضب بالانتقام قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا ءا سَفُونَا أَنْتَقَمْنَا مِنْهُ﴾ [الزخرف: ٥٥]. فإنّ معنى ﴿ءَاسَفُونَا﴾: أغضبونا؛ فجعل الانتقام غير الغضب، بل أثراً مترتبًا عليه؛ فدلّ هذا على بطلان تفسير الغضب بالانتقام.

واعلم أنَّ كل من حرف نصوص الصفات عن حقيقتها وعما أراد الله بها رسوله؛ فلا بد أن يقع في زلة ومهلكة؛ فالواجب علينا أن نسلم لما جاء به الكتاب والسنّة من صفات الله تعالى على ما ورد إثباتاً بلا تمثيل وتنزيهاً بلا تعطيل.

اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»^(١).

قوله: «اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»: أي: جعلوها مساجد؛ إما بالبناء عليها، أو بالصلاحة عندها؛ فالصلاحة عند القبور من اتخاذها مساجد، والبناء عليها من اتخاذها مساجد.

وهنا نسأل: هل استجواب الله دعوة نبيه ﷺ بأن لا يجعل قبره وثنا يعبد، أم اقتضت حكمته غير ذلك؟

الجواب: يقول ابن القيم: إن الله استجاب له؛ فلم يذكر أن قبره ﷺ جعل وثنا، بل إنَّه حمي بثلاثة جدران؛ فلا أحد يصل إليه حتى يجعله وثنا يعبد من دون الله، ولم يسمع في التاريخ أنَّه جعل وثنا.

قال ابن القيم في «النوينة»:

فأجاب رب العالمين دعاءه وأحاطه بثلاثة الجدران
صحيح أنَّه يوجد أناس يغلون فيه، ولكن لم يصلوا إلى جعل قبره وثنا، ولكن قد يعبدون الرسول ﷺ ولو في مكان بعيد، فإن وجد من يتوجه له ﷺ بدعائه عند قبره؛ فيكون قد اتَّخذه وثنا، لكن القبر نفسه لم يجعل وثنا.

* * *

(١) رواه: مالك في «الموطأ» (١٧٢/١) وابن سعد في «الطبقات» (٢/٢٤٠) عن عطاء بن يسار مرسلاً، وعبد الرزاق (١٠٦/١) وابن أبي شيبة (٣٤٥/٣) عن زيد بن أسلم مرسلاً، ووصله أحمد (٢٤٦/٢) والحميدي برقم (١٠٢٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٨٣، ٧/٣١٧) عن أبي هريرة، وصححه البزار وابن عبد البر؛ كما في «تنوير الحوالك» (١/١٨٦)، و«شرح الزرقاني» (١/٣٥١).

ولابن جرير يستدله،

قوله: «ولابن جرير»: هو محمد بن جرير بن يزيد الطبرى، الإمام المشهور في التفسير توفي سنة ٣١٠ هـ. وتفسيره: هو أصل التفسير بالأثر، ومرجع لجميع المفسرين بالأثر، ولا يخلو من بعض الآثار الضعيفة، وكأنه يريد أن يجمع ما روى عن السلف من الآثار في تفسير القرآن، ويدع للقارئ الحكم عليها بالصحة أو الضعف بحسب تتبع رجال السنن، وهي طريقة جيدة من وجهه، وليس جيدة من وجه آخر. فجيدة من جهة أنها تجمع الآثار الواردة حتى لا تضيع، وربما تكون طرقها ضعيفة ويشهد بعضها البعض، وليس جيدة من جهة أن القاصر بالعلم ربما يخلط الغث بالسمين ويأخذ بهذا وهذا، لكن من عرف طريقة السنن، وراجع رجال السنن، ونظر إلى أحوالهم وكلام العلماء فيهم؛ علم ذلك. وقد أضاف إلى تفسيره بالأثر: التفسير بالنظر، ولا سيما ما يعود إلى اللغة العربية، ولهذا دائماً يرجح الرأي ويستدلّ له بالشواهد الواردة في القرآن وعن العرب.

ومن الناحية الفقهية؛ فالطبرى مجتهد، لكنه سلك طريقة خالف غيره فيها بالنسبة للإجماع؛ فلا يعتبر خلاف الرجل والرجلين، وينقل الإجماع ولو خالف في ذلك رجل أو رجلان، وهذه الطريقة تؤخذ عليه؛ لأن الإجماع لا بد أن يكون من جميع أهل العلم المعتبرين في الإجماع، وقد يكون الحق مع هذا الواحد المخالف.

والعجب أنّي رأيت بعض المتأخرین يجذرون الطلبة من تفسيره؛ لأنّه مملوء على زعمهم بالإسرايليات، ويقولون: عليكم بـ«تفسير الكشاف» للزمخشري وما أشبه ذلك، وهو لاء مخطئون؛ لأنّهم لجهلهم بفضل التفسير بالأثار عن السلف واعتزازهم بأنفسهم وإعجابهم بآرائهم صاروا يقولون هذا.

عَنْ سُفِيَّانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّهَ وَالْعَزَى﴾^(١).

قوله: «عن سفيان»: إما سفيان الثوري، أو ابن عبيدة، وهذا مبهم، والمبهم يمكن معرفته بمعرفة شيوخه وتلاميذه، وفي الشرح - أعني «تيسير العزيز الحميد» - يقول: الظاهر أنه الثوري.

قوله: «عن مجاهد»: هو مجاهد بن جبر المكي، إمام المفسرين من التابعين، ذكر عنه أنه قال: «عرضت المصحف على عبد الله بن عباس رضي الله عنهما من فاتحته إلى خاتمه؛ فما تجاوزت آية إلا ووقفت عندها أسأله عن تفسيرها».

قوله: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ﴾: الهمزة: للاستفهام، والمراد به التحقيق، والخطاب لعبدي هذه الأصنام اللات والعزى... إلخ.

لما ذكر الله تعالى قصة المعراج وما حصل فيه من الآيات العظيمة التي قال عنها: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ أَيْمَنِ رَبِّهِ الْكَبْرَى﴾؛ قال: ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّهَ وَالْعَزَى﴾؛ أي: ما نسبة هذه الأصنام للآيات الكبيرة التي رأها النبي ﷺ ليلة المعراج.

قوله: ﴿اللَّاتَ﴾، «كان يلت لهم...» إلخ: على قراءة التشديد: من لَتْ يلت؛ فهو لاث. أما على قراءة التخفيف؛ فوجهها أنها خفت لتسهيل الكلام؛ أي: حذف منها التضعيف تخفيفاً. وقد سبق أنهم قالوا: إن اللات من الإله. وأصله: رجل كان يلت السوق للحجاج، فلما مات؛ عظموه، وعكفوا على قبره، ثم جعلوه إلهاً، وجعلوا التسمية الأولى مقتنة بالتسمية الأخيرة؛ فيكون أصله من لَتْ السوق، ثم جعلوه من الإله، وهذه على قراءة التخفيف أظهر من التشديد؛ فالتحريف يرجح أنه

قال: «كَانَ يَلْتُ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ». . .
 وكذا قال أبو الجوزاء، عن ابن عباس: «كَانَ يَلْتُ السَّوِيقَ
 للحجاج»^(١).

من الإله، والتشديد يرجح أن أصله رجل يلت السويق. وغلوا في قبره،
 وقالوا: هذا الرجل المحسن الذي يلت السويق للحجاج ويطعمهم إيمان، ثم
 بعد ذلك عبدوه؛ فصار الغلو في القبور يصيّرها أوثاناً تبعد من دون الله.

وفي هذا التحذير من الغلو في القبور، ولهذا نهي عن تحصيصها
 والبناء عليها والكتابة عليها خوفاً من هذا المحظور العظيم الذي يجعلها
 تُعبد من دون الله، وكان الرسول ﷺ يأمر إذا بعث بعثاً: بأن لا يدعوا قبراً
 مشرقاً إلا سووها^(٢)؛ لعلمه أنه مع طول الزمان سيقال: لو لا أن له مزينة ما
 اختلف عن القبور؛ فالذي ينبغي أن تكون القبور متساوية لا ميزة لواحد
 منها عن البقية.

قوله: «السويق»: هو عبارة عن الشعير يحمص، ثم يطحون، ثم
 يخلط بتمر أو شبهه، ثم يؤكل.

قوله: «كان يلت لهم السويق، فمات، فعكفو على قبره» يعني:
 ثم عبدوه وجعلوه إلهًا مع الله.

قوله: «وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: كان يلت السويق
 للحجاج»: والغريب أن الناس في جاهليتهم يكرمون حجاج بيت الله،
 ويلتون لهم السويق، وكان العباس أيضاً يسكنى لهم من زمزم، وربما يجعل
 في زمزم نبيضاً يحليه زبيباً أو نحوه، وفي الوقت الحاضر صار الناس

(١) رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب «أفرأيتم اللات والعزى»)، ٣٩٩/٣.

(٢) أخرجه: مسلم في (اللباس)، ١٦٦٤/٣).

**وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: «لَعْنُ
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَخَذِّلِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ»**

بالعكس يستغلون الحجاج غاية الاستغلال - والعياذ بالله -؛ حتى يبيعوا عليهم ما يساوي ريالاً بريالين وأكثر حسب ما يتيسر لهم، وهذا في الحقيقة خطأ عظيم؛ لأنَّ الله تعالى يقول: «وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ إِلَّا حَكَامٌ يُظْلِمُونَ نُذْقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيرٍ» [الحج: ٢٥]؛ فكيف بمن يفعل الإلحاد؟!

قوله: «اللعن»: هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله، ومعنى «العن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ»؛ أي: دعا عليهم باللعنة.

قوله: «زائرات القبور»: زائرات: جمع زائرة، والزيارة هنا معناها: الخروج إلى المقابر، وهي أنواع:

منها ما هو سُنَّة، وهي زيارة الرجال للا تعاظم والدعاء للموتى. ومنها ما هو بدعة، وهي زيارتهم للدعاء عندهم وقراءة القرآن ونحو ذلك. ومنها ما هو شرك، وهي زيارتهم للدعاء الأموات والاستنجاد بهم والاستغاثة ونحو ذلك. وزائر: اسم فاعل يصدق بالمرأة الواحدة، وفي حديث أبي هريرة: «العن رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ زُوَارَاتِ الْقُبُورِ»^(١)؛ بتشدید الواو، وهي صيغة مبالغة تدل على الكثرة أي كثرة الزيارة.

قوله: «والمتخاذلين عليها المساجد»: هذا الشاهد من الحديث؛ أي: الذين يضعون عليها المساجد، وقد سبق أنَّ اتخاذ القبور مساجد له صورتان:

(١) رواه الإمام أحمد (٣٢٧/٢، ٣٥٦)، والترمذى (الجنازى)، باب ما جاء في كراهة زيارة القبور للنساء، ١٢/٤). - وقال: «حسن صحيح» -، وابن ماجه في الكتاب والباب السابقين (رقم ١٥٧٦)، وابن حبان (رقم ٧٨٩)، والبيهقي (٤/٧٨).

والسرج». رواه أهل السنّة^(١).

١ - أن يتخذها مصلّى يصلّى عندها.

٢ - بناء المساجد عليها.

قوله: «والسرج»: جمع سراج، توقد عليها السرج ليلاً ونهاراً تعظيمًا وغلوًّا فيها.

وهذا الحديث يدل على تحريم زيارة النساء للقبور، بل على أنَّه من كبائر الذنوب؛ لأنَّ اللعن لا يكون إلا على كبيرة، ويدل على تحريم اتخاذ المساجد والسرج عليها، وهو كبيرة من كبائر الذنوب لِلعن فاعله.

المناسبة للباب

إنَّ اتخاذ المساجد عليها وإسراجها غلو فيها؛ فيؤدي بعد ذلك إلى عبادتها.

مسألة: ما هي الصلة بين الجملة الأولى: «زائرات القبور»، والجملة الثانية «المتَّخذين عليها المساجد والسرج»؟ الصلة بينهما ظاهرة: هي أنَّ المرأة لِرقة عاطفتها وقلة تمييزها وضعف صبرها ربما تبعد أصحاب القبور تعطفاً على صاحب القبر؛ فلهذا قرناها بالمتَّخذين عليها المساجد والسرج.

(١) رواه: أنطيلاسي برقم (٢٧٣٣)، وأحمد (١/٢٢٩، ٢٢٧، ٣٢٤، ٣٣٧)، وابن أبي شيبة (٣٤٤/٣)، وأبو داود (كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور، ٥٥٨/٣)، والنسائي (كتاب الجنائز، باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور، ٩٥/٤)، والترمذني (الصلاوة، باب كراهة أن يتخذ على القبر مسجداً، رقم ٣٢٠) - وقال: «حديث حسن» -، وابن ماجه مختصراً (كتاب الجنائز، باب النهي عن زيارة القبور، رقم ١٥٧٥)، وابن حبان (رقم ٧٨٨)، والطرانبي في «الكبير» (١٢٧٢٥)، والحاكم (١/٣٧٤)، والبيهقي (٤/٢٧٨).

وهل يدخل في اتخاذ السرج على المقابر ما لو وضع فيها مصابيح
كهرباء لإثارتها؟

الجواب : أمّا في المواطن التي لا يحتاج الناس إليها ، كما لو كانت المقبرة واسعة وفيها موضع قد انتهى الناس من الدفن فيه ؛ فلا حاجة إلى إسراجه ، فلا يسرج ، أمّا الموضع الذي يقبر فيه فيسرج ما حوله ؛ فقد يقال بجوازه ؛ لأنّها لا تسرج إلا بالليل ؛ فليس في ذلك ما يدل على تعظيم القبر ، بل اتّخذ الإسراج للحاجة .

ولكن الذي نرى أنه ينبغي المنع مطلقاً للأسباب الآتية:

١ - أنه ليس هناك ضرورة.

٢- أن الناس إذا وجدوا ضرورة لذلك؛ فعندهم سيارات يمكن أن يقودوا الأنوار التي فيها ويتبين لهم الأمر، ويمكنهم أن يحملوا سراجاً معهم.

٣ - أَنَّهُ إِذَا فَتَحَ هَذَا الْبَابَ؛ فَإِنَّ الشَّرَّ سَيَّسِعُ فِي قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا يُمْكِنُ ضَبْطُهُ فِيمَا بَعْدَ، فَلَوْ فَرَضْنَا أَنَّهُمْ جَعَلُوا الإِلَاصَاءَ بَعْدَ صَلَةِ الْفَجْرِ وَدَفَنُوا الْمَيْتَ؛ فَمَنْ الَّذِي يَتَوَلَّ قَفْلَ هَذِهِ الإِلَاصَاءِ؟

الجواب: قد ترك، ثم يبقى كأنه متّخذ عليها السرج؛ فالذى نرى أنّه يمنع نهائياً. أمّا إذا كان في المقبرة حجرة يوضع فيها اللبن ونحوه؛ فلا يأس بإضاءتها لأنّها بعيدة عن القبور، والإضاءة داخلة لا تُشاهد؛ فهذا نرجو أن لا يكون به يأس.

والملهم أنَّ وسائل الشرك يجب على الإنسان أن يبتعد عنها ابتعاداً عظيماً، ولا يقدر للزمن الذي هو فيه الآن، بل يقدر للأزمان البعيدة؛ فالمسألة ليست هينة.

وفي الحديث ما يدل على تحريم زيارة النساء للقبور، وأنها من كبائر الذنوب، والعلماء اختلفوا في ذلك على ثلاثة أقوال:

القول الأول: تحريم زيارة النساء للقبور، بل إنها من كبائر الذنوب ل لهذا الحديث.

القول الثاني: كراهة زيارة النساء للقبور كراهة لا تصل إلى التحريم، وهذا هو المشهور من مذهب أحمد عن أصحابه؛ لحديث أم عطية: «نهينا عن اتباع الجنائز، ولم يعزم علينا»^(١).

القول الثالث: أنها تجوز زيارة النساء للقبور؛ لحديث المرأة التي من النبي ﷺ بها وهي تبكي عند قبر، فقال لها: «اتقى الله واصبري». فقالت له: إليك عنِّي؛ فإنك لم تصب بمثل مصيبي. فانصرفَ الرسول ﷺ عنها، فقيل لها: هذا رسول الله ﷺ. فجاءت إليه تعذر؛ فلم يقبل عذرها، وقال: «إنما الصبر عند الصدمة الأولى»^(٢)؛ فالنبي ﷺ شاهدها عند القبر ولم ينهاها عن الزيارة، وإنما أمرها أن تتقى الله وتصبر. ولما ثبت في «صحيحة مسلم»^(٣) من حديث عائشة الطويل، وفيه: أن النبي ﷺ خرج إلى أهل البقيع في الليل، واستغفر لهم ودعا لهم، وأن جبريل أتاه في الليل وأمره، فخرج ﷺ مختفيا عن عائشة، وزار ودعا ورجع، ثم أخبرها الخبر؛ فقالت: ما أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام

(١) رواه البخاري (كتاب الجنائز، باب اتباع النساء للجنائز، ١/٣٩٤)، ومسلم (كتاب الجنائز، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز، ٢/٦٤٦).

(٢) من حديث أنس، رواه: البخاري (كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، ١/٣٩٥)، ومسلم (كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى، ٢/٦٣٧).

(٣) في (كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور، ٢/٦٦٩).

عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين...» إلخ. قالوا: فعلمها النبي ﷺ دعاء زيارة القبور، وتعلّيمه هذا دليل على الجواز.

ورأيت قولًا رابعًا: أن زيارة النساء للقبور سنة كالرجال؛ لقوله ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور؛ فزوروها؛ فإنها تذكركم الآخرة»^(١)، وهذا عام للرجال والنساء. ولأنّ عائشة رضي الله عنها زارت قبر أخيها، فقال لها عبد الله بن أبي مليكة: أليس النبي ﷺ قد نهى عن زيارة القبور؟ قالت: إنّه أمر بها بعد ذلك^(٢). وهذا دليل على أنّه منسوخ.

والصحيح القول الأول، ويحاب عن أدلة الأقوال الأخرى: بأنّ الصريح منها غير صحيح، والصحيح غير صريح؛ فمن ذلك:

أولاً: دعوى النسخ غير صحيحة؛ لأنّها لا تقبل إلا بشرطين:

١ - تغدر الجمع بين النصين، والجمع هنا سهل وليس بمتعدّر؛ لأنّ يمكن أن يقال: إن الخطاب في قوله: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور؛ فزوروها»^(٣) للرجال، والعلماء اختلفوا فيما إذا خوطب الرجال بحكم: هل يدخل فيه النساء أو لا؟ وإذا قلنا بالدخول - وهو الصحيح -؛ فإنّ دخولهن في هذا الخطاب من باب دخول أفراد العام في العموم، وعلى هذا يجوز أن يخصص بعض أفراد العام بحكم يخالف العام، وهنا نقول: قد خصّ النبي ﷺ النساء من هذا الحكم، فأمره بالزيارة للرجل فقط؛ لأنّ

(١) (٣) من حديث بريدة، رواه: مسلم (كتاب الجنائز، باب استذان النبي ﷺ ربه - عز وجل - في زيارة قبر أمه، ٦٧٢/٢).

(٢) رواه: الحاكم (٣٧٦/١)، والبيهقي (٤/٧٨). وصححه الذهبي، وقال العراقي في «تخریج الإحياء» (٤/٤١٨): «رواه ابن أبي الدنيا في القبور والحاكم بإسناد جيد».

النساء أخرجن بالتخسيص من هذا العموم بلعن الزائرات، وأيضاً مما يبطل النسخ قوله: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»^(١)، ومن المعلوم أن قوله: «والمتخذين عليها المساجد والسرج» لا أحد يدعى أنه منسوخ؛ والحديث واحد؛ فادعاء النسخ في جانب منه دون آخر غير مستقيم، وعلى هذا يكون الحديث محكمًا غير منسوخ.

٢ - العلم بالتاريخ، وهنا لم نعلم التاريخ؛ لأن النبي ﷺ لم يقل: كنت لعنت من زار القبور، بل قال: «كنت نهيتكم»، والنهي دون اللعن. وأيضاً؛ فإن قوله: «كنت نهيتكم» خطاب للرجال، ولعن زائرات القبور خطاب للنساء فلا يمكن حمل خطاب الرجال على خطاب النساء، فإذا فالحديث لا يصح فيه دعوى النسخ.

وثانيًا: الجواب عن حديث المرأة وحديث عائشة؛ أن المرأة لم تخرج للزيارة قطعاً، لكنها أصيخت، ومن عظم المصيبة عليها لم تتمالك نفسها لتبقى في بيتها، ولذلك خرجت وجعلت تبكي عند القبر مما يدل على أن في قلبها شيئاً عظيماً لم تتحمّله حتى ذهبت إلى ابنها وجعلت تبكي عند قبره، ولهذا أمرها ﷺ أن تصبر؛ لأنَّه علم أنها لم تخرج للزيارة، بل خرجت لما في قلبها من عدم تحمل هذه الصدمة الكبيرة؛ فالحديث ليس صريحاً بأنها خرجت للزيارة، وإذا لم يكن صريحاً؛ فلا يمكن أن يعارض الشيء الصريح بشيء غير صريح.

وأما حديث عائشة؛ فإنها قالت للرسول ﷺ: «ماذا أقول؟ فقال: قولني: السلام عليكم»؛ فهل المراد أنها تقول ذلك إذا مرت، أو إذا

خرجت زائرة؟ فهو محتمل؛ فليس فيه تصريح بأنّها إذا خرجت زائرة؛ إذ من الممكن أن يراد به إذا مرت بها من غير خروج للزيارة، وإذا كان ليس صريحاً؛ فلا يعارضه الصریح.

وأما فعلها مع أخيها رضي الله عنهمَا؛ فإن فعلها مع أخيها لم يستدل عليها عبد الله بن أبي مُلينَةَ بلعنة زائرات القبور، وإنما استدل عليها بالنهي عن زيارة القبور مطلقاً؛ لأنَّه لو استدل عليها بالنهي عن زيارة النساء للقبور أو بلعنة زائرات القبور؛ لكننا ننظر بماذا ستتجهيه. فهو استدل عليها بالنهي عن زيارة القبور، ومعلوم أن النهي عن زيارة القبور كان عاماً، ولهذا أجابته بالنسخ العام، وقالت: إنَّه قد أمر بذلك، ونحن وإن كنَّا نقول: إن عائشة رضي الله عنها استدلت بلفظ العموم؛ فهي كغيرها من العلماء لا يعارض بقولها قول الرسول ﷺ، على أنه روى عنها؛ أنها خرجت لتدعوه؛ لأنَّها لم تشهد جنازته، لكن هذه الرواية طعن فيها بعض العلماء، وقال: إنَّها لا تصح عن عائشة رضي الله عنها، لكننا نبقى على الرواية الأولى الصحيحة؛ إذ ليس فيها دليل على أنَّ الرسول ﷺ نسخه، وإذا فهمت هي؛ فلا يعارض بقولها قول الرسول ﷺ.

* إشكال وجوابه :

في قوله: «زوارات القبور» ألا يمكن أن يحمل النهي على تكرار الزيارة لأن «زوارات» صيغة مبالغة؟

(١) رواه: ابن أبي شيبة (٣٤٣/٣)، والترمذني (الجناز، باب زيارة النساء القبور، ١١/٤). وفيه عننت ابن حرب، وهو مدلس؛ كما في «الجناز» للألباني (ص ١٨٢)، وذكر ابن القيم في «تهذيب السنن» (٤/٣٥٠): «أنه هو المحفوظ».

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير الأوثان.

الثانية: تفسير العبادة.

الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعِدْ إِلَّا مِمَّا يُخَافُ وَقُوَّةُ.

الجواب: هذا ممكن، لكننا إذا حملناه على ذلك؛ فإننا أضبنا دلالة المطلق «زارات».

والتضعيف قد يحمل على كثرة الفاعلين لا على كثرة الفعل؛ فـ«زوارات» يعني: النساء إذا كنَّ مئة كان فعلهن كثيراً، والتضعيف باعتبار الفاعل موجود في اللغة العربية، قال تعالى: «جَنَّتِ عَدَنِ مَفْتُحَةُ لَهُمُ الْأَبْوَابُ» [ص: ٥٠]، فلما كانت الأبواب كثيرة كان فيها التضعيف؛ إذ الباب لا يفتح إلا مرة واحدة، وأيضاً قراءة «حَتَّى إِذَا جَاءَهُوَهَا وَفُتِحَتْ» [الزمر: ٧٣]؛ فهي مثلها.

فالراجح تحريم زيارة النساء للمقابر، وأنها من كبائر الذنوب. وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢٤/٣٤٣).

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير الأوثان: وهي: كل ما عبد من دون الله، سواء كان صنماً أو قبراً أو غيره.

● الثانية: تفسير العبادة: وهي: التذلل والخضوع للمعبد خوفاً ورجاءً ومحبةً وتعظيمًا؛ لقوله: «لا تجعل قبري وثنا يعبد».

● الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يَسْتَعِدْ إِلَّا مِمَّا يُخَافُ من وقوعه: وذلك في قوله: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد».

الرابعة: قَرْنَهُ بِهَذَا اتَّخَادَ قُبُورِ الْأَنْبِيَاءِ مَسَاجِدَ.

الخامسة: ذِكْرُ شِدَّةَ الغَضَبِ مِنَ اللَّهِ.

السادسة: وَهِيَ مِنْ أَهْمَهَا: مَعْرِفَةُ صِفَةِ عِبَادَةِ الْلَّاتِ الَّتِي هِيَ مِنْ أَكْبَرِ الْأَوْثَانِ.

السابعة: مَعْرِفَةُ أَنَّهُ قَبْرُ رَجُلٍ صَالِحٍ.

الثامنة: أَنَّهُ اسْمُ صَاحِبِ الْقَبْرِ، وَذِكْرُ مَعْنَى التَّسْمِيَةِ.

● الرابعة: قوله: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور الأنبياء مساجد»: وذلك في قوله: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

● الخامسة: ذكر شدة الغضب من الله: تؤخذ من قوله: «اشتد غضب الله».

وفيه: إثبات الغضب من الله حقيقة، لكنه كغيره من صفات الأفعال التي نعرف معناها ولا نعرف كيفيةها.

وفيه أنه يتفاوت كما ثبت في الحديث الصحيح حديث الشفاعة: «إِنَّ رَبِّي غَضَبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضُبْ مِثْلَهُ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ»^(١).

● السادسة - وهي من أهمها -: معرفة صفة عبادة اللات التي هي من أكبر الأوثان: وذلك في قوله: «فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ».

● السابعة: معرفة أنه قبر رجل صالح: تؤخذ من قوله: «كَانَ يَلْتَهُمُ السَّوِيقَ»؛ أي: للحجاج؛ لأنَّه معظم عندهم؛ والغالب لا يكون معظماً إلا صاحب دين.

● الثامنة: أنه اسم صاحب القبر، وذكر معنى التسمية: وهو أنه كان يلْتَهُمُ السَّوِيقَ.

(١) مَرْ سَابِقًا (ص ٣٣٢).

التاسعة: لعنة زوارات القبور.

العاشرة: لعنة من أسرجها.

• التاسعة: لعنه زوارات القبور: أي: النبي ﷺ، وذكر رحمه الله لفظ: «زوارات القبور» مراعاةً للفظ الآخر.

• العاشرة: لعنه من أسرجها: وذلك في قوله: «والمتخدّلين عليها المساجد والسرج».

وهنا مسألة مهمة لم تذكر، وهي: أن الغلو في قبور الصالحين يصيّرها أوثاناً كما في قبر اللات، وهذه من أهم الوسائل، ولم يذكّرها المؤلّف رحمة الله، ولعله اكتفى بالترجمة عن هذه المسألة بما حصل للآلات، فإذا قيل بذلك؟ فله وجه.

مسألة: المرأة إذا ذهبت للروضة في المسجد النبوى لتصلّى فيها، فالقبر قريب منها، فتقف وتسلّم، ولا مانع فيه. والأحسن بعد عن الزحام ومخالطة الرجال، ولئلا يظنّ من يشاهدها أن المرأة يجوز لها قصد الزيارة؛ فيقع الإنسان في محدود، وتسليم المرأة على النبي ﷺ يبلغه حيث كان.



بابٌ

مَا جَاءَ فِي حِفَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ
وَسَدِّهِ كُلُّ طَرِيقٍ يُؤْصِلُ إِلَى الشُّرُكِ

قوله: «المصطفى»: أصلها: المصطفى، من الصفو، وهو خيار الشيء؛ فالنبي ﷺ أفضل المصطفين لأنّه أفضل أولي العزم من الرسل، والرسل هم المصطفون، المراد به: محمد ﷺ، والاصطفاء على درجات أعلىها اصطفاء أولي العزم من الرسل، ثم اصطفاء الرسل، ثم اصطفاء الأنبياء، ثم اصطفاء الصديقين، ثم اصطفاء الشهداء، ثم اصطفاء الصالحين.

قوله: «حماية»: من حمى الشيء، إذا جعل له مانعاً يمنع من يقرب حوله، ومنه حماية الأرض عن الرعي فيها، ونحو ذلك.

قوله: «جانب»: بمعنى جانب، والتوحيد: تفعيل من الوحدة، وهو إفراد الله تعالى بما يجب له من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

قوله: «وسد كل طريق»: أي: مع الحماية لم يدع الأبواب مفتوحة يلتحم إليها من شاء، ولكنه سد كل طريق يوصل إلى الشرك؛ لأنّ الشرك أعظم الذنوب، قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ٤٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: الشرك الأصغر لا يغفره الله؛ لعموم قوله: «أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ»، وعلى هذا؛ فجميع الذنوب دونه لقوله: «وَيَغْفِرُ مَا

وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى : «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عِنْتُمْ»^(١) الآية .

دون ذلك لمن يشاء^(٢)؛ فيشمل كبائر الذنوب وصغارها؛ فالشرك ليس بالأمر الهين الذي يتهاون به، فالشرك يفسد القلب والقصد، وإذا فسد القصد فسد العمل؛ إذ العمل مبناه على القصد، قال تعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَهَا ثُوَّقْ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُخْسِنُونَ ١٥ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَثْنَاثٌ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَنَاطَلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [هود: ١٥، ١٦]، وقال ﷺ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالثَّيَابِ»^(٣) .

إذاً؛ فالرسول ﷺ حمى جانب التوحيد حماية محكمة، وسد كل طريق يوصل إلى الشرك ولو من بعيد؛ لأنّ من سار على الدرب وصل، والشيطان يزيّن للإنسان أعمالسوء شيئاً فشيئاً حتى يصل إلى الغاية .

* * *

قوله: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ»: الجملة مؤكدة بثلاثة مؤكّدات: القسم، واللام، وقد، وهي مؤكدة لجميع مدخولها بأنّ رسول، وأنّه من أنفسهم، وأنّه عزيز عليه ما يشق علينا، وأنّه بالمؤمنين رؤوف رحيم؛ فالقسم منصب على كل هذه الأوصاف الأربعـةـ . والخطاب في قوله: «جَاءَكُمْ» قيل: للعرب؛ لقوله: «مِنْ أَنفُسِكُمْ»؛ فالرسول ﷺ من العرب، قال تعالى: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِ رَسُولًا مِنْهُمْ» [الجمعة: ٢]. ويُحتمل أن يكون عاماً للأمة كلها، ويكون المراد بالنفس هنا الجنس؛ أي: ليس من الجن ولا الملائكة، بل

(١) سورة التوبة: الآية ٢٨.

(٢) أخرجه: البخاري في (بدء الوجي)، برقم ١)، ومسلم في (الإمارة، ١٥١٥/٣).

هو من جنسكم؟ كما قال تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَارٍ وَحْدَةٌ» [الأعراف: ١٨٩].

وعلى الاحتمال الأول فيه إشكال؛ لأنَّ النبي ﷺ بُعثَ إلى جميع الناس من العرب والجم. ولكن يقال في الجواب: إنَّ خطوب العرب بهذا؛ لأنَّ ملة الله عليهم به أعظم من غيرهم، حيث كان منهم، وفي هذا تشريف لهم بلا ريب.

والاحتمال الثاني أولى؛ للعموم، ولقوله: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ» [آل عمران: ١٦٤]، ولما كان المراد العرب، قال: «مِنْ أَنفُسِهِمْ» لا «من أنفسهم»، قال الله تعالى: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِ مُرْسَلًا مِنْ أَنفُسِهِمْ»، وقال تعالى عن إبراهيم وإسماعيل: «رَبَّنَا وَابْنَنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ» [البقرة: ١٢٩]، وعلى هذا، فإذا جاءت «من أنفسهم»؛ فالمراد: عموم الأمة، وإذا جاءت «منهم»؛ فالمراد: العرب؛ فعلى الاحتمال الثاني لا إشكال في الآية.

قوله: «رسول»: أي: من الله كما قال تعالى: «رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِهِ يَتَّلَوُ حُكْمًا مُظَهَّرًا» [البينة: ٢]، وفعول هنا بمعنى مفعول؛ أي: مرسل.

و«مِنْ أَنْفُسِكُمْ»: سبق الكلام فيها.

قوله: «عَزِيزٌ»: أي: صعب؛ لأنَّ هذه المادة العين والزاي في اللغة العربية تدلُّ على الصلابة، ومنه: «أرض عزاز»؛ أي: صلبة قوية، والمعنى: أنَّه يصعب عليه ما يشق عليكم، ولهذا بعث بالحنفية السمحاء، وما خير بين شيئاً إلا اختار أيسراًهما ما لم يكن إثماً، وهذا من التيسير الذي بعث به الرسول ﷺ.

قوله: «مَا عَنْتُمْ» : **«ما»** : مصدرية، وليس موصولة؛ أي: عتكم؛ أي: مشقتكم؛ لأنَّ العَنْتَ بمعنى المشقة، قال تعالى: «ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنْتَ وَنَكِّمَ» [النساء: ٢٥] أي: المشقة. والفعل بعد **«ما»** يؤول إلى مصدر مرفوع، لكن بماذا هو مرفوع؟

يختلف باختلاف **«عَزِيزٌ»** إذا قلنا: بأن **«عَزِيزٌ»** صفة لرسول؛ صار المصدر المُؤَوَّل فاعلاً به؛ أي: عزيز عليه عتكم، وإن قلنا: عزيز خبر مقدم؛ صار عتكم مبتدأ، والجملة حينئذ تكون كلها صفة لرسول، أو يقال: عزيز مبتدأ، وعتكم فاعل سد مسد الخبر على رأي الكوفيين الذي أشار إليه ابن مالك في قوله: وقد يجوز نحو فائز أولو الرشد.

قوله: **«حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ»**: الحرص: بذل الجهد لإدراك أمر مقصود، والمعنى: باذل غاية جهده في مصلحتكم؛ فهو جامع بين أمرتين: دفع المكرره الذي أفاده قوله: **«عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ»**، وحصول المحبوب الذي أفاده قوله: **«حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ»**؛ فكان النبي ﷺ جاماً بين هذين الوصفين، وهذا من نعمة الله علينا وعلى الرسول ﷺ أن يكون على هذا الخلق العظيم الممثل بقوله تعالى: **«وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ»** [القلم: ٤].

قوله: **«بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ»**: **«بِالْمُؤْمِنِينَ»**: جار و مجرور خبر مقدم، و**«رَءُوفٌ رَّحِيمٌ»**: مبتدأ مؤخر، و**«رَّحِيمٌ»**: مبتدأ ثانٍ، وتقديم الخبر يفيد الحصر. والرأفة: أشد الرحمة وأرقها. والرحمة: رقة بالقلب تتضمن الحنو على المرحوم والعطاف عليه بجلب الخير له ودفع الضرر عنه.

وقولنا: رقة في القلب هذا باعتبار المخلوق، أمّا بالنسبة لله تعالى؛ فلا نفسّرها بهذا التفسير؛ لأنَّ الله تعالى ليس كمثله شيء، ورحمة الله

أعظم من رحمة المخلوق لا تدانيها رحمة المخلوق ولا تماثلها؛ فقد ثبت عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ مِنْهُ مَرْحَمٌ وَمَنْ يَرْحَمْ إِلَيْهِ إِنَّهُ إِلَيْهِ يَرْجَى رَحْمَةً»^(١). فمن يحصي هذه الرحمة التي في الخلق منذ خلقوا إلى يوم القيمة؟ ومن يستطيع أن يقدرها كيفية؟ لا أحد يستطيع إلا الله - عز وجل - الذي خلقها؟ فهذه رحمة واحدة، فإذا كان يوم القيمة رحم الخلق بتسع وتسعين رحمة بالإضافة إلى الرحمة الأولى، وهل هذه الرحمة تدانيها رحمة المخلوق؟ الجواب: أبداً، لا تدانيها، والقدر المشترك بين رحمة الخالق ورحمة المخلوق أنها صفة تقتضي الإحسان إلى المرحوم، ورحمة الخالق غير مخلوقة؛ لأنها من صفاته، ورحمة المخلوق مخلوقة؛ لأنها من صفاته؛ فصفات الخالق لا يمكن أن تنفصل عنه إلى مخلوق لأننا لو قلنا بذلك لقلنا بحلول صفات الخالق بالمخلوق، وهذا أمر لا يمكن؛ لأن صفات الخالق يتتصف بها وحده، وصفات المخلوق يتتصف بها وحده، لكن صفات الخالق لها آثار تظهر في المخلوق، وهذه الآثار هي الرحمة التي نراهم بها.

قوله: «إِلَّا مُؤْمِنٍ رَءُوفٌ رَّجِيمٌ»؛ أي: إن النبي ﷺ في غير المؤمنين ليس رءوفاً ولا رحيمًا، بل هو شديد عليهم كما وصفه الله هو وأصحابه بذلك في قوله: «مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُّ أَثَارَهُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ» [الفتح: ٢٩].

قوله: «فَإِنْ تَوَلُّوْا»؛ أي: أعرضوا مع هذا البيان الواضح بوصف

(١) من حديث أبي هريرة. رواه: «البخاري» (كتاب الأدب، باب جعل الله الرحمة في ملة جزء، ٩١/٤)، و«مسلم» (كتاب التوبه، باب في سعة رحمة الله، رقم ٢٧٥٢، ٢٧٥٣، ٢١٠٨/٤).

الرسول ﷺ. وهذا التفات من الخطاب إلى الغيبة؛ لأن التولي مع هذا البيان مكره، ولهذا لم يخاطبوا به؛ فلم يقل: فإن توليتم. والبلاغيون يسمونه التفافاً، ولو قيل: إنه انتقال؛ لكان أحسن.

قوله: «**فَقُلْ حَسِنَ اللَّهُ**»: الخطاب للنبي ﷺ؛ أي: قل ذلك معتمداً على الله، متوكلاً عليه، معتصماً به: حسي الله، وارتباط الجواب بالشرط واضح، أي: فإن أعرضوا؛ فلا يهمك إعراضهم، بل قل ب Lansanك وقلبك: حسي الله، و«**حَسِنَ**» خبر مقدم، ولفظ الجملة مبتدأ مؤخر ويجوز العكس بأن نجعل: «**حَسِنَ**» مبتدأ ولفظ الجملة خبر، لكن لما كانت حسب نكرة لا تعرف بالإضافة؛ كان الأولى أن نجعلها هي الخبر.

قوله: «**لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ**»: أي: لا معبد حق حقيق بالعبادة سوى الله - عز وجل -.

قوله: «**عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ**»: عليه: جار و مجرور متعلق بتوكلت، و قدّم للحصر. والتوكيل: هو الاعتماد على الله في جلب المنافع ودفع المضار مع الثقة به و فعل الأسباب النافعة.

قوله: «**عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ**» مع قوله: «**لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ**» فيها جمع بين توحيد الربوبية والعبودية، والله تعالى يجمع بين هذين الأمرين كثيراً، «**إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ**» [الفاتحة: ٥]، قوله: «**فَاعْبُدُهُ** وَ**تَوَكَّلْ عَلَيْهِ**» [هود: ١٢٣].

قوله: «**وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْغَيْبِ**»: الضمير يعود على الله - سبحانه - . و«**رَبُّ الْعَرْشِ**»؛ أي: خالقه، وإضافة الربوبية إلى العرش وإن كانت ربوبية الله عامة تشريفاً للعرش وتعظيمها له. ومناسبة التوكيل لقوله:

﴿رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾؛ لأنَّ من كان فوق كل شيء ولا شيء فوقه؛ فإنَّه لا أحد يغلبه، فهو جدير بأن يتوكَّل عليه وحده.

وقوله: «الْعَرْشُ» فسرَّه بعض الناس بالكرسي، ثمَّ فسَّرُوا الكرسي بالعلم، وحينئذ لا يكون هناك كرسي ولا عرش، وهذا التفسير باطل، والصحيح أنَّ العرش غير الكرسي، وأنَّ الكرسي غير العلم، ولا يصح تفسيره بالعلم، بل الكرسي من مخلوقات الله العظيمة الذي وسع السماوات والأرض، والعرش أعظم وأعظم، ولهذا وصفه بأنَّه عظيم بقوله تعالى: «وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ» [التوبه: ١٢٩]، وبأنَّه مجيد بقوله: «ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدِ» [البروج: ١٥] على قراءة كسر الدال، وبأنَّه كريم في قوله: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَبِيرِ» [المؤمنون: ١١٦]؛ لأنَّه أعظم المخلوقات التي بلغنا علمها وأعلاها لأنَّ الله استوى عليه. وفيه دليل على أنَّ كلمة العظيم يوصف بها المخلوق؛ لأنَّ العرش مخلوق، وكذلك الرحيم، والرؤوف، والحكيم.

ولا يلزم من اتفاق الأسمين اتفاق المسميين، فإذا كان الإنسان رؤوفاً؛ فلا يلزم أن يكون مثل الخالق، فلا تقل: إذا كان الإنسان سميَّا بصيراً علىَّا لزم أن يكون مثل الخالق؛ لأنَّ الله سمِيع بصيرٍ عليم، كما أن وجود الباري سبحانه لا يستلزم أن تكون ذاته كذوات الخلق؛ فإنَّ أسماء كذلك لا يستلزم أن تكون كأسماء الخلق، وهناك فرق عظيم بين هذان وهذا.

وقوله: «فَقُلْ حَسِبْتَ اللَّهَ»؛ أي: كافيني، وهكذا يجب أن يعلن المؤمن اعتماده على ربِّه، ولا سيما في مثل هذا المقام الذي يتخلَّى الناس عنه؛ لأنَّه قال: «فَإِنْ تَوَلَّا». وهذا الكلمة - كلمة الحَسْب - ثقال في

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا».....

الشدائد، قالها إبراهيم حين ألقى في النار، والنبي ﷺ وأصحابه حين قيل لهم: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَنًا وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ» [آل عمران: ١٧٣].

* (تبنيه): في سياقنا للأية الثانية فوائد نسأل الله أن ينفع بها.

* * *

قوله: «لا تجعلوا»: الجملة هنا نهي؛ فلا نافية، والفعل مجزوم وعلامة جزمه حذف النون، والواو فاعل.

قوله: «بيوتكم»: جمع بيت، وهو مقر الإنسان وسكنه، سواء كان من طين أو حجارة أو خيمة أو غير ذلك، وغالب ما يُراد به الطين والحجارة.

قوله: «قبوراً»: مفعول ثان لتجعلوا، وهذه الجملة اختلف في معناها؛ فمنهم من قال: لا تجعلوها قبوراً؛ أي: لا تدفنوا فيها، وهذا لا شك أنه ظاهر اللفظ، ولكن أورده على ذلك دفن النبي ﷺ في بيته وأجيب عنه بأنه من خصائصه ﷺ؛ فالنبي ﷺ دفن في بيته لسبعين:

١ - ما روي عن أبي بكر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «ما من نبي يموت إلا دفن حيث قُبض»^(١)، وهذا ضعفه بعض العلماء.

٢ - ما روت عائشة رضي الله عنها: «أنه خشي أن يتتخذ مسجدًا»^(٢).

(١) سبق (ص ٣٩٧).

(٢) سبق (ص ٣٩٧).

وقال بعض العلماء: المراد بـ«لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»؛ أي: لا تجعلوها مثل القبور، أي: المقبرة لا تصلون فيها، وذلك لأنَّه من المفترض عندهم أنَّ المقابر لا يُصلَّى فيها، وأيَّدوا هذا التفسير بأنَّ سبقها جملة في بعض الطرق: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم، ولا تجعلوها قبوراً»، وهذا يدلُّ على أنَّ المراد: لا تدعوا الصلاة فيها.

وكلا المعنيين صحيح؛ فلا يجوز أن يُدفن الإنسان في بيته، بل يُدفن مع المسلمين؛ لأنَّ هذه هي العادة المتَّبعة منذ عهد النبي ﷺ إلى اليوم، ولأنَّه إذا دُفِنَ في بيته؛ فإنَّه ربما يكون وسيلة إلى الشرك، فربما يعظُمُ هذا المكان، ولأنَّه يحرِّم من دعوات المسلمين الذين يدعون بالغفرة لأموات المسلمين عند زيارتهم للمقابر، ولأنَّه يضيق على الورثة من بعده فيسامون منه، وربما يستوحوشون منه، وإذا باعوه لا يُساوي إلا شيئاً قليلاً، ولأنَّه قد يحدث عنده من الصُّخْب واللَّعْب واللَّغُو والأفعال المحرَّمة ما يتنافى مع مقصود الشارع؛ فإنَّ الرسول ﷺ يقول: «زوروا القبور؛ فإنَّها تذكركم الآخرة»^(١).

وأمَّا أنَّ المعنى: لا تجعلوها قبوراً؛ أي: مثل القبور في عدم الصلاة فيها؛ فهو دليل على أنَّه ينبغي إن لم نقل: يجب أن يجعل الإنسان من صلاته في بيته ولا يخليه من الصلاة. وفيه أيضاً: أنَّه من المفترض عندهم أنَّ المقبرة لا يُصلَّى فيها.

إذاً؛ فيكون هذا النهي عن ترك الصلاة في البيوت لثلاً تشبه المقابر؛ فيكون فيه دليل واضح على أنَّ المقابر ليست محلَّاً للصلاحة، وهذا هو

(١) سبق (ص ٤٣١).

وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا،

الشاهد من الحديث للباب؛ لأن اتخاذ المقابر مساجد سبب قريب جدًا للشرك. واتخاذها مساجد سبق أن له مرتبتين:

الأولى: أن يبني عليها مسجدًا.

الثانية: أن يتخذها مصلى يقصدها ليصلّى عندها.

والحديث يدل على أن الأفضل: أن المرء يجعل من صلاته في بيته وذلك جميع النوافل؛ لقوله ﷺ: «أفضل صلاة المرء في بيته؛ إلا المكتوبة»^(١)، إلا ما ورد الشرع أن يفعل في المسجد، مثل: صلاة الكسوف، وقيام الليل في رمضان، حتى ولو كنت في المدينة النبوية؛ لأن النبي ﷺ قال ذلك وهو في المدينة، وتكون المضاعفة بالنسبة للفرائض أو النوافل التي تسن لها الجماعة.

قوله: «عِيدًا»: العيد: اسم لما يعتاد فعله، أو التردد إليه، فإذا اعتاد الإنسان أن يعمل عملاً كما لو كان كلما حال عليه الحال صنع طعاماً ودعا الناس؛ فهذا يسمى عيداً لأنّه جعله يعود ويذكر. وكذلك من العيد: أن تعتاد شيئاً فتتردد إليه، مثل: ما يفعل بعض الجهلة في شهر رجب وهو ما يسمى بالزيارة الرجبية، حيث يذهبون من مكة إلى المدينة، ويزورون كما زعموا قبر النبي ﷺ، وإذا أقبلوا على المدينة تسمع لهم صياحاً، وكانوا سابقاً يذهبون من مكة إلى المدينة على الحمير خاصة، ولما جاءت السيارات صاروا يذهبون على السيارات.

وأيهما المراد من كلام النبي ﷺ: الأول؛ أي العمل الذي يتكرر

(١) من حديث زيد بن ثابت، رواه: البخاري (كتاب الأذان، باب صلاة الليل، ٢٣٩/١)، ومسلم (كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، ٥٣٩/١).

وَصَلُوا عَلَيْهِ؟

بتكرر العام، أو التردد إلى المكان؟ الظاهر الثاني، أي: لا تترددوا على قبرى وتعتادوا ذلك، سواء قيَّدوه بالسنة أو بالشهر أو بالأسبوع؛ فإنه ﷺ نهى عن ذلك، وإنما يُزار لسبب، كما لو قدم الإنسان من سفر، فذهب إلى قبره فزاره، أو زاره ليتذَكَّر الآخرة كغيره من القبور.

وما يفعله بعض الناس في المدينة كلما صلَّى الفجر ذهب إلى قبر النبي ﷺ من أجل السلام عليه، فيعتاد هذا كل فجر، يظنُّون أنَّ هذا مثل زيارته في حياته؛ فهذا من الجهل، وما علموا أنَّهم إذا سلموا عليه في أي مكان؛ فإنَّ تسلیمهم يبلغه.

قوله: «وصَلُوا عَلَيْهِ»: هذا أمر، أي: قولوا: اللهم صلَّى على محمد، وقد أمر الله بذلك في قوله: **«إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوْا عَلَيْهِ وَسَلَّمُوا تَسْلِيمًا»** [الأحزاب: ٥٦].

وفضل الصلاة على النبي ﷺ معروف، ومنه أنَّ من صلَّى عليه مرَّة واحدة صلَّى الله عليه بها عشراً^(١). والصلاحة من الله على رسوله ليس معناها كما قال بعض أهل العلم: إنَّ الصلاة من الله الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار، ومن الأدميين الدعاء. فهذا ليس ب صحيح، بل إنَّ صلاة الله على المرء ثناهه عليه في الملاَّة الأعلى، كما قال أبو العالية وتبعه على ذلك المحققون من أهل العلم. ويدلُّ على بطلان القول الأول قوله تعالى: **«أَفَلَمْ يَرَوْا مَا بِالْأَرْضِ مَنْ زَرَّهُمْ وَرَحْمَةً»** [البقرة: ١٥٧]؛ فعطف الرحمة على الصلوات، والأصل في العطف المغايرة، ولأنَ الرحمة تكون لكل أحد، ولهذا أجمع العلماء على أنه يجوز أن تقول: فلان رحمه الله،

(١) أخرجه: مسلم في (الصلاحة)، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه، ١/٢٨٨.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادِ حَسَنٍ وَرَوَاهُ أَهْرَانٌ ثَقَاتٌ^(١).

واختلفوا: هل يجوز أن تقول: فلان صلى الله عليه؟ فمن صلَّى على محمد ﷺ مرة أثنتي الله عليه في الملا الأعلى عشر مرات، وهذه نعمة كبيرة.

قوله: «فَإِنْ صَلَاتُكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»: حيث: ظرف مبني على الضم في محل نصب، ويُقال فيها: حيث، وحوث، وحاث، لكنها قليلة. كيف تبلغه الصلاة عليه؟

الجواب: نقول: إذا جاء مثل هذا النص وهو من أمور الغيب؛ فالواجب أن يُقال: الكيف مجهول لا نعلم بأي وسيلة تبلغه، لكن ورد عن النبي ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةُ سِيَاحُبِّينَ فِي الْأَرْضِ يَبْلُغُونِي مِنْ أَمْتَنِي السَّلَامُ»^(٢)، فإن صحّ؛ فهذه هي الكيفية.

قوله: «رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواته ثقات»: هذا التعبير من الناحية الاصطلاحية، ظاهره أن بينهما اختلافاً، ولكننا نعرف أن الحسن: هو أن يكون الراوي خفيف الضبط؛ فمعناه أنّ فيه نوعاً من الثقة، فيجمع بين كلام المؤلف رحمه الله وبين ما ذكره عن رواية أبي داود بإسناد حسن:

(١) رواه: أحمد (٢/٣٦٧)، وأبو داود (كتاب المتناسك، باب زيارة القبور، ٥٣٤/٢) وسكت عنه.

وصححه التوزي في «الأذكار» (ص ٩٣)، وقال شيخ الإسلام في «الاقتضاء» (ص ٣٢١): «إسناده حسن، ورواته ثقات مشاهير، لكن عبد الله بن نافع الصانع الفقيه صاحب مالك فيه لين، لا يقدح في حديثه».

وحسن ابن حجر في «التاريخ الأذكار»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٣/٣١٣).

(٢) رواه: أحمد في «المستند» (١/٣٨٧)، والنسائي (كتاب السهو، باب السلام على النبي ﷺ)، (٣/٤٣) وغيرهما من حديث ابن مسعود.

وقال ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص ٢٣): «وهذا إسناد صحيح».

وَعَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةِ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ،

أن المراد بالثقة ليس غاية الثقة؛ لأنَّه لو بلغ إلى حد الثقة الغاية لكان صحيحاً؛ لأنَّ ثقة الرواية تعود على تحقق الوصفين فيه، وهما: العدالة والضبط، فإذا خف الضبط خفت الثقة، كما إذا خفت العدالة أيضاً تخف الثقة فيه. فيجمع بينهما على أنَّ المراد: مطلق الثقة، ولكنه لا شك فيما أرى أَنَّه إذا أعقب قوله: «حسن» بقوله: «رواته ثقات» أنه أعلى مما لو اقتصر على لفظ: «حسن». ومثل هذا ما يعبر به ابن حجر في «تقريب التهذيب» بقوله: «صَدُوقٌ يَهُمْ»، وأحياناً يقول: «صَدُوقٌ»، وصادق أقوى؛ فيكون توثيق الرجل الموصوف بصادق أشد من توثيق الرجل الذي يوصف بأنه يهم. لا يقول قائل: إنَّ كلمة يهم لا تزيده ضعفاً؛ لأنَّه ما من إنسان إلا ويهم. فنقول: هذا لا يصح؛ لأنَّ قولهم: (يهم) لا يعنون به الوهم الذي لا يخلو منه أحد، ولو لا أن هناك غلبة في أوهامه ما وصفوه بها.

* * *

قوله: «وعن علي بن الحسين»: هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، يُسمى بزير العابدين، من أفضل أهل البيت علمًا وزهداً وفقها. والحسين معروف: ابن فاطمة رضي الله عنها، وأبواه: علي رضي الله عنه.

قوله: «يجيء إلى فرجة»: هذا الرجل لا شك أَنَّه لم يتكرر مجئه إلى هذه الفرجة إلا لاعتقاده أَنَّ فيها فضلاً ومزيَّةً، وكونه يظنَّ أن الدعاء عند القبر له مزيَّةٌ فتح باب ووسيلة إلى الشرك، بل جميع العبادات إذا كانت عند القبر؛ فلا يجوز أن يعتقد أَنَّ لها مزيَّةً، سواء كانت صلاة أو

فَيَدْخُلُ فِيهَا، فَيَدْعُو، فَنَهَا، وَقَالَ: أَلَا أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ قَالَ:

«لَا تَتَخَذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَلْغِي أَيْنَ كُنْتُمْ».

دعاة أو قراءة، وللهذا نقول: تكره القراءة عند القبر إذا كان الإنسان يعتقد أن القراءة عند القبر أفضل.

قوله: «فَنَهَا»: أي: طلب منه الكف.

قوله: «أَلَا أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا»: قال: أحدهم والرجل واحد؛ لأنَّ الظاهر أنَّه كان عند أصحابه يحدثهم، فجاء هذا الرجل إلى الفرجة. و«أَلَا»: أداة عرض؛ أي: أعرض عليكم أن أحدهم. وفائتها: تنبيه المُخاطَب إلى ما يريد أن يحدثه به.

قوله: «عن أبي عن جدي»: أبوه: الحسين، وجده: علي بن أبي طالب.

قوله: «عن رسول الله ﷺ»: السند متصل، وفيه عنونة لكنها لا تضر؛ لأنَّها من غير مدلس، فتحمل على السماع.

قوله: «لَا تَتَخَذُوا قَبْرِي عِيدًا»: يقال فيه كما في الحديث السابق: أنَّه نهى أن يتخذ قبره عيداً يعتاد ويتكَرَّرُ إليه؛ لأنَّه وسيلة إلى الشرك.

قوله: «وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا»: سبق معناه.

قوله: «وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ يَلْغِي أَيْنَ كُنْتُمْ»: اللفظ هكذا، وأشك في صحته؛ لأنَّ قوله: «صَلُّوا عَلَيَّ» يقتضي أن يقال: فإن صلاتكم تبلغني؛ إلا أن يقال هذا من باب الطyi والنشر. والمعنى: صلوا علي وسلموا؛ فإن تسليمكم وصلاتكم تبلغني، وكأنه ذكر الفعلين والعلتين،

رَوَاهُ فِي «الْمُخْتَارَةِ»^(١).

لَكِنْ حذفَ مِنَ الْأُولَى مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الثَّانِيَةُ، وَمِنَ الثَّانِيَةِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأُولَى.

وقوله: «وَصَلُوا عَلَيْهِ» : سبق معناها ، والمراد: صلوا عليّ في أي مكان كتم ، ولا حاجة إلى أن تأتوا إلى القبر وتسلموا عليّ وتصلوا عليّ عنده.

قوله: «يَبْلُغُنِي» : تقدم كيف يبلغه ﷺ.

قوله: «رواه في المختارة» : الفاعل مؤلف المختارة ، والمختارة: اسم للكتاب؛ أي: الأحاديث المختارة . والمؤلف هو عبد الغني المقدسي ، من الحنابلة . وما أقل الحديث في الحنابلة ، يعني المحدثين ، وهذا من أغرب ما يكون ، يعني أصحاب الإمام أحمد أقل الناس تحديداً بالنسبة للشافعية . فالحنابلة غالب عليهم رحمهم الله الفقه مع الحديث ؛ فصاروا محدثين وفقهاء ، ولكنهم رحمهم الله بشر ، فإذا أخذ من هذا العلم صار ذلك زحاماً للعلم الآخر ، أما الأحناف ؛ فإنهم أخذوا بالفقه ، لكن قلت بضاعتهم في الحديث ، ولهذا يسمون أصحاب الرأي (يعني: العقل والقياس) ؛ لقلة الحديث عندهم ، والشافعية أكثر الناس عناية بالحديث والتفسير ، والمالكية كذلك ، ثم الحنابلة وسط ، وأقلهم في ذلك الأحناف مع أن لهم كتاباً في الحديث .

* * *

(١) رواه: البخاري في «التاريخ الكبير»، ٢/١٨٦، وأبو يعلى؛ كما في «مجمع الزوائد» (٤/٣). وقال الهيثمي: «وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره أبو حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله ثقات».

وفيه أيضاً علي بن عمر بن الحسين، مستور؛ كما في «الترtrib» (٢/٤١). ورواه أيضاً: الضياء في «المختارة»؛ كما في «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٢٢).

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية «براءة».

الثانية: إبعاده أمنته عن هذا الحمى غاية البعد.

الثالثة: ذكر حرصه علينا ورافقه ورحمته.

الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص مع أن زيارته من أفضل الأعمال.

الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة.

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير آية براءة. وسبق ذلك في أول الباب.

● الثانية: إبعاده ﷺ أمنته عن هذا الحمى غاية البعد: تؤخذ من قوله: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قيري عيдаً».

● الثالثة: ذكر حرصه علينا ورافقه ورحمته: وهذا مذكور في آية براءة.

● الرابعة: نهيه عن زيارة قبره على وجه مخصوص: تؤخذ من قوله: «ولا تجعلوا قيري عيداً»؛ فقوله: «عيداً» هذا هو الوجه المخصوص.

وزيارة قبر النبي ﷺ من أفضل الأعمال من جنسها؛ فزيارته فيها سلام عليه، وحقه ﷺ أعظم من غيره.

وأنا من حيث التذكير بالأخرة؛ فلا فرق بين قبره وقبر غيره.

● الخامسة: نهيه عن الإكثار من الزيارة: تؤخذ من قوله: «لا تجعلوا قيري عيداً»، لكنه لا يلزم منه الإكثار؛ لأنّه قد لا يأتي إلا بعد سنة، ويكون قد اتّخذه عيضاً؛ فإنّ فيه نوعاً من الإكثار.

السادسة: حَثَّهُ عَلَى النَّافِلَةِ فِي الْبَيْتِ .

السابعة: أَنَّهُ مُقَرَّرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصْلَى فِي الْمَقْبَرَةِ .

الثامنة: تَعْلِيلُ ذَلِكَ بِأَنَّ صَلَاتَةَ الرَّجُلِ وَسَلَامَةُ عَلَيْهِ يَتْلُغُهُ وَإِنْ بَعْدَ؛ فَلَا حَاجَةٌ إِلَى مَا يَتَوَهَّمُهُ مَنْ أَرَادَ الْقُرْبَ .

التاسعة: كَوْنُهُ ﷺ فِي الْبَرْزَخِ تُعَرَّضُ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ فِي الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ .

● السادسة: حثه على النافلة في البيت: تؤخذ من قوله: «ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً»، وسبق أن فيها معنين:

المعنى الأول: أن لا يقبر في البيت، وهذا ظاهر الجملة.

والثاني: الذي هو من لازم المعنى أن لا ترك الصلاة فيها.

● السابعة: أَنَّهُ مُتَقْرَرٌ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ لَا يُصْلَى فِي الْمَقْبَرَةِ: تؤخذ من قوله: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»؛ لأنَّ المعنى: لا تجعلوها قبوراً، أي: لا تتركوا الصلاة فيها على أحد الوجهين؛ فكأنَّه من المفترض عندهم أَنَّ المقابر لا يُصْلَى فيها.

● الثامنة: تعلييل ذلك بأنَّ صلاة الرجل وسلامه عليه يبلغه وإن بَعْدَ؛ فلا حاجة إلى ما يتوهّمه من أراد الْقُرْبَ: أي: كونه نهى ﷺ أن يجعل قبره بعيداً، العلة في ذلك: أَنَّ الصلاة تبلغه حيث كان الإنسان؛ فلا حاجة إلى أن يأتي إلى قبره، ولهذا نسلم ونصلّى عليه في أي مكان؛ فيبلغه السلام والصلاحة. ولهذا قال علي بن الحسين: «ما أنت ومن في الأندلس إلا سوء».

● التاسعة: كونه ﷺ في الْبَرْزَخِ تعرّض أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه: أي: فقط فكل من صلى عليه أو سلم عرضت عليه صلاته وتسليمه، ويؤخذ من قوله: «فَإِنْ تُسْلِمُوكُمْ يَبْلُغُنِي أَيْنَ كُتُمْ».

بَابٌ**ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوّلَانِ**

سبب مجيء المؤلف بهذا الباب لدحض حجة من يقول: إن الشرك لا يمكن أن يقع في هذه الأمة، وأنكروا أن تكون عبادة القبور والأولياء من الشرك؛ لأن هذه الأمة معصومة منه؛ لقوله عليه السلام: «إن الشيطان أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحرش بينهم»^(١).

والجواب عن هذا سبق عند الكلام على المسألة الثامنة عشرة من مسائل باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما.

قوله: «أن بعض هذه الأمة»: أي: لا كلها؛ لأن في هذه الأمة طائفتان لا تزال منتصورة على الحق إلى قيام الساعة، لكنه سيأتي في آخر الزمان ريح تقبض روح كل مسلم؛ فلا يبقى إلا شرار الناس.

قوله: «تَعْبُد»؛ بفتح التاء، وفي بعض النسخ: «يَعْبُد»؛ بفتح الياء المثلثة من تحت: فعلى قراءة «تَعْبُد» لا إشكال فيها؛ لأن «بعض» مذكر. وعلى قراءة «تَعْبُد»؛ فإنه داخل في قول ابن مالك:

وَرِبِّمَا أَكَسَبَ ثَانَ أَوْلَاهُ تَأْنِيَتَا أَنْ كَانَ لِحَذْفِ مُوهَلاً
وَمِثْلُوا لِذَلِكَ بِقُولِهِمْ: قَطَعْتُ بَعْضَ أَصَابِعِهِ؛ فَالتأنيثُ هُنَا مِنْ أَجْلِ أَصَابِعِهِ لَا مِنْ أَجْلِ بَعْضٍ. فَإِذَا صَحَّتِ النَّسْخَةُ «تَعْبُد»؛ فَهُذَا التَّأْنِيَثُ اكتسبه المضاف من المضاف إليه.

(١) سبق (ص ٢١٠).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَتَوْا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَبِ
يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّلْمَوْتِ»^(١).

قوله: «الأوثان»: جمع وثن، وهو: كل ما عُبد من دون الله.

* * *

ذكر المؤلف في هذا الباب عدة آيات:

● الآية الأولى: قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ»: الاستفهام هنا للتقرير والتعجب، والرؤيا بصرية بدليل أنها عَدَيت بِإِلَى، وإذا عَدَيت بِإِلَى صارت بمعنى النظر. والخطاب إِمَّا للنبي ﷺ، أو لكل من يصح توجيه الخطاب إِلَيْهِ؛ أي: ألم تر أيها المُخاطَب؟

قوله: «إِلَى الَّذِينَ أَتَوْا»: أي: أعطوا، ولم يعطوا كل الكتاب؛ لأنَّهم حرموا بسبب معصيتهم؛ فليس عندهم العلم الكامل بما في الكتاب.

قوله: «نَصِيبًا مِنَ الْكِتَبِ» المتنزَّل: والمراد بالكتاب: التوراة والإنجيل. وقد ذكروا لذلك مثلاً، وهو كعب بن الأشرف حين جاء إلى مكة، فاجتمع إليه المشركون، وقالوا: ما تقول في هذا الرجل (أي: النبي ﷺ) الذي سَفَهَ أحلاماً ورأى أَنَّهُ خير مَنْ؟ فقال لهم: أنتم خير من محمد، ولهذا جاء في آخر الآية: «وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُّلَاءَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَيِّلًا» [النساء: ٥١].

قوله: «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّلْمَوْتِ»: أي: يصدّقون بهما، ويقرُّونهما لا ينكرونها، فإذا أقرَّ الإنسان هذه الأوثان؛ فقد آمن بها. والجبرت:

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «فَلَمَّا هَلَّ أُنْيَتُكُمْ يَسْرِيرُ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ لَعْنَةِ اللَّهِ وَعَصْبَتْ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقَرْدَةَ وَالْخَنَّارِ وَعَبْدَ الظَّغْوَتِ»^(١).

قيل: السحر، وقيل: هو الصنم، والأصح: أنه عام لكل صنم أو سحر أو كهانة أو ما أشبه ذلك.

والطاغوت: ما تجاوز به العبد حده من معبد أو متبع أو مطاع. فالمعبد كالأصنام، والمتبوع كعلماء الصلال، والمطاع كالأمراء؛ فطاعتهم في تحريم ما أحل الله، أو تحليل ما حرم الله تعد من عبادتهم.

والمراد من كان راضياً بعبادتهم إيه، أو يقال: هو طاغوت باعتبار عابديه؛ لأنهم تجاوزوا به حده، حيث نزلوه فوق منزلته التي جعلها الله له، فتكون عبادتهم لهذا المعبد طغياناً؛ لمجاوزتهم الحد بذلك.

والطاغوت: مأخذ من الطغيان؛ فكل شيء يتعدى به الإنسان حدّه يعتبر طاغوتاً.

وجه المناسبة في الآية للباب لا يتبيّن إلا بالحديث، وهو: «التركيب سُنن من كان قبلكم»، فإذا كان الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجحود والطاغوت، وأن من هذه الأمة من يرتكب سنن من كان قبله يلزم من هذا أنّ في هذه الأمة من يؤمن بالجحود والطاغوت؛ ف تكون الآية مطابقة للترجمة تماماً.

* * *

● الآية الثانية: قوله تعالى: «فَلَمَّا هَلَّ أُنْيَتُكُمْ»: الخطاب للنبي ﷺ ردّاً على هؤلاء اليهود الذين اتخذوا دين الإسلام هزواً ولعباً.

وقوله: «أَتَيْتُكُمْ» : أي: أخبركم، والاستفهام هنا للتقرير والتشويق، أي: سأقرر عليكم هذا الخبر.

قوله: «شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ» : شر: هنا اسم تفضيل، وأصلها أشر لكن حذفت الهمزة تخفيفاً لكثره الاستعمال، ومثلها كلمة خير مخففة من أخير، والناس مخففة من الناس، وكذا كلمة الله مخففة من الإله.

وقوله: «ذَلِكَ» المشار إليه ما كان عليه الرسول ﷺ وأصحابه؛ فإن اليهود يزعمون أنهم هم الذين على الحق، وأنهم خير من الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وأن الرسول ﷺ وأصحابه ليسوا على الحق؛ فقال الله تعالى: «قُلْ هَلْ أَتَيْتُكُمْ» .

قوله: «مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ» : مثوبة: تمييز لشيء؛ لأن شر اسم تفضيل، وما جاء بعد أفعل التفضيل مبينا له يكون منصوباً على التمييز.

قال ابن مالك:

اسم بمعنى من مبين نكرة ينصب تمييزاً بما قد فسره إلى أن قال:

والفاعل المعنى انصبب بأفعاله مفضلاً كانت أعلى منزله والمثوبة: من ثاب يثوب إذا رجع، ويطلق على الجزاء؛ أي: بشرط ذلك جزاء عند الله.

قوله: «عِنْدَ اللَّهِ» : أي: في علمه وجزائه عقوبة أو ثواباً.

قوله: «مَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ» : من: اسم موصول خبر لمبدأ ممحذف تقديره: هو من لعنة الله؛ لأن الاستفهام انتهى عند قوله: «مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ» ، وجواب الاستفهام: «مَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ» . ولعنه؛ أي: طرده وأبعده عن رحمته.

قوله: «وَغَضِبَ عَلَيْهِ» : أي: أحل عليه غضبه، والغضب: صفة من صفات الله الحقيقة تقتضي الانتقام من المغضوب عليه، ولا يصح تحرifie إلى معنى الانتقام، وقد سبق الكلام عليه (ص ٤٢١).

والقاعدة العامة عند أهل السنة: أن آيات الصفات وأحاديثها تجري على ظاهرها اللائق بالله - عز وجل -؛ فلا يجعل من جنس صفات المخلوقين، ولا تحرف فتنفی عن الله؛ فلا نغلو في الإثبات ولا في النفي.

قوله: «وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ» : القردة: جمع قرد، وهو حيوان معروف أقرب ما يكون شبها بالإنسان، والخنازير: جمع خنزير، وهو ذلك الحيوان الخبيث المعروف الذي وصفه الله بأنه رجس. والإشارة هنا إلى اليهود؛ فإنهم لعنوا كما قال تعالى: «لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ...» [المائدة: ٧٨] الآية. وجعلوا قردة بقوله تعالى: «كُوثُرَا قَرَدَةَ خَنَزِيرَنَّ» [البقرة: ٦٥]، وغضب الله عليهم بقوله: «فَبَاءُوا بِعَنْصِرٍ عَلَى عَنْصِرٍ» [البقرة: ٩٠].

قوله: «وَعَبَدَ الظَّاغُوتَ» : فيها قراءتان في «عَبَدَ» وفي «الظَّاغُوتَ» :

الأولى: بضم الباء «عَبَدَ»، وعليها تكسر التاء في «الظَّاغُوتَ»؛ لأنه مجرور بالإضافة.

الثانية: بفتح الباء «عَبَدَ» على أنه فعل ماض معطوف على قوله: «لَعْنَةَ اللَّهِ» صلة الموصول، أي: ومن عبد الظاغوت، ولم يعد «من» مع طول الفصل؛ لأن هذا ينطبق على موصوف واحد، فلو أعيدت «من»

وقوله تعالى: «**فَالَّذِينَ عَلَيْهَا أَمْرِهِمْ لَتَسْخِدَنَّ عَلَيْهِمْ مَسِيدًا**»^(١).

لأوهم أنهم جماعة آخرون وهم جماعة واحدة؛ فعلى هذه القراءة يكون «عبد» فعلاً ماضياً، والفاعل ضمير مستتر جوازاً تقديره هو يعود على «من» في قوله: «من لعنة الله». و«الطغوت» بفتح التاء مفعولاً به. وبهذا نعرف اختلاف الفاعل في صلة الموصول وما عطف عليه؛ لأن الفاعل في صلة الموصول هو «الله»، والفاعل في عبد يعود على «من».

وعلى كل حال؛ فالمراد بها عابد الطاغوت. فالفرق بين القراءتين بالباء فقط؛ فعلى قراءة الفعل مفتوحة، وعلى قراءة الاسم مضمة. والطاغوت على قراءة الفعل في «عبد» تكون مفتوحة «عبد الطغوت»، وعلى قراءة الاسم تكون مكسورة بالإضافة «عبد الطغوت». وذكر في تركيب «عبد» مع «الطغوت» أربع وعشرون قراءة، ولكنها قراءات شاذة غير القراءتين السبعتين «عبد» «عبد».

* * *

• الآية الثالثة: قوله تعالى: «**فَالَّذِينَ عَلَيْهَا أَمْرِهِمْ لَتَسْخِدَنَّ عَلَيْهِمْ مَسِيدًا**»: هذه الآية في سياق قصة أصحاب الكهف، وقصتهم عجيبة؛ كما قال تعالى: «أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفَ وَالرَّقِيمَ كَانُوا مِنْ أَيْنَنَا عَجَّبًا» [الكهف: ٩]، وهم فتية آمنوا بالله وكانوا في بلاد شرك، فخرجوا منها إلى الله - عز وجل -، فيسر الله لهم غاراً، فدخلوا فيه، وناموا فيه نومة طويلة بلغت «ثُلُثَ مِائَةِ سِينِينَ وَأَزْدَادُوا تِسْعَا» [الكهف: ٢٥] وهم نائمون لا يحتاجون إلى أكل وشرب، ومن حكمة الله أن الله يقلّبهم ذات

اليمين وذات الشمال حتى لا يتربّس الدم في أحد الجانبين، ولما خرجنوا بعثوا بأحدهم إلى المدينة ليشتري لهم طعاماً، وأخر الأمر أنَّ أهل المدينة أطْلَعوا على أمرهم، وقالوا: لا بد أن نبني على قبورهم مسجداً.

وقوله: ﴿فَالَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أُمَّرِيهِمْ﴾: المراد بهم: الحُكَّام في ذلك الوقت قالوا مقسمين مؤكدين: ﴿لَتَسْجُدَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا﴾، وبناء المساجد على القبور من وسائل الشرك كما سبق.

* فوائد الآيات السابقة:

من فوائد الآية الأولى ما يلي:

- ١ - أن من العجب أن يعطي الإنسان نصيباً من الكتاب ثم يؤمن بالجيت والطاغوت.
- ٢ - أن العلم قد لا يعصم صاحبه من المعصية؛ لأنَّ الذين أوتوا الكتاب آمنوا بالكفر، والذي يؤمن بالكفر يؤمن بما دونه من المعاصي.
- ٣ - وجوب إنكار الجيت والطاغوت؛ لأنَّ الله تعالى ساق الإيمان بهما منساق العجب والذم؛ فلا يجوز إقرار الجيت والطاغوت.
- ٤ - ما ساقها المؤلف من أجله أن من هذه الأمة من يؤمن بالجيت والطاغوت لقوله ﷺ: «التركين سنن من كان قبلكم»^(١)، فإذا وجد فيبني إسرائيل من يؤمن بالجيت والطاغوت؛ فإنه سيوجد في هذه الأمة أيضاً من يؤمن بالجيت والطاغوت.

* ومن فوائد الآية الثانية ما يلي:

- ١ - تقرير الخصم والاحتجاج عليه بما لا يستطيع إنكاره، بمعنى

(١) سبق (ص ٢٠٢).

أئك تتحج على خصمك بأمر لا يستطيع إنكاره؛ فإن اليهود يعرفون بأنَّ فيهم قوماً غضب الله عليهم ولعنهم وجعل منهم القردة والخنازير، فإذا كانوا يقررون بذلك وهم يستهزرون بال المسلمين؛ فنقول لهم: أين محل الاستهزء الذين حلَّت عليهم هذه العقوبات أم الذين سلِّموا منها؟

والجواب: الذين حلَّت بهم العقوبة أحق بالاستهزاء.

٢ - اختلاف الناس بالمنزلة عند الله؛ لقوله: ﴿يُشَرِّقُ مِنْ ذَلِكَ مَوْيَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾، ولا شك أنَّ الناس يختلفون بزيادة الإيمان ونقصه وما يتربَّ عليه من الجزاء.

٣ - سوء حال اليهود الذين حلَّت بهم هذه العقوبات من اللعن والغضب والمسخرة وعبادة الطاغوت.

٤ - إثبات أفعال الله الاختيارية، وأنَّه سبحانه يفعل ما يشاء؛ لقوله: ﴿أَعْلَمُ اللَّهُ﴾؛ فإنَّ اللعن من صفات الأفعال.

٥ - إثبات الغضب لله؛ لقوله: ﴿وَغَضِيبٌ عَلَيْهِ﴾.

٦ - إثبات القدرة لله؛ لقوله: ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرْدَةَ وَالخَنَازِيرَ﴾.

وهل المراد بالقردة والخنازير هذه الموجودة؟

الجواب: لا، لما ثبت في «صحيح مسلم» عن النبي ﷺ: «أنَّ كلَّ أمة مسخت لا يبقى لها نسل»^(١)، ولأنَّ القردة والخنازير كانت قبل ذلك، وعلى هذا؛ فليس هذا الموجود من القردة والخنازير هو بقية أولئك الممسوخين.

(١) من حديث ابن مسعود، رواه: مسلم (كتاب القدر، باب بيان أن الأرزاق والأجال... لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر، ٤/٢٠٥١).

٧ - أن العقوبات من جنس العمل؛ لأن هؤلاء الذين مسخوا قردة، والقرد أشبه ما يكون شبيها بالإنسان، فعلوا فعلاً ظاهره الإباحة والحل وهو محرم، وذلك أنه حرم عليهم الصيد يوم السبت ابتلاء من الله، فإذا جاء يوم السبت امتلاً البحر بالحيتان، وظهرت على سطح الماء، وفي غيره من الأيام تختفي ولا يأتي منها شيء، فلما طال عليهم الأمد صنعوا شباكاً؛ فصاروا ينصبونها في يوم الجمعة ويدعون الحيتان تدخل فيها يوم السبت، فإذا أتى يوم الأحد أخذوها، وهذه حيلة ظاهرها الحل، ولكن حقيقتها ومعناها الوقوع في الإثم تماماً، ولهذا مسخوا إلى حيوان يشبه الإنسان وليس بإنسان، وهو القرد، قال تعالى: ﴿كُوْنُواْ قَرْدَةً خَسِّعِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، وهو يفيد أن الجزاء من جنس العمل، ويدل عليه صراحة قوله تعالى: ﴿فَكُلُّاْ أَخْذُنَا بِذَنْبِهِ﴾ [العنكبوت: ٤٠].

٨ - أن هؤلاء اليهود صاروا يعبدون الطاغوت؛ لقوله: ﴿وَعَبَدُواْ الظَّغُوتَ﴾، ولا شك أنهم حتى الآن يعبدونه؛ لأنهم عبدوا الشيطان وأطاعوه وعصوا الله ورسوله.

وفي الآية نكتة نحوية في قوله: ﴿عَلَيْهِ﴾ و﴿منهم﴾ في قوله تعالى: ﴿مَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَعَنْصِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقَرْدَةَ وَالْخَنَّازِيرَ﴾؛ فالضمير في ﴿لَعْنَةُ﴾ الهاه، و﴿عَنْصِبَ﴾ مفرد، و﴿منهم﴾ جمع، مع أن المرجع واحد، وهو: ﴿من﴾.

والجواب: أنه روعي في الإفراد اللفظ، وفي الجمع المعنى، وذلك أن ﴿من﴾ اسم موصول صالحة للمفرد وغيره، قال ابن مالك:

ومن وما وأل تساوى ما ذكر

عن أبي سعيد (رضي الله عنه)؛ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :
«لتَتَبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ

لما ذكر الأسماء الموصولة من المفرد والمثنى والجمع من مذكر
 ومؤنث قال : ومن وما . . . إنخ .

وقال : **«مَنْ لَعْنَةُ اللَّهُ وَغَضْبُ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ أَقْرَدَةً»** ، ولم يقل :
 وجعلهم قردة ؛ لأنَّ اللعن والغضب عام لهم جميعاً ، والعقوبة بمسخهم
 إلى قردة وخازير خاص ببعضهم ، وليس شاملاً لبني إسرائيل .

* ومن فوائد الآية الثالثة ما يلي :

- ١ - ما تضمن سياق هذه الآية من القصة العجيبة في أصحاب الكهف وما تضمنته من الآيات الدالة على كمال قدرة الله وحكمته .
- ٢ - أنَّ من أسباب بناء المساجد على القبور الغلو في أصحاب القبور ؛ لأنَّ الذين غلبوا على أمرهم بنوا عليهم المساجد ؛ لأنَّهم صاروا عندهم محل الاحترام والإكرام فغلوا فيهم .
- ٣ - أنَّ الغلو في القبور وإن قل قد يؤدي إلى ما هو أكبر منه ، ولهذا قال النبي ﷺ لعلي حين بعثه : **«أَلَا تَدْعُ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مَشْرَفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»**^(١) .

* * *

قوله في الحديث : «لتَتَبَعَنَّ» : اللام موطئة للقسم ، والنون للتوكيد ؛ فالكلام مُؤكَّد بثلاثة مُؤكَّدات : القسم المقدر ، واللام ، والنون ، والتقدير : والله لتبَعَنَّ .

قوله : «سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» : فيها روایتان : **«سَنَنٌ»** و **«سُنَنٌ»** . أما

(١) رواه مسلم (كتاب الجنائز ، باب الأمر بتسوية القبر ، ٢/٦٦٦).

«سُنن»؛ بضم السين: جمع سُنَّة، وهي الطريقة. وأما «سَنَن»؛ بالفتح: فهي مفرد بمعنى الطريق. وفَعْل تأتي مفردة مثل: فَتَنْ جمعها أفنان، وسبب جمعها أسباب.

وقوله: «من كان قبلكم»: أي: من الأمم.

وقوله: «لتتبعن سُنن من كان قبلكم» ليس على ظاهره، بل هو عام مخصوص؛ لأننا لو أخذنا بظاهره كانت جميع هذه الأمة تتبع سُنن من كان قبلها، لكننا نقول: إنَّه عامٌ مخصوص؛ لأنَّ في هذه الأمة من لا يتبع تلك السُّنن كما أخبر النبي ﷺ لأنَّه لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق، وقد يقال: إنَّ الحديث على عمومه وأنَّه لا يلزم أن تتبع هذه الأمة الأمم السابقة في جميع سُننها، بل بعض الأمة يتبعها في شيءٍ وبعض الأمة يتبعها في شيءٍ آخر، وحيثند لا يقتضي خروج هذه الأمة من الإسلام، وهذا أولى لبقاء الحديث على عمومه، ومن المعلوم أنَّ من طرِقَ من كان قبلنا ما لا يُخْرِج من الملة، مثل: أكل الربا، والحسد، والبغى، والكذب. ومنه ما يخرج من الملة: كعبادة الأواثان.

السُّنن: هي الطرائق، وهي متنوعة، منها ما هو اعتقد على حق الخالق، ومنها ما هو اعتقد على حق المخلوق، ولنستعرض شيئاً من هذه السُّنن: فمن هذه السُّنن: عبادة القبور والصالحين؛ فإنَّها موجودة في الأمم السابقة وقد وجدت في هذه الأمة، قال تعالى عن قوم نوح: «وَقَالُوا لَا نَذْرُنَّ إِلَهَتَكُمْ وَلَا نَذْرُنَّ وَدًا وَلَا سُواعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوْقَ وَنَشَرًا» [نوح: ٢٣]. ومن ذلك: الغلو في الصالحين كما وجد في الأمم السابقة وجد في هذه الأمة. ومنها: دعاء غير الله، وقد وجد في هذه الأمة. ومنها: بناء المساجد على القبور موجود في السابقين، وقد وجد في هذه الأمة.

ومنها: وصف الله بالنقائص والعيوب؛ فقد قالت اليهود: ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]، وقالوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَعْنَبَاءٌ﴾ [آل عمران: ١٨١]، وقالوا: إنَّ الله تعب من خلق السماوات والأرض، وقد وجد في هذه الأمة من قال بذلك أو أشد منه؛ فقد وجد من قال: ليس له يد، ومنهم من قال: لا يستطيع أن يفعل ما يريد فلم يستو على العرش، ولا ينزل إلى السماء الدنيا ولا يتكلم، بل وجد في هذه الأمة من يقول: بأنه ليس داخلاً في العالم، وليس خارجاً عنه ولا متصلاً به ولا منفصلأ عنه؛ فوصفوه بما لا يمكن وجوده، ومنهم من قال: لا تجوز الإشارة الحسية إليه، ولا يفعل، ولا يغضب، ولا يرضى، ولا يحب، وهذا مذهب الأشاعرة.

ومنها: أكل السحت؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة. ومنها: أكل الربا؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة. ومنها: التحيل على محارم الله؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة. ومنها: إقامة الحدود على الضعفاء ورفعها عن الشرفاء؛ فقد وجد في الأمم السابقة ووجد في هذه الأمة.

ومنها: تحريف كلام الله عن مواضعه لفظاً ومعنى؛ كاليهود حين قيل لهم: ﴿أَذْخُلُوا الْبَابَ سُجْدًا وَقُوْلًا حَطَّةً﴾ [البقرة: ٥٨]، فدخلوا على قفاهم، وقالوا: حنطة ولم يقولوا حطة، ووجد في هذه الأمة من فعل كذلك؛ فحرّف لفظ الاستواء إلى الاستيلاء، قال تعالى: ﴿أَرَجَحُنَا عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوْى﴾ [طه: ٥] وقالوا هم: الرحمن على العرش استولى.

قال ابن القيم: إنَّ اللام في استولى مزيدة زادها أهل التحريف كما زاد اليهود النون في (حطة) فقالوا: (حنطة).

نون اليهود ولا م جهمي هما
أمر اليهود بأن يقولوا حطة
وكذلك الجهمي قيل له استوى
فأبى و زاد الحرف للنقصان

و وجد في الأمم السابقة من اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أرباباً من
دون الله، و وجد في هذه الأمة من يعارض قول النبي ﷺ بقول شيخه.

فإذا تأملت كلام النبي ﷺ و جدته مطابقاً للواقع: «لتبعن سنن من
كان قبلكم»، ولكن يبقى النظر: هل هذا الحديث للتحذير أو للإقرار؟

الجواب: لا شك أنه للتحذير وليس للإقرار؛ فلا يقول أحد:
سأحسد و سأكل الربا، و سأعتدي على الخلق؛ لأن الرسول ﷺ قال ذلك،
فمن قال ذلك؟ فإننا نقول له: أخطأت؛ لأن قول النبي ﷺ لا شك أنه
للحذير، وللهذا قال الصحابة: اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟

ثم نقول لهم أيضاً: إن الرسول ﷺ أخبر بأشياء ستقع، ومع ذلك
أخبر بأنها حرام بنص القرآن. فمن ذلك أنه أخبر أن الرجل يكرم زوجته
ويقع أمه، وأخبر أن الإنسان يعصي آباء ويدني صديقه^(١)، وهذا ليس
بجرائم بنص القرآن، لكن قصد التحذير من هذا العمل.

و وجد في الأمم السابقة من يقول للمؤمنين: إن هؤلاء لضالون،
و وجد في هذه الأمة من يقول للمؤمنين: إن هؤلاء لرجعيون. فالمعاصي
لها أصل في الأمم على حسب ما سبق، ولكن من وفقه الله للهداية اهتدى.
والحاصل أنك لا تكاد تجد معصية في هذه الأمة إلا وجدت لها

(١) من حديث أبي هريرة، رواه: الترمذى في (الفتن)، باب ما جاء في علامه حلول المسمى
والخسف، ٦/٣٦٤، وقال: «و هذى حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب؛ لدخلتهموه». قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟

أصلًا في الأمم السابقة. ولا تجد معصية في الأمم السابقة إلا وجدت لها وارئًا في هذه الأمة.

أما مناسبة الحديث للباب

فلائنه لما عبدت الأمم السابقة الأصنام والأوثان؛ فسيكون في هذه الأمة من يعبد الأصنام والأوثان.

قوله: «**حذو القذة بالقذة**»: حذو بمعنى: محاذيًا، وهي منصوبة على الحال من فاعل تتبعن؛ أي: حال كونكم ممحاذين لهم حذو القذة بالقذة. والقذة: هي ريشة السهم، والسهم له ريش لا بد أن تكون متساوية تماماً، وإلا؛ صار الرمي به مختلاً.

قوله: «**حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتهموه**»: هذه الجملة تأكيد منه ﷺ للمتابعة. وجحر الضب من أصغر الجحور، ولو دخلوا جحر أسد من باب أولى أن ندخله؛ فالنبي ﷺ قال ذلك على سبيل المبالغة؛ كقوله ﷺ: «من اقطع شبراً من الأرض ظلماً طوّقه الله به يوم القيمة من سبع أرضين»^(١)، ومن اقطع ذراعاً؛ فمن باب أولى.

قوله: «**قالوا: اليهود والنصارى**» يجوز فيها وجهان:

الأول: نصب اليهود والنصارى على أنه مفعول لفعل محذوف تقديره: أتعني اليهود والنصارى؟

(١) سبق (ص ٨٧).

قال: «فَمَنْ؟». أَخْرَجَاهُ^(١).

الثاني: الرفع على أنه خير لمبتدأ ممحذف تقديره: أهم اليهود والنصارى؟

وعلى كل تقدير؛ فالجملة إنشائية لأنهم يسألون النبي ﷺ، ف فهي استفهامية، والاستفهام من باب الإنشاء. واليهود: أتباع موسى عليه الصلاة والسلام، وسموا يهودا نسبة إلى يهودا من أحفاد إسحاق، أو لأنهم هادوا إلى الله؛ أي: رجعوا إليه بالتوبة من عبادة العجل. والنصارى: هم أتباع عيسى عليه الصلاة والسلام، وسموا بذلك نسبة إلى بلدة تسمى الناصرة، وقيل: من النصرة؛ كما قال تعالى: «مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ» [الصف: ١٤].

قوله: «قال: فمن»: من هنا: اسم استفهام، والمراد به التقرير؛ أي: فمن أعني غير هؤلاء، أو فمن هم غير هؤلاء؟ فالصحابة رضي الله عنهم لما حدثهم ﷺ بهذا الحديث كأنه حصل في نفوسهم بعض الغرابة، فلما سألوا قرئ النبي ﷺ أنهم اليهود والنصارى.

* من فوائد الحديث:

- ١ - ما أراده المؤلف بسياقه، وهو أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان؛ لأنّه من سنن من قبلنا، وقد أخبر ﷺ أننا ستتبعهم.
- ٢ - ويستفاد أيضاً من فحوى الكلام التحذير من متابعة من قبلنا في معصية الله.
- ٣ - أنه ينبغي معرفة ما كان عليه من كان قبلنا مما يجب الحذر منه لنجده، وغالب ذلك - والله الحمد - موجود في القرآن والسنة.

(١) رواه: البخاري (كتاب الاعتصام، باب قول النبي ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم»، ٣/٣٦٧)، ومسلم (كتاب العلم، باب اتباع سنن اليهود والنصارى، ٤/٢٥٤).

٤ - استعظام هذا الأمر عند الصحابة؛ لقولهم اليهود والنصارى، فإن الاستفهام للاستعظام؛ أي: استعظام الأمر أن تتبع سنن من كان قبلنا بعد أن جاءنا الهدى مع النبي ﷺ.

٥ - أنه كلما طال العهد بين الإنسان وبين الرسالة؛ فإنه يكون أبعد من الحق؛ لأنَّه أَخْبَرَ عن مستقبل ولم يُخبر عن الحاضر، ولأنَّ من سنن من قبلنا أنه لما طال عليهم الأمد قُسِّتْ قلوبهم، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقُسِّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَسِقُوتُهُمْ﴾ [الحديد: ١٦].

إذا كان طول الأمد سبباً لقصوة القلب فيمن قبلنا؛ فسيكون فينا، ويشهد لذلك ما جاء في «البخاري» من حديث أنس رضي الله عنه؛ أنه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يأتي عليكم زمان إلا وما بعده أشر منه، حتى تلقوا ربكم»^(١)، ومن تتبع أحوال هذه الأمة وجد الأمر كذلك، لكن يجب أن نعرف الفرق بين الجملة والأفراد؛ فحديث أنس رضي الله عنه حديث صحيح سندًا ومتنا؛ فالمعنى ليس فيه شذوذ، والسند في «البخاري»، والمراد به من حيث الجملة، ولذلك يوجد في أتباع التابعين من هو خير من كثير من التابعين؛ فلا تيأسوا، فتقولوا: إذا لا يمكن أن يوجد في زماننا هذا مثل من سبق؛ لأننا نقول: إنَّ مثل هذا الحديث يراد به الجملة، وإذا شئتم أن يتضح الأمر؛ فانظروا إلى جنس الرجال وجنس النساء؛ أيهما خير؟

(١) في (كتاب الفتن، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه)، ٣١٥/٤.

الجواب: جنس الرجال خير، قال تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَيْنَانِ دَرَجَةٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، لكن يوجد في النساء من هي خير من كثير من الرجال؛ فيجب أن نعرف الفرق بين الجملة والأفراد.

إذا نظرنا إلى مجموع القرن كله نجد أن ما بعد القرن شر منه، لا باعتبار الأفراد ولا باعتبار مكان دون مكان؛ فقد تكون أمة في بعض الجهات يرتفع الناس فيها من حسن إلى أحسن، كما لو نشأ فيها علماء نفع الله بهم؛ فإنهم يكونون أحسن من سبقهم. أما الصحابة؛ فلا أحد يساوهم في فضل الصحابة، حتى أفرادهم لا يمكن لأحد من التابعين أن يساوهم فيها مهما بلغ من الفضل؛ لأنَّه لم يدرك الصحابة.

مسألة: ما هي الحكمة من ابتلاء الأمة بهذا الأمر: «التبع عن سنن...» إلخ، وأن يكون فيها من كل مساوى من سبقها؟

الجواب: الحكمة ليتبين بذلك كمال الدين؛ فإنَّ الدين يعارض كل هذه الأخلاق، فإذا كان يعارضها دلَّ هذا على أنَّ كل نقص في الأمم السابقة، فإنَّ هذه الشريعة جاءت بتكميله؛ لأنَّ الأشياء لا تتبين إلا بضدِّها؛ كما قيل: وبضدها تتبيَّن الأشياء.

* (تنبيه): *

قوله: «حنُو القذة بالقذة»^(١) لم أجده في مظانه في «الصحيحين»؛ فليحرر.

* * *

(١) جملة: «حنُو القذة بالقذة» ليست في «الصحيحين»، وهي في «المسندي» (٤/١٢٥) من حديث شداد بن أوس بلفظ: «ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلكم أهل الكتاب حذو القذة بالقذة». الناشر.

ولِمُسْلِمٍ^(١) عَنْ ثَوْبَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا،»

قوله: «زوى لي»: بمعنى جمع وضم؛ أي: جمع له الأرض وضمها.

قوله: «فرأيت»: أي: بعيني؛ فهي رؤية عينية، ويحتمل أن تكون رؤية منامية.

قوله: «مشارقها ومغاربها»: وهذا ليس على الله بعزيز؛ لأنَّه على كل شيء قادر، فمن قدرته أن يجمع الأرض حتى يشاهد النبي ﷺ ما سيلغ ملك أمته منها.

وهل المراد بالزوى هنا أنَّ الأرض جمعت، أو أنَّ الرسول ﷺ قوي نظره حتى رأى بعيد؟ الأقرب إلى ظاهر اللفظ: أنَّ الأرض جمعت، لا أن بصره قوي حتى رأى بعيد.

وقال بعض العلماء: المراد قوة بصر النبي ﷺ: أي أنَّ الله أعطاه قوة بصر حتى أبصر مشارق الأرض ومغاربها، لكن الأقرب الأول، ونحن إذا أردنا تقريب هذا الأمر نجد أن صورة الكرة الأرضية الآن مجموعة يشاهد الإنسان فيها مشارق الأرض ومغاربها؛ فالله على كل شيء قادر؛ فهو قادر على أن يجمع له ﷺ الأرض حتى تكون صغيرة فيدركها من مشارقها إلى مغاربها.

* اعتراض وجوابه :

فإن قيل: هذا إن حمل على الواقع؛ فليس بموافق للواقع؛ لأنَّه لو

(١) في (كتاب الفتن، باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض)، ٢٢١٥/٤.

وَإِنْ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِّيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيَتُ الْكَثِيرَيْنِ :
الأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ ،

حضرت الأرض بحيث يدركها بصر النبي ﷺ المجرد؛ فain يذهب الناس
والبحار والجبال والصحاري؟

الجواب: بأن هذا من الأمور الغيبية التي لا يجوز أن تورد عليها
كيف وليم، بل نقول: إن الله على كل شيء قادر؛ إذ قوة الله - سبحانه -
أعظم من قوتنا وأعظم من أن نحيط بها، ولهذا أخبر النبي ﷺ أن الشيطان
يجري من ابن آدم مجرى الدم^(١)؛ فلا يجوز أن نقول: كيف يجري مجرى
الدم؟ فالله أعلم بذلك.

وهذه المسائل التي لا ندركها يجب التسليم المحسن لها، ولهذا
نقول في باب الأسماء والصفات: تجرى على ظاهرها مع التنزيه عن
التكيف والتمثيل، وهذا ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة.

قوله: «فرأيت مشارقها ومغاربها»: أي: أماكن الشرق والغرب
منها.

قوله: «وَإِنْ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِّيَ لِي مِنْهَا»: والمراد: أمة
الإجابة التي آمنت بالرسول ﷺ سيلبلغ ملكها ما زوي للرسول ﷺ منها،
وهذا هو الواقع؛ فإن ملك هذه الأمة أَسْعَ من المشرق ومن المغرب
أَسْعَ بالغاً، لكنه من الشمال والجنوب أقل بكثير، والأمة الإسلامية
وصلت من المشرق إلى السيند والهند وما وراء ذلك، ومن المغرب إلى ما
وراء المحيط، وهذا يحقق ما رأى النبي ﷺ.

قوله: «وَأُعْطِيَتُ الْكَثِيرَيْنِ : الأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ»: الذي أعطاه هو الله.

(١) من حديث صفية، رواه: البخاري (كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، ٢٦٨/٢)، ومسلم (كتاب السلام، باب يستحب لمن رؤي خالياً بأمرأة...، رقم ٢١٧٥).

وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتَيْ أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ، وَأَنْ لَا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوا مِنْ سِوَى أَنفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِعَ بَيْضَتَهُمْ،

والكتزان: هما الذهب والفضة كنوز كسرى وقيسر؛ فالذهب عند قيسر، والفضة عند كسرى، وكل منهما عنده ذهب وفضة، لكن الأغلب على كنوز قيسر الذهب، وعلى كنوز كسرى الفضة.

قوله: «أعطيت»: هل النبي ﷺ أعطيها في حياته، أم بعد موته؟
الجواب: بعد موته أعطيت أمته ذلك، لكن ما أعطيت أمته؛ فهو كالمعطى له؛ لأنَّ امتداد ملك الأمة لا لأنَّها أمَّةٌ عربية كما ي قوله الجهمان، بل لأنَّها أمَّةٌ إسلامية أخذت بما كان عليه الرسول ﷺ.

قوله: «وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأَمْتَيْ أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ»: هكذا في الأصل: «بِعَامَةٍ»، والمعنى بمملكة عامة، وفي رواية في بعض النسخ: «بِسَنَةٍ عَامَةٍ».

السنة: الجدب والقطط، وهو يهلك ويُدمر، قال ﷺ: «اللهم! اجعلها عليهم سنين كستني يوسف»^(١)، وقال تعالى: «وَلَقَدْ أَخْذَنَا مَاءَ الْفَرْعَوْنَ بِالسَّيْنَيْنَ» [الأعراف: ١٣٠]، ويحتمل أن يكون المعنى بعام واحد؛ فتكون الباء للظرفية. وعامة؛ أي: عموماً تعمهم، هذه دعوة.

قوله: «وَأَنْ لَا يُسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوا مِنْ سِوَى أَنفُسِهِمْ فَيَسْتَبِعَ بَيْضَتَهُمْ»: أي: لا يسلط عليهم عدواً، والعدو: ضد الولي، وهو: المُعادي المُبغض الحاقد، وأعداء المسلمين هنا: هم الكفار، ولهذا قال: «من سوى أنفسهم». ومعنى: «يَسْتَبِعَ»: يستحل، والبيضة: ما يجعل على الرأس وقاية من السهام. والمراد: يظهر عليهم ويغلبهم.

(١) من حديث ابن مسعود، رواه: البخاري (كتاب التفسير، باب **«يغشى الناس هذا عذاب أليم»**، ٢٨٩/٣)، ومسلم (كتاب صفات المنافقين، باب الدخان، ٢١٥٥/٤).

فَإِنَّ رَبِّيَ قَالَ: يَا مُحَمَّدًا! إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً؛ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ،

قوله: «إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد»: اعلم أن قضاء الله نوعان:

١ - قضاء شرعي قد يُرد؛ فقد يريده الله ولا يقبلونه.

٢ - قضاء كوني لا يرد، ولا بد أن ينفذ.

وكلا القضاةين قضاء بالحق، وقد جمعهما قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ [غافر: ٢٠]. ومثال القضاء الشرعي: قوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ لأنَّه لو كان كونياً؛ لكان كل الناس لا يعبدون إلَّا الله. ومثال القضاء الكوني: قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنَ وَلَنَعْلُمَ عُلُوًّا كَيْرًا﴾ [الإسراء: ٤]؛ لأنَّ الله تعالى لا يقضي شرعاً بالفساد، لكنه يقضي به كوناً وإن كان يكرره سبحانه؛ فإنَّ الله لا يحب الفساد ولا المفسدين، لكنه يقضي بذلك لحكمة بالغة، كما قسم خلقه إلى مؤمن وكافر؛ لما يترتب على ذلك من المصالح العظيمة.

والمراد بالقضاء في هذا الحديث: القضاء الكوني؛ فلا أحد يستطيع رده مهما كان من الكفر والفسق؛ فقضاء الله نافذ على أكبر الناس عتوا واستكباراً، فقد نفذ على فرعون وأغرق بالماء الذي كان يفتخرون به، وعلى طواغيت بني آدم فأهلكهم الله ودمّرهم.

وفي قوله: «إذا قضيت قضاء؛ فإنه لا يرد» من كمال سلطان الله وقدرته وربوبيته ما هو ظاهر؛ لأنَّه ما من ملك سوى الله إلَّا يمكن أن يرد ما قضى به. أما قضاء الله فلا يمكن رده.

واعلم أنَّ قضاء الله الكوني (كمشيئته لا يكون إلَّا لحكمة كقضائه الشرعي) فهو لا يقضي قضاء إلَّا والحكمة تقتضيه، كما لا يشاء شيئاً إلَّا

والحكمة تقتضيه، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمًا﴾ [الإنسان: ٣٠]؛ فيتبين أنه لا يشاء شيئاً إلاّ عن علم وحكمة، وليس لمجرد المشيئة.

خلافاً لمن أنكر حكمة الله من الجهمية وغيرهم، فقالوا: إنّه لا يفعل الأشياء إلاّ لمجرد المشيئة، فجعلوا على زعمهم المخلوقين أكمل تصرّفاً من الله؛ لأنّ كلّ عاقل من المخلوقين لا يتصرّف إلاّ لحكمة، ولهذا كان الذي يتصرّف بسفه يحجز عليه، قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا أَلْسُنَهُمْ أَمْوَالَكُمْ أَلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيمًا﴾ [النساء: ٥].

فنحن نقول: إنّ الله - جلّ وعلا - لا يفعل شيئاً ولا يحكم بشيء إلاّ لحكمة، ولكن هل يلزم من الحكمة أن نحيط بها علمًا؟

الجواب: لا يلزم؛ لأنّنا أقصر من أن نحيط علمًا بِحُكْمِ الله كلّها، صحيح أنّ بعض الأشياء نعرف حكمتها، لكن بعض الأشياء تعجز العقول عن إدراكتها.

والمقصود من قوله: «إذا قضيت قضاء؛ فإنه لا يُرَد» بيان أنّ من الأشياء التي سألها النبي ﷺ ما لم يعطها؛ لأنّ الله قضى بعلمه وحكمته ذلك، ولا يمكن أن يُرَد ما قضاه الله - عزّ وجلّ - والقضاء قد يتوقف على الدعاء، بل إنّ كلّ القضاء أو أكثر القضاء له أسباب؛ إما معلومة أو مجهولة فدخول الجنة لا يمكن إلاّ بسبب يترتب دخول الجنة عليه، وهو الإيمان والعمل الصالح.

كذلك حصول المطلوب، قد يكون الله - عزّ وجلّ - منعه حتى نسأل، لكن من الأشياء ما لا تقتضي الحكمة وجوده، وحينئذ يجازي الداعي بما هو أكمل، أو يؤخر له ويدخر له عند الله - عزّ وجلّ -، أو

وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتَكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ، وَأَنْ لَا أَسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوا مِنْ سَوْىٍ أَنفُسِهِمْ فَيُسْتَبِحَ بَيْضَتُهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

يصرف عنه من السوء ما هو أعظم، والدعاء إذا تمت فيه شروط القبول ولم يُجب؛ فإننا نجزم بأنّه أُدْخَرَ له.

قوله: «وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأَمْتَكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَةٍ» هذه واحدة.

والثانية: قوله: «أَنْ لَا أَسْلِطَ عَلَيْهِمْ عَدُوا مِنْ سَوْىٍ أَنفُسِهِمْ، فَيُسْتَبِحَ بَيْضَتُهُمْ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا». وهذه الإجابة قُيدَت بقوله: «حتى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا» إذا وقع ذلك منهم؛ فقد يُسلط عليهم عَدُوا من سَوْىٍ أَنفُسِهِمْ، فَيُسْتَبِحَ بَيْضَتُهُمْ؛ فَكَانَ إِجَابَةُ اللَّهِ لِرَسُولِهِ ﷺ فِي الْجَمْلَةِ الْأُولَى بِدُونِ اسْتِثنَاءٍ، وَفِي الْجَمْلَةِ الثَّانِيَةِ بِاسْتِثنَاءِ «حَتَّىٰ يَكُونَ بَعْضُهُمْ...». وهذه هي الحكمة من تقديم قوله: «إِذَا قَضَيْتَ قَضَاءً؛ فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ»، فصارت إِجَابَةُ اللَّهِ لِرَسُولِهِ ﷺ مَقْيَدَةً.

ومن نعمة الله أن هذه الأمة لن تهلك بسنة بعامة أبداً؛ فكل من يدين بدين الرسول ﷺ؛ فإنه لن يهلك، وإن هلك قوم في جهة سنة؛ فإنه لا يهلك الآخرون. فإذا صار بعضهم يقتل بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً؛ فإنه يُسلط عليهم عَدُوا من سَوْىٍ أَنفُسِهِمْ، وهذا هو الواقع؛ فالآمة الإسلامية حين كانت آمة واحدة عوناً في الحق ضد الباطل كانت أمّة مهيبة، ولما تفرقت وصار بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً؛ سلط الله عليهم

**ورواه البرقاني في «صحيحة»، وزاد: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى
أُمَّتِي الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ»،**

عدوا من سوى أنفسهم، وأعظم من سلط عليهم فيما أعلم التatar، فقد سلطوا على المسلمين تسلیطاً لا نظير له؛ فيقال: إنهم قتلوا في بغداد وحدها أكثر من خمسماة عالم في يوم واحد، وهذا شيء عظيم، وقتلوا الخليفة، وجعلوا الكتب الإسلامية جسراً على نهر دجلة يطرونه بأقدامهم ويفسدونها، وكانوا يأتون إلى الحوامل ويبقرن بطنونهن ويخرجون أولادهن يتحركون أمامهم فيقتلونهم، وهي حية تشاهد ثم تموت.

قال ابن الأثير في «الكامل»: «لقد بقيت عدة سنين معرضاً عن ذكر هذه الحادثة استعظاماً لها كارها لذكرها فأنا أقدم رجلاً وأآخر أخرى، فمن الذي يسهل عليه نعي الإسلام والمسلمين؟! ومن الذي يهون عليه ذكر ذلك؟! فيما ليت أمي لم تلدني! وما ليتني مت قبل هذا و كنت نسياناً! إلا أنني حتى جماعة من الأصدقاء على تسطيرها وأنا متوقف، ثم رأيت أن ذلك لا يجدي...»، وذكر كلاماً طويلاً وواقع مفجعة، ومن أراد مزيداً من ذلك؛ فليرجع إلى حوادث سنة ٦١٧ من الكتاب المذكور.

وفي الحديث دليل على تحريم القتال بين المسلمين، وإهلاك بعضهم بعضاً، وسيبي بعضهم بعضاً، وأنه يجب أن يكونوا أمة واحدة حتى تبقى هيبةهم بين الناس وتخشاهم الأمم.

قوله: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ»: بين الرسول ﷺ أنه لا يخاف على الأمة إلا الأئمة المضللين. والأئمة: جمع إمام، والإمام قد يكون إماماً في الخير أو الشر، قال تعالى في أئمة الخير: «وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا يُعَذَّبُونَ» [السجدة: ٢٤].

وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ؛ لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ،

وقال تعالى عن آل فرعون أئمة: «وَجَعَلْنَاهُمْ أَبْيَهَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّكَارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُصْرُونَ» [القصص: ٤١].

والذي في حديث الباب: «الأئمة المضللين»، أئمة الشر، وصدق النبي ﷺ، إن أعظم ما يخاف على الأمة الأئمة المضللون؛ كرؤساء الجهمية والمعتزلة وغيرهم الذين تفرقوا الأمة بسببهم. والمراد بقوله: «الأئمة المضللين»: الذين يقودون الناس باسم الشرع، والذين يأخذون الناس بالقهر والسلطان؛ فيشمل الحكام الفاسدين، والعلماء المضللين، الذين يدعون أنّ ما هم عليه شرع الله، وهم أشد الناس عداوة له.

قال الإمام أحمد رحمة الله: لو كان لي دعوة مستجابة؛ لصرفتها للسلطان؛ فإنّ بصلاحه صلاح الأمة.

قوله: «وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ...». إلخ: هذا من آيات النبي ﷺ، وهذا حق واقع؛ فإنه لما وقع السيف في هذه الأمة لم يرفع، فما زال بينهم القتال منذ قتل الخليفة الثالث عثمان رضي الله عنه، وصارت الأمة يقتل بعضهم بعضاً ويسبّي بعضها بعضاً.

قوله: «وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ»: يعني القبيلة. وهل المراد باللحوق هنا اللحوق البدني، بمعنى أنه يذهب هذا الحي إلى المشركين ويدخلون فيهم، أو اللحوق الحكمي، بمعنى أن يعملا بعمل المشركين، أو الأمران معًا؟ الظاهر أنّ المراد جميع ذلك.

وأما الحي؛ فالظاهر أنّ المراد به الجنس، وليس واحد الأحياء،

وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأُوَثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَابُونَ
ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَرْزُعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ،

وإن قيل: إن المراد واحد الأحياء؛ فلا بد أن يكون لهذا الحي أثره وقيمه في الأمة الإسلامية، بحيث يتبيّن ويظهر، وربما يكون لهذا الحي إمام يزيغ - والعياذ بالله - ويفسد؛ فيتبعه كل الحي، ويتبّيّن ويظهر أمره.

قوله: «وحتى تعبد فئام من أمتي الأواثان»: الفئام؛ أي: الجماعات، وهذا وقع؛ ففي كل جهة من جهات المسلمين من يعبدون القبور ويعظمون أصحابها ويسألونهم الحاجات والرغبات ويلتجئون إليهم، وفئام؛ أي: ليسوا أحياء؛ فقد يكون بعضهم من قبيلة، والبعض الآخر من قبيلة؛ فيجتمعون.

قوله: «وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون»: حصرهم النبي ﷺ بعدد، وكلهم يزعم أنه نبي أو حي إليه، وهم كذابون؛ لأن النبي ﷺ خاتم النبيين ولا نبي بعده، فمن زعم أنه نبي بعد الرسول ﷺ؛ فهو كاذب كافر حلال الدم والمال، ومن صدقه في ذلك؛ فهو كافر حلال الدم والمال، وليس من المسلمين ولا من أمة محمد ﷺ ومن زعم أنه أفضل من محمد، وأنه يتلقى من الله مباشرة ومحمد ﷺ يتلقى منه بواسطة الملك؛ فهو كاذب كافر حلال الدم والمال.

وقوله: «كذابون ثلاثون» هل ظهروا أم لا؟ الجواب: ظهر بعضهم، وبعضهم يُنتظر؛ لأن النبي ﷺ لم يحصرهم في زمن معين، وما دامت الساعة لم تقم؛ فهم يُتظرون.

قوله: «كلهم يزعم»: أي: يدعى.

قوله: «وأنا خاتم النبيين» أي: آخرهم، وأكمل ذلك بقوله: «لا نبي

لَا نَبِيٌّ بَعْدِي، وَلَا تَرَالْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ

بعدي»، فإن قيل: ما الجواب عما ثبت في نزول عيسى بن مريم في آخر الزمان، مع أنه نبي ويضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام؛ فالجواب: إن نبوته سابقة لنبوة محمد ﷺ، وأما كونه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام؛ فليس تشريعًا جديداً ينسخ قبول الجزية، بل هو تشريع من محمد ﷺ؛ لأنه أخبر به مُقرّراً له.

قوله: «لَا تَرَالْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ»: المعنى: أنهم يبقون إلى آخر وجودهم منصوريين. هذا من نعمة الله، فلما ذكر أن حيّاً من الأحياء يلتحقون بالمرشكيين، وأنّ فثاماً يعبدون الأصنام، وأنّ أناساً يدعّون النبوة؛ فيكون هنا الإخلاص بالشهادتين: شهادة أن لا إله إلا الله بالشرك، وأنّ محمداً رسول الله بادعاء النبوة، وذلك أصل التوحيد، بل أصل الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله. فلما بين ذلك لم يجعل الناس يتأسون، فقال: «لَا تَرَالْ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ». والطائفة: الجماعة.

وقوله: «عَلَى الْحَقِّ»: جار و مجرور خبر تزال.

قوله: «مَنْصُورَةٌ»: خبر ثانٍ، ويجوز أن يكون حالاً، والمعنى: لا تزال على الحق، وهي كذلك أيضاً منصورة.

قوله: «لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ»: خذلهم؛ أي: لم ينصرهم ويوافقهم على ما ذهبوا إليه، وفي هذا دليل على أنّه سيوجد من يخذلهم، لكنه لا يضرهم؛ لأنّ الأمور بيد الله، وقد قال ﷺ: «واعلم أنّ الأمة لو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله

حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ»^(١).

عليك^(٢)، وكذلك لا يضرهم من خالفهم؛ لأنَّهم منصورو نصر الله؛ فالله - عز وجل - إذا نصر أحداً فلن يستطيع أحد أن يذله.

قوله: «حتى يأتي أمر الله»: أي: الكوني، وذلك عند قيام الساعة عندما يأتي أمره سبحانه وتعالى بأن تُقبض نفس كل مؤمن، حتى لا يبقى إلا شرار الخلق؛ فعليهم تقوم الساعة.

الشاهد من هذا الحديث: قوله في رواية البرقاني: «حتى يلحق حي من أمتي بالمركين ويُبعد فناء من أمتي الأواثان».

قوله: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصورة» هذه لم يحدد مكانها؛ فتشمل جميع بقاع الأرض في الحرمين والعراق وغيرهما. فالمعنى أن هذه الطائفة مهما نَأَى بهم الديار؛ فهي طائفة واحدة منصورة على الحق لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله.

مسألة: قال بعض السلف: إن الطائفة المنصورة هم أهل الحديث؛ فما مدى صحة هذا القول؟

الجواب: هذا ليس بصحيح على إطلاقه، بل لا بد من التفصيل، فإن أريد بذلك أهل الحديث المُضطَلَّع عليه، الذين يأخذون الحديث

(١) هذه الزيادة رواها: أبو داود في (كتاب الفتنة، باب ذكر الفتنة، ٤٥٢/٤) - وسكت عنها -، وابن ماجه (كتاب الفتنة، باب ما يكون من الفتنة، رقم ٣٩٥٢)، والحاكم في «المستدرك» (٤٤٩/٤) - وصححه على شرط الشيفيين -، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٨٩/٢)، وفي «الدلائل» (ص ٤٦٩)، وأحمد في «المسند» (٥/٢٧٨، ٢٨٤).

وفي «النهج السديد» (ص ١٢٩): «صحيح على شرط مسلم».

(٢) من حديث ابن عباس، رواه: الترمذى (صفة القيامة، باب «ولكن يا حنظلة ساعة وساعة»، ٧/٢٠٣) - وقال: «حسن صحيح» -، وأحمد في «المسند» (١/٢٩٣، ٣٠٧)، وعبد بن حميد في «المتنبِّه» (رقم ٦٣٥).

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية النساء .

رواية وذرية وأخرج منهم الفقهاء وعلماء التفسير وما أشبه ذلك ؛ فهذا ليس بصحيح ؛ لأن علماء التفسير والفقهاء الذين يتحرون البناء على الدليل هم في الحقيقة من أهل الحديث ، ولا يختص بأهل الحديث صناعة ؛ لأن العلوم الشرعية : تفسير ، وحديث ، وفقه ... إلخ .

فالمعنى المقصود : إن كل من تحاكم إلى الكتاب والسنة ؛ فهو من أهل الحديث بالمعنى العام . وأهل الحديث هم : كل من يتحرى العمل بسنة رسول الله ﷺ ؛ فيشمل الفقهاء الذين يتحرون العمل بالسنة ، وإن لم يكونوا من أهل الحديث اصطلاحاً . فشيخ الإسلام ابن تيمية مثلاً لا يعتبر اصطلاحاً من المحدثين ، ومع ذلك ؛ فهو رافع لرأي الحديث . والإمام أحمد رحمة الله تنازعه طائفتان : أهل الفقه قالوا : إنه فقيه ، وأهل الحديث قالوا : إنه محدث . وهو إمام في الفقه والحديث والتفسير ، ولا شك أن أقرب الناس تمسكاً بالحديث هم الذين يعتنون به . ويُخشى من التعبير بأن الطائفة المنصورة هم أهل الحديث أن يظن أنهم أهل الحديث الذين يعتنون به اصطلاحاً ، فيخرج غيرهم . فإذا قيل : أهل الحديث بالمعنى الأعم الذين يأخذون بالحديث ، سواء انتسبوا إليه اصطلاحاً واعتبروا به أو لم يعتنوا ، لكنهم أخذوا به ؛ فحينئذ يكون صحيحاً .

* * *

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير آية النساء : وهي قوله تعالى : «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهُم مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبِيلِ وَالظَّغْفُوتِ» ، وقد سبق ذلك .

الثانية: تفسير آية المائدة.

الثالثة: تفسير آية الكهف.

الرابعة: وهي أهمها: ما معنى الإيمان بالجنة والطاغوت؟ هل هو اعتقاد قلب؟ أو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟

الخامسة: قولهم: إن الكفار الذين يغرسون كفرهم أهدى سبيلاً من المؤمنين.

• الثانية: تفسير آية المائدة: وهي قوله تعالى: «قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بِشَرَبِ مَاءٍ مَّا مَنَعَ اللَّهَ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ مَنْ وَعَصَبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقَرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبْدَ الظَّغْوَتِ»، وقد سبق تفسيرها. والشاهد منها هنا قوله: «وَعَبْدَ الظَّغْوَتِ».

• الثالثة: تفسير آية الكهف: يعني: قوله تعالى: «قَالَ الَّذِينَ غَلَوْا عَلَىٰ أُمَّرِيهِمْ لَنَتَحَذَّرْتَ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا»، وقد سبق بيان معناها.

• الرابعة - وهي أهمها -: ما معنى الإيمان بالجنة والطاغوت؟ هل هو اعتقاد القلب، أو موافقة أصحابها مع بغضها ومعرفة بطلانها؟ أما إيمان القلب واعتقاده؛ فهذا لا شك في دخوله في الآية. وأما موافقة أصحابها في العمل مع بغضها ومعرفة بطلانها؛ فهذا يحتاج إلى تفصيل، فإن كان وافق أصحابها بناء على أنها صحيحة؛ فهذا كفر، وإن كان وافق أصحابها ولا يعتقد أنها صحيحة؛ فإنه لا يكفر، لكنه لا شك على خطر عظيم يخشى أن يؤدي به الحال إلى الكفر والعياذ بالله.

• الخامسة: قولهم: إن الكفار الذين يغرسون كفرهم أهدى سبيلاً من المؤمنين: يعني: إن هذا القول كفر وردة؛ لأن من زعم أن الكفار

السادسة: وَهِيَ الْمَقْصُودُ بِالتَّرْجِمَةِ: أَنَّ هَذَا لَا بُدَّ أَنْ يُوجَدَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

السابعة: تَصْرِيفُهُ بِوُقُوعِهَا - أَعْنِي: عِبَادَةُ الْأُوْثَانِ - .

الثامنة: الْعَجَبُ الْعَجَابُ: خُرُوجٌ مَنْ يَدْعُى النُّبُوَّةَ؛ مُثْلِ الْمُخْتَارِ، مَعَ تَكْلِيمِهِ بِالشَّهَادَتَيْنِ، وَتَصْرِيفِهِ بِأَنَّهُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَأَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، وَفِيهِ أَنَّ مُحَمَّداً خَاتَمُ النَّبِيِّنَ، وَمَعَ هَذَا يُصَدِّقُ فِي هَذَا كُلُّهُ، مَعَ التَّضَادِ الْوَاضِحِ، وَقَدْ خَرَجَ الْمُخْتَارُ فِي آخِرِ عَهْدِ الصَّحَابَةِ، وَتَبَعَهُ فِتَّانٌ كَثِيرٌ.

الذين يعرفون كفرهم أهدي سبيلاً من المؤمنين؛ فإنه كافر لتقديمه الكفر على الإيمان.

● **السادسة - وهي المقصدودة بالترجمة -:** أن هذا لا بد أن يوجد في هذه الأمة كما تقرر في حديث أبي سعيد.

● **السابعة:** تصريفه بوقوعها؛ أعني: عبادة الأوثان: والترجمة التي أشار إليها رحمه الله هي قوله: «باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان»، وحديث أبي سعيد هو قوله ﷺ: «التَّبَعُونَ سَنَنَ مَا كَانَ قَبْلَكُمْ حَذَوَ الْقَذَّةَ بِالْقَذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جَهَنَّمَ لَدَخَلْتُمُوهُ». قالوا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟». أخرجاه. وهذا يتضمن التحذير من أن تقع هذه الأمة في مثل ما وقع فيه من سبقها.

● **الثامنة: العجب العجاب:** خروج من يدعى النبوة، مثل المختار مع تكلمه بالشهادتين، وتصريفه بأنه من هذه الأمة، وأن الرسول حق، وأن القرآن حق، وفيه أن محمداً خاتم النبيين، ومع هذا يصدق في هذا كله، مع التضاد الواضح، وقد خرج المختار في آخر عهد الصحابة، وتبعه

الحادية عشرة: البشارة بـأنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلْلَيْهِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بَلْ لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَهُ.

الثانية عشرة: الآية العظمى: أَنَّهُمْ مَعَ قِلْتِهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ.

الحادية عشرة: أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيامِ السَّاعَةِ.

فتام كثيرة: والمختار هو ابن أبي عبيد الثقيفي، خرج وغلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير رضي الله عنه، وأظهر محبة آل البيت، ودعا الناس إلى الثأر من قتلة الحسين؛ فتبعهم، وقتل كثيراً من باشر ذلك أو أعاد عليه، فانخدع به العامة، ثم ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه.

ولا شك أن هذه المسألة من العجب العجاب أن يدعى النبوة وهو يؤمن أن القرآن حق، وفي القرآن أن محمداً ﷺ خاتم النبيين؛ فكيف يكون صادقاً، وكيف يصدق مع هذا التناقض؟! ولكن من لم يجعل الله له نوراً فما له من نور.

● **الحادية عشرة:** البشارة بـأنَّ الْحَقَّ لَا يَزُولُ بِالْكُلْلَيْهِ كَمَا زَالَ فِيمَا مَضَى، بل لَا تَزَالُ عَلَيْهِ طَائِفَهُ: يعني: من هـذه الأمة منصورة إلى يوم القيمة. يؤخذ هذا من آخر الحديث: «لَا تَزَالُ طَائِفَهُ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مِنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِي أَمْرُ اللَّهِ تَبارَكَ وَتَعَالَى».

● **الثانية عشرة:** الآية العظمى أنهم مع قلتهم لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم: وهذه آية عظمى: أن الكثرة الكاثرة من بني آدم على خلاف ذلك، ومع ذلك لا يضرونهم، «كَمْ مِنْ فَسَقَرٍ قَلِيلَةً غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً إِذَا دَرَأَنَّ اللَّهَ وَآلَهَ مَعَ الْأَكْبَارِ» [البقرة: ٢٤٩].

● **الحادية عشرة:** أَنَّ ذَلِكَ الشَّرْطَ إِلَى قِيامِ السَّاعَةِ: وقد سبق.

الثانية عشرة: مَا فِيهِ مِنَ الْآيَاتِ الْعَظِيمَةِ: مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ اللَّهَ زَوَى لَهُ الْمَشَارِقَ وَالْمَعَارِبَ، وَأَخْبَرَ بِمَعْنَى ذَلِكَ فَوْقَعَ كَمَا أَخْبَرَ؛ بِخَلَافِ الْجَنُوبِ وَالشَّمَالِ. وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ أُغْطِي الْكَنْزَيْنِ. وَإِخْبَارُهُ بِإِجَابَةِ دَعْوَتِهِ لِأُمَّتِهِ فِي الْاثْنَيْنِ. وَإِخْبَارُهُ بِأَنَّهُ مُنْعَ الْثَالِثَةِ. وَإِخْبَارُهُ بِوُقُوعِ السَّيْفِ، وَأَنَّهُ لَا يُرْفَعُ إِذَا وَقَعَ. وَإِخْبَارُهُ بِإِهْلَاكِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَسَبِّي بَعْضِهِمْ بَعْضًا. وَخَوْفُهُ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضْلِلَيْنِ. وَإِخْبَارُهُ بِظُهُورِ الْمُتَنَبِّئِيْنَ فِي هَذِهِ الْأَمَّةِ. وَإِخْبَارُهُ بِبَقاءِ الطَّائِفَةِ الْمَنْصُورَةِ. وَكُلُّ هَذَا وَقَعَ كَمَا أَخْبَرَ، مَعَ أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا أَبْعَدُ مَا يَكُونُ فِي الْعُقُولِ.

• الثانية عشرة: مَا فيه من الآيات العظيمة: أي: ما في هذا الحديث من الآيات العظيمة، والآيات: جمع آية، وهي العلامة، والآيات التي يؤيد الله بها رسليه عليهم الصلاة والسلام هي العلامات الدالة على صدقهم.

فمما في هذا الحديث: إخباره بأن الله - سبحانه وتعالى - زوى له المشارق والمغارب، وأخبر بمعنى ذلك؛ فوقع كما أخبر بخلاف الجنوب والشمال، فإن رسالة النبي ﷺ امتدت نحو الشرق والغرب أكثر من امتدادها نحو الجنوب والشمال، وهذا من علم الغيب الذي أطلع الله رسوله ﷺ عليه. ومنها: إخباره أنه ﷺ أُغْطِي الْكَنْزَيْنِ، وهو كنز كسرى وقيصر.

ومنها: إخباره بـإجابة دعوته لأمته في الـاثنتين، وهو ما لا يهلكها بسنة يعامة، وألا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً... إلخ، ومنع الثالثة، وهي ألا يجعل بأمس

هذه الأمة بينها؛ فإن هذا سوف يكون كما صرّح به حديث عامر بن سعد عن أبيه: «إن النبي ﷺ أقبل ذات يوم من العالية، حتى إذا مر بمسجدبني معاوية؛ دخل، فركع فيه ركعتين وصلينا معه، ودعا دعاء طويلاً، وانصرف إلينا؛ فقال: «سألت ربِّي ثلثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة: سألت ربِّي ألا يهلك أمتي بالسنة؛ فأعطانيها، وسألته ألا يهلك أمتي بالفرق؛ فأعطانيها، وسألته ألا يجعل بأسهم بينهم؛ فمنعنيها»^(١)؛ أي: منعني إياها.

ومن الآيات التي تضمنها هذا الحديث: إخباره بوقوع السيف في أمتة، وأنه إذا وقع؛ فإنه لا يرفع حتى تقوم الساعة، وقد كان الأمر كذلك؛ فإنه منذ سُلْت السيف على المسلمين من بعضهم على بعض بقى هذا إلى يومنا هذا. ومنها: إخباره بإهلاك بعضهم بعضاً وبَيْنَ بعضهم بعضاً، هذا أيضاً واقع. ومنها: خوفه على أمتة من الأئمة المسلمين، والأئمة: جمع إمام، والإمام: هو من يقتدى به؛ إما لعلمه، وإما لسلطته، وإما لعبادته. ومنها: إخباره بظهور المتنبئين في هذه الأمة، وأنهم ثلاثة، قال ابن حجر^(٢): «هذا الحصر بالثلاثين لا يعني انحصر المتنبئين بذلك؛ لأنهم أكثر من ذلك».

قلت: فيكون ذكر الثلاثين لبيان الحد الأدنى؛ أي أنهم لا ينقصون عن ذلك العدد، وإنما عدلنا عن ظاهر اللفظ للأمر الواقع، وهذا - والله أعلم - هو السر في ترك المؤلف رحمة الله العدد في مسائل الباب مع أنه

(١) آخرجه: مسلم في (الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم بعضاً)، ٢٨٩٠ عن سعد رضي الله عنه.

(٢) «فتح الباري» (٦/٦١٧).

الثالثة عشرة: حَضُرُ الْخَوْفِ عَلَى أُمَّتِهِ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُضَلِّلِينَ .

الرابعة عشرة: التَّنْبِيَهُ عَلَى مَعْنَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ .

صريح في الحديث. ومنها: إخباره ببقاء الطائفة المنصورة، وهذا كله وقع كما أخبر.

قال الشيخ رحمة الله: «مع أن كل واحدة منها أبعد ما يكون في العقول».

● **الثالثة عشرة: حصر الخوف على أمته من الأئمة المضللين:** ووجه هذا الحصر أن الأئمة ثلاثة أقسام: أمراء وعلماء وعباد؛ فهم الذين يخشى من إضلalهم لأنهم متبعون؛ فالأمراء لهم السلطة والتنفيذ، والعلماء لهم التوجيه والإرشاد، والعباد لهم تغیر الناس وخداعهم بأحوالهم؛ فهو لاء يطاعون ويقتدى بهم، فيخاف على الأمة منهم؛ لأنهم إذا كانوا مضللين ضل بهم كثير من الناس، وإذا كانوا هادين بهم كثير من الناس.

● **الرابعة عشرة: التنبية على معنى عبادة الأواثان:** يعني أن عبادة الأواثان لا تختص بالركوع والسجود لها، بل تشمل اتباع المضللين الذين يحلون ما حرم الله فيحله الناس، ويحرمون ما أحله الله فيحرمه الناس.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي السَّحْرِ

السحر لغةً: ما خفي ولطف سببه، ومنه سمي السحر لآخر الليل؛ لأن الأفعال التي تقع فيه تكون خفية، وكذلك سمي المسحور؛ لما يؤكل في آخر الليل؛ لأنَّه يكون خفياً؛ فكل شيء خفي سببه يسمى سحراً.

وأما في الشرع؛ فإنه ينقسم إلى قسمين:

الأول: عَقد ورُقى؛ أي: قراءات وطلاسم يتوصل بها الساحر إلى استخدام الشياطين فيما يريد به ضرر المسحور، لكن قد قال الله تعالى: «وَمَا هُم بِضَارِّينَ يَدْعُونَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ» [البقرة: ١٠٢].

الثاني: أدوية وعقاقير تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته وميله؛ فتجده ينصرف ويميل، وهو ما يسمى عندهم بالصرف والعطاف فيجعلون الإنسان ينعنط على زوجته أو امرأة أخرى، حتى يكون كالبهيمة تقوده كما تشاء، والصرف بالعكس من ذلك فيؤثر في بدن المسحور بإضعافه شيئاً فشيئاً حتى يهلك، وفي تصوره بأن يتخييل الأشياء على خلاف ما هي عليه وفي عقله؛ فربما يصل إلى الجنون والعياذ بالله.

فالسحر قسمان:

- أ - شرك، وهو الأول الذي يكون بواسطة الشياطين؛ يعبدهم ويقترب إليهم لسلطهم على المسحور.
- ب - عدوان وفسق، وهو الثاني الذي يكون بواسطة الأدوية والعقاقير ونحوها.

وبهذا التقسيم الذي ذكرناه نتوصل به إلى مسألة مهمة، وهي: هل يكفر الساحر أو لا يكفر؟

اختلاف في هذا أهل العلم: فمنهم من قال: إنه يكفر ومنهم من قال: إنه لا يكفر.

ولكن التقسيم السابق الذي ذكرناه يتبيّن به حكم هذه المسألة، فمن كان سحراً بواسطة الشياطين؛ فإنه يكفر لأنّه لا يتأتى ذلك إلا بالشرك غالباً، لقوله تعالى: ﴿وَأَتَبْعَوْا مَا تَنْلُوَا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكِ شَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ شَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسُ السَّيْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِسَابِلِ هَرَوْتَ وَمَرْوَتَ وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فَسَنَّةٌ فَلَا تَكْفُرُ ..﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارَّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَصْنَعُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمِنْ أَشْرَكُهُمْ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقِنِي﴾ [البقرة: ١٠٢]، ومن كان سحراً بالأدوية والعقاقير ونحوها؛ فلا يكفر، ولكن يعتبر عاصيًّا معديًّا.

وأما قتل الساحر، فإن كان سحراً كفراً؛ قُتل قتل ردة، إلا أن يتوب على القول بقبول توبته، وهو الصحيح، وإن كان سحراً دون الكفر؛ قُتل قتل الصائل؛ أي: قتل لدفع أذاه وفساده في الأرض، وعلى هذا يرجع في قتله إلى اجتهد الإمام، وظاهر النصوص التي ذكرها المؤلف أنه يقتل بكل حال؛ فالمهم أن السحر يؤثر بلا شك، لكنه لا يؤثر بقلب الأعيان إلى أعيان أخرى؛ لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله - عز وجل -، وإنما يُحيل إلى المسحور أن هذا الشيء انقلب وهذا الشيء تحرك أو مشى وما أشبه ذلك، كما جرى لموسى عليه الصلاة والسلام أمام سحرة آل فرعون، حيث كان يخيل إليه من سحرهم أنها تسعي.

وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ أَشَرَّنَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ »^(١) .

وَقُولُهُ : « يَوْمَئِنَ بِالْجِبْتِ وَالظَّغْوَتِ »^(٢) .

إذا قال قائل: ما وجه إدخال باب السحر في كتاب التوحيد؟
 نقول: مناسبة الباب لكتاب التوحيد: لأن من أقسام السحر ما لا يتأتى غالباً إلا بالشرك؛ فالشياطين لا تخدم الإنسان غالباً إلا لمصلحة، ومعلوم أن مصلحة الشيطان أن يغويبني آدم فيدخلهم في الشرك والمعاصي.

* * *

وقد ذكر المؤلف في الباب آيتين:

● الآية الأولى قوله تعالى: « وَلَقَدْ عَلِمُوا »: ضمير الفاعل يعود على متعلمي السحر، والجملة مؤكدة بالقسم المقدر واللام وقد. ومعنى « أَشَرَّنَهُ »: أي: تعلمها.

قوله: « مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ »: أي: ما له من نصيب، وكل من ليس له في الآخرة من خلق؛ فمقتضاه أن عمله حابط باطل، لكن إما أن ينتفي النصيب انتفاء كلياً فيكون العمل كفراً، أو ينتفي كمال النصيب فيكون فسقاً.

* * *

● الآية الثانية قوله تعالى: « يَوْمَئِنَ »: أي: اليهود. « بِالْجِبْتِ »؛ أي: السحر كما فسرها عمر بن الخطاب. واليهود كانوا من أكثر الناس

(١) سورة البقرة: الآية ١٠٢

(٢) سورة النساء: الآية ٥١

قالَ عُمَرُ : «الْجِبْتُ : السُّحْرُ ، وَالْطَّاغُوتُ : الشَّيْطَانُ»^(١) .

تعلماً للسحر وممارسة له، ويَدْعُون أن سليمان عليه السلام علمهم إياه، وقد اعتدوا؛ فسحروا النبي ﷺ.

قوله: «الظَّاغُوتُ»: أجمع ما قيل فيه: هو ما تجاوز به العبد خذه؛ من معبد، أو متبع، أو مطاع. ومعنى «من معبد»؛ أي: بعلمه ورضاه، هكذا قال ابن القيم رحمه الله، وقد سبق في أول الكتاب^(٢) التعليق على هذا القول عند قوله: «وَاجْتَنَبُوا الظَّاغُوتَ».

الشاهد: قوله: «إِلَّا جِبْتُ»، حيث فسرها أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بأنها السحر. وأما تفسيره الطاغوت بالشيطان؛ فإنه من باب التفسير بالمثال.

والسلف رحمهم الله يفسرون الآية أحياناً بمثال يحتذى عليه، مثل قوله تعالى: «ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ أَصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمُونَ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُّقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقُونَ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ» [فاطر: ٣٢].

قال بعض المفسرين: الظالم لنفسه: الذي لا يصلى إلا بعد خروج الوقت، والمقتصد: الذي يصلى في آخر الوقت، والسابق بالخيرات: الذي يصلى في أول الوقت. وهذا مثال من الأمثلة، وليس ما تدل عليه الآية على وجه الشمول، ولهذا فسرها بعضهم بأن الظالم لنفسه الذي لا

(١) علقة البخاري بصيغة الجزم في (كتاب التفسير، باب «إن كنتم مرضى أو على سفر»)، ووصله ابن حجر في «تفسيره» (٣/١٣، ٥/٨٣).

وقال ابن حجر في «الفتح» (٨/٢٥): «وصله عبد بن حميد في «تفسيره»، ومسند في «مسنده»، وعبد الرحمن بن رسته في «كتاب الإيمان»، كلهم من طريق أبي إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر مثله، وإسناده قويٌّ...».

وصله أيضاً ابن أبي حاتم وأبو القاسم البغوي؛ كما في «تفسير ابن كثير» (١/٣١).

(٢) سبق (ص ٢٨).

وَقَالَ جَابِرٌ: «الْطَّوَاغِيْتُ كُهَانٌ كَانَ يَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»^(١).

يخرج الزكاة، والمقتضى من يخرج الزكاة ولا يتصدق، والسابق بالخيرات من يخرج الزكاة ويتصدق.

فتفسير عمر رضي الله عنه للطاغوت بالشيطان تفسير بالمثال؛ لأن الطاغوت أعم من الشيطان؛ فالأسنام تعتبر من الطواغيت؛ كما قال تعالى: «وَعَبَدَ الظَّنْفُوتَ» [المائدة: ٦٠]، والعلماء والأمراء الذين يضلون الناس يعتبرون طواغيت؛ لأنهم طغوا وزادوا وفعلوا ما ليس لهم به حق.

* * *

قوله: «الْطَّوَاغِيْتُ كُهَانٌ كَانَ يَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٍ»: هذا أيضاً من باب التفسير بالمثال، حيث إنه جعل من جملة الطواغيت الكهان. والكافر؛ قيل: هو الذي يخبر بما في الضمير. وقيل: الذي يخبر عن المعنيّات في المستقبل.

وكان هؤلاء الكهان تنزل عليهم الشياطين بما استرقوا من السمع من السماء، وكان كل حي من أحياط العرب لهم كاهن يستخدم الشياطين، فتسترق له السمع، فتأتي بخبر السماء إليه. وكانوا يتحاكمون إليهم في الجاهلية.

والطواغيت ليسوا محصورين في هؤلاء؛ فتفسير جابر رضي الله عنه تفسير بالمثال كتفسير عمر رضي الله عنه.

* * *

(١) علقة البخاري بصيغة الجزم في الموضع السابق.
وقال ابن حجر في «الفتح» (٢٥٢/٨): «ووصله ابن أبي حاتم من طريق وهب بن منبه»،
ووصله أيضاً ابن جرير في «تفسيره» (١٣/٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ: «اجتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤِيَّقَاتِ».

قوله: «اجتنبوا السبع الموبقات»: النبي ﷺ أنسح الخلق للخلق؛ فكل شيء يضر الناس في دينهم ودنياهم يحذرهم منه، ولهذا قال: «اجتنبوا»، وهي أبلغ من قوله: اتركوا؛ لأن الاجتناب معناه أن تكون في جانب وهي في جانب آخر، وهذا يستلزم البعد عنها.

و «اجتنبوا»؛ أي: اتركوا، بل أشد من مجرد الترك؛ لأن الإنسان قد يترك الشيء وهو قريب منه، فإذا قيل: اجتنبه؛ يعني: اتركه مع البعد.

قوله: «السبع الموبقات»: هذا لا يقتضي الحصر؛ فإن هناك موبقات أخرى، ولكن النبي ﷺ يحصر أحياناً بعض الأنواع والأجناس، ولا يعني بذلك عدم وجود غيرها.

ومن ذلك حديث: «السبعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله»^(١)؛ فهناك غيرهم، ومثله:

(ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيمة)^(٢)، وأمثلة هذا كثيرة، وإن قلنا

(١) حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشا في عبادة الله - عز وجل -، ورجل قلبه متعلق بالمساجد، ورجلان تحدا في الله اجتمعوا عليه وتفرقوا عليه، ورجل دعوه امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقه فأخفهاه؛ حتى لا تعلم شمله ما تتفق يمينه، ورجل ذكر الله خاليًا ففاحت عيناه».

آخرجه: البخاري في (الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، ٢١٩/١)، ومسلم في (الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، ٧١٥/٢).

(٢) حديث أبي ذر: أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيمة، ولا ينظر إليهم، ولا يذكرهم، ولهم عذاب أليم». قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلث مرات. قال أبو ذر: خابوا وخسروا، من هم يا رسول الله؟ قال: المسيل، والمنان، والمنفق سلطته بالحلف الكاذب».

آخرجه: مسلم في (الإيمان، باب غلظ تحريم إسبال الإزار، ١٠٢/١).

قالوا: يا رسول الله! وما هُنَّ؟

بدلاله حديث أبي هريرة في الباب على الحصر لكونه وقع بـ «أَل» المعرفة؛ فإنَّه حصرها لأنَّ هذه أعظم الكبائر.

قوله: «قالوا: يا رسول الله! وما هُنَّ؟»: كان الصحابة رضي الله عنهم أحقر الناس على العلم، والنبي ﷺ إذا ألقى إليهم الشيء مبهماً طلبوا تفسيره وتبيينه، فلما حذرهم النبي ﷺ من السبع الموبقات قالوا ذلك لأجل أن يجتنبوهن، فأخبرهم، وعلى هذه القاعدة أن الصحابة رضي الله عنهم أحقر الناس على العلم، لكن ما كانت الحكمة في إخفائهم؛ فإن النبي ﷺ لا يخبرهم؛ كقوله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَسْعَهُ وَتَسْعِينَ اسْمًا، مِنْ أَحْصَاهَا دُخُولُ الْجَنَّةِ»^(١)، ولم يرِد تبيينها عن النبي ﷺ في حديث صحيح.

وقد حاول بعض الناس أن يصحح حديث سرد الأسماء التسعة والتسعين^(٢)، ولم يصب، بل نقل شيخ الإسلام اتفاق أهل المعرفة في

(١) أخرجه: البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: الترمذى في (الدعوات، باب أسماء الله، ٩/١٧٣) - وقال: «غريب» -، وابن حبان (٢٣٨٤)، والحاكم (١٦/١)، والبيهقي في «السنن» (١٠/٢٧)، وفي «الأسماء والصفات» (ص٥)، والبغوي في «شرح السنة» (٥/٣٢، ٣٣).

قال البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٨): «ويحتمل أن يكون التفسير - أي: تفسير الأسماء - وقع من بعض الرواة، وكذلك في الحديث الوليد بن مسلم، ولهذا الاحتمال ترك البخاري ومسلم إخراج حديث الوليد في الصحيح».

وقال شيخ الإسلام (٢٢/٣٨٢): «وحفظ أهل الحديث يقولون: هذه الزيادة مما جمعه الوليد بن مسلم عن شيوخه من أهل الحديث، وفيها حديث أضعف من هذا رواه ابن ماجه».

وقال ابن حزم في «المحلى» (٨/٣١): «وقد جاءت أحاديث في إحصاء التسعة والتسعين اسمًا مضطربة لا يصح منها شيء أصلًا؛ فإنما تؤخذ من نص القرآن، ومما صبح عن النبي ﷺ».

وانظر: «تفسير ابن كثير» (٢/٢٦٩)، و«فتح الباري» (١١/٢١٥).

وأخرجه أيضًا: ابن ماجه بزيادة ونقصان في «الأسماء والصفات» في (الدعاء، باب =

لُكْن يجَاب عن ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَيْسَ بِالْبَلَازْمِ، وَلَوْ عَيْنَهَا النَّبِيُّ ﷺ؛ لِكَانَتْ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ التِّسْعِ وَالْتِسْعِينِ مَعْلُومَةً لِلْعَالَمِ أَشَدَّ مِنْ عِلْمِ الشَّمْسِ، وَلِنَقْلَتْ فِي «الصَّحِيحَيْنِ» وَغَيْرِهِمَا؛ لِأَنَّهُمَا مَا تَدْعُوا الْحَاجَةَ إِلَيْهِ، وَتَلْحُ بِحَفْظِهِ وَالْعُنَيْةِ بِهِ؛ فَكَيْفَ لَا يَأْتِي إِلَاعْنٍ طَرِيقٌ وَاهِيَّ وَعَلَى صُورٍ مُخْتَلِفَةٍ؟! فَالنَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَبْيَنْهَا لِحُكْمَةِ بِالْغَةِ، وَهِيَ أَنْ يَطْلُبُهَا النَّاسُ وَيَتَحَرُّوْهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ حَتَّى يَعْلَمَ الْحَرِيصُ مِنْ غَيْرِ الْحَرِيصِ. كَمَا لَمْ يَبْيَنْ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةَ الإِجَابَةِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ، وَالْعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فِي مُسْلِمٍ؛ حِيثُ قَالَ فِيهِ: «هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَخْرُجَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تَقْضَى الصَّلَاةُ»^(١)؛ فَإِنْ بَعْضُهُمْ صَحَّهُ وَبَعْضُهُمْ ضَعَفَهُ،

أسماء الله - عز وجله -، ٢/١٢٦٩).

وقال البوصيري في «الروائد»: «إسناد طريق ابن ماجه ضعيف؛ لضعف عبد الملك الصناعي».

وآخرجه أيضاً: الحكم (١٧/١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص٧).
وضعفه الذهبي، وكذا البيهقي بعد العزيز بن الحسين بن الترجمان، وكذا ابن حجر في
«التلخيص الحبّير» (٤/١٧٢).

(١) حديث أبي بردة بن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه؛ قال: قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله ﷺ في شأن ساعة الجمعة؟ قال: قلت: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة».

آخرجه: مسلم في الجمعة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة، ٢/٦٨٤).

^{٣١} وانظر: «فتى الباري» (٢/٤١٧ - ٤٢٢)، (١٩٩١).

..... قال : الشَّرْكُ بِاللَّهِ ،

لكن هو عندي صحيح؛ لأن علة التضعيف فيه واهية، والحال تؤيد صحته؛ لأن الناس مجتمعون أكبر اجتماع في البلد على صلاة مفروضة؛ فيكون هذا الوقت في هذه الحال حرثاً بإجابة الدعاء، وكذلك ليلة القدر لم يبينها النبي ﷺ مع أنها من أهم ما يكون.

وقوله: «الموبقات»: أي : المهلكات، قال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ مَوْتِيقًا﴾ [الكهف : ٥٢]؛ أي : مكان هلاك.

وقوله: «قالوا : يا رسول الله ! وما هن؟»: سألوا عن تبيينها، وبه تبيين الفائدة من الإجمال، وهي أن يتطلع المخاطب لبيان هذا المجمل؛ لأنه إذا جاء مبيناً من أول وهلة؛ لم يكن له التلقي والقبول كما إذا أجمل ثم تبيين .

وقوله: «وما هن»: «ما»: اسم استفهام مبتدأ، و «هن»: خبر المبتدأ. وقيل : بالعكس، «ما»: خبر مقدم وجوابها؛ لأن الاستفهام له الصداره، و «هن»: مبتدأ مؤخر. لأن «هن» ضمير معرفة، و «ما» نكرة، والقاعدة المتبعة أنه يُخبر بالنكرة عن المعرفة ولا عكس.

قوله: «قال : الشرك بالله»: قدمه لأنه أعظم الموبقات؛ فإن أعظم الذنوب أن يجعل الله نذراً وهو خلقك. والشرك بالله يتناول الشرك بربوبيته أو الوهيتها أو أسمائه أو صفاتاته.

فمن اعتقاد أن مع الله خالقاً أو معيناً؛ فهو مشرك، أو أن أحداً سوى الله يستحق أن يعبد؛ فهو مشرك وإن لم يعبد، فإن عبده؛ فهو أعظم، أو أن الله مثيلاً في أسمائه؛ فهو مشرك، أو أن الله استوى على العرش كاستواء الملك على عرش مملكته؛ فهو مشرك، أو أن الله ينزل إلى السماء الدنيا كنزول الإنسان إلى أسفل بيته من أعلى؛ فهو مشرك.

وَالسَّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ،

قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ، وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» [النساء: ٤٨]، وقال تعالى: «إِنَّمَا مَنْ يُشَرِّكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَا أَنْوَهَ إِلَّا تَأْمَرُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ» [المائدة: ٧٢].

وبين بِعَذَابِهِ أن الشرك أعظم ما يكون من الجنابة والجرم بقوله حين سئل: أي الذنب أعظم: «أَنْ تَجْعَلَ اللَّهَ نَدًا وَهُوَ خَلْقُكَ»^(١). فالذى خلقك وأوجدك وأمدك وأعدك ورزقك كيف تجعل له ندًا؟ فلو أن أحدًا من الناس أحسن إليك بما دون ذلك، فجعلت له نظيرًا؛ لكان هذا الأمر بالنسبة إليه كفراً وجحودًا.

قوله: «والسحر»: أي: من الموبقات، وظاهر كلام النبي بِعَذَابِهِ أنه لا فرق بين أن يكون ذلك بواسطة الشياطين أو بواسطة الأدوية والعقاقير. لأنه إن كان بواسطة الشياطين؛ فالذى لا يأتي إلا بالإشراك بهم؛ فهو داخل في الشرك بالله.

وإن كان دون ذلك؛ فهو أيضًا جرم عظيم؛ لأن السحر من أعظم ما يكون في الجنابة على بني آدم؛ فهو يفسد على المسحور أمر دينه ودنياه، ويُقلّقه فيصبح كالبهائم، بل أسوأ من ذلك؛ لأن البهيمة خلقت هكذا على طبيعتها، أما الآدمي؛ فإنه إذا صُرف عن طبيعته وفطرته لحقه من الضيق والقلق ما لا يعلمه إلا رب العباد، ولهذا كان السحر يلي الشرك بالله - عز وجل -.

قوله: «وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ»: القتل: إزهاق

(١) حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: قال: سألت النبي بِعَذَابِهِ: أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ اللَّهَ نَدًا وَهُوَ خَلْقُكَ...». الحديث.

أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب قوله تعالى: «فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا»، (١٩٠/٣)، ومسلم في (الإيمان)، باب كون الشرك أثیث الذنوب، (٩٠/١).

الروح، والمراد بالنفس: البدن الذي فيه الروح، والمراد بالنفس هنا: نفس الأدمي وليس نفس البعير والحمار وما أشبهها.

وقوله: «التي حرم الله»: مفعول «حرّم» محدّوف تقديره: حرم قتلها؛ فالعائد على الموصول محدّوف.

وقوله: «إلا بالحق»: أي: بالعدل؛ لأن هذا حكم، والحق إذا ذكر بإزاء الأحكام؛ فالمراد به العدل، وإن ذكر بإزاء الأخبار؛ فالمراد به الصدق، والعدل: هو ما أمر الله به رسوله، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ [النحل: ٩٠].

والنفس المحرمة أربعة أنفس، هي: نفس المؤمن، والذمي، والمُعاهد، والمُسْتَأْمِن؛ بكسر الميم: طالب الأمان. فالمؤمن لإيمانه، والذمي لذمته، والمعاهد لعهده، والمستأمن لتأمينه. والفرق بين الثلاثة - الذمي، والمعاهد، والمستأمن -: أن الذمي هو الذي بيننا وبينه ذمة؛ أي: عهد على أن يقيم في بلادنا معصوماً مع بذل الجزية. وأما المعاهد؛ فيقيم في بلاده، لكن بيننا وبينه عهد أن لا يحاربنا ولا نحاربه.

وأما المستأمن؛ فهو الذي ليس بيننا وبينه ذمة ولا عهد، لكننا أمناه في وقت محدد؛ كرجل حربي دخل إلينا بأمان للتجارة ونحوها، أو ليفهّم الإسلام، قال تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ هَنَّ يَسْمَعُ كُلُّمَّا اللَّهُ ثُمَّ أَتَيْقَنَ مَأْمَنَهُ﴾ [التوبه: ٦]، وهناك فرق آخر، وهو أن العهد يجوز من جميع الكفار، والذمة لا تجوز إلا من اليهود والنصارى والمجوس دون بقية الكفار، وهذا هو المشهور من المذهب، وال الصحيح: أنها تجوز من جميع الكفار.

وأكل الربا،

فهذه الأنفس الأربع قتلها حرام، لكنها ليست على حد سواء في التحرير؛ فنفس المؤمن أعظم، ثم الذمي، ثم المعاهد، ثم المستأمن.

وهل المستأمن مثل المعاهد أو أعلى؟

أشك في ذلك؛ لأن المستأمن من له عهد خاص، بخلاف المعاهدين؛ فالمعاهدون يتولى العهد أهل الحل والعقد منهم؛ فليس بيننا وبينهم عقود تأمينات خاصة، وأيّا كان؛ فالحديث عام، وكل منهم معصوم الدم والمال.

وقوله: «إلا بالحق»: أي: مما يوجب القتل، مثل: الشيب الرانبي، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة.

قوله: «وأكل الربا»: الربا في اللغة: الزيادة، ومنه قوله تعالى: «فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَهْرَقَتْ وَرَبَّتْ» [الحج: ٥]؛ يعني: زادت. وفي الشرع: تفاضل في عقد بين أشياء يجب فيها التساوي، ونسأ في عقد بين أشياء يجب فيها التقابل.

والربا: ربا فضل؛ أي: زيادة، وربا نسية؛ أي: تأخير، وهو يجري في ستة أموال بينها الرسول ﷺ في قوله: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والتمر بالتمر، والشعير بالشعير، والملح بالملح»^(١)؛ فهذه هي الأموال الربوية بنص الحديث وإجماع المسلمين، وهذه الأصناف الستة إن بعت منها جنساً بمثله جرى فيه ربا الفضل وربا النسية، فلو زدت واحداً على آخر؛ فهو ربا فضل، أو سويته لكن آخرت القبض؛ فهو ربا نسية، وربما يجتمع النوعان كما لو بعت ذهباً بذهب متفضلاً

(١) أخرجه: مسلم في (المساقاة، باب الصرف، ١٢١١/٣) من حديث عبادة بن الصامت.

والقبض متأخر؛ فقد اجتمع في هذا العقد ربا الفضل وربا النسبة، وعلى هذا، فإذا بعت جنساً بجنسه؛ فلا بد من أمرتين: التساوي، والتقابض في مجلس العقد.

وإذا اختلفت الأجناس واتفقت العلة؛ أي: اتفق المقصود في العوضين؛ فإنه يجري ربا النسبة دون ربا الفضل؛ فذهب بفضة متضايلاً مع القبض جائز، وذهب بفضة متساوية مع التأخير ربا لتأخر القبض.

قال عليه السلام: «إذا اختلفت هذه الأصناف؛ فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد»^(١).

وقولنا: اتفقا في الغرض والمقصود احترازاً مما إذا اختلف الغرض منها. فالذهب مثلاً ثمن للأشياء، والفضة ثمن للأشياء، والبر قوت. وعلى هذا يجوز بيع صاع من البر بدينار من الذهب مع التفرق وعدم التساوي لاختلاف القصد؛ لأن هذا يقصد به النقد والثمنية، وهذا يقصد به القوت.

فإن قيل: الحديث يدل على أنه لا يصح إلا بالقبض؛ فما هو الجواب؟

نقول: حقيقة إن هذا مقتضى الحديث أنك إذا بعت ذهباً ببر وجب التقابض؛ لقوله عليه السلام: «إذا اختلفت هذه الأصناف؛ فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدًا بيد»^(٢).

والجواب عن هذا أن نقول: قد دلت السنة من وجه آخر على أن

(١) سبق من حديث عبادة بن الصامت.

(٢) سبق من حديث عبادة بن الصامت.

القبض ليس بشرط فيما إذا كان أحدهما ثمناً، قال ابن عباس: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يسلفون في الشمار السنة والستين، فقال: «من أسلف في شيء؟ فليس لسلف في كيل معلوم، وزن معلوم، إلى أجل معلوم»^(١).

وعلى هذا؛ ف الحديث: «فباعوا كيف شئتم إذا كان يدأ بيد» لا عموم لمفهومه؛ فلا يشترط القبض في كل صورة من صور المخالفة، وإنما يشترط القبض فيما إذا اتفقا في الغرض؛ كذهب بفضة، أو بر بشير، وأما ذهب أو فضة بشير ونحوه؛ فلا يشترط القبض.

واختلف العلماء فيما عدا هذه الأصناف الستة؛ فالظاهري قالوا: لا يجري الربا إلا في هذه الأصناف الستة؛ لأنهم لا يرون القياس، فيقتصر على ما جاء به النص، فيجوز عندهم مبادلة أرز بذرة متفضلاً مع تأخر القبض؛ لأنهما لا يدخلان في المنصوص عليه.

وأما أهل القياس من المذاهب الأربع؛ فإنهم عدوا الحكم إلى غيرها؛ إلا أن بعضًا منهم لم يُعد الحكم إلى غيرها، وهو من أهل القياس، مثل ابن عقيل رحمه الله؛ فإنه قال: لا يجري الربا إلا في هذه الأصناف الستة، لا لأنه لا قياس، ولكن لأن العلماء اختلفوا وأاضطربوا في العلة التي من أجلها كان الربا، فلما أضطربوا في العلة ألغينا جميع هذه العلل، وأبقينا النص على ما هو عليه من الحصر في المنصوص عليه.

والصحيح أن الربا يجري في غير الأصناف الستة، وأن العلة هي

(١) أخرجه البخاري في (السلم)، باب السلم في وزن معلوم، ١٢٤/٢، ومسلم في (المساقاة، باب السلم، ١٢٢٧/٣)؛ من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وَأَكْلُ مَالِ الْيَتَامَةِ،

الكيل والادخار مع الطعم، وهو أن يكون قوتاً مدخراً، وهذا بالنسبة للبر والتمر والشعير.

وبالنسبة للذهب والفضة: العلة هي الجنس والثمينة، فقولنا: «الجنس». لأجل أن يشمل الحلبي إذا بيع بعضه ببعض، فيجري فيه الربا، مع أنه ليس بشمن، والثمينة مثل الدراديم والدنانير والأوراق النقدية المعروفة؛ فإنها بمنزلة الذهب والفضة، أو يقال: العلة الثمينة فقط والحلبي خارج عن الثمينة خروجاً طارئاً؛ لأن التحلبي طارئ، والأصل في الذهب والفضة الثمينة؛ لأنهما ثمن الأشياء.

وأما الملح؛ فقال شيخ الإسلام: إنه يصلح به القوت؛ أي: فهو تابع له؛ فالعلة ليس أنه قوت، لكنه من ضرورياته، ولهذا لو طحنت برأ ولم يكن فيه ملح؛ لم يبق إلا أيامًا يسيرة، فيفسد، فإذا كان فيه الملح منعه من الفساد؛ فيقول: لما كان يصلح به القوت جعل له حكمه.

قوله: «وأكيل الriba»: ذكر النبي ﷺ الأكل؛ لأنه أعم وجوه الانتفاع، هكذا قال أهل العلم، ولهذا قال تعالى فيبني إسرائيل: «وَأَخْذُهُمُ الْرِبَا وَقَدْ بَهُوا عَنْهُ» [النساء: ١٦١]، ولم يقل أكلهم، والأخذ أعم من الأكل؛ فأكيل الriba معناه أخذه، سواء استعمله في الأكل أو الفرش أو البناء أو المسكن أو غير ذلك.

قوله: «وأكل مال اليتيم»: اليتيم: هو الذي مات أبوه قبل بلوغه، سواء كان ذكراً أم أنثى، أما من ماتت أمه قبل بلوغه؛ فليس يتيمًا لا شرعاً ولا لغة. لأن اليتيم مأخوذ من اليُثْمَ، وهو الانفراد؛ أي: انفرد عن الكاسب له؛ لأن أباه هو الذي يكسب له.

وخصوص اليتيم؛ لأنه لا أحد يدافع عنه؛ ولأنه أولى أن يرحم، وللهذا

وَالْتَّوْلِي يَوْمَ الرَّحْفِ،

جعل الله له حُقُّا في الفيء، وإذا كان أحق أن يرحم؛ فكيف يسطو هذا
الرجل الظالم على ماله فِي أكله؟!

ويقال في أكل مال اليتيم ما قيل في أكل الربا؛ فليس خاصاً بالأكل،
بل حتى لو استعمله في السكن أو الفرش أو الكتب أو غيرها؛ فهو داخل
في ذلك.

وأكل مال غير اليتيم ليس من الكبائر؛ لأن اليتيم له شأن خاص، ولهذا
توعد الله من يأكل أموال اليتامي، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى
ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ كَارِبًا وَسَبِيلُكُمْ سَعِيرًا» [النساء: ١٠].

قوله: «والتولي يوم الزحف»: التولي: بمعنى الإدبار والإعراض،
ويوم الزحف؛ أي: يوم تلامح الصفين في القتال مع الكفار، وسمى يوم
الزحف؛ لأن الجموع إذا تقابلت تجد أن بعضها يزحف إلى بعض،
كالذي يمشي زحفاً كل واحد منهم يهاب الآخر، فيمشي رويداً رويداً.

والتولي يوم الزحف من كبائر الذنوب؛ لأنه يتضمن الإعراض عن
الجهاد في سبيل الله، وكسر قلوب المسلمين، وتقوية أعداء الله، وهذا
يؤدي إلى هزيمة المسلمين. لكن هذا الحديث خصصته الآية، وهي قوله
تعالى: «وَمَنْ يُوَلِّهُمْ يُوَمِّلُهُمْ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَاتِلٍ أَوْ مُتَحَدِّرًا إِلَّا فِتَّةً فَقَدَّ
بَكَاهٌ يَغْضِبُ مِنْ أَنَّ اللَّهَ» [الأنفال: ١٦].

فَاللَّهُ سَبَّحَهُ اسْتَنْسَى حَالِيهِ :

الأولى: أن يكون متخرفاً لقتال؛ أي: متهيئاً له، كمن ينصرف
ليصلح من شأنه أو يهيئ الأسلحة ويعدها، ومنه الانحراف إلى مكان آخر
يأتي العدو من جهة؛ فهذا لا يعد متولياً، إنما يعد متهيئاً.

وَقْدُفُ الْمُخْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ^(١).

الثانية: المتيحiz إلى فئة كما إذا حضرت سرية للمسلمين يمكن أن يقضي عليها العدو، فانصرف من هؤلاء لينقذها؛ فهذا لا بأس به لدعاه الضرورة إليه، بشرط ألا يكون على الجيش ضرر، فإن كان على الجيش ضرر وذهب طائفة كبيرة إلى هذه السرية بحيث توهن قوة الجيش وتكسره أمام العدو؛ فإنه لا يجوز؛ لأن الضرر هنا متحقق، وإنقاذ السرية غير متحقق؛ فلا يجوز لأن المقصود إظهار دين الله، وفي هذا إذلال لدين الله، إلا إذا كان الكفار أكثر من مثلي المسلمين، فيجوز الفرار حينئذ، لقوله تعالى: «أَنَّ حَفَّ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٍ يَغْلِبُوا مِائَيْنَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ» [الأفال: ٦٦]، أو كان عندهم عدة لا يمكن للمسلمين مقاومتها، كالطائرات إذا لم يكن عند المسلمين من الصواريخ ما يدفعها، فإذا علم أن الصمود يستلزم الهلاك والقضاء على المسلمين؛ فلا يجوز لهم أن يبقوا؛ لأن مقتضى ذلك أنهم يغرسون بأنفسهم.

وفي هاتين الآيتين تخصيص السنة بالكتاب، وهو قليل، ومن تخصيص السنة بالكتاب أن من الشروط التي بين النبي ﷺ والمشركين في الحديثة أن من جاء من المشركين مسلماً يرد إليهم^(٢)، وهذا الشرط عام يشمل الذكر والأنثى؛ فأنزل الله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تُرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ» الممتتحنة: ١٠.

قوله: «وَقْدُفُ الْمُخْصَنَاتِ»: القذف: بمعنى الرمي، والمراد به هنا

(١) أخرجه: البخاري في (الوصايا، ٣٩٣/٥ - فتح)، ومسلم في (الإيمان، ٩٢/١).

(٢) أخرجه: البخاري في (المغازى، باب غزوة الحديبية، ١٣١/٣).

الرمي بالزنا، والمحصنات هنا الحرائر، وهو الصحيح، وقيل: العفيفات عن الزنا. والغافلات: وهن: العفيفات عن الزنا البعيدات عنه، اللاتي لا يخطر على بالهن هذا الأمر.

والمؤمنات احترازاً من الكافرات، فمن قذف امرأة هذه صفاتها؛ فإن ذلك من الموبقات، ومع ذلك يقام عليه الحد - ثمانون جلدة -، ولا تقبل شهادته ويكون فاسقاً؛ فجعل الله عليه ثلاثة أمور، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْفَعُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَادَةٍ فَاجْعَلُوهُنَّ ثَمَنَنَ جَلَدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا وَأَنْلَهُكُمْ هُنَّ الْفَسِيقُونَ﴾ [النور: ٤]، ثم قال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾ [النور: ٥].

وهذا الاستثناء لا يشمل أول الجمل بالاتفاق، ويشمل آخر الجمل بالاتفاق، واختلف العلماء في الجملة الثانية، وهي قوله: ﴿وَلَا تَقْبِلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا﴾؛ فقيل: إنه يعود إليها، وقيل: لا يعود.

وبناء على ذلك إذا تاب القاذف: هل تقبل شهادته أم لا؟

الجواب: اختلف في ذلك أهل العلم:

فمنهم من قال: لا تقبل شهادته أبداً ولو تاب، وأيدوا قولهم بأن الله أبد ذلك بقوله: ﴿وَلَا تَقْبِلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤]، وفائدة هذا التأييد أن الحكم لا يرتفع عنهم مطلقاً.

وقال آخرون: بل تقبل؛ لأن مبني قبول الشهادة وردتها على الفسق، فإذا زال وهو المانع من قبول الشهادة؛ زال ما يترب عليه.

وبنفي في مثل هذا أن يقال: إنه يرجع إلى نظر الحاكم، فإذا رأى من المصلحة عدم قبول الشهادة لردع الناس عن التهاون بأعراض

وَعَنْ جُنْدِبِ مَرْفُوعًا: «حَدَّ السَّاحِرُ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ

ال المسلمين؛ فليفعل. وإنما الأصل أنه إذا زال الفسق وجوب قبول الشهادة، وهل قذف المحسنين الغافلين المؤمنين كقذف المحسنات من كبار الذنوب؟

الجواب: الذي عليه جمهور أهل العلم أن قذف الرجل كقذف المرأة، وإنما خص بذلك المرأة؛ لأن الغالب أن القذف يكون للنساء أكثر؛ إذ البغايا كثيرات قبل الإسلام، وقدف المرأة أشد؛ لأنه يستلزم الشك في نسب أولادها من زوجها، فيلحق بهن القذف ضررًا أكثر؛ فتخصيصه من باب التخصيص بالغالب، والقيد الأغلبي لا مفهوم له؛ لأنه بيان الواقع. والشاهد من هذا الحديث قوله: «السحر».

* * *

قوله: «وعن جندب»: ليس هو جندب بن عبد الله البجلي، بل جندب الخير المعروف بقاتل الساحر.

قوله: «مرفووعاً»: أي: إلى النبي ﷺ؛ فيكون من قول النبي عليه الصلاة والسلام، لكن نقل المؤلف عن الترمذى قوله: وال الصحيح أنه موقف، أي: من قول جندب.

قوله: «حد الساحر ضربةً بالسيف»: حده يعني: عقوبته المحددة شرعاً.

و ظاهره أنه لا يكفر؛ لأن الحدود تُطهّر المحدود من الإثم. والكافر إذا قتل على ردته؛ فالقتل لا يطهّره. وهذا محمول على ما سبق: أن من أقسام السحر ما لا يخرج الإنسان عن الإسلام، وهو ما كان بالأدوية والعقاقير التي توجب الصرف والعطف وما أشبه ذلك.

الترمذى، وَقَالَ: «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ»^(١).

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ، قَالَ: «كَتَبَ

قوله: «ضربة بالسيف»: روى بالباء، وروي بالهاء، وكلاهما صحيح، لكن الأولى أبلغ؛ لأن التكير وصيغة الوحدة يدلان على أنها ضربة قوية قاضية. هذا كناية عن القتل، وليس معناه أن يضرب بالسيف مع ظهره مصفحاً.

قوله: «وفي «صحيف البخاري»: ذكر في الشرح أعني «تيسير العزيز الحميد»: أن هذا اللفظ ليس في «البخاري»، والذي في «البخاري» أنه: «أمر بأن يفرق بين كل ذي محرم من المجرم»^(٢)؛ لأنهم يجوزون نكاح المحارم - والعياذ بالله -؛ فأمر عمر أن يفرق بين ذوي الرحم ورحمه، لكن ذكر الشارح صاحب «تيسير العزيز الحميد» أن القطبي رواه في الجزء الثاني من «فوائده»، وفيه «ثم اقتلوا كل كاهن وساحر»، وقال (أي): الشارح): إسناده حسن. قال وعلى هذا فعزوا المصنف إلى البخاري يتحمل أنه أراد أصله لا لفظه أهـ.

(١) أخرجه: الترمذى في (الحدود)، باب ما جاء في الساحر، ١٥٦/٥، وقال: «هذا حديث لا نعرفه مرفوعاً، إلا من هذا الوجه، وإسماعيل بن مسلم المكي يضعف في الحديث، وأسماعيل بن مسلم العدوى البصري قال وكيع: هو ثقة، ويروي عن الحسن أيضاً، وال الصحيح عن جناب موقوف».

والحديث أخرجه أيضاً: الطبراني في «الكبير» (رقم ١٦٦٥)، والدارقطنی (٣/١١٤)، والحاکم (٤/٣٦٠). (وصححه ووافقه الذهبي)، والبيهقي (٨/١٣٦).

وأخرجه من طريق إسماعيل عن الحسن مرسلاً: عبد الرزاق (١٠/١٨٤)، وابن حزم في «المحلى» (١١/٣٩٦).

والحديث ضعفه ابن حجر في «الفتح» (١٠/٢٣٦)، ورجح الذهبي في «الكباش» وقفه (٤٢/٤٢).

(٢) «صحيف البخاري» (كتاب الجزية، باب الجزية والمواعدة، ٢/٤٠٦).

عُمَرُ بْنُ الخطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةً .
قَالَ : «فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرٍ»^(١) .

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، «أَنَّهَا أَمْرَتْ بِقَتْلِ
جَارِيَةَ لَهَا سَحْرَتْهَا ، فَقُتِلَتْ»^(٢) . وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبِ^(٣) .

وَهُذَا القتْلُ هُلْ هُوْ حَدَّ أَمْ قَتْلَهُ لِكُفْرِهِ؟ يَحْتَمِلُ هُذَا بَنَاءُ عَلَى
التَّفْصِيلِ السَّابِقِ^(٤) فِي كُفْرِ السَّاحِرِ ، وَلَكِنْ بَنَاءُ عَلَى مَا سَبَقُ مِنَ التَّفْصِيلِ
نَقُولُ : مِنْ خَرْجِهِ بِالسَّاحِرِ إِلَى الْكُفْرِ فَقَتَلَهُ قَتْلَ رَدَّةٍ ، وَمِنْ لَمْ يَخْرُجْ بِهِ
السَّاحِرِ إِلَى الْكُفْرِ فَقَتَلَهُ مِنْ بَابِ دُفَّ الصَّائِلِ يَجْبُ تَنْفِيذِهِ حِيثُ رَأَهُ الْإِمَامُ .

وَالْحَالُ : أَنَّهُ يَجْبُ أَنْ نَقْتُلَ السَّاحِرَةَ ، سَوَاءَ قَلَنَا بِكُفْرِهِ أَمْ لَمْ
نَقْلْ ؛ لَأَنَّهُمْ يُمْرِضُونَ وَيُقْتَلُونَ ، وَيُفْرَقُونَ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ ، وَكَذَلِكَ
بِالْعَكْسِ ؛ فَقَدْ يَعْطُفُونَ فِيؤْلُفُونَ بَيْنَ الْأَعْدَاءِ ، وَيَتَوَصَّلُونَ إِلَى أَغْرِاضِهِمْ ؛
إِنْ بَعْضُهُمْ قَدْ يَسْعِرُ أَحَدًا لِيَعْطُفَهُ إِلَيْهِ وَيَنْالُ مَأْرِبَهُ مِنْهُ ، كَمَا لَوْ سَحَرَ امْرَأَةً
لِيَغْيِيَ بِهَا ، وَلَأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ؛ فَكَانَ وَاجِبًا عَلَى وَلِيِّ
الْأَمْرِ قَتْلُهُمْ بِدُونِ اسْتِتابَةٍ مَا دَامَ أَنَّهُ لَدُغَ ضَرَرَهُمْ وَفَظَاعَةُ أَمْرِهِمْ ، إِنَّ
الْحَدَّ لَا يَسْتَتابُ صَاحِبَهُ ، مَتَى قَبْضَ عَلَيْهِ وَجَبَ أَنْ يَنْفَذَ فِيهِ الْحَدُّ .

(١) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ كَمَا فِي «بَدَائِعِ الْمُنْنَ» (١٥٣٢) ، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (١٧٩/١٠) ، (١٨٠/١٧٩) ،
وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٩١/١) ، وَأَبْوَ دَادِوْدِ فِي (الْخُرَاجِ ، بَابُ أَخْذِ الْجُزِيَّةِ مِنِ
الْمَجْوُسِ) ، (٤٣١/٣) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٨/١٣٦) ، وَابْنِ حَزْمٍ (١١/٣٩٧) وَصَحَّحَهُ .

(٢) أَخْرَجَهُ مَالِكُ فِي «الْمُوطَأِ» (كِتَابُ الْعُقُولِ) ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْغِيلَةِ وَالسَّاحِرِ ، (٢/٨٧١) عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْلَاغَةً .

وَوَصَّلَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْإِمَامِ فِي «مَسَائِلِ أَبِيهِ» (ص٤٢٧) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٨/١٣٦) بِسَنَدِ صَحِيحٍ ،
كَمَا صَحَّحَهُ الْإِمامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ : «وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةِ» .

(٣) أَخْرَجَهُ الْبَهَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (٢/٢٢٢) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٨/١٣٦) .

وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ ; كَمَا صَحَّحَهُ الْإِمامُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

(٤) (ص٤٩١) .

قالَ أَخْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية النساء.

قوله: «قال أَحمد عن ثلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: وَهُمْ عُمْرٌ وَحَفْصَةٌ وَجَنْدَبُ الْخَيْرِ^(١); أَيْ: صَحْ قَتْلُ السَّاحِرِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ».

والقول بقتلهم موافق للقواعد الشرعية؛ لأنهم يسعون في الأرض فساداً، وفسادهم من أعظم الفساد؛ فقتلهم واجب على الإمام، ولا يجوز للإمام أن يتخلَّف عن قتلهم؛ لأن مثل هؤلاء إذا تركوا وشأنهم انتشر فسادهم في أرضهم وفي أرض غيرهم، وإذا قُتلوا سَلِمَ الناس من شرهم، وارتدع الناس عن تعاطي السحر.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير آية البقرة: وهي قوله تعالى: «وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ أَشْرَكَهُمْ مَا لَمْ يَكُنْ فِي الْأَخْرَةِ مِنْ خَلْقٍ» [البقرة: ١٠٢]؛ أي: نصيب، ومن لا خلاق له في الآخرة؛ فإنه كافر؛ إذ كل من له نصيب في الآخرة فإن مآلها إلى الجنة.

● الثانية: تفسير آية النساء: وهي قوله تعالى: «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبِتِ

الثالثة: تفسير الجبٰت والطاغوت والفرق بينهما.

الرابعة: أنَّ الطاغوت قد يكُون من الجن وقد يكُون من الإنس.

الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي.

السادسة: أنَّ الساحر يكفر.

السابعة: أَنَّهُ يُقتلُ وَلَا يُستَتابُ.

وَالظَّغُوتُ》 [النساء: ٥١]، وفَسَرَ عمر الجبٰت بالسحر والطاغوت بالشيطان، وفَسَرَ بأنَّ الجبٰت: كل ما لا خير فيه من السحر وغيره. وأما الطاغوت؛ فهو: كل ما تجاوز به الإنسان حده من معبد أو متبع أو مطاع.

● الثالثة: تفسير العجب والطاغوت والفرق بينهما: وهذا بناء على تفسير عمر رضي الله عنه.

● الرابعة: أنَّ الطاغوت قد يكون من الجن، وقد يكون من الإنس: تؤخذ من قول جابر: الطواغيت كهان، وكذلك قول عمر: الطاغوت الشيطان، فإنَّ الطاغوت إذا أطلق؛ فالمراد به شيطان الجن، والكهان شياطين الإنس.

● الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهي: وقد سبق بيانها.

● السادسة: أنَّ الساحر يكفر: تؤخذ من قوله تعالى: «وَمَا يَعْلَمَانِي مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ...» الآية [البقرة: ١٠٢].

● السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب: يؤخذ من قوله: «حد الساحر

الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهد عمر؛ فكيف فيما بعده؟!

ضربة بالسيف^(١)، والحد إذا بلغ الإمام لا يستتاب صاحبه، بل يقتل بكل حال، أما الكفر؛ فإنه يستتاب صاحبه، وهذا هو الفرق بين الحد وبين عقوبة الكفر، وبهذا نعرف خطأ من أدخل حكم المرتد في الحدود، وذكروا من الحدود قتل الردة. فقتل المرتد ليس من الحدود؛ لأنه يستتاب، فإذا تاب ارتفع عنه القتل، وأما الحدود؛ فلا ترتفع بالتوبية إلا أن يتوب قبل القدرة عليه، ثم إن الحدود كفارة لصاحبها وليس بكافر، والقتل بالردة ليس كفارة وصاحبها كافر؛ لا يصلى عليه، ولا يغسل، ولا يدفن في مقابر المسلمين.

● **الثامنة: وجود هذا في المسلمين في عهد عمر؛ فكيف فيما بعده؟!** توخذ من قوله: «كتب عمر: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة»؛ فهذا إذا كان في زمن الخليفة الثاني في القرون المفضلة، بل أفضلها؛ فكيف بعده من العصور التي بعده عن وقت النبي ﷺ وخلفائه وأصحابه؟ فهو أكثر انتشاراً بين المسلمين، وكلما بعُد الناس عن زمان الرسالة استولت عليهم الضلاله والجهالة؛ فالضلاله: ارتكاب الخطأ عن جهل، والجهالة: ارتكاب الخطأ عن عمد، ولهذا نقول: من عمل سوءاً بجهالة؛ فهو آثم، ومن عمل سوءاً بجهل؛ فلي sis بائم، قال تعالى: «إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْوَاءَ بِجَهَلٍ» [النساء: ١٧] الآية، والمراد بالجهالة هنا ليست ضد العلم، بل ضد الرشد، وهي السفه.



بَابُ

بَيَانٌ شَيْءٌ مِنْ أَنْوَاعِ السُّخْرِ

قال أَخْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ

قوله: «باب بيان شيء من أنواع السحر»: أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حكمها.

وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر، وفسق^(١)، فإن كان باستخدام الشياطين وما أشبه ذلك؛ فهو كفر. وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر: منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

والأنواع: جمع نوع، والنوع أخص من الجنس؛ لأن الجنس اسم يدخل تحته أنواع، والنوع يدخل تحته أفراد، وقد يكون الجنس نوعاً باعتبار ما فوقه، والنوع جنساً باعتبار ما تحته.

فالإنسان نوع باعتبار الحيوان، والحيوان باعتبار الإنسان جنس؛ لأنه يدخل فيه الإنسان والإبل والبقر والغنم، والحيوان باعتبار الجسم نوع؛ لأن الجسم يشمل الحيوان والجماد.

و«أنواع» هنا باعتبار الجنس العام.

وسبق أن السحر في اللغة: كل ما كان خفي السبب دقيقاً في إدراكه حتى عد الفخر الرازي من جملة أنواع السحر الساعات، وهي في القديم عبارة عن آلات مركبة؛ فكيف بالساعات الإلكترونية اليوم؟!

* * *

(١) انظر: (ص ٤٨٩ - ٤٩٠).

حَيَّانُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيْصَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالْطَّرْقَ.....»

قوله: «العيافة»: مصدر عاف يعيف عيافةً، وهي: زجر الطير للتشاؤف أو التفاؤل؛ فعند العرب قواعد في هذا الأمر؛ لأن زجر الطير له أقسام: فتارة يزجرها للصيد، كما قال أهل العلم في باب الصيد: إن تعليم الطير بأن ينذر جر إذا زجر؛ فهذا ليس من هذا الباب. وتارة يزجر الطير للتشاؤف أو التفاؤل، فإذا زجر الطائر وذهب شماليًا تشاءم، وإذا ذهب يميناً تفأله، وإن ذهب أماماً؛ فلا أدرى أيتوقفون أم يعودون الزجر؟ فهذا من الجب.

قوله: «الطرق»: فسره عوف: بأنه الخط يخط في الأرض، وكأنه من الطريق، من طرق الأرض يطرقها إذا سار عليها، وتحطيطها مثل المشي عليها يكون له أثر في الأرض كأثر السير عليها.

ومعنى الخط بالأرض معروف عندهم، يضربون به على الرمل على سبيل السحر والكهانة، ويفعله النساء غالباً، ولا أدرى كيف يتوصلون إلى مقصودهم وما يزعمونه من علم الغيب، وأنه سيحصل كذا على ما هو معروف عندهم! وهذا نوع من السحر. أما خط الأرض ليكون ستراً في الصلاة، أو لبيان حدودها ونحو ذلك؛ فليس داخلاً في الحديث.

فإن قيل: قد صاح عن الرسول ﷺ أن نبياً من الأنبياء يخط؛ وقال: من وافق خطه؛ فذاك^(١). قلنا: يجاب عنه بحوابين:

الأول: أن الرسول ﷺ علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه؛ لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا؟

(١) أخرجه: مسلم في (المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ٣٨١/١، ٣٨٢، وفي السلام، باب تحريم الكهانة، ٤/١٧٤٨)؛ من حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه.

والطيرَةُ

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحى من الله تعالى كما في حال هذا النبي؛ فلا بأس به؛ لأن الله يجعل له علامه ينزل الوحى بها بخطوط يعلمه إياها. أما هذه الخطوط السحرية؛ فهي من الوحى الشيطانى، فإن قيل: طريقة الرسول ﷺ أنه يسد الأبواب جميعاً خاصة في موضوع الشرك؛ فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب؟

فالجواب: لأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبياً من الأنبياء يخط؛ فلا بد أن يحيى عنه الرسول ﷺ.

قوله: «الطيرَة»: أي: من الجبَتْ، على وزن فَعَلَةَ، وهي اسم مصدر تَطِيرَ، والمصدر منه تَطِيرَةُ، وهي التشاوُم بمرئي أو مسموع، وقيل: التشاوُم بمعلوم مرئيَا كان أو مسموعاً، زماناً كان أو مكاناً، وهذا أشمل؛ فيشمل ما لا يرى ولا يسمع؛ كالتطير بالزمان. وأصل التطير: التشاوُم، لكن أضيفت إلى الطير؛ لأن غالب التشاوُم عند العرب بالطير، فعلقت به، وإنما أضيفت إلى الطير؛ لأن غالباً ما يطلق على التطير التشاوُم.

وكان العرب يتشارعون بالطير وبالزمان وبالمكان وبالأشخاص، وهذا من الشرك كما قال النبي ﷺ^(١).

والإنسان إذا فتح على نفسه باب التشاوُم؛ ضاقت عليه الدنيا، وصار يتخيل كل شيء أنه شَرُّم، حتى إنه يوجد أنسٌ إذا أصبح وخرج من بيته ثم قابله رجل ليس له إلا عين واحدة تشاءم، وقال: اليوم يوم سوء، وأغلق دكانه، ولم يبع ولم يشتري - والعياذ بالله -، وكان بعضهم يتشارون بيوم الأربعاء، ويقول: إنه يوم نحس وشَرُّم، ومنهم من يتشارون بشهر

من الجبّت»^(١). قال عوف : العيافة : زجر الطير ، والطريق : الخط يخط بالأرض ، والجبّت^(٢) : قال الحسن : رئة الشيطان

شوال ، ولا سيما في النكاح ، وقد نقضت عائشة رضي الله عنها هذا التشاوُم ، بأنه عَلَى عقد عليها في شوال ، وبينها في شوال ؛ فكانت تقول : «أيُّكَانْ كان أحظى عنده مني؟»^(٣) ، والجواب : لا أحد .

فالملهم أن التشاوُم ينبغي للإنسان أن لا يطرأ له على باله ، لأنَّه يُنكر عليه عيشه ؛ فالواجب الاقتداء بالنبي ﷺ حيث كان يعجبه الفأل^(٤) ؛ فينبغي للإنسان أن يتفاعل بالخير ولا يتشاءم ، وكذلك بعض الناس إذا حاول الأمر مرة بعد أخرى تشاءم بأنه لن ينجح فيه فيتركه ، وهذا خطأ ؛ فكل شيء ترى فيه المصلحة ؛ فلا تتقاعس عنه في أول محاولة ، وحاول مرة بعد أخرى حتى يفتح الله عليك .

قوله: «من الجبّت» : سبق في الباب قبله عن عمر رضي الله عنه أن الجبّت السحر وعلى هذا تكون «من» للتبعيض على الصحيح وليس للبيان ؛ فالمعنى أن هذه الثلاثة (العيافة والطرق والطيرة) من الجبّت .

وأما قول الحسن: «الجبّت : رئة الشيطان» ، فقال صاحب «تيسير

(١) أخرجه عبد الرزاق (٤٠٣/١٠)، وأحمد في «مسند» (٣/٤٧٧، ٥/٦٠)، وابن سعد في «الطبقات» (٧/٣٥)، وأبو داود في (الطب)، باب في الخط وزجر الطير، (٤/٢٢٨). وسكت عنه -، والنسائي في «الكبري»؛ كما في «تحفة الأشراف» (٨/٢٧٥)، وابن حبان (١٤٢٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٣١٢)، والبيهقي (٨/١٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/١٧٧).

وقال النووي في «رياض الصالحين»؛ «رواه أبو داود بإسناد حسن»، وفي «دليل الفالحين» (ص ٨٠٢) : «وهو حديث حسن».

(٢) «سنن أبي داود» الموضع السابق.

(٣) أخرجه مسلم في (النكاح)، باب التزوج في شوال، (٢/١٠٣٩).

(٤) سيباتي (ص ٥٧٠).

إسناده جيد. ولأبي داود والنسائي وابن حبان في «صححه» لهم
المُسند منه.....

العزيز الحميد^(١): لم أجد فيه كلاماً. والظاهر أن رنة الشيطان؛ أي:
وحى الشيطان؛ فهذه من وحي الشيطان وإملائه، ولا شك أن الذي يتلقى
أمره من وحي الشيطان أنه أتى نوعاً من الكفر، وقول الحسن جاء في
«تفسير ابن كثير» باللفظ الذي ذكره المؤلف، وجاء في «المسندي» (٦٠/٥)
بلغه: إنه الشيطان.

ووجه كون العيافة من السحر أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر
لا حقيقة له؛ فماذا يعني كون الطائر يذهب يميناً أو شمالاً أو أماماً أو
خلفاً؟ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد
الإنسان على ذلك؛ فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر
كما سبق تعريف السحر في اللغة^(٢).

وكذلك الطرق من السحر؛ لأنهم يستعملونه في السحر، ويتوصلون
به إليه.

والطير كذلك؛ لأنها مثل العيافة تماماً تستند إلى أمر خفي لا يصح
الاعتماد عليه، وسيأتي في باب الطيرة ما يستثنى منه^(٣).

قوله: «إسناده جيد...»: قال الشيخ: إسناده جيد، وعندني أنه أقل
من الجيد في الواقع؛ إلا أن يكون هناك متابعات، وكان بعض العلماء
يذهب إلى أن الحديث إذا صح متنه، وكان موافقاً للأصول؛ فإنه يتسهّل
في سنته، والعكس بالعكس، إذا كان مخالفًا للأصول؛ فإنه لا يبالى

(١) انظر: «تيسير العزيز الحميد» (ص ٣٩٨).

(٢) سبق (ص ٤٨٩).

(٣) سيأتي (ص ٥٧١).

وَعَنْ أَبْنَى عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النَّجُومِ؛

بالسند، وهذا مسلك جيد بالنسبة لأخذ الحكم من الحديث، لكن بالنسبة للحكم على السند بأنه جيد بمجرد شهادة الأصول لهذا الحديث بالصحة؛ فهذا مشكل لأنه يلزم أنه لو جاءنا هذا السند في حديث آخر حكمنا بأنه جيد؛ فالأولى أن يقال: إن السند فيه ضعف، ولكن المتن صحيح، فأنا أرى أن مثل هذا لا يحکم له بالجودة إذ جيد أرقى من حسن، ثم الحكم بالحسن في مثل هذا السند في نفسي منه شيء؛ لأنه ينبغي لنا أن نتحرى في الحديث عن الرسول ﷺ، إلا أن الذي يخفف الأمر هو صحة المتن، وأيهما أهم: السند أم المتن؟

الجواب: كلاماً مهماً، لكن المتن إذا كان صحيحاً تشهد له الأصول قد تستغنى عنه بما تشهد به الأصول، أما السند؛ فلا بد منه، يقول ابن المبارك: «لولا السند لقال كل من شاء ما شاء»^(١).

قوله: «من»: شرطية، وفعل الشرط: «اقتبس»، وجوابه: «فقد اقتبس».

قوله: «اقتبس»: أي: تعلم، لأن التعليم وهو أخذ الطالب من العالم شيئاً من علمه بمنزلة الرجل يقتبس من صاحب النار شعلة.

قوله: «شعبة»: أي: طائفـة، ومنه قوله تعالى: «وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوراً وَّقَابِيلَ» [الحجرات: ١٣]؛ أي: طوائف وقبائل.

قوله: «من النجوم»: المراد: علم النجوم، وليس المراد النجوم أنفسها، لأن النجوم لا يمكن أن تقتبس وتتعلم، والمراد به هنا علم

(١) مقدمة «صحيح مسلم» (١٥/١).

النجوم الذي يستدل به على الحوادث الأرضية؛ فيستدل مثلاً باقتران النجم الفلاني بالنجم الفلاني على أنه سيحدث كذا وكذا.

ويستدل بولادة إنسان في هذا النجم على أنه سيكون سعيداً، وفي النجم الآخر على أنه سيكون شقياً؛ فيستدلون باختلاف أحوال النجوم على اختلاف الحوادث الأرضية، والحوادث الأرضية من عند الله، قد تكون أسبابها معلومة لنا، وقد تكون مجهولة، لكن ليس للنجوم بها علاقة، ولهذا جاء في حديث زيد بن خالد الجهنمي في غزوة الحديبية؛ قال: صلى الله تعالى علينا رسول الله ذات ليلة على إثر سماء من الليل؛ فقال: «قال الله تعالى: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فمن قال: مطرنا ينزوء كذا وكذا - بنوء يعني: بنجم، وبالباء للسببية؛ يعني: هذا المطر من النجم -؛ فإنه كافر بي مؤمن بالكوكب، ومن قال: مطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب»^(١).

فالنجوم لا تأتي بالمطر ولا تأتي بالرياح أيضاً، ومنه نأخذ خطأ العوام الذين يقولون: إذا هبت الريح طلع النجم الفلاني؛ لأن النجوم لا تأثير لها بالرياح، صحيح أن بعض الأوقات والفترض يكون فيها ريح ومطر؛ فهي ظرف لهما، وليس سبباً للريح أو المطر.

* وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:

الأول: علم التأثير، وهو أن يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية؛ فهذا محرم باطل لقول النبي ﷺ: «من اقبس شعبة من النجوم؛ فقد اقبس شعبة من السحر»^(٢)، قوله في حديث زيد بن خالد: «من

(١) سيباتي (٢/٣٠).

(٢) سيباتي (ص ٥٢١).

فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السُّخْرِ، زَادَ مَا زَادَ

قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب^(١)، ولقول النبي ﷺ في الشمس والقمر: «إنهما آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»^(٢)؛ فالآحوال الفلكية لا علاقة بينها وبين الحوادث الأرضية.

الثاني: علم التسيير، وهو ما يستدل به على الجهات والأوقات؛ فهذا جائز، وقد يكون واجباً أحياناً، كما قال الفقهاء: إذا دخل وقت الصلاة يجب على الإنسان أن يتعلم علامات القبلة من النجوم والشمس والقمر، قال تعالى: «وَأَنْقَنَ فِي الْأَرْضِ رَوَسِيَّا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَرَا وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهَذَّدُونَ» [التحل: ١٥]. فلما ذكر الله العلامات الأرضية انتقل إلى العلامات السماوية؛ فقال تعالى: «وَعَلَمْتُمْ وَيَالَّذِي هُمْ يَهَذَّدُونَ» [التحل: ١٦]؛ فالاستدلال بهذه النجوم على الأزمان لا بأس به، مثل أن يقال: إذا طلع النجم الفلامي دخل وقت السيل ودخل وقت الربيع، وكذلك على الأماكن؛ كالقبلة، والشمال، والجنوب.

قوله: «فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»: المراد بالسحر هنا: ما هو أعم من السحر المعروف؛ لأن هذا من الاستدلال بالأمور الخفية التي لا حقيقة لها، كما أن السحر لا حقيقة له؛ ولا يقلب الأشياء، لكنه يموه، فهو كذا اختلاف النجوم لا تتغير بها الأحوال.

قوله: «زاد ما زاد»: أي: كلما زاد شعبة من تعلم النجوم ازداد شعبة من السحر. ووجه ذلك: أن الشيء إذا كان من شيء؛ فإنه يزيداد بزيادته.

(١) سيباتي (٢/ ٣٠).

(٢) رواه: البخاري (٤٣٨/ ٢)، ومسلم (٩٠١ و ٩٠٣).

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ^(١).
وللنمسائي مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا؛

وجه مناسبة الحديث لترجمة المؤلف

أن من أنواع السحر: تعلم النجوم ليستدل بها على الحوادث الأرضية، وهذا الحديث وإن كان ضعيف السنداً، لكن من حيث المعنى صحيح تشهد له النصوص الأخرى.

* * *

قوله: «من عقد عقدة»: «من» شرطية، والعقد معروف.

قوله: «ثم نفث فيها»: النفث: التفخ بريق خفيف، والمراد هنا النفث من أجل السحر.

أما لو عقد عقدة، ثم نفث فيها من أجل أن تحكم بالبرطوبة؛ فليس بداخل في الحديث، والنفث من أجل السحر يفعلونه بعض الأحيان للصرف؛ فيصرفون به الرجل عن زوجته، ولا سيما عند عقد النكاح؛ فيبعد الرجل عن زوجته، فلا يقوى على جماعها، فمن عقد هذه العقدة؛ فقد وقع في السحر كما قال تعالى: «وَمَنْ شَرِّ أَنْفَاثَتِ فِي الْعُقَدِ» [الفلق: ٤].

(١) أخرجه: أحمد في «المسندة» (١/ ٣١١، ٢٢٧)، وأبو داود في (الطب، باب في النجوم، ٤/ ٢٢٦) - وسكت عنه -. وابن ماجه في (الأدب، باب تعلم النجوم، ٢/ ١٢٢٨)، والطبراني في «الكبير» (١١٢٧٨)، والبيهقي (٨/ ١٣٨)؛ من حديث ابن عباس. والحديث صححه الترمي في «الرياض»، والعرافي في «تخریج الإحياء» (٤/ ١١٧)، والذهبي؛ كما في «فيض القدير» (٦/ ٨٠).

فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشَرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَّ

إِلَيْهِ^(١)

قوله: «ومن سحر فقد أشرك»: «من» هذه شرطية، وفعل الشرط: «سحر»، وجوابه: «فقد أشرك».

وقوله: «فقد أشرك»: هذا لا يتناول جميع السحر، إنما المراد من سحر بالطرق الشيطانية.

أما من سحر بالأدوية والعقاقير وما أشبهها؛ فقد سبق أنه لا يكون مشركاً^(٢)، لكن الذي يسحر بواسطة طاعة الشياطين واستخدامهم فيما يريد؛ فهذا لا شك أنه مشرك.

وقوله: «ومن تعلق شيئاً وكل إليه»: «تعلق شيئاً»؛ أي: استمسك به، واعتمد عليه.

«وكل إليه»؛ أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عماداً له، ووكله الله إليه، وتخلى عنه.

ومناسبة هذه الجملة للتي قبلها: أن النافخ في العقد يريد أن يتوصل

(١) أخرجه: النسائي في (كتاب تحريم الدم، باب الحكم في السحرة)، (١١٢/٧)، والمرzi في «تهذيب الكمال» (٦٥٤/٢).

وقال المنذري في «الترغيب» (٣٢/٤): «رواه النسائي من رواية الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه عند الجمهور».

وقال الذهبي في «الميزان» (٢/٣٧٨): «هذا الحديث لا يصلح للبن عباد وانقطاعه». وخسن بن مفلح في «الأداب» (٢/٧٨)، ورواه عبد الرزاق عن الحسن مرسلاً في «المصنف» (١١/١٧).

قال في «النهج السديد» (ص ١٢٥): «فثبت أن أصل الحديث مرسل، لكن عباداً أخطأ فوصله».

(٢) (ص ٤٩٠).

بِهِذَا الشَّيْءِ إِلَى حَاجَتِهِ وَمَا رِبِّهِ، فَيُوَكَلُ إِلَى هُذَا الشَّيْءِ الْمُحَرَّمِ .
 وَوَجْهٌ آخَرٌ: وَهُوَ أَنْ مِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا سُحْرٌ عَنْ طَرِيقِ النَّفْخِ بِالْعَقْدِ
 ذَهَبَ إِلَى السُّحْرَةِ وَتَعْلَقَ بِهِمْ، وَلَا يَذْهَبُ إِلَى الْقِرَاءَةِ وَالْأَدْوِيَةِ الْمُبَاحَةِ
 وَالْأَدْعِيَةِ الْمُشْرُوَّعَةِ، وَمِنْ تَوْكِلٍ عَلَى اللَّهِ كَفَاهُ، قَالَ تَعَالَى: «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ
 عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ إِنَّ اللَّهَ يَنْلِعُ أَمْرِهِ» [الطلاق: ٥]، وَإِذَا كَانَ اللَّهُ
 حَسِيبُكَ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ تَصْلِي إِلَى مَا تَرِيدُ. لَكِنْ مَنْ تَعْلَقَ شَيْئًا مِنَ الْمُخْلُوقِينَ
 وَكُلَّ إِلَيْهِ، وَمَنْ وَكَلَ إِلَى شَيْءٍ مِنَ الْمُخْلُوقِينَ وَكُلَّ إِلَى ضَعْفٍ وَعَجزٍ
 وَعُورَةٍ، وَقَدْ يَشْمَلُ الْحَدِيثُ مِنْ اعْتَمَدَ عَلَى نَفْسِهِ وَصَارَ مَعْجِبًا بِمَا يَقُولُ
 وَيَفْعُلُ؛ فَإِنَّهُ يَوْكِلُ إِلَى نَفْسِهِ، وَيَوْكِلُ إِلَى ضَعْفٍ وَعَجزٍ وَعُورَةٍ، وَلِهُذَا
 يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ دَائِمًا مَتَعْلِقًا بِاللَّهِ فِي كُلِّ أَفْعَالِكَ وَأَحْوَالِكَ حَتَّى فِي أَهْوَانِ
 الْأَمْوَارِ.

وَنَقُولُ لِلإِنْسَانِ: اعْتَمَدْتَ عَلَى نَفْسِكَ بِالنِّسْبَةِ لِلنَّاسِ، فَلَا تَسْأَلْهُمْ وَلَا
 تَسْتَدِلُّ أَمَامَهُمْ، وَاسْتَغْنُ عَنْهُمْ مَا اسْتَطَعْتُ، أَمَا بِالنِّسْبَةِ لِلَّهِ؛ فَلَا تَسْتَغْنُ
 عَنْهُ، بَلْ كَنْ دَائِمًا مَعْتَمِدًا عَلَى رَبِّكَ حَتَّى تَتِيسِرَ لَكَ الْأَمْوَارُ، وَمَنْ هُذَا
 النَّوْعُ مِنْ يَتَعْلَقُونَ بِبَعْضِ الْأَحْرَازِ يَعْلَقُونَهَا؛ فَإِنَّهُمْ يَوْكِلُونَ إِلَى هُذَا، وَلَا
 يَحْصُلُ لَهُمْ مَقْصُودُهُمْ، لَكُنْهُمْ لَوْ اعْتَمَدُوا عَلَى اللَّهِ، وَسَلَكُوا السَّبِيلَ
 الْشَّرِيعَةِ؛ حَصَلَ لَهُمْ مَا يَرِيدُونَ، وَمَنْ هُذَا النَّوْعُ أَيْضًا مِنْ تَعْلُقٍ شَيْئًا مِنَ
 الْقَبُورِ، وَجَعَلُهَا مَلْجَأَهُ وَمُغْبِيَّهُ عِنْدَ طَلْبِ الْأَمْوَارِ؛ فَإِنَّهُ يَوْكِلُ إِلَيْهِ،
 وَالإِنْسَانُ قَدْ يَفْتَنُ وَيَحْصُلُ لَهُ الْمَطْلُوبُ بِدُعَاءِ هُؤُلَاءِ، وَلَكِنْ هُذَا
 الْمَطْلُوبُ الَّذِي حَصَلَ حَصَلَ عِنْدِ دُعَائِهِمْ لَا بِدُعَائِهِمْ، وَالآيَةُ صَرِيقَةٌ فِي
 ذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَنْ أَضَلُّ مِنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ
 لَهُ إِلَّا يَوْمَ الْقِيَمَةِ...» [الأحقاف: ٣]، لَكِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَفْتَنُ مِنْ
 شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ.

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أَنْبَئُكُمْ
مَا الْعَضْةُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ».

المناسبة الحديث

أن هؤلاء الذين يتعلّقون بالسحر، ويجعلونه صناعة يصلون بها إلى ماربهم يوكّلون إلى ذلك، وآخر أمرهم الخسارة والنّدم.

* * *

قوله: «ألا»: أداة استفتاح، والغرض تنبيه المخاطب والاعتناء بما يلقى إليه لأهميته.

قوله: «هل أنتكم ما العضة»: الاستفهام للتشويق؛ كقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى بَصَرٍ تُبَيِّنُ مِنْ عَنَائِ أَلَمْ» [الصف: ١٠].

لأن الإنسان مشتاق إلى العلوم يحب أن يعلم، وقد يكون المراد به التنبيه؛ لأن الموجه إليه الخطاب ينبغي أن ينتبه ليعلم، وهي تصلح للجميع.

ومعنى أنتكم: أخبركم، وهي مرادفة للخبر في اصطلاح المحدثين، وقال بعض العلماء من ناحية اللغة لا الاصطلاح: إن الإناء لغة يكون في الأمور الهامة، والإخبار أعم منه يكون في الهامة وغير الهامة.

قوله: «العضة» على وزن الجبل والصمت والوعد، بمعنى القطع، وأما روایة العضة على وزن عدة؛ فإنها بمعنى التفريق، وأيًّا كان؛ فإنها تتضمن قطعاً وتفريقاً.

قوله: «هي النميمة»: فعيلة بمعنى مفعولة، وهي من نم الحديث

القالة بين الناس»^(١).

إلى غيره؛ أي: نقله، والنمية فسرها بقوله: «القالة بين الناس»؛ أي: نقل القول بين الناس، فينقل من هذا إلى هذا، فيأتي لفلان ويقول: فلان يسبك؛ فهو نم إليه الحديث ونقله، سواء كان صادقاً أو كاذباً، فإن كان كاذباً؛ فهو بهت ونميمة، وإن كان صادقاً؛ فهو نمية.

والنميمة كما أخبر الرسول ﷺ تقطع الصلة، وتفرق بين الناس^(٢)؛ فتجد هذين الرجلين صديقين، فيأتي هذا النمام، فيقول لأحدهما: صاحبك يسبك، فتنقلب هذه المودة إلى عداوة، فيحصل التفرق، وهذا يشبه السحر بالتفريق؛ لأن السحر فيه تفريق، قال تعالى: «فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَوْرِ وَزَوْجِهِ» [البقرة: ١٠٢].

والنميمة من كبائر الذنوب، وهي سبب لعذاب القبر، ومن أسباب حرمان دخول الجنة، قال ﷺ: «لا يدخل الجنة قات»^(٣)؛ أي: نمام، وفي حديث ابن عباس المتفق عليه: أنه ﷺ «مر بقبرين يعذبان، أحدهما كان يمشي بالنمية»^(٤).

والنميمة كما هي من كبائر الذنوب؛ فهي في الحقيقة خلق ذميم، ولا ينبغي للإنسان أن يطع النمام مهما كانت حاله، قال تعالى: «وَلَا يُطِيعُ

(١) أخرجه: مسلم في (البر والصلة، باب تحريم النمية)، ٢٠١٢/٤.

(٢) أخرجه: الإمام أحمد (٤٤٩/٦، ٢٢٧/٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤٩٤/٧.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩٣/٨ وقال: «رواه أحمد، وفيه شهر بن حوشب، وقد وثقه غير واحد، وبقية رجال أحمد أسانيده رجال الصحيح».

(٣) أخرجه: البخاري في (الأدب، باب ما يكره من النمية)، ١٠١/٤، ومسلم في (الإيمان، باب غلط تحريم النمية)، ١٠١/١، ولفظه: «لا يدخل الجنة نمام» من حديث حذيفة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: البخاري في (الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستر من بوله)، ٨٩/١، ومسلم في (الطهارة، باب الدليل على نجاسته البول)، ٢٤٠/١؛ من حديث ابن عباس.

كُلَّ حَلَافٍ مَهِينٍ ﴿١٠﴾ هَذَا زَمَانٌ يُنَعِّيْرُ [إن: ١١، ١٠]، واعلم أن من نم إليك نم فيك أو منك؛ فاحذره.

وهي أيضاً سبب من أسباب فساد المجتمع؛ لأن هذا النم إذا أراد أن يعتدي على كل صديقين متحابين، ويفرق بينهما بنميمته فسد المجتمع؛ لأن المجتمع مكون من أفراد، فإذا تفرقت صار كما قال الله عز وجل -: «وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَّشُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ» [الأنفال: ٤٦]، وإذا لم يكن المجتمع كإنسان واحد؛ فإنه لا يمكن أن يكون مجتمعاً؛ فهو أفراد متباشرة، والأفراد المتباشرة ليس لها قوة، ولهذا قال الشاعر.

لا تخاصم بواحدٍ أهل بيت فضعيفان يغلبان قويَا
وقال الآخر:

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسرًا فإذا افترقن تكسرت أفرادا
ونحن لو تأملنا النصوص الشرعية؛ لوجدنها تحرم كل ما يكون سببًا للتفرق والقطيعة، قال ﷺ: «لا يبيع بعضكم على بيع أخيه»^(١) وقال: «لا يخطب الرجل على خطبة أخيه»^(٢)، وكل هذا لدفع ما يوجب العداوة والبغضاء بين الناس.

* * *

(١) أخرجه: البخاري في (البيوع)، باب لا يبيع على بيع أخيه، ٩٩/٣، ومسلم في (البيوع)، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه، ١١٥٤/٣؛ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: البخاري في (النكاح)، باب لا يخطب على خطبة أخيه، ٣٧٣/٣، ومسلم في (النكاح)، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه، ١٠٢٩/٢؛ من حديث أبي هريرة.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»^(١).

قوله: «إن من البيان»: «إن»: حرف توكيد، ينصب الاسم ويرفع الخبر، و «من»: يحتمل أن تكون للتبعيض، ويحتمل أن تكون لبيان الجنس؛ فعلى الأول يكون المعنى: إن بعض البيان سحر وبعضه ليس بسحر، وعلى الثاني يكون المعنى: إن جنس البيان كله سحر.

قوله: «لسحراً»: اللام للتوكيد، و «سحراً»: اسم إن.

والبيان: هو الفصاحة والبلاغة، وهو من نعمة الله على الإنسان، قال تعالى: «خَلَقَ الْإِنْسَكَنَ عَلَمَهُ الْبَيَانَ» [الرحمن: ٣، ٤].

والبيان نوعان:

الأول: بيان لا بد منه، وهذا يشترك فيه جميع الناس فكل إنسان إذا جاع قال: إني جعت، وإذا عطش قال: إني عطشت، وهذا.

الثاني: بيان بمعنى الفصاحة التامة التي تستوي العقول وتغير الأفكار، وهي التي قال فيها الرسول ﷺ: «إن من البيان لسحراً».

وعلى هذا التقسيم تكون «من» للتبعيض؛ أي: بعض البيان - وهو البيان الكامل الذي هو الفصاحة - سحر. أما إذا جعلنا البيان بمعنى الفصاحة فقط؛ صارت «من» لبيان الجنس.

ووجه كون البيان سحراً: أنه يأخذ بلب السامع، فيصرفه أو يعطفه، فيظن السامع أن الباطل حق لقوة تأثير المتكلم،فينصرف إليه، ولهذا إذا

(١) أخرجه: البخاري في (النكاح، باب الخطبة، ٣٧٤/٣) من حديث ابن عمر، ومسلم في الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، (٥٩٤/٢) من حديث عمارة بن ياسر.

أتى إنسان يتكلم بكلام معناه باطل، لكن لقوه فصاحته وبيانه يسحر السامع حقاً، فينصرف إليه، وإذا تكلم إنسان بلغ يُحدِّر من حق، ولفصاحته وبيانه يظن السامع أن هذا الحق باطل، فينصرف عنه، وهذا من جنس السحر الذي يسمونه العطف والصرف، والبيان يحصل به عطف وصرف؛ فالبيان في الحقيقة بمعنى الفصاحة، ولا شك أنها تفعل فعل السحر، وأiben القيم يقول عن الحُور: حديثها السحر الحال.

وقوله: «إن من البيان لسحراً»، هل هذا على سبيل الذم، أو على سبيل المدح، أو لبيان الواقع ثم ينظر إلى أثره؟ الجواب: الأخير هو المراد؛ فالبيان من حيث هو بيان لا يمدح عليه ولا يذم، ولكن ينظر إلى أثره، والمقصود منه، فإن كان المقصود منه رد الحق وإثبات الباطل؛ فهو مذموم؛ لأنَّه استعمال لنعمة الله في معصيته، وإن كان المقصود منه إثبات الحق وإبطال الباطل؛ فهو ممدوح، وإذا كان البيان يستعمل في طاعة الله وفي الدعوة إلى الله؛ فهو خير من العي، لكن إذا ابْتُلَى الإنسان ببيان ليقصد الناس عن دين الله؛ فهذا لا خير فيه، والعي خير منه، والبيان من حيث هو لا شك أنه نعمة، وللهذا امتن الله به على الإنسان؛ فقال تعالى: «عَلَّمَهُ الْبَيَانَ» [الرحمن: ٤].

وجه مناسبة الحديث للباب

المؤلف كان حكيمًا في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء؛ لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبار الذنوب، ومنها دون ذلك، ومنها ما هو جائز على حسب ما يقصد به وعلى حسب تأثيره وأثاره.

● فيه مسائل :

الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبّت.

الثانية: تفسير العيافة والطرق.

الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر.

الرابعة: العقد مع النفث من ذلك.

الخامسة: أن النمية من ذلك.

قال: «فيه مسائل»: أي: في هذا الباب وما تضمنه من الأحاديث
والأثار مسائل:

● المسألة الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبّت: وقد سبق
تفسير هذه الثلاثة وتفسير الجبّت.

● الثانية: تفسير العيافة والطرق: وقد بينت في الباب أيضاً
وشرحت.

● الثالثة: أن علم النجوم نوع من السحر: لقوله: «من اقتبس شعبة
من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر»، وسبق الكلام عليها أيضاً.

● الرابعة: العقد مع النفث من ذلك: لحديث أبي هريرة: «من عقد
عقدة ثم نفث فيها، فقد سحر»، وقد تقدم الكلام على ذلك.

● الخامسة: أن النمية من ذلك: لحديث ابن مسعود: «ألا هل
أنبئكم ما العرض؟ هي النمية»، وهي من السحر؛ لأنها تفعل ما يفعل
الساحر من التفريق بين الناس والتحريش بينهم، وقد سبق بيان ذلك.

السادسة: أنَّ مِنْ ذَلِكَ بَعْضَ الْفَصَاحَةِ.

• السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة: أي: من السحر بعض الفصاحة؛ لقول النبي ﷺ: «إِنَّمَا يُسْحِرُ النَّاسَ أَنَّمَا يَرَوُونَ»، والمؤلف رحمه الله قال: بعض الفصاحة استدللاً بقوله ﷺ: «إِنَّمَا يُسْحِرُ النَّاسَ أَنَّمَا يَرَوُونَ»، لأن «من» هنا عند المؤلف للتبعيض، ووجه كون ذلك من السحر أن لسان البليغ ذي البيان قد يصرف الهمم وقد يلهب الهمم بما عنده من الفصاحة.

* * *

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيفَةٍ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

الْكُهَّانُ: جمع كاهن، والكهنة أيضاً جمع كاهن، وهم قوم يكونون في أحياه العرب يتحاكم الناس إليهم، وتتصل بهم الشياطين، وتخبرهم عما كان في السماء، تُشَرِّق السمع من السماء، وتخبر الكاهن به، ثم الكاهن يضيف إلى هذا الخبر ما يضيف من الأخبار الكاذبة، ويخبر الناس، فإذا وقع مما أخبر به شيء؛ اعتقد الناس عالماً بالغيب، فصاروا يتحاكمون إليهم؛ فهم مرجع للناس في الحكم، ولهم يسمون الكهنة؛ إذ هم يخبرون عن الأمور في المستقبل، يقولون: سيقع كذا وسيقع كذا، وليس من الكهانة في شيء من يخبر عن أمور تدرك بالحساب؛ فإن الأمور التي تدرك بالحساب ليست من الكهانة في شيء، كما لو أخبر عن كسوف الشمس أو خسوف القمر؛ فهذا ليس من الكهانة؛ لأنَّه يدرك بالحساب، وكما لو أخبر أن الشمس تغرب في ٢٠ من برج الميزان مثلاً في الساعة كذا وكذا؛ فهذا ليس من علم الغيب، وكما يقولون: إنه سيخرج في أول العام أو العام الذي بعده مذنب (هالي)، وهو نجم له ذنب طويل؛ فهذا ليس من الكهانة في شيء؛ لأنَّه من الأمور التي تدرك بالحساب؛ فكل شيء يدرك بالحساب، فإن الإخبار عنه ولو كان مستقبلاً لا يعتبر من علم الغيب، ولا من الكهانة. وهل من الكهانة ما يخبر به الآن من أحوال الطقس في خلال أربع وعشرين ساعة أو ما أشبه ذلك؟

«من أتى عرافاً»

الجواب: لا؛ لأنَّه أيضًا يستند إلى أمور حسية، وهي تكليف الجو؛ لأنَّ الجو يتکيف على صفة معينة تعرف بالموازين الدقيقة عندهم؛ فيكون صالحًا لأنَّ يمطر، أو لا يمطر، ونظير ذلك في العلم البدائي إذا رأينا تجمع الغيوم والرعد والبرق وثقل السحاب، نقول: يوشك أن ينزل المطر. فالملهم أنَّ ما استند إلى شيء محسوس؛ فليس من علم الغيب، وإن كان بعض العامة يظنون أنَّ هذه الأمور من علم الغيب، ويقولون: إن التصديق بها تصدق بالكهانة.

والشيء الذي يدرك بالحسن إنكاره قبيح؛ كما قال السفاريني:

فكل معلوم بحسن أو حجا فنكره جهل قبيح بالهجا
فالذى يعلم بالحسن لا يمكن إنكاره ولو أن أحدًا أنكره مستنداً بذلك
إلى الشرع؛ لكان ذلك طعنًا بالشرع.

* * *

قوله: «من»: شرطية؛ فهي للعموم.

والعراف: صيغة مبالغة من العارف، أو نسبة؛ أي: من يتسبَّب إلى العرافة.

والعراف قيل: هو الكاهن، وهو الذي يخبر عن المستقبل. وقيل:
هو اسم عام للكاهن والمنجم والرُّمال ونحوهم ممن يستدل على معرفة
الغيب بمقادمات يستعملها، وهذا المعنى أعم، ويدل عليه الاستدلال؛ إذ
هو مشتق من المعرفة، فيشمل كل من تعاطى هذه الأمور وادعى بها
المعرفة.

**فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ
يَوْمًا^(١).**

قوله: «فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»: ظاهر الحديث أن مجرد سؤاله يوجب عدم قبول صلاته أربعين يوماً، ولكنه ليس على إطلاقه؛ فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالاً مجرداً؛ فهذا حرام لقول النبي ﷺ: «مَنْ أَتَى عِرَافًا...»^(٢)؛ فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه؛ إذ لا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثاني: أن يسأله فيصدقه، ويعتبر قوله؛ فهذا كفر لأن تصديقه في علم الغيب تكذيب للقرآن، حيث قال تعالى: «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ» [النمل: ٦٥].

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله؛ فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث. وقد سأله النبي ﷺ ابن صياد؛ فقال: «ما ذَا خَبَاتٌ لَكَ؟ قَالَ: الدُّخُونُ. فَقَالَ: أَخْسَا؛ فَلَنْ تَعْدُ قَدْرَكَ»^(٣)؛ فالنبي ﷺ سأله عن شيء أضمره له؛ لأجل أن يختبره، فأخبره به.

(١) أخرجه: مسلم في (السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان)، ٤/١٧٥١ دون قوله: «فصدقه».

وقد أخرج هذه الزيادة الإمام أحمد في «مسنده» (٤/٦٨، ٥/٣٨٠).

(٢) أخرجه: البخاري في (الجهاد، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي)، ٢/٣٧٤، ومسلم في (الفن، باب ذكر ابن صياد)، ٤/٢٢٤٤؛ من حديث ابن عمر.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبيّن بها كذبه وعجزه، وهذا مطلوب، وقد يكون واجباً. وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون واجباً، فصار السؤال هنا ليس على إطلاقه، بل يفصل فيه هذا التفصيل على حسب ما دلت عليه الأدلة الشرعية الأخرى.

وقد ذكر شيخ الإسلام أن الجن يخدمون الإنس في أمور، والكهان يستخدمون الجن ليأتواهم بخبر السماء، فيضيفون إليه من الكذب ما يضيفون، وخدمة الجن للإنس ليست محرمة على كل حال، بل هي على حسب الحال.

فالجني يخدم الإنس في أمور لمصلحة الإنس وقد يكون للجن فيها مصلحة، وقد لا يكون له فيها مصلحة، بل لأنه يحبه في الله والله، ولا شك أن من الجن مؤمنين يحبون المؤمنين من الإنس؛ لأنه يجمعهم الإيمان بالله.

وقد يخدمونهم لطاعة الإنس لهم فيما لا يرضي الله - عز وجل -؛ إما في الذبح لهم، أو في عبادتهم، أو ما أشبه ذلك.

والأغرب من ذلك أنهم ربما يخدمون الإنس لأمر محرم من زنا أو لواط؛ لأن الجنية قد تستمتع بالإنساني بالعشق والتلذذ بالاتصال به، أو بالعكس، وهذا أمر معلوم مشهود، حتى ربما كان الجني الذي في الإنسان ينطق بذلك، كما يعلم من الذين يقرؤون على المصابين بالجن.

والنبي ﷺ حضر إليه الجن وخاطبهم، وأرشدهم، ووعدهم بعطاء لا نظير له؛ فقال لهم: «كل عظم ذكر اسم الله عليه تجدونه أوفر ما يكون

لحمًا، وكل برة؛ فهي علف لدوابكم»^(١)، وذكر أن في عهد عمر رضي الله عنه امرأة لها رئي من الجن، وكانت توصيه بأشياء، حتى إنه تأخر عمر ذات يوم، فأتوا إليها، فقالوا: ابتحي لنا عنه. فذهب هذا الجن الذي فيها، وبحث وأخبرهم أنه في مكان كذا، وأنه يسمى إبل الصدقة^(٢).

وقوله: «فصدقه»: ليست في «صحيح مسلم»، بل الذي في «مسلم»: «فـ؟؟؟ عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»، وزيادتها في نقل المؤلف؛ إما لأن النسخة التي نقل منها بهذه اللفظ «صدقه»، أو أن المؤلف عزاه إلى «مسلم» باعتبار أصله، فأخذ من «مسلم»: «فـ؟؟؟»، وأخذ من أحمد: «صدقه».

وقوله: «لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»: نفي القبول هنا هل يلزم منه نفي الصحة أو لا؟ نقول: نفي القبول إما أن يكون لفوats شرط، أو لوجود مانع؛ ففي هاتين الحالين يكون نفي القبول نفياً للصحة، كما لو قلت: من صلى بغير وضوء لم يقبل الله صلاته، ومن صلى في مكان مغصوب لم يقبل الله صلاته عند من يرى ذلك.

وإن كان نفي القبول لا يتعلّق بفوats شرط ولا وجود مانع؛ فلا يلزم من نفي القبول نفي الصحة، وإنما يكون المراد بالقبول المنفي: إما نفي القبول التام؛ أي: لم تقبل على وجه التمام الذي يحصل به تمام الرضا وتمام المثوبة.

(١) أخرجه: مسلم في (الصلاحة، باب الجهر بالقراءة في الصبح، ١/٣٣٢) من حديث ابن سعood.

(٢) «آكام المرجان في أحكام العجائب» (ص ٣٨).

وإما أن يراد به أن هذه السيئة التي فعلها تقابل تلك الحسنة في الميزان، فتسقطها، ويكون وزرها موازيًا لأجر تلك الحسنة، وإذا لم يكن له أجر صارت كأنها غير مقبولة، وإن كانت مجزئة ومبرأة للذمة، لكن الثواب الذي حصل بها قوبل بالسيئة فأسقطته.

ومثله قوله ﷺ: «من شرب الخمر؛ لم تقبل له صلاة أربعين يوماً»^(١).

وقوله: «أربعين يوماً»: تخصيص هذا العدد لا يمكننا أن نعلمه؛ لأن الشيء المقدر بعدد لا يستطيع الإنسان غالباً أن يعرف حكمته، فمكون الصلاة خمس صلوات أو خمسين لا نعلم لماذا خصصت بذلك؛ فهذا من الأمور التي يقصد بها التعبد لله، والتعبد لله بما لا تعرف حكمته أبلغ من التعبد له بما تعرف حكمته؛ لأنه أبلغ في التذلل، صحيح أن الإنسان إذا عرف الحكمة اطمأنت نفسه أكثر، لكن كون الإنسان ينقاد لما لا يعرف حكمته دليل على كمال الانقياد والتعبد لله - عز وجل -؛ فهو من حيث العبودية أبلغ وأكمل، أما ذاك؛ فهو من حيث الطمأنينة إلى الحكم يكون أبلغ؛ لأن النفس إذا علمت بالحكمة في شيء اطمأنت إليه بلا شك، وازدادت أخذًا له وقبولاً؛ فهناك أشياء مما عينه الشرع بعدد أو كيفية لا نعلم ما الحكمة فيه، ولكن سببينا أن نكون كما قال الله تعالى عن المؤمنين: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَّلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قُضِيَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمْ

(١) أخرجه: أحمد (٢/٣٥)، والترمذى في (كتاب الأشرية، باب ما جاء في شارب الخمر)،

٦/١٣٩) - وقال: «حديث حسن» -؛ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وأخرج الإمام أحمد في (مسنده) (٣/١٧٦، ١٨٩، ١٩٧)، وابن ماجه في (كتاب الأشرية، باب من شرب الخمر لم تقبل له صلاة، ٢/١١٢٠) نحوه من حديث عبد الله بن عمرو وكذا أخرج أبو داود في (الأشرية، باب النهي عن المسكر، ٤/٧٦) نحوه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

الْخَيْرُ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]. فعلينا التسليم والانقياد وتفويض الأمر إلى الله تعالى.

ويؤخذ من الحديث: تحريم إتيان العراف وسؤاله؛ إلا ما استثنى؛ كالقسم الثالث والرابع؛ لما في إتيانهم وسؤالهم من المفاسد العظيمة، التي ترتب على تشجيعهم وإغراء الناس بهم، وهم في الغالب يأتون بأشياء كلها باطلة.

* * *

قوله: «من أتى كاهناً»: تقدم معنى الكهان، وأنهم كانوا رجالاً في أحياء العرب تنزل عليهم الشياطين، وتخبرهم بما سمعت من أخبار السماء.

قوله: «فصدقه»: أي: نسبه إلى الصدق، وقال: إنه صادق، وتصديق الخبر يعني: ثبيته وتحقيقه، فقال: هذا حق وصحيح وثابت.

قوله: «بما يقول»: «ما» عامة في كل ما يقول، حتى ما يحتمل أنه صدق؛ فإنه لا يجوز أن يصدقه؛ لأن الأصل فيهم الكذب.

قوله: «فقد كفر بما أنزل على محمد»: أي: بالذي أنزل، والذي أنزل على محمد ﷺ القرآن أنزل إليه بواسطة جبريل، قال تعالى: «وَلَهُ الْأَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ١٩٣» [الشعراء: ١٩٢، ١٩٣]، وقال تعالى: «قُلْ نَزَّلَ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ» [النحل: ١٠٢]، وبهذا نعرف أن القول الراجح في الحديث القدسي أنه من كلام الله تعالى معنى، وأما لفظه؛ فمن الرسول ﷺ، لكنه حكاه عن الله؛ لأننا لو لم نقل بذلك لكان

ال الحديث القدسي أرفع سندًا من القرآن، حيث إن الرسول ﷺ يرويه عن ربه مباشرة والقرآن بواسطة جبريل.

ولأنه لو كان من كلام الله لفظًا؛ لوجب أن تثبت له أحكام القرآن؛ لأن الشرع لا يفرق بين المتماثلين، وقد علم أن أحكام القرآن لا تنطبق على الحديث القدسي؛ فهو لا يتبع بتألوته، ولا يقرأ في الصلاة، ولا يعجز لفظه، ولو كان من كلام الله؛ لكن معجزًا؛ لأن كلام الله لا يماثله كلام البشر، وأيضاً باتفاق أهل العلم فيما أعلم أنه لو جاء مشرك يستجير ليسمع كلام الله وأسمعناه الأحاديث القدسية؛ فلا يصح أن يقال: إنه سمع كلام الله.

فدل هذا على أنه ليس من كلام الله، وهذا هو الصحيح، وللعلماء في ذلك قولان: هذا أحدهما، والثاني: أنه من قول الله لفظاً.

فإن قال قائل: كيف تصححون هذا والنبي ﷺ ينسب القول إلى الله، ويقول: قال الله تعالى، ومقول القول هو هذا الحديث المسوق؟ قلنا: هذا كما قال الله تعالى عن موسى وفرعون وإبراهيم: قال موسى، قال فرعون، قال إبراهيم... مع أننا نعلم أن هذا اللفظ ليس من كلامهم ولا قولهم؛ لأن لغتهم ليست اللغة العربية، وإنما نقل تقلياً عنهم، ويدل لهذا أن القصص في القرآن تختلف بالطول والقصر والألفاظ، مما يدل على أن الله سبحانه ينقلها بالمعنى، ومع ذلك ينسبها إليهم؛ كما قال تعالى: «وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَيُّهُ وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۖ إِلَّا الَّذِي فَطَرَّنِي» [الزخرف: ٢٦، ٢٧]، وقال عن موسى: «قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ أَسْتَعِينُوا بِاللَّهِ» [الأعراف: ١٢٨]، وقال عن فرعون: «قَالَ لِلْمُلَائِكَةِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَيْرُ عَلِيِّمٌ» [الشعراء: ٣٤].

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(١).

ولِلأَرْبَعَةِ وَالحاكِمِ - وَقَالَ: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا» -

وقوله: «بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»: ذكر أهل السنة أن كل كلمة وصف فيها القرآن بأنه مُنْزَل أو أُنْزَل من الله؛ فهي دالة على علو الله - سبحانه وتعالى - بذاته، وعلى أن القرآن كلام الله؛ لأن النزول يكون من أعلى، والكلام لا يكون إلا من متكلم به.

وقوله: «كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»: وجه ذلك: أن ما أُنْزِلَ عَلَى محمد قال الله تعالى فيه: ﴿فُلُّ لَا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى طرق الحصر؛ لأن فيه التبني والإثبات؛ فالذى يصدق الكاهن فى علم الغيب وهو يعلم أنه لا يعلم الغيب إلا الله؛ فهو كافر كفراً أكبر مخرجًا عن الملة، وإن كان جاهلاً ولا يعتقد أن القرآن فيه كذب؛ فكفره كفر دون كفر.

قوله: «ولِلأَرْبَعَةِ وَالحاكِمِ»: الأربعة هم: أبو داود، والتسائي، والترمذى، وابن ماجه، والحاكم ليس من أهل «السنن»، لكن له كتاب سمي «صحيح الحكم».

قوله: «صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا»: أي: شرط البخاري ومسلم، لكن

(١) أخرجه: أحمد (٤٠٨/٢)، (٤٧٦، ٤)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/١٦، ١٧)، وأبو داود في (الطب)، باب في الكاهن، (٤/٤)، والترمذى في (الطهارة)، باب في كراهية إتيان الحائض، (١٦٤/١)، وقال: «لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث حكيم الأنقم، عن أبي تيمية الهجيمي، عن أبي هريرة... وضعف محمد هذا الحديث من قبل إسناده».

وأخرجه: ابن ماجه في (الطهارة)، باب النهي عن إتيان الحائض، (١/٢٠٩)، والدارمي (١/٢٥٩)، وابن الجارود (٢٠٧)، والعقيلى (٣١٨/١)، والطحاوى في «شرح معاني الآثار» (٢/٤٤)، والبيهقي في «السنن» (٧/١٩٨)، والحاكم (١/٨) وصححه على شرط الشيفيين.

والحديث صححه الألبانى في «الإرواء» (٧/٦٨).

قوله «على شرطهما» هذا على ما يعتقد، وإنما؛ فقد يكون الأمر على خلاف ذلك.

ومعنى قوله: «على شرطهما»، أي: أن رجاله رجال «الصحيحين»، وأن ما اشتربطه البخاري ومسلم موجود فيه. ونحن لا ننكر أن هناك أحاديث صحيحة لم يذكرها البخاري ومسلم؛ لأنهما لم يستوعبا الصحيح كله، وهذا أمر واقع، ولكن ينظر في قول من قال: إن هذا الحديث على شرطهما؛ فقد تكون فيه علة خفية خفيت على هذا القائل، ويكون البخاري ومسلم علمها وتركا الحديث من أجلها.

وقوله: «صحيح»: يقولون: الحكم من يتراهى بالتصحيح، ولهمذا قالوا: لا عبرة بتصحیح الحاکم، ولا بتوثيق ابن حبان، ولا بوضع ابن الجوزي، ولا بإجماع ابن المنذر.

وهذا القول فيه مجازفة في الحقيقة؛ لأن كلمة (لا عبرة)، أي: لا يلتفت إليه، والصواب أنه لا يؤخذ مقيولاً في كل حال، مع أنه تدبرت كلام ابن المنذر رحمه الله، ووجدت أنه دائمًا إذا نقل الإجماع يقول: إجماع من تحفظ قوله من أهل العلم، وهو بهذا قد احتفظ لنفسه، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها. ولكننا مع ذلك نقول: إذا كان الرجل ذا اطلاع واسع؛ فقد يكون هذا القول إجماعاً، أما إذا كان هذا الرجل لا يعرف إلا ما حوله؛ فإن قوله هذا لا يكون إجماعاً ولا يوثق به، ولا نحكم بأنه إجماع.

مثاله: فلو قال رجل: لم يدرس إلا المذهب الحنبلي في مسألة، وقال هذا إجماع من تحفظ قوله من أهل العلم؛ فإن قوله هذا لا يعتبر؛ لأنه لم يحفظ إلا قولاً قليلاً من أقوال أهل العلم.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ أَتَى عَرَافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»^(١).

وَلَا يَبْغِي يَعْلَمَ بِسَنَدِ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا^(٢).

قوله: «من أتى عرافاً أو كاهناً»: «أو» يحتمل أن تكون للشك، ويحتمل أن تكون للتنويع؛ فالحديث الأول بلفظ عراف، والثاني بلفظ كاهن، والثالث جمع بينهما؛ فتكون «أو» للتنويع.

وجاء المؤلف بهذا الحديث مع أن الأول والثاني مغنيان عنه؛ لأن كثرة الأدلة مما يقوى المدلول، أرأيت لو أن رجلاً أخبرك بخبر فوثقت به، ثم جاء آخر وأخبرك به ازدلت توثقاً وقوة، ولهذا فرق الشارع بين أن يأتي الإنسان بشاهد واحد أو شاهدين.

وظاهر صنيع المؤلف: أن حديث أبي هريرة: «من أتى عرافاً أو كاهناً» أنه موقوف؛ لأنه قال عن أبي هريرة، لكنه لما قال في الذي بعده: «موقوفاً» ترجح عندنا أن الحديث الذي قبله مرفوع.

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤٢٩/٢)، والحاكم في «المستدرك» (٨/١) - وصححه على شرطهما -، والبيهقي (٨/١٣٥).

وقال الشارح الشيخ سليمان في «تيسير العزيز الحميد» (ص ٤٠٩): «قال العراقي في «أمالية»: حديث صحيح، وقال الذهبي: إسناده قوي، وعلى هذا، فعزرو المصنف إلى الأربعية ليس كذلك؛ فإنه لم يروه أحد منهم، وأظنه تبع في ذلك الحافظ؛ فإنه عزاه في «الفتح» إلى أصحاب السنن والحاكم؛ فوهم، ولعله أراد الذي قبله».

وانظر: «فتح الباري» (١٠/٢١٧)، «فيض القدير» (٦/٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٥)، والبزار؛ كما في «كشف الأستار عن زوائد البزار» (٢/٤٤٣).

قال المنذري في «الترغيب» (٤/٣٦): «رواه البزار وأبو يعلى بإسناد جيد موقوفاً»، وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/١١٨): «ورجال «الكبير» والبزار ثقات»، وقال الحافظ في «الفتح» (١٠/٢١٧): «إسناده جيد».

وَعَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيِّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ».

قوله: «مرفوعاً»: أي: إلى النبي ﷺ.

قوله: «ليس منا»: تقدم الكلام على هذه الكلمة، وأنها لا تدل على خروج الفاعل من الإسلام، بل على حسب الحال.

قوله: «تطير»: التطير: هو التشاوم بالمرئي أو المسموع أو المعلوم أو غير ذلك، وأصله من الطير؛ لأن العرب كانوا يتشارعون أو يتفاعلون بها، وقد سبق ذلك^(١).

ومنه ما يحصل لبعض الناس إذا شرع في عمل، ثم حصل له في أوله تأثر تركه وتشاءم؛ فهذا غير جائز، بل يعتمد على الله ويتوكل عليه، وما دمت أنك تعلم أن في هذا الأمر خيراً؛ فغامر فيه، ولا تشاءم؛ لأنك لم توفق فيه لأول مرة؛ فكم من إنسان لم يوفق في العمل أول مرة، ثم وفق في ثاني مرة أو ثالث مرة؟!

ويقال: إن الكسائي - إمام النحو - طلب النحو عدة مرات، ولكنه لم يوفق، فرأى نملة تحمل نواة تمر، فتصعد بها إلى الجدار، فتسقط، حتى كررت ذلك عدة مرات، ثم صعدت بها إلى الجدار وتجاوزته؛ فقال: سبحان الله! هذه النملة تكابد هذه النواة حتى نجحت، إذن أنا سأكابد علم النحو حتى أنجح. فكابد؛ فصار إمام أهل الكوفة في النحو.

قوله: «أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ»: بالبناء للمفعول؛ أي: أمر من يتطير له، مثل أن يأتي شخص، ويقول: سأسافر إلى المكان الفلاني، وأنت صاحب طير، وأريد أن تزجر طيرك لأنظر: هل هذه الوجهة مباركة أم لا، فمن فعل ذلك؛ فقد تبرا منه الرسول ﷺ.

وقوله: «من تطير» يشمل من تطير لنفسه، أو تطير لغيره.

أَوْ تَكَهْنَ أَوْ تُكَهْنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِّرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا،

قوله: «أَوْ تَكَهْنَ أَوْ تُكَهْنَ لَهُ»: سبق أن الكهانة ادعاء علم الغيب في المستقبل^(١)، يقول: سيكون كذا وكذا، وربما يقع؛ فهذا متكون، ومن الغريب أنه شاع الآن في أسلوب الناس قولهم: تكهن بأن فلاناً سيأتي، ويطلقون هذا اللفظ الدال على عمل محرم على أمر مباح، وهذا لا ينبغي؛ لأن العامي الذي لا يفرق بين الأمور يظن أن الكهانة كلها مباحة، بدليل إطلاق هذا اللفظ على شيء مباح معلوم إياحته.

قوله: «أَوْ تَكَهْنَ لَهُ»: أي: طلب من الكاهن أن يتكون له، وأن يقول للكاهن: ماذا يصيبني غداً، أو في الشهر الفلاني، أو في السنة الفلانية، وهذا تبراً منه الرسول ﷺ.

قوله: «أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِّرَ لَهُ»: تقدم تعريف السحر، وتقدم بيان أقسامه^(٢).

قوله: «أَوْ سُحِّرَ لَهُ»: أي: طلب من الساحر أن يسحر له، ومنه التسمرة عن طريق السحر؛ فهي داخلة فيه، وكانتوا يستعملونها على وجوه متنوعة، منها أنهم يأتون بحطست فيه ماء، ويصبون فيه رصاصاً، فيتكون هذا الرصاص بوجه الساحر؛ أي: تكون صورة الساحر في هذا الرصاص، ويسمونها العامة عندنا «صب الرصاص»، وهذا من أنواع السحر المحرم، وقد تبرأ رسول الله ﷺ من فاعله^(٣).

الشاهد من هذا الحديث: قوله: «وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا... إلخ.

(١) سبق (ص ٥٣١).

(٢) سبق (ص ٤٨٩).

(٣) سبق (ص ٥٤٢).

فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. رواه البزار
بإسناد جيد^(١).

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأُوْسَطِ» بِإِسْنَادِ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى . . . إِلَى آخِرِهِ»^(٢).

قَالَ الْبَغْوَيُّ: «الْعَرَافُ: الَّذِي يَدْعُونِي مَعْرِفَةَ الْأَمْوَارِ بِمُقَدَّمَاتِ

وَقَوْلُهُ: «وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأُوْسَطِ» بِإِسْنَادِ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ . . . إِلَخُ»؛ فَيَكُونُ هَذَا مَقْوِيًّا لِلأُولَى.

• قَوْلُهُ: «قَالَ الْبَغْوَيُّ: الْعَرَافُ الَّذِي يَدْعُونِي مَعْرِفَةَ الْأَمْوَارِ بِمُقَدَّمَاتِ . . .»؛ الْعَرَافُ: صِيغَةٌ مِنْ الْمُبَالَغَةِ فِيمَا أَنْ يَرَادُ بِهَا الصِّيغَةُ، وَإِمَّا أَنْ يَرَادُ بِهَا النِّسْبَةُ. وَهُوَ الَّذِي يَدْعُونِي مَعْرِفَةَ الْأَشْيَاءِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ يَدْعُونِي مَعْرِفَةً يَكُونُ عَرَافًا، لَكِنَّ مَنْ يَدْعُونِي مَعْرِفَةً تَتَعَلَّقُ بِعِلْمِ الْغَيْبِ، فَيَدْعُونِي مَعْرِفَةَ الْأَمْوَارِ بِمُقَدَّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى مَكَانِ الْمُسْرُوقِ وَالضَّالَّةِ وَنَحْوِهَا.

وَظَاهِرُ كَلَامِ الْبَغْوَيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ: أَنَّهُ شَامِلٌ لِمَنْ ادْعَى مَعْرِفَةَ الْمُسْتَقْبَلِ وَالْمَاضِي؛ لِأَنَّ مَكَانَ الْمُسْرُوقِ يَعْلَمُ بَعْدِ السُّرْقَةِ، وَكُلُّ ذَلِكَ الضَّالَّةِ قَدْ حَصَلَ الضَّياعُ، وَلَكِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَيْسَ اتِّفَاقَيَّةَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَهُذَا قَالَ الْمُؤْلِفُ رَحْمَهُ اللَّهُ: «وَقَيْلٌ: هُوَ؟ أَيِّ: الْعَرَافُ الْكَاهْنُ. وَالْكَاهْنُ: هُوَ الَّذِي يَخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ».

(١) أَخْرَجَهُ: الْبَزارُ؛ كَمَا فِي «الْتَّرْغِيبِ» (٤/٣٣)، وَ«مَجْمُوعُ الزَّوَانِدِ» لِلْهَيْشِيِّ (٥/١١٧).
وَقَالَ الْمَنْذُريُّ: «إِسْنَادُهُ جَيْدٌ»، وَقَالَ الْهَيْشِيُّ: «وَرَجَالُهُ رِجَالٌ صَحِيفٌ؛ خَلَّا إِسْحَاقُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَهُوَ ثَقَةٌ».

(٢) قَالَ الْهَيْشِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَانِدِ» (٥/١١٧): «رَوَاهُ الْبَزارُ وَالْطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأُوْسَطِ»، وَفِيهِ زَمْعَةُ بْنِ صَالَحٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ».
وَقَالَ الْمَنْذُريُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ» (٤/٣٣): «إِسْنَادُهُ حَسَنٌ».

يُسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ).

وَقَيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ. وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقَيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنَجِّمِ وَالرَّمَالِ وَنَحْوِهِمْ، مِمْنُ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ».

قوله: «وَقَيلَ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ»: أي: أن تضمر شيئاً فتقول: ما أضمرت؟ فيقول: أضمرت كذا وكذا. أو المغيبات في المستقبل، تقول: ماذا سيحدث في الشهر الفلاني في اليوم الفلاني؟ ماذا ستلد امرأتي؟ متى يقدم ولدي؟ وهو لا يدرى.

والخلاصة: أن العلماء اختلفوا في تعريف العراف؛ فقيل:

هو الذي يدعى معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها؛ فيكون شاملًا لمن يخبر عن أمور وقعت. وقيل: الذي يخبر بما في الضمير. وقيل: هو الكاهن، والkahen: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

* * *

قوله: «وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ»: هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، يكنى بأبي العباس، ولم يتزوج، ولم يتركه من باب الرهبانية، ولكنه والله أعلم كان مشغولاً بالجهاد العلمي مع قلة الشهوة، وإنما لو كان قوي الشهوة لتزوج، وليس كما يدعى المُزَوِّرونَ أن له ولدا مدفوناً إلى جانبه في دمشق؛ فإنه غير صحيح قطعاً.

وظاهر كلام الشيخ: أن شيخ الإسلام جزم بهذا، ولكن شيخ الإسلام قال: وقيل العراف، وذكره بقيل، ومعلوم أن ما ذكر بقيل ليس مما يجزم بأن الناقل يقول به، صحيح أنه إذا نقله ولم ينقضه؛ فهذا دليل على أنه ارتضاه.

وعلى كل حال؛ فشيخ الإسلام ساق هذا القول وارتضاه، ثم قال: ولو قيل: إنه اسم خاص لبعض هؤلاء الرِّمَال والمنجوم ونحوهم؛ فإنهم يدخلون فيه بالعموم المعنوي؛ لأن عندنا عموماً معنوياً، وهو ما ثبت عن طريق القياس، وعموماً لفظياً، وهو ما دل عليه اللفظ، بحيث يكون اللفظ شاملًا له. وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن استخدام الإنس للجن له ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن يستخدمهم في طاعة الله، كأن يكون له نائبًا في تبليغ الشرع؛ فمثلاً: إذا كان له صاحب من الجن مؤمن يأخذ عنه العلم، ويتلقي منه، وهذا شيء ثبت أن الجن قد يتعلمون من الإنس، فيستخدمه في تبليغ الشرع لنظرائه من الجن، أو في المعونة على أمور مطلوبة شرعاً؛ فهذا لا يأس به، بل إنه قد يكون أمراً محموداً أو مطلوبًا، وهو من الدعوة إلى الله - عز وجل -، والجن حضروا النبي ﷺ وقرأ عليهم القرآن، وولوا إلى قومهم منذرين^(١)، والجن فيهم الصلحاء والعبياد والزهاد والعلماء؛ لأن المنذر لا بد أن يكون عالماً بما ينذر، عابداً مطيناً لله - سبحانه - في الإنذار.

الحال الثانية: أن يستخدمهم في أمور مباحة، مثل أن يطلب منهم العون على أمر من الأمور المباحة، قال: فهذا جائز بشرط أن تكون

(١) كما في قوله تعالى: «وَإِذَا مَرَأَكُمْ إِلَيْكُمْ فَتَرَكُنَّ الْجِنِّ يَسْتَعْوِدُنَّ الْقَرْمَانَ . . .» [الأحقاف: ٢٩].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادِ) وَيَنْظُرُونَ فِي
..... النُّجُومِ :

الوسيلة مباحة، فإن كانت محرمة؛ صار حراماً، كما لو كان الجن لا يساعده في أمره إلا إذا ذبح له أو سجد له أو ما أشبه ذلك.

ثم ذكر ما ورد أن عمر تأخر ذات مرة في سفره، فاشتغل فكر أبي موسى، فقالوا له: إن امرأة من أهل المدينة لها صاحب من الجن، فلو أمرتها أن ترسل صاحبها للبحث عن عمر، ففعل، فذهب الجن، ثم رجع، فقال: إن أمير المؤمنين ليس به بأس، وهو يسمى إبل الصدقة في المكان الفلاني^(١)؛ فهذا استخدام في أمر مباح.

الحال الثالثة: أن يستخدمهم في أمور محرمة؛ كنهب أموال الناس وترويعهم، وما أشبه ذلك؛ فهذا محرم، ثم إن كانت الوسيلة شركاً صار شركاً، وإن كانت وسليته غير شرك صار معصية، كما لو كان هذا الجن الفاسق يألف هذا الإنسي الفاسق ويتعاون معه على الإثم والعدوان؛ فهذا يكون إثماً وعدواناً، ولا يصل إلى حد الشرك.

ثم قال: إن من يسأل الجن، أو يسأل من يسأل الجن، ويصدقهم في كل ما يقولون؛ فهذا معصية وكفر، والطريق للحفظ من الجن هو قراءة آية الكرسي، فمن قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح، كما ثبت ذلك عنه عليه السلام^(٢)، وهي: ﴿اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الَّذِي الْقَيُّومُ...﴾ الآية.

قوله: «يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم»: الواو هنا ليست

(١) سبق (ص ٥٣٥).

(٢) أخرجه: البخاري معلقاً بصيغة الجزم في (الوكالة، باب إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازه الموكل)، (١٤٩/٤).

«مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلَاقٍ»^(١).

عطافاً، ولكنها للحال، يعني: والحال أنهم ينظرون، فيربطون ما يكتبون بسير النجوم وحركتها.

قوله: «ما أرى من فعل ذلك»: ويجوز بفتح الهمزة بمعنى: أعلم، وبالضم بمعنى: ما أظن.

قوله: «أبا جاد»: هي: أبْجَدَ هَوْزَ حَطْيَ كَلِمُنْ سَعْفَصَ قَرْشَتْ ثَخْذَ ضَطْغَ... وَتَعْلَمُ أبا جاد ينقسم إلى قسمين:

الأول: تعلم مباح بأن تتعلمها لحساب الجمل، وما أشبه ذلك؛ فهذا لا بأس به، وما زال أناس يستعملونها، حتى العلماء يؤرخون بها، قال شيخنا عبد الرحمن بن سعدي رحمة الله في تاريخ بناء المسجد الجامع القديم:

من ساعدوا في دار البنا	جد بالرضا واعطى المتنى
قول المنى باغفر لنا	تاريشه حين انتهی
والشهر في شوال يا رب تقبل سعيينا	

قوله: «اغفر لنا» لو عدناها حسب الجمل صارت ١٣٦٢ هـ.

وقد اعنى بها العلماء في العصور الوسطى، حتى في القصائد الفقهية والتّحوية وغيرها. ويؤرخون بها مواليد العلماء ووفياتهم، ولم يرد ابن عباس هذا القسم.

الثاني: محرّم، وهو كتابة «أبا جاد» كتابة مربوطة بسير النجوم

(١) أخرجه: عبد الرزاق في «المصنف» (٢٦/١١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/١٣٩).

وحركتها وطلعها وغروبها، وينظرون في النجوم ليستدلوا بالموافقة أو المخالفة على ما سيحدث في الأرض، إما على سبيل العموم؛ كالجذب والمرض وال الحرب وما أشبه ذلك، أو على سبيل الخصوص؛ كأن يقول شخص: سيحدث لك مرض أو فقر أو سعادة أو نحس في هذا وما أشبه ذلك؛ فهم يربطون هذه بهذه، وليس هناك علاقة بين حركات النجوم واختلاف الواقع في الأرض.

وقوله: «ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق».

قوله: «خلق»: أي: نصيب.

ظاهر كلام ابن عباس أنه يرى كفراً لهم؛ لأن الذي ليس له نصيب عند الله هو الكافر؛ إذ لا ينفي النصيب مطلقاً عن أحد من المؤمنين، وإن كان له ذنوب عَذْب بقدر ذنبه، أو تجاوز الله عنها، ثم صار آخر أمره إلى نصيبه الذي يجده عند الله.

ولم يبين المؤلف رحمة الله حكم الكاهن والمنجم والرمالي من حيث العقوبة في الدنيا، وذلك أننا إن حكمنا بکفراهم، فحكمهم في الدنيا أنهم يستتابون، فإن تابوا، وإلا؛ قتلوا كفاراً.

وإن حكمنا بعدم كفراهم؛ إما لكون السحر لا يصل إلى الكفر، أو قلنا: إنهم لا يكفرون؛ لأن المسألة فيها خلاف؛ فإنه يجب قتلهم لدفع مفسدتهم ومضرتهم، حتى وإن قلنا بعدم كفراهم؛ لأن أسباب القتل ليست مختصة بالكفر فقط، بل للقتل أسباب متعددة ومتعددة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا جَرَّبُوا الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْلَبُوا أَوْ تُقْطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنِ الْأَرْضِ﴾

[المائدة: ٣٣]؛ فكل من أفسد على الناس أمور دينهم أو دنياهم؛ فإنه يستتاب، فإن تاب، وإن قتل، ولا سيما إذا كانت هذه الأمور تصل إلى الإخراج من الإسلام.

والنظر في النجوم ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يستدل بحركاتها وسيرها على الحوادث الأرضية، سواء كانت عامة أو خاصة؛ فهو شرك إن اعتقاد أن هذه النجوم هي المدببة للأمور، أو أن لها شركاً؛ فهو كفر مخرج عن الملة، وإن اعتقاد أنها سبب فقط؛ فكفره غير مخرج عن الملة، ولكن يُسمى كفراً؛ لقول النبي ﷺ على إثر سماء كانت من الليل: «هل تدرؤن ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، أما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته؛ فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب»^(١).

وقد سبق لنا أن هذا الكفر ينقسم إلى قسمين بحسب اعتقاد قائله^(٢).

الثاني: أن يتعلم علم النجوم ليستدل بحركاتها وسيرها على الفضول وأوقات البذر والمحصاد والغرس وما أشبهه؛ فهذا من الأمور المباحة؛ لأنه يستعان بذلك على أمور دنيوية.

القسم الثالث: أن يتعلّمها لمعرفة أوقات الصلوات وجهات القبلة، وما أشبه ذلك من الأمور المشروعة؛ فالتعلم هنا مشروع، وقد يكون فرض كفاية أو فرض عين.

(١) يأتي (٣٠ / ٢).

(٢) (ص ٥١٩).

● فيه مسائل :

الأولى : لا يجتمع تضديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن .

الثانية : التصریح بأنه كفر .

الثالثة : ذكر من تکهن له .

الرابعة : ذكر من تطیر له .

الخامسة : ذكر من سحر له .

فيه مسائل :

● الأولى : لا يجتمع تضديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن : يؤخذ من قوله : ﴿مَنْ أَتَىٰ كَاهِنًا، فَصَدَقَهُ بِمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ﴾ ، ووجهه : أنه كذب بالقرآن ، وهذا من أعظم الكفر .

● الثانية : التصریح بأنه كفر : تؤخذ من قوله : « فقد كفر بما أنزل على محمد ».

● الثالثة : ذكر من تکهن له : تؤخذ من حديث عمران بن حصين ؛ حيث قال : «ليس منا» ؛ أي : إنه كالكافر في براءة النبي ﷺ منه .

● الرابعة : ذكر من تطیر له : تؤخذ من قوله : «أو تطير له».

● الخامسة : ذكر من سحر له : تؤخذ من قوله : «أو سحر له».

وأتى المؤلف بذلك من تکهن له ، أو سحر له ، أو تطير له ؛ لأنه قد يعارض فيه معارض ، فيقول هذا في الكاهن ، وهذا في المتظيرين ، وهذا في السحرة ؛ فقال : إن من طلب أن يفعل له ذلك ؛ فهو مثلهم في العقوبة .

السادسة: ذِكْرُ مَنْ تَعَلَّمَ أَبَا جَادِ.

السابعة: ذِكْرُ الْفَرْقِ بَيْنَ الْكَاهِنِ وَالْعَرَافِ.

● **السادسة: ذكر من تعلم أبا جاد: وتعلم ذلك فيه تفصيل لا يحمد ولا يذم؛ إلا على حسب الحال التي تنزل عليها، وقد سبق ذلك^(١).**

● **السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن والعراف: وفي هذه المسألة خلاف بين أهل العلم:**

القول الأول: أن العراف هو الكاهن والkahen: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل؛ فهما مترادافان؛ فلا فرق بينهما.

القول الثاني: أن العراف هو الذي يستدل على معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها المسروق ومكان الضالة ونحوها؛ فهو أعم من الكاهن؛ لأنه يشمل الكاهن وغيره، فهما من باب العام والخاص.

القول الثالث: أن العراف هو الذي يخبر بما في الضمير، والkahen هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

فالعراف هو الكاهن أو أنه أعم منه، أو أن العراف يختص بالماضي، والkahen بالمستقبل؛ فهما متباينان، والظاهر أنهما متباينان؛ فالkahen من يخبر عن المغيبات في المستقبل [والعراف من يدعى معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك] غير واضح لأنهما لو كانا متباينين لقلنا: والعراف هو الذي يخبر بما في الضمير أو أن يكونا من باب العام والخاص فيقال في العراف ما هو مطبوع هنا بين القوسين.

* * *

بَابٌ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ

* تعريف النشرة:

في اللغة؛ بضم النون: فُعلَة من الشر، وهو التفريق.

وفي الاصطلاح: حل السحر عن المسحور.

لأن هذا الذي يحل السحر عن المسحور: يرفعه، ويزيله، ويفرقه.

أما حكمها؛ فهو يتبيَّن مما قاله المؤلف رحمه الله، وهو من أحسن
البيانات.

ولا ريب أن حل السحر عن المسحور من باب الدواء والمعالجة،
وفيه فضل كبير لمن ابتغى به وجه الله، لكن في القسم المباح منها. لأن
السحر له تأثير على بدن المسحور وعقله ونفسه وضيق الصدر، حيث لا
يأنس إلا بمن استعطف عليه. وأحياناً يكون أمراضًا نفسية بالعكس، تنفر
هذا المسحور عن تنفسه عنه من الناس، وأحياناً يكون أمراضًا عقلية؛
فالسحر له تأثير إما على البدن، أو العقل، أو النفس.

* * *

قوله: «عن النشرة»: أَلْ لِلْعَهْدِ الْذَّهْنِيْ؛ أَيْ: الْمُعْرُوفَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
الَّتِي كَانُوا يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَذَلِكَ طَرِيقٌ مِّنْ طُرُقِ حَلِ السُّحْرِ،
وَهِيَ عَلَى نَوْعَيْنِ:

مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ». رَوَاهُ أَخْمَدُ بِسْنَدِ جَيْدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ^(١)، وَقَالَ:

الْأُولُّ: أَنْ تَكُونَ بِاسْتِخْدَامِ الشَّيَاطِينِ، فَإِنْ كَانَ لَا يَصِلُ إِلَى حَاجَتِهِ مِنْهُمْ إِلَّا بِالشَّرِكِ؛ كَانَتْ شَرِكًا، وَإِنْ كَانَ يَتَوَصَّلُ لِذَلِكَ بِمُعْصِيَةِ دُونِ الشَّرِكِ؛ كَانَ لَهَا حُكْمٌ تِلْكَ الْمُعْصِيَةِ.

الثَّانِي: أَنْ تَكُونَ بِالسُّحْرِ؛ كَالْأَدْوِيَةِ وَالرُّؤْقِيِّ وَالْعُقَدِ وَالثَّفَّتِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فَهُذَا لِهِ حُكْمُ السُّحْرِ عَلَى مَا سَبَقَ.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَفْعُلُهُ بَعْضُ النَّاسِ، أَنْهُمْ يَضْعُونَ فَوْقَ رَأْسِ الْمَسْحُورِ طَسْتًا فِيهِ مَاءً وَيَصْبِّئُونَ عَلَيْهِ رَصَاصًا وَيَزْعُمُونَ أَنَّ السَّاحِرَ يَظْهِرُ وَجْهَهُ فِي هَذَا الرَّصَاصِ؛ فَيَسْتَدِلُّ بِذَلِكَ عَلَى مَنْ سَحَرَهُ، وَقَدْ سُئِلَ الْإِمَامُ أَخْمَدُ عَنِ النُّشْرَةِ، فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ أَجَازَهَا، فَقَيِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ مَاءً فِي طَسْتٍ، وَإِنَّهُ يَغْوِصُ فِيهِ، وَإِنَّهُ يَبْدُو وَجْهَهُ، فَنَفَضَ يَدُهُ وَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا هَذَا؟ مَا أَدْرِي مَا هَذَا؟ فَكَانَهُ رَحْمَهُ اللَّهُ تَوَفَّ فِي الْأَمْرِ وَكَرِهَ الْخَوْضُ فِيهِ.

قَوْلُهُ: «مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»: أَيِّ: مِنْ الْعَمَلِ الَّذِي يَأْمُرُ بِهِ الشَّيْطَانُ وَيَوْحِي بِهِ؛ لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَيَوْحِي إِلَى أُولَائِهِ بِالْمُنْكَرِ، وَهُذَا يَعْنِي عَنْ قَوْلِهِ: إِنَّهَا حَرَامٌ، بَلْ هُوَ أَشَدُ؛ لِأَنَّ نَسْبَتَهَا لِلشَّيْطَانِ أَبْلَغَ فِي تَقْبِيَحِهَا وَالتَّنْفِيرِ مِنْهَا، وَدَلَالَةُ التَّصْوِصِ عَلَى التَّحْرِيمِ لَا تَتَحَصَّرُ فِي لَفْظِ التَّحْرِيمِ أَوْ نَفْيِ الْجُوازِ، بَلْ إِذَا رُتِبَتِ الْعَقَوبَاتُ عَلَى الْفَعْلِ كَانَ دَلِيلًا عَلَى تَحْرِيمِهِ

قَوْلُهُ: «رَوَاهُ أَخْمَدُ بِسْنَدِ جَيْدٍ وَأَبُو دَاوُدَ»: سَنْدُ أَبِي دَاوُدِ إِلَى أَخْمَدٍ مُتَصَّلٍ؛ لِأَنَّهُ قَدْ حَدَّثَهُ وَأَدْرَكَهُ.

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَخْمَدُ (٢٩٤/٣)، وَأَبُو دَاوُدُ فِي (الْطَّبِّ)، بَابُ فِي النُّشْرَةِ، (٢٠١/٤) - وَسَكَتَ عَنْهُ ..

وَحَسَنَهُ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١٠/٢٣٣).

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمُوعِ الزَّوَادِ» (١٠٢/٥): «رَوَاهُ الْبَزَارُ وَالْطَّبرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «ذَكَرُوا أَنَّهُمَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»، وَرَجَالُ الْبَزَارُ رِجَالُ الصَّحِيفَةِ».

«سُئلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلُّهُ».»

وَفِي «البُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ: «قُلْتُ لابْنِ الْمُسَيْبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌ.....

قوله: «فقال: ابن مسعود يكره هذا كله»: أجاب رحمه الله بقول الصحابي، وكأنه ليس عنده أثر صحيح عن النبي ﷺ في ذلك، وإنما لا استدل به.

وال المشار إليه في قوله: «يكره هذا كله» كل أنواع النشرة، وظاهره: ولو كانت على الوجه المباح على ما يأتي، لكنه غير مراد؛ لأن النشرة بالقرآن والتعوذات المشروعة لم يقل أحد بكراهته، وسبق أن ابن مسعود رضي الله عنه كان يكره تعليق التمام من القرآن وغير القرآن.

وعلى هذا؛ فالكليلية في قول أحمد: «يكره هذا كله» يراد بها النشرة التي من عمل الشيطان، وهي النشرة بالسحر والنشرة التي من التمام.

وقوله: «يكره»: الكراهة عند المتقدمين يراد بها التحرير غالباً، ولا تخرج عنه إلا بقرينة، وعند المتأخرین خلاف الأولى؛ فلا تظن أن لفظ المكره في عرف المتقدمين أو كلامهم مثله في كلام المتأخرین، بل هو يختلف، انظر إلى قوله تعالى: «وَقَنَعَ رَبِّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيمَانًا وَبِالْوَلَادَيْنِ إِحْسَنَتَا...» [الإسراء: ٢٣]، إلى أن قال بعد أن ذكر أشياء محرمة: «كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئًا عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا» [الإسراء: ٣٨]، ولا شك أن المراد بالكرابة هنا التحرير.

* * *

قوله: «رجل به طب»: أي: سخر، ومن المعلوم أن الطبع هو

أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ؟ أَيْحُلُّ عَنْهُ أَوْ يُشَرِّرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ؛ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ،

علاج المرض، لكن سمي السحر طبًا من باب التفاؤل، كما سمي اللدغ سليمًا والكسير جبيرًا.

قوله: «أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ»: أي: يحبس عن زوجته؛ فلا يتمكن من جماعها، وهو ليس به بأس، وهذا نوع من السحر.

والعجب أن مشهور عند الناس أنه إذا كان عند العقد، وعقد أحد عقدة عند العقد؛ فإنه يحصل حبسه عن امرأته، وبالغ بعضهم؛ فقال: إذا شبك أحدهم بين أصابعه عند العقد حبس الزوج عن أهله، وهذا لا أعرف له أصلًا. ولكن كثيراً ما يقع حبس الزوج عن زوجه ويطلبون العلاج.

وقد ذكر بعض أهل العلم أن من العلاج أن يطلقها، ثم يراجعها؛ فينفك السحر. لكن لا أدري هل هذا يصح أم لا؟ فإذا صح؛ فالطلاق هنا جائز؛ لأنه طلاق للاستبقاء، فيطلق كعلاج، ونحن لا نفتى بشيء من هذا، بل نقول: لا نعرف عنه شيئاً.

و «أو» في قوله: «أَوْ يُؤْخَذُ» يتحمل أنها للشك من الرواية: هل قال قنادة «به طب» أو قال: «يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ»؟ أي: أوقلت: يؤخذ، ويتحمل أن تكون للتنويه، أي أنه سأله عن أمرتين: عن المسحور، وعن الذي يؤخذ عن امرأته.

قوله: «أَيْحُلُّ عَنْهُ أَوْ يُشَرِّرُ»: لا شك أن «أو» هنا للشك؛ لأن الحل هو النشرة.

قوله: «لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ»: كان ابن المسيب رحمة الله قسم السحر إلى قسمين: ضرار، ونافع.

فَأَمَّا مَا يَنْقُعُ؛ فَلَمْ يُنَهَّ عَنْهُ^(١).

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ؛ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَحْلُ السُّخْرَ إِلَّا سَاحِرٌ».

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: «النُّشْرَةُ: حَلُّ السُّخْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعًا مِنْ أَحَدِهِمَا: حَلُّ بِسْخُرٍ مِثْلِهِ، وَهُوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ،

فَالضَّارِّ مُحَرَّمٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَنْعَلَمُونَ مَا يَصْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وَالنَّافِعُ لَا يَبْأَسُ بِهِ، وَهُذَا ظَاهِرٌ مَا رُوِيَ عَنْهُ، وَبِهِذَا أَخَذَ أَصْحَابُنَا الْفَقِيهَاءِ، فَقَالُوا: يَجُوزُ حَلُّ السُّخْرِ بِالسُّخْرَةِ لِلضَّرُورةِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ حَلُّ السُّخْرِ بِالسُّخْرَةِ، وَحَمَلُوا مَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ الْمَسِيبِ بِأَنَّ الْمَرَادَ بِهِ مَا لَا يَعْلَمُ عَنِ الْحَالِ: هُلْ هُوَ سُخْرَةُ أَمْ غَيْرُ سُخْرَةٍ؟ أَمَا إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ سُخْرَةٌ؛ فَلَا يَحْلُّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلَكِنْ عَلَى كُلِّ حَالٍ حَتَّى وَلَوْ كَانَ ابْنُ الْمَسِيبِ وَمَنْ فَوْقُهُ مِنْ أَهْلِ الْمَسِيبِ مِنْ لِمَنْ قَوْلَهُ حَجَةٌ يَرَى أَنَّهُ جَائِزٌ؛ فَلَا يَلْزَمُ مِنْ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ جَائِزًا فِي حُكْمِ اللَّهِ حَتَّى يُعَرَّضَ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَقَدْ سُئِلَ الرَّسُولُ ﷺ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ»^(٢).

قَوْلُهُ: «وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ: لَا يَحْلُ السُّخْرَ إِلَّا سَاحِرٌ».

هَذَا الأَثْرُ إِنْ صَحَّ؛ فَمِرَادُ الْحَسَنِ الْحَلُّ الْمُعْرُوفُ غَالِبًا، وَأَنَّهُ لَا يَقْعُدُ إِلَّا مِنْ السُّخْرَةِ.

قَوْلُهُ: «قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: النُّشْرَةُ حَلُّ السُّخْرِ عَنِ الْمَسْحُورِ...» إِلَخْ.
هَذَا الْكَلَامُ جَيِّدٌ وَلَا مُزِيدٌ عَلَيْهِ.

* * *

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ مَعْلَمًا بِصَبِيَّةِ الْجَزْمِ فِي «الْطَّبِّ، بَابُ هَلْ يَسْتَخْرُجُ السُّخْرَ»، (٤٨/٤).
وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» (١٠/٢٣٢).

(٢) سِقْ (٥٥٤).

وَعَلَيْهِ يُحَمَّلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشرُ وَالْمُتَشَّشِرُ إِلَى الشَّيْطَانِ
بِمَا يُحِبُّ فَيُبَطِّلُ عَمَلَهُ عَنِ الْمَسْحُورِ. وَالثَّانِي: التَّشَرُّهُ بِالرُّؤْفَيَّةِ
وَالْتَّعَوْذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدُّعَوَاتِ الْمُبَاخَةِ؛ فَهَذَا جَائِزٌ».

● فيه مسائل :

الأولى: النهي عن النشرة.

الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمُرخص فيه مما يُزيِّل
الإشكال.

فيه مسائل :

● الأولى: النهي عن النشرة: تؤخذ من قوله عليه السلام: «هي من عمل
الشيطان»، وهنا ليس فيه صيغة نهي، لكن فيه ما يدل على النهي؛ لأن
طرق إثبات النهي ليست الصيغة فقط، بل ذم فاعله ونحوه، وتقييم الشيء
وما أشبه ذلك يدل على النهي.

● الثانية: الفرق بين المنهي عنه والمُرخص فيه: تؤخذ من كلام
ابن القيم رحمه الله وقصصيه.

* إشكال وجوابه :

ما الجمع بين قول الفقهاء رحمهم الله يجوز حل السحر بالسحر،
وبين قولهم يجب قتل الساحر؟ الجمود أن مرادهم بقتل الساحر من يضر
بسحره دون من ينفع؛ فلا يقتل، أو أن مرادهم بيان حكم حل السحر
بالسحر للضرورة، وأما الإبقاء على الساحر؛ فله نظر آخر، والله أعلم.

بابُ

ما جاء في التطير

* تعريف التطير :

في اللغة: مصدر تطير، وأصله مأخوذ من الطير؛ لأن العرب يتشارعون أو يتفاءلون بالطيور على الطريقة المعروفة عندهم بزجر الطير، ثم ينظرون: هل يذهب يميناً أو شمالاً أو ما أشبه ذلك، فإن ذهب إلى الجهة التي فيها التيامن؛ أقدم، أو فيها التشاوئم؛ أحجم.

أما في الاصطلاح؛ فهي التشاوئم بمرئي أو مسموع، وهذا من الأمور النادرة؛ لأن الغالب أن اللغة أوسع من الاصطلاح؛ لأن الاصطلاح يدخل على الألفاظ قيوداً تخصها، مثل الصلاة لغة: الدعاء، وفي الاصطلاح أخص من الدعاء، وكذلك الزكاة وغيرها.

وإن شئت؛ فقل: التطير: هو التشاوئم بمرئي أو مسموع أو معلوم.

بمرئي مثل: لو رأى طيراً فتشاءم لكونه موحشاً.

أو مسموع مثل: من هم بأمر فسمع أحدها يقول الآخر: يا خسران، أو يا خائب؛ فيتشاءم.

أو معلوم؛ كالتشاءم ببعض الأيام أو بعض الشهور أو بعض السنوات؛ فهذه لا ترى ولا تسمع.

واعلم أن التطير ينافي التوحيد، ووجه منافاته له من وجهين:

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»^(١).

الأول: أن المتطير قطع توكله على الله واعتمد على غير الله.

الثاني: أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخيل؛ فأي رابطة بين هذا الأمر، وبين ما يحصل له، وهذا لا شك أنه يخل بالتوحيد؛ لأن التوحيد عبادة واستعانة، قال تعالى: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» [الفاتحة: ٤]، وقال تعالى: «فَاعْبُدُهُ وَقَوْكَلْ عَلَيْهِ» [هود: ١٢٣].

فالطيرة محرمة، وهي منافية للتوحيد كما سبق، والمتطير لا يخلو من حالين:

الأول: أن يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل، وهذا من أعظم التطير والتشاؤم.

الثاني: أن يمضي لكن في قلق وهم وغم يخشى من تأثير هذا المتطير به، وهذا أهون.

وكلا الأمرين نقص في التوحيد وضرر على العبيد، بل انطلق إلى ما تريده بانشراح صدر ويسير واعتماد على الله - عز وجل -، ولا تسعن الظن بالله - عز وجل -.

وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب آيتين:

● **الآية الأولى قوله تعالى: «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ» :** هذه الآية نزلت في قوم موسى كما حكى الله عنهم في قوله: «وَإِنْ تُصِّبُهُمْ سَيِّئَةً يَطْبَرُوا بِمُؤْسَى وَمَنْ مَعَهُ» [الأعراف: ١٣١]، قال الله تعالى: «أَلَا إِنَّمَا

وقوله: «**فَأَلْوَا طَيْرَكُمْ مَعَكُمْ**»^(١).

طَيْرُهُمْ عند الله، ومعنى: «**يَطِيرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ**»: أنه إذا جاءهم البلاء والجذب والقطن قالوا: هذا من موسى وأصحابه؛ فأبطل الله هذه العقيدة بقوله: «**أَلَا إِنَّا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ**».

قوله: «**أَلَا إِنَّا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ**»: أداة استفتاح تفيد التنبية والتوكيد، و «**إِنَّا**»: أداة حصر.

قوله: «**طَيْرُهُمْ**»: مبتدأ، و «**عِنْدَ اللَّهِ**» خبر، والمعنى: إنما يصيّبهم من الجذب والقطن ليس من موسى وقومه، ولكن من الله؛ فهو الذي قدره ولا علاقة لموسى وقومه به، بل إن الأمر يقتضي أن موسى وقومه سبب للبركة والخير، ولكن هؤلاء - والعياذ بالله - يُلبّسون على العوام ويوهمون الناس خلاف الواقع.

قوله: «**وَلَكُنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**»: فهم في جهل؛ فلا يعلمون أن هناك إلهاً مدبراً، وأن ما أصابهم من الله وليس من موسى وقومه.

● الآية الثانية قوله تعالى: «**فَأَلْوَا طَيْرَكُمْ مَعَكُمْ**»: أي: قال الذين أرسلوا إلى القرية في قوله تعالى: «**وَأَضَرَتْ لَهُمْ مُثْلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ . . .**» [يس: ١٣] الآيات.

قالوا ذلك رداً على قول أهل القرية: «**إِنَا نَطَّرْنَا إِلَيْكُمْ**» [يس: ١٨]؛ أي: تشاءمنا بكم، وإننا لا نرى أنكم تدللونا على الخير، بل على الشر وما فيه هلاكنا؛ فأجابهم الرسل بقولهم: «**طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ**»؛ أي: مصاحب لكم، فما يحصل لكم؛ فإنه منكم ومن أعمالكم، فأنتم السبب في ذلك.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدُوٌّ،

ولا منافاة بين هذه الآية والتي ذكرها المؤلف قبلها؛ لأن الأولى تدل على أن المقدّر لهذا الشيء هو الله، والثانية تبيّن سببه، وهو أنه منهم؛ فهم في الحقيقة طائرهم معهم (أي الشؤم) الحاصل عليهم معهم ملازم لهم؛ لأن أعمالهم تستلزمهم؛ كما قال تعالى: «ظَاهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ» [الروم: ٤١]، وقال تعالى: «وَأَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ أَمْسَوْا وَأَنْقَوْا لَفَتَحَنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [الأعراف: ٩٦].

ويستفاد من الآيتين المذكورتين في الباب: أن التطير كان معروفاً من قبل العرب وفي غير العرب؛ لأن الأولى في فرعون وقومه، والثانية في أصحاب القرية.

وقوله: «إِنْ دُكَّرْتُ بَلْ أَنْتَ قَوْمٌ مُّشْرِفُونَ»: ينبغي أن تقف على قوله: «دُكَّرْتُ»؛ لأنها جملة شرطية، وجواب الشرط محدوف تقديره: إن ذكرتم تطيرتم، وعلى هذا؛ فلا تصلها بما بعدها.

وقوله: «بَلْ أَنْتُ قَوْمٌ مُّشْرِفُونَ»: «بل» هنا للإضمار الإبطالي؛ أي: ما أصابكم ليس منهم، بل هو من إسرافكم.

وقوله: «مُّشْرِفُونَ»: أي: متتجاوزون للحد الذي يجب أن تكونوا عليه.

* * *

قوله: ﷺ: «لَا عَدُوٌّ»: لا نافية للجنس، ونفي الجنس أعم من نفي الواحد والاثنين والثلاثة؛ لأنه نفي للجنس كله، فنفي الرسول ﷺ العدوى كلها.

وَلَا طِيرَةَ، وَلَا هَامَةَ،

والعَدُوِيُّ: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح، وكما يكون في الأمراض الحسية يكون أيضاً في الأمراض المعنوية الخلقية، ولهذا أخبر عليه السلام أن جليس السوء كنافخ الكبير؛ إما أن يحرق ثيابك، وإما أن تجد منه رائحة كريهة^(١).

قوله: «لا عدو» يشمل الحسية والمعنوية، وإن كانت في الحسية أظهر.

قوله: «ولَا طِيرَة»: اسم مصدر تطير؛ لأن المصدر منه تطير، مثل **الخَيْرَة** اسم مصدر اختيار، قال تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا فَتَنَّاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]؛ أي: الاختيار، أي أن يختاروا خلاف ما قضى الله ورسوله من الأمر.

واسم المصدر يوافق المصدر في المعنى، ولذلك تقول كَلْمَتَهُ كلاماً بمعنى كَلْمَتَهُ تكليماً، وسَلَّمَتْ عليه سلاماً بمعنى سلمت عليه تسليماً. لكن لما كان يخالف المصدر في البناء سَمِّوه اسم مصدر، والطيرة تقدم أنها هي التشاوُم بمرئي أو مسموع أو معلوم^(٢).

قوله: «ولَا هَامَة»: **الهَامَةُ**؛ بتخفيف الميم فسرت بتفسيرين:

الأول: أنها طير معروف يشبه البومة، أو هي البومة، تزعُم العرب أنه إذا قتل القتيل؛ صارت عظامه هامة تطير وتصرخ حتى يؤخذ بشأره، وربما اعتقاد بعضهم أنها روحه.

(١) أخرجه: البخاري في (الذبائح، باب المسك، ٥٥٣٤)، ومسلم في (البر والصلة، باب استحباب مجالسة الصالحين، ٢٦٢٨)؛ عن أبي موسى رضي الله عنه.

(٢) (ص ٥٥٩).

وَلَا صَفَرٌ». أَخْرَجَاهُ^(١)، وَزَادَ مُسْلِمٌ :

التفسير الثاني: أن بعض العرب يقولون: الهامة هي الطير المعروف، لكنهم يتشاءمون بها، فإذا وقعت على بيت أحدهم ونعتت؛ قالوا: إنها تنعف به ليموت، ويعتقدون أن هذا دليل قرب أجله، وهذا كله - بلا شك - عقيدة باطلة.

قوله: «ولَا صَفَرٌ»: قيل: إنه شهر صفر، كانت العرب يتشاءمون به ولا سيما في النكاح.

وقيل: إنه داء في البطن يصيب الإبل وينتقل من بعير إلى آخر، وعلى هذا؛ فيكون عطفه على العدوى من باب عطف الخاص على العام.

وقيل: إنه نهي عن النسيئة، وكانوا في الجاهلية ينسئون، فإذا أرادوا القتال في شهر المحرم استحلوه، وأخرجو الحرماء إلى شهر صفر، وهذه النسيئة التي ذكرها الله بقوله تعالى: «فَيَجْلُوا مَا حَرَمَ اللَّهُ» [التوبه: ٣٧]، وهذا القول ضعيف، ويضعفه أن الحديث في سياق التطير، وليس في سياق التغیر، والأقرب أن صفر يعني الشهر، وأن المراد نفي كونه مشؤوماً، أي: لا شؤم فيه، وهو كغيره من الأذمان يقدر فيه الخير ويقدر فيه الشر.

وهذا النفي في هذه الأمور الأربع ليس نفياً للوجود؛ لأنها موجودة ولكنها نفي للتاثير؛ فالمؤثر هو الله، فما كان منها سبباً معلوماً؛ فهو سبب صحيح، وما كان منها سبباً موهوماً؛ فهو سبب باطل، ويكون نفياً للتاثيره بنفسه إن كان صحيحاً، ولكونه سبباً إن كان باطلاً.

فقوله: «لا عدوى»: العدوى موجودة، ويدل لوجودها قوله عليه السلام:

(١) أخرجه: البخاري في (الطب)، باب لا هامة، ٤/٤٧، ومسلم في (السلام)، باب لا عدوى ولا طيرة، ٤/١٧٤٣.

«لا يورَد مُمْرِضٌ على مُصْحَّ»^(١)؛ أي: لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة؛ لثلا تنتقل العدوى. وقوله ﷺ: «فر من المجنوم فرارك من الأسد»^(٢): والجذام مرضٌ خبيثٌ معدي بسرعة ويتلف صاحبه؛ حتى قيل: إنه الطاعون؛ فالأمر بالفرار من المجنوم لكي لا تقع العدوى منه إليك، وفيه إثبات لتأثير العدوى، لكن تأثيرها ليس أمراً حتمياً، بحيث تكون علة فاعلة، وأمر النبي ﷺ بالفرار، وأن لا يورد ممرض على مصح من باب تجنب الأسباب لا من باب تأثير الأسباب بنفسها؛ فالأسباب لا تؤثر بنفسها، لكن ينبغي لنا أن نتجنب الأسباب التي تكون سبباً للبلاء؛ لقوله تعالى: «وَلَا تُلْقُوا يَأْتِيْكُمْ إِلَيْهِنَّكُمْ» [البقرة: ١٩٥]، ولا يمكن أن يقال: إن الرسول ﷺ ينكر تأثير العدوى؛ لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.

فإن قيل: إن الرسول ﷺ لما قال: «لا عدوى». قال رجل: يا رسول الله! الإبل تكون صحيحة مثل الظباء، فيدخلها الجمل الأجرب فتجرب؟ فقال النبي ﷺ: فمن أعدى الأول؟^(٣)، يعني أن المرض نزل على الأول بدون عدوى، بل نزل من عند الله - عز وجل -؛ فكذلك إذا انتقل بالعدوى؛ فقد انتقل بأمر الله، والشيء قد يكون له سبب معلوم وقد لا يكون له سبب معلوم، فَجَرَبُ الأول ليس سببه معلوماً؛ إلا أنه

(١) أخرجه: مسلم في (كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة، ٤/١٧٤٣).

(٢) أخرجه: البخاري معلقاً بصيغة الجزم في (الطب، باب الجذام، ٤/٣٧).

وانظر: «فتح الباري» (١٠/١٥٨).

(٣) أخرجه: البخاري في (الطب، باب لا صفر، ٤/٣٩)، ومسلم في (السلام، باب لا عدوى ولا طيرة، ٤/١٧٤٢)؛ من حديث أبي هريرة.

بتقدير الله تعالى، وجرب الذي بعده له سبب معلوم، لكن لو شاء الله تعالى لم يجرب، ولهذا أحياناً تصاب الإبل بالجرب، ثم يرتفع ولا تموت، وكذلك الطاعون والكولييرا أمراض معدية، وقد تدخل البيت فتصيب البعض فيما تون ويسلم آخرون ولا يصابون.

فعلى الإنسان أن يعتمد على الله، ويتوكل عليه، وقد روي أن النبي ﷺ جاءه رجل مجنون؛ فأخذ بيده وقال له: «كل» يعني من الطعام الذي كان يأكل منه الرسول ﷺ^(١)؛ لقوة توكله ﷺ؛ فهذا التوكل مقاوم لهذا السبب المعدى.

وهذا الجمع الذي أشرنا إليه هو أحسن ما قيل في الجمع بين الأحاديث، وادعى بعضهم النسخ؛ فمنهم من قال: إن الناسخ قوله: «لا عدوى»، والمنسوخ قوله: «فر من المجنون»^(٢)، «ولا يورد ممرض على مصح»^(٣)، وبعضهم عكسه، والصحيح أنه لا نسخ؛ لأن من شروط النسخ تَعَذُّر الجمع، وإذا أمكن الجمع وجب الرجوع إليه؛ لأن في الجمع إعمال الدليلين، وفي النسخ إبطال أحدهما، وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما؛ لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة، وأيضاً الواقع يشهد أنه لا نسخ.
وقوله: «ولا صفر»: فيه ثلاثة أقوال سبقت، وبيان الراجح منها^(٤).

(١) أخرجه: أبو داود في «الطب»، باب في الطيرة، ٢٣٩ / ٤). - وسكت عنه، والترمذني في (الأطعمة، باب في الأكل مع المجنون، ١١١ / ٦). - وقال: «غريب» -، وابن ماجه في (الطب، باب الجنان، ١١٧٢ / ٢)، وابن جرير في «تهذيب الآثار» (٨٥)، والظحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣٠٩ / ٤)، وابن حبان (١٤٣٣)، وابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٤٦٥)، والحاكم (١٣٦ / ٤)، وصححه ووافقه الذهبي من حديث جابر.

(٢) سبق (ص ٥٦٥).

(٣) سبق (ص ٥٦٥).

(٤) (ص ٥٦٤).

والأزمنة لا دخل لها في التأثير وفي تقدير الله - عز وجل -؛ فصغر كغيره من الأزمنة يقدر فيه الخير والشر، وبعض الناس إذا انتهى من شيء في صغر أرَّخ ذلك وقال: انتهى في صغر الخير، وهذا من باب مداواة البدعة ببدعة، والجهل بالجهل؛ فهو ليس شهر خير ولا شهر شر.

أما شهر رمضان، وقولنا: إنه شهر خير؛ فالمراد بالخير العبادة، ولا شك أنه شهر خير، وقولهم: رجب المعظم؛ بناء على أنه من الأشهر الحرم. وللهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال: خيراً إن شاء الله؛ فلا يقال: خير ولا شر، بل هي تنعق كبقية الطيور.

فهذه الأربعة التي نفاحتها الرسول ﷺ ثبِّتُنَّ وَجْهَ التَّوْكِلِ عَلَى اللَّهِ وصدق العزيمة، ولا يضعف المسلم أمام هذه الأشياء؛ لأن الإنسان لا يخلو من حالين:

إما أن يستجيب لها بأن يُقدم أو يُخِّجم أو ما أشبه ذلك؛ فيكون حينئذ قد عَلَقَ أفعاله بما لا حقيقة له ولا أصل له، وهو نوع من الشرك.

وإما أن لا يستجيب بأن يكون عنده نوع من التوكل ويُقدم ولا يالي، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو الغم، وهذا وإن كان أهون من الأول، لكن يجب لا يستجيب لداعي هذه الأشياء التي نفاحتها الرسول ﷺ مطلقاً، وأن يكون معتمداً على الله - عز وجل -.

وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل، فإذا نظر ذكر النار تشاءم، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فأل طيب؛ فهذا مثل عمل الجahلية الذين يستقسمون بالأزلام.

فالحاصل أننا نقول: لا تجعل على بالك مثل هذه الأمور إطلاقاً؛ فالأسباب المعلومة الظاهرة تقي أسباب الشر، وأما الأسباب المohoمة التي

«ولَا نَوْءٌ».....

لم يجعلها الشرع سبباً بل نفاهما؛ فلا يجوز لك أن تتعلق بها، بل احمد الله على العافية، وقل: ربنا عليك توكلنا.

قوله: «لَا نَوْءٌ»: واحد الأنواء، والأنواء: هي منازل القمر، وهي ثمان وعشرون منزلة، كل منزلة لها نجم تدور بمدار السنة. وهذه النجوم بعضها يسمى النجوم الشماليّة، وهي لأيام الصيف، وبعضها يسمى النجوم الجنوبيّة، وهي لأيام الشتاء، وأجرى الله العادة أن المطر في وسط الجزيرة العربية يكون أيام الشتاء، أما أيام الصيف؟ فلا مطر.

فالعرب كانوا يتثنّون بالأنواء، ويتفاعلون بها؛ فبعض النجوم يقولون: هذا نجم نحسن لا خير فيه، وبعضها بالعكس يتفاعلون به فيقولون: هذا نجم سعود وخير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا، ولا يقولون: مطرنا بفضل الله ورحمته، ولا شك أن هذا غاية الجهل.

النسن أدركنا هذا النوع بعينه في سنة يكون فيه مطر وفي سنة أخرى لا يكون فيه مطر؟ ونجد السنوات تمر بدون مطر مع وجود النجوم الموسمية التي كانت كثيراً ما يكون في زمنها الأمطار.

فالنوع لا تأثير له؛ فقولنا: طلع هذا النجم، كقولنا: طلعت الشمس؛ فليس له إلا طلوع وغروب، والنوع وقت تقدير، وهو يدل على دخول الفصول فقط.

وفي عصرنا الحاضر يعلق المطر بالضغط الجوي والمنخفض الجوي، وهذا وإن كان قد يكون سبباً حقيقياً، ولكن لا يفتح هذا الباب للناس، بل الواجب أن يقال: هذا من رحمة الله، هذا من فضله ونعمه، قال تعالى: ﴿أَلَّا تَرَأَنَّ اللَّهَ يُنْزِحُ سَحَابًا مِّمَّ يُؤْلَفُ بِيَنْهُ ثُمَّ يُجْعَلُ مُكَامًا فَرَّارِ الْوَدْفَ يَخْرُجُ مِنْ خَلْلِهِ﴾ [النور: ٤٣]، وقال تعالى: ﴿الَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ

وَلَا غُولَ^(١).

فَتَشَرُّ سَحَابًا فَيَسْطُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كَمَا فَرَّى الْوَدَقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلْلِهِ[﴾] [الروم : ٤٨].

فتعليق المطر بالمنخفضات الجوية من الأمور الجاهلية التي تصرف الإنسان عن تعليقه بربه.

فذهبت أنواع الجاهلية، وجاءت المنخفضات الجوية، وما أشبه ذلك من الأقوال التي تصرف الإنسان عن ربـه - سبحانه وتعالـى - . نـعم، المنخفضات الجوية قد تكون سبـباً لنـزول المـطر، لكنـ ليست هي المؤـثر بنفسـها؛ فـتنبهـ.

قوله: «وَلَا غُول»: جمع غُولـة أو غـولـة، وـنـحن نـسمـيهـا بالـلغـة العامـية: (الـهـولـة)؛ لأنـها تـهـولـ الإنسانـ.

والـعـرب كانـوا إـذ سـافـرـوا أو ذـهـبـوا يـمـينـا أو شـمـالـاً تـلـونـت لـهـم الشـيـاطـين بالـلـوـانـ مـفـزـعـةـ مـخـيفـةـ، فـتـدـخـلـ فـي قـلـوبـهـم الرـعـبـ والـخـوفـ، فـتـجـدـهـم يـكـتـبـونـ ويـسـتـحـسـرـونـ عـنـ الـذـهـابـ إـلـىـ هـذـا الـوـجـهـ الـذـي أـرـادـواـ، وـهـذـا لـا شـكـ أـنـهـ يـضـعـفـ التـوـكـلـ عـلـىـ اللهـ، وـالـشـيـاطـينـ حـرـيـصـ عـلـىـ إـدـخـالـ القـلـقـ وـالـحـزـنـ عـلـىـ الإـنـسـانـ بـقـدـرـ مـا يـسـتـطـعـ، قـالـ تـعـالـىـ: ﴿إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ أَمْسَأْتُ وَلَئِنْ يُضَارِهُمْ شَيْئًا إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ﴾ [المجادلة: ١٠].

وـهـذـا الـذـي نـفـاهـ الرـسـولـ ﷺـ هوـ تـأـثـيرـهـ؛ وـلـيـسـ المـقصـودـ بـالـنـفـيـ نـفـيـ الـوـجـودـ، وـأـكـثـرـ مـا يـبـتـلـىـ الإـنـسـانـ بـهـذـهـ الـأـمـورـ إـذـاـ كـانـ قـلـبـهـ مـعـلـقاـ بـهـاـ، أـمـاـ إـنـ كـانـ مـعـتـمـداـ عـلـىـ اللهـ غـيرـ مـبـالـ بـهـاـ؛ فـلاـ تـضـرـهـ وـلـاـ تـمـعـنـهـ عـنـ جـهـةـ قـصـدهـ.

* * *

(١) أخرجه: مسلم في (السلام)، باب لا عدو ولا طيرة، ٤/١٧٤٣؛ فقد أخرج حديث أبي هريرة بزيادة: «ولا نوء»، ومن حديث جابر بزيادة: «ولا غول».

وَلَهُمَا عَنْ أَنْسٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدُوٌّ،
وَلَا طِيرَةٌ، وَيُعَجِّبُنِي الْفَأْلُ». قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: «الْكَلِمَةُ
الطَّيِّبَةُ»^(١).

قوله في حديث أنس: «لا عدوى، ولا طيرة». تقدم الكلام على ذلك.

قوله: «ويعجبني الفأل»: أي: يسرني، والفال يعني بقوله: «الكلمة الطيبة».

فـ«الكلمة الطيبة» تعجبه ﷺ؛ لما فيها من إدخال السرور على النفس والانبساط، والمضي قدماً لما يسعى إليه الإنسان، وليس هذا من الطيرة، بل هذا مما يشجع الإنسان؛ لأنها لا تؤثر عليه، بل تزيده طمأنينة وإقداماً وإنقاذاً.

وظاهر الحديث: الكلمة الطيبة في كل شيء؛ لأن الكلمة الطيبة في الحقيقة تفتح القلب وتكون سبباً لخيرات كثيرة، حتى إنها تدخل المرء في جملة ذوي الأخلاق الحسنة.

وهذا الحديث جمع النبي ﷺ فيه بين محذورين ومرغوب؛ فالمحذوران هما العدوى والطيرة، والمرغوب هو الفأل، وهذا من حسن تعليم النبي ﷺ؛ فمن ذكر المرهوب ينبغي أن يذكر معه ما يكون مرغوباً، ولهذا كان القرآن مثانياً إذا ذكر أوصاف المؤمنين ذكر أوصاف الكافرين، وإذا ذكر العقوبة ذكر المثلوبة، وهكذا.

* * *

(١) أخرجه: البخاري في (الطب، باب الفأل، ٤٦/٤)، ومسلم في (السلام، باب الطيرة والفال، ٤/١٧٤٥ - ١٧٤٦)؛ من حديث أنس.

وآخر جاه أيضاً من حديث أبي هريرة في الموضع السابقة رضي الله عنهم.

وَلَا يَبِدُ دَاءُكُمْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ قَالَ: ذَكَرَتِ
الطِّيرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَخْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ
مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ؛ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي
بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ،»

قوله: «عن عقبة بن عامر»: صوابه عن عروة بن عامر؛ كما ذكره
في «التسير»، وقد اختلف في نسبة وصحبته.

قوله: «ذَكَرَتِ الطِّيرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ»: وَهَذَا الذِّكْرُ إِمَّا ذَكَرَ شَأْنَهَا،
أَوْ ذَكَرَ أَنَّ النَّاسَ يَفْعَلُونَهَا، وَالْمَرَادُ: تَحْدِثُ النَّاسَ بِهَا عِنْدَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

قوله: «أَخْسَنُهَا الْفَأْلُ»: سبق أن الفأل ليس من الطيرة^(١)، لِكُنَّهُ شَبِيهً
بِالطِّيرَةِ مِنْ حِيثِ الْإِقْدَامِ؛ فَإِنَّهُ يُزِيدُ الْإِنْسَانَ نَشَاطًا وَإِقْدَامًا فِيمَا تَوَجَّهُ إِلَيْهِ؛
فَهُوَ يَشْبِهُ الطِّيرَةَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَإِلَّا؛ فَبَيْنَهُمَا فَرْقٌ لِأَنَّ الطِّيرَةَ تَوْجِبُ تَعْلُقَ
الْإِنْسَانَ بِالْمُتَطَيِّرِ بِهِ، وَضَعْفُ تَوْكِلِهِ عَلَى اللَّهِ، وَرَجْوُهُ عَمَّا هُمْ بِهِ مِنْ
أَجْلِ مَا رَأَى، لِكُنَّ الْفَأْلَ يُزِيدُهُ قُوَّةً وَثِبَاتًا وَنَشَاطًا؛ فَالشَّبِيهُ بَيْنَهُمَا هُوَ التَّأْثِيرُ
فِي كُلِّ مِنْهُمَا.

قوله: «وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا»: يَفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ رَدَهُ الطِّيرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ،
فَلَيَسْ بِمُسْلِمٍ.

قوله: «فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ»: فَحِينَئِذٍ قَدْ تَرَدَّ عَلَى قَلْبِهِ الطِّيرَةُ،
وَبَيْتَعِدُ عَمَّا يَرِيدُ، وَلَا يَقْدِمُ عَلَيْهِ، وَقَدْ ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ دُوَاءً لِذَلِكَ وَقَالَ:
«فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ . . . إِلَخْ».

قوله: «اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ»: وَهَذَا هُوَ حَقْيَقَةُ التَّوْكِلِ،

وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ،

قوله: «اللهم». يعني: يا الله، ولهذا بُنيت على الضم؛ لأن المنادي علم، بل هو أعلم الأعلام وأعرف المعرف على الإطلاق، والميم عوض عن يا المخدوفة، وصارت في آخر الكلمة تبركاً بالابتداء باسم الله - سبحانه تعالى -، وصارت ميماً؛ لأنها تدل على الجمع؛ فكان الداعي جمع قلبه على الله.

قوله: «لا يأتي بالحسنات إلا أنت»: أي: لا يقدرها ولا يخلقها ولا يوجدتها للعبد إلا الله وحده لا شريك له، وهذا لا ينافي أن تكون الحسنات بأسباب؛ لأن خالق هذه الأسباب هو الله، فإذا وجدت هذه الحسنات بأسباب خلقها الله؛ صار الموجد حقيقة هو الله.

والمراد بالحسنات: ما يستحسن المرء وقوعه، ويحسن في عينه.

ويشمل ذلك الحسنات الشرعية؛ كالصلة والزكاة وغيرها؛ لأنها تسر المؤمن، ويشمل الحسنات الدنيوية؛ كالمال والولد ونحوها، قال تعالى: «إِنْ تُصْبِّنَكَ حَسَنَةً تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصْبِّنَكَ مُصِيبَةً يَقُولُوا قَدْ أَخْذَنَا أَمْرًا مِّنْ قَبْلِنَا وَيَسْأَلُونَا وَهُمْ فَرِجُونَ» [التوبه: ٥٠]، وقال تعالى في آية أخرى: «إِنْ تَمْسَكُمْ بِحَسَنَةٍ تَسُؤُهُمْ وَإِنْ تُصْبِّنَكُمْ سَيِّئَةً يَفْرَحُوا بِهَا» [آل عمران: ١٢٠].

وقوله: «إلا أنت»: فاعل يأتي؛ لأن الاستثناء هنا مفرغ.

قوله: «ولا يدفع السيئات إلا أنت»: السيئات: ما يسوء المرء وقوعه وينفر منه حالاً أو مالاً، ولا يدفعها إلا الله، ولهذا إذا أصيب الإنسان بمصيبة التجأ إلى ربه تعالى، حتى المشركون إذا ركبوا في الفلك، وشاهدوا الغرق؛ دعوا الله مخلصين له الدين. ولا ينافي هذا أن يكون دفعها بأسباب؛ فمثلاً لو رأى رجلاً غريقاً، فأنقذه؛ فإنما أنقذه بمشيئة الله، ولو شاء الله لم ينقذه؛ فالسبب من الله. فعقيدة كل مسلم أنه لا يأتي بالحسنات إلا الله، ولا يدفع السيئات إلا الله، ويمقتضي هذه

وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»^(١).

العقيدة؛ فإنه يجب أن لا يسأل المسلم الحسنات ولا يسأل دفع السيئات إلا من الله، ولهذا كان الرسل صلوات الله وسلامه عليهم يسألون الله الحسنات ويسألون دفع السيئات، قال تعالى عن زكريا: «رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَةً طَيِّبَةً» [آل عمران: ٣٨]، وقال تعالى عن أيبوب: «وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَقَى مَسْنَقَ الْفُرُّ وَأَنَّ أَرْحَمَ الْرَّعِينَ» [الأنبياء: ٨٣]، وهكذا يجب أن يكون المؤمن أيضاً.

قوله: «ولا حول ولا قوة إلا بك»: في معناها وجهاً:

الأول: أنه لا يوجد حول ولا قوة إلا بالله؛ فالباء بمعنى في، يعني: إلا في الله وحده، ومن سواه ليس لهم حول ولا قوة، ويكون الحال والقوة المنفيان عن غير الله هما الحال المطلق والقوة المطلقة؛ لأن غير الله فيه حول وقوة، لكنها نسبية ليست بكاملة؛ فالحال الكامل والقوة الكاملة في الله وحده.

الثاني: أنه لا يوجد لنا حول ولا قوة إلا بالله؛ فالباء للاستعارة أو للسببية، وهذا المعنى أصح، وهو مقتضى ورودها في مواضعها؛ إذ إننا لا نتحول من حال إلى حال، ولا نقوى على ذلك إلا بالله؛ فيكون في هذه الجملة كمال التفويض إلى الله، وأن الإنسان يبرأ من حوله وقوته إلا بما

(١) أخرجه: أبو داود في (الطيب، باب في الطيرة، ٤/٢٢٥) - وسكت عنه -، وابن السنى (٢٩٤)، والبيهقي (١٣٩/٨).

وقال النووي في «الرياضن» كما في «دليل الفالحين» (ص ٦٨٠): «رواه أبو داود بإسناد صحيح».

وقال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٥/٣٧٩): «عروة هذا قيل فيه: القرشي، وقيل فيه: الجهمي، وقال أبو القاسم الدمشقي: ولا صحة له تصح. وذكر البخاري وغيره: أنه سمع من ابن حباس؛ فعلى هذا يكون الحديث مرسلًا».

وعن ابن مسعود، مرفوعاً: «الطيرة شرك الطيرة شرك

أعطاه الله من الع Howell والقوه. فإن صخ الحديث؟ فالرسول ﷺ أرشدنا إذا رأينا ما نكره مما يتشاءم به المتشائم أن نقول: «اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا ح Howell ولا قوه إلا بك».

* * *

قوله: «مرفوعاً»: أي: إلى النبي ﷺ.

قوله: «الطيرة شرك، الطيرة شرك»: هاتان الجملتان يؤكّد بعضهما بعضاً من باب التوكيد اللغطي.

وقوله: «شرك»: أي: إنها من أنواع الشرك، وليس الشرك كله، وإنما لقال: الطيرة الشرك.

وهل المراد بالشرك هنا الشرك الأكبر المخرج عن الملة، أو أنها نوع من أنواع الشرك؟ نقول: هي نوع من أنواع الشرك؛ كقوله ﷺ: «الثنتان في الناس هما بهم كفر»^(١)؛ أي: ليس الكفر المخرج عن الملة، وإنما لقال: «هما بهم الكفر»، بل هما نوع من الكفر.

لكن في ترك الصلاة قال: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»^(٢)، فقال: «الكفر»؛ فيجب أن نعرف الفرق بين «أ» المعرفة أو الدالة على الاستغرار، وبين خلو اللفظ منها، فإذا قيل: هذا كفر؛ فالمراد أنه نوع من الكفر لا يخرج من الملة، وإذا قيل: هذا الكفر؛ فهو المخرج من الملة.

(١) أخرجه: مسلم في (الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب، ٨٢/١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في (الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، ٨٨/١)، من حديث جابر رضي الله عنه.

وَمَا مِنَّا إِلَّا... وَلَكِنَ اللَّهُ يُذْهِبُ بِالْتَّوْكِلِ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ
وَالترْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ^(١).

فإذا تطير إنسان بشيء رأه أو سمعه؛ فإنه لا يعد مشركاً شركاً يخرجه من الملة، لكنه أشرك من حيث إنه اعتمد على هذا السبب الذي لم يجعله الله سبيلاً، وهذا يضعف التوكيل على الله ويوهن العزيمة، وبذلك يعتبر شركاً من هذه الناحية، والقاعدة: «إن كل إنسان اعتمد على سبب لم يجعله الشرع سبيلاً؛ فإنه مشرك شركاً أصغر».

وهذا نوع من الإشراك مع الله؛ إما في التشريع إن كان هذا السبب شرعياً، وإما في التقدير إن كان هذا السبب كونياً، لكن لو اعتقد هذا المتشائم المتطير أن هذا فاعل بنفسه دون الله؛ فهو مشرك شركاً أكبر؛ لأنه جعل الله شريكه في الخلق والإيجاد.

قوله: «وما منا»: «منا»: جار ومجرور خبر لمبتدأ محذوف، إما قبل (إلا) إن قدرت ما بعد إلا فعلاً؛ أي: وما منا أحد إلا تطير، أو بعد (إلا)؛ أي: وما منا إلا متطير.

والمعنى: ما من إنسان يسلم من التطير؛ فالإنسان يسمع شيئاً فيتشاءم، أو يبدأ في فعل؛ فيجد أوله ليس بالسهل فيتشاءم ويتركه.

والتوكل: صدق الاعتماد على الله في جلب المنافع ودفع المضار مع الثقة بالله وفعل الأسباب التي جعلها الله تعالى أسباباً. فلا يكفي صدق

(١) أخرجه: أحمد (١/٤٤٠، ٤٣٨، ٣٨٩)، وأبو داود في (الطب، باب في الطيرة، ٤/٢٣٠). وسكت عنه -. والترمذني في (السير، باب ما جاء في الطيرة، ٥/٣٣٦) -. وقال: «حسن صحيح» -. وابن ماجه في (الطب، باب من كان يعجبه الفال، ٢/١١٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٤/٣١٢)، وابن حبان (١٤٢٧)، والحاكم (١٧/١) -. وصححه ووافقه الذهبي -. والبيهقي (٨/١٣٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢/١٧٧).

وَجَعَلَ آخِرَةً مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ^(١).

الاعتماد فقط، بل لا بد أن تثق به؛ لأنه سبحانه يقول: «وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَىٰ اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ»؟ [الطلاق: ٣].

قوله: «وَجَعَلَ آخِرَةً مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ»: وهو قوله: «وَمَا مَا إِلَّا...» إلخ.

وعلى هذا يكون موقوفاً، وهو مدرج في الحديث، والمدرج: أن يدخل أحد الرواية كلاماً في الحديث من عنده بدون بيان، ويكون في الإسناد والمتن، ولكن أكثره في المتن، وقد يكون في أول الحديث، وقد يكون في وسطه، وقد يكون في آخره، وهو الأكثر.

مثال ما كان في أول الحديث: قول أبي هريرة رضي الله عنه: «أَسْبِغُوا الْوَضُوءَ، وَبِلَّ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»^(٢)؛ فقوله: «أَسْبِغُوا الْوَضُوءَ» من كلام أبي هريرة، وقوله: «وَبِلَّ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» من كلام الرسول ﷺ. ومثال ما كان في وسطه قول الزهري في حديث بده الوحي: «كان رسول الله ﷺ يَتَحَثَّثُ فِي غَارِ حَرَاءَ، وَالْتَّحَنَّثُ: التَّعْبُدُ»^(٣)، ومثال ما كان في آخره: هذا الحديث الذي ذكره المؤلف، وكذلك حديث أبي هريرة، وفيه: «فَمَنْ أَسْتَطَعَ مِنْكُمْ أَنْ يَطْبِلَ غُرْتَهُ؛ فَلِيَفْعُلْ»^(٤)؛ فهذا من كلام أبي هريرة.

* * *

(١) قوله: «وَمَا مَا إِلَّا...» إلخ هذه من كلام ابن مسعود رضي الله عنه، انظر: «الترمذى» (٥/٣٣٧)، و«الترغيب» (٤/٦٤)، و«مفتاح دار السعادة» لابن القيم (٢/٢٣٤)، و«نوادر الظمان» (ص ٣٤٥)، و«فتح الباري» (١٠/٢١٣).

(٢) أخرجه: البخاري في (الوضوء، باب غسل الأعصاب، ١/٧٤)، ومسلم في (الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين، ١/٢١٣).

(٣) أخرجه: البخاري في (بدء الوحي، باب حدثنا يحيى بن بكيه، ١/١٤)، ومسلم في (الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ، ١/١٤٠).

(٤) أخرجه: البخاري في (الوضوء، باب فضل الوضوء، ١/٦٥)، ومسلم في (الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة، ١/٢٤٦).

وَلَا حَمْدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرِو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ». قَالُوا: فَمَا كَفَارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: «أَنْ تَقُولُوا: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ،

قوله: «من ردته الطيرة عن حاجته»: «من»: شرطية، وجواب الشرط: «فقد أشرك»، واقتصرت الجواب بالفاء؛ لأنَّه لا يصلح لمباشرة الأداة، وحينئذ يجب اقتراه بالفاء، وقد جمع ذلك في بيت شعر معروف، وهو قوله:

اسْمِيَّةُ طَلْبِيَّةٌ وِبِجَامِدٍ وِبِمَا وَقَدْ وِبِلَنْ وِبِالشَّنْفِيسِ
قوله: «عن حاجته»: الحاجة: كل ما يحتاجه الإنسان بما تتعلق به
الكمالات، وقد تطلق على الأمور الضرورية.

قوله: «فقد أشرك»: أي: شركاً أكبر إن اعتقاد أن هذا المتشاءم به يفعل ويحدث الشر بنفسه، وإن اعتقاده سبباً فقط فهو أصغر؛ لأنَّه سبق أن ذكرنا قاعدة مفيدة في هذا الباب، وهي: «إن كل من اعتقاد في شيء أنه سبب ولم يثبت أنه سبب لا كونا ولا شرعاً؛ فشركه شرك أصغر؛ لأنَّه ليس لنا أن نثبت أن هذا سبب إلا إذا كان الله قد جعله سبباً كوناً أو شرعاً؛ فالشرعى: كالقراءة والدعاء، والكونى: كالأدوية التي جرب نفعها».

قوله: «فما كفارة ذلك»: أي: ما كفارة هذا الشرك، أو ما هو الدواء الذي يزيل هذا الشرك؟ لأن الكفارة قد تطلق على كفارة الشيء بعد فعله، وقد تطلق على الكفارة قبل الفعل، وذلك لأن الاستيقاظ مأخوذ من الكفر، وهو الستر، والستر واقٍ؛ فكفارة ذلك إن وقع وكفارة ذلك إن لم يقع.

قوله: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ»: يعني: فأنت الذي بيده الخير المباشر؛ كالنطر والنبات، وغير المباشر؛ كالذي يكون سببه من عند الله على يد مخلوق، مثل: أن يعطيك إنسان دراهم صدقة أو هدية، وما أشبه ذلك؛ فهذا الخير من الله، لكن

وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ^(١).

بواسطة جعلها الله سبباً، وإنما، فكل الخير من الله - عز وجل -. **وقوله:** «لا خير إلا خيرك»: هذا الحصر حقيقي؛ فالخير كله من الله، سواء كان بسبب معلوم أو بغيره.

وقوله: «لا طير إلا طيرك»: أي: الطيور كلها ملكك؛ فهي لا تفعل شيئاً، وإنما هي مسخرة، قال تعالى: «أَوْلَئِكَ يَرَوُنَ إِلَى الظَّاهِرِ فَوْقَهُمْ صَفَرَتْ وَيَقِضُنَّ مَا يُعْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّمَا يُكَلِّ شَعْبَمْ بَصِيرٌ» [الملك: ١٩]، وقال تعالى: «الَّذِي يَرَوُنَ إِلَى الظَّاهِرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوَّ السَّمَاءِ مَا يُعْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرٌ لِّقَوْمٍ يَرْمَوْنَ» [النحل: ٧٩]؛ فالمهم أن الطير مسخرة بإذن الله؛ فالله تعالى هو الذي يدبّرها ويصرفها ويمسخرها تذهب يميناً وشمالاً، ولا علاقة لها بالحوادث.

ويحتمل أن المراد بالطير هنا ما يتشاءم به الإنسان؛ فكل ما يحدث للإنسان من التشاؤم والحوادث المكرورة؛ فإنه من الله كما أن الخير من الله؛ كما قال تعالى: «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ» [الأعراف: ١٣١]. لكن سبق لنا أن الشر في فعل الله ليس الواقع، بل الشر في المفعول لا في الفعل، بل فعله تعالى كله خير؛ إما خير لذاته، وإنما لما يتربّ عليه من المصالح العظيمة التي تجعله خيراً. فيكون قوله: «لا طير إلا طيرك» مقابلأً لقوله: «ولا خير إلا خيرك».

قوله: «وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»: «لا»: نافية للجنس، «وَلَا» بمعنى: مألوه؛

(١) أخرجه: أحمد في «المسندة» (٢/ ٢٢٠)، وأبن وهب في «الجامع» (ص ١١٠)، والطبراني؛ كما في «المجمع» (٥/ ١٠٥)، وأبن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٣). وقال الهيثمي في «مجامع الزوايد» (٥/ ١٠٥): «وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وبقية رجاله ثقات». وقال الشارح في «تبسيط العزيز الحميد» (ص ٤٣٩): «وفيه ابن لهيعة».

كغراس بمعنى مغروس، وفراش بمعنى مفروش، والمألوه: هو المعبود محبة وتعظيمًا يتأنه إليه الإنسان محبة له وتعظيمًا له.

فإن قيل: إن هناك آلهة دون الله؛ كما قال تعالى: ﴿فَمَا أَنْعَثْتُ عَنْهُمْ إِلَّا هُنْمُمْ أَلَّا يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [هود: ١٠١].

أجيب: أنها وإن غيَّرت من دون الله سُمِّيت آلهة؛ فليست آلهة حقًا لأنها لا تستحق أن تُعبد؛ فلهذا نقول: لا إله إلا الله؛ أي: لا إله حق إلا الله.

* يستفاد من هذا الحديث:

١ - أنه لا يجوز للإنسان أن ترده الطيرة عن حاجته، وإنما يتوكَّل على الله ولا يبالي بما رأى أو سمع أو حدث له عند مباشرته للفعل أول مرة؛ فإن بعض الناس إذا حصل له ما يكره في أول مباشرته الفعل تشاءم وهذا خطأ؛ لأنه ما دامت هناك مصلحة دنيوية أو دينية؛ فلا تهم بما حدث.

٢ - أن الطيرة نوع من الشرك؛ لقوله: «من ردته الطيرة عن حاجته؛ فقد أشرك».

٣ - أن من وقع في قلبه التطير ولم ترده الطيرة؛ فإن ذلك لا يضر كما سبق في حديث ابن مسعود: «وما منا إلّا... ولكن الله يذهبه بالتوكل»^(١).

٤ - أن الأمور بيد الله خيرها وشرها.

٥ - انفراد الله بالألوهية؛ كما انفرد بالخلق والتدبير.

* * *

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ: «إِنَّمَا الطُّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَكَ»^(١).

قوله في حديث الفضل: «إنما الطيرة»: هذه الجملة عند البلاغيين تسمى حصرًا؛ أي: ما الطيرة إلا ما أمضاك أو ردك لا ما حدث في قلبك ولم تلتقيت إليه، ولا ريب أن السلامة منها حتى في تفكير الإنسان خير بلا شك، لكن إذا وقعت في القلب ولم ترده ولم يلتقي لها؛ فإنها لا تضره، لكن عليه أن لا يستسلم، بل يدافع؛ إذ الأمر كله بيد الله.

قوله: «ما أمضاك أو ردك»: أما «ما ردك»؛ فلا شك أنه من الطيرة؛ لأن التطير يوجب الترك والتراجع. وأما «ما أمضاك»؛ فلا يخلو من أمرين: الأول: أن تكون من جنس التطير، وذلك بأن يستدل لنجاحه أو عدم نجاحه بالتطير، كما لو قال: سأزجر هذا الطير، فإذا ذهب إلى اليمين؛ فمعنى ذلك اليُمْنُ والبركة، فيقدم؛ فهذا لا شك أنه تطير؛ لأن التفاؤل بمثل انتلاق الطير عن اليمين غير صحيح؛ لأنه لا وجه له؛ إذ الطير إذا طار؛ فإنه يذهب إلى الذي يرى أنه وجهته؛ فإذا اعتمد عليه؛ فقد اعتمد على سبب لم يجعله الله سبباً، وهو حركة الطير.

الثاني: أن يكون سبب المُضي كلاماً سمعه أو شيئاً شاهده يدل على تيسير هذا الأمر له؛ فإن لهذا فائلاً، وهو الذي يعجب النبي ﷺ، لكن إن اعتمد عليه وكان سبباً لإقدامه؛ فهذا حكمه حكم الطيرة، وإن لم يعتمد عليه ولكنه فرح ونشط وازداد نشاطاً في طلبه؛ فهذا من الفائل محمود. والحديث في سنته مقال، لكن على تقدير صحته هذا حكمه.

(١) أخرجه: أحمد (٢٠٣/١).

وقال ابن مفلح في «الأداب» (٣٧٧/٣): «رواه أحمد من رواية محمد بن عبد الله بن علاء، وهو مختلف فيه، وفيه انقطاع»، وقال الشيخ سليمان (ص ٤٤٠): «وهكذا رواه أحمد، وفي إسناده نظر».

● فيه مسائل :

الأولى: التنبية على قوله: «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ»^(١)، مع قوله: «طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ»^(٢).

الثانية: نفي العدوى.

الثالثة: نفي الطيرة.

الرابعة: نفي الهامة.

الخامسة: نفي الصفر.

فيه مسائل :

● الأولى: التنبية على قوله: «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ»، مع قوله: «طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ»: أي: لكي يتتبه الإنسان، فإن ظاهر الآيتين التعارض، وليس كذلك؛ فالقرآن والسنة لا تعارض بينهما ولا تعارض في ذاتهما، إنما يقع التعارض حسب فهم المخاطب، وقد سبق بيان الجمع أن قوله: «أَلَا إِنَّمَا طَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ» أن الله هو المقدر ذلك، وليس موسى ولا غيره من الرسل، وأن قوله: «طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ» من باب السبب؛ أي: أنت سببه.

● الثانية: نفي العدوى: وقد سبق أن المراد بنفيها نفي تأثيرها بنفسها لا أنها سبب للتأثير؛ لأن الله قد جعل بعض الأمراض سبباً للعدوى وانتقالها.

● الثالثة: نفي الطيرة: أي: نفي التأثير لا نفي الوجود.

● الرابعة: نفي الهامة: وقد سبق تفسيرها.

● الخامسة: نفي الصفر: وسبق تفسيره.

(١) سورة الأعراف: الآية ١٣١.

(٢) سورة يس: الآية ١٩.

السادسة: أَنَّ الْفَأْلَ لَيْسَ مِنْ ذَلِكَ بَلْ مُسْتَحْبٌ.

السابعة: تَفْسِيرُ الْفَأْلِ.

الثامنة: أَنَّ الْوَاقِعَ فِي الْقُلُوبِ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كَرَاهِتِهِ لَا يَضُرُّ
بَلْ يُذْهِبُهُ اللَّهُ بِالْتَّوْكِلِ.

التاسعة: ذِكْرُ مَا يَقُولُ مَنْ وَجَدَهُ.

● السادسة: أن الفأل ليس من ذلك، بل مستحب: تؤخذ من قول النبي ﷺ: «يعجبني الفأل»^(١)، وكل ما أعجب النبي ﷺ؛ فهو حسن، قالت عائشة رضي الله عنها: «كان النبي ﷺ يعجبه التيمن في تنعله وترجله وظهوره وفي شأنه كله»^(٢).

● السابعة: تفسير الفأل: فسره النبي ﷺ بأنه: الكلمة الطيبة، وسبق أن هذا التفسير على سبيل المثال لا على سبيل الحصر؛ لأن الفأل كل ما ينشط الإنسان على شيء محمود؛ من قول، أو فعل مرئي أو مسموع.

● الثامنة: أن الواقع في القلوب من ذلك مع كراحته لا يضر، بل يذهب الله بالتوكل: أي: إذا وقع في قلبك وأنت كاره له؛ فإنه لا يضرك ويذهب الله بالتوكل؛ لقول ابن مسعود: «وما منا إلا... ولكن الله يذهب بالتوكل»^(٣).

● التاسعة: ذكر ما يقول من وجده: وسبق أنه شيئاً:

(١) سبق (ص ٥٧٠).

(٢) أخرجه: البخاري في «الوضوء»، باب التيمن في الوضوء والغسل، ١/٧٥، ومسلم في (الطهارة)، باب التيمن في الظهور، ١/٢٦٦.

(٣) سبق (ص ٥٧٥).

العاشرة: التَّضْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شَرُكٌ.

الحادية عشرة: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ.

أن يقول: «اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

أو يقول: «اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك».

● العاشرة: التَّضْرِيحُ بِأَنَّ الطَّيْرَةَ شَرُكٌ: وسبق أن الطيرة شرك، لكن بتفصيل، فإن اعتقاد تأثيرها بنفسها؛ فهو شرك أكبر، وإن اعتقاد أنها سبب؛ فهو شرك أصغر.

● الحادية عشرة: تَفْسِيرُ الطَّيْرَةِ الْمَذْمُومَةِ: أي: ما أمضاك أو ردك.

* * *

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

تم الجزء الأول والله الحمد
ويليه الجزء الثاني وأوله باب ما جاء في التنجيم.

* * *

فهرس الجزء الأول من كتاب القول المفيد

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
١٠	تعريف التوحيد في اللغة والشرع
١١	أقسام التوحيد
١١	تعريف توحيد الربوبية
١١	معنى إفراد الله بالخلق
١٢	معنى إفراد الله بالملك
١٣	معنى إفراد الله بالتدبير
١٤	من أنكر توحيد الربوبية
١٥	دلالة العقل على أن الخالق للعالم واحد
١٥	تعريف توحيد الألوهية
١٦	تعريف العبادة
١٨	توحيد الأسماء والصفات، وما يتضمنه
١٩	الواجب نحو أسماء الله وصفاته
٢٠	ضلال أهل التحريف
٢٥	كتاب التوحيد
٢٥	شرح قوله تعالى: «وما خلقت الجن والإنس»
٢٦	تعريف الجن والإنس
٢٦	معنى: «إلا ليعبدون»
٢٧	معنى: الطائفة
٢٧	الحكمة من إرسال الرسل
٢٨	تعريف الطاغوت
٢٩	ركنا التوحيد

الموضع	الصفحة
أقسام قضاء الله	٣٠
شرح قوله تعالى : «وَقَضَى رِبُّكَ...»	٣٠
أقسام العبودية	٣٣
شرح قوله تعالى : «وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ...»	٣٥
شرح قوله تعالى : «قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ...»	٣٦
المراد بالفواحش	٣٨
النفس التي حرم الله	٣٨
المراد بعهد الله	٤١
ما تضمنته هذه الآية من الوصايا	٤٢
المراد بضراط الله	٤٣
المراد بالوصية	٤٤
حق الله على العباد، وحق العباد على الله	٤٦
قوله : «أَفَلَا أَبْشِرُ النَّاسَ» عند علماء النحو	٤٧
مسائل الباب ، والكلام عليها	٤٩
إطلاق الشرك ، واللعن على من فعل سبيه	٥١
اشتراط التوحيد لصلاح الأعمال	٥٤
كتمان العلم للمصلحة	٥٥
استحباب بشارة المسلم	٥٥
الخوف من الاتكال على سعة رحمه الله	٥٦
حكم قول المسؤول : الله ورسوله أعلم	٥٧
تخصيص بعض الناس بالعلم	٥٨
تواضعه <small>بِرَبِّهِ</small>	٥٩
باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنب	٦٠
لا يلزم من ذكر فضل الشيء عدم وجوبه	٦٠
من فوائد التوحيد	٦١

الصفحة	الموضوع
٦١	أنواع الظلم
٦٣	أقسام الهدایة
٦٣	شرح شهادة أن لا إله إلا الله
٦٤	التوحید عند المتكلمين
٦٥	المعاصي من حيث المعنى العام والخاص
٦٨	شرح «أن محمداً عبده ورسوله»
٧٠	حق الرسول ﷺ
٧١	المبتدعة وأتباعهم
٧٢	شرح « وأن عيسى عبد الله ورسوله »
٧٢	شرع من قبلنا
٧٣	معنى: « وكلمته ألقاها إلى مريم »
٧٤	معنى: « وروح منه »
٧٥	أقسام المضاف إلى الله
٧٦	دخول الجنة ينقسم إلى قسمين
٧٨	معنى: « أذكرك وأدعوك به »
٨٠	معنى: « وعامر هن غيري »
٨٠	شرح حديث أنس
٨٥	مسائل الباب، وشرحها
٨٨	عدد الأرضين
٩٠	معنى قوله ﷺ: « على ما كان من العمل »
٩٠	إثبات صفة الوجه لله سبحانه
٩١	باب من حق التوحيد دخل الجنة
٩١	ما يحصل به تحقيق التوحيد
٩٢	شرح: « إن إبراهيم كان أمة... »
٩٤	إذا أثني الله على عبد يراد منه أمران

أقسام المعاصي بالمعنى الأعم والأخص ٩٦	
شرح حديث حصين بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير ٩٦	
ما يستعمل لعلاج العين ٩٩	
حكم الرقية إذا فعلها الإنسان بنفسه أو بغيره ١٠٢	
حكم الكي ١٠٣	
حكم التداوي ١٠٤	
مسائل الباب وشرحها ١٠٦	
فائدة عرض الأمم على النبي ﷺ ١٠٩	
مراتب استرقاء الإنسان ١١١	
استعمال المعارض ١١٢	
باب الخوف من الشرك ١١٣	
المناسبة لما قبله ١١٣	
أقسام الشرك، وتعريف كل قسم ١١٤	
هل يغفر الشرك الأصغر ١١٤	
تعريف الوثن، والصنم ١١٦	
تعريف الحديث والأثر ١١٦	
تعريف الرياء، وأقسامه بالنسبة لإبطال العبادة ١١٧	
أقسام الدعاء ١٢٠	
علاج شرك الإخلاص ١٢٢	
هل يلزم الخلود في النار لمن أشرك ١٢٢	
مسائل الباب، وشرحها ١٢٤	
باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله ١٢٨	
المناسبة الباب لما قبله ١٢٨	
أقسام الدعاء إلى الله ١٢٨	

الموضوع	الصفحة
شرح حديث ابن عباس في بعث معاذ إلى اليمن ١٣١	١٣١
معرفته <small>بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ</small> بأحوال الناس ١٣٢	١٣٢
معنى «لا إله» ١٣٣	١٣٣
الفرق بين الراية واللواء ١٣٤	١٣٤
إثبات المحبة لله ١٣٥	١٣٥
هل يدعوا إلى الإسلام أولاً، أو يخبرهم بما يجب عليهم أولاً ١٣٧	١٣٧
مسائل الباب، وشرحها ١٣٨	١٣٨
الإخلاص في الدعوة ١٣٩	١٣٩
أول واجب ١٤٠	١٤٠
التعليم بالدرج ١٤١	١٤١
من أعلام النبوة ١٤٣	١٤٣
الحلف على الفتيا ١٤٥	١٤٥
باب تفسير التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله ١٤٧	١٤٧
معنى التفسير ١٤٧	١٤٧
شرح قوله تعالى: «أولئك الذين يدعون...» ١٤٨	١٤٨
شرح قوله تعالى: «وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه...» ١٤٩	١٤٩
فائدة قوله تعالى: «إلا الذي فطريني...» ١٥٠	١٥٠
شرح قوله تعالى: «ومن الناس من يتخذ من دون الله...» ١٥٣	١٥٣
أنواع المحبة ١٥٦	١٥٦
تفسير التوحيد ١٥٨	١٥٨
أقسام الدعاء ١٥٩	١٥٩
المحبة الشركية ١٦٢	١٦٢
الكفر بما يعبد من دون الله ١٦٢	١٦٢
باب من الشرك ليس الحلقة والخط ونحوهما ١٦٤	١٦٤
أقسام الناس في الأسباب ١٦٤	١٦٤

الموضوع	الصفحة
طريق العلم بالسبب طرق العدد	١٦٥
شرح قوله تعالى: «قل أفرأيتم ما تدعون من دون الله شرح قوله تعالى	١٦٦
معنى قوله: «لا ودع الله له معنى قوله	١٧١
مسائل الباب، وشرحها مسائل الباب	١٧٢
العذر بالجهل العذر بالجهل	١٧٣
باب ما جاء في الرقى والتمائيم باب ما جاء في الرقى والتمائيم	١٧٨
حكم تعليق التمائيم حكم تعليق التمائيم	١٧٩
أقسام التعلق بغير الله أقسام التعلق بغير الله	١٨٣
شروط جواز الرقية شروط جواز الرقية	١٨٧
شرح حديث رويفع شرح حديث رويفع	١٨٨
مسائل الباب، وشرحها مسائل الباب، وشرحها	١٩٠
سوار الروماتيزم سوار الروماتيزم	١٩٢
إذا قال التابعي: «من السنة كذا» إذا قال التابعي: «من السنة كذا»	١٩٣
باب من تبرك بشجر أو حجر باب من تبرك بشجر أو حجر	١٩٤
أنواع البركة أنواع البركة	١٩٤
شرح قوله تعالى: «أفرأيتم اللات والعزى شرح قوله تعالى	١٩٦
شرح حديث أبي وافد الليثي شرح حديث أبي وافد الليثي	٢٠٠
مسائل الباب، وشرحها مسائل الباب، وشرحها	٢٠٣
خلاف العلماء في ضابط الشرك الأصغر «وانظر أول باب الخوف من الشرك ص ١١٣) خلاف العلماء في ضابط الشرك الأصغر «وانظر أول باب الخوف من الشرك ص ١١٣)	٢٠٦
الشرك الخفي والجلبي هل يغفر الشرك الأصغر	٢٠٦
هل يغفر الشرك الأصغر هل يغفر الشرك الأصغر	٢٠٧
سد الذرائع سد الذرائع	٢٠٩
اتباع سنن من كان قبلنا اتباع سنن من كان قبلنا	٢١٠
يأس الشيطان من أن يعبد في جزيرة العرب يأس الشيطان من أن يعبد في جزيرة العرب	٢١٠

الموضوع	الصفحة
مبني العبادات على الأمر مسائل القبر	٢١١ ٢١٢
باب من جاء في الذبائح لغير الله أقسام الذبائح لغير الله	٢١٤ ٢١٤
شرح قول الله تعالى: «قل إن صلاتي ونسكي...» شرح قول الله تعالى: «فصل لربك وانحر»	٢١٥ ٢٢٠
حكم الهدي، والأضحية، والعقيقة	٢٢٠
السبب بمتزلة المباشرة	٢٢٣
شرح حديث طارق بن شهاب	٢٢٤
مسائل الباب، وشرحها	٢٢٥
الفرق بين لعن المعين ولعن أهل المعاشي على سبيل العموم	٢٢٦
لا فرق بين القول والفعل في الإكراه	٢٢٨
مسألة: إذا أكره على الكفر هل الأولى أو يوافق أو يتاول؟	٢٢٩
عمل القلب هو المقصود الأعظم	٢٣١
باب لا يذبح بمكان يذبح فيه لغير الله	٢٣٢
شرح قوله تعالى: «لَا تقم فِيهِ أَبْدًا»	٢٣٢
شرح حديث ثابت بن الصحاح	٢٣٥
تعريف النذر في اللغة والاصطلاح	٢٣٥
حكم النذر	٢٣٥
تعريف العيد	٢٣٦
أقسام النذر	٢٣٧
خلاف العلماء في وجوب الكفاراة في نذر المعصية	٢٣٨
حكم الذبائح بمكان يذبح فيه لغير الله	٢٤٠
مسائل الباب، وشرحها	٢٤١
الصلوة في الكنيسة	٢٤١

الصفحة	الموضوع
٢٤٢	استفصال المفتى عند الحاجة
٢٤٥	باب من الشرك النذر لغير الله
٢٤٥	الفرق بين النذر لغير الله، ونذر المعصية
٢٤٥	شرح قوله تعالى : «يُوْفُونَ بِالنَّذْرِ»
٢٤٦	شرح قوله تعالى : «وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفْقَةٍ...»
٢٤٧	شرح حديث عائشة
٢٤٨	حكم النذر
٢٤٩	مسائل الباب، وشرحها
٢٥٠	باب من الشرك الاستعاذه بغير الله
٢٥٠	شرح قوله تعالى : «وَأَنَّهُ كَانَ رَجُالًا مِنَ الْأَنْسَى...»
٢٥٢	شرح حديث خولة بنت حكيم
٢٥٣	أقسام مخلوقات الله
٢٥٥	حكم الاستعاذه بالмخلوق
٢٥٧	مسائل الباب، وشرحها
٢٥٨	الشرع لا يبطل شيئاً إلا ذكر ما هو خير منه
٢٦٠	باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعوا غيره
٢٦٠	تعريف الاستغاثة
٢٦٠	حكم الاستغاثة بالمخلوق
٢٦١	أقسام الدعاء
٢٦٢	شرح قوله تعالى : «وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ...»
٢٦٥	شرح قوله تعالى : «إِنَّمَا يَمْسِكُ اللَّهُ بِبَضْرٍ فَلَا كَاشِفٌ لَهُ إِلَّا هُوَ...»
٢٦٧	شرح قوله تعالى : «فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ»
٢٦٨	تعريف الشكر، وبما يكون
٢٧٠	شرح قوله تعالى : «وَمَنْ أَضَلَّ مِنْ يَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ...»
٢٧٣	الفرق بين أم المتصلة والمنقطعة

الموضوع	الصفحة
شرح حديث عبادة بن الصامت المراد بقوله ﷺ: «إنه لا يستغاث بي» مسائل الباب، وشرحها باب قول الله تعالى: «أيشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون...» مناسبة الباب، وشرح الآية شرح قوله تعالى: «والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير» مسألة: سماع الأموات شرح حديث أنس شرح حديث ابن عمر شرح حديث أبي هريرة مسائل الباب، وشرحها مسألة: القنوت في الصلوات في النوازل تسمية المدعو عليه في الصلاة لعن المعين في القنوت باب قوله تعالى: «حتى إذا فزع عن قلوبهم...» تعريف الفرع، وشرح الآية علو الله قسمان شرح حديث أبي هريرة رضي الله عنه تفسير الصحابي، والتابع تقسيم الدين إلى أصول وفروع تعريف السحر، والكافر تعريف الشهاب خلاف العلماء في انقطاع مسترقي السمع شرح حديث التواب بن سمعان أقسام إرادة الله، والفرق بينهما	٢٧٥ ٢٧٦ ٢٧٧ ٢٨٣ ٢٨٣ ٢٨٥ ٢٨٧ ٢٨٩ ٢٩١ ٢٩٣ ٢٩٧ ٣٠٠ ٣٠١ ٣٠١ ٣٠٦ ٣٠٦ ٣٠٨ ٣١٠ ٣١١ ٣١٢ ٣١٣ ٣١٤ ٣١٥ ٣١٧ ٣٢٠

الصفحة	الموضوع
٣٢١	معاني عزة الله
٣٢٢	مسائل الباب ، وشرحها
٣٢٥	سماع المسترقين للأمور القدريّة
٣٢٦	إثبات الصفات ، والرد على من أنكرها
٣٢٩	باب الشفاعة
٣٢٩	unevenاسبة الشفاعة لكتاب التوحيد
٣٢٩	المقصود من الشفاعة
٣٣٠	تعريف الشفاعة
٣٣٠	شرح قوله تعالى: «وأنذر به الذين يخالفون...»
٣٣١	أقسام الشفاعة
٣٣٤	إشكال وجوابه
٣٣٥	شرح قوله تعالى: «من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه»
٣٣٦	شرح قوله تعالى: «وكم من ملك في السموات»
٣٣٦	شرط الشفاعة
٣٣٧	شرح قوله تعالى: «قل ادعوا الذين زعمتم»
٣٤٠	كلام لشيخ الإسلام
٣٤١	الشفاعة المنفيّة
٣٤٢	أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ
٣٤٤	الفائدة من الشفاعة
٣٤٤	الحكمة من الشفاعة
٣٤٥	الشفاعة المثبتة
٣٤٦	مسائل الباب ، وشرحها
٣٤٨	باب قول الله تعالى: «إنك لا تهدي من أحببت»
٣٤٨	unevenاسبة الباب
٣٤٨	شرح قوله تعالى: «إنك لا تهدي من أحببت»

الموضوع	الصفحة
شرح حديث وفاة أبي طالب الإشكالات الواردة في الحديث مسائل الباب، وشرحها الرد على من زعم إسلام عبد المطلب مضرة أصحاب السوء تعظيم الأسلاف والأكابر الأعمال بالخواتيم باب أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين شرح قوله تعالى: «يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم» مفاسد الغلو شرح حديث ابن عباس أقسام الحقوق تعريف الغلو أقسام الناس في العبادة الغلو في العقيدة، والعبادة الغلو في المعاملات تعريف التنطع مسائل الباب، وشرحها معرفة أول شرك حدث في الأرض الاحتفال بعيد المولد الاحتفال بعيد ميلاد الأطفال البدع سبب للكفر ما تؤول إليه البدعة فعل العبادة عند القبر سبب فقد العلم	٣٤٩ ٣٥٣ ٣٥٥ ٣٥٨ ٣٥٨ ٣٥٩ ٣٦١ ٣٦٢ ٣٦٣ ٣٦٥ ٣٦٦ ٣٧١ ٣٧٢ ٣٧٤ ٣٧٥ ٣٧٦ ٣٧٧ ٣٧٨ ٣٧٩ ٣٨٠ ٣٨٢ ٣٨٤ ٣٨٥ ٣٨٧ ٣٩٠

الصفحة	الموضوع
	الفرق بين التنطع، والغلو، والاجتهداد ٣٩١
	قراءة الفاتحة عند القبر ٣٩٢
	باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح ٣٩٣
	شرح حديث عائشة رضي الله عنها ٣٩٣
	قبر النبي ﷺ في المسجد والجواب عن ذلك ٣٩٨
	شرح حديث جندي بن عبد الله ٣٩٩
	صور اتخاذ القبور مساجد ٤٠٣
	شرح حديث ابن مسعود ٤٠٥
	الجمع بين قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي...» وبين إخباره إن الساعة تقوم على شرار الخلق ٤٠٥
	خلاصة الباب ٤٠٧
	مسائل الباب، وشرحها ٤٠٧
	مذهب الرافضة ٤١٢
	مذهب الجهمية ٤١٣
	باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله ٤١٩
	شرح حديث أبي هريرة ٤٢٠
	إثبات صفة الغضب لله، والرد على من حرفاها ٤٢١
	هل استجابة الله دعاء نبيه في عدم اتخاذ قبره وثناً يعبد ٤٢٣
	تعريف اللات ٤٢٥
	أنواع زيارة القبور ٤٢٧
	إسراف القبور ٤٢٩
	خلاف العلماء في زيارة النساء القبور ٤٣٠
	مسائل الباب، وشرحها ٤٣٤
	باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جانب التوحيد ٤٣٧
	شرح ترجمة الباب ٤٣٧

الموضوع	الصفحة
شرح قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ ٤٣٨	٤٣٨
تعريف الرحمة والرأفة ٤٤٠	٤٤٠
تعريف التوكل ٤٤٢	٤٤٢
شرح حديث أبي هريرة: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً...» ٤٤٤	٤٤٤
سبب دفنه في بيته ﷺ ٤٤٤	٤٤٤
مراتب اتخاذ القبور مساجد ٤٤٦	٤٤٦
تعريف العيد ٤٤٦	٤٤٦
شرح حديث علي بن الحسين رضي الله عنه ٤٤٩	٤٤٩
معنى اتخاذ البيوت قبوراً ٤٥٠	٤٥٠
مسائل الباب، وشرحها ٤٥٢	٤٥٢
باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأواثان ٤٥٤	٤٥٤
سبب تبويب هذا الباب ٤٥٤	٤٥٤
شرح الترجمة ٤٥٤	٤٥٤
شرح قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَتَوْا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ ٤٥٥	٤٥٥
تعريف الجبّة والطاغوت ٤٥٦	٤٥٦
شرح قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّنْ ذَلِكَ...﴾ ٤٥٦	٤٥٦
شرح قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ...﴾ ٤٥٩	٤٥٩
شرح حديث أبي سعيد: «التبعُّن سُنَّةٌ مِّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ...» ٤٦٣	٤٦٣
المناسبة الحديث للباب ٤٦٧	٤٦٧
تعريف اليهود والنصارى ٤٦٧	٤٦٧
التفريق بين الجملة والأفراد ٤٧٠	٤٧٠
الحكمة من ابتلاء هذه الأمة ٤٧٠	٤٧٠
شرح حديث ثوبان ٤٧١	٤٧١
أقسام قضاء الله ٤٧٤	٤٧٤
مسائل الباب، وشرحها ٤٨٢	٤٨٢

الصفحة	الموضوع
٤٨٩	باب ما جاء في السحر
٤٨٩	تعريف السحر
٤٨٩	أقسام السحر، وحكم كل قسم
٤٩٠	كفر السحر
٤٩١	وجه إدخال باب السحر في كتاب التوحيد
٤٩١	شرح قوله تعالى: «ولقد علموا لمن اشتراه ...»
٤٩١	شرح قوله تعالى: «وَيُؤْمِنُونَ بِالْجُبْتِ وَالْطَّاغُوتِ ...»
٤٩٢	تعريف الجبٰت والطاغوت
٤٩٣	تعريف الكاهن
٤٩٤	شرح حديث أبي هريرة: «اجتبوا السبع الموبقات ...»
٤٩٤	فائدة الحصر في قوله ﷺ: «السبع الموبقات»
٤٩٨	النفس التي حرم الله قتلها إلا بالحق
٥٠٠	تعريف الربا، وبيان ما يجري في الربا، وما لا يجري
٥٠٣	تعريف اليتيم
٥٠٤	ما يستثنى من التولي يوم الزحف
٥٠٥	القذف، وما يترتب عليه
٥٠٧	شرح حديث جنبد
٥٠٩	أثر عمر بن الخطاب، وحفصة، وجندب في قتل الساحر
٥١٠	مسائل الباب، وشرحها
٥١٣	باب بيان شيءٍ من أنواع السحر
٥١٣	الجنس والنوع
٥١٤	شرح العيافة، والطرق
٥١٥	شرح الجبٰت، والطيرية
٥١٨	شرح حديث ابن عباس: «من اقتبس شعبه ...»
٥١٨	أقسام علم النجوم، وحكم كل قسم

الصفحة	الموضوع
٥٢١	شرح حديث أبي هريرة: «من عقد عقدة ثم نفث...»
٥٢١	مناسبة الحديث
٥٢٤	شرح حديث ابن مسعود: «ألا هل أبئكم ما العضه؟...»
٥٢٤	تعريف النمية، وبيان حكمها
٥٢٧	شرح حديث ابن عمر: «إن من البيان لسحرا»
٥٢٧	أقسام البيان
٥٢٨	مناسبة الحديث
٥٢٩	مسائل الباب، وشرحها
٥٣١	باب ما جاء في الكهان ونحوهم
٥٣١	تعريف الكاهن
٥٣١	ما ليس من الكهانة
٥٣٢	شرح حديث: «من أتى عرافاً فسألَه...»
٥٣٢	تعريف العراف
٥٣٣	أقسام سؤال العراف
٥٣٤	استخدام الجن
٥٤١	شرح حديث أبي هريرة: «من أتى كاهناً...»
٥٤٢	شرح حديث عمران بن حصين: «ليس منا من تطير أو تطير له...»
٥٤٤	تعريف العراف
٥٤٥	تعريف شيخ الإسلام للعراف
٥٤٦	أقسام استخدام الجن
٥٤٨	كتابة أبي جاد وأقسامها
٥٥٠	أقسام النظر في النجوم
٥٥١	مسائل الباب، وشرحها
٥٥٣	باب ما جاء في النشرة
٥٥٣	تعريف النشرة، وأقسامها

فهرس الجزء الأول

الصفحة	الموضوع
٥٥٣	شرح حديث جابر أن النبي ﷺ سئل عن النشرة
٥٥٦	قول سعيد بن المسيب
٥٥٧	قول ابن القيم
٥٥٧	أقسام حل السحر
٥٥٨	مسائل الباب، وشرحها
٥٥٩	باب ما جاء في التطير
٥٥٩	أقسام منافاة التطير للتوحيد
٥٦٠	أحوال المتطير
٥٦٠	شرح قوله تعالى: «ألا إنما طائرهم عند الله...»
٥٦١	شرح قوله تعالى: «وَقَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ...»
٥٦٢	شرح حديث أبي هريرة: «لا عدوى ولا طيرة...»
٥٦٣	تعريف العدوى، والطيرة، والهامة، والصفر
٥٦٧	المراد بالنفي في هذه الأربعة
٥٦٨	تعريف النوع
٥٦٩	تعريف الغول
٥٧١	شرح حديث عقبة بن عامر
٥٧١	تعريف الفأل
٥٧٢	تعريف السبات
٥٧٤	شرح حديث ابن مسعود «الطيرة شرك»
٥٧٦	أنواع الإدراج في الحديث، وأمثلته
٥٧٧	كون الطيرة شركاً
٥٧٧	كفاررة الطيرة
٥٨٠	شرح حديث الفضل بن العباس: «إنما الطيرة...»
٥٨١	مسائل الباب، وشرحها
٥٨٥	فهرس الجزء الأول

الفوائد الفيارة
عَلَى

كتاب في الوضوء والغسل

شرح فضيله الشیخ
محمد بن صالح العثيمین

المجلد الثاني
طبعة مصححة ومنقحة

دار ابن الجوزي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

التنجيم: مصدر نَجَم بتشديد الجيم؛ أي: تعلم علم النجوم، أو اعتقد تأثير النجوم.

وعلم النجوم ينقسم إلى قسمين:

- ١ - علم التأثير.
 - ٢ - علم التسيير.

فال الأول: علم التأثير. وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أ - أن يعتقد أن هذه النجوم مؤثرة فاعلة، بمعنى أنها هي التي تخلق الحوادث والشرور؛ فهذا شرك أكبر؛ لأن من ادعى أن مع الله خالقاً؛ فهو مشرك شركاً أكبر؛ فهذا جعل المخلوق المسخر خالقاً مُسخراً.

ب - أن يجعلها سبباً يدعى به علم الغيب؛ فيستدل بحركاتاتها وتنقلاتها وتغيراتها على أنه سيكون كذا وكذا؛ لأن النجم الفلاني صار كذا وكذا، مثل أن يقول: هذا الإنسان ستكون حياته شقاء؛ لأنه ولد في النجم الفلاني، وهذا حياته ستكون سعيدة؛ لأنه ولد في النجم الفلاني؛ فهذا اتخذ تعلم النجوم وسيلةً لادعاء علم الغيب، ودعوى علم الغيب كفر مخرج عن الملة؛ لأن الله يقول: ﴿فَلْ لَا يَعْلُمْ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥]، وهذا من أقوى أنواع الحصر؛ لأنه بالنفي والإثبات، فإذا أدعى أحد علم الغيب؛ فقد كذب القرآن.

ج - أن يعتقدوا سبباً لحدوث الخير والشر، أي أنه إذا وقع شيء نسبه إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئاً إلا بعد وقوعه؛ فهذا شرك أصغر.

فإن قيل: يتقدّم هذا بما ثبت عن النبي ﷺ في قوله في الكسوف: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»^(١)؛ فمعنى ذلك أنّهما علامات إنذار.

والجواب من وجهين:

الأول: أنه لا يُسلِّم أن للكسوف تأثيراً في الحوادث والعقوبات من الجدب والقطنط والحروب، ولذلك قال النبي ﷺ: «إنّهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته»^(٢)، لا في ما مضى ولا في المستقبل، وإنما يخوف الله بهما العباد لعلهم يرجعون، وهذا أقرب.

الثاني: أنه لو سلمنا أن لهما تأثيراً؛ فإن النص قد دل على ذلك، وما دل عليه النص يجب القول به، لكن يكون خاصاً به.

لكن الوجه الأول هو الأقرب: أننا لا نسلم أصلاً أن لهما تأثيراً في هذا؛ لأن الحديث لا يقتضيه؛ فالحديث ينص على التخويف، والمُخوَّف هو الله تعالى، والمُخوَّف عقوبته، ولا أثر للكسوف في ذلك، وإنما هو علامة فقط.

الثاني: علم التسليير. وهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية؛ فهذا مطلوب، وإذا

(١) (٢) أخرجه البخاري في (الكسوف)، باب الصدقة في الكسوف، ٣٢٨/١، ومسلم في (الكسوف)، باب صلاة الكسوف، ٦١٨/٢.

قال البخاري في «صححه»: «**قَالَ قَتَادَةُ: خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ:**

كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجباً، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة؛ فالنجم الفلامي يكون ثلث الليل قبلة، والنجم الفلامي يكون ربع الليل قبلة؛ فهذا فيه فائدة عظيمة.

الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية؛ فهذا لا بأس به، وهو نوعان:

النوع الأول: أن يستدل بها على الجهات؛ كمعرفة أن القطب يقع شمالاً، والجدي وهو قريب منه يدور حوله شمالاً، وهكذا؛ فهذا جائز، قال تعالى: «وَعَلِمَتْ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ» [النحل: ١٦].

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفضول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر؛ فهذا كرهه بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلامي؛ فهو وقت الشتاء أو الصيف: أن بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو بالحر أو بالرياح.

والصحيح عدم الكراهة؛ كما سيأتي إن شاء الله^(١).

* * *

قوله: في أثر قتادة: «**خَلَقَ اللَّهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ:**» اللام للتعليل؛ أي: لبيان العلة والحكمة.

قوله: «**لِثَلَاثٍ:**»: ويجوز لثلاثة، لكن الثلاث أحسن، أي: لثلاث حكم، لهذا حذف تاء التأنيث من العدد.

(١) انظر: (ص ١٠).

زينة للسماء،

والثلاث هي:

الأولى: زينة للسماء، قال تعالى: «وَلَقَدْ زَيَّنَ السَّمَاءَ الْأَذْنِيَّا بِمُصَبِّحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَنِينَ» [الملك: ٥]؛ لأن الإنسان إذا رأى السماء صافية في ليلة غير مقرمة وليس فيها كهرباء يجد لهذه النجوم من الجمال العظيم ما لا يعلمه إلا الله؛ فتكون كأنها غابة محللة بأنواع من الفضة اللامعة، هذه نجمة مضيئة كبيرة تميل إلى الحمرة، وهذه تميل إلى الزرقة، وهذه خفيفة، وهذه متوسطة، وهذا شيء مشاهد.

وهل نقول: إن ظاهر الآية الكريمة أن النجوم مرصعة في السماء، أو نقول: لا يلزم ذلك؟

الجواب: لا يلزم من ذلك أن تكون النجوم مرصعة في السماء، قال تعالى: «وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالقَمَرَ كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ» [الأنياء: ٣٣]؛ أي: يدورون، كل له فلك. وأنا شاهدت بعيني أن القمر خسف نجمة من النجوم، أي غطاها، وهي من النجوم اللامعة الكبيرة كان يقرب حولها في آخر الشهر، وعند قرب الفجر غطاها؛ فكنا لا نراها بالمرة، وذلك قبل عامين في آخر رمضان.

إذن هي أفلاك متفاوتة في الارتفاع والنزول، ولا يلزم أن تكون مرصعة في السماء.

فإن قيل: فما الجواب عن قوله تعالى: «زَيَّنَ السَّمَاءَ الْأَذْنِيَّا»؟ قلنا: إنه لا يلزم من تزيين الشيء بالشيء أن يكون ملاصقاً له، أرأيت لو أن رجلاً عمر قصراً وجعل حوله ثريات من الكهرباء كبيرة وجميلة، وليس على جدرانه؛ فالناظر إلى القصر من بعده يرى أنها زينة له، وإن لم تكن ملاصقة له.

وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدِي بِهَا، فَمَنْ تَأْوَلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأً وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ^(١). انتهى.

الثانية: رجمًا للشياطين؛ أي: لشياطين الجن، وليسوا شياطين الإنس؛ لأن شياطين الإنس لم يصلوها، لكن شياطين الجن وصلوها؛ فهم أقدر من شياطين الإنس، ولهم قوة عظيمة نافذة، قال تعالى عن عملهم الدال على قدرتهم: «وَالشَّيَاطِينَ كُلُّ بَنَاءٍ وَعَوَاصِمٍ» [ص: ٣٧]؛ أي: سخرنا لسليمان: «وَإِخْرِينَ مُقْرَنَ فِي الْأَصْفَادِ» [ص: ٣٨]، وقال تعالى: «فَقَالَ عَفْرَتٌ مِنْ الْمَعْنَى أَنَا إِلَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَفُؤُمَ مِنْ مَقَامِكَ» [النمل: ٣٩]؛ أي: من سبأ إلى الشام، وهو عرش عظيم لملكة سبأ؛ فهذا يدل على قوتهم وسرعتهم ونفوذهم. وقال تعالى: «وَأَنَا كَانَ تَقْدُّمُ مِنْهَا مَقْعِدٌ لِلسَّمْعِ فَنَمَّ يَسْتَجِعُ آذَانَ يَحْمَدُ لَهُ شَهَابًا رَصَادًا» [الجن: ٩].

والرجم: الرمي.

الثالثة: علامات يهتدى بها، تؤخذ من قوله تعالى: «وَأَنْقَنَ فِي الْأَرْضِ رَوَسِكَ أَنْ تَبِيدَ يَكُنْ وَأَنْهَرَا وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ  **وَعَلَمَنَتِي وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ»** [النحل: ١٦]؛ فذكر الله تعالى نوعين من العلامات التي يهتدى بها:

الأول: أرضية، وتشمل كل ما جعل الله في الأرض من علامة؛ كالجبال، والأنهار، والطرق، والأودية، ونحوها.

والثاني: أفقية في قوله تعالى: «وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ».

والنجم: اسم جنس يشمل كل ما يهتدى به، ولا يختص بنجم معين؛ لأن لكل قوم طريقة في الاستدلال بهذه النجوم على الجهات،

(١) علقه بصيغة الجزم: البخاري في (بدء الخلق، باب في النجوم، ٤٢٠/٢).

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعْلَمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ.

وَلَمْ يُرِّخْصِ ابْنُ عَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَأَخْصَ فِي تَعْلَمِ الْمَنَازِلِ أَخْمَدُ إِسْحَاقُ.

سواء جهات القبلة أو المكان، برأ أو بحراً. وهذا من نعمة الله أن جعل علامات علوية لا يحجب دونها شيء، وهي النجوم؛ لأنك في الليل لا تشاهد جبالاً ولا أودية، وهذا من تسخير الله، قال تعالى: «وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَبِيعًا مِنْهُ» [الجاثية: ١٣].

قوله: «وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعْلَمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ»: أي: كراهة تحريم بناء على أن الكراهة في كلام السلف يراد بها التحرير غالباً.

قوله: «تَعْلَمَ مَنَازِلَ الْقَمَرِ» يحتمل أمرين:

الأول: أن المراد به معرفة منزلة القمر، فالليلة يكون في الشرطين، ويكون في الإكليل؛ فالمراد معرفة منازل القمر كل ليلة؛ لأن كل ليلة له منزلة حتى يتم ثمانية وعشرين وفي تسع وعشرين وثلاثين لا يظهر في الغالب.

الثاني: أن المراد به تعلم منازل النجوم؛ أي: يخرج النجم الفلاحي في اليوم الفلاحي، وهذه النجوم جعلها الله أوقاتاً للفصول؛ لأنها [٢٨] نجماً، منها [١٤] يمانية و[١٤] شمالية؛ فإذا حلت الشمس في المنازل الشمالية صار الحر، وإذا حلت في الجنوبية صار البرد، ولذلك كان من علامة دنو البرد خروج سهيل، وهو من النجوم اليمانية.

قوله: «وَلَمْ يُرِّخْصِ فِي ابْنِ عَيْنَةَ»: هو سفيان بن عيينة المعروف، وهذا يوافق قول قتادة بالكراهة.

قوله: «ذَكَرَهُ حَرْبٌ»: من أصحاب أحمد، روى عنه مسائل كثيرة.

قوله: «إِسْحَاقُ»: هو إسحاق بن راهويه.

وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةُ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُذْمِنُ الْخَمْرِ،

وَالصَّحِيفَ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِتَعْلِمِ مَنَازِلَ الْقَمَرِ؛ لِأَنَّهُ لَا شَرِكَ فِيهَا؛ إِلَّا إِنْ تَعْلَمَهَا لِيُضِيفَ إِلَيْهَا نَزْوَلَ الْمَطَرِ وَحَصْوَلَ الْبَرَدِ، وَأَنَّهَا هِيَ الْجَالِبَةُ لِذَلِكَ؛ فَهُذَا نَوْعٌ مِّنَ الشَّرِكِ، أَمَّا مَعْجَدُ مَعْرِفَةِ الْوَقْتِ بِهَا: هُلْ هُوَ الرَّبِيعُ، أَوِ الْخَرِيفُ، أَوِ الشَّتَاءُ؛ فَهُذَا لَا بَأْسَ بِهِ.

* * *

قوله في حديث أبي موسى: «الجنة»: هي الدار التي أعدها الله لأوليائه المتقين، وسميت بذلك؛ لكثرة أشجارها لأنها تجن من فيها أي تسره.

قوله: «مذمن خمر»: هو الذي يشرب الخمر كثيراً، والخمر حده الرسول ﷺ بقوله: «كل مسكر خمر»^(١)، ومعنى «أسكر»: أي: غطى العقل، وليس كل ما غطى العقل فهو خمر؛ فالبنج مثلاً ليس بخمر، وإذا شرب دهناً فأغمقى عليه؛ فليس ذلك بخمر، وإنما الخمر الذي يغطي العقل على وجه اللذة والطرب؛ فتجد الشارب يحس أنه في منزلة عظيمة وسعادة وما أشبه ذلك، قال الشاعر:

وَنَشَرِبُهَا فَتَرْكَنَا مَلَوْكًا وَأَسْدًا مَا يَهْنَئُهَا الْلَقَاءُ

وقال حمزة بن عبد المطلب - وكان قد سكر قبل تحريم الخمر - للنبي ﷺ: «وَهَلْ أَنْتُ إِلَّا عَبْدُ أَبِي»^(٢)؛ فالذي يغطي العقل على سبيل

(١) أخرجه: مسلم في (الأشربة)، باب بيان أن كل مسكر خمر، (١٥٨٧/٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: البخاري في (فرض الخامس، باب فرض الخامس، ٢/ ٣٨٥)، ومسلم في (الأشربة، باب تحريم الخمر، ١٥٦٨/٣)، من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وَقَاطِعُ الرَّحْمِ،

اللذة محرم بالكتاب والسنة، ومن استحله؛ فهو كافر، إلا إن كان ناشئاً ببادية بعيدة، أو حديث عهد بالإسلام، ولا يعلم الحكم الشرعي في ذلك؛ فإنه يعرف ولا يكفر بمجرد إنكاره تحريمه.

قوله: «قاطع الرحم»: الرَّحْمُ: هم القرابة، قال تعالى: ﴿وَأُولَئِنَّ الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَفْلَى بِعَيْنِ﴾ [الأనفال: ٧٥]، وليس كما يظنه العامة أنهم أقارب الزوجين؛ لأن هذه تسمية غير شرعية، والشرعية في أقارب الزوجين: أن يُسمُّوا أصهاراً.

ومعنى قاطع الرحم: أن لا يصله، والصلة جاءت مطلقة في الكتاب والسنة، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَصَّلَ﴾ [الرعد: ٢١]، ومنه الأرحام وما جاء مطلقاً غير مقيد؛ فإنه يتبع فيه العرف كما قيل: **وَكُلُّ مَا أَتَى وَلَمْ يُحَدِّدِ** بالشرع كالحرز بالعرف اخذدا^(١) فالصلة في زمن الجوع والفقير: أن يعطيهم ويلاحظهم بالكسوة والطعام دائماً، وفي زمن الغنى لا يلزم ذلك.

وكذلك الأقارب ينقسمون إلى قريب وبعيد؛ فأقربهم يجب له من الصلة أكثر مما يجب للأبعد. ثم الأقارب ينقسمون إلى قسمين من جهة أخرى: قسم من الأقارب يرى أن لنفسه حقاً لا بد من القيام به، ويريد أن تصله دائماً، وقسم آخر يقدر الظروف وينزل الأشياء منازلها؛ فهذا له حكم، وذلك له حكم.

والقطيعة يرجع فيها إلى العرف؛ إلا أنه يستثنى من ذلك مسألة، وهي: ما لو كان العرف عدم الصلة مطلقاً، بأن كنا في أمة تشتمت

(١) انظر: «منظومة الشارح» حفظه الله (ص ٣).

وَمُصَدِّقٌ بِالسُّنْهِ». رَوَاهُ أَخْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»^(١).

وتقطعت عرى صلتها كما يعرف الآن في البلاد الغربية؛ فإنه لا يعمل حينئذ بالعرف، ونقول: لا بد من صلة، فإذا كان هناك صلة في العرف اتبعناها، وإذا لم يكن هناك صلة؛ فلا يمكن أن نعطل هذه الشريعة التي أمر الله بها ورسوله.

والصلة ليس معناها أن تصل من وصلك؛ لأن هذا مكافأة، وليس صلة؛ لأن الإنسان يصل أبعد الناس عنه إذا وصله، إنما الواصل؛ كما قال الرسول ﷺ: «من إذا قطعت رحمه وصلها»^(٢)، هذا هو الذي يريد وجه الله والدار الآخرة.

وهل صلة الرحم حق الله أو للأدمي؟

الظاهر أنها حق للأدمي، وهي حق الله باعتبار أن الله أمر بها.

قوله: «ومصدق بالسحر»: هذا هو شاهد الباب، ووجهه أن علم التنجيم نوع من السحر، فمن صدق به؛ فقد صدق بنوع من السحر، فقد سبق: «أن من اقتبس شعبة من النجوم؛ فقد اقتبس شعبة من السحر»^(٣)، والمصدق به هو المصدق بما يخبر به المنجمون، فإذا قال المنجم: سيحدث كذا وكذا، وصدق به؛ فإنه لا يدخل الجنة؛ لأنه صدق بعلم

(١) أخرجه: أحمد (٤/٣٣٩)، وابن حبان (١٣٨٠، ١٣٨١)، وأبو يعلى، والطبراني؛ كما في «المجمع» (٥/٧٤).

قال الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني، ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات». وأخرجه: الحاكم أيضًا (٤/١٤٦)، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

(٢) أخرجه: البخاري في (الأداب، باب ليس الواصل بالمكافىء، ٤/٩٠) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٣) سبق (١/٥٢١).

الغيب لغير الله، قال تعالى: «قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا
هُنَّا كُلُّهُمْ بِالْعِلْمِ» [النمل: ٦٥].

فإن قيل: لماذا لا يجعل السحر هنا عاماً ليشمل التجيم وغير التجيم؟

أجيب: أن المصدق بما يخبره به السحرة من علم الغيب يشمله الوعيد هنا، وأما المصدق بأن للسحر تأثيراً، فلا يلحقه هذا الوعيد؛ إذ لا شك أن للسحر تأثيراً، لكن تأثيره تخيل، مثل ما وقع من سحرة فرعون حيث سحروا أعين الناس حتى رأوا الحبال والعصي كأنها حيات تسعي، وإن كان لا حقيقة لذلك، وقد يسحر الساحر شخصاً فيجعله يحب فلاناً ويبغض فلاناً؛ فهو مؤثر، قال تعالى: «فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ» [البقرة: ١٠٢]؛ فالتصديق بأثر السحر على هذا الوجه لا يدخله الوعيد لأنه تصديق بأمر واقع.

أما من صدق بأن السحر يؤثر في قلب الأعيان بحيث يجعل الخشب ذهباً أو نحو ذلك؛ فلا شك في دخوله في الوعيد؛ لأن هذا لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل -.

وقوله: «ثلاثة لا يدخلون الجنة»: هل المراد الحصر وأن غيرهم يدخل الجنة؟

الجواب: لا؛ لأن هناك من لا يدخلون الجنة سوى هؤلاء؛ فهذا الحديث لا يدل على الحصر.

وهل هؤلاء كفار لأن من لا يدخل الجنة كافر؟ اختلف أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد على أقوال:

القول الأول: مذهب المعتزلة والخوارج الذين يأخذون بنصوص الوعيد، فيرون الخروج من الإيمان بهذه المعصية، لكن الخوارج يقولون: هو كافر، والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين المعتزلتين، وتفق الطائفتان على أنهم مخلدون في النار، فينجرون هذا الحديث ونحوه على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الأخرى الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل؛ فإنه لا بد أن يدخل الجنة.

القول الثاني: أن هذا الوعيد فيمن استحل هذا الفعل بدليل النصوص الكثيرة الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل؛ فلا بد أن يدخل الجنة، وهذا القول ليس بصواب؛ لأن من استحله كافر ولو لم يفعله، فمن استحل قطعة الرحم أو شرب الخمر مثلاً؛ فهو كافر وإن لم يقطع الرحم ولم يشرب الخمر.

القول الثالث: أن هذا من باب أحاديث الوعيد التي تمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها، بل يقال: هكذا قال الله وقال رسوله ونسكت؛ فمثلاً: قوله تعالى: «وَمَنْ يَفْتَلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَرَأَوْهُ جَهَنَّمَ خَلِدًا فِيهَا وَعَذَابُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَمْ يَنْتَهُ وَأَعَدَ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا» [النساء: ٩٣]، هذه الآية من نصوص الوعيد؛ فنؤمن بها، ولا نتعرض لمعناها ومعارضتها للنصوص الأخرى، ونقول: هكذا قال الله، والله أعلم بما أراد، وهذا مذهب كثير من السلف؛ كمالك وغيره، وهذا أبلغ في الزجر.

القول الرابع: أن هذا نفي مطلق، والنفي المطلق يحمل على المقيد؛ فيقال: لا يدخلون الجنة دخولاً مطلقاً يعني لا يسبقه عذاب، ولكنهم يدخلون الجنة دخولاً يسبقه عذاب بقدر ذنبهم، ثم مرجعهم إلى الجنة، وذلك لأن نصوص الشرع يصدق بعضها ببعضها، وبخلاف بعضها

● فيه مسائل :

الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ.

الثانية: الرَّدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ.

بعضًا، وهذا أقرب إلى القواعد وأبین حتى لا تبقى دلالة النصوص غير معلومة؛ فتقيد النصوص بعضها ببعض.

وهناك احتمال: أن من كانت هذه حالة حري أن يختتم له بسوء الخاتمة، فيموت كافراً، فيكون هذا الوعيد باعتبار ما يقول حاله إليه، وحينئذ لا يبقى في المسألة إشكال؛ لأن من مات على الكفر؛ فلن يدخل الجنة، وهو مخلد في النار، وربما يؤيده قوله عليه السلام: «لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب به حراماً»^(١)؛ فيكون هذا قولًا خامسًا.

* * *

فيه مسائل :

● **الأولى: الحِكْمَةُ فِي خَلْقِ النُّجُومِ:** وهي ثلاثة:

- أنها زينة للسماء.

- ورجوم للشياطين.

- وعلامات يهتدى بها.

وربما يكون هناك حِكْمَةُ أخرى لا نعلمها.

● **الثانية: الرد على من زعم غير ذلك:** لقول قتادة: «من تأول فيها غير ذلك؛ أخطأ، وأضاع نصيبيه، وتكلف ما لا علم له به».

(١) أخرجه: البخاري في (الديات، ٦٨٦٢).

الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل.

الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر ولو عرف أنه باطل.

ومراد قتادة في قوله: «غير ذلك» ما زعمه المنجمون من الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية، وأما ما يمكن أن يكون فيها من أمور حسية سوى الثلاث السابقة؛ فلا ضلال لمن تأوله.

● الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل: سبق ذلك^(١).

● الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر ولو عرف أنه باطل: من صدق بشيء من التجيم أو غيره من السحر بلسانه ولو اعتقد بطلانه بقلبه؛ فإن عليه هذا الوعيد، كيف يصدق وهو يعرف أنه باطل؛ لأنه يؤدي إلى إغراء الناس به ويتعلمونه وبممارسة.

* * *

(١) انظر: (ص ١٠).

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

الاستسقاء: طلب السُّقْيَا؛ كالاستغفار: طلب المغفرة، والاستغاثة: طلب المعونة، والاستغاثة: طلب العَوْذَة، والاستهداة: طلب الهدایة؛ لأن مادة استفعل في الغالب تدل على الطلب، وقد لا تدل على الطلب، بل تدل على المبالغة في الفعل، مثل: استكبر؛ أي: بلغ في الكبر غايته، وليس المعنى طلب الكبر، والاستسقاء بالأنواع؛ أي: أن تطلب منها أن تسقيك.

والاستسقاء بالأنواع ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شرك أكبر، وله صورتان:

الأولى: أن يدعوا الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوء كذا! اسقنا أو أغثنا، وما أشبه ذلك؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنه دعا غير الله، ودعا غير الله من الشرك الأكبر، قال تعالى: «وَمَنْ يَتَعَمَّدُ مَعَ اللَّهِ إِلَّا هُنَّ لَا يُرْهَدُونَ لِهُمْ بِهِ فَإِنَّمَا حَسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّمَا لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ» [المؤمنون: ١١٧]، وقال تعالى: «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَنْدَعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» [الجنس: ١٨]، وقال تعالى: «وَلَا تَنْدَعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ» [يونس: ١٠٦].

إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على النهي عن دعاء غير الله، وأنه من الشرك الأكبر.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكَمْ تُكَذِّبُونَ »^(١) .

الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلى هذه الأنواء على أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعها؛ فهذا شرك أكبر في الربوبية، والأول في العبادة؛ لأن الدعاء من العبادة، وهو متضمن للشرك في الربوبية؛ لأنه لم يدعها إلا وهو يعتقد أنها تفعل وتقضى الحاجة.

القسم الثاني: شرك أصغر، وهو أن يجعل هذه الأنواء سبباً مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأن كل من جعل سبباً لم يجعله الله سبباً لا بوعيه ولا بقدرته؛ فهو مشركاً أصغر.

* * *

قوله تعالى: « وَتَجْعَلُونَ »: أي: تصيرون، وهي تنصب مفعولين: الأول: (رِزْق)، والثاني: (أن)، وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول ثان، والتقدير: وتجعلون رزقكم كونكم تكذبون أو تكذيبكم. والمعنى: تكذبون أنه من عند الله، حيث تضيفون حصوله إلى غيره.

قوله: « رِزْقَكُمْ »: الرِّزْق هو العطاء، والمراد به هنا: ما هو أعم من المطر؛ فيشمل معنيين:

الأول: أن المراد به رزق العلم؛ لأن الله قال: « فَلَا أَفِسْدُ بِمَوْقِعِ الْجُوُرِ »^{٧٦} وَلَأَنَّمَا لَفَسَرَ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمًا^{٧٧} إِنَّمَا لَقَوْا نَكِيرًا^{٧٨} كَيْمًا^{٧٩} فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ^{٨٠} لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ^{٨١} تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ^{٨٢} أَفَهَنَّدَا الْحَدِيثَ أَنَّمَا مَذَهَّبُونَ^{٨٣} وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكَمْ تُكَذِّبُونَ » [الواقعة: ٧٥ - ٨٢]؛ أي: تخافونهم فتداهنونهم، وتجعلون شكر ما رزقكم الله به من العلم والوحى أنكم تكذبون به، وهذا هو ظاهر سياق الآية.

الثاني: أن المراد بالرُّزق المطر، وقد روي في ذلك حديث عن النبي ﷺ لكنه ضعيف^(١)؛ إلا أنه صَح عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية: أن المراد بالرُّزق المطر، وأن التكذيب به نسبته إلى الأنواء^(٢)، وعليه يكون ما ساق المؤلف الآية من أجله مناسباً للباب تماماً.

والقاعدة في تفسير أن الآية إذا كانت تحتمل المعنيين جمِيعاً بدون منافاة تحمل عليهما جمِيعاً، وإن حصل بينهما منافاة طلب المرجع.

ومعنى الآية: أن الله يوبخ هؤلاء الذين يجعلون شكر الرُّزق التكذيب والاستكبار والبعد؛ لأن شكر الرُّزق يكون بالتصديق والقبول والعمل بطاعة المنعم، والفطرة كذلك لا تقبل أن تكفر بمن ينعم عليها؛ فالفطرة والعقل والشرع كل منها يوجب أن تشكر من ينعم عليك، سواء قلنا: المراد بالرُّزق المطر الذي به حياة الأرض، أو قلنا: إن المراد به القرآن الذي به حياة القلوب؛ فإن هذا من أعظم الرُّزق؛ فكيف يليق بالإنسان أن يقابل هذه التنعمة بالتكذيب؟!

واعلم أن التكذيب نوعان:

أحدهما: التكذيب بلسان المقال، بأن يقول: هذا كذب، أو المطر من النوع، ونحو ذلك.

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٠٨، ٨٩)، والترمذى في (التفسير)، ومن سورة الواقعة، ٩/٣٥، وقال: «حسن غريب، لا تعرفه مرفوعاً إلا من حديث إسرائيل، وروى سفيان عن عبد الأعلى لهذا الحديث بهذا الإسناد ولم يرفعه». وأخرجه أيضاً: ابن جرير (٢٧/٦٦٢)، وابن أبي حاتم؛ كما في «تفسير ابن كثير» (٤/٣٠).

وأورده في « الدر المنشور » (٦/١٦٣)، وعزاه لابن منيع وابن المنذر وابن مردويه وغيرهم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(٢) يأتي (ص ٣٠).

وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرَبَّعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ

والثاني: التكذيب بلسان الحال، بأن يُعْظَمُ الأنواء والنجوم معتقداً أنها السبب، ولهذا وعظ عمر بن عبد العزيز الناس يوماً؛ فقال: «أيها الناس! إن كتم مصدقين؛ فأنتم حمقى، وإن كتم مكذبين؛ فأنتم هلكى»، وهذا صحيح؛ فالذى يصدق ولا يعمل أحمق، والمكذب هالك؛ فكل إنسان عاصٍ نقول له الآن: أنت بين أمرتين: إما أنك مصدق بما رُتب على هذه المعصية، أو مكذب، فإن كنت مصدقاً؛ فأنت أحمق، كيف لا تخاف فتستقيم؟! وإن كنت غير مصدق؛ فالبلاء أكبر، فأنت هالك كافر.

* * *

قوله: في حديث أبي مالك: «أربع في أمتي».

الفائدة من قوله: «أربع» ليس الحصر؛ لأن هناك أشياء تشاركها في المعنى، وإنما يقول النبي ﷺ ذلك من باب حصر العلوم وجمعها بالتقسيم والعدد؛ لأنه يقرب الفهم، ويثبت الحفظ.

قوله: «أمتى»: أي: أمة الإجابة.

قوله: «من أمر الجاهلية»: أمر هنا بمعنى شأن؛ أي: من شأن الجاهلية وهو واحد الأمور، وليس واحد الأوامر؛ لأن واحد الأوامر طلب الفعل على وجه الاستعلاء.

قوله: «من أمر الجاهلية»: إضافتها إلى الجاهلية الغرض منها التقييم والتنفير؛ لأن كل إنسان يقال: فعلك فعل الجاهلية لا شك أنه يغضب؛ إذ إنه لا أحد يرضى أن يوصف بالجهل، ولا بأن فعله من أفعال الجاهلية؛ فالغرض من الإضافة هنا أمران:

١ - التنفير.

٢ - بيان أن هذه الأمور كلها جهل وحمق بالإنسان؛ إذ ليست أهلاً بأن يرعاها الإنسان أو يعتني بها؛ فالذى يعتنى بها جاهل.

والمراد بالجاهلية هنا: ما قبلبعثة؛ لأنهم كانوا على جهل وضلال عظيم حتى إن العرب كانوا أجهل خلق الله، وللهذا يسمون بالأميين، والأمي هو الذي لا يقرأ ولا يكتب؛ نسبة إلى الأم، كأن أمه ولدته الآن.

لكن لما بعث فيهم هذا النبي الكريم؛ قال تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مَّنْ أَنفُسُهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ مَا آتَيْتَهُمْ وَرَزَّكَهُمْ وَيَعْلَمُهُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤]؛ فهذه منة عظيمة أن بعث فيهم النبي عليه الصلاة والسلام لهذه الأمور السامية:

١ - يتلو عليهم آيات الله.

٢ - ويزكيهم؛ فيظهر أخلاقهم وعبادتهم وينميها.

٣ - ويعلمهم الكتاب.

٤ - والحكمة.

هذه فوائد أربع عظيمة لو وزنت الدنيا بواحدة منها لوزنتها عند من يعرف قدرها، ثم بين الحال من قبل فقال: ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾، و﴿إِن﴾ هذه ليست نافية، بل مؤكدة؛ فهي مخففة من الشقيقة، يعني: وإنهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين.

إذن المراد بالجاهلية ما قبلبعثة؛ لأن الناس كانوا فيها على جهل عظيم. فجهلهم شامل للجهل في حقوق الله وحقوق عباده، فمن جهلهم

لَا يَتَرْكُونَهُنَّ: الفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ،

أنهم يتَصْبِّونَ الثُّصْبَ ويعبدونها من دون الله، ويقتل أحدهم ابنته لكي لا يُعَيَّرُ بها، ويقتل أولاده من ذكور وإناث خشية الفقر.

قوله: «لا يتركونهن»: المراد: لا يتركون كل واحد منها باعتبار المجموع بالمجموع، بأن يكون كل واحد منها عند جماعة، والثاني عند آخرين، والثالث عند آخرين، والرابع عند آخرين، وقد تجتمع هذه الأقسام في قبيلة، وقد تخلو بعض القبائل منها جميعاً، إنما الأمة كمجموع لا بد أن يوجد فيها شيء من ذلك؛ لأن هذا خبر من الصادق المصدوق ﷺ، والمراد بهذا الخبر التغفير؛ لأنه ﷺ قد يخبر بأشياء تقع وليس غرضه أن يؤخذ بها؛ كما قال ﷺ: «لتراكين سنن من كان قبلكم»^(١)؛ أي: فاحذروا، وأخبر ﷺ: «أن الظعينة تخرج من صناء إلى حضرموت لا تخشى إلا الله»^(٢)؛ أي: بلا محروم، وهذا خبر عن أمر واقع وليس إقراراً له شرعاً.

قوله: «الفخر بالأحساب»: الفخر: التعالي والتعاظم، والباء للسببية؛ أي: يفخر بسبب الحسب الذي هو عليه.

والحسَبُ: ما يحتسب الإنسان من شرف وسؤدد، كأن يكون من بني هاشم فيفتخر بذلك، أو من آباء وأجداد مشهورين بالشجاعة، فيفتخر بذلك، وهذا من أمر الجاهلية؛ لأن الفخر في الحقيقة يكون بتقوى الله الذي يمنع الإنسان من التعالي والتعاظم، والمتحقق حقيقة هو الذي كلما

(١) سبق (٢٠٢ / ١).

(٢) أخرجه: البخاري في (المناقب)، باب علامات النبوة، (٥٣١ / ٢).

ولفظه: «حتى يسير الراكب من صناء إلى حضرموت لا يخشى إلا الله».

وأخرج البخاري من حديث عدي بن حاتم في الموضع السابق (٥٢٧ / ٢): «إِن طالت بِكَ حِيَاةً لَتَرِنَ الظعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيَةِ حَتَّى تَطْرُفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا الله».

والطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالاستسقاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ .

ازدادت نعم الله عليه ازداد تواضعاً للحق وللخلق. وإذا كان الفخر بالحسب من فعل الجاهلية؛ فلا يجوز لنا أن نفعله، ولهذا قال تعالى لنساء نبيه ﷺ: **«وَلَا تَرْجِحْ تَبَرُّ الْجَاهِلِيَّةِ أَوْلَى»** [الأحزاب: ٣٣]، واعلم أن كل ما ينسب إلى الجاهلية؛ فهو مذموم ومنهي عنه.

قوله: «الطعن في الأنساب»: الطعن: العيب؛ لأنه وخر معتبر كوخر الطاعون في الجسد، ولهذا سُمي العيب طعنا.

والأنساب: جمع نسب، وهو أصل الإنسان وقرباته، فيطعن في نسبة كأن يقول: أنت ابن الدباغ، أو أنت ابن مقطعة البظور - وهي شيء في فرج المرأة يقطع عند ختان النساء - .

قوله: « والاستسقاء بالنجوم»: أي: نسبة المطر إلى النجوم، مع اعتقاد أن الفاعل هو الله - عز وجل -، أما إن اعتقاد أن النجوم هي التي تخلق المطر والسحب أو دعاها من دون الله لتنزل المطر؛ فهذا شرك أكبر مخرج عن الملة.

قوله: «والنياحة على الميت»: هذا هو الرابع، والنياحة: هي رفع الصوت بالبكاء على الميت قصداً، وينبغي أن يضاف إليه على سبيل التأوه: كنوح الحمام.

والنَّدْبُ: تعداد محسنات الميت.

والنياحة من أمر الجاهلية، ولا بد أن تكون في هذه الأمة، وإنما كانت من أمر الجاهلية:

إما من الجهل الذي هو ضد العلم. أو من الجهالة التي هي السفة، وهي ضد الحكمة. وإنما كانت كذلك لأمور، هي:

وقال : «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَثْبُتْ قَبْلَ مَوْتِهَا؛ تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِّنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٍ مِّنْ جَرَبٍ». رَوَاهُ مُسْلِمُ^(١).

١ - أنها لا تزيد النائح إلا شدة وحزناً وعداً.

٢ - أنها تسخط من قضاء الله وقدره واعتراض عليه.

٣ - أنها تهيج أحزان غيره.

وقد ذكر عن ابن عقيل رحمة الله - وهو من علمائنا الحنابلة - أنه خرج في جنازة ابنه عقيل وكان أكبر أولاده وطالب علم ، فلما كانوا في المقبرة صرخ رجل وقال : «يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبَا شَيْخًا كَيْرًا فَخُذْ أَهْدَنَا مَكَانَهُ إِنَّا نَرَدُكَ مِنَ الْمُخْبِتِينَ» [يوسف : ٧٨]؛ فقال له ابن عقيل رحمة الله : إن القرآن إنما نزل لتسكين الأحزان ، وليس لتهيج الأحزان .

٤ - أنه مع هذه المفاسد لا يردد القضاء ، ولا يرفع ما نزل .

والنهاية تشمل ما إذا كانت من رجل أو امرأة ، لكن الغالب وقوعها من النساء ، ولهذا قال : «النائحة إذا لم تتب قبل موتها»؛ أي : إن تابت قبل الموت ؛ تاب الله عليها ، وظاهر الحديث أن هذا الذنب لا تکفره إلا التوبة ، وأن الحسنات لا تمحوه ؛ لأنه من كبائر الذنوب ، والكبائر لا تمحي بالحسنات ؛ فلا يمحوها إلا التوبة .

قوله : «تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران»؛ أي : تقام من قبرها .

والسربال : الثوب السابع كالدرع ، والقطران معروف ، ويسمى «الزفت» ، وقيل : إنه النحاس المذاب .

قوله : «ودرع من جرب»؛ **الجرب** : مرض معروف يكون في

(١) أخرجه : مسلم في (الجنازات ، باب التشديد في النهاية ، ٦٤٤ / ٢).

الجلد، يؤرق الإنسان، وربما يقتل الحيوان، والمعنى: إن كل جلدها يكون جريراً بمنزلة الدرع، وإذا اجتمع قطران وجرب زاد البلاء؛ لأن الجرب أي شيء يمسه يتاثر به؛ فكيف ومعه قطران؟!

والحكمة أنها لما لم تُغطِّ المصيبة بالصبر عُطيت بهذه الغطاء سريراً من قطران ودرع من جرب؛ فكانت العقوبة من جنس العمل.

* ويستفاد من الحديث:

- ١ - ثبوت رسالته عليه السلام؛ لأنه أخبر عن أمر من أمور الغيب فوق كما أخبر.
- ٢ - التنفير من هذه الأشياء الأربعة: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة على الميت.
- ٣ - أن النياحة من كبائر الذنوب لوجود الوعيد عليها في الآخرة، وكل ذنب عليه الوعيد في الآخرة؛ فهو من الكبائر.
- ٤ - أن كبائر الذنوب لا تکفر بالعمل الصالح؛ لقوله: «إذا لم تتب قبل موتها».
- ٥ - أن من شروط التوبة أن تكون قبل الموت؛ لقوله: «إذا لم تتب قبل موتها»، ولقوله تعالى: «وَلَيَسْتَ تَوْبَةُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَاتِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تَبَّأْتُ أَقْتَنْ» [النساء: ١٨].
- ٦ - أن الشرك الأصغر لا يخرج من الملة؛ فمن أهل العلم من قال: إنه داخل تحت المشيئة؛ إن شاء الله عزبه، وإن شاء غفر له.
- ومن أهل العلم من قال: إنه ليس بداخل تحت المشيئة، وإنه لا بد

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: «صَلَى لَنَا
رَسُولُ اللَّهِ صَلَوةً الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ

أن يعاقب، وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية لإطلاق قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ» [النساء: ١١٦]؛ فقال: والشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر^(١)، وبهذا نعرف عظم سيئة الشرك، قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إلى من أن أحلف بغيره صادقاً»^(٢).

لأن الحلف بغير الله من الشرك، والحلف بالله كاذبًا من كبائر الذنوب، وسيئة الشرك أعظم من سيئة الذنب.

٧ - ثبوت الجزاء والبعث.

٨ - أن الجزاء من جنس العمل.

* * *

قوله في حديث زيد بن خالد: «صَلَى لَنَا»: أي: إماماً؛ لأن الإمام يصلى لنفسه ولغيره، ولهذا يتبعه المأمور، وقيل: إن اللام بمعنى الباء، وهذا قريب، وقيل: إن اللام للتعليل؛ أي: صَلَى لـأجلنا.

قوله: «صلوة الصبح بالحدبية»: أي: صلاة الفجر، والحدبية فيها لغتان: التخفيف، وهو أكثر، والتشديد، وهي اسم بشر سمي بها المكان،

(١) «الرد على البكري» (تلخيص كتاب الاستغاثة) (ص ١٤٦). وانظر أيضاً: «جامع الرسائل» (٢٥٤/٢).

(٢) أخرجه: عبد الرزاق (٤٦٩/٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٠٢). قال المنذري في «الترغيب» (٦٠٧/٣) والهيثمي في «مجمل الزوائد» (٤/١٧٧): «ورواه رواة الصحيح».

عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ،
فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

وقيل: إن أصلها شجرة حدباء تسمى حديبية، والأكثر على أنها اسم بشر، وهذا المكان قريب من مكة بعضه في الحل وبعضه في الحرم، نزل به الرسول ﷺ في السنة السادسة من الهجرة لما قدم معتمراً، فصده المشركون عن البيت، وما كانوا أولياً له، إن أولياً له إلا المتقوون، ويسمى الآن الشميسي.

قوله: «عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ»: الإثْر معناه العَقِبُ، والأثْرُ: ما ينبع عن السير.

قوله: «سَمَاءٌ»: المراد به المطر.

قوله: «كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ»: «من» لابتداء الغاية، هذا هو الظاهر - والله أعلم -، ويحتمل أن تكون بمعنى في للظرفية.

قوله: «فَلَمَّا انْصَرَفَ»: أي: من صلاته، وليس من مكانه بدليل قوله: «أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ».

قوله: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟»: الاستفهام يراد به التنبيه والتشويق لما سيلقى عليهم، وإنما فالرسول ﷺ يعلم أنهم لا يعلمون ماذا قال الله: لأن الوحي لا يتزل عليهم.

ومعنى قوله: «هَلْ تَذَرُونَ»: أي: هل تعلمون.

والمراد بالربوبية هنا الربوبية الخاصة؛ لأن ربوبية الله للمؤمن خاصة كما أن عبودية المؤمن له خاصة، ولكن الخاصة لا تنافي العامة؛ لأن العامة تشمل هذا وهذا، وال الخاصة تختص بالمؤمن.

فَالْوَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ».

قوله: «**فَالْوَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ**»: فيه إشكال نحوي؛ لأن «أعلم» خبر عن اثنين، وهي مفرد؛ فيقال: إن اسم التفضيل إذا نُوِيَ به معنى «من»، وكان مجرداً من الـ«أ» والإضافة لزم فيه الإفراد والتذكير. وفيه أيضاً إشكال معنوي، وهو أنه جمع بين الله ورسوله بالواو، مع أن الرسول ﷺ لما قال له الرجل: «ما شاء الله وشئت». قال: أجعلتني الله نَدَا؟!»^(١)؛ فيقال: إن هذا أمر شرعي، وقد نزل على الرسول ﷺ. وأما إنكاره على من قال: ما شاء الله وشئت؛ فلأنه أمر كوني، والرسول ﷺ ليس له شأن في الأمور الكونية.

والمراد بقولهم: «الله ورسوله أعلم» تفويض العلم إلى الله ورسوله، وأنهم لا يعلمون.

قوله: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»: «مُؤْمِنٌ»: صفة لموصوف محدوف؛ أي: عبد مؤمن، وعبد كافر. و«أَصْبَحَ»: من أخوات كان، واسمها: «مُؤْمِنٌ»، وخبرها: «من عبادي». ويجوز أن يكون «أَصْبَحَ» فعلًا ماضيا ناقصاً، واسمها ضمير

(١) أخرجه: أحمد (١/٢١٤، ٢٤٧، ٢٨٣، ٢٢٤)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣) والنثاني في «عمل اليوم والليلة»؛ كما في «تحفة الأشراف» (٥/٢٦٩)، وابن ماجه بنحروه في (الكافرات، باب النبي أَن يقال: ما شاء الله وشئت، ٢١١٧)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٦٧٢)، والطحاوى في «المشكل» (١/٩٠)، والطبرانى في «الكبير» (١٣٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/٩٩)، والبيهقي (٣/٢١٧).

وقال البوصيري في «الزوائد»: «في إسناده الأجلع بن عبد الله مختلف فيه، ضعفه الإمام أحمد وأبو حاتم والنثاني وأبو داود وابن سعد، ووثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان والعجلي، وبباقي الإسناد ثقات».

وقال الشيخ سليمان في «التيسير» (١/١٢٠): «فقد ثبت أن النبي ﷺ لما قال له رجل...» الحديث.

فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٍ
بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي
مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(١).

الشأن، أي: أصبح الشأن، فـ«مِنْ عِبَادِي» خبر مقدم، وـ«مؤمن»: مبتدأ
مؤخر، أي: أصبح شأن الناس منهم مؤمن ومنهم كافر.

قوله: «فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ»: أي: قال بلسانه
وقلبه، والباء للسببية، والفضل: العطاء والزيادة.

والرحمة: صفة من صفات الله، يكون بها الإنعام والإحسان إلى
الخلق.

قوله: «فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ»: لأنّه نسب المطر
إلى الله ولم ينسبة إلى الكوكب، ولم ير له تأثيراً في نزوله، بل نزل
بفضل الله.

قوله: «وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا»: الباء للسببية؛ فذلك
كافر بي مؤمن بالكوكب، وصار كافراً بالله؛ لأنّه أنكر نعمة الله ونسبها إلى
سبب لم يجعله الله سبباً؛ فتعلقت نفسه بهذا السبب، ونسي نعمة الله،
وهذا الكفر لا يخرج من الملة؛ لأن المراد نسبة المطر إلى النوء على أنه
سبب وليس إلى النوء على أنه فاعل.

لأنّه قال: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا»، ولم يقل: أَنْزَلَ عَلَيْنَا المَطَرُ نَوْءَ كَذَا؛
لأنّه لو قال ذلك؛ لكان نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد، وبه نعرف خطأ
من قال: إن المراد بقوله: «مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا» نسبة المطر إلى النوء نسبة
إيجاد؛ لأنّه لو كان هذا هو المراد؛ لقال: أَنْزَلَ عَلَيْنَا المَطَرُ نَوْءَ كَذَا ولو

(١) أخرجه: البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

يقل مطرنا به. فعلم أن المراد أن من أقر بأن الذي خلق المطر وأنزله هو الله، لكن النوع هو السبب؛ فهو كافر، وعليه يكون من باب الكفر الأصغر الذي لا يخرج من الملة.

والمراد بالكوكب النجم، وكانوا ينسبون المطر إليه، ويقولون: إذا سقط النجم الفلاني جاء المطر، وإذا طلع النجم الفلاني جاء المطر، وليسوا ينسبونه إلى هذا نسبة وقت، وإنما نسبة سبب؛ فنسبة المطر إلى النوع تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

- ١ - نسبة إيجاد، وهذه شرك أكبر.
- ٢ - نسبة سبب، وهذه شرك أصغر.
- ٣ - نسبة وقت، وهذه جائزة بأن يريد بقوله: مطرنا بنوع كذا؛ أي: جاءنا المطر في هذا النوع أي في وقته.

ولهذا قال العلماء: يحرم أن يقول: مطرنا بنوع كذا، ويجوز مطرنا في نوع كذا، وفرقوا بينهما أن الباء للسببية، وفي للظرفية، ومن ثم قال أهل العلم: إنه إذا قال: مطرنا بنوع كذا وجعل الباء للظرفية فهذا جائز، وهذا وإن كان له وجه من حيث المعنى، لكن لا وجه له من حيث اللفظ؛ لأن لفظ الحديث: «من قال: مطرنا بنوع كذا»، والباء للسببية أظهر منها للظرفية، وهي وإن جاءت للظرفية كما في قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ كُنْتُ لَمُرْؤَةً عَلَيْهِمْ مُّضِيقِينَ وَيَا تَلَى﴾ [الصفات: ١٣٧، ١٣٨]، لكن كونها للسببية أظهر، والعكس بالعكس؛ فإذا في للظرفية أظهر منها للسببية وإن جاءت للسببية؛ كما في قوله عليه السلام: «دخلت امرأة النار في هرة»^(١).

(١) رواه البخاري (٢٣٦٥)، ومسلم (٢٤٤٢).

ولَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَغْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نَوْءَ كَذَا وَكَذَا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ»^(١): «فَلَا أَقْسُمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ ٧٥ وَإِنَّمَا لَقْسُمُ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ٧٦ إِنَّمَا لِقْرَآنَ كَرِيمٍ ٧٧ فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ ٧٨ لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ٧٩ تَزَبِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٨٠ أَفَهِنَا الْحَدِيثُ أَنْتُمْ مُذَهَّبُونَ ٨١ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ»^(٢).

والحاصل أن الأقرب المنع ولو قصد الظرفية، لكن إذا كان المتكلّم لا يعرف من الباء إلا الظرفية مطلقاً، ولا يظن أنها تأتي سبيلاً؛ فهذا جائز، ومع ذلك؛ فال الأولى أن يقال لهم: قولوا: في نوء كذا.

* * *

قوله: «ولهمما»: الظاهر أنه سبق قلم، وإنما فالحديث في «مسلم» وليس في «الصحيحين»^(٣).

ومعنى الحديث: أنه لما نزل المطر نسبه بعضهم إلى رحمة الله وبعضهم قال: لقد صدق نوء كذا وكذا؛ فكانه جعل النوء هو الذي أنزل المطر أو نزل بسببه.

ومنه ما يذكر في بعض كتب التوقيت: «وَقُلْ أَنْ يَخْلُفْ نَوْءَهُ»، أو: «هَذَا نَوْءَهُ صَادِقٌ»، وهذا لا يجوز، وهو الذي أنكره الله - عز وجل - على عباده، وهذا شرك أصغر، ولو قال بإذن الله؛ فإنه لا يجوز لأن كل الأسباب من الله، والنوء لم يجعله الله سبيلاً.

(١) أخرجه: مسلم في (الإيمان)، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء، ٨٤ / ١.

(٢) سورة الواقعة: الآية ٧٥ - ٨٢.

(٣) وأشار إليه الشيخ سليمان رحمة الله في «التيسير» (ص ٤٦١).

قوله: «فَلَا أُقِسِّمُ بِمَوْقِعِ النَّجُومِ»: اختلف في «لا»؛ فقيل: نافية، والمنفي ممحض، والتقدير: لا صحة لما تزعمون من أن القرآن كذب أو سحر وشغف وكهانة، أقسم بمواقع النجوم إنه لقرآن كريم.

فأقسم لا علاقة لها بـ«لا» إطلاقاً، وهذا له بعض الوجه، وقيل: إن المنفي القسم؛ فهي داخلة على أقسم، أي: لا أقسم ولن أقسم على أن القرآن قرآن كريم؛ لأن الأمر أبين من أن يحتاج إلى قسم، وهذا ضعيف جداً.

وقيل: إن «لا» للتنبيه، والجملة بعدها مثبتة؛ لأن «لا» بمعنى انتبه، أقسم بمواقع النجوم... وهذا هو الصحيح.

فإن قيل: ما الفائدة من إقسامه سبحانه مع أنه صادق بلا قسم؛ لأن القسم إن كان لقوم يؤمنون به ويصدقون كلامه؛ فلا حاجة إليه، وإن كان لقوم لا يؤمنون به؛ فلا فائدة منه، قال تعالى: «وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ» [البقرة: ١٤٥].

أجيب: أن فائدة القسم من وجوه:

الأول: أن هذا أسلوب عربي لتأكيد الأشياء بالقسم، وإن كانت معلومة عند الجميع، أو كانت منكرة عند المخاطب، والقرآن نزل بلسان عربي مبين.

الثاني: أن المؤمن يزيد في يقينه من ذلك، ولا مانع من زيادة المؤكّدات التي تزيد في يقين العبد، قال تعالى عن إبراهيم: «رَبِّ أَرْبَعِينَ كَيْفَ تُعْتَقِّي الْمَوْقِعَ قَالَ أَلَّمْ تَقْرِئْ قَالَ بَلٌنِّ وَلَكِنْ لِيَطْمِئِنَ قَلْبِي» [البقرة: ٢٦٠].

الثالث: أن الله يقسم بأمور عظيمة دالة على كمال قدرته وعظمته

وعلمه؛ فكأنه يقيم في هذا المُقسَّم به البراهين على صحة ما أقسم عليه بواسطة عِظَم ما أقسم به.

الرابع: التنويه بحال المقسم به؛ لأنَّه لا يقسم إلا بشيء عظيم، وهذا الوجهان لا يعودان إلى تصديق الخبر، بل إلى ذكر الآيات التي أقسم بها تنويهاً لها وبنيتها على عظمها.

الخامس: الاهتمام بالمقسم عليه، وأنَّه جدير بالعناية والإثبات.

وقوله: «فَلَا أُقْسِمُ بِمَوْقِعِ النَّجُومِ»: الله سبحانه - يتحدث عن نفسه بضمير المفرد؛ لأنَّه يدل على الانفراد والتوحيد؛ فهو سبحانه واحد لا شريك له، ويتحدث عن نفسه بضمير الجمع؛ لأنَّه يدل على العظمة؛ كقوله تعالى: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» [الحجر: ٩] وقوله: «إِنَّا نَحْنُ نُحْكِي الْمَوْقِعَ وَنَحْكُمُ بِمَا قَدَّمُوا وَأَثْرَهُمْ...» [يس: ١٢] الآية، ولا يتحدث عن نفسه بالمعنى؛ لأنَّ المعنى محصور باثنين. والباء حرف قسم، والموضع جمع موقع. واختلف في النجوم؛ فقيل: إنَّها النجوم المعروفة؛ فيكون المراد بموقعها مطالعها ومقاربها.

وأقسم الله بها؛ لما فيها من الدلالة على كمال القدرة في هذا الانتظام البديع وما فيها من مناسبة المقسم به والمقسم عليه، وهو القرآن المحفوظ بواسطة الشهاب؛ فإنَّ السماء عند نزول الوحي ملئت حرساً شديداً وشهباً.

وقيل: إنَّ المراد آجال نزول القرآن، ومنه قولهم: «نزل القرآن مُنْجَماً»، وقول الفقهاء: يجب أن يكون دين المُكَاتَب مؤجلاً بنجمتين فأكثر؛ فيكون الله أقسم بموضع نزول القرآن، وقد سبقت لنا قاعدة مفيدة، وهي أنه إذا كان المعينيان لا يتنافيان تحمل الآية على كل منهما، وإنَّ طلب المرجع.

قوله: «وَإِنَّمَا لَقَسْمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ» : **(قسم)** : خبر إن، وهذا القسم أكد الله عظمته بيان واللام تنويها بالمقسم عليه وتعظيمه.

قوله: «لَوْ تَعْلَمُونَ» : مؤكّد ثالث كأنه قال: ينبغي أن تعلموا هذا الأمر ولا تجهلوه؛ فهو أعظم من أن يكون مجهولاً؛ فإنه يحتاج إلى علم وانتباه، فلو تعلمون حق العلم لعرفتم عظمته؛ فانتبهوا.

قوله: «لَقَرْآنٌ» : مصدر مثل الغفران والشكران بمعنى اسم فاعل، وبمعنى اسم المفعول؛ فعلى الأول يكون المراد أنه جامع للمعاني التي تضمنتها الكتب السابقة من المصالح والمنافع، قال تعالى: «وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمَهِينَا عَلَيْهِ» [المائدة: ٤٨]، وعلى الثاني يكون بمعنى المجموع؛ لأنّه مجموع مكتوب.

قوله: «كَبِيرٌ» : يطلق على كثير العطاء، وهذا كمال في العطاء متعد للغير، ويطلق على الشيء البهي الحسن، ومنه قول النبي ﷺ: «إياك وكرائم أموالهم»^(١)؛ أي: البهي منها والحسن، وهذا كمال في الذات، وهذا المعنى موجودان في القرآن؛ فالقرآن لا أحسن منه بذاته، قال تعالى: «وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا» [الأنعام: ١١٥].

والقرآن يعطي أهله من الخيرات الدينية والدنيوية والجسمية والقلبية، قال تعالى: «فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهَهُمْ بِهِ جَهَادًا كَبِيرًا» [الفرقان: ٥٢]؛ فهو سلاح لمن تمسك به، ولكن يحتاج إلى أن تتمسك به بالقول والعمل والعقيدة؛ فلا بد أن يصدق العقيدة العمل، قال ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي

(١) أخرجه: البخاري في (الإيمان، ١٢٦ / ١ - فتح)، ومسلم في (المساقاة، ٣ / ١٢١٩).

القلب»^(١)، ووصف الله القرآن في آية أخرى بأنه مجيد، والمجد صفة العظمة والعزة والقوة، والقرآن جامع بين الأمرين: فيه قوة وعظمة، وكذا خيرات كثيرة وإحسان لمن تمسك به.

قوله: «فِي كِتَابٍ مَّكْتُوبٍ»: كتاب فعال بمعنى مفعول، مثل: فراش بمعنى مفروش، وغراس بمعنى مغروس، وكتاب بمعنى مكتوب.
والمكnoon: المحفوظ، قال تعالى: «كَائِنَنَّ بِيَضْنٍ مَّكْنُونٌ» [الصفات: ٤٩].

واختلف المفسرون في هذا الكتاب على قولين:
الأول: أنه اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه كل شيء.

الثاني: وإليه ذهب ابن القيم أنه الصحف التي في أيدي الملائكة^(٢)، قال تعالى: «كَلَّا إِنَّهَا نَذَرَةٌ ١١ فَنَ شَاءَ ذَكَرُهُ ١٢ فِي مُحْفِظٍ ١٣ مَّرْثُونَ مُطَهَّرٍ ١٤ يَأْتِيَ سَقْرَةً . . .» [عبس: ١١ - ١٥]؛ فقوله: «يأتي سقرة» يرجح أن المراد الكتب التي في أيدي الملائكة؛ لأن قوله: «لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ»؛ أي: الملائكة، يوازن قوله: «يأتي سقرة»، وعلى هذا يكون المراد بالكتاب الجنس لا الواحد.

قوله: «لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ»: الضمير يعود إلى الكتاب المكnoon؛ لأنه أقرب شيء، وهو بالرفع «لَا يَمْسُهُ» باتفاق القراء، وإنما نبهنا على ذلك؛ لدفع قول من يقول: إنه خبر بمعنى النهي، والضمير يعود على القرآن؛ أي: نهى أن يمس القرآن إلا ظاهر، والأية ليس فيها ما

(١) أخرجه: البخاري في (الإيمان، باب فضل من استبرا لدينه، ٣٤/١)، ومسلم في (المسافة، بابأخذ الحلال، ١٢١٩/٣)؛ من حديث التعمان بن بشير رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «إعلام الموقعين» (١/٢٢٥ - ٢٢٦).

يدل على ذلك، بل هي ظاهرة في أن المراد به اللوح المحفوظ؛ لأنه أقرب مذكور، ولأنه خبر، والأصل في الخبر أن يقى على ظاهره خبراً لا أمراً ولا نهياً حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك، ولم يرد ما يدل على خلاف ذلك، بل الدليل على أنه لا يراد به إلا ذلك، وأنه يعود إلى الكتاب المكتون، ولهذا قال الله: ﴿إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ باسم المفعول، ولم يقل: إلا المطهرون، ولو كان المراد المطهرين لقال ذلك، أو قال: إلا المطهرون؛ كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّبِينَ وَيُحِبُّ النَّاطِقِينَ﴾.

والمطهرون: هم الذين طهرهم الله تعالى، وهم الملائكة، طهروا من الذنب وأدنسها، قال تعالى: ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُ﴾ [التحريم: ٦].

وقال تعالى: ﴿يُسَيِّحُونَ أَيْثَلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنباء: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿بَلْ عِبَادُ مُكْرَمُونَ لَا يَسِيقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنباء: ٢٦ - ٢٧]، وفرق بين المطهير الذي يريد أن يفعل الكمال بنفسه، وبين المطهير الذي كمله غيره وهم الملائكة، وهذا مما يؤيد ما ذهب إليه ابن القيم أن المراد بالكتب التي في أيدي الملائكة، وفي الآية إشارة على أن من طهر قلبه من المعاصي كان أفهم للقرآن، وأن من تنجز قلبه بالمعاصي كان أبعد فهماً عن القرآن؛ لأنه إذا كانت الصحف التي في أيدي الملائكة لم يمكن الله من مسها إلا هؤلاء المطهرين؛ فكذلك معاني القرآن.

فاستنبط شيخ الإسلام من هذه الآية: أن المعاصي سبب لعدم فهم القرآن؛ كما قال تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]، وهم الذين قال الله فيهم: ﴿إِذَا تَتَلَقَّ عَيْنَهُمْ مَا إِنَّا نَنَذَّلُ أَسْطَرِ الْأَوْلَيْنَ﴾ [القلم: ١٥]؛ فهم لا يصلون إلى معانيها وأسرارها؛ لأنه ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون.

وقد ذكر بعض أهل العلم: أنه ينبغي لمن استفتني أن يقدم بين يدي الفتوى الاستغفار لمحل أثر الذنب من قلبه حتى يتبين له الحق، واستتبطه من قوله تعالى: «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَعْكِمَ بَيْنَ النَّاسِ إِنَّمَا أَرَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا» [النساء: ١٠٦].

قوله: «تَنْزِيلٌ مِّنْ رَّبِّ الْعَالَمِينَ»: خبر ثان لقوله: «وَلَنُؤْمِنُ»، وهو قوله: «وَلَنُؤْمِنُ لِتَنْزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» [الشعراء: ١٩٢]، وكقوله: «تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كَتَبْ فُصِّلَتْ إِيمَنُهُ» [فصلت: ٢ - ٣]؛ فهو خبر مكرر مع قوله: «لَقَرَأْنَا».

وتنزيل؛ أي: منزل؛ فهي مصدر بمعنى اسم المفعول متصل من رب العالمين، أنزله الله على قلب النبي ﷺ؛ لأنَّه محل الوعي والحفظ بواسطة جبريل، قال تعالى: «وَلَنُؤْمِنُ لِتَنْزِيلِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٧﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ».

قوله: «مِنْ رَّبِّ الْعَالَمِينَ»: أي: خالقهم، ويستفاد من الآية ما يلي:

- ١ - أن القرآن نازل لجميع الخلق؛ ففيه دليل على عموم رسالة النبي ﷺ.
- ٢ - أنه نازل من ربهم، وإذا كان كذلك؛ فهو الحكم بينهم الحاكم عليهم.

- ٣ - أن نزول القرآن من كمال ربوبية الله، فإذا أضيف إلى هذه الآية قوله تعالى: «تَنْزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كَتَبْ فُصِّلَتْ إِيمَانُهُ»؛ علم أن القرآن رحمة للعباد أيضاً، وربوبية الله مبنية على الرحمة، قال تعالى:

وكل ما أمر الله به عباده أو نهاهم عنه؛ فهو رحمة بهم.

٤ - أن القرآن كلام الله؛ لأنه إذا كان الله أنزله؛ فهو كلامه لا كلام غيره كما قاله السلف رحمهم الله، وهو غير مخلوق؛ لأن جميع صفات الله حتى الصفات الفعلية ليست مخلوقة.

والقرآن كلام الله منزل غير مخلوق.

فإن قيل: هل كل منزل غير مخلوق؟ قلنا: لا، لكن كل منزل يكون
وصفاً مضافاً إلى الله؛ فهو غير مخلوق؛ كالكلام، وإنما؛ فإن الله أنزل من
السماء ماء وهو مخلوق، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ﴾ [الحديد: ٢٥] وهو
مخلوق، وقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِّنَ الْأَنْعَمِ ثَمَنَيْةً أَرْبَعَ﴾ [ال Zimmerman: ٦]
والأنعام مخلوقة، فإذا كان المُنْزَلُ من عند الله صفة لا تقوم بذاتها؛ وإنما تقوم
بغيرها؛ لزم أن يكون غير مخلوق؛ لأنَّه من صفات الله.

قوله: «أَفِئْنَا الْحَدِيثَ أَنْتُمْ مُذَهَّنُونَ»: الاستفهام للإنكار والتوبیخ، والحديث: القرآن، والمذهن: الخائف من غيره الذي يحايه بقوله وفعله.

والمعنى: أتدهنون بهذا الحديث وتخافون وتستخفون؟! لا ينبغي لكم هذا، بل ينبغي لمن معه القرآن أن يصدع به وأن يبينه ويجاهد به، قال تعالى: «وَحَذَّرْنَاهُمْ بِهِ، ِجِهَادًا كَبِيرًا» [الفرقان: ٥٢].

قوله: «وَبَصَّلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ»: أكثر المفسرين على أنه على حذف مضاف؛ أي: أتجعلون شكر رزقكم؛ أي: ما أعطاكم الله من أي شيء من المطر ومن إِنْزَال القرآن؛ أي: تجعلون شكر هذه النعمة العظيمة أن تكذبوا بها، والنبي ﷺ وإن كان ذكرها في المطر؛ فإنها تشمل المطر وغيره.

● فيه مسائلٌ

الأولى: تفسير آية الواقعة.

الثانية: ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية.

وقيل: إنه ليس في الآية حذف، والمعنى: تجعلون شكركم تكذيباً، وقال: إن الشكر رزق، وهذا هو الصحيح، بل هو من أكبر الأرزاق، قال الشاعر:

إذا كان شكري نعمة الله نعمة على له في مثلها يحب الشكر فكيف بلوغ الشكر إلا بفضله وإن طالت الأيام واتصل العمر فالنعمه تحتاج إلى شكر، ثم إذا شكرتها؛ فهي نعمة أخرى تحتاج إلى شكر ثان، وإن شكرت في الثانية؛ فهي نعمة تحتاج إلى شكر ثالث، وهكذا أبداً، قال تعالى: «وَإِن تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا» [النحل: ١٨].

قوله: «أَنَّكُمْ تَكْذِبُونَ»: «أن» وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول تجعلون الثاني؛ أي: تصيرون شكركم تكذيباً، ولا شك أن هذا من السفه أن يقابل الإنسان نعمة ربه بالتكذيب، إن كانت وحياناً كذب خبره ولم يمثل أمره ولم يجتنب نهيه، وإن كانت عطاً تنموا به الأجسام نسبة إلى غير الله، قال: هذا من النوء أو هذا من عملي؛ كما قال قارون: «إِنَّمَا أُوْتِيتُمْ عَلَى عِلْمٍ عَنِّي» [القصص: ٧٨].

* * *

فيه مسائل:

● الأولى: تفسير آية الواقعة: وهي قوله تعالى: «وَتَعْمَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تَكْذِبُونَ»، وقد مر تفسيرها.

● الثانية: ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية: وهي الطعن في

الثالثة: ذِكْرُ الْكُفْرِ فِي بَعْضِهَا.

الرابعة: أَنَّ مِنَ الْكُفْرِ مَا لَا يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَةِ.

الخامسة: قَوْلُهُ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ»؛

بِسَبِّ نُزُولِ النُّعْمَةِ.

الأنساب، والفخر بالأحساب، والاستسقاء بالأنواء، والنياحة على الميت.

• الثالثة: ذكر الكفر في بعضها: وهي الاستسقاء بالأنواء، وكذلك الطعن في النسب، والنياحة على الميت؛ كما في حديث: «اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»^(١).

• الرابعة: أن من الكفر ما لا يخرج من الملة. وهي أن الاستسقاء بالأنواء بعضه كفر مخرج عن الملة وبعضه كفر دون ذلك، وقد سبق بيان ذلك.

• الخامسة: قوله: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ» بسبب نزول النعمة: أي: إن الناس ينقسمون عند نزول النعمة إلى مؤمن بالله وكافر به، وقد سبق بيان حكم إضافة نزول المطر إلى النوع، والواجب على الإنسان إذا جاءته النعمة أن لا يضيفها إلى أسبابها مجردة عن الله، بل يعتقد أن هذا سبب محض إن كان هذا سبباً، مثال ذلك: رجل غرق في ماء، وكان عنده رجل قوي، فنزل وأنقذه؛ فإنه يجب على هذا الذي نجا أن يعرف نعمة الله عليه، ولو لا أن الله أمر أمراً قدرياً وأمراً شرعياً أن ينقذك هذا الرجل ما حصل إنقاذه، فأنت تعتقد أن هذا سبب محض.

أما إن غرق ويسر الله له، فخرج، فقال: إن الولي الفلاني أنقذني؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنه سبب غير صحيح، ثم إن إضافته إليه لا يظهر منها أنه

السادسة: التَّفْطُنُ لِلإِيمَانِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

السابعة: التَّفْطُنُ لِلْكُفَرِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ.

الثامنة: التَّفْطُنُ لِقَوْلِهِ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءَ كَذَا وَكَذَا».

النinthة: إِخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالْاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛

لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

يريد أنه سبب، بل يريد أنه منقد بنفسه؛ لأن اعتقاد أنه سبب وهو في قبره غير وارد، ولذلك كان أصحاب الأولياء إذا نزلت بهم شدة يسألون الأولياء دون الله تعالى؛ فيقعون في الشرك الأكبر من حيث لا يعلمون أو من حيث يعلمون، ثم قد يفتونون؛ فيحصل لهم ما يريدون عند دعاء الأولياء لا به؛ لأننا نعلم أن هؤلاء الأولياء لا يستجيبون لهم؛ لقوله تعالى: «إِن تَدْعُوهُ فَلَا يَسْمَعُوا دُعَاهُكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ» [فاطر: ١٤]، قوله: «وَمَنْ أَصْلَلَ مِنَ يَدِنَا مِنْ ذُنُونَ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَحِي بِمَا أَتَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» [الأحقاف: ٥].

● السادسة: التفطن للإيمان في هذا الموضع: وهو نسبة المطر إلى فضل الله ورحمته.

● السابعة: التفطن للكفر في هذا الموضع: وهو نسبة المطر إلى النوء؛ فيقال هذا بسبب النوء الفلاسي، وما أشبه ذلك.

● الثامنة: التفطن لقوله: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءَ كَذَا وَكَذَا»؛ وهذا قريب من قوله: «مَطَرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا»؛ لأن الثناء بالصدق على النوء مقتضاه أن هذا المطر بوعده، ثم بتتنفيذ وعده.

● النinthة: إِخْرَاجُ الْعَالَمِ لِلْمُتَعَلِّمِ الْمَسْأَلَةَ بِالْاسْتِفْهَامِ عَنْهَا؛ لِقَوْلِهِ: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟».

العاشرة: وَعِيدُ النَّائِحَةِ.

وذلك أن يلقى العالم على المتعلم السؤال لأجل أن يتتبه له، وإنما فالرسول ﷺ يعلم أن الصحابة لا يعلمون ماذا قال الله، لكن أراد أن ينبههم لهذا الأمر؛ فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم؟»، وهذا يوجب استحضار قلوبهم.

● العاشرة: وعید النائحة: وذلك بقوله: «إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سريرال من قطران ودرع من جرب»، وهذا وعید عظيم.



بَابٌ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً كُلُّهُمْ كَفُورٌ إِلَّا هُوَ﴾^(١)

● قوله: باب قول الله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً...»: جعل المؤلف رحمة الله تعالى الآية هي الترجمة، ويمكن أن يعني بهذه الترجمة باب المحبة. وأصل الأعمال كلها هو المحبة؛ فالإنسان لا يعمل إلا لما يحب؛ إما لجلب منفعة، أو لدفع مضر، فإذا عمل شيئاً؛ فلأنه يحبه إما لذاته كالطعام، أو لغيره كالدواء.

وعبادة الله مبنية على المحبة، بل هي حقيقة العبادة؛ إذ لو تعبدت بدون محبة صارت عبادتك قشراً لا روح فيها، فإذا كان الإنسان في قلبه محبة الله وللوصول إلى جنته؛ فسوف يسلك الطريق الموصل إلى ذلك. ولهذا لمن أحب المشركون آلهتهم توصلت بهم هذه المحبة إلى أن عبدوها من دون الله أو مع الله.

* والمحبة تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: محبة عبادة، وهي التي توجب التذلل والتعظيم، وأن يقوم بقلب الإنسان من إجلال المحبوب وتعظيمه ما يقتضي أن يمثل أمره ويتجنب نهيه، وهذه خاصة بالله، فمن أحب مع الله غيره محبة عبادة؛ فهو مشرك شركاً أكبر، ويعبر العلماء عنها بالمحبة الخاصة.

القسم الثاني: محبة ليست بعبادة في ذاتها، وهذه أنواع:

النوع الأول: المحبة لله وفي الله، وذلك بأن يكون الجالب لها محبة الله؛ أي: كون الشيء محبوبًا لله تعالى من أشخاص؛ كالأنبياء، والرسل، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

أو أعمال؛ كالصلوة، والزكاة، وأعمال الخير، أو غير ذلك. وهذا النوع تابع للقسم الأول الذي هو محبة الله.

النوع الثاني: محبة إشفاق ورحمة، وذلك كمحبة الولد، والصغار، والضعفاء، والمرضى.

النوع الثالث: محبة إجلال وتعظيم لا عبادة؛ كمحبة الإنسان لوالده، ولمعلمه، ولكبير من أهل الخير.

النوع الرابع: محبة طبيعية؛ كمحبة الطعام، والشراب، والملبس، والمركب، والمسكن.

وأشرف هذه الأنواع النوع الأول، والبقية من قسم المباح؛ إلا إذا اقترن بها ما يقتضي التبعد صارت عبادة؛ فالإنسان يحب والده محبة إجلال وتعظيم، وإذا اقترن بها أن يتبعه الله بهذا الحب من أجل أن يقوم ببر والده صارت عبادة، وكذلك يحب ولده محبة شفقة، وإذا اقترن بها ما يقتضي أن يقوم بأمر الله بإصلاح هذا الولد صارت عبادة.

وكذلك المحبة الطبيعية؛ كالأكل والشرب والملبس والمسكن إذا قصد بها الاستعانة على عبادة صارت عبادة، وللهذا «حُبُّ النبي ﷺ النساء والطيب»^(١) من هذه الدنيا؛ فحُبُّ إلية النساء؛ لأن ذلك مقتضى الطبيعة

(١) أخرجه الإمام أحمد (٣/١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥)، والنسائي في (عشرة النساء، باب حب النساء، ٦١/٧).

وفي «تعليق الألباني على المشكاة» (٣/١٤٤٨): «إسناده حسن».

ولما يترب عليه من المصالح العظيمة، وحب إله الطيب؛ لأنه ينشط النفس ويريحها ويسرح الصدر، ولأن الطيبات للطيبين، والله طيب لا يقبل إلا طيماً.

فهذه الأشياء إذا اتّخذها الإنسان بقصد العبادة صارت عبادة، قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»^(١)، وقال العلماء: إن ما لا يتم الواجب إلا به؛ فهو واجب، وقالوا: الوسائل لها أحكام المقاصد، وهذا أمر متفق عليه.

* * *

وقد ذكر المؤلف رحمه الله في هذا الباب آيتين:

• الأولى التي ترجم بها وهي قوله: «وَمِنَ النَّاسِ»، «من» تبعية، هي مجرورها خبر مقدم، و«مَنْ يَتَّخِذُ» مبتدأ مؤخر. قوله: «أَنْدَادًا»: جمع ند، وهو الشبيه والنظير.

قوله: «يُجَوِّهُمْ كَهْتَ اللَّهُ»: أي: في كيافيته ونوعه؛ فالنوع أن يحب غير الله محبة عبادة. والكيفية: أن يحبه كمحبة الله أو أشد، حتى إن بعضهم يعظم محبوبه ويغار له أكثر مما يعظم الله ويغار له، فلو قيل: احلف بالله؛ لحلف، وهو كاذب ولم يبال، ولو قيل: احلف بالندا؛ لم يحلف، وهو كاذب، وهذا شرك أكبر.

وقوله: «كَهْتَ اللَّهُ»: للمفسرين فيها قولان:

(١) أخرجه: البخاري في (بده الوحي)، باب كيف كان بده الوحي، ١٣/١، ومسلم في (الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» ١٥١٥/٣).

الأول: أنها على ظاهرها، وأنها مضافة إلى مفعولها؛ أي: يحبونهم كحبهم الله، والمعنى يحبون هذه الأنداد كمحبة الله، فيجعلونها شركاء الله في المحبة، لكن الذين آمنوا أشد حبًا لله من هؤلاء الله، وهذا هو الصواب.

الثاني: أن المعنى كحب الله الصادر من المؤمنين: أي: كحب المؤمنين لله؛ فيحبون هذه الأنداد كما يحب المؤمنون الله - عز وجل -، وهذا وإن احتمله اللفظ، لكن السياق يأبه؛ لأنه لو كان المعنى ذلك؛ لكان مناقضاً لقوله تعالى فيما بعد: «وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُ حُبًا لِّلَّهِ».

وكانت محبة المؤمنين لله أشد؛ لأنها محبة خالصة ليس فيها شرك؛ فمحبة المؤمنين أشد من حب هؤلاء الله.

فإن قيل: قد ينقدح في ذهن الإنسان أن المؤمنين يحبون هذه الأنداد نظراً لقوله: «أَشَدُ حُبًا لِّلَّهِ»؛ فما الجواب؟

أجيب: أن اللغة العربية يجري فيها التفضيل بين شيئين وأحدهما خالٍ منه تماماً، ومنه قوله تعالى: «أَصَحُّ ثُبُوتُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقْرَرٌ وَأَحَسَنُ مَقْيَلاً» [الفرقان: ٢٤]، مع أن مستقر أهل النار ليس فيه خير، وقال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ» [النمل: ٥٩]، والطرف الآخر ليس فيه شيء من هذه الموازنة، ولكنها من باب مخاطبة الخصم بحسب اعتقاده.

* مناسبة الآية لباب المحبة:

منع الإنسان أن يحب أحداً كمحبة الله؛ لأن هذا من الشرك الأكبر المخرج عن الملة، وهذا يوجد في بعض العباد وبعض الخدم؛ فبعض

وقوله: «قُلْ إِنْ كَانَ مَآبَاً لَّكُمْ وَمَأْنَاً لَّكُمْ وَلِخَوْنَكُمْ وَأَذْوَاجَكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالُ أَقْرَفُتُهَا وَتَحْرِرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنُ تَرْضُونَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَثْرِفٍ»^(١)

العباد يعظمون ويحبون بعض القبور أو الأولياء كمحبة الله أو أشد، وكذلك بعض الخدم تجدهم يحبون هؤلاء الرؤساء أكثر مما يحبون الله ويعظمونهم أكثر مما يعظمون الله، قال تعالى: «وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبرَاءَنَا فَأَضْلَلُنَا السَّبِيلُ»^(٢) رَبَّنَا عَانِيهِمْ ضَعْفَيْنِ مِنْ العَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنَا كِيدَرًا» [الأحزاب: ٦٨].

* * *

• الآية الثانية قوله تعالى: «قُلْ إِنْ كَانَ مَآبَاً لَّكُمْ وَمَأْنَاً لَّكُمْ»: «مَآبَاً لَّكُمْ»: اسم كان، وبباقي الآية مرفوع معطوف عليه، وخبر كان «أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»، والخطاب في قوله: «قُلْ» للرسول ﷺ والمخاطب في قوله: «مَآبَاً لَّكُمْ» الأمة.

والأمر في قوله: «فَتَرَبَّصُوا» يراد به التهديد: أي: انتظروا عقاب الله، ولهذا قال: «حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَثْرِفٍ» بإهلاك هؤلاء المؤثرين لمحبة هؤلاء الأصناف الثمانية على محبة الله ورسوله وجهاد في سبيله.

فدللت الآية على أن محبة هؤلاء وإن كانت من غير محبة العبادة إذا فُضلت على محبة الله صارت سبباً للعقوبة. ومن هنا نعرف أن الإنسان إذا كان يهمل أوامر الله لأوامر والده؛ فهو يحب أباه أكثر من ربه.

.....

.....

وما في القلوب وإن كان لا يعلمه إلا الله، لكن له شاهد في الجوارح، ولذا يروى عن الحسن رحمه الله أنه قال: «ما أَسَرَّ أحد سريرة إلا أظهرها الله تعالى على صفحات وجهه وفتات لسانه»؛ فالجوارح مرأة القلب.

فإن قيل: المحبة في القلب ولا يستطيع الإنسان أن يملكها، ولهذا يروى عن النبي ﷺ، أنه قال: «اللهم إن هذا قسمي فيما أملك؛ فلا تلمني فيما لا أملك»^(١)، وكيف للإنسان أن يحب شيئاً وهو يبغضه، وهل هذا إلا من محاولات جعل الممتنع ممكناً؟

أجيب: أن هذا إيراد ليس بوارد؛ فالإنسان قد تنقلب محبته لشيء كراهة وبالعكس، إما لسبب ظاهر أو لإرادة صادقة، فمثلاً: لك صديق تحبه فيسرق منك وينتهك حرمتك، فتكرهه لهذا السبب، أو لإرادة صادقة؛ كرجل يحب شرب الدخان، فصار عنده إرادة صادقة وعزيمة ثابتة، فكره الدخان، فأفلع عنه.

وقال عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ: «إنك لأحب إلى من كل شيء إلا من نفسي». قال النبي ﷺ: لا والذى نفسي بيده؛ حتى أكون أحب إليك من نفسك. قال: الآن والله لأنت أحب إلى من نفسي. فقال

(١) أخرجه: أحمد في «المسند» (٦/١٤٤)، وأبو داود في (النكاح)، باب في القسم بين النساء، ٢/٦٠١، والترمذى في (النكاح)، باب في التسوية بين الضرائر، ٤/١٠٧، والنسائي في (عشرة النساء)، باب ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض، ٧/٦٤، وابن ماجه في (النكاح)، باب القسمة بين النساء، ١/٦٣٣، والدارمى (٢/٦٧)، وابن حبان - وصححه - (٢/٤١٩)، والحاكم (٢/١٨٧) - وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي -. ورجح الترمذى إرساله؛ فقال: «رواية حماد بن زيد عن أبى يوب عن أبى قلابة مرسلأً أصح». وانظر: «تحفة الأشراف» (١١/٤٧١، رقم ١٦٢٩٠)، و«جامع الأصول» (١١/٥١٤)، «والأنيل الأوطار» (٦/٣٧٢).

عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى
أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ». أَخْرَجَاهُ^(١):

النبي ﷺ: الآن يا عمر»^(٢)، فقد ازدادت محبة عمر رضي الله عنه للنبي ﷺ. وأقره النبي ﷺ على أن الحب قد يتغير.

وريما تسمع عن شخص كلاماً وأنت تحبه فتكرهه، ثم يتبيّن لك أن
هذا الكلام كذب؛ فتعود محبتك إياه.

— 1 —

قوله في حديث أنس: «لا يؤمن»: هذا نفي للإيمان، ونفي الإيمان تارة يراد به نفي الكمال الواجب، وتارة يراد به نفي الوجود؛ أي: نفي الأصل. والمنفي في هذا الحديث هو كمال الإيمان الواجب؛ إلا إذا خلا القلب من محبة الرسول ﷺ إطلاقاً؛ فلا شك أن هذا نفي لأصل الإيمان.

قوله: «من ولده»: يشمل الذكر والأنثى، وبدأ بمحبة الولد؛ لأن تعلق القلب به أشد من تعلقه بأيهه غالباً.

قوله: «ووالده»: يشمل أباء، وجده وإن علا، وأمه، وجده وإن لدت.

قوله: «والناس أجمعين»: يشمل إخوته وأعمامه وأبناءهم وأصحابه ونفسه؛ لأنه من الناس؛ فلا يتم الإيمان حتى يكون الرسول أحب إليه من جميع المخلوقين.

وإذا كان هذا في محبة رسول الله ﷺ؛ فكيف بمحبة الله تعالى؟!!

(١) أخرجه: البخاري في (الأيمان، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ، ٤/٢١٦) من حديث عمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (الإيمان)، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان، ٢٢/١، ومسلم في (الإيمان)، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ أكثر من الأهل، ٦٧/١.

ومحبة رسول الله ﷺ تكون لأمور:

الأول: أنه رسول الله، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء؛ فرسوله أحب إليك من كل مخلوق.

الثاني: لما قام به من عبادة الله وتبلیغ رسالته.

الثالث: لما آتاه الله من مكارم الأخلاق ومحاسن الأعمال.

الرابع: أنه سبب هدايتك وتعليمك وتوجيهك.

الخامس: لصبره على الأذى في تبلیغ الرسالة.

ال السادس: لبذل جهده بالمال والنفس لإعلاء كلمة الله.

* ويستفاد من هذا الحديث ما يلي:

١ - وجوب تقديم محبة الرسول ﷺ على محبة النفس.

٢ - فداء الرسول ﷺ بالنفس والمال؛ لأنّه يجب أن تقدم محبته على نفسك ومالك.

٣ - أنه يجب على الإنسان أن ينصر سنة رسول الله ﷺ ويبذل لذلك نفسه وما له وكل طاقته؛ لأن ذلك من كمال محبة رسول الله ﷺ، ولذلك قال بعض أهل العلم في قوله: «إِنَّ شَائِلَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ» [الکوثر: ٣]؛ أي: مبغضك، قالوا: وكذلك من أبغض شريعته ﷺ؛ فهو مقطوع لا خير فيه.

٤ - جواز المحبة التي للشفقة والإكرام والتعظيم؛ لقوله ﷺ: «أحب إليه من ولده ووالده...»؛ فأثبتت أصل المحبة، وهذا أمرٌ طبيعي لا ينكره أحد.

٥ - وجوب تقديم قول الرسول ﷺ على قول كل الناس؛ لأن من

لازم كونه أحب من كل أحد أن يكون قوله مقدماً على كل أحد من الناس؛ حتى على نفسك، فمثلاً: أنت تقول شيئاً وتهواه وتفعله، فيأتيك رجل ويقول لك: هذا يخالف قول الرسول ﷺ، فإذا كان الرسول أحب إليك من نفسك؛ فأنت تتصرّل للرسول أكثر مما تتصرّل لنفسك، وتردّ على نفسك بقول الرسول ﷺ؛ فندع ما تهواه من أجل طاعة الرسول ﷺ، وهذا عنوان تقديم محبته على محبة النفس، ولهذا قال بعضهم:

تعصي الإله وأنت تزعم حبه هذا العمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقاً لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

إذا يؤخذ من هذا الحديث وجوب تقديم قول الرسول ﷺ على قول كل الناس حتى على قول أبي بكر وعمر وعثمان، وعلى قول الأئمة الأربع وَمَنْ بَعْدُهُمْ، قال الله تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ لَحْيَةٌ مِّنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦].

لكن إذا وجدنا حديثاً يخالف الأحاديث الأخرى الصحيحة أو مخالفها لقول أهل العلم وجمهور الأمة؛ فالواجب التثبت والتأني في الأمر؛ لأن اتباع الشذوذ يؤدي إلى الشذوذ. ولهذا إذا رأيت حديثاً يخالف ما عليه أكثر الأمة أو يخالف الأحاديث الصحيحة التي كالجبال في رُسُوها؛ فلا تتعجل في قبوله، بل يجب عليك أن تراجع وطالع في سنته حتى يتبيّن لك الأمر، فإذا تبيّن؛ فإنه لا بأس أن يُخَصَّص الأقوى بأضعف منه إذا كان حجة؛ فالمهم التثبت في الأمر، وهذه القاعدة تفعلك في كثير من الأقوال التي ظهرت أخيراً، وتركها الأقدمون وصارت محل نقاش بين الناس؛ فإنه يجب اتباع هذه القاعدة، ويقال: أين الناس من هذه الأحاديث؟ ولو كانت هذه الأحاديث من شريعة الله؛ لكانـت منقولـة باقـية معلومـة مثلـ ما ذكرـ أنـ

وَلَهُمَا عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ؛

الإِنْسَانُ إِذَا لَمْ يَطْفِ طَوَافَ الإِفَاضَةِ قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ يَوْمَ الْعِيدِ؛ فَإِنَّهُ يَعُودُ مَحْرَمًا، فَإِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ^(١) وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ سُنْدِهِ الصَّحَّةُ؛ لَكِنَّهُ ضَعِيفٌ وَشَاذٌ، وَلَهُذَا لَمْ يُذَكَّرْ أَنَّهُ عَمِلَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ مِنَ الْتَّابِعِينَ، إِلَّا؛ فَالْأُمَّةُ عَلَى خِلَافَةِ؛ فَمِثْلُ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ يَجِبُ أَنْ يَتَحْرَى إِنْسَانٌ فِيهَا وَيَسْتَبَّتْ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّهَا لَا يَمْكُنُ أَنْ تَكُونَ صَحِيقَةً.

* مناسبة هذا الحديث للباب:

مناسبة هذا الحديث ظاهرة؛ إذ محبة الرَّسُول ﷺ من محبة الله، ولأنَّه إذا كان لا يكمل الإيمان حتى يكون الرَّسُول ﷺ أَحَبُّ إِلَى إِنْسَانٍ مِنْ نَفْسِهِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ؛ فَمَحْبَّةُ اللهِ أَوْلَى وَأَعْظَمُ.

* * *

قوله في حديث أنس الثاني: «ثلاث من كن فيه»: أي: ثلات خصال، و«كن» بمعنى وجدن فيه.

وإعراب «ثلاث»: مبتدأ، وجاز الابتداء بها لأنها مفيدة على حد قول ابن مالك:

ولا يجوز الابتداء بالنكرة مسالمة تفدي.....^(٢)

وقوله: «من كن فيه»: «من»: شرطية، و«كن»: أصلها كان؛ فتكون فعلًا ماضيًا ناسخًا، والنون اسمها، و«فيه»: خبرها.

(١) أخرجه: أبو داود (باب الإفاضة في الحج، ٥٠٨/٣).
وقال المتنزري في «مختصر السنن» (٤٢٨/٢): «في إسناده محمد بن إسحاق، وقد تقدم الكلام عليه».

وانظر: «تهذيب السنن» لابن القيم (٤٢٧/٢).

(٢) «الفيه ابن مالك» (ص ١٦).

وَجَدَ بِهِنَ حَلَاوةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِواهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرءُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ،

قوله: «وَجَدَ بِهِنَ»: وَجَدَ: فعل ماضٍ في محل جزم جواب الشرط، والجملة من فعل الشرط وجوابه في محل رفع خبر المبتدأ.

وقوله: «وَجَدَ بِهِنَ حَلَاوةَ الإِيمَانِ»: الباء للسببية، وحلاؤه: مفعول وجد، وحلاؤه الإيمان: ما يجده الإنسان في نفسه وقلبه من الطمأنينة والراحة والانشراح، وليس مذكرة باللعاب والفهم؛ فالمعنى المقصود بالحلاؤة هنا الحلاوة القلبية.

الخصلة الأولى من الخصال الواردة في الحديث:

قوله: «أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا سِواهُمَا»: الرسول محمد ﷺ، وكذا جميع الرسل تجب محبتهم.

قوله: «أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا سِواهُمَا»: أي: أحب إليه من الدنيا كلها ونفسه ووالده وزوجه وكل شيء سواهُمَا، فإن قيل: لماذا جاء الحديث باللواز «الله ورسوله» وجاء الخبر لهما جميـعاً «أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا سِواهُمَا»؟

فالجواب: لأن محبة الرسول ﷺ من محبة الله، ولهذا جعل قوله: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ركناً واحداً، لأن الإخلاص لا يتم إلا بالمتابعة التي جاءت عن طريق النبي ﷺ.

الخصلة الثانية:

قوله: «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرءُ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ».

قوله: «وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرءُ» يشمل الرجل والمرأة.

قوله: «لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ»: اللام للتعميل؛ أي: من أجل الله؛ لأنه قائم بطاعة الله - عز وجل - .

وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفُرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»^(١).

وفي رواية: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَوةَ الإِيمَانِ حَتَّى . . .»^(٢). إلى آخره.

وحب الإنسان للمرء له أسباب كثيرة: يحبه للدنيا، ويحبه للقرابة، ويحبه للزماله، ويحب المرء زوجته للاستمتاع، ويحب من أحسن إليه، لكن إذا أحببت هذا المرء لله؛ فإن ذلك من أسباب وجود حلاوة الإيمان.

الخصلة الثالثة:

قوله: «وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفُرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

هذه الصورة في كافر أسلم؛ فهو يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه، كما يكره أن يُقذف في النار، وإنما ذكر هذه الصورة؛ لأن الكافر يألف ما كان عليه أولاً؛ فربما يرجع إليه، بخلاف من لا يعرف الكفر أصلاً. فمن كره العَوْدُ في الكفر كما يكره القذف في النار؛ فإن هذا من أسباب وجود حلاوة الإيمان.

قوله: «وَفِي رِوَايَةٍ: لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَوةَ الإِيمَانِ»: أتى المؤلف بهذه الرواية؛ لأن انتفاء وجдан حلاوة الإيمان بالنسبة للرواية الأولى عن طريق المفهوم، وهذه عن طريق المنطق، ودلالة المنطق أقوى من دلالة المفهوم.

* * *

(١) أخرجه: البخاري في (الإيمان، باب حلاوة الإيمان، ٢٢/١)، وسلم في (الإيمان، باب خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان، ٦٦/١).

(٢) أخرجه: البخاري في (الأدب، باب الحب في الله، ٩٨/٤).

باب قول الله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا»

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: «مَنْ أَحَبَ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ،
وَوَالِي فِي اللَّهِ، وَعَادِي فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ،

قوله في أثر ابن عباس رضي الله عنهم: «من أحب في الله». من: شرطية، وفعل الشرط أحب، وجوابه جملة: «فإنما تنال ولالية الله بذلك».

و «في»: يحتمل أن تكون للظرفية؛ لأن الأصل فيها الظرفية، ويحتمل أن تكون للسببية؛ لأن «في» تأتي أحياناً للسببية، كما في قوله عليه السلام: «دخلت امرأة النار في هرة»^(١)؛ أي: بسبب هرة.

قوله: «في الله»: أي: من أجله، إذا قلنا: إن «في» للسببية، وأما إذا قلنا: إنها للظرفية؛ فالمعنى: من أحب في ذات الله؛ أي: في دينه وشرعه لا لعرض الدنيا.

قوله: «وأبغض في الله»: البغض الكفر، أي: أبغض في ذات الله فإذا رأى من يعصي الله كرهه.

وفرق بين «في» التي للسببية و «في» التي للظرفية؛ فالسببية الحامل له على المحبة أو البغضاء هو الله، والظرفية موضع الحب أو الكراهة هو في ذات الله - عز وجل -؛ فيبغض من أبغضه الله، ويحب من أحبه.

قوله: «ووالى في الله»: الم الولا: هي المحبة والنصرة وما أشبه ذلك.

قوله: «وعادي في الله»: المعاداة ضد المولا؛ أي: يبتعد عنهم ويبغضهم ويكرههم في الله.

قوله: «فإنما تنال ولالية الله بذلك»: هذا جواب الشرط؛ أي: يدرك الإنسان ولالية الله ويصل إليها؛ لأن جعل محبته وبغضه ولاليته ومعاداته للله.

وَلَنْ يَجِدَ عَبْدًا طَغَمَ الإِيمَانَ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى
يَكُونَ كَذِلِكَ،

وقوله: «ولاية»: يجوز في الواو وجهان: الفتح والكسر، قيل:
معناهما واحد، وقيل: بالفتح بمعنى النصرة، قال تعالى: «مَا لَكُمْ مِنْ
وَلَيْتَهُمْ مِنْ شَئْوْ» [الأనفال: ٧٢]، وبالكسر بمعنى الولاية على الشيء.

قوله: «بِذَلِكَ»: الباء للسببية، وال المشار إليه الحب في الله والبغض
فيه، والموالاة فيه والمعادة فيه. وهذا الأثر موقوف، لكنه بمعنى المرفوع؛
لأن ترتيب الجزاء على العمل لا يكون إلا بتوقيف، إلا أن الأثر ضعيف.

فمعنى الحديث: أن الإنسان لا يجد طعم الإيمان وحلوته ولذته
حتى يكون كذلك، ولو كثرت صلاته وصومه، وكيف يستطيع عاقل فضلاً
عن مؤمن أن يوالى أعداء الله، فيرى أعداء الله يشركون به ويکفرون به
ويصفونه بالنقائص والعيوب، ثم يواليهم ويحبهم؟! فهذا لو صلى وقام
الليل كله وصام الدهر كله؛ فإنه لا يمكن أن ينال طعم الإيمان، فلا بد أن
يكون قلبك مملوءاً بمحبة الله وموالاته، ويكون مملوءاً ببغض أعداء الله
ومعاداتهم، وقال ابن القيم رحمة الله تعالى:

أَثْبِتْ أَعْدَاءَ الْحَبِيبِ وَتَدْعِيِ حُبَّالَهُ مَا ذَاكَ فِي إِمْكَانٍ
وقال الإمام أحمد رحمه الله: «إِذَا رأَيْتُ النَّصَارَى أَغْمِضْ عَيْنِي؛
كراهة أَنْ أَرَى بَعْنَى عَدُوَّ اللَّهِ». .

هذا الذي يجد طعم الإيمان، أما - والعياذ بالله - الذي يرى أن
اليهود أو النصارى على دين مرضي ومقبول عند الله بعد بعثة النبي ﷺ؛
 فهو خارج عن الإسلام، مكذب بقول الله: «وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِيَنًا» [المائدة: ٣]، قوله: «إِنَّ الَّذِينَ عَنْهُ أَنْهَا أَلْسُنَتُهُمْ» [آل عمران: ١٩]،

وَقَدْ صَارَتْ عَامَةً مُؤَاخَةً النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا».

وقوله: «وَمَنْ يَتَبَعْ غَيْرَ الْإِسْلَمِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ» [آل عمران: ٨٥]، ولكثرة اليهود والنصارى والوثنيين صار في هذه المسألة خطر على المجتمع، وأصبح كثير من الناس الآن لا يفرق بين مسلم وكافر، ولا يدرى أن غير المسلم عدو الله - عز وجل -، بل هو عدو له أيضا؛ لقوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِدُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّكُمْ أَوْلَيَاءُ» [المتحنة: ١]؛ فهم أعداء لنا ولو تظاهروا بالصدقة، قال الله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِدُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَفْلَاهُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّمَا مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» [المائدة: ٥١].

فالآن أصبحنا في محنـة وخطر عظيم؛ لأنـه يخشـى على أبنائـا وأبناءـا قومـنا أن يركـنـوا إـلـى هـؤـلـاءـ ويـوـادـوـهـمـ ويـحـبـوـهـمـ، ولـذـلـكـ يـجـبـ أنـ تـخـلـصـ هـذـهـ الـبـلـادـ بـالـذـاتـ مـنـهـمـ؛ فـهـذـهـ الـبـلـادـ قـالـ فـيـهاـ الرـسـوـلـ ﷺ: «لـأـخـرـجـنـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ مـنـ جـزـيـرـةـ الـعـرـبـ حـتـىـ لـاـ دـعـ إـلـاـ مـسـلـمـاـ»^(١)، وـقـالـ: «أـخـرـجـوـ الـيـهـودـ وـالـنـصـارـىـ مـنـ جـزـيـرـةـ الـعـرـبـ»^(٢)، وـقـالـ: «أـخـرـجـوـ الـمـشـرـكـيـنـ مـنـ جـزـيـرـةـ الـعـرـبـ»^(٣)، وـهـذـاـ كـلـهـ مـنـ أـجـلـ أـنـ لـاـ يـشـتـبـهـ الـأـمـرـ عـلـىـ النـاسـ وـيـخـتـلطـ أـوـلـيـاءـ اللـهـ بـأـعـدـائـهـ.

قولـهـ: «وـقـدـ صـارـتـ عـامـةـ مـؤـاخـةـ النـاسـ عـلـىـ أـمـرـ الدـنـيـاـ، وـذـلـكـ لـاـ يـجـدـي عـلـىـ أـهـلـهـ شـيـئـاـ».

(١) أخرجه: مسلم في (الجهاد)، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، ١٣٨٨/٣ من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (٤/١٢٥) (١٩١٧).

(٣) أخرجه: البخاري في (الجهاد)، باب هل يستفع إلى أهل الذمة، ٢/٣٧٣، ومسلم في (الوصية)، باب ترك الوصية، ٣/١٢٥٧.

رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ^(١).

قوله: «عامة»: أي: أغلبية.

وقوله: «مؤاخاة الناس»: أي: مودتهم ومصاحبتهم: أي: أكثر مودة الناس ومصاحبتهم على أمر الدنيا، وهذا قاله ابن عباس، وهو بعيد العهد منا قريب العهد من النبوة، فإذا كان الناس قد تغيروا في زمانه؛ فما بالك بالناس اليوم؟

فقد صارت مؤاخاة الناس - إلا النادر - على أمر الدنيا، بل صار أعظم من ذلك، يبيعون دينهم بدنياهم، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا لَا يَحْوِلُوا إِلَّا وَرَسُولٌ وَمَحْمُودٌ أَمْنَتُكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [الأنفال: ٢٧]، ولما كان غالب ما يحمل على الخيانة هو المال وحب الدنيا أعقبها بقوله: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ» [الأنفال: ٢٨].

ويستفاد من أثر ابن عباس رضي الله عنهما:

أن الله تعالى أولياء، وهو ثابت بنص القرآن، قال تعالى: «اللَّهُ وَلِيَ الَّذِينَ مَاءَمُوا» [البقرة: ٢٥٧]، وقال تعالى: «إِنَّمَا وَلِكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ مَاءَمُوا» [المائدة: ٥٥]؛ فلله أولياء يتولون أمره ويقيمون دينه، وهو يتولاهم بالمعونة والتسديد والحفظ والتوفيق، والميزان لهذه الولاية قوله تعالى: «أَلَا إِنَّكَ أَوْلَيَّ أَنَّهُ لَا حُوقُّ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ مَاءَمُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ» [يونس: ٦٣].

(١) أخرجه: ابن المبارك في «الرهد» (٣٥٣) عن ابن عباس موقوفاً، وأخرجه: أبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣١٢) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٣٧) عن ابن عمر موقوفاً.

ومداره على ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف مختلط.
انظر «تهذيب التهذيب» (٤/ ٤٦٧)، و«تقريب التهذيب» (٢/ ١٣٨).

باب قول الله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً»

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَنَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»^(١) ،
قَالَ : «الْمَوْدَةُ»^(٢) .

قال شيخ الإسلام: «من كان مؤمناً تقىً كان الله وليناً»، والولاية سبق
أنها النصرة والتأييد والإعانة.

والولاية تنقسم إلى: ولاية من الله للعبد، وولاية من العبد لله؛ فمن
الأولى قوله تعالى: «اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا» [البقرة: ٢٥٧]، ومن الثانية
قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا...» [المائدة: ٥٦].

والولاية التي من الله للعبد تنقسم إلى عامة وخاصة؛ فالولاية العامة
هي الولاية على العباد بالتدبير والتصريف، وهذه تشمل المؤمن والكافر
وجميع الخلق؛ فالله هو الذي يتولى عباده بالتدبير والتصريف والسلطان
وغير ذلك، ومنه قوله تعالى: «إِنَّمَا رُدُوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ
وَهُوَ أَشَدُّ الْحَسِينَ» [الأنعام: ٦٢].

والولاية الخاصة: أن يتولى الله العبد بعنايته وتوفيقه وهدايته، وهذه
خاصة بالمؤمنين، قال تعالى: «اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلْمَاتِ
إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَقْرَبُوهُمُ الظَّلَّمَاتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ»
[البقرة: ٢٥٧]، وقال تعالى: «أَلَا إِنَّ أَفْلَامَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
يَحْزَنُونَ» ^{٦٣} **الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ»** [يوسف: ٦٣].

قوله: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَنَقْطَعَتْ
بِهِمُ الْأَسْبَابُ» [البقرة: ١٦٦]؛ قال: المودة». يشير إلى قوله تعالى: «إِذَا
تَبَرَّا الَّذِينَ أَتَيْعُوا مِنَ الَّذِينَ أَتَبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَنَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ».

(١) سورة البقرة: الآية ١٦٦.

(٢) أخرجه: ابن جرير (٤٣/٢)، والحاكم (٢٧٢/٢) وصححه، ووافقه الذهبي.

• فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية (البقرة).

الأسباب: جمع سبب، وهو كل ما يتوصّل به إلى شيء. وفي اصطلاح الأصوليين: ما يلزم من وجوده الوجود ومن عدمه العدم؛ فكل ما يوصل إلى شيء؛ فهو سبب، قال تعالى: «مَنْ كَانَ يَظْنُ أَنَّ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلَيَمْدُدْ سَبَبًا إِلَى السَّعْدِ ثُمَّ لِيَقْطَعَهُ» [الحج: ١٥]، ومنه سمي العجل سبباً؛ لأن الإنسان يتوصّل به إلى استخراج الماء من البئر.

وقوله: «قال: المودة»: هذا الأثر ضعفه بعضهم، لكن معناه صحيح؛ فإن جميع الأسباب التي يتعلّق بها المشركون لتجيئهم تتقطّع بهم، ومنها محبتهم لأصنامهم وتعظيمهم إياها؛ فإنها لا تنفعهم، ولعل ابن عباس رضي الله عنّهما أخذ ذلك من سياق الآيات؛ فقد قال الله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْهُوْهُمْ كَهْتَ اللَّهُ...» [البقرة: ١٦٥]، ثم قال تعالى: «إِذَا تَبَرَّأَ الَّذِينَ أَتَيْعُوا مِنَ الَّذِينَ أَتَبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَنَقَطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ» [البقرة: ١٦٦].

وبه تعرف أن مراده المودة الشركية، فأما المودة الإيمانية كمودة الله تعالى ومودة ما يحبه من الأعمال والأشخاص؛ فإنها نافعة موصولة للمراد، قال الله تعالى: «الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِنُ بِعَصْمَهُمْ لِيَعْصِي عَدُوًّا إِلَّا الْمُتَّقِينَ...» [الزخرف: ٦٧].

* * *

فيه مسائل :

• **الأولى:** تفسير آية البقرة: وهي قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْهُوْهُمْ كَهْتَ اللَّهُ»، وسبق ذلك .

الثانية: تفسير آية (براءة).

الثالثة: وجوب محبته على النفس والأهل والمال.

الرابعة: نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام.

• الثانية: تفسير آية براءة: وهي قوله تعالى: «قُلْ إِنَّ كَانَ مَا بَأَبْأَلُوكُمْ وَإِنَّكُمْ...» الآية، وسبق تفسيرها.

• الثالثة: وجوب محبته على النفس والأهل والمال: وفي نسخة: «وتقدمها على النفس والأهل والمال».

ولعل الصواب: وجوب تقديم محبته كما هو مقتضى الحديث، وأيضاً قوله: «على النفس» يدل على أنها قد سقطت كلمة تقديم أو وتقديمها، وتؤخذ من حديث أنس السابق ومن قوله تعالى: «قُلْ إِنَّ كَانَ مَا بَأَبْأَلُوكُمْ وَإِنَّكُمْ... أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»؛ فذكر الأقارب والأموال.

• الرابعة: أن نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام: سبق أن المحبة كسبية، وذكرنا في ذلك حديث عمر رضي الله عنه لما قال للرسول ﷺ: «والله إنك لأحب إلي من كل شيء إلا من نفسي». فقال له ومن نفسك. فقال: الآن، أنت أحب إلي من نفسي»، وقوله: «الآن» يدل على حدوث هذه المحبة، وهذا أمر ظاهر، وفيه أيضاً أن نفي الإيمان المذكور في قوله: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده...» لا يدل على الخروج من الإسلام؛ لقوله في الحديث الآخر: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان»؛ لأن حلاوة الإيمان أمر زائد على أصله؛ أي: إن الدليل مركب من الدليلين.

الخامسة: أَنَّ لِإِيمَانِ حَلَوَةً قَدْ يَجِدُهَا إِلَيْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا.

السادسة: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلِأَيْمَانِ اللَّهِ إِلَّا بِهَا وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْنَمِ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا.

ونفي الشيء له ثلاثة حالات: فالالأصل أنه نفي للوجود، وذلك مثل: «لا إيمان لعبد صنم»، فإن منع مانع من نفي الوجود؛ فهو نفي للصحة، مثل: «لا صلاة بغير وضوء»، فإن منع مانع من نفي الصحة؛ فهو نفي للكمال، مثل: «لا صلاة بحضررة طعام»؛ فقوله: «لا يؤمن أحدكم» نفي للكمال الواجب لا المستحب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «لا ينفي الشيء إلا لانتفاء واجب فيه ما لم يمنع من ذلك مانع».

• **الخامسة: أَنَّ لِإِيمَانِ حَلَوَةً قَدْ يَجِدُهَا إِلَيْسَانُ وَقَدْ لَا يَجِدُهَا تُؤَخَذُ مِنْ قَوْلِهِ: «ثُلَاثٌ مِنْ كُنْ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَ حَلَوَةً لِإِيمَانِ»، وَهَذَا دَلِيلُ انتفاءِ الْحَلَوَةِ إِذَا انتفَتْ هُذِهِ الْأَشْيَاءِ.**

• **السادسة: أَعْمَالُ الْقَلْبِ الْأَرْبَعَةِ الَّتِي لَا تُنَالُ وَلِأَيْمَانِ اللَّهِ إِلَّا بِهَا وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْنَمِ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا. وَهِيَ: الْحُبُّ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ، وَالْوَلَاءُ فِي اللَّهِ، وَالْعَدَاءُ فِي اللَّهِ. لَا تُنَالُ وَلِأَيْمَانِ اللَّهِ إِلَّا بِهَا، فَلَوْ صَلَى إِلَيْسَانُ وَصَامَ وَوَالَّى أَعْدَاءَ اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ وَلِأَيْمَانِ اللَّهِ، قَالَ ابْنُ الْقِيمِ:**

أَتُحِبُّ أَعْدَاءَ الْحَبِيبِ وَتَدْعُونِي حُبَّاً لِهِ مَا ذَاكَ فِي إِمْكَانٍ وَهَذَا لَا يَقْبِلُهُ حَتَّى الصَّبِيَانُ أَنْ تَوَالِي مِنْ عَادَاهُمْ.

وقوله: «وَلَا يَجِدُ أَحَدٌ طَعْنَمِ الإِيمَانِ إِلَّا بِهَا» مأخوذة من قول ابن عباس: «ولن يجد عبد طعم الإيمان...» إلخ.

السابعة: فَهُمُ الصَّحَابِيُّ لِلْوَاقِعِ؛ أَنَّ عَامَةَ الْمُؤَاخَةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا.

الثامنة: تَفْسِيرًا: «وَتَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ».

النinthة: أَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يُحِبُّ اللَّهَ حَبًّا شَدِيدًا.

العاشرة: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّمَانِيَّةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ.

• السابعة: فهم الصحابي للواقع أن عامة المؤاخاة على أمر الدنيا الصحابي يعني به ابن عباس رضي الله عنهم، قوله: «إِنْ عَامَةَ الْمُؤَاخَةِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا»، هذا في زمانه؛ فكيف بزمننا؟!

• الثامنة: تفسير قوله: «وَتَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ»: فسرها بالمودة، وتفسير الصحابي إذا كانت الآية من صيغ العموم تفسير بالمثال؛ لأن العبرة في نصوص الكتاب والسنّة بعموماتها، فإذا ذكر فرد من أفراد هذا العموم؛ فإنما يقصد به التمثيل، أي: مثل المودة، لكن حتى الأسباب الأخرى التي يتقربون بها إلى الله وليس بصحّحة؛ فإنها تقطع بهم ولا ينالون منها خيراً.

• التاسعة: أن من المشركين من يحب الله حباً شديداً؛ تؤخذ من قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَخَذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّهُمْ كَحْبِ اللَّهِ» [البقرة: ١٦٥]، وهم يحبون الأصنام حباً شديداً، وتؤخذ من قوله تعالى: «وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُ حُبًّا لِّلَّهِ»؛ فأشد: اسم تفضيل يدل على الاشتراك في المعنى مع الزيادة؛ فقد اشترکوا في شدة الحب، وزاد المؤمنون بكونهم أشد حباً لله من هؤلاء لأصنامهم.

• العاشرة: الْوَعِيدُ عَلَى مَنْ كَانَ الثَّمَانِيَّةُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ دِينِهِ: الثمانية هي المذكورة في قوله تعالى: «فَلَمَّا كَانَ مَا بَأَبْأَلُوكُمْ وَأَشَأْوْكُمْ وَلَخَوْكُمْ

الحادية عشرة: أَنَّ مَنِ اتَّخَذَ نِدًى تُساوِي مَحْبَبَتُهُ مَحْبَبَةَ اللَّهِ؛ فَهُوَ الشَّرِكُ الْأَكْبَرُ.

وَأَذْوَجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَنْوَلُ أَقْرَفَتُمُوهَا وَتَجْنَرَةٌ نَخْشَونَ كَسَادَهَا وَمَسْكِنٌ تَرْضَوْنَهَا»
[التوبه: ٢٤].

والوعيد في قوله: «فَرَبَّصُوا»؛ فأفاد المؤلف رحمه الله تعالى أن الأمر هنا للوعيد.

● **الحادية عشرة:** أن من اتخذ نِدًى تساوي محبته محبة الله فهو الشرك الأكبر: لقوله تعالى: «يُجْبِهِمْ كَهْبِ اللَّهِ»، ثم بين في سياق الآيات أنهم مشركون شركاً أكبر، بدليل ما لهم من العذاب.

* * *

بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

«إِنَّمَا ذَلِكُمُ الْشَّيْطَانُ يُحَوِّفُ أُولَئِكَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَحَاقُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ»^(١)

مناسبة الباب لما قبله

أن المؤلف رحمه الله أعقب باب المحبة بباب الخوف؛ لأن العبادة ترتكز على شيئين: المحبة، والخوف. فبالمحبة يكون امثال الأمر، وبالخوف يكون اجتناب النهي، وإن كان تارك المعصية يطلب الوصول إلى الله، ولكن هذا من لازم ترك المعصية، وليس هو الأساس.

فلو سألت من لا يزني لماذا؛ لقال: خوفاً من الله. ولو سألت الذي يصلى؛ لقال: طمعاً في ثواب الله ومحبة له. وكل منهما ملازم للأخر؛ فالخائف والمطيع يريدان النجاة من عذاب الله والوصول إلى رحمته. وهل الأفضل للإنسان أن يُغلب جانب الخوف أو يُغلب جانب الرجاء؟ اختلف في ذلك: فقيل: ينبغي أن يُغلب جانب الخوف؛ ليحمله ذلك على اجتناب المعصية ثم فعل الطاعة.

وقيل: يُغلب جانب الرجاء؛ ليكون متفائلاً والرسول ﷺ كان يعجبه الفأل^(٢).

(١) سورة آل عمران: الآية ١٧٥.

(٢) سبق (١/٥٧٠).

وقيل في فعل الطاعة: يغلب جانب الرجاء؛ فالذى من عليه بفعل هذه الطاعة سيمتن عليه بالقبول، ولهذا قال بعض السلف: إذا وفتك الله للدعاء؛ فانتظر الإجابة؛ لأن الله يقول: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وفي فعل المعصية يغلب جانب الخوف؛ لأجل أن يمنعه منها ثم إذا خاف من العقوبة تاب. وهذا أقرب شيء، ولكن ليس بذلك القرب الكامل؛ لأن الله يقول: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتَوْنَ مَا مَأْتُوا وَقُلُوبُهُمْ وَرَجْلَهُمْ إِلَى زَرَبِهِمْ رَجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠]؛ أي: يخافون أن لا يقبل منهم، ولكن قد يقال بأن هذه الآية يعارضها أحاديث أخرى؛ كقوله عليه السلام في الحديث القدسي عن ربه: «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني»^(١).

وقيل: في حال المرض يغلب جانب الرجاء، وفي حال الصحة يغلب جانب الخوف؛ فهذه أربعة أقوال.

وقال الإمام أحمد: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحداً؛ فائيهما غلب هلك صاحبه؛ أي: يجعلهما كجناحي الطائر، والجنحان للطائر إذا لم يكونا متساوين سقط.

وخوف الله تعالى درجات؛ فمن الناس من يغلو في خوفه، ومنهم من يفرط، ومنهم من يعتدل في خوفه. والخوف العدل هو الذي يردد عن محارم الله فقط، وإن زدت على هذا؛ فإنه يوصلك إلى اليأس من روح الله. ومن الناس من يفرط في خوفه بحيث لا يردعه عما نهى الله عنه.

والخوف أقسام:

(١) أخرجه البخاري في (التوحيد)، باب ﴿وَيَخْذُلُكُمُ اللَّهُ أَنفُسَهُ﴾، ٤/٣٨٤، ومسلم في (الذكر والدعاء)، باب الحث على ذكر الله، ٤/٢٠٦١؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأول: خوف العبادة والتذلل والتعظيم والخضوع، وهو ما يسمى بخوف السر.

وهذا لا يصلح إلا لله - سبحانه -، فمن أشرك فيه مع الله غيره؛ فهو مشرك شركاً أكبر، وذلك مثل: من يخاف من الأصنام أو الأموات، أو من يزعمونهم أولياء ويعتقدون نفعهم وضرهم؛ كما يفعله بعض عباد القبور: يخاف من صاحب القبر أكثر مما يخاف الله.

الثاني: الخوف الطبيعي والجليبي؛ فهذا في الأصل مباح؛ لقوله تعالى عن موسى: «فَرَأَى فَرْجَ مِنْهَا خَلِيفًا يَرْقُبُ» [القصص: ٢١]، وقوله عنه أيضاً: «رَأَى إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَخَافَ أَنْ يَقْتُلُونَ» [القصص: ٣٣]، لكن إن حمل على ترك واجب أو فعل محرم؛ فهو محرم، وإن استلزم شيئاً مباحاً كان مباحاً، فمثلاً من خاف من شيء لا يؤثر عليه وحمله هذا الخوف على ترك صلاة الجمعة مع وجوبها؛ فهذا الخوف محرم، والواجب عليه أن لا يتأثر به. وإن هدده إنسان على فعل محرم، فخافه وهو لا يستطيع أن ينفذ ما هدده به؛ فهذا خوف محرم لأنّه يؤدي إلى فعل محرم بلا عذر، وإن رأى ناراً ثم هرب منها ونجا بنفسه؛ فهذا خوف مباح، وقد يكون واجباً إذا كان يتوصل به إلى إنقاذ نفسه.

وهناك ما يسمى بالوهم وليس بخوف، مثل أن يرى ظل شجرة تهتز، فيظن أن هذا عدو يتهدده؛ فهذا لا ينبغي للمؤمن أن يكون كذلك، بل يطارد هذه الأوهام لأنّه لا حقيقة لها، وإذا لم تطاردها؛ فإنّها تهلكك.

المناسبة الخوف للتوحيد: أن من أقسام الخوف ما يكون شركاً منافياً للتوحيد.

وقد ذكر المؤلف فيه ثلث آيات:

• أولها ما جعلها ترجمة للباب، وهي قوله تعالى: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ
الشَّيْطَنُ يُخَوِّفُ أُولَئِكَءِ».

«إِنَّمَا ذَلِكُمُ»: صيغة حصر، وال المشار إليه التخويف من
المشركين.

«ذَلِكُم»: ذا: مبتدأ، و«الشَّيْطَنُ»: يحتمل أن يكون خبر المبتدأ،
وجملة «يُخَوِّفُ» حال من الشيطان.

ويحتمل أن يكون «الشَّيْطَنُ» صفة لـ«ذَلِكُم»، أو عطف بيان،
و«يُخَوِّفُ»: خبر المبتدأ، والمعنى: ما هذا التخويف الذي حصل إلا من
شيطان يخوف أولياءه.

و«يُخَوِّفُ» تنصب مفعولين، الأول محذوف تقديره: يخوفكم،
والمفعول الثاني: «أُولَئِكَءِ».

ومعنى يخوفكم؛ أي: يوقع الخوف في قلوبكم منهم،
و«أُولَئِكَءِ»؛ أي: أنصاره الذين ينصرون الفحشاء والمنكر؛ لأن الشيطان
يأمر بذلك؛ فكل من نصر الفحشاء والمنكر؛ فهو من أولياء الشيطان، ثم
قد يكون النصر في الشرك وما ينافي التوحيد؛ فيكون عظيماً وقد يكون
دون ذلك.

وقوله: «يُخَوِّفُ أُولَئِكَءِ» من ذلك ما وقع في الآية التي قبلها، حيث
قالوا: «إِنَّ النَّاسَ فَدَ جَمِيعًا لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ» [آل عمران: ١٧٣]، وذلك
ليصدوهم عن واجب من واجبات الدين، وهو الجهاد، فيخوفونهم بذلك،

وكذلك ما يحصل في نفس من أراد أن يأمر بالمعروف أو ينهى عن المنكر، فـ**يُخوّفه الشيطان ليصده عن هذا العمل**، وكذلك ما يقع في قلب الداعية.

والحاصل: أن الشيطان يخوّف كل من أراد أن يقوم بواجب، فإذا ألقى الشيطان في نفسك الخوف؛ فالواجب عليك أن تعلم أن الإقدام على كلمة الحق ليس هو الذي يدّني الأجل، وليس السكوت والجبن هو الذي يبعد الأجل؛ فكم من داعية صدع بالحق ومات على فراشه؟! وكم من جبان قتل في بيته؟!

وانظر إلى خالد بن الوليد، كان شجاعاً مقداماً ومات على فراشه، وما دام الإنسان قائماً بأمر الله؛ فليتّيق بأن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنوون، وحزب الله هم الغالبون.

قوله: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾: لا ناهية، والهاء ضمير يعود على أولياء الشيطان، وهذا النهي للتحريم بلا شك؛ أي: بل امضوا فيما أمرتكم به وفيما أوجبته عليكم من الجهاد، ولا تخافوا هؤلاء، وإذا كان الله مع الإنسان؛ فإنه لا يغلبه أحد، لكن نحتاج في الحقيقة إلى صدق النية والإخلاص والتوكّل التام، وللهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ كُثُرًا مُّؤْمِنِينَ﴾، وعلّم من هذه الآية أن للشيطان وساوس يلقّيها في قلب ابن آدم منها التخويف من أعدائه، وهذا ما وقع فيه كثير من الناس، وهو الخوف من أعداء الله فكانوا فريسة لهم، وإلا لو اتكلوا على الله وخافوه قبل كل شيء لخافهم الناس، وللهذا قيل في المثل: من خاف الله خافه كل شيء، ومن اتقى الله اتقاه كل شيء، ومن خاف من غير الله خاف من كل شيء.

ويفهم من الآية أن الخوف من الشيطان وأوليائه منافٍ للإيمان، فإن

وقوله: «إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَمَاتَ الرَّكُوعَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ فَعَسَى أَوْلَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ»^(١).

كان الخوف يؤدي إلى الشرك؛ فهو مناف لأصله، وإلا؛ فهو مناف لكماله.

* * *

● الآية الثانية قوله تعالى: «إِنَّمَا يَعْمَرُ». «إِنَّمَا»: أداة حصر، والمراد بالعمارة العمارة المعنوية، وهي عمارتها بالصلة والذكر وقراءة القرآن ونحوها، وكذلك الحسية بالبناء الحسي؛ فإن عمارتها به حقيقة لا تكون إلا من ذكرهم الله؛ لأن من يعمرها وهو لم يؤمن بالله واليوم الآخر لم يعمرها حقيقة؛ لعدم انتفاعه بهذه العمارة؛ فالعمارة النافعة الحسية والمعنى من الذين آمنوا بالله واليوم الآخر، ولهذا لما افتخر المشركون بعمارة المسجد الحرام؛ قال تعالى: «إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ»، وأضاف سبحانه المساجد إلى نفسه تشريفاً؛ لأنها موضع عبادته.

قوله: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ»: «من»: فاعل يعمر، والإيمان بالله يتضمن أربعة أمور، وهي:

- الإيمان بوجوده.
- وربوبيته.
- وألوهيته.
- وأسمائه وصفاته.

(١) سورة التوبه: الآية ١٨.

والاليوم الآخر: هو يوم القيمة، وسمى بذلك؛ لأنه لا يوم بعده.

قال شيخ الإسلام: ويدخل في الإيمان بالله والاليوم الآخر كل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت مثل فتنة القبر وعذابه ونعمته. لأن حقيقة الأمر أن الإنسان إذا مات قامت قيامته وارتحل إلى دار الجزاء.

ويقرن الله الإيمان به بالإيمان بالاليوم الآخر كثيراً؛ لأن الإيمان بالاليوم الآخر يحمل الإنسان إلى الامتحان، فإنه إذا آمن أن هناك بعثاً وجزاءً؛ حمله ذلك على العمل لذلك اليوم، ولكن من لا يؤمن بالاليوم الآخر لا يعمل؛ إذ كيف يعمل لشيء وهو لا يؤمن به؟!

قوله: «وَأَقَامَ الْأَسْلُوْةَ»: أي: أتي بها على وجه قويم لا نقص فيه،
والإقامة نوعان:

إقامة واجبة، وهي التي يقتصر فيها على فعل الواجب من الشروط والأركان والواجبات.

وإقامة مستحبة: وهي التي يزيد فيها على فعل ما يجب فيأتي بالواجب والمستحب.

قوله: «وَمَا تَرَكَوْهُ»: «أَتَى» تنصب مفعولين: الأول هنا الزكاة، والثاني: محذوف تقديره مستحقها.

والزكاة: هي المال الذي أوجبه الشارع في الأموال الزكوية وتحتختلف مقاديرها حسب ما تقتضيه حكمة الله - عز وجل -.

قوله: «وَلَئِنْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ»: في هذه الآية حصر طريقه الإثبات والنفي.
«وَلَئِنْ يَخْشَ» نفي، «إِلَّا اللَّهُ» إثبات، والمعنى: أن خشيته انحصرت في الله - عز وجل -؛ فلا يخشى غيره. والخشية نوع من

الخوف ، لكنها أخص منه ، والفرق بينهما :

- ١ - أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله؛ لقوله تعالى : «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مَنِ عَبَادَوْهُ الْعَلَمَتُونَ» [فاطر: ٢٨] ، والخوف قد يكون من الجاهل .
- ٢ - أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي ، بخلاف الخوف ؛ فقد يكون من ضعف الخائف لا من قوة المخوف .

قوله : «فَعَسَوْتُ أَوْلَئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهَمَّدِينَ» : قال ابن عباس : «عسى من الله واجبة»^(١) ، وجاءت بصيغة الترجي ؛ لثلا يأخذ الإنسان الغرور بأنه حصل على هذا الوصف ، وهذا كقوله تعالى : «إِلَّا أَسْتَضْعِفُنَّ مِنَ الْجَاهِلِ وَالْأَنْسَاءِ وَالْوَلَدَنِ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا

﴿٩٦﴾

فَأَوْلَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا» [النساء: ٩٩] ؛ فالله لا يكلف نفسا إلا وسعها ؛ فالذين لا يستطيعون حيلة ولا يهددون سبيلاً جديرون بالعفو .

الشاهد من الآية : قوله : «وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ» ، ولهذا قال تعالى : «فَلَا تَخْشُوا النَّاسَ وَآخْشُونِي» [المائدة: ٤٤] ، ومن علامات صدق الإيمان أن لا يخشى إلا الله في كل ما يقول ويفعل . ومن أراد أن يصحح هذا المسير ؛ فليتأمل قول الرسول ﷺ : «واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك»^(٢) .

* * *

(١) أخرجه : البهقي (١٣/٩) ، وأورده السيوطي في «الدر المنشور» (١/٥٨٧) ، وفي «الإتقان» (ص ٢١٤) .

واسناده صحيح . انظر صحيحة علي بن أبي طالب : (ص ٧٢ - ٧٣) .

(٢) أخرجه : الإمام أحمد (١/٢٩٣، ٣٠٧) ، والترمذمي في (صفة القيامة ، باب «ولكن يا حنظلة ساعة وساعة» ، ٢٠٣/٨) - وقال : «حسن صحيح» .

وقوله: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةً النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ»^(١) الآية.

● الآية الثالثة قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ»: جار و مجرور خبر مقدم، و «من» تبعية.

قوله: «مَنْ يَقُولُ»: «من»: مبتدأ مؤخر، والمراد بهؤلاء: من لا يصل الإيمان إلى قراره قلبه؛ فيقول: آمنا بالله، لكنه إيمان متطرف؛ كقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنَّ أَصْبَاهُ خَيْرٌ أَطْمَانَ بِهِ وَإِنَّ أَصْبَاهُ فِتْنَةً أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ» [الحج: ١١]، «عَلَى حَرْفٍ»؛ أي: على طرف. فإذا امتحنه الله بما يُقدر عليه من إيذاء الأعداء في الله جعل فتنة الناس كعذاب الله.

قوله: «فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ»: «في»: للسببية؛ أي: بسبب الإيمان بالله وإقامة دينه. ويجوز أن تكون «في» للظرفية على تقدير: «إِذَا أُوذِي فِي شَرِعِ اللَّهِ»؛ أي: إيذاء في هذا الشرع الذي تمسك به.

قوله: «جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ»: «جعل»: ضئير، والمراد بالفتنة هنا الإيذاء، وسمى فتنة؛ لأن الإنسان يفتتن به، فيقصد عن سبيل الله؛ كما قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يُغُرُّوْ» [البروج: ١٠]، وإضافة الفتنة إلى الناس من باب إضافة المصدر إلى فاعله.

قوله: «كَعَذَابِ اللَّهِ»: ومعلوم أن الإنسان يفر من عذاب الله،

= وأخرجه أيضاً عبد بن حميد (٦٣٥)، والطبراني في «الكبير» (١٢٩٨٨، ١٢٩٨٩، ١١٢٤٣)، (١١٤١٦، ١١٤١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣١٤) و«أخبار أصفهان» (٢٠٤/٢).

وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ١٦١): «وبكل حال؛ فطريق حشن التي خرجها الترمذى حسنة جيدة». وانظر: «المشاكاة» (٣/١٤٥٩).

(١) سورة العنكبوت: الآية ١٠.

فيوافق أمره؛ فهذا يجعل فتنة الناس كعذاب الله؛ فيفتر من إيزائهم بموافقة أهوائهم وأمرهم جعلاً لهذه الفتنة كالعذاب؛ فحينئذ يكون قد خاف من هؤلاء كخوفه من الله؛ لأنَّه جعل إيزاءهم كعذاب الله، ففر منه بموافقة أمرهم؛ فالآية موافقة للترجمة.

وفي هذه الآية من الحكمة العظيمة، وهي ابتلاء الله للعبد لأجل أن يمحض إيمانه، وذلك على قسمين:

الأول: ما يقدره الله نفسه على العبد؛ كقوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَانَ يَهُ، وَإِنَّ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِيرًا الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» [الحج: ١١]، وقوله تعالى: «وَيَسِيرُ الظَّبَابُونَ الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتُمُوهُمْ مُضِيَّةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ» [البقرة: ١٥٥ - ١٥٦].

الثاني: ما يقدره الله على أيدي الخلق من الإيذاء امتحاناً واختباراً،
وذلك كالآية التي ذكر المؤلف.

وي بعض الناس إذا أصابته مصائب لا يصبر، فيكفر ويرتد أحياناً -
والعياذ بالله -، وأحياناً يكفر بما خالف فيه أمر الله - عز وجل - في موقفه
في تلك المصيبة؛ وكثير من الناس ينقص إيمانه بسبب المصائب نقصاً
عظيماً؛ فليكن المسلم على حذر؛ فالله حكيم يمتحن عباده بما يتبيّن به
تحقق الإيمان، قال تعالى: ﴿وَلَنُبْلُونَكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالْأَصَابِرِينَ وَنَتَّلِعُ لِأَخْارِكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

قوله: «الآية»: أي: إلى آخر الآية، وهي قوله تعالى: «وَلِئِنْ جَاءَ نَصْرٌ مِّنْ رَّبِّكَ لِيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ».

كانوا يدعون أن ما يحصل لهم من الإيذاء بسبب الإيمان، فإذا انتصر المسلمون قالوا: نحن معكم نريد أن يصيّنا مثل ما أصابكم من غنيمة وغيرها.

وقوله: «أَوْ لَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ»: قيل في مثل هذا السياق: إن الواو عاطفة على ممحوظ يقدر بحسب ما يقتضيه السياق. وقيل: إنها عاطفة على ما سبقها على تقدير أن الهمزة بعدها؛ أي: وأليس الله.

قوله: «أَعْلَمُ» مجرور بالفتحة؛ لأنّه ممنوع من الصرف للوصفيّة وزن الفعل.

فالله أعلم بما في صدور العالمين، أي بما في صدور الجميع؛ فالله أعلم بما في نفسك منك، وأعلم بما في نفس غيرك؛ لأنّ علم الله عام.

وكلمة «أَعْلَمُ»: اسم تفضيل، وقال بعض المفسرين ولا سيما المتأخرون منهم: «أَغْلَمُ» بمعنى عالم، وذلك فراراً من أن يقع التفضيل بين الخالق والمخلوق، وهذا التفسير الذي ذهبوا إليه كما أنه خلاف اللفظ؛ ففيه فساد المعنى؛ لأنك إذا قلت: أعلم بمعنى عالم، فإنّ كلمة عالم تكون للإنسان وتكون لله، ولا تدل على التفاضل؛ فالله عالم والإنسان عالم.

وأما تحريف اللفظ؛ فهو ظاهر، حيث حرفوا اسم التفضيل الدال على ثبوت المعنى وزيادة إلى اسم فاعل لا يدل على ذلك.

والصواب أن «أَغْلَمُ» على بابها، وأنها اسم تفضيل، وإذا كانت اسم تفضيل؛ فهي دالة دلالة واضحة على عدم تمثيل علم الخالق وعلم المخلوق، وأن علم الخالق أكمل.

عَنْ أَبِي سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ
أَنْ تُرْضِي النَّاسَ بِسَخْطِ اللَّهِ،

وقوله: «بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ»: المراد بالعالمين: كل من
سوى الله؛ لأنهم علم على خالقهم، فجميع المخلوقات دالة على
كمال الله وقدرته وريوبنته.

وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِنَفْسِكَ مِنْكَ وَمِنْ غَيْرِكَ؛ لعموم الآية.

وفي الآية تحذير من أن يقول الإنسان خلاف ما في قلبه، ولهذا لما
تختلف كعب بن مالك في غزوة تبوك قال للرسول ﷺ حين رجع: «إني
قد أُوتِيتَ جَدَلًا، ولو جلست إلى غيرك من ملوك الدنيا؛ لخرجت منهم
بعدر، لكن لا أقول شيئاً تعذرني فيه فيفضلني الله فيه»^(١).

الشاهد من الآية: قوله: «فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ
اللَّهِ»؛ فخاف الناس مثل خوف الله تعالى.

* * *

قوله: في حديث أبي سعيد: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ»: «من»:
للتبسيط، والضعف ضد القوة، ويقال: ضعف بفتح الضاد أو ضعف بضم
الضاد، وكلاهما بمعنى واحد؛ أي: من علامه ضعف اليقين.

قوله: «أَنْ تُرْضِي النَّاسَ بِسَخْطِ اللَّهِ»: «أنْ تُرْضِي»: اسم إن مؤخراً،
و«مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ»: خبرها مقدمًا والتقدير: إن إرضاء الناس بسخط الله
من ضعف اليقين.

(١) أخرجه: البخاري في (المغازي)، باب حديث كعب بن مالك، ١٧٦/٣، ومسلم في
(التوبه)، باب حديث توبه كعب، ٤/٢١٢٠).

وَأَن تَحْمَدُهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ،

قوله: «بسخط الله»: الباء للعوض، يعني: أي تجعل عوض إرضاء الناس سخط الله، فتستبدل هذا بهذا؛ فهذا من ضعف اليقين.

والبيقين أعلى درجات الإيمان، وقد يراد به العلم، كما تقول: تيقنت هذا الشيء، أي: علمته بيقينا لا يعتريه الشك، فمن ضعف اليقين أن ترضى الناس بسخط الله؛ إذ إنك خفت الناس أكثر مما تخاف الله، وهذا مما ابتنىت به الأمة الإسلامية اليوم؛ فتجد الإنسان يجيء إلى شخص في مدحه، وقد يكون خالياً من هذا المدح، ولا يُبيّن ما فيه من عيوب، وهذا من النفاق وليس من النصح والمحبة، بل النصح أن تبين له عيوبه ليتلافاها ويرحترز منها، ولا بأس أن تذكر له مسامده تشجيعاً إذا أمن في ذلك من الغرور.

قوله: «وَأَن تَحْمَدُهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ»: الحمد: وصف المحمود بالكمال مع المحبة والتعظيم. ولكنه هنا ليس بشرط المحبة والتعظيم؛ لأنه يشمل المدح.

و«رزق الله»: عطاء الله؛ أي: إذا أعطوك شيئاً حمدتهم ونسكت المُسبّب وهو الله، والمعنى: أن تجعل الحمد كله لهم متناصياً بذلك المسبّب، وهو الله؛ فالذي أعطاك سبب فقط، والمعطى هو الله، ولهذا قال النبي ﷺ: «إنما أنا قاسم، والله يعطي»^(١).

أما إن كان في قلبك أن الله هو الذي من عليك بسياق هذا الرزق، ثم شكرت الذي أعطاك؛ فليس هذا داخلاً في الحديث، بل هو من الشرع؛ لقوله ﷺ: «من صنع إليكم معرفة؛ فكافثوه، فإن لم تجدوا ما

(١) رواه: البخاري (كتاب فرض الخمس، ٣١١٦).

وَأَنْ تَذَمِّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ،

تكافونه به؛ فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه^(١).

إذن الحديث ليس على ظاهره من كل وجه؛ فالمراد بالحمد: أن تحمدهم الحمد المطلق ناسياً المُسَبِّب وهو الله - عز وجل -، وهذا من ضعف اليقين، لأنك نسيت المنعم الأصلي، وهو الله - عز وجل -، الذي له النعمة الأولى، وهو سمه أيضاً؛ لأن حقيقة الأمر أن الذي أعطاك هو الله، فالبشير الذي أعطاك هذا الرزق لم يخلق ما أعطاك، فالله هو الذي خلق ما بيده، وهو الذي عطف قلبه حتى أعطاك، أرأيت لو أن إنساناً له طفل، فأعطى طفله ألف درهم وقال له: أعطها فلاناً، فالذي أخذ الدرام يحمد الأب؛ لأنه لو حمد الطفل فقط لعَدَ هذا سفهًا؛ لأن الطفل ليس إلا مرسلًا فقط، وعلى هذا؛ فنقول: إنك إذا حمدتهم ناسيًا بذلك ما يجب لله من الحمد والثناء؛ فهو الذي من ضعف اليقين، أما إذا حمدتهم على أنهم سبب من الأسباب، وأن الحمد كله لله - عز وجل -؛ فهذا حق، وليس من ضعف اليقين.

قوله: «وَأَنْ تَذَمِّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ»: هذه عكس الأولى؛ فمثلاً: لو أن إنساناً جاء إلى شخص يوزع دراهم، فلم يعطه، فسببه

(١) أخرجه: أحمد (٢/٦٨، ٩٩، ١٢٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢١٦)، وأبو داود في «الزكاة»، باب عطية من سأل بالله، ٢/٣١٠)، والنسائي في «الزكاة»، باب من سأل بالله، ٥/٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٣٤٦٦)، وابن حبان (٢٠٧١)، والحاكم (١/٤١٢). وصححه على شرطهما ووافقه الذهبي -، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/٥٦)، والبيهقي (٤/١٩٩).

والحديث صحيحة الحافظ في «تخریج الأذکار»؛ كما في «الفتوحات الربانية» (٥/٢٥٠)، وحسنة السخاوي في «الفتوحات» (٧/١٢١).

إِنْ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرِئُ حِرْصًا حَرِيصًا، وَلَا يَرْدُدُ كَرَاهِيَّةً كَارِهًةً^(١).

وشتمه؛ فهذا من الخطأ لأن ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن. لكن من قصر بواجب عليه، فيُنَبَّهُ لأجل أنه قصر بالواجب لا لأجل أنه لم يعط؛ فلا يلزم من حيث القدر؛ لأن الله لو قدر ذلك لوجدت الأسباب التي يصل بها إليك هذا العطاء.

وقوله: «ما لم يؤتاك»: علامه جزمه حذف الباء، والمفعول الثاني ممحض؛ لأنه فضلة، والتقدير: ما لم يؤتوكه.

قوله: «إِنْ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرِئُ حِرْصًا حَرِيصًا وَلَا يَرْدُدُ كَرَاهِيَّةً كَارِهًةً»:
هذا تعليل؛ لقوله: «أَنْ تَحْمِدُهُمْ وَأَنْ تَذْمِنُهُمْ».

و «رزق الله»: عطاوه، لكن حرص الحريص من سببه بلا شك، فإذا بحث عن الرزق وفعل الأسباب؛ فإنه يكون فعل الأسباب الموجبة للرزق، لكن ليس المعنى أن هذا السبب موجب مستقل، وإنما الذي يرزق هو الله تعالى، وكم من إنسان يفعل أسباباً كثيرة للرزق ولا يرزق، وكم من إنسان يفعل أسباباً قليلة فيرزق، وكم من إنسان يأتيه الرزق بدون سعي، كما لو وجد ركازاً في الأرض أو مات له قريب غني يرثه، أو ما أشبه ذلك.

وقوله: «وَلَا يَرْدُدُ كَرَاهِيَّةً كَارِهًةً»: أي: أن رزق الله إذا قدر للعبد؛ فلن يمنعه عنه كراهيته كاره؛ فكم من إنسان حسده الناس، وحاولوا منع رزق الله فلم يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً.

* * *

(١) أخرجه: أبو نعيم في «الحلية» (٥/٤١، ١٠٦/١٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١/١٥٢، ١٥٣).

وقال: «محمد بن مروان ضعيف»، وقال الشيخ سليمان رحمه الله في «التيسير» (ص. ٤٩٠): «قلت: ضعيف، ومعناه صحيح».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَمَسَّ رِضاَ اللَّهِ بِسَخْطِ النَّاسِ؛ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ تَمَسَّ رِضاَ النَّاسِ بِسَخْطِ اللَّهِ؛ سَخْطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ»، رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ»^(١).

قوله: في حديث عائشة رضي الله عنها: «من التمس رضا الله بسخط الناس»: «التمس»: طلب، ومنه قوله ﷺ في ليلة القدر: «التمسوها في العشر»^(١).

قوله: «رضَا اللَّهُ»: أي: أسباب رضاه، **قوله:** «بسخط الناس»: الباء للبعوض؛ أي: إنه طلب ما يرضي الله ولو سخط الناس به بدلاً من هذا الرضا، وجواب الشرط: «رضي الله عنه وأرضي عنه الناس».

قوله: «رضي الله عنه وأرضي عنه الناس»: هذا ظاهر، فإذا التمس العبد رضا ربه بنية صادقة رضي الله عنه؛ لأنَّه أكرم من عبده، وأرضي عنه الناس، وذلك بما يلقى في قلوبهم من الرضا عنه ومحبته؛ لأنَّ القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

قوله: «وَمَنْ تَمَسَّ رِضاَ النَّاسِ بِسَخْطِ اللَّهِ»: «التمس»: طلب؛ أي: طلب ما يرضي الناس، ولو كان يسخط الله؛ فنتيجة ذلك أن يعامل بنقىض قصده، لهذا قال: «سَخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ»؛ فألقى في قلوبهم سخطه وكراهيته.

(١) أخرجه: ابن حبان بهذا اللفظ (١٥٤٢)، وأخرجه بنحوه: ابن المبارك في «الزهد» (١٩٩)، والترمذى في «الزهد»، باب من التمس رضا الله بسخط الناس، ٧/١٣٢، والبغوى في «شرح السنة» (١٤/٤١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/١١٨)، وابن حبان (١٥٤١).

(٢) أخرجه: البخارى في (فضل ليلة القدر، باب تحري ليلة القدر، ١/٦٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

المناسبة الحديث للترجمة

قوله: «ومن التمس رضا الناس بسخط الله»؛ أي: خوفاً منهم حتى يرضوا عنه؛ فقدم خوفهم على مخافة الله تعالى.

فيستفاد من الحديث ما يلي:

- ١ - وجوب طلب ما يرضي الله وإن سخط الناس؛ لأن الله هو الذي ينفع ويضر.
 - ٢ - أنه لا يجوز أن يتلمس ما يسخط الله من أجل إرضاء الناس كائناً من كان.
 - ٣ - إثبات الرضا والسخط لله على وجه الحقيقة، لكن بلا مماثلة للمخلوقين؛ لقوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ» [الشورى: ١١]، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وأما أهل التعطيل؛ فأنكروا حقيقة ذلك، قالوا: لأن الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام، وهذا لا يليق بالله، وهذا خطأ؛ لأنهم قاسوا سخط الله أو غضبه بغضب المخلوق، فنرد عليهم بأمرتين: بالمنع، ثم النقض:
- فالمنع: أن نمنع أن يكون معنى الغضب المضاف إلى الله - عز وجل - كغضب المخلوقين.

والنقض: فنقول للأشاعرة: أنتم أثبتتم الله - عز وجل - الإرادة، وهي ميل النفس إلى جلب منفعة أو دفع مضر، والرب عز وجل لا يليق به ذلك، فإذا قالوا: هذه إرادة المخلوق. نقول: والغضب الذي ذكرتكم هو غضب المخلوق. وكل إنسان أبطل ظواهر النصوص بأقىسة عقلية؛ فهذه الأقىسة باطلة لوجوه:

الأول: أنها تبطل دلالة النصوص، وهذا يقتضي أن تكون هي الحق، ومدلول النصوص باطل، وهذا ممتنع.

الثاني: أنه تقول على الله بغير علم؛ لأن الذي يبطل ظاهر النص يؤوله إلى معنى آخر؛ فيقال له: ما الذي أدراك أن الله أراد هذا المعنى دون ظاهر النص؟ ففيه تقول على الله في النفي والإثبات في نفي الظاهر، وفي إثبات ما لم يدل عليه دليل.

الثالث: أن فيه جنائية على النصوص، حيث اعتقد أنها دالة على التشبيه؛ لأنه لم يعطى إلا لهذا السبب؛ فيكون ما فهم من كتاب الله وسنة رسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه كفراً أو ضلالاً.

الرابع: أن فيها طعناً في الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه وخلفائه الراشدين؛ لأننا نقول: هذه المعانى التي صررت النصوص إليها هل الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه وخلفاؤه يعلمون بها أم لا؟

فإن قالوا: لا يعلمون؛ فقد اتهموهم بالقصور، وإن قالوا: يعلمون ولم يبنوها؛ فقد اتهموهم بالتقسيير. فلا تستوحش من نص دل على صفة أن تثبتها، لكن يجب عليك أن تجتنب أمرين هما:

التمثيل والتكييف؛ لقوله تعالى: «فَلَا تَصْرِيْبُوا لِلَّهِ الْأَمْتَالَ» [النحل: ٧٤]، قوله: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» [الإسراء: ٣٦] فإذا ثبت الله لنفسه وجهاً أو يدين؛ فلا تستوحش من إثبات ذلك؛ لأن الذي أخبر به عن نفسه أعلم بنفسه من غيره وأصدق قيلاً وأحسن حديثاً، وهو يريد لخلقـه الهدـية، وإذا ثبت رسوله ذلك له؛ فلا تستوحش من إثباتـه؛ لأنـه صلوات الله عليه وآله وسلامه:

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير آية (آل عمران).

الثانية : تفسير آية (براءة).

- أصدق الخلق.

- وأعلمهم بما يقول عن الله.

- وأبلغهم نطقاً وفصاحةً.

- وأنصح الخلق للخلق.

فمن أنكر صفة أثبتها الله لنفسه أو أثبتتها له رسوله، وقال: هذا تقشعر منه الجلود وتنكره القلوب؛ فيقال: هذا لا ينكره إلا إنسان في قلبه مرض، أما الذين آمنوا؛ فلا تنكره قلوبهم، بل تؤمن به وتطمئن إليه، ونحن لم نُكلِّف إلا بما بَلَغَنَا، والله ي يريد لعباده البيان والهدى، قال تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ لِبُيَّنَ لَكُمْ وَتَهْدِيَكُمْ سُنَّةَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» [النساء: ٢٦]؛ فهو لا يريد أن يعمي عليهم الأمر، فيقول: إنه يغضب وهو لا يغضب، ويقول: إنه يهروء وهو لا يهروء، هذا خلاف البيان.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير آية آل عمران: وهي قوله تعالى: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوِفُ أُولَئِكَمُ فَلَا يَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنُتمْ مُؤْمِنِينَ»، وسبق.

● الثانية : تفسير آية براءة: وهي قوله تعالى: «إِنَّمَا يَعْمَلُ مَسِيجَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْأَيُّوبَ الْآخِرِ وَقَاتَمَ الصَّلَاةَ وَكَانَ الْزَّكُورَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا

الثالثة : تفسير آية (العنكبوت).

الرابعة : أن اليقين يضعف ويقوى .

الخامسة : علامه ضعفه ، ومن ذلك هذه الثلاث .

السادسة : أن إخلاص الخوف لله من الفرائض .

السابعة : ذكر ثواب من فعله .

الثامنة : ذكر عقاب من تركه .

الله فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين ، وسبق .

● **الثالثة : تفسير آية العنكبوت :** وهي قوله تعالى : «وَمَنْ أَنَّا مِنْ يَقُولُ إِيمَانَكَ بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ» ، وقد تكلمنا على تفسيرها فيما سبق .

● **الرابعة : أن اليقين يضعف ويقوى :** تؤخذ من الحديث : «إن من ضعف اليقين . . .» الحديث .

● **الخامسة : علامه ضعفه ، ومن ذلك هذه الثلاث :** وهي : أن ترضى الناس بسخط الله ، وأن تحمدتهم على رزق الله ، وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله .

● **السادسة : أن إخلاص الخوف لله من الفرائض :** وتأخذ من قوله في الحديث : «من التمس . . .» الحديث ، ووجهه ترتيب العقوبة على من قدم رضا الناس على رضا الله تعالى

● **السابعة : ذكر ثواب من فعله :** وهو رضا الله عنه ، وأنه يرضي عنه الناس ، وهو العاقبة الحميده .

● **الثامنة : ذكر عقاب من تركه :** وهو أن يسخط الله عليه ويسخط عليه الناس ، ولا ينال مقصوده .

وخلصة الباب:

أنه يجب على المرء أن يجعل الخوف من الله فوق كل خوف، وأن لا يبالي بأحد في شريعة الله تعالى، وأن يعلم أن من التمس رضا الله تعالى وإن سخط الناس عليه؛ فالعقاب له، وإن التمس رضا الناس وتعلق بهم وأسخط الله؛ انقلبت عليه الأحوال، ولم ينل مقصوده، بل حصل له عكس مقصوده، وهو أن يسخط الله عليه ويُسخط عليه الناس.



بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:
«وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ»^(١).

المناسبة هذا الباب لما قبله

هي أن الإنسان إذا أفرد الله - سبحانه - بالتوكل؛ فإنه يعتمد عليه في حصول مطلوبه وزوال مكروره، ولا يعتمد على غيره.

والتوكل: هو الاعتماد على الله - سبحانه وتعالى - في حصول المطلوب ودفع المكرور، مع الثقة به وفعل الأسباب المأذون فيها، وهذا أقرب تعريف له، ولا بد من أمرين:

الأول: أن يكون الاعتماد على الله اعتماداً صادقاً حقيقةً.

الثاني: فعل الأسباب المأذون فيها.

فمن جعل أكثر اعتماده على الأسباب؛ نقص توكله على الله، ويكون قد أحرا في كفاية الله؛ فكأنه جعل السبب وحده هو العمدة فيما يصبو إليه من حصول المطلوب وزوال المكرور.

ومن جعل اعتماده على الله ملغياً للأسباب؛ فقد طعن في حكمة الله؛ لأن الله جعل لكل شيء سبباً، فمن اعتمد على الله اعتماداً

(١) سورة المائدة: الآية ٢٣

مجرداً؛ كان قادحاً في حكمة الله؛ لأن الله حكيم، يربط الأسباب بمحسباتها، كمن يعتمد على الله في حصول الولد وهو لا يتزوج.

والنبي ﷺ أعظم المتكلمين، ومع ذلك كان يأخذ بالأسباب؛ فكان يأخذ الزاد في السفر، ولما خرج إلى أحد ظاهر بين درعين؛ أي: لبس درعين اثنين^(١)، ولما خرج مهاجراً أخذ من يدله الطريق^(٢)، ولم يقل سأذهب مهاجراً وأتوكل على الله، ولن أصطحب معي من يدلني الطريق، وكان ﷺ يتقي الحر والبرد، ولم ينقص ذلك من توكله.

ويذكر عن عمر رضي الله عنه أنه قدِّم ناساً من أهل اليمن إلى الحج بلا زاد، فجيء بهم إلى عمر، فسألهم، فقالوا: نحن المتكلمون على الله. فقال: لستم المتكلمين، بل أنتم المتواكلون.

والتوكل نصف الدين، ولهذا نقول في صلاتنا: «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» [الفاتحة: ٥]؛ فنطلب من الله العون اعتماداً عليه سبحانه بأنه سيعينا على عبادته.

وقال تعالى: «فَاعْبُدُهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ» [هود: ١٣٣]، وقال تعالى: «عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أَنْتَبُ» [هود: ٨٨]، ولا يمكن تحقيق العبادة إلا بالتوكل؛ لأن الإنسان لو وُكل إلى نفسه وُكل إلى ضعف وعجز، ولم يتمكن من القيام بالعبادة؛ فهو حين يعبد الله يشعر أنه متوكلاً على الله، فينال بذلك أجر العبادة وأجر التوكل، ولكن الغالب عندنا ضعف التوكل،

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤٤٩/٢)، وأبو داود في (الجهاد)، باب في لبس الأدرع، (٧١/٣)، ولم يجزم سفيان بسماعه هذا الحديث.

(٢) أخرجه البخاري في (الإجارة)، باب استئجار المشركين، (١٣٠/٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وأننا لا نشعر حين نقوم بالعبادة أو العادة بالتوكل على الله والاعتماد عليه في أن ننال هذا الفعل، بل نعتمد في الغالب على الأسباب الظاهرة ونسى ما وراء ذلك؛ فيقوتنا ثواب عظيم، وهو ثواب التوكل، كما أنها لا تؤرق إلى حصول المقصود كما هو الغالب، سواء حصل لنا عوارض توجب انقطاعها أو عوارض توجب نقصها.

والتوكل ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: توكل عبادة وخصوص، وهو الاعتماد المطلق على من توكل عليه، بحيث يعتقد أن بيده جلب النفع ودفع الضر؛ فيعتمد عليه اعتماداً كاملاً، مع شعوره بافتقاره إليه؛ فهذا يجب إخلاصه لله تعالى، ومن صرفه لغير الله؛ فهو مشرك شركاً أكبر؛ كالذين يعتمدون على الصالحين من الأموات والغائبين، وهذا لا يكون إلا من يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفياً في الكون، فيعتمد عليهم في جلب المنافع ودفع المضار.

الثاني: الاعتماد على شخص في رزقه ومعاشه وغير ذلك، وهذا من الشرك الأصغر، وقال بعضهم: من الشرك الخفي، مثل اعتماد كثير من الناس على وظيفته في حصول رزقه، ولهذا تجد الإنسان يشعر من نفسه أنه معتمد على هذا اعتماد افتقار؛ فتجد في نفسه من المحاباة لمن يكون هذا الرزق عنده ما هو ظاهر؛ فهو لم يعتقد أنه مجرد سبب، بل جعله فوق السبب.

الثالث: أن يعتمد على شخص فيما فرض إليه التصرف فيه، كما لو وكلت شخصاً في بيع شيء أو شرائه، وهذا لا شيء فيه؛ لأنه اعتمد عليه وهو يشعر أن المنزلة العليا له فوقه؛ لأنه جعله نائباً عنه، وقد وكل

النبي ﷺ علي بن أبي طالب أن يذبح ما بقي من هديه^(١)، ووكل أبا هريرة على الصدقة^(٢)، ووكل عروة بن الجعد أن يشتري له أضحية^(٣)، وهذا بخلاف القسم الثاني لأنه يشعر بالحاجة إلى ذلك، ويرى اعتماده على المُتَوَكِّل عليه اعتماد افتقار.

ومما سبق يتبيّن أن التوكل من أعلى المقامات، وأنه يجب على الإنسان أن يكون مصطحبًا له في جميع شؤونه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «ولا يكون للمعطلة أن يتوكلا على الله ولا للمعتزلة القدرة»؛ لأن المعطلة يعتقدون انتفاء الصفات عن الله تعالى، والإنسان لا يعتمد إلا على من كان كامل الصفات المستحقة لأنه يعتمد عليه.. وكذلك القدرة؛ لأنهم يقولون: إن العبد مستقل بعمله، والله ليس له تصرف في أعمال العباد.

ومن ثم نعرف أن طريق السلف هو خير الطرق، وبه تكمل جميع العبادات وتتم به جميع أحوال العابدين.

* * *

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب أربع آيات، أولها ما جعله ترجمة للباب، وهي:

قوله تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ فَتُوكِلُوا»؛ «عَلَى اللَّهِ» متعلقة بقوله: «فَتَوَكَّلُوا»، وتقدير المعمول يدل على الحصر؛ أي: على الله لا على غيره، «فَتَوَكَّلُوا»؛ أي: اعتمدوا.

(١) أخرجه: مسلم في (الحج)، باب حجة النبي ﷺ، ٨٩٢/٢ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (الوِكَالَة)، ٢٣١١.

(٣) أخرجه: البخاري في (المناقب)، باب حدثنا محمد بن العثني ، ٥٣٩/٢.

وَقَوْلُهُ: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ»^(١) الآية.

والفاء لتحسين اللفظ وليس عاطفة؛ لأن في الجملة حرف عطف وهو الواو، ولا يمكن أن نعطف الجملة بعاطفين؛ فتكون لتحسين اللفظ؛ كقوله تعالى: «بِلِ اللَّهِ فَأَغْبُدُ» [الزمر: ٦٦]، والتقدير: «بل الله اعبد».

قوله: «إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ»؛ «إن»: شرطية، وفعل الشرط «كُنْتُمْ»، وجوابه قيل: إنه محدوف دل عليه ما قبله، وتقدير الكلام: إن كنتم مؤمنين فتوكلوا، وقيل: إنه في مثل هذا التركيب لا يحتاج إلى جواب اكتفاء بما سبق؛ فيكون ما سبق بأنه فعل معلق بهذا الشيء، وهذا أرجح؛ لأن الأصل عدم الحذف.

وقول أصحاب موسى في هذه الآية يفيد أن التوكل من الإيمان ومن مقتضياته، كما لو قلت: إن كنت كريما فأكرم الضيف. فيقتضي أن إكرام الضيف من الكرم.

وهذه الآية تقتضي انتفاء كمال الإيمان بانتفاء التوكل على الله؛ إلا إن حصل اعتماد كلي على غير الله؛ فهو شرك أكبر يتنافي له الإيمان كله.

* * *

● **الآية الثانية قوله تعالى:** «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ»؛ «إِنَّمَا»: أداة حصر، والحصر هو إثبات الحكم في المذكور ونفيه عمما عداه، والمعنى: ما المؤمنون إلا هؤلاء. وذكر الله في هذه الآية وما بعدها خمسة أوصاف: أحدها: قوله: «الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ»؛ أي: خافت لما

فيها من تعظيم الله تعالى، مثال ذلك: رجل هم بمعصية، فذكر الله أو ذكر به، وقيل له: اتق الله. فإن كان مؤمناً، فإنه سيخاف، وهذا هو علامه الإيمان.

الوصف الثاني: قوله: «وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا زَادُوهُمْ إِيمَانًا»؛ أي: تصدقها وامتثالاً، وفي هذا دليل على أن الإنسان قد ينتفع بقراءة غيره أكثر مما ينتفع بقراءة نفسه كما أمر الرسول ﷺ عبد الله بن مسعود أن يقرأ عليه، فقال: كيف أقرأ عليك وعليك أنزل؟ فقال: «إنني أحب أن أسمعه من غيري». فقرأ عليه من سورة النساء حتى بلغ قوله تعالى: «فَكَيْفَ إِذَا حِشَنا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدٌ وَحِشَنا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا» [النساء: ٤١]. قال: «حسبك». فنظرت؛ فإذا عيناه تذرفان^(١).

الوصف الثالث: قوله: «وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»؛ أي: يعتمدون على الله لا على غيره، وهم مع ذلك يعملون الأسباب، وهذا هو الشاهد.

الوصف الرابع: قوله: «الَّذِينَ يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ»؛ أي: يأتون بها مستقيمة كاملة، والصلة: اسم جنس تشمل الفرائض والنواقل.

الوصف الخامس: قوله: «وَمَمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ».

«من» للتبييض؛ فيكون الله يمدح من أنفق بعض ماله لا كله، أو تكون لبيان الجنس؛ فيشمل الثناء من أنفق البعض ومن أنفق الكل، والصواب: أنها لبيان الجنس، وأن من أنفق الكل يدخل في الثناء إذا توكل

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب «فَكَيْفَ إِذَا حِشَنا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ»، ٣/٢١٧، ومسلم في (صلاة المسافرين)، باب فضل استئناع القرآن، ١/٥٥١.

وقوله: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ حَسْبُكُ اللَّهُ...»^(١) الآية.

على الله تعالى في أن يرزقه وأهله كما فعله أبو بكر^(٢)، أما إن كان أهله في حاجة أو كان المُنْفَق عليه ليس بحاجة ماسة تستلزم إنفاق المال كله؛ فلا ينبغي أن ينفق ماله كله.

* * *

● الآية الثالثة قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ»: المراد به الرسول ﷺ يخاطب الله رسوله بوصف النبوة أحياناً وبوصف الرسالة أحياناً، فحينما يأمره أن يبلغ يناديه بوصف الرسالة، وأما في الأحكام الخاصة؛ فالغالب أن يناديه بوصف النبوة، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ» [التحريم: ١]، وقال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ» [الطلاق: ١].

و «النَّاسُ»: فعال بمعنى مفعَل بفتح العين ومفعَل بكسرها؛ أي: مُنبأً، ومُشَبَّه؛ فالرسول ﷺ منبأً من قبل الله، ومنبئ لعباد الله.

قوله: «حَسْبُكَ اللَّهُ»: أي: كافيك، والحسب: الكافي، ومنه قوله: أعطي درهماً ححسب، وحسب خبر مقدم، ولفظ الجلالة مبتدأ مؤخر، والمعنى: ما الله إلا حسبك، ويجوز العكس؛ أي: أن تكون حسب مبتدأ للفظ الجلالة خبره، ويكون المعنى: ما حسبك إلا الله، وهذا أرجح.

(١) سورة الأنفال: الآية ٦٤.

(٢) أخرجه: أبو داود في (الزكاة)، باب الرخصة في ذلك - أي: خروج الرجل من ماله -، /٢ (٣١٣)، والترمذني في (المتاقب)، باب الصديق ينفق كل ماله، ٩/٧٧، والدارمي (٣٩١/١). وقال الترمذني: «حسن صحيح».

وأخرجه: الإمام أحمد في (فضائل الصحابة)، من طريق آخر، ١/٤٦٠.

قوله: «وَمَنْ أَبْعَدَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» : «من» : اسم موصول مبنية على السكون، وفي عطفها رأيان لأهل العلم: قيل: حسبك الله، وحسبك من ابعاك من المؤمنين؛ فإذا «من» معطوفة على لفظ الجلالة لأنه أقرب، ولو كان العطف على الكاف في (حسبك)، لوجب إعادة الجار، وهذا كقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي أَيْدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ» [الأنفال: ٦٢]؛ فالله أيد رسوله بالمؤمنين، فيكونون حسناً له هنا كما كان الله حسناً له. وهذا ضعيف، والجواب عنه من وجوه:

أولاً: قولهم: عطف عليه لكونه أقرب ليس ب الصحيح؛ فقد يكون العطف على شيء سابق، حتى إن النحوين قالوا: إذا تعددت المعطوفات يكون العطف على الأول.

ثانياً: قولهم: لو عطف على الكاف لوجب إعادة الجار، وال الصحيح أنه ليس بلازم، كما قال ابن مالك:

وليس عندي لازماً إذ قد أتى في التأثر والنظم الصحيح مثبتاً ثالثاً: استدلالهم بقوله تعالى: «هُوَ الَّذِي أَيْدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ». فالتأيد لهم غير كونهم حسبة؛ لأن معنى كونهم حسبة أن يعتمد عليهم، ومعنى كونهم يؤيدونه أي ينتصرون مع استقلاله بنفسه، وبينهما فرق.

رابعاً: أن الله - سبحانه - حينما يذكر الحسب بخلصه لنفسه، قال تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضِيُوا مَا مَأْتَهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ سَيِّئَتِنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ» [التوبه: ٥٩]؛ ففرق بين الحسب والإيتاء، وقال تعالى: «قُلْ حَسِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ» [الزمر: ٣٨]، فكما أن التوكل على غير الله لا يجوز؛ فكذلك الحسب لا يمكن أن يكون غير الله

وقوله: «وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ»^(١). الآية.

حسباً، فلو كان؛ لجاز التوكل عليه، ولكن الحسب هو الله، وهو الذي عليه يتوكل المتوكلون.

خامساً: أن في قوله: «وَمَن أَتَبَعَكَ» ما يمنع أن يكون الصحابة حسباً للرسول ﷺ، وذلك لأنهم تابعون؛ فكيف يكون التابع حسباً للمتبوع؟! هذا لا يستقيم أبداً؛ فالصواب أنه معطوف على الكاف في قوله: «حَسْبُكَ»؛ أي: وحسب من اتبعك من المؤمنين، فتوكلوا عليه جميعاً أنت ومن اتبعك.

* * *

● الآية الرابعة قوله تعالى: «وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ»:
جملة شرطية تفيد بمنطقها أن من يتوكل على الله، فإن الله يكفيه مهماته ويسير له أمره؛ فالله حسنه، ولو حصل له بعض الأذية، فإن الله يكفيه الأذى، والرسول ﷺ سيد المتوكلين، ومع ذلك يصيبه الأذى ولا تحصل له المضرة؛ لأن الله حسنه؛ فالنتيجة لمن اعتمد على الله أن يكفيه ربه المؤونة.

والآية تفيد بمفهومها أن من توكل على غير الله خذل؛ لأن غير الله لا يكون حسناً كما تقدم، فمن توكل على غير الله تخلى الله عنه، وصار موكلاً إلى هذا الشيء ولم يحصل له مقصوده، وابتعد عن الله بمقدار توكله على غير الله.

* * *

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: «**حَسَبْنَا اللَّهُ وَنَعْمَ الْوَكِيلُ**»؛
 قالَهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ أَقْيَى فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 حِينَ قَالُوا لَهُ: «**إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَنًا**»^(١)
 الآية. رواه البخاري والنسائي^(٢).

قوله في أثر ابن عباس رضي الله عنهمَا: «قالها محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين
 قالوا له: «**إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ**».

وهذا في نص القرآن لما انصرف أبو سفيان من أحد أراد أن يرجع
 إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه ليقضي عليهم بزعمه، فلقي راكباً، فقال لهم: إلى
 أين تذهبون؟ قالوا: نذهب إلى المدينة. فقال: بلغوا محمداً وأصحابه أنا
 راجعون إليهم فقاضون عليهم. فجاء الركب إلى المدينة. بلغوه؛ فقال
 رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن معه: حسبنا الله ونعم الوكيل. وخرجوا في نحو
 سبعين راكباً، حتى بلغوا حمراء الأسد، ثم إن أبا سفيان تراجع عن رأيه
 وانصرف إلى مكة، وهذا من كفاية الله لرسوله وللمؤمنين؛ حيث اعتمدوا
 عليه تعالى.

قوله: «قال لهم الناس»: أي: الركب.

قوله: «**إِنَّ النَّاسَ**»: أي: أبا سفيان ومن معه، وكلمة الناس هنا
 يمثل بها الأصوليون للعام الذي أريد به الخصوص.

قوله: «**حَسَبْنَا**»: أي: كافينا، وهي مبتدأ ولفظ الجلالة خبره.

قوله: «**وَنَعْمَ الْوَكِيلُ**»: «نعم»: فعل ماضٍ، «**الْوَكِيلُ**»:

(١) سورة آل عمران: الآية ١٧٣.

(٢) أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب تفسير سورة آل عمران، ٣/٢١١)، ولعله في «سنن
 النسائي الكبير».

فاعل، والمخصوص محدوف تقديره: هو؛ أي: الله، والوكيل: المُعْتَمَد عليه سبحانه، والله - سبحانه - يطلق عليه اسم وكيل، وهو أيضاً مُوكِّل، والوكيل في مثل قوله تعالى: «وَيَقْرَئُ الْوَكِيلُ»، قوله تعالى: «وَكَفَرَ بِاللهِ وَكَيْلًا» [النساء: ٨١]، وأما الموكِّل؛ ففي مثل قوله تعالى: «إِن يَكُفَّرُ بِهَا هُوَ لَا يَقْدِرُ وَكَلَّا إِنَّمَا لَيَسُوا بِهَا إِنْكَافِرِينَ» [الأనعام: ٨٩].

وليس المراد بالتوكيل هنا إنابة الغير فيما يحتاج إلى الاستنابة فيه؛ فليس توكيله سبحانه من حاجة له، بل المراد بالتوكيل الاستخلاف في الأرض لينظر كيف يعملون.

وقول ابن عباس رضي الله عنهم: «إن إبراهيم قالها حين ألقى في النار» قول لا مجال للرأي فيه؛ فيكون له حكم الرفع. وابن عباس ممن يروي عن بنى إسرائيل؛ فيحتمل أنه أخذه منهم، ولكن جزمه بهذا، وقرنه لما قاله الرسول ﷺ مما يبعد أن يكون أخذه من بنى إسرائيل.

الشاهد من الآية: قوله تعالى: «وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَيَقْرَئُ الْوَكِيلُ»؛ حيث جعلوا حسبهم الله وحده.

* (تنبيه):

قولنا: «وابن عباس ممن يروي عن بنى إسرائيل» قول مشهور عند علماء المصطلح، لكن فيه نظر؛ فإن ابن عباس رضي الله عنهم ممن ينكر الأخذ عن بنى إسرائيل؛ ففي «صحيح البخاري» (٢٩١ / ٥ - فتح) أنه قال: «يا معاشر المسلمين! كيف تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذي أنزل على نبيه ﷺ أحدث الأخبار بالله تقرؤونه لم يُثبت، وقد حدثكم الله أن أهل الكتاب بَدَلُوا ما كتب الله وغيروا بأيديهم الكتاب؟! فقالوا: هذا من

● فيه مسائل :

الأولى: أن التَّوْكِلَ مِنَ الْفَرَائِضِ.

الثانية: أَنَّهُ مِنْ شُرُوطِ الإِيمَانِ.

الثالثة: تَفْسِيرُ آيَةِ (الأنفال).

الرابعة: تَفْسِيرُ الآيَةِ فِي آخرِهَا.

عند الله ليشتروا به ثمنا قليلاً؛ أفلأ ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسائلتهم؟! ولا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم».

فيه مسائل :

● الأولى: أن التَّوْكِلَ مِنَ الْفَرَائِضِ: ووجهه أن الله عَلَقَ الإِيمَانَ بالتوكل في قوله تعالى: «وَعَلَى اللَّهِ فَتُوكِلُوا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ»، وسبق تفسيرها.

● الثانية: أنه من شروط الإيمان: تؤخذ من قوله تعالى: «إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ»: وسبق تفسيرها.

● الثالثة تفسير آية الأنفال: وهي قوله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ ...» الآية، والمراد بالإيمان هنا الإيمان الكامل، وإلا، فالإنسان يكون مؤمناً وإن لم يتصرف بهذه الصفات، لكن معه مطلق الإيمان، وقد سبق تفسير ذلك.

● الرابعة: تفسير الآية في آخرها؛ أي: آخر الأنفال: وهي قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ حَسِبُوكُمْ اللَّهَ وَمَنْ أَتَبَعَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»؛ أي: حَسِبُوكُمْ وَحَسِبُ من اتبعك من المؤمنين، وهذا هو الراجح على ما سبق.

الخامسة: تفسير آية (الطلاق).

السادسة: عظيم شأن هذه الكلمة، وأنها قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام ومحمد بن عبد الله في الشدائدين.

• الخامسة: تفسير آية الطلاق: وهي قوله تعالى: ﴿وَمَن يَوْكِلْ عَلَيْهِ فَهُوَ حَمْبِلُهُ﴾، وقد سبق تفسيرها.

• السادسة: عظم شأن هذه الكلمة، وأنها قول إبراهيم عليه السلام ومحمد بن عبد الله في الشدائدين: يعني قول: ﴿حَسَبَنَا اللَّهُ وَيَقْرَئُ الْوَكِيلُ﴾.

وفي الباب مسائل غير ما ذكره المؤلف، منها:

زيادة الإيمان؛ لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ثُلِيتَ عَلَيْهِمْ أَيْنَثُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾.

ومنها: أنه عند الشدائدين ينبغي للإنسان أن يعتمد على الله مع فعل الأسباب؛ لأن الرسول ﷺ وأصحابه قالوا ذلك عندما قيل لهم: إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهם، ولكنهم فرّضوا الأمر إلى الله، وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل.

ومنها: أن اتباع النبي ﷺ مع الإيمان سبب لكتفافه الله للعبد.

بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى

﴿أَفَأَمْنَا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَسِرُونَ﴾^(١).

هذا الباب اشتمل على موضوعين:

الأول: الأمان من مكر الله.

والثاني: القنوط من رحمة الله.. وكلاهما طرفا نقىض.

واستدل المؤلف للأول بقوله تعالى: ﴿أَفَأَمْنَا﴾. الضمير يعود على أهل القرى؛ لأن ما قبلها قوله تعالى: ﴿أَفَأَمَنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيهِمْ بَأْسَنَا يَبْتَأْنَا وَهُمْ نَائِمُونَ﴾^(٢) أو أَمَنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيهِمْ بَأْسَنَا صَحَىٰ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾^(٣) ﴿أَفَأَمْنَا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٧، ٩٨، ٩٩].

فقوله: ﴿وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ يدل على كمال الأمان لأنهم في بلادهم، وأن الخائف لا ينام، وقوله: ﴿صَحَىٰ وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ يدل أيضاً على كمال الأمان والرخاء وعدم الضيق؛ لأنه لو كان عندهم ضيق في العيش لذهبوا يطلبون الرزق والعيش وما صاروا في الضحي - في رابعة النهار - يلعبون. والاستفهامات هنا كلها للإنكار والتعجب من حال هؤلاء؛ فهم نائمون وفي رغد، ومقيرون على معاصي الله وعلى اللهو، ذاكرون لترفهم، غافلون عن ذكر خالقهم؛ فهم في الليل نائم، وفي النهار لعب، وبين الله -

(١) سورة الأعراف: الآية ٩٩.

عز وجل - أن هذا من مكره بهم، وللهذا قال: «أَفَأَمْنَا مَكْرَ اللَّهِ»، ثم ختم الآية بقوله: «فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ» فالذى يَأْمُنُ الله عليه بالنعم والرُّغْد والتُّرْف وهو مقيم على معصيته يظن أنه رابح وهو في الحقيقة خاسر.

إِنَّمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ أَطْعَمَكَ مِنْ جُوعٍ، وَآمَنَكَ مِنْ خُوفٍ، وَكَسَاكَ مِنْ عَرِيٍّ؛ فَلَا تَظْنُ أَنَّكَ رَابِحٌ وَأَنْتَ مَقِيمٌ عَلَى مُعْصِيَةِ اللَّهِ، بَلْ أَنْتَ خَاسِرٌ؛ لِأَنَّهُ هَذَا مِنْ مَكْرَ اللَّهِ بِكَ.

قوله: «إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ»: الاستثناء للحصر، وذلك لأن ما قبله مُفْرَغٌ له؛ فالقوم فاعل، والخاسرون صفتهم.

وفي قوله تعالى: «أَفَأَمْنَا مَكْرَ اللَّهِ» دليل على أن الله مكرًا، والمكر هو: التوصل إلى الإيقاع بالخصم من حيث لا يشعر، ومنه ما جاء في الحديث: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»^(١).

فإن قيل: كيف يوصف الله بالمكر مع أن ظاهره أنه مذموم؟

قيل: إن المكر في محله محمود يدل على قوة الماكر، وأنه غالباً على خصميه، ولذلك لا يوصف الله به على الإطلاق؛ فلا يجوز أن تقول: إن الله ماكر، وإنما تذكر هذه الصفة في مقام تكون فيه مدحًا، مثل قوله تعالى: «وَيَمْكُرُونَ وَيَنْكُرُ اللَّهَ» [الأناشيد: ٣٠]، وقال تعالى: «وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَتَعْرُونَ» [النمل: ٥٠]، ومثل قوله تعالى: «أَفَأَمْنَا مَكْرَ اللَّهِ» [الأعراف: ٩٩]، ولا تنفي عنه هذه الصفة على

(١) أخرجه البخاري في (الجهاد)، باب الحرب خدعة، ٢/٣٦٦، ومسلم في (الجهاد)، باب جواز الخداع في الحرب، ٣/١٣٦٢؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وقوله : «وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الصَّالِحُونَ»^(١)

سبيل الإطلاق، بل إنها في المقام التي تكون مدحًا يوصف بها وفي المقام التي لا تكون مدحًا لا يوصف بها. وكذلك لا يسمى الله بها؛ فلا يقال: إن من أسماء الله الماكرون.

وأما الخيانة؛ فلا يوصف الله بها مطلقا لأنها ذم بكل حال؛ إذ إنها مكر في موضع الائتمان، وهو مذموم، قال تعالى: «وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ حَانُوا اللَّهُ مِن قَبْلِ فَأَنْكَنَ مِنْهُمْ» [الأفال: ٧١]، ولم يقل: فخانهم.

وأما الخداع؛ فهو كالمكر يوصف الله به حيث يكون مدحًا؛ لقوله تعالى: «إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ يَجْنِدُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَلِدُ عُمُومَهُ» [النساء: ١٤٢]، والمكر من الصفات الفعلية؛ لأنها تتعلق بمشيئة الله - سبحانه - .

* ويستفاد من هذه الآية :

١ - الحذر من النعم التي يجلبها الله للعبد لثلا تكون استدراجاً؛ لأن كل نعمة فللها عليك وظيفة شكرها، وهي القيام بطاعة المنعم، فإذا لم تقم بها مع توافر النعم؛ فاعلم أن هذا من مكر الله.

٢ - تحريم الأمان من مكر الله، وذلك لوجهين:

الأول: أن الجملة بصيغة الاستفهام الدال على الإنكار والتعجب.

الثاني: قوله تعالى: «فَلَا يَأْمُنُ مَكْرُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَسِرُونَ».

* * *

الموضوع الثاني مما اشتمل عليه هذا الباب القنوط من رحمة الله.. واستدل المؤلف له بقوله تعالى: «وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ».

«من»: اسم استفهام؛ لأن الفعل بعدها مرفوع، ثم إنها لم يكن لها جواب، والقنوط: أشد اليأس؛ لأن الإنسان يقنط ويُبعد الرجاء والأمل، بحيث يستبعد حصول مطلوبه أو كشف مكروره.

قوله: «من رَحْمَةِ رَبِّهِ»: هذه رحمة مضافة إلى الفاعل ومفعولها محدود، والتقدير (من رحمة رب إياه).

قوله: «إِلَّا الظَّالُوتُ»: إلا: أداة حصر؛ لأن الاستفهام في قوله: «وَمَن يَقْنَطُ» مراد به النفي، و«الظَّالُوتُ» فاعل يقنط.

والمعنى لا يقنط من رحمة الله إلا الضالون، والضال: فاقد الهدایة، التائه الذي لا يدرى ما يجب لله سبحانه، مع أنه سبحانه قريب الغير، ولهذا جاء في الحديث: «عجب ربنا من قنوط عباده، وقرب غيره؛ ينظر إليكم أزلين قنطين، فيظل يضحك يعلم أن فرجكم قريب»^(١).

وأما معنى الآية؛ فإن إبراهيم عليه السلام لما بشرته الملائكة بغلام عليم قال لهم: «أَبْشِرْتُمُونِي عَلَىٰ أَنَّ مَسِئَةَ الْكَبَرِ فِيمَ تُبَشِّرُونَ ﴿٦٥﴾ قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الظَّالُوتُ» [الحجر: ٥٤ - ٥٦].

فالقنوط من رحمة الله لا يجوز؛ لأنه سوء ظن بالله - عز وجل -، وذلك من وجهين:

الأول: أنه طعن في قدرته سبحانه؛ لأن من علِمَ أن الله على كل شيء قادر لم يستبعد شيئاً على قدرة الله.

(١) أخرجه: أحمد (١٢، ١١/٤)، وابن ماجه في (المقدمة، ١/٦٤). وقال في «الزوائد» (١/٦٤): «وأكيد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقى رجاله احتاج بهم مسلم».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئلَ عَنِ الْكَبَائِرِ؟

الثاني: أنه طعن في رحمته سبحانه؛ لأن من علم أن الله رحيم لا يستبعد أن يرحمه الله - سبحانه -، ولهذا كان القاطن من رحمة الله ضالاً. ولا ينبغي للإنسان إذا وقع في كربة أن يستبعد حصول مطلوبه أو كشف مكرهه، وكم من إنسان وقع في كربة وظن أن لا نجاة منها، فنجاه الله - سبحانه -: إما بعمل صالح سابق مثل ما وقع ليونس عليه السلام، قال تعالى: «فَلَوْلَا أَنَّمَا كَانَ مِنَ الْمُسَيَّحِينَ ﴿١٤٤﴾ لَلَّذِي فِي بَطْنِهِ إِنْ يَوْمَ يُبْعَثَرُونَ» [الصافات: ١٤٤]، أو بعمل لاحق، وذلك كدعاء الرسول ﷺ يوم بدر^(١) وليلة الأحزاب^(٢)، وكذلك أصحاب الغار^(٣). وتبيّن مما سبق أن المؤلف رحيم الله أراد أن يجمع الإنسان في سيره إلى الله تعالى بين الخوف فلا يأمن مكر الله، وبين الرجاء فلا يقنط من رحمته؛ فالآمن من مكر الله ثلم في جانب الخوف، والقنوط من رحمته ثلم في جانب الرجاء.

* * *

قوله في حديث ابن عباس رضي الله عنهمَا: «أَن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئلَ عَنِ الْكَبَائِرِ»: جمع كبيرة، والمراد بها: كبار الذنوب، وهذا السؤال يدل على أن الذنوب تنقسم إلى صغار وكبار، وقد دل على ذلك القرآن، قال تعالى: «إِن تَعْتَبِرُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكَفَّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ»

(١) أخرجه: البخاري في (المغازي، باب قصة عروة، ٨٣/٣)، ومسلم في (الجهاد، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، ١٣٨٣/٣).

(٢) أخرجه: البخاري في (المغازي، باب غزوة الخندق، ١١٨/٣)، ومسلم في (الجهاد، باب استحباب الدعاء بالنصر، ١٣٦٣/٣).

(٣) أخرجه: البخاري في (البيوع، باب إذا اشتري شيئاً لغيره، ١١٦/٢)، ومسلم في (الذكر والدعاء، باب قصة أصحاب الغار، ٢٠٩٩/٤).

«النساء: ٣١»، وقال تعالى: «أَلَّاَذِينَ يَجْتَبِيُونَ كَثِيرٌ الْأَثِيرُ وَالْفَوَاحِشُ» [النجم: ٣٢]، والكبار ليسوا على درجة واحدة؛ فبعضها أكبر من بعض.

واختلف العلماء: هل هي معدودة أو محدودة؟ فقال بعض أهل العلم: إنها معدودة، وصار يعددها ويتبع النصوص الواردة في ذلك.

وقيل: إنها محدودة، وقد حدّها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله؛ فقال: «كل ما رُتب عليه عقوبة خاصة، سواء كانت في الدنيا أو الآخرة، سواء كانت بقوات محبوب أو بحصول مكروره»، وهذا واسع جداً يشمل ذنوبًا كثيرة. ووجه ما قاله: أن المعاصي قسمان:

قسم نهي عنه فقط ولم يذكر عليه وعيد؛ فعقوبة هذا تأتي بالمعنى العام للعقوبات، وهذه المعصية مكفرة بفعل الطاعات؛ كقوله عليه السلام: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان كفارة لما بينهن إذا اجتنبت الكبار»^(١)، وكذلك ما ورد في العمرة إلى العمرة^(٢)، والوضوء من تكثير الخطايا^(٣)؛ فهذه من الصغائر.

وقسم رُتب عليه عقوبة خاصة؛ كاللعنة، أو الغضب، أو التبرؤ من فاعله، أو الحد في الدنيا، أو نفي الإيمان، وما أشبه ذلك؛ فهذه كبيرة تختلف في مراتبها.

والسائل في هذا الحديث إنما قصدُه معرفة الكبار ليجتنبها، خلافاً لحال كثير من الناس اليوم حيث يسأل ليعلم فقط، ولذلك نقصت بركة علمهم.

(١) أخرجه مسلم في (الطهارة)، باب الصلوات الخمس...، ٢٠٩/١ من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه البخاري في (العمره)، باب وجوب العمرة وفضلها، ٥٣٧/١.

(٣) أخرجه مسلم في (الطهارة)، باب الصلوات الخمس، ٢٠٩/١ من حديث أبي هريرة.

فَقَالَ: «الشَّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأسُ مِنْ رَفْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مُكْرِرِ اللَّهِ»^(١).

قوله: «الشرك بالله»: ظاهر الإطلاق: أن المراد به الشرك الأصغر والأكبر، وهو الظاهر؛ لأن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر، قال ابن مسعود: «لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً»^(٢)، وذلك لأن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب؛ فدل على أن الشرك من الكبائر مطلقاً.

والشرك بالله يتضمن الشرك بربوبيته، أو بألوهيته، أو بأسمائه وصفاته.

قوله: «اليأس من روح الله»: اليأس: فقد الرجاء، والروح بفتح الراء قريب من معنى الرحمة، وهو الفرج والتنفيس، واليأس من روح الله من كبائر الذنوب لنتائجها السيئة.

قوله: «الأمن من مكر الله»: بأن يعصي الله مع استدراجه بالنعم، قال تعالى: «وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِمَا يَأْتِنَا سَنَسْتَدِرُّهُمْ مَنْ حَيَثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأَنْتِ لَهُمْ إِنَّكَ تَيْدِي مَتِينٌ» [الأعراف: ١٨٢ - ١٨٣].

وظاهر هذا الحديث: الحصر، وليس كذلك: لأن هناك كبائر غير هذه، ولكن الرسول ﷺ يجيب كل سائل بما يناسب حاله؛ فلعله رأى هذا السائل عنده شيء من الأمان من مكر الله أو اليأس من روح الله، فأراد أن يبين له ذلك، وهذه مسألة ينبغي أن يفطن لها الإنسان فيما يأتي من

(١) أخرجه: البزار؛ كما في «كشف الأستار» (١٠٦)، وابن أبي حاتم؛ كما في «تفسير ابن كثير» (٤٨٥/١)، والطبراني؛ كما في «المجمع» (١٠٤/١)، وفي «الدر المثور» (١٤٧/٢).

وقال الهيثمي (١٠٤/١): «رواية البزار والطبراني، ورجاله موثقون».

(٢) سبق (ص ٢٧).

وَعَنْ أَبْنَى مَسْعُودٍ؛ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَالْأَمْنُ
مِنْ مَكْرِ اللَّهِ، وَالقُنُوتُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْيَأسُ مِنْ رَفْحِ اللَّهِ». ^(١)
رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ ^(١).

النصوص الشرعية مما ظاهره التعارض، فيحمل كل واحد منها على الحال
المناسبة ليحصل التالف بين النصوص الشرعية.

* * *

قوله في أثر ابن مسعود: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ»: هذا أكبر الكبائر، لأنَّه
انتهاك لأعظم الحقوق، وهو حق الله تعالى الذي أوجَدَكَ وأعَدَكَ وأمَدَكَ؛
فلا أحد أكبر عليك نعمةً من الله تعالى.

قوله: «الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ»: سبق شرحه.

قوله: «القُنُوتُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَالْيَأسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ»: المراد بالقنوط:
أن يستبعد رحمة الله ويستبعد حصول المطلوب، والمراد باليأس هنا أن
يستبعد الإنسان زوال المكرور، وإنما قلنا ذلك؛ لئلا يحصل تكرار في
كلام ابن مسعود.

والخلاصة: أن السائر إلى الله يعتريه شيطان يُعوقنه عن ربه، وهم
الأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، فإذا أصيب بالضراء أو فات
عليه ما يحب؛ تجده إن لم يتداركه ربِّه يستولي عليه القنوط ويستبعد الفرج
ولا يسعى لأسبابه، وأما الأمان من مكر الله؛ فتجد الإنسان مقيمًا على
المعاصي مع توافر النعم عليه، ويرى أنه على حق فيستمر في باطله؛ فلا
شك أن هذا استدراج.

* * *

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٤٥٩/١٠)، (٤٦٠)، وابن جرير (٢٦/٥)، والطبراني في «الكبير»
(٨٧٨٣)، وصحَّحَ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠٤/١) إسناد الطبراني.

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية الأعراف .

الثانية: تفسير آية الحجر .

الثالثة: شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله .

الرابعة: شدة الوعيد في القنوط .

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير آية الأعراف: وهي قوله تعالى: «أَفَأَمْنَا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمُنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّاهِرُونَ»، وقد سبق تفسيرها .

● الثانية: تفسير آية الحجر: وهي قوله تعالى: «وَمَن يَقْنَطُ مِن رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ»، وقد سبق تفسيرها .

● الثالثة: شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله: وذلك بأنه من أكبر الكبائر؛ كما في الآية والحديث ، وتحوذ من الآية الأولى ، والحاديدين :

● الرابعة: شدة الوعيد في القنوط: تحوذ من الآية الثانية والحاديدين .

بَابُ

مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الصَّابِرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ

«الصبر»: في اللغة: الحبس، ومنه قولهم: «قتل صبراً»؛ أي: محبوساً مأسوراً.

وفي الاصطلاح: حبس النفس على أشياء وعن أشياء، وهو ثلاثة أقسام:

الأول: الصبر على طاعة الله؛ كما قال تعالى: «وَأَمْرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَرَ عَلَيْهَا» [طه: ١٣٢]، وقال تعالى: «إِنَّا نَحْنُ نَرْزَقُنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَرْزِيلًا ٢٣ **فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ» [الإنسان: ٢٤، ٢٣]، وهذا من الصبر على الأوامر؛ لأنَّه إنما نزل عليه القرآن ليُبلغه؛ فيكون مأموراً بالصبر على الطاعة، وقال تعالى: «وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْفَدْوَةِ وَالْعَشْتِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُمْ» [الكهف: ٢٨]، وهذا صبر على طاعة الله.**

الثاني: الصبر عن معصية الله؛ كصبر يوسف عليه السلام عن إجابة امرأة العزيز حيث دعته إلى نفسها في مكانة لها فيها العزة والقوة والسلطان عليه، ومع ذلك صبر وقال: «وَرَبِّ الْسَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدُهُنَّ أَضْبَطْ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْمُغْهِلِينَ» [يوسف: ٣٣]؛ فهذا صبر عن معصية الله.

الثالث: الصبر على أقدار الله، قال تعالى: «فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ» [الإنسان: ٢٤]، فيدخل في هذه الآية حكم الله القدري، ومنه قوله تعالى: «فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا سَتَّعِلْ لَهُمْ»

[الأحقاف: ٣٥]؛ لأن هذا صبر على تبليغ الرسالة وعلى أذى قومه، ومنه قوله ﷺ لرسول إحدى بناته: «مرها؛ فلتصبر ولتحتسب»^(١).

إذن الصبر ثلاثة أنواع، أعلاها الصبر على طاعة الله، ثم الصبر عن معصية الله، ثم الصبر على أقدار الله.

وهذا الترتيب من حيث هو لا باعتبار من يتعلّق به، وإنما؛ فقد يكون الصبر على المعصية أشق على الإنسان من الصبر على الطاعة إذا فُتن الإنسان مثلاً بأمرأة جميلة تدعوه إلى نفسها في مكان خال لا يطلع عليه إلا الله وهو رجل شاب ذو شهوة؛ فالصبر عن هذه المعصية أشق ما يكون على النفوس، قد يصلّي الإنسان مئة ركعة وتكون أهون عليه من هذا.

وقد يصاب الإنسان بمصيبة يكون الصبر عليها أشق من الصبر على الطاعة؛ فقد يموت له مثلاً قريب أو صديق أو عزيز عليه جداً، فتجده يتحمل من الصبر على هذه المصيبة مشقة عظيمة.

وبهذا يندفع الإيراد الذي يورده بعض الناس ويقول: إن هذا الترتيب فيه نظر؛ إذ بعض المعااصي يكون الصبر عليها أشق من بعض الطاعات، وكذلك بعض الأقدار يكون الصبر عليها أشق؛ فنقول: نحن نذكر المراتب من حيث هي بقطع النظر عن الصابر.

وكان الصبر على الطاعة أعلى؛ لأنه يتضمن إلزاماً وفعلاً، فتلزم نفسك الصلاة فتصلّي، والصوم فتصوم، والحجّ فتحجّ... فيه إلزام وفعل وحركة فيها نوع من المشقة والتعب، ثم الصبر عن المعصية لأن فيه

(١) أخرجه البخاري في (الجناز)، باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه»، ٣٩٥/١، ومسلم في (الجناز)، باب البكاء على الميت، ٦٣٥/٢.

كفا فقط؛ أي: إلزاماً للنفس بالترك، أما الصبر على الأقدار؛ فلأن سببه ليس باختيار العبد، فليس فعلًا ولا تركاً، وإنما هو من قدر الله المحسن. وَخَصَّ الْمُؤْلِفُ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي هَذَا الْبَابِ الصَّبْرَ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُ مَا يَتَعَلَّقُ بِتَوْحِيدِ الرَّبُوبِيَّةِ؛ لِأَنَّ تَدْبِيرَ الْخَلْقِ وَالْتَّقْدِيرِ عَلَيْهِمْ مِنْ مَقْتَضَياتِ رَبُوبِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى.

قوله: «على أقدار الله»: جمع قَدْرٍ، وتطلق على المقدور وعلى فعل المقدّر، وهو الله تعالى، أما بالنسبة لفعل المقدر؛ فيجب على الإنسان الرضا به والصبر، وبالنسبة للمقدور؛ فيجب عليه الصبر ويستحب له الرضا. مثال ذلك: قدر الله على سيارة شخص أن تحرق، فكون الله قدر أن تحرق هذا قدر يجب على الإنسان أن يرضى به؛ لأنّه من تمام الرضا بالله ربّا.

وأما بالنسبة للمقدور الذي هو احتراق السيارة؛ فالصبر عليه واجب، والرضا به مستحب وليس بواجب على القول الراجح.

والمقدور قد يكون طاعات، وقد يكون معاصي، وقد يكون من أفعال الله المحضة؛ فالطاعات يجب الرضا بها، والمعاصي لا يجوز الرضا بها من حيث هي مقدور، أما من حيث كونها قدر الله؛ فيجب الرضا بتقدير الله بكل حال، ولهذا قال ابن القيم:

فِلِذَاكَ تَرَضَى بِالْقَضَاءِ وَتَسْخَطُ الْمَقْضَى حِينَ يَكُونُ بِالْعِضْيَانِ

فمن نظر بعين القضاء والقدر إلى رجل يعمل معصية؛ فعليه الرضا لأن الله هو الذي قدر هذا، وله الحكمة في تقادره، وإذا نظر إلى فعله؛ فلا يجوز له أن يرضى به لأنّه معصية، وهذا هو الفرق بين القدر والمقدور.

وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ فَلَبَّهُ »^(١) .
 قَالَ عَلْقَمَةَ : « هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ
 عِنْدِ اللَّهِ ؛ فَيَرْضَى وَيُسْلِمُ » .
 وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ : « اثْنَتَانِ

قوله: تعالى: « وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ » : « من » : اسم شرط جازم، وفعل الشرط « يؤمن »، وجوابه « يهد »، والمراد بالإيمان بالله هنا بالإيمان بقدره.
 قوله: « يَهْدِ فَلَبَّهُ » : يرزقه الطمأنينة، وهذا يدل على أن الإيمان يتعلق بالقلب، فإذا اهتدى القلب اهتدى الجوارح؛ لقوله ﷺ: « إِنَّ فِي
 الْجَسَدِ مَضْغَةً ، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَ فَسَدَ الْجَسَدُ
 كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ »^(٢) .

* * *

قوله: « قال علقة »: هو من أكابر التابعين.
 قوله: « هو الرجل تصيبه المصيبة... » إلخ: وتفسير علقة هذا من لازم الإيمان؛ لأن من آمن بالله علم أن التقدير من الله، فيرضي ويسلم؛ فإذا علم أن المصيبة من الله اطمأن القلب وارتاح، ولهذا كان من أكبر الراحة والطمأنينة الإيمان بالقضاء والقدر.

* * *

قوله: في حديث أبي هريرة: « اثنان »: مبتدأ، وسُوَّغ الابتداء به التسميم، أو أنه مفيد للخصوص.

(١) سورة التغابن: الآية ١١.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٢) ومسلم (١٥٩٩).

فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفَّرٌ: الطَّغْئُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ^(١).

قوله: «بِهِمْ كُفَّرٌ»: الباء يحتمل أن تكون بمعنى «من»؛ أي: هما منهم كفر، ويحتمل أن تكون بمعنى «في»؛ أي: هما فيهم كفر.

قوله: «كُفَّرٌ»: أي: هاتان الخصلتان كفر ولا يلزم من وجود خصلتين من الكفر في المؤمن أن يكون كافراً، كما لا يلزم من وجود خصلتين في الكافر من خصال الإيمان؛ كالحياء، والشجاعة، والكرم؛ أن يكون مؤمناً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «بخلاف قول رسول الله ﷺ: بين الرجل والشرك والكفر ترك الصلاة»^(٢) فإنه هنا أتى بأدلة على الحقيقة؛ فالمراد بالكفر هنا الكفر المخرج عن الملة، بخلاف مجيء «كفر» نكرة؛ فلا يدل على الخروج عن الإسلام^(٣).

قوله: «الطعن في النسب»: أي: العيب فيه أو نفيه؛ فهذا عمل من أعمال الكفر.

قوله: «النياحة على الميت»: أي: أن يبكي الإنسان على الميت بكاء على صفة نوح الحمام؛ لأن هذا يدل على التضجر وعدم الصبر، فهو مناف للصبر الواجب، وهذه الجملة هي الشاهد للباب. والناس حال المصيبة على مراتب أربع:

الأولى: التسخط، وهو إما أن يكون بالقلب كأن يسخط على ربه

(١) أخرجه: مسلم في (الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة)، ٨٢/١.

(٢) أخرجه: مسلم في (الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة)، ٨٨/١ عن جابر رضي الله عنه.

(٣) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» (١)، ٢٠٨، ٢٠٩.

ويغضب على قدر الله عليه، وقد يؤدي إلى الكفر، قال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ
مَنْ يَعْدُ اللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنَّ أَصَابَهُ فِتْنَةً أَنْقَلَبَ عَلَىٰ
وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ» [الحج: ١١]، وقد يكون باللسان؛ كالدعاء
بالويل والثبور وما أشبه ذلك، وقد يكون بالجوارح؛ كلطم الخدود، وشق
الجيوب، وتنفس الشعور، وما أشبه ذلك.

الثاني: الصبر، وهو كما قال الشاعر:

الصَّبْرُ مِثْلُ اسْمِهِ مُرْ مَذَاقَتَهُ لِكِنْ عِوَاقِبَهُ أَحْلَىٰ مِنَ الْعَسْلِ
فِيرِى الإِنْسَانُ أَنْ هَذَا الشَّيْءُ ثَقِيلٌ عَلَيْهِ وَيَكْرَهُهُ، لِكَنْهُ يَتَحَمِّلُهُ
وَيَتَصْبِرُ، وَلَيْسَ وَقْوَعَهُ وَعَدْمُهُ سَوَاءٌ عَنْهُ، بَلْ يَكْرَهُ هَذَا وَلَكِنْ إِيمَانُهُ
يَحْمِيهُ مِنَ السُّخْطِ.

الثالثة: الرضا، وهو أعلى من ذلك، وهو أن يكون الأمران عنده
سواء بالنسبة لقضاء الله وقدره وإن كان قد يحزن من المصيبة؛ لأنه رجل
يسبح في القضاء والقدر، أينما ينزل به القضاء والقدر فهو نازل به على
سهل أو جبل، إن أصيب بنعمة أو أصيب بضدتها؛ فالكل عنده سواء، لا
لأن قلبه ميت؛ بل ل تمام رضاه بربه - سبحانه وتعالى - يتقلب في تصرفات
الرب - عز وجل -، ولكنها عنده سواء؛ إذ إنه ينظر إليها باعتبارها قضاء
لربه، وهذا الفرق بين الرضا والصبر.

الرابعة: الشكر، وهو أعلى المراتب، وذلك أن يشكر الله على ما
أصابه من مصيبة، وذلك يكون في عباد الله الشاكرين حين يرى أن هناك
مصالح أعظم منها، وأن مصالح الدنيا أهون من مصالح الدين، وأن
عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وأن هذه المصيبة سبب لتكفير

**وَلَهُمَا عَنِ ابنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَ ضَرَبَ
الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجِيوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(١).**

سيئاته وربما لزيادة حسناته شكر الله على ذلك، قال النبي ﷺ: «ما يصيب المؤمن من هم ولا غم ولا شيء إلا كفر له بها، حتى الشوكة يشاكها»^(٢).

كما أنه قد يزداد إيمان المرء بذلك.

* * *

قوله في حديث ابن مسعود: «مرفوعاً»: أي: إلى النبي ﷺ.

قوله: «من ضرب الخدود»: العموم يراد به الخصوص؛ أي: من أجل المصيبة.

قوله: «من شق الجيوب»: هو طوق القميص الذي يدخل منه الرأس، وذلك عند المصيبة تَسْخُطًا وعدم تحمل لما وقع عليه.

قوله: «ودعا بدعوى الجاهلية»: دعوا مضاف والجاهلية مضاف إليه، وتنازع هنا أمران:

الأول: صيغة العموم (دعوى الجاهلية)؛ لأنَّه مفرد مضاف فيعم.

الثاني: القرينة؛ لأنَّ ضرب الخدود وشق الجيوب يفعلان عند المصيبة فيكون دعا بدعوى الجاهلية عند المصيبة، مثل قولهم: واويا له!

(١) أخرجه: البخاري (١٢٢٦)، ومسلم (١/٩٩).

(٢) أخرجه: البخاري في (المرضى، باب كفارة المرض، ٤/٢٣)، ومسلم في (البر والصلة، باب ثواب المؤمن، ٤/١٩٩٢).

وَعَنْ أَنْسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْبَدَهُ
الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا»،

وا انقطاع ظهراه!

وال الأولى أن ترجح صيغة العموم، والقرينة لا تخصصه؛ فيكون المقصود بالدعوى كل دعوى منشؤها الجهل.

وذكر هذه الأصناف الثلاثة؛ لأنها غالباً ما تكون عند المصائب، وإلا؛ فمثيله هدم البيوت، وكسر الأواني، وتخريب الطعام، ونحوه مما يفعله بعض الناس عند المصيبة. وهذه الثلاثة من الكبائر؛ لأن النبي ﷺ تبرأ من فاعلها.

ولا يدخل في الحديث ضرب الخد في الحياة العادية؛ مثل: ضرب الأب لابنه، لكن يكره الضرب على الوجه للنهي عنه، وكذلك شق الجيب لأمر غير المصيبة.

* * *

قوله في حديث أنس: «إذا أراد الله بعده الخير»: الله يريد بعده الخير والشر، ولكن الشر المراد الله تعالى ليس مراداً لذاته بدليل قول النبي ﷺ: «والشر ليس إليك»^(١)، ومن أراد الشر لذاته كان إليه، ولكن الله يريد الشر لحكمة، وحيثئذ يكون خيراً باعتبار ما يتضمنه من الحكمة.

قوله: «عجل له بالعقوبة في الدنيا»: العقوبة: مؤاخذة المجرم بذنبه، وسميت بذلك؛ لأنها تعقب الذنب، ولكنها لا تقال إلا في المؤاخذة على

(١) أخرجه: مسلم في (صلاة المسافرين)، باب الدعاء في صلاة الليل، ١/٥٣٤.

وإِذَا أَرَادَ بَعْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ،

الشر.

وقوله: «عجل له بالعقوبة في الدنيا»: كان ذلك خيراً من تأخيرها للأخرة؛ لأنَّه يزول وينتهي، ولهذا قال النبي ﷺ للمتلاعنين: «إن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة»^(١).

وهناك خير أولى من ذلك وهو العفو عن الذنب، وهذا أعلى؛ لأنَّ الله إذا لم يعاقبه في الدنيا ولا في الآخرة؛ فهذا هو الخير كله، ولكنَّ الرسول ﷺ جعل تعجيل العقوبة خيراً باعتبار أن تأخر العقوبة إلى الآخرة أشد؛ كما قال تعالى: «وَلَعِذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُ وَأَقِيمٌ» [طه: ١٢٧].

والعقوبة أنواع كثيرة:

منها: ما يتعلق بالدين، وهي أشدتها؛ لأن العقوبات الحسية قد يتتبه لها الإنسان، أما هذه؛ فلا يتتبه لها إلا من وفقه الله، وذلك كما لو خفت المعصية في نظر العاصي؛ فهذه عقوبة دينية يجعله يستهين بها، وكذلك التهاون بترك الواجب، وعدم الغيرة على حرمات الله، وعدم القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كل ذلك من المصائب، ودليله قوله تعالى: «فَإِن تَوَلُّوْا فَاعْلَمْ أَنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُمْ بِعَذَابٍ ذُوْبَاهُمْ» [المائدة: ٤٩].

ومنها: العقوبة بالنفس، وذلك كالأمراض العضوية والنفسية.

ومنها: العقوبة بالأهل؛ كفقدانهم، أو أمراض تصيبهم.

ومنها: العقوبة بالمال؛ كنقشه أو تلفه وغير ذلك.

قوله: «وإِذَا أَرَادَ بَعْدِهِ الشَّرَّ؛ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ»؛ أي:

(١) أخرجه مسلم (١٤٩٣).

حَتَّىٰ يُوَافَّيْ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

ترك عقوبته.

والإمساك فعل من أفعال الله، وليس معناه تعطيل الله عن الفعل، بل هو لم يزل ولا يزال فعالاً لما يريد، لكنه يمسك عن الفعل في شيء ما لحكمة بالغة؛ ففعله حكمة، وإمساكه حكمة.

قوله: «حتى يوافي به يوم القيمة»: أي: يوافيه الله به: أي: يتجاوزه به يوم القيمة، وهو الذي يقوم فيه الناس من قبورهم الله رب العالمين. وسمى بيوم القيمة ثلاثة أسباب:

- ١ - قيام الناس من قبورهم؛ لقوله تعالى: «لَيَوْمٍ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» [المطففين: ٦].
- ٢ - قيام الأشهاد؛ لقوله تعالى: «إِنَّا لَنَصْرَرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَدُ» [غافر: ٥١].
- ٣ - قيام العدل؛ لقوله تعالى: «وَنَصَّبَ الْمَوْزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ» [الأنياء: ٤٧].

والغرض من سياق المؤلف لهذا الحديث: تسلية الإنسان إذا أصيب بالمصائب لثلا يرجع، فإن ذلك قد يكون خيراً، وعذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، فيحمد الله أنه لم يؤخر عقوبته إلى الآخرة.

وعلى فرض أن أحداً لم يأت بخطيئة وأصابته مصيبة؛ فنقول له: إن

(١) أخرجه الترمذى في (الزهد)، باب ما جاء في الصبر على البلاء، ٧/١٢٣ - وقال: «حسن غريب» -، والبيهقى في «الأسماء والصفات» (ص ١٥٤)، والبغوى في «شرح السنّة» (٥/٢٤٥).

والحديث له شاهد من حديث عبد الله بن مغفل وابن عباس وعممار بن ياسر رضي الله عنهم؛ فهو صحيح بمجموع طرقه. وانظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٢٢٠).

هذا من باب امتحان الإنسان على الصبر، ورفع درجاته باحتساب الأجر، لكن لا يجوز للإنسان إذا أصيب بمصيبة، وهو يرى أنه لم يخطئ أن يقول: أنا لم أخطئ؛ فهذه تزكية، فلو فرضنا أن أحداً لم يصب ذنباً وأصيب بمصيبة؛ فإن هذه المصيبة لا تلaci ذنبها تکفره لكنها تلaci قلباً تمحصه؛ فيبتلي الله الإنسان بالمصائب لينظر هل يصبر أو لا؟ ولهذا كان أخشي الناس الله - عز وجل - وأتقاهم محمد ﷺ، يوعك كما يوعك رجالان ^(١)، وذلك لينال أعلى درجات الصبر فينال مرتبة الصابرين على أعلى وجوهها، ولذلك شدد عليه ﷺ عند النزع، ومع هذه الشدة كان ثابت القلب، ودخل عليه عبد الرحمن بن أبي بكر وهو يستاك، فأمده بصره (يعني: ينظر إليه)، فعرفت عائشة رضي الله عنها أنه يريد السواك، فقالت: آخذه لك؟ فأشار برأسه نعم. فأخذت السواك وقضنته وألنته للرسول ﷺ، فأعطته إياه، فاستن به، قالت عائشة: ما رأيته استننا أحسن منه، ثم رفع يده وقال: «في الرفيق الأعلى» ^(٢).

فانظر إلى هذا الثبات واليقين والصبر العظيم مع هذه الشدة العظيمة، كل هذا لأجل أن يصل الرسول ﷺ أعلى درجات الصابرين، صبر الله، وصبر بالله، وصبر في الله حتى نال أعلى الدرجات. فمن أصيب بمصيبة، فحدثه نفسه أن مصابيه أعظم من معائبه؛ فإنه يُدْلِّ على ربه بعمله ويَمْنَّ عليه به؛ فليحذر هذا.

ومن ذلك يتضح لنا أمران:

١ - أن إصابة الإنسان بالمصائب تعتبر تکفيراً لسيئاته وتعجيلاً

(١) أخرجه: البخاري في (المرضى، باب شدة المرض، ٤/٥٤)، ومسلم في (البر والصلة، باب ثواب المؤمن، ٤/١٩٩١)؛ من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (المعازى، باب مرض النبي ﷺ، ٣/٨٢).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا، ابْتَلَاهُمْ،

للعقوبة في الدنيا، وهذا خير من تأخيرها له في الآخرة.

٢ - قد تكون المصائب أكبر من المعايب ليصل المرء بصبره أعلى درجات الصابرين، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد.

* * *

قوله: **وقال النبي ﷺ:** «إن عظم الجزاء» إلى آخره: هذا الحديث رواه الترمذى عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النبي ﷺ - فصحاحيه صحابي الحديث الذى قبله - : «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء». أي: يتقابل عظم الجزاء مع البلاء، فكلما كان البلاء أشد وصبر الإنسان صار الجزاء أعظم؛ لأن الله عَدْل لا يجزي المحسن بأقل من إحسانه، فليس الجزاء على الشوكه يشاكها كالجزاء على الكسر إذا كسر، وهذا دليل على كمال عدل الله، وأنه لا يظلم أحداً، وفيه تسلية المصائب.

قوله: «وَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ»: أي: اختبرهم بما يُقدّر عليهم من الأمور الكونية؛ كالأمراض، وفقدان الأهل، أو بما يكلفهم به من الأمور الشرعية، قال تعالى: «إِنَّا نَخْنُ نَرَأَنَا عَلَيْكَ الْفَرَّمَانَ نَزِّيلُكَ لِحَكْمِ رَبِّكَ» [الإِنْسَان: ٢٣، ٢٤]، فذكره الله بالنعمة وأمره بالصبر؛ لأنَّ هذا الذي نُزِّلَ عليه تكليف يكلف به.

كذلك من الابتلاء الصبر عن محارم الله: كما في الحديث: «ورجل

(١) أخرجه: البخاري في (الأذان)، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، (١٤٣/٢)، ومسلم في (الزكاة، باب إخفاء الصدقة، ٧١٥/٢).

فَمَنْ رَضِيَ؛ فَلَهُ الرِّضا، وَمَنْ سَخَطَ؛ فَلَهُ السُّخْطُ. حَسَنَةٌ
الترمذى ^(١).

دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال: إني أخاف الله ^(٢)؛ فهذا جزاؤه
أن الله يظله في ظله يوم لا ظل إلا ظله.

قوله: «فمن رضي؛ فله الرضا، ومن سخط؛ فله السخط»: «مَنْ»:
شرطية، والجواب: «فله الرضا»؛ أي: فله الرضا من الله، وإذا رضي الله
عن شخص أرضى الناس عنه جميعاً، المراد بالرضا: الرضا بقضاء الله
من حيث إنه قضاء الله، وهذا واجب بدليل قوله: «ومن سخط» فقابل الرضا
بالسخط، وهو عدم الصبر على ما يكون من المصائب القدرية الكونية.

ولم يقل هنا «فعليه السخط» مع أن مقتضى السياق أن يقول فعليه؛
قوله تعالى: «مَنْ عَمِلَ صَلِحًا فَلَنَفِسِهِ، وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا» [فصلت: ٤٦].
قال بعض العلماء: إن اللام بمعنى على؛ كقوله تعالى: «أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَلْقَنَةُ
وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ» [الرعد: ٣٥]؛ أي: عليهم اللعنة.

وقال آخرون: إن اللام على ما هي عليه، فتكون للاستحقاق؛ أي:
صار عليه السخط باستحقاقه له، ف تكون أبلغ من «على»؛ كقوله تعالى:
«أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَلْقَنَةُ»؛ أي: حَقَّت عليهم باستحقاقهم لها، وهذا أصح.

* ويستفاد من الحديث:

إثبات المحبة والسخط والرضا لله - عز وجل -، وهي من الصفات

(١) أخرجه الترمذى في (الزهد)، باب ما جاء في الصبر على البلاء، ١٢٣/٧ - وقال: «حسن
غريب» -، وابن ماجه في (الفتن)، باب الصبر على البلاء، ١٣٣٨/٢، والبغوى في «شرح
السنة» (٥/٢٤٥). وإسناده حسن. انظر: «المشكاة» (٤٩٣/١)، و«سلسلة الأحاديث
الصحيحة» (١٤٦).

(٢) رواه البخارى (٦٦٠)، ومسلم (١٠٣١).

● فيه مسائلٌ :

الأولى : تفسير آية التغابن .

الثانية : أنَّ هذَا مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ .

الفعالية لتعلقها بمشيئة الله تعالى؛ لأنَّ (إذا) في قوله: «إذا أحب قوماً» للمستقبل، فالحب يحدث؛ فهو من الصفات الفعلية.

والله تعالى يحب العبد عند وجود سبب المحبة، ويبغضه عند وجود سبب البغض، وعلى هذا؛ فقد يكون هذا الشخص في يوم من الأيام محبوباً إلى الله وفي آخر مبغضًا إلى الله؛ لأنَّ الحكم يدور مع علته. وأما الأعمال؛ فلم يزل الله يحب الخير والعدل والإحسان ونحوها، وأهل التأويل ينكرون هذه الصفات، فيؤولون المحبة والرضا بالثواب أو إرادته، والسخط بالعقوبة أو إرادتها، قالوا: لأنَّ إثبات هذه الصفات يقتضي النقص و مشابهة المخلوقين، والصواب ثبوتها لله - عز وجل - على الوجه اللائق به كسائر الصفات التي يثبتها من يقول بالتأويل. ويجب في كل صفة أثبتها الله لنفسه أمران:

- ١ - إثباتها على حقيقتها وظاهرها.
- ٢ - الحذر من التمثيل أو التكيف.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير آية التغابن : وهي قوله تعالى : «وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ» [التغابن: ١١] ، وقد فسرها علقة كما سبق تفسيرًا مناسباً للباب .

● الثانية : أنَّ هذَا مِنَ الإِيمَانِ بِاللَّهِ : المشار إليه بقوله: (هذا) هو الصبر على أقدار الله .

الثالثة: الطعن في النسب.

الرابعة: شدة الوعيد فيمن ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعى بدعوى الجاهلية.

الخامسة: علامه إرادة الله بعده الخير.

السادسة: إرادة الله به الشر.

السابعة: علامه حب الله للعبد.

الثامنة: تحريم السخط.

التاسعة: ثواب الرضا بالبلاء.

● **الثالثة: الطعن في النسب:** وهي عيب أو نفيه، وهو من الكفر، لكنه لا يخرج من الملة.

● **الرابعة: شدة الوعيد فيمن ضرب الخدود، أو شق الجيوب، أو دعا بدعوى الجاهلية:** لأن النبي ﷺ تبرأ منه.

● **الخامسة: علامه إرادة الله بعده الخير:** وهو أن يُعجل له الله العقوبة في الدنيا.

● **السادسة: إرادة الله به الشر:** أي: علامه إرادة الله به الشر، وهو أن يؤخر له العقوبة في الآخرة.

● **السابعة: علامه حب الله للعبد:** وهي الابتلاء.

● **الثامنة: تحريم السخط:** يعني: مما يبتلى به العبد؛ لقوله ﷺ: «من سخط؛ فله السخط»، وهذا وعيد.

● **التاسعة: ثواب الرضا بالبلاء:** وهو رضا الله عن العبد؛ لقوله ﷺ: «من رضي؛ فله الرضا».

بَابُ

مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

المؤلف رحمه الله تعالى أطلق الترجمة؛ فلم يفصح بحكمه لأجل أن يحكم الإنسان بنفسه على الرياء على ما جاء فيه.

* تعريف الرياء: مصدر راءٍ يرائي؛ أي: عمل عملاً ليراه الناس، ويقال مراءة كما يقال: جاحد جهاذاً ومجاهدة، ويدخل في ذلك من العمل ليسمعه الناس ويقال له مسمع، وفي الحديث عن النبي ﷺ: أنه قال: «من رأى راءً الله به، ومن سمع سمع الله به»^(١).

والرياء خلق ذميم، وهو من صفات المنافقين، قال تعالى: «وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاةُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» [النساء: ١٤٢].

والرياء يبحث في مقامين:

المقام الأول: في حكمه.

فنقول: الرياء من الشرك الأصغر؛ لأن الإنسان قصد بعبادته غير الله، وقد يصل إلى الأكبر، وقد مثل ابن القيم للشرك الأصغر؛ فقال: «مثل يسير الرياء»، وهذا يدل على أن الرياء الكبير قد يصل إلى الأكبر.

(١) أخرجه: البخاري في (الرفاق)، باب الرياء والسمع، ١٩١/٤، ومسلم في (الزهد)، باب تحريم الرياء، ٢٢٨٩/٤). حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المقام الثاني: في حكم العبادة إذا خالطها الرياء، وهو على ثلاثة

أوجه:

الأول: أن يكون الباعث على العبادة مراءة الناس من الأصل، كمن قام يصلى من أجل مراءة الناس ولم يقصد وجه الله؛ فهذا شرك والعبادة باطلة.

الثاني: أن يكون مشاركًا للعبادة في أثنائها، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة.

فإن كانت العبادة لا يبني آخرها على أولها؛ فأولها صحيح بكل حال، وبالباطل آخرها. مثال ذلك: رجل عنده مئة ريال قد أعدها للصدقة فتصدق بخمسين مخلصاً وراءه في الخمسين الباقية؛ فالأولى حكمها صحيح، والثانية باطلة.

أما إذا كانت العبادة يبني آخرها على أولها؛ فهي على حالين:

أ - أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه، بل يعرض عنه ويكرهه؛ فإنه لا يؤثر عليه شيئاً؛ لقول النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَوَّزُ عَنْ أَمْتَيْ مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنفُسُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»^(١). مثال ذلك: رجل قام يصلى ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء فصار يدافعه؛ فإن ذلك لا يضره ولا يؤثر على صلاته شيئاً.

ب - أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه؛ فحينئذ تبطل جميع

(١) أخرجه: البخاري في (الأيمان)، باب إذا حنت ناصيًّا، ٤/٢٢٢، ومسلم في (الأيمان)، باب تجاوز الله عن حديث النفس، ١/١١٦؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

**وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِنْهَاكُمْ
إِلَهٌ وَحْدَهُ »^(١). الآية.**

ال العبادة؛ لأن آخرها مبني على أولها ومرتبط به. مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصا الله، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه، فاطمأن لذلك ونزع إليه؛ فتبطل صلاته كلها لارتباط بعضها ببعض.

الثالث: ما يطرأ بعد انتهاء العبادة؛ فإنه لا يؤثر عليها شيئاً، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان؛ كالمن والأذى بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلأ لأجر الصدقة فيبطلها؛ لقوله تعالى: « يَتَبَاهَ أَلْذِينَ آمَنُوا لَا
تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِ وَالْأَذَى » [البقرة: ٢٦٤].

وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته؛ لأن هذا إنما طرأ بعد الفراغ من العبادة.

وليس من الرياء أيضاً أن يفرح الإنسان بفعل الطاعة في نفسه، بل ذلك دليل على إيمانه، قال النبي ﷺ: « من سرته حسناته وساعته سيئاته؛ فذلك المؤمن »^(٢) وقد سئل النبي ﷺ عن ذلك؛ فقال: « تلك عاجل بشري المؤمن »^(٣).

* * *

قوله تعالى: « قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ »: يأمر الله نبيه أن يقول للناس: إنما أنا بشر مثلكم، وهو فضل النبي ﷺ على البشرية، وأنه ليس

(١) سورة الكهف: الآية ١١٠.

(٢) أخرجه: أحمد (١٨/٢٦)، والترمذني في (الفتن)، باب ما جاء في لزوم الجمعة، ٦/٣٣٣ - وقال: « حسن، صحيح، غريب »؛ من حديث عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: مسلم في (البر والصلة، باب إذا أثني على الصالح)، ٤/٣٤-٤٥).

رباً ولا ملائكة، وأكده هذه البشرية بقوله: «يُنَذِّلُكُمْ»، فذكر المثل من باب تحقيق البشرية.

قوله: «يُوحَى إِلَيْهِ»: الوحي في اللغة: الإعلام بسرعة وخفاء، ومنه قوله تعالى: «فَرَأَى فَرَجَعَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ فَأَوْحَى لِإِيمَانِهِ أَنْ سَيَّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيشًا» [مريم: ١١].

وفي الشرع: إعلام الله بالشرع.

والوحي: هو الفرق بيننا وبينه بِكَلْبِهِ; فهو متميز بالوحي كغيره من الأنبياء والرسل.

قوله: «أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ»: هذه الجملة في تأويل مصدر نائب فاعل «يُوحَى»، وفيها حصر طريقه «أَنَّمَا»؛ فيكون معناها: ما إلهكم إلا إله واحد، وهو الله، فإذا ثبت ذلك؛ فإنه لا يليق بك أن تشرك معه غيره في العبادة التي هي خالص حقه، ولذلك قال تعالى بعد هذا: «فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلَ عَمَلاً صَلِحًا وَلَا يُشَرِّكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا» [الكهف: ١١٠].

فقوله تعالى: «فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ» المراد بالرجاء: الطلب والأمل؛ أي: من كان يؤمّل أن يلقى ربه، والمراد باللقيا هنا الملاقاة الخاصة؛ لأن اللقيا على نوعين:

الأول: عامة لكل إنسان، قال تعالى: «يَأَيُّهَا الْإِنْسَنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَذَا فَمُلْقِيَهِ» [الانشقاق: ٦]، ولذلك قال مفرعاً على ذلك: «فَإِنَّمَا مَنْ أُوقَتَ كَبَّلُو بِيَمِينِهِ ⑦ فَسَوْفَ يَحْسَبُ حَسَابًا يَسِيرًا» [الانشقاق: ٨ - ٧] «وَأَمَّا مَنْ أُوقَتَ كَبَّلُو وَأَمَّا ظَهِيرَةُ» الآية [الانشقاق: ١٠].

الثاني: الخاصة بالمؤمنين، وهو لقاء الرضا والنعيم كما في هذه

الآية، وتتضمن رؤيته تبارك وتعالى، كما ذكر ذلك بعض أهل العلم.

فقوله: «فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحًا» الفاء رابطة لجواب الشرط، والأمر للإرشاد؛ أي: من كان يريد أن يلقى الله على الوجه الذي يرضاه سبحانه؛ فليعمل عملاً صالحاً.

والعمل الصالح: ما كان خالصاً صواباً. وهذا وجه الشاهد من الآية.

فالخالص: ما قُصد به وجه الله، والدليل على ذلك قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات»^(١).

والصواب: ما كان على شريعة الله، والدليل على ذلك قوله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا؛ فهو رد»^(٢).

ولهذا قال العلماء: هذان الحديثان ميزان الأعمال؛ فال الأول: ميزان الأعمال الباطنة. والثاني: ميزان الأعمال الظاهرة.

قوله: «وَلَا يُشْرِكُ»: لا: نافية، والمراد بالنهي الإرشاد.

قوله: «بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا»: خَصَّ العبادة لأنها خالص حق الله، ولذلك أتى بكلمة «رب» إشارة إلى العلة، فكما أن ربك خلقك ولا يشاركه أحد في خلقك؛ فيجب أن تكون العبادة له وحده، ولذلك لم يقل: (لا يشرك بعبادة الله)، فذكر الرب من باب التعليل؛ كقوله تعالى: «يَأَيُّهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ» [البقرة: ٢١].

(١) أخرجه: البخاري (١)، ومسلم (١٥١٥/٣).

(٢) أخرجه: البخاري معلقاً بصيغة الجزم في (البيع، باب النجاش، ١٠٠/٣) ومسلم موصلاً في (الأقضية، باب نفقة الأحكام، ١٣٤٣/٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشَرَّكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي؛ ...»

وقوله: «أَحَدًا» نكرة في سياق النهي؛ فتكون عامة لكل أحد.

والشاهد من الآية: أن الرياء من الشرك، فيكون داخلاً في النهي عنه. وفي هذه الآية دليل على ملاقاة الله تعالى، وقد استدلّ بها بعض أهل العلم على ثبوت رؤية الله؛ لأن الملاقاة معناها المواجهة. وفيها دليل على أن الرسول ﷺ بشر لا يستحق أن يعبد؛ لأنه حصر حاله بالبشرية، كما حصر الألوهية بالله.

* * *

قوله في حديث أبي هريرة: «قال الله تعالى: هذا الحديث يرويه النبي ﷺ عن ربه، ويسمى هذا النوع بالحديث القدسي.

قوله: «أَنَا أَغْنَى الشَّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ».

قوله: «أَغْنَى»: اسم تفضيل، وليس فعلًا ماضيا، ولهذا أضيفت إلى الشركاء. يعني: إذا كان بعض الشركاء يستغني عن شركته مع غيره؛ فالله أغني الشركاء عن المشاركة.

فالله لا يقبل عملاً له فيه شرك أبداً، ولا يقبل إلا العمل الخالص له وحده، فكما أنه الخالق وحده؛ فكيف تصرف شيئاً من حقه إلى غيره؟! فهذا ليس عدلاً، ولهذا قال الله عن لقمان: **«إِنَّكَ أَشَرَّكَ لَظُلْمًا عَظِيمًا»** [لقمان: ١٣]، فالله الذي خلقك وأعدك إعداداً كاملاً بكل مصالحك وأمدك بما تحتاج إليه، ثم تذهب وتصرف شيئاً من حقه إلى غيره؟! فلا شك أن هذا من أظلم الظلم.

تركته وشركه». رواه مسلم^(١).

قوله: «عملًا»: نكارة في سياق الشرط؛ فتعم أي عمل من صلاة، أو صيام، أو حج، أو جهاد، أو غيره.

قوله: «تركته وشركه»: أي: لم أثبه على عمله الذي أشرك فيه. وقد يصل هذا الشرك إلى حد الكفر، فيترك الله جميع أعماله؛ لأن الشرك يحيط بالأعمال إذا مات عليه.

والمراد بشركه: عمله الذي أشرك فيه، وليس المراد شريكه؛ لأن الشريك الذي أشرك به مع الله قد لا يترك، كمن أشركنبياً أو ولئياً؛ فإن الله لا يترك ذلك النبي والولي.

* ويستفاد من هذا الحديث:

- ١ - بيان غنى الله تعالى؛ لقوله: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك».
- ٢ - بيان عظم حق الله وأنه لا يجوز لأحد أن يشرك أحداً مع الله في حقه.
- ٣ - بطلان العمل الذي صاحبه الرياء؛ لقوله: «تركته وشركه».
- ٤ - تحريم الرياء؛ لأن ترك الإنسان وعمله وعدم قبوله يدل على الغضب، وما أوجب الغضب؛ فهو محرّم.
- ٥ - أن صفات الأفعال لا حصر لها؛ لأنها متعلقة بفعل الله، ولم ينزل الله ولا يزال فعالاً.

* * *

(١) أخرجه: مسلم في (الزهد)، باب من أشرك في عمله غير الله، ٤/٢٢٨٩.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ؟».

قوله في حديث أبي سعيد: «أَلَا»: أداة عَزْضٍ، والغرض منها تنبيه المُخَاطَب؛ فهو أبلغ من عدم الإِتِيان بها.

قوله: «بِمَا هُوَ»: ما: اسم موصول بمعنى الذي.

قوله: «أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي»: أي عند الرسول ﷺ لأنَّه ﷺ من رحمته بالمؤمنين يخاف عليهم كل الفتنة، وأعظم فتنة في الأرض هي فتنة المسيح الدجال، لكن خوف النبي ﷺ من فتنة هذا الشرك الخفي أشد من خوفه من فتنة المسيح الدجال، وإنما كان كذلك؛ لأن التخلص منه صعب جدًا، ولذلك قال بعض السلف: «ما جاهدت نفسى على شيء مجاهدتها على الإِخلاص»، وقال النبي ﷺ: «أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»^(١)، ولا يكفي مجرد اللفظ بها، بل لا بد من إخلاص وأعمال يتبعها الإنسان الله - عز وجل - .

قوله: «الْمَسِيحُ الدَّجَالُ»: المسيح؛ أي: ممسوح العين اليمنى، ذكر النبي ﷺ عيبيين في الدجال:

أحدهما حسي، وهو أن الدجال أبور العين اليمنى؛ كما قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفِي عَلَيْكُمْ، إِنَّهُ لَيْسَ بِأَبُورٍ وَإِنَّ الدَّجَالَ أَبُورُ الْعَيْنِ الْيَمْنِيِّ»^(٢).

والثاني معنوي، وهو الدجال؛ فهو صيغة مبالغة، أو يقال بأنه نسبة إلى وصفه الملائم له، وهو الدَّجَلُ والكذب والتمويه، وهو رجل من بنى آدم،

(١) أخرجه: البخاري في (العلم)، باب الحرص على الحديث، ٥٢/١ من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه: البخاري في (الأتباء)، باب واذكر في الكتاب مريم، ٤٨٨/٢، ومسلم في (الفتن)، باب ذكر الدجال، ٤/٢٢٤٧؛ من حديث ابن عمر.

قالوا: بلى. قال: «الشَّرْكُ الْخَفِيُّ»،

ولكن الله - سبحانه وتعالى - بحكمته يخرجه ليفتتن الناس به، وفتنته عظيمة؛ إذ ما في الدنيا منذ خلق آدم إلى أن تقوم الساعة فتنة أشد من فتنة الدجال.

وال المسيح الدجال ثبتت به الأحاديث واشتهرت حتى كان من المعلوم بالضرورة؛ لأن النبي ﷺ أمر أمته أن يتبعوه بالله منه في كل صلاة، وقد حاول بعض الناس إنكاره وقالوا: ما ورد من صفتة متناقض ولا يمكن أن يصدق به، لكن هؤلاء يقيسون الأحاديث بعقولهم وأهوائهم، وقدرة الله بقدرتهم، ويقولون: كيف يكون اليوم الواحد عن سنة والشمس لها نظام لا تتعده؟ وهذا لا شك جهل منهم بالله؛ فالذى جعل هذا النظام هو الله، وهو القادر على أن يُغيّر متى شاء؛ في يوم القيمة تُكَوِّر الشّمْسُ، وتَتَكَدَّرُ النجوم، وتُكْسِطُ السماء، كل ذلك بكلمة «كن»، ورَدَ هذه الأحاديث بمثل هذه التعالييل دليل على ضعف الإيمان وعدم تقدير الله حق قدره، قال تعالى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ» [الزمر: ٦٧]. فالذى نؤمن به أنه سيخرج في آخر الزمان، ويحصل منه كل ما ثبت عن رسول الله ﷺ.

ونؤمن أن الله على كل شيء قادر، وأنه قادر على أن يبعث على الناس من يفتنهم عن دينهم؛ ليتميز المؤمن من الكافر والخبيث من الطيب، مثل ما ابتلى الله بني إسرائيل بالحيتان يوم سبّتهم شرّعاً ويوم لا يسبّون لا تأتיהם، ومثل ما ابتلى الله المؤمنين بأن أرسل عليهم الصيد وهم حُرُمٌ، تناهه أيديهم ورمّاهم ليعلم الله من يخافه بالغيب، وقد يبتلي الله أفراد الناس بأشياء يمتحنهم بها، قال تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنَّ أَصَابَهُ خَيْرٌ أَطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ حَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ» [الحج: ١١].

قوله: «الشرك الخفي»: الشرك قسمان خفي وجلـي.

يَقُومُ الرَّجُلُ فَيَصْلِي فَيُرَيَنَ صَلَاتُهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرٍ رَجُلٌ إِلَيْهِ.
رَوَاهُ أَخْمَدُ^(١).

فَالْجَلِيلِيُّ: ما كان بالقول مثل: الحلف بغير الله أو قول ما شاء الله وشئت، أو بالفعل مثل: الانحناء لغير الله تعظيمًا.

وَالْحَفْفَيُّ: ما كان في القلب، مثل الرياء؛ لأنَّه لا يُبَيِّنُ؛ إذ لا يعلم ما في القلوب إلا الله، ويُسَمِّي أيضًا «شرك السرائر»، وهذا هو الذي بيَّنه الله بقوله: «يَوْمَ تَبَيَّنَ الْسَّرَّايرُ» [الطارق: ٩]، لأنَّ الحساب يوم القيمة على السرائر، قال تعالى: «أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بَعْثَرَ مَا فِي الْقُبُورِ وَحَصَلَ مَا فِي الْأَصْدُورِ» [العاديات: ٩، ١٠]. وفي الحديث الصحيح فِيمَنْ كان يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويعفله: أنه «يُلْقَى فِي النَّارِ حَتَّى تَنْدَلِقَ أَقْتَابَ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ عَلَيْهَا كَمَا يَدُورُ الْحَمَارُ بِرَحَاهِ، فَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَسْأَلُونَهُ، فَيَخْبُرُهُمْ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَفْعُلُهُ، وَيَنْهَا عَنِ الْمَنْكَرِ وَيَفْعُلُهُ»^(٢).

قوله: «يَقُومُ الرَّجُلُ، فَيَصْلِي، فَيُرَيَنَ صَلَاتُهُ»: يتساوی في ذلك الرجل والمرأة، والتخصيص هنا يسمى مفهوم اللقب، أي أن الحكم يعلق بما هو أشرف، لا لقصد التخصيص ولكن لضرب المثل.

وقوله: «فَيُرَيَنَ صَلَاتُهُ»: أي: يحسنها بالطمأنينة، ورفع اليدين عند التكبير، ونحو ذلك.

قوله: «لَمَا يَرَى مِنْ نَظَرٍ رَجُلٌ إِلَيْهِ»: «ما» موصولة، وحذف العائد؛

(١) أخرجه: أحمد (٣٠/٣)، وابن ماجه في (الزهد، باب الرياء والسمعة، ١٤٠٦/٢)، - وقال في «الزوائد»: «إسناده حسن، وكثير بن زيد وربيع بن عبد الرحمن مختلف فيهما».. وأخرجه الحاكم (٣٢٩/٤) وصححه.

(٢) أخرجه: البخاري في (بده الخلق، باب صفة النار، ٤٣٦/٢)، ومسلم في (الزهد، باب عقوبة من يأمر بمعروف ولا يفعله، ٤/٢٢٩٠).

• فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية الكهف.

الثانية: الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيءٌ غير الله.

الثالثة: ذكر السبب الموجب لذلك، وهو كمال الغنى.

الرابعة: أن من الأسباب أنه تعالى خير الشركاء.

الخامسة: خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء.

أي: للذي يراه من نظر رجل، وهذه هي العلة لتحسين الصلاة؛ فقد زين صلاته ليراه هذا الرجل في مدحه بسانه أو يعظمه بقلبه، وهذا شرك.

* * *

فيه مسائل :

• **الأولى:** تفسير آية الكهف: وسبق الكلام عليها.

• **الثانية:** الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيءٌ غير الله: وذلك لقوله: «تركته وشركه»، وصار عظيمًا؛ لأنَّه ضاع على العامل خساراً، ونحو الحديث تدل على غضب الله - عز وجل - من ذلك.

• **الثالثة:** ذكر السبب الموجب لذلك، وهو كمال الغنى: يعني: الموجب للرد هو كمال غنى الله - عز وجل - عن كل عمل فيه شرك، وهو غني عن كل عمل، لكن العمل الصالح يقبله ويثيب عليه.

• **الرابعة:** أن من الأسباب أنه تعالى خير الشركاء: أي: من أسباب رد العمل إذا أشرك فيه العامل مع الله أحداً أن الله خير الشركاء، فلا ينارع من جعل شريكًا له فيه.

• **الخامسة:** خوف النبي ﷺ على أصحابه من الرياء: وذلك

السادسة: أَنَّهُ فَسَرَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَرْءَ يُصَلِّي لِلَّهِ، لِكِنْ يُزَيْنُهَا

لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرٍ رَجُلٌ إِلَيْهِ.

لقوله ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» .
وإذا كان يخاف ذلك على أصحابه؛ فالخوف على من بعدهم من ذلك من باب
أولى .

● السادسة: أنه فسر ذلك بأن المرء يصلى الله، لكن يزيئها لما يرى
من نظر رجل إليه: وهذا التفسير ينطبق تماماً على الرياء؛ فيكون أخوف
 علينا عند رسوله ﷺ من المسيح الدجال .

ولم يذكر المؤلف مسألة خوف النبي ﷺ على أمته من المسيح
الدجال؛ لأن المقام في الرياء لا فيما يخافه النبي ﷺ على أمته .

* * *

بَابٌ

مِنَ الشَّرْكِ إِرَادَةُ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

قوله: «من الشرك»: «من» للتبعيض؛ أي: بعض الشرك.

قوله: «الدنيا»: مفعول بـإرادة؛ لأن إرادة مصدر مضاف إلى فاعله، وإذا أردت أن تعرف المصدر إن كان مضافا إلى فاعله أو مفعوله؛ فتحوله إلى فعل مضارع مقرون بأن، فإذا قلنا: باب من الشرك أن يريد الإنسان بعمله الدنيا؛ فالإنسان فاعل، وعلى هذا؛ فإن إرادة مصدر مضاف إلى فاعله، والدنيا مفعول به.

وعنوان الباب له ثلاثة احتمالات:

الأول: أن يكون مكرراً مع ما قبله، وهذا بعيد أن يكتب المؤلف ترجمتين متتابعتين لمعنى واحد.

الثاني: أن يكون الباب الذي قبله أخص من هذا الباب؛ لأنه خاص في الرياء، وهذا أعم، وهذا محتمل.

الثالث: أن يكون هذا الباب نوعاً مستقلأً عن الباب الذي قبله، وهذا هو الظاهر؛ لأن الإنسان في الباب السابق يعمل رياء يريد أن يمدح في العبادة، فيقال: هو عابد، ولا يريد النفع المادي. وفي هذا الباب لا يريد أن يمدح بعبادته ولا يريد المرأة، بل يعبد الله مخلصاً له، ولكنه يريد شيئاً من الدنيا؛ كالمال، والمرتبة، والصحة في نفسه. وأهله وولده وما أشبه ذلك؛ فهو يريد بعمله نفعاً في الدنيا، غافلاً عن ثواب الآخرة.

* أمثلة تبين كيفية إرادة الإنسان بعمله الدنيا :

- ١ - أن يريد المال؛ كمن أَدْنَ ليأخذ راتب المؤذن، أو حج ليأخذ المال.
- ٢ - أن يريد المرتبة؛ كمن تعلم في كلية ليأخذ الشهادة فترتفع مرتبته.
- ٣ - أن يريد دفع الأذى والأمراض والآفات عنه؛ كمن تعبد الله كي يجزيه الله بهذا في الدنيا بمحبة الخلق له ودفع السوء عنه وما أشبه ذلك.
- ٤ - أن يتعبد الله يريد صرف وجوه الناس إليه بمحبة والتقدير. وهناك أمثلة كثيرة.

* تنبية :

فإن قيل : هل يدخل فيه من يتعلمون في الكليات أو غيرها يريدون شهادة أو مرتبة بتعلمه؟

فالجواب : أنهم يدخلون في ذلك إذا لم يريدوا غرضاً شرعياً ، فنقول لهم :

أولاً: لا تقصدوا بذلك المرتبة الدنيوية ، بل اتخاذوا هذه الشهادات وسيلة للعمل في الحقول النافعة للخلق؛ لأن الأعمال في الوقت الحاضر مبنية على الشهادات ، والناس لا يستطيعون الوصول إلى منفعة الخلق إلا بهذه الوسيلة ، وبذلك تكون النية سليمة.

ثانياً: أن من أراد العلم لذاته قد لا يجده إلا في الكليات؛ فيدخل الكلية أو نحوها لهذا الغرض ، وأما بالنسبة للمرتبة؛ فإنها لا تهمه.

ثالثاً: أن الإنسان إذا أراد بعمله الحسنين - حسني الدنيا وحسني الآخرة -؛ فلا شيء عليه لأن الله يقول: «وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيُرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ» [الطلاق: ٢، ٣]؛ فرغبه في التقوى بذكر المخرج من كل ضيق والرزق من حيث لا يحتسب.

فإن قيل: من أراد بعمله الدنيا كيف يقال إنه مخلص مع أنه أراد المال مثلاً؟ .

أجيب: إنه أخلص العبادة ولم يرد بها الخلق إطلاقاً، فلم يقصد مراءة الناس ومدحهم، بل قصد أمراً مادياً، فإذا خلاصه ليس كاملاً لأن فيه شركاً، ولكن ليس كشرك الرياء يريد أن يمدح بالتقرب إلى الله، وهذا لم يرد مدح الناس بذلك، بل أراد شيئاً دنياً غيره.

ولا مانع أن يدعو الإنسان في صلاته ويطلب أن يرزقه الله المال، ولكن لا يصلني من أجل هذا شيء؛ فهو هذه مرتبة دنيئة. أما طلب الخير في الدنيا بأسبابه الدنيوية؛ كالبيع، والشراء، والزراعة؛ فهو لا شيء فيه، والأصل أن لا نجعل في العبادات نصيباً من الدنيا، وقد سبق البحث في حكم العبادة إذا خالطها الرياء في باب الرياء.

* ملاحظة:

بعض الناس عندما يتكلمون على فوائد العبادات يتحولونها إلى فوائد دنيوية. فمثلاً يقولون: في الصلاة رياضة وإفادة للأعصاب، وفي الصيام فائدة إزالة الرطوبة وترتيب الوجبات، والمفترض لا نجعل الفوائد الدنيوية هي الأصل؛ لأن الله لم يذكر ذلك في كتابه، بل ذكر أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. وعن الصوم أنه سبب للتقوى؛ فالفوائد الدينية في العبادات هي الأصل والدنوية ثانوية، لكن عندما نتكلم عند عامة

**وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَهَا ثُوَفِ
إِلَّاهُمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا»^(١). الآية.**

الناس؛ فإننا نخاطبهم بالنواحي الدينية، وعندما نتكلم عند من لا يقنع إلا بشيء مادي؛ فإننا نخاطبه بالنواحي الدينية والدنيوية، ولكل مقام مقال.

* * *

قوله تعالى : «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا» : أي : البقاء في الدنيا.

**قوله : «وَزَيَّنَهَا» : أي : المال، والبنيان، والنساء، والحرث،
والأنعام، والخيل المسومة؛ كما قال الله تعالى : «رَبَّنَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ
مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَسْطَيْرِ الْمُقْتَرَأَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةِ وَالْخَيْلِ
الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَمَ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَّلِعُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا» [آل عمران : ١٤].**

**قوله : «ثُوَفِ إِلَّاهُمْ» : فعل مضارع معتل الآخر مجزوم بحذف
حرف العلة - الياء -؛ لأنَّه جواب الشرط : والمعنى : أنَّهم يُعطون ما
يريدون في الدنيا، ومن ذلك الكفار لا يسعون إلا للدنيا وزينتها، فعجلت
لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا؛ كما قال تعالى : «وَيَوْمَ يَعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى
أَنَّا رِأَيْتُمُ أَذْهَبُتُمْ طَبَيْبَكُمُ الْدُّنْيَا وَأَسْتَمْعَنْتُمْ بِهَا» [الأحقاف : ٢٠].**

ولهذا لما بكى عمر حين رأى النبي ﷺ قد أثَرَ في جنبه الفراش ،
فقال : «ما يبكيك؟». قال : يا رسول الله ! كسرى وقيصر يعيشان فيما
يعيشان فيه من نعيم وأنت على هذه الحال . فقال رسول الله ﷺ : «أولئك
قوم عَجَّلْتَ لهم طيباتهم»^(٢) ، وفي الحقيقة هي ضرر عليهم؛ لأنَّهم إذا

(١) سورة هود: الآية ١٥.

(٢) أخرجه : البخاري في (المظالم، باب الغرفة والعلية المشرفة، ٢/ ١٩٧ - ١٩٩)، ومسلم في (الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء، ٢/ ١١٠٨ - ١١٠٥).

انتقلوا من دار النعيم إلى الجحيم؛ صار عليهم أشد وأعظم في فقد ما متعوا به في الدنيا.

قوله: «وَهُمْ فِيهَا لَا يُبَخِّسُونَ» : البَخْسُ: النقص؛ أي: لا ينقصون مما يجازون فيه؛ لأن الله عدل لا يظلم، فيعطون ما أرادوه.

قوله: «أُولَئِكَ» : المشار إليه الذين يريدون الحياة الدنيا وزيتها.

قوله: «لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا أَثَارُ» : فيه حصر وطريقه النفي والإثبات، وهذا يعني أنهم لن يدخلوا الجنة؛ لأن الذي ليس له إلا النار محروم من الجنة والعياذ بالله.

قوله: «وَحَيْطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا» : الحُبُوطُ: الزوال؛ أي: زال عنهم ما صنعوا في الدنيا.

قوله: «وَتَنْطَلِلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» : «تَنْطَلِلُ»: خبر مقدم لأجل مراعاة الفواصل في الآيات والمبتدأ «ما» في قوله: «مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»؛ فأثبتت الله أنه ليس لهؤلاء إلا النار، وأن ما صنعوا في الدنيا قد حبط، وأن أعمالهم باطلة.

قوله تعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَهَا تُوقَ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبَخِّسُونَ» مخصوصة بقوله تعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلَنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءَ لِمَنْ تُرِيدُ ثُرَّ جَعَلَنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَلُهَا مَذْمُومًا مَذْهُورًا» [الإسراء: ١٨].

فإن قيل: لماذا لا نجعل آية هود حاكمة على آية الإسراء ويكون الله توعد من يريد العاجلة في الدنيا أن يجعل له ما يشاء لمن يريد؟ ثم وعد أن يعطيه ما يشاء؟

أجيب: إن هذا المعنى لا يستقيم لأمرتين:

أولاً: أن القاعدة الشرعية في النصوص أن الأخ الصالح على الأعم، وأية هود عامة؛ لأن كل من أراد الحياة الدنيا وزينتها وفي إليه العمل وأعطي ما أراد أن يعطى، أما آية الإسراء؛ فهي خاصة: «عَجَلْنَا لِهِ فِيهَا مَا شَاءَ لِمَنْ تُرِيدُ» [الإسراء: ١٨]، ولا يمكن أن يُحكم بالأعم على الأخ الصالح.

الثاني: أن الواقع يشهد على ما تدل عليه آية الإسراء؛ لأن في فقراء الكفار من هو أفقر من فقراء المسلمين؛ فيكون عموم آية هود مخصوصاً بآية الإسراء؛ فالأمر موكول إلى مشيئة الله وفيمن يريده.

واختلف فيمن نزلت فيه آية هود:

١ - قيل: نزلت في الكفار؛ لأن الكافر لا يريد إلا الحياة الدنيا، ويدل لهذا سياقها والجزاء المرتب على هذا، وعليه يكون وجه مناسبتها للترجمة أنه إذا كان عمل الكافرين يراد به الدنيا، فكل من شاركهم في شيء من ذلك؛ ففيه شيء من شركهم وكفرهم.

٢ - وقيل: نزلت في المرائيين؛ لأنهم لا يعملون إلا للدنيا؛ فلا ينفعهم يوم القيمة.

٣ - وقيل: نزلت فيمن يريد مالاً بعمله الصالح.
والسياق يدل لقول الأول؛ لقوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيَسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا الْكَارِهُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَنَطَلُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [هود: ١٦].

* تنبية:

اقتصر المؤلف رحمه الله على الإشارة إلى تكميل الآية الأولى، وزدنا الآية التالية سهوا وعسى أن يكون خيراً.

وَفِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعْسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعْسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعْسَ عَبْدُ الْخَمِيسَةِ، تَعْسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخْطٌ».

قوله: «وفي «الصحيح» عن أبي هريرة»: سبق الكلام على قول المؤلف: «وفي «الصحيح» في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله».

قوله: «تعس»: بفتح العين أو كسرها؛ أي: خاب وهلك.

قوله: «عبد الدينار»: الدينار: هو النقد من الذهب، والدينار الإسلامي زنته مثقال، وسماه عبد الدينار؛ لأنَّه تعلق به تعلق العبد بالرب فكان أكبر همه، وقدمه على طاعة ربِّه، ويقال في عبد الدرهم ما قيل في عبد الدينار، والدرهم هو النقد من الفضة، وزنة الدرهم الإسلامي سبعة أعشار المثقال؛ فكل عشرة دراهم سبعة مثاقيل.

وقد أراد المؤلف بهذا الحديث أن يبين أنَّ من الناس من يعبد الدنيا؛ أي: يتذلل لها وي الخاضع لها، وتكون منه وغايته، فيغضب إذا فقدت ويرضى إذا وجدت، ولهذا سمى النبي ﷺ من هذا شأنه عبداً لها، وهذا من يعني بجمع المال من الذهب والفضة؛ فيكون مریداً، بعمله الدنيا.

قوله: «تعس عبد الخميسة، تعس عبد الخميمية»: وهذا من يعني بمظاهره وأثنائه؛ لأنَّ الخميمية كساء جميل والخميمية فراش وثير، ليس له هم إلا لهذا الأمر، فإذا كان عابداً لهذا الأمور لأنَّه صرف لها جهوده وهمة؛ فكيف بمن أراد بالعمل الصالح شيئاً من الدنيا فجعل الدين وسيلة للدنيا؟! فهذا أعظم.

قوله: «إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخْطٌ»: يحتمل أن يكون

تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش .

المعطى هو الله فيكون الإعطاء قدرياً؛ أي: إن قدر الله له الرزق والعطاء رضي وانشرح صدره، وإن منع وحرم المال سخط بقلبه وقوله، كأن يقول: لماذا كنت فقيراً وهذا غنياً؟ وما أشبه ذلك؛ فيكون ساخطاً على قضاء الله وقدره لأن الله منعه.

والله - سبحانه وتعالى - يعطي ويمنع لحكمة، ويعطي الدنيا لمن يحب ومن لا يحب، ولا يعطي الدين إلا لمن يحب. والواجب على المؤمن أن يرضي بقضاء الله وقدره؛ إن أعطي شكر، وإن منع صبر.

ويحتمل أن يراد بالإعطاء هنا الإعطاء الشرعي؛ أي: إن أعطي من مال يستحقه من الأموال الشرعية رضي، وإن لم يعط سخط، وكلا المعنيين حق، وهو ما يدلان على أن هذا الرجل لا يرضى إلا للمال ولا يسخط إلا له، ولهذا سماه الرسول ﷺ عبداً له.

قوله: «تعس وانتكس»: تعس؛ أي: خاب وهلك، وانتكس؛ أي: انتكست عليه الأمور بحيث لا تتيسر له، فكلما أراد شيئاً انقلبت عليه الأمور خلاف ما يريد، ولهذا قال: «وإذا شيك فلا انتقش»: أي: إذا أصابته شوكة؛ فلا يستطيع أن يزيل ما يؤذيه عن نفسه.

وهذه الجمل الثلاث يحتمل أن تكون خبراً منه ﷺ عن حال هذا الرجل، وأنه في تعasse وانتكاس وعدم خلاص من الأذى، ويحتمل أن تكون من باب الدعاء على من هذه حالة؛ لأنه لا يهتم إلا للدنيا، فدعا عليه أن يهلك، وأن لا يصيب من الدنيا شيئاً، وأن لا يتمكن من إزالة ما يؤذيه، وقد يصل إلى الشرك عندما يُصدِّه ذلك عن طاعة الله حتى أصبح لا يرضى إلا للمال ولا يسخط إلا له.

طُوبى لِعَبْدٍ أَخْذَ بِعَنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشَعَتْ رَأْسَهُ، مُغَبَّرَةً قَدْمَاهُ،

قوله: «طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله»: هذا عكس الأول؛ فهو لا يهتم للدنيا، وإنما يهتم للأخرة؛ فهو في استعداد دائم للجهاد في سبيل الله.

و «طوبى» فعلى من الطيب، وهي اسم تفضيل، فأطيب للذكر وطوبى للمؤتمن، والمعنى: أطيب حال تكون لهذا الرجل، وقيل: إن طوبى شجرة في الجنة، والأول أعم؛ كما قالوا في ويل: كلمة وعيد، وقيل: واد في جهنم، والأول أعم.

وقوله: «آخذ بعنان فرسه»: أي: ممسك بمقدون فرسه الذي يقاتل عليه.

قوله: «في سبيل الله»: ضابطه أن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا لا للحمية أو الوطنية أو ما أشبه ذلك، لكن إن قاتل وطنية وقد حماه وطنه لكونه بذلك إسلامياً يجب الذود عنه؛ فهو في سبيل الله، وكذلك من قاتل دفاعاً عن نفسه أو ماله أو أهله؛ فإن النبي ﷺ قال: «من قتل دون ذلك؛ فهو شهيد»^(١)، فأما من قاتل للوطنية الممحضة؛ فليس في سبيل الله لأن هذا قتال عصبية يستوي فيه المؤمن والكافر، فإن الكافر يقاتل من أجل وطنه.

قوله: «أشعث رأسه، مغبرة قدماء»: أي: رأسه أشعث من الغبار في سبيل الله، فهو لا يهتم بحاله ولا بدنه ما دام هذا الأمر ناتجاً عن طاعة الله - عز وجل -، وقدماه مغبرة من السير في سبيل الله، وهذا دليل على أن أهم شيء عنده هو الجهاد في سبيل الله، أما أن يكون شعره أو ثوبه أو فراشه نظيفاً؛ فليس له هم فيه.

(١) رواه البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١) عن عبد الله بن عمرو بلفظ: «من قتل دون ماله فهو شهيد». وانظر «جامع الأصول» (٧٤٢/٢).

إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ؛ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ؛ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنْ اسْتَأْذَنَ؛ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ؛ لَمْ يُشَفَّعْ^(١).

قوله: «إن كان في الحراسة؛ فهو في الحراسة، وإن كان في الساقية؛ فهو في الساقية»: الحراسة والساقة ليست من مقدم الجيش؛ فالحراسة أن يحرس الإنسان الجيش، والساقة أن يكون في مؤخرته، وللجملتين معنيان:

أحدهما: أنه لا يبالي أين وضع، إن قيل له: احرس؛ حرس، وإن قيل له: كن في الساقية؛ كان فيها، فلا يطلب مرتبة أعلى من لهذا المحل كمقدم الجيش مثلاً.

الثاني: إن كان في الحراسة أدى حقها، وكذا إن كان في الساقية، والحديث صالح للمعنيين، فيحمل عليهما جميئاً إذا لم يكن بينهما تعارض، ولا تعارض هنا.

قوله: «إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع»: أي: هو عند الناس ليس له جاه ولا شرف، حتى إنه إن استأذن لم يؤذن له، وهكذا عند أهل السلطة ليس له مرتبة؛ فإن شفع لم يشفع، ولكنه وجيه عند الله ولوه المتنزلة العالية؛ لأنه يقاتل في سبيله.

والشفاعة: هي التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضره.

والاستذنان: طلب الإذن بالشيء.

والحديث قسم الناس إلى قسمين:

الأول: ليس له هم إلا الدنيا؛ إما لتحصيل المال، أو لتجميل

(١) أخرجه: البخاري في (الجهاد)، باب الحراسة في الغزو، ٢٣٢٧.

الحال؛ فقد استعبدت قلبه حتى أشغله عن ذكر الله وعبادته.

الثاني: أكبر هم الآخرة؛ فهو يسعى لها في أعلى ما يكون مشقة وهو الجهاد في سبيل الله، ومع ذلك أدى ما يجتب عليه من جميع الوجوه.

ويستفاد من الحديث:

١ - أن الناس قسمان كما سبق.

٢ - أن الذي ليس له هم إلا الدنيا قد تقلب عليه الأمور، ولا يستطيع الخلاص من أدنى أذية وهي الشوكة، بخلاف الحازم الذي لا تهمه الدنيا، بل أراد الآخرة ولم ينس نصيبه من الدنيا، وقنع بما قدره الله له.

٣ - أنه ينبغي لمن جاهد في سبيل الله ألا تكون همه المراتب، بل يكون همه القيام بما يجتب عليه؛ إما في الحراسة، أو الساقة، أو القلب، أو الجنب؛ حسب المصلحة.

٤ - أن دنو مرتبة الإنسان عند الناس لا يستلزم منه دنو مرتبته عند الله - عز وجل -، فهذا الرجل الذي إن شفع لم يُشفع وإن استأذن لم يؤذن له قال فيه الرسول ﷺ: «طوبى له»، ولم يقل: إن سأل لم يُعط ، بل لا تهمه الدنيا حتى يسأل عنها، لكن يهمه الخير فيشفع للناس ويستأذن للدخول على ذوي السلطة للمصالح العامة.

● فيه مسائل :

الأولى: إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة.

الثانية: تفسير آية هود.

الثالثة: تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميسة.

الرابعة: تفسير ذلك بأنه إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط.

فيه مسائل :

● الأولى: إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة: وهذا من الشرك؛ لأنه جعل عمل الآخرة وسيلة لعمل الدنيا، فيطغى على قلبه حب الدنيا حتى يقدمها على الآخرة، والحزم والإخلاص أن يجعل عمل الدنيا للآخرة.

● الثانية: تفسير آية هود: وقد سبق ذلك.

● الثالثة: تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميسة: وهذه العبودية لا تدخل في الشرك ما لم يصل بها إلى حد الشرك، ولكنها نوع آخر يدخل بالإخلاص؛ لأنه جعل في قلبه محبة زاحمت محبة الله - عز وجل - ومحبة أعمال الآخرة.

● الرابعة: تفسير ذلك بأنه إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط: هذا تفسير لقوله عليه السلام: «عبد الدينار، عبد الدرهم، عبد الخميسية، عبد الخميرة إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط»، وهذه علامة عبوديته لهذه الأشياء أن يكون رضاه وسخطه تابعاً لهذه الأشياء.

الخامسة: قوله: «تعس وانتكس».

السادسة: قوله: «إذا شيك؛ فلا انتقش».

السابعة: الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات.

• الخامسة: قوله: «تعس وانتكس».

• السادسة: قوله: «إذا شيك فلا انتقش»: يحتمل أن تكون الجملة الثلاث خبراً أو دعاء، وسبق شرح ذلك.

• السابعة: الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات: فقوله في الحديث: «طوبى للعبد...» يدل على الثناء عليه، وأنه هو الذي يستحق أن يمدح لا أصحاب الدرارم والدنانير وأصحاب الفرش والمراتب.

* * *

بَابُ

مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأَمْرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَ اللَّهُ
أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَمَهُ فَقَدْ اتَّخَذُهُمْ أَزْبَابًا

قوله: «من أطاع العلماء»: «من» يحتمل أن تكون شرطية، بدليل قوله: «فقد اتّخذهم»؛ لأنها جواب الشرط، ويحتمل أن تكون موصولة؛ أي: «باب الذي أطاع العلماء».

وقوله: «فقد اتّخذهم»: خبر المبتدأ، وقرنت بالفاء؛ لأن الاسم الموصول كالشرط في العموم، وعلى الأول تقرأ «باب» بالتنوين، وعلى الثاني بدون تنوين، والأول أحسن.

والمراد بالعلماء: العلماء بشرع الله، وبالأمراء: أولو الأمر المُنفَدوْن له، وهذان الصنفان هما المذكوران في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا رَسُولَهُ وَأُولَئِكُمْ أَنْجَحُونَ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فجعل الله طاعته مستقلة، وطاعة رسوله مستقلة، وطاعة أولي الأمر تابعة، ولهذا لم يكرر الفعل ﴿أَطِيعُوا﴾؛ فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وأولو الأمر هم أولو الشأن، وهم العلماء؛ لأنه يستند إليهم في أمر الشرع والعلم به، والأمراء؛ لأنه يستند إليهم في تنفيذ الشرع وإمضائه، وإذا استقام العلماء والأمراء استقامت الأمور، وبفسادهم تفسد الأمور؛ لأن العلماء أهل الإرشاد والدلالة، والأمراء أهل الإلزام والتنفيذ.

قوله: «في تحريم ما أحل الله»: أي: في جعله حراماً؛ أي: عقيدة أو عملاً.

«أو تحليل ما حرم الله»: أي: في جعله حلالاً عقيدة أو عملاً؛ فتحريم ما أحل الله لا ينقص درجة في الإثم عن تحليل ما حرم الله، وكثير من ذوي الغيرة من الناس تجدهم يميلون إلى تحريم ما أحل الله أكثر من تحليل الحرام، بعكس المتهاونين، وكلاهما خطأ، ومع ذلك؛ فإن تحليل الحرام فيما الأصل فيه الحل أهون من تحريم الحلal؛ لأن تحليل الحرام إذا لم يتبيّن تحريمه فهو مبني على الأصل، وهو الحل، ورحمة الله - سبحانه - سبقت غضبه؛ فلا يمكن أن تُحرِّم إلا ما تبيّن تحريمه، ولأنه أضيق وأشد، والأصل أن تبقى الأمور على الحل والسعنة حتى يتبيّن التحريم.

أما في العبادات فيشدّد؛ لأن الأصل المنع والتحريم حتى يتبيّنه الشرع كما قيل:

والأصل في الأشياء حِلٌّ وامْنَغٌ عِبَادَةٌ إِلَّا بِإِذْنِ الشَّارِعِ^(١)
قوله: «أرباباً». جمع رب، وهو المتصرف المالك. والتصرف نوعان: تصرف قَدْرِي، وتصرف شرعي.

فمن أطاع العلماء في مخالفة أمر الله ورسوله؛ فقد اتخاذهم أرباباً من دون الله باعتبار التصرف الشرعي؛ لأنه اعتبرهم مُشرعين واعتبر تشريعهم شرعاً يعمل به، وبالعكس الأمراء.

* * *

(١) منظومة «أصول الفقه وقواعد» للمؤلف (ص ٢).

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ ، أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُونَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ !؟!»^(١) .

قول ابن عباس: «حجارة من السماء»: أي: من فوق تنزل عليكم عقوبة لكم، ونزول الحجارة من السماء ليس بالأمر المستحيل، بل هو ممكن، قال تعالى في أصحاب الفيل: «وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طِيرًا أَبَا يَلَى تَرَمِيمِهِ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِيلٍ» [الفيل: ٣، ٤]، وقال تعالى في قوم لوط: «إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا مَا لَوْطٌ بَجْنَتْهُمْ بِسَحْرٍ» [القمر: ٣٤].

والحاصل: الحجارة تحصبهم من السماء.

قوله: «أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر!؟»: أبو بكر وعمر أفضل هذه الأمة وأقربها إلى الصواب، قال النبي ﷺ: «إِنْ يَطِيعُوا أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ يَرْشِدُوهَا». رواه مسلم^(٢)، وروي عنه ﷺ؛ أنه قال: «اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر»^(٣)، وقال ﷺ: «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسّكوا بها وعضوا عليها بالنّواجذ»^(٤)، ولم يعرف عن أبي بكر وعمر

(١) أخرجه بنحوه: أحمد (١/٢٣٧)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/١٤٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٢٣٩)، وابن حزم في «حججة الوداع» (ص ٢٦٨ - ٢٦٩).

(٢) أخرجه: مسلم في (المساجد)، باب قضاء الصلاة الفاتحة، (١/٤٧٢).

(٣) أخرجه: الإمام أحمد في كتاب (فضائل الصحابة، ١/١٨٦)، وفي «المسندة» (٥/٣٩٩)، والبخاري في «الكتني» (ص ٥٠)، والترمذمي في (المناقب)، باب في مناقب أبي بكر وعمر، (٩/٢٧٠) - وقال: «حديث حسن» -، وابن ماجه في (المقدمة، ١/٣٧)، وابن سعد (٢/٣٤)، والحميدي (١/٢١٤)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/١٧٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢/٢٢٣).

(٤) أخرجه: الإمام أحمد في «المسندة» (٤/١٢٦، ١٢٧)، وأبو داود في (الستة)، باب في لزوم السنة، (٥/١٣ - ١٥)، والترمذمي في (العلم، باب ما جاء في الأخذ في السنة واجتناب =

وَقَالَ أَخْمَدُ بْنُ حَبْلَلِ : «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ ..»

أنهما خالفا نصاً برأيهما، فإذا كان قول أبي بكر وعمر إذا عارض الإنسان بقولهما قول الرسول ﷺ، فإنه يوشك أن تنزل عليه حجارة من السماء؛ فما بالك بمن يعارض قوله ﷺ بمن هو دون أبي بكر وعمر؟! والفرق بين ذلك كما بين السماء والأرض؛ فيكون هذا أقرب للعقوبة.

وفي الأثر التحذير عن التقليد الأعمى والتعصب المذهبى الذى ليس مبنياً على أساس سليم.

وبعض الناس يرتكب خطأً فاحشاً إذا قيل له: قال رسول الله ﷺ، قال: لكن في الكتاب الفلانى كذا وكذا؛ فعليه أن يتقي الله الذي قال في كتابه: «وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ» [القصص: ٦٥]، ولم يقل ماذا أجبتم فلاناً وفلاناً، أما صاحب الكتاب، فإنه إن علم أنه يحب الخير ويريد الحق؛ فإنه يدعى له بالمغفرة والرحمة إذا أخطأ، ولا يقال: إنه معصوم، يعارض بقوله قول الرسول ﷺ.

* * *

قول أحمد رحمة الله: «عجبت»: العجب نوعان:

الأول: عجب استحسان؛ كما في حديث عائشة رضي الله عنها: «كان الرسول ﷺ يعجبه التيامن في تتعلمه وترجله وظهوره وفي شأنه كله»^(١).

=
البدعة، ٣١٩/٧) - وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في «المقدمة» (١٥/١)، والدارمي (١٩٦)، وابن حبان (موارد - ١٠٢)، وأبو نعيم في «الضعفاء» (ص ٤٦) - وقال: «حديث جيد صحيح من حديث الشاميين» - .

(١) رواه: البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨).

عَرَفُوا الإِسْنَادَ وَصَحَّتْهُ يَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: «فَلَيَخْذُرِ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا»^(١)،

الثاني: عجب إنكار؛ كما في قوله تعالى: «بَلْ عَجِبْتَ وَسَخَرْتَ» [الصفات: ١٢]، والعجب في كلام الإمام أحمد هنا عجب إنكار.

قوله: «الإسناد»: المراد به هنا رجال السند لا نسبة الحديث إلى راويه؛ أي: عرفوا صحة الحديث بمعرفة رجاله.

قوله: «يذهبون إلى رأي سفيان»: أي: سفيان الثوري؛ لأنَّه صاحب المذهب المشهور وله أتباع لكنهم انقرضوا؛ فهم يذهبون إلى رأي سفيان وهو من الفقهاء ويتركون ما جاء به الحديث!

قوله: «والله يقول: «فَلَيَخْذُرِ»»: الفاء عاطفة، واللام للأمر، ولهذا سكنت وجسم الفعل بها، لكن حرك بالكسر؛ لالتقاء الساكين.

قوله: «عَنْ أَمْرِهِ»: الضمير يعود للرسول ﷺ؛ بدليل أول الآية، قال تعالى: «لَا تَغْنِلُوا دُعَائَ الرَّسُولِ يَتَسَمَّعُونَ كَدُّعَاهُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِعًا فَلَيَخْذُرِ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ» [النور: ٦٣].

فإإن قيل: لماذا عُدِّي الفعل بـ: «عن» مع أن «يخالف» يتعدى بنفسه؟

أجيب: أن الفعل ضمْنٌ معنى الإعراض؛ أي: يعرضون عن أمره زهداً فيه وعدم مبالاة به.

أتذري مَا الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيءٌ من الرُّيغ فِيهِلَكَ.

وعن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ هذه الآية:

﴿أَخْذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَتْهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُوْبِ اللَّهِ﴾^(١) الآية،

و **﴿أَتَرِيدُونَ﴾**: واحد الأوامر وليس واحد الأمور؛ لأن الأمر هو الذي يخالف فيه، وهو مفرد مضاد؛ فيعم جميع الأوامر.

﴿فِتْنَةً﴾: الفتنة فسرها الإمام أحمد بالشرك، وعلى هذا يكون الوعيد بأحد أمرين: إما الشرك، وإما العذاب الأليم.

* * *

قوله في حديث عدي بن حاتم: **﴿أَخْذُوا﴾**: الضمير يعود للنصاري؛ لأن اليهود لم يتخدوا المسيح ابن مريم إلهًا، بل ادعوا أنه ابن زانية وحاولوا قتله، وادعوا أنهم قتلوه، ويحتمل أن يعود الضمير لليهود والنصاري جميًعا ويختض النصارى باتخاذ المسيح ابن مريم، وهذا هو المتبادر من السياق مع الآية التي قبلها.

قوله: **﴿أَخْبَارَهُمْ وَرَهْبَنَتْهُمْ﴾**: الأخبار: جمع خبر، وحبر بفتح الحاء وكسرها؛ وهو العالم الواسع العلم، والرهبان: جمع راهب، وهو العابد الزاهد.

قوله: **﴿أَرْبَابًا مِّنْ دُوْبِ اللَّهِ﴾**: أي: مشاركين الله - عز وجل - في التشريع؛ لأنهم يحلون ما حرم الله فيحله هؤلاء الأتباع، ويحرمون ما أحل الله فيحرمه الأتباع.

قوله: «وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ» : أي: اتخدوه إلهاً مع الله، بدليل قوله تعالى: «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا» ، والعبادة: التذلل والخضوع، واتباع الأوامر، واجتناب النواهي.

قوله: «إِلَهًا وَاحِدًا» : هو الله - عز وجل -، وإله؛ أي: مألوه معبود مطاع، وليس بمعنى الله؛ أي: قادر على الاختراع، فإن هذا المعنى فاسد ذهب إليه المتكلمون أو عامتهم؛ فيكون معنى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» على هذا القول: لا رب إلا الله، وهذا ليس بالتوحيد المطلوب بهذه الكلمة؛ إذ لو كان كذلك لكان المشركون الذين قاتلهم رسول الله ﷺ موحدين؛ لأنهم يقولون: لا رب إلا الله، قال تعالى: «فَلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ الْشَّجَرِ وَرَبُّ الْكَرْثِينَ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ اللَّهُ» [المؤمنون: ٨٦ - ٨٧]، وهذه إحدى القراءتين، وهي سبعة.

قوله: «سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ» : «سبحان»: اسم مصدر، وهي معمول أو مفعول لفعل ممحذف وجواباً تقديره يسبح سبحانه؛ أي: تسبحـاً؛ لأن اسم المصدر بمعنى المصدر؛ فسبحان: مفعول مطلق عاملها ممحذف وجواباً وهي ملازمة للإضافة: إما إلى مضمـر؛ كما في الآية: «سُبْحَانَهُ»، أو إلى مـظـهر؛ كما في «سُبْحَانَ اللَّهِ».

والتسبيح: التنزيه؛ أي: تنزيه الله عن كل نقص، ولا يحتاج أن نقول: ومماثلة المخلوقين؛ لأن المماثلة نقص، ولكن إذا قلناها؛ فذلك من باب زيادة الإيضاح حتى لا يُظن أن تمثيل الخالق بالمخلوق في الكمال من باب الكمال، فيكون المعنى: تنزيه الله عن كل ما لا يليق به من نقص أو مماثلة المخلوقين.

فقلت له: إنا لسنا نعبد هم. قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلوه؟». قلت: بل. قال:

وقوله: «عَمَّا يُشْرِكُونَ»: أي: مما سواه من المسيح ابن مريم والأنبياء والرهبان؛ فهو متنزه عن كل شرك وعن كل مشرك به.

وقوله: «عَمَّا يُشْرِكُونَ» هذا من البلاغة في القرآن؛ لأنها جاءت محتملة أن تكون «ما» مصدرية، فيكون المعنى عن شركهم، أو موصولة، ويكون المعنى: سبحانه الله عن الذين يشركون به، وهي صالحة للأمررين؛ فتكون شاملة لهما لأن الصحيح جواز استعمال المشترك في معنييه إذا لم يكن بينهما تعارض، فيكون التنزيه عن الشرك وعن المشرك به.

قوله: «إنا لسنا نعبد هم»: أي: لا نعبد الأنجيل والرهبان، ولا نسجد لهم ولا نركع ولا نذبح ولا ننذر لهم، وهذا صحيح بالنسبة للأنجيل والرهبان بدليل قوله: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلوه؟!».

فإن هذا الوصف لا ينطبق على عيسى أبداً؛ لأنه رسول الله، فما أحله؛ فقد أحله الله، وما حرمه؛ فقد حرمه الله، وقد حاول بعض الناس أن يجعل الحديث لهذا المعنى مع ضعف سنته، والحديث حسنة الترمذى والألبانى وأخرون وضعيته آخرون.

ويجاب عن التعليل المذكور بأن قول عدي: «لسنا نعبد هم» يعود على الأنجيل والرهبان، أما عيسى ابن مريم؛ فالمعروف أنهم يعبدونه. ويدأب بتحريم الحلال؛ لأنه أعظم من تحليل الحرام، وكلاهما حرام؛ لقوله تعالى: «وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَعِصُّ فَالسَّيْئَاتُ كُلُّكُلُّ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِئَنَّهُمْ أَكَذَّبُ .. .» [النحل: ١١٦].

«فَتَلَكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَخْمَدُ وَالترِمْذِيُّ وَحَسَنَهُ^(١).

قوله: «فَتَلَكَ عِبَادَتُهُمْ»: ووجه كونها عبادة: أن من معنى العبادة الطاعة، وطاعة غير الله عبادة للمطاع، ولكن بشرط أن تكون في غير طاعة الله، أما إذا كانت في طاعة الله؛ فهي عبادة الله؛ لأنك أطعت غير الله في طاعة الله، كما لو أمرك أبوك بالصلاحة فصلحت؛ فلا تكون قد عبدت أبيك بطاعتك له، ولكن عبدت الله؛ لأنك أطعت غير الله في طاعة الله؛ ولأن أمر غير الله بطاعة الله وامثال أمره هو امثال لأمر الله.

* ويستفاد من الحديث:

- ١ - أن الطاعة بمعنى العبادة عبودية مقيدة.
- ٢ - أن الطاعة في مخالفة شرع الله من عبادة المطاع، أما في عبادة الله؛ فهي عبادة الله.
- ٣ - أن اتباع العلماء والعباد في مخالفة شرع الله من اتخاذهم أرباباً.
واعلم أن اتباع العلماء أو الأمراء في تحليل ما حرم الله أو العكس ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يتبعهم في ذلك راضياً بقولهم، مُقدماً له، ساخطاً لحكم الله؛ فهو كافر لأنه كره ما أنزل الله، فأحبط الله عمله، ولا تحبط الأعمال إلا بالكفر، فكل من كره ما أنزل الله؛ فهو كافر.

(١) أخرجه الترمذى في (تفسير القرآن، تفسير سورة التوبه، ٢٤٨/٨) - وقال: «غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس بمعلوم في الحديث» -، وابن جرير (١٠/٨٠، ٨١)، والبيهقي (١١٦/١٠)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢/١٠٩). وانظر: «الدر المنشور» للسيوطى (٣/٢٣٠).

وقد حست شيخ الإسلام في «الإيمان» (ص ٦٤).

الثاني: أن يتبعهم في ذلك راضياً بحكم الله وعالماً بأنه أمثل وأصلح للعباد والبلاد، ولكن لهوى في نفسه اختياره، كأنه يريد مثلاً وظيفة؛ فهذا لا يكفر، ولكنه فاسق وله حكم غيره من العصاة.

الثالث: أن يتبعهم جاهلاً، فيظن أن ذلك حكم الله؛ فينقسم إلى

قسمين:

أ - أن يمكنه أن يعرف الحق بنفسه؛ فهو مفرط أو مقصر، فهو آثم؛ لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

ب - أن لا يكون عالماً ولا يمكنه التعلم فيتبعهم تقليداً ويظن أن هذا هو الحق؛ فهذا لا شيء عليه لأنه فعل ما أمر به وكان معذوراً بذلك، ولذلك ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن «من أفتى بغير علم؛ فإنما إثمه على من أفتاه»^(١)، لو قلنا: بإئمه بخطأ غيره؛ للزم من ذلك الضرر والمشقة، ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه.

فإن قيل: لماذا لا يكفر أهل القسم الثاني؟

أجيب: إننا لو قلنا بکفرهم لزم من ذلك تكفير كل صاحب معصية يعرف أنه عاصٍ لله ويعلم أنه حكم الله.

* فائدة:

وصف الله الحكمين بغير ما أنزل الله بثلاثة أوصاف:

١ - قال تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ»

[المائدة: ٤٤].

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢٢١/٢، ٣٦٥)، وأبو داود في (العلم، باب التوقي في الفتيا، ٤/٦٦)، وابن ماجه في (المقدمة، باب اجتناب الرأي، ١/٢٠)، والدارمي في (المقدمة، ١/٥٣)، والحاكم في (العلم، ١/١٢٦). وقال: «صحيح على شرط الشيختين، ولا أعرف له علة»، ووافقه الذهبي.

٢ - وقال تعالى: «وَمَنْ لَئِنْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: ٤٥].

٣ - وقال تعالى: «وَمَنْ لَئِنْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيْقُونَ» [المائدة: ٤٧].

واختلف أهل العلم في ذلك:

فقيل: إن هذه الأوصاف لموصوف واحد؛ لأن الكافر ظالم؛ لقوله تعالى: «وَالْكَفَّارُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [البقرة: ٢٥٤]، وفاسق؛ لقوله تعالى: «وَأَنَّا أَلَّذِينَ فَسَقُوا فَنَاهِيُّمُ آنَارِ» [السجدة: ٢٠]؛ أي: كفروا.

وقيل: إنها لموصوفين متعددين، وإنها على حسب الحكم، وهذا هو الراجح.

فيكون كافرا في ثلاثة أحوال:

أ - إذا اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله، بدليل قوله تعالى: «أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَعْلَمُونَ» [المائدة: ٥٠]، وكل ما خالف حكم الله؛ فهو من حكم الجاهلية، بدليل الإجماع القطعي على أنه لا يجوز الحكم بغير ما أنزل الله فالمحل والمبيح للحكم بغير ما أنزل الله مخالف للإجماع المسلمين القطعي، وهذا كافر مرتد، وذلك كمن اعتقد حل الزنا أو الخمر أو تحريم الخبز أو اللبن.

ب - إذا اعتقد أن حكم غير الله مثل حكم الله.

ج - إذا اعتقد أن حكم غير الله أحسن من حكم الله. بدليل قوله تعالى: «وَمَنْ أَحَسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُؤْتَنُونَ» [المائدة: ٥٠]؛ فتضمنت

الآية أن حكم الله أحسن الأحكام، بدليل قوله تعالى مقرراً ذلك : «**إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْحَكَمَيْنَ**» [التين : ٨]، فإذا كان الله أحسن الحاكمين أحكاماً وهو أحكم الحاكمين؛ فمن أدعى أن حكم غير الله مثل حكم الله أو أحسن فهو كافر لأنه مكذب للقرآن.

ويكون ظالماً : إذا اعتقد أن الحكم بما أنزل الله أحسن الأحكام، وأنه أنسٌ للعباد والبلاد، وأنه الواجب تطبيقه، ولكن حمله البغض والحقد للمحكوم عليه حتى حكم بغير ما أنزل الله؛ فهو ظالم.

ويكون فاسقاً : إذا كان حكمه بغير ما أنزل الله لهوى في نفسه مع اعتقاده أن حُكْمَ الله هو الحق، لكن حكم بغيره لهوى في نفسه؛ أي: محبة لما حكم به لا كراهة لحكم الله ولا ليضر أحداً به، مثل: أن يحكم الشخص لرَشْوَةِ رُشْيٍ إياها، أو لكونه قريباً أو صديقاً، أو يطلب من ورائه حاجة، وما أشبه ذلك مع اعتقاده بأن حكم الله هو الأمثل والواجب اتباعه؛ فهذا فاسق، وإن كان أيضاً ظالماً، لكن وَضْفَ الفسق في حقه أولى من وَضْفَ الظلم.

أما بالنسبة لمن وضع قوانين تشريعية مع علمه بحكم الله وبمخالفة هذه القوانين لحكم الله؛ فهذا قد بدل الشريعة بهذه القوانين، فهو كافر لأنَّه لم يرغب بهذه القانون عن شريعة الله إلا وهو يعتقد أنه خير للعباد والبلاد من شريعة الله، وعندما نقول بأنه كافر؛ فمعنى بذلك أن هذا الفعل يوصل إلى الكفر.

ولكن قد يكون الواضع له معنوّراً، مثل أن يغرس به كأن يقال: إن هذا لا يخالف الإسلام، أو هذا من المصالح المرسلة، أو هذا مما رده الإسلام إلى الناس.

فيوجد بعض العلماء وإن كانوا مخطئين يقولون: إن مسألة المعاملات لا تعلق لها بالشرع، بل ترجع إلى ما يصلح الاقتصاد في كل زمان بحسبه، فإذا اقتضى الحال أن نضع بنوكاً للربا أو ضرائب على الناس؛ فهذا لا شيء فيه. وهذا لا شك في خطئه؛ فإن كانوا مجتهدين غفر الله لهم، وإنما؛ فهم على خطر عظيم، واللائق بهؤلاء أن يلقبوا بأنهم من علماء الدولة لا علماء الملة.

ومما لا شك فيه أن الشرع جاء بتنظيم العبادات التي بين الإنسان وربه والمعاملات التي بين الإنسان مع الخلق في العقود والأنكحة والمواريث وغيرها؛ فالشرع كامل من جميع الوجوه، قال تعالى: «**أَلَيْوَمْ أَكْلَمْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ**» [المائدة: ٣]. وكيف يقال: إن المعاملات لا تعلق لها بالشرع وأطول آية في القرآن نزلت في المعاملات، ولو لا نظام الشرع في المعاملات لفسد الناس؟!

وأنا لا أقول: نأخذ بكل ما قاله الفقهاء؛ لأنهم قد يصيرون وقد يخطئون، بل يجب أن نأخذ بكل ما قاله الله ورسوله ﷺ، ولا يوجد حال من الأحوال تقع بين الناس إلا وفي كتاب الله وسنة رسوله ما يزيل إشكالها ويحلها، ولكن الخطأ إما من نقص العلم أو الفهم وهذا قصور، أو نقص التدبر وهذا تقصير. أما إذا وفق الإنسان بالعلم والفهم وبذل الجهد في الوصول إلى الحق؛ فلا بد أن يصل إليه حتى في المعاملات، قال تعالى: «**أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ**» [النساء: ٨٢]، وقال تعالى: «**أَفَمَنْ يَدَبَّرُونَ الْقُولَ**» [المؤمنون: ٦٨]، وقال تعالى: «**إِنَّكُمْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ مُّبَرَّكَ لِيَدَبَّرُوا مَا يَنْتَهُ**» [ص: ٢٩]، وقال تعالى: «**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْكِتَابَ تِبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ**» [النحل: ٨٩]، فكل شيء يحتاجه الإنسان في دينه أو دنياه؛ فإن القرآن بيده بياناً شافياً.

ومن سَنَّ قوانين تخالف الشريعة وادعى أنها من المصالح المرسلة؛ فهو كاذب في دعواه لأن المصالح المرسلة والمقيدة إن اعتبرها الشرع ودل عليها فهي حق ومن الشرع، وإن لم يعتبرها؛ فليست مصالح، ولا يمكن أن تكون كذلك، ولهذا كان الصواب أنه ليس هناك دليل يسمى بالمصالح المرسلة، بل ما اعتبره الشرع؛ فهو مصلحة، وما نفاه؛ فليس بمصلحة، وما سكت عنه؛ فهو عفو.

ومصالح المرسلة توسيع فيها كثير من الناس؛ فأدخل فيها بعض المسائل المنكرة من البدع وغيرها؛ كعيد ميلاد الرسول، فزعموا أن فيه شحذاً للهمم وتنشيطاً للناس لأنهم نسوا ذكر رسول الله ﷺ، وهذا باطل؛ لأن جميع المسلمين في كل صلاة يشهدون أن محمداً عبده ورسوله ويصلون عليه، والذي لا يحياناً قلبه بهذا وهو يصلني بين يدي ربي كيف يحياناً قلبه بساعة يؤتى فيها بالقصائد الباطلة التي فيها من الغلو ما ينكره رسول الله ﷺ؟! فهذه مفسدة وليس بمصلحة.

ومصالح المرسلة وإن وضعها بعض أهل العلم المجتهدين الكبار؛ فلا شك أن مرادهم نصر الله ورسوله، ولكن استخدمت هذه المصالح في غير ما أراده أولئك العلماء وتوسيع فيها، وعليه؛ فإنها تقاس بالمعيار الصحيح، فإن اعتبرها الشرع ثابت، وإلا؛ فكما قال الإمام مالك: «كل أحد يؤخذ من قوله ويرد إلا صاحب هذا القبر»، وهناك قواعد كليات تطبق عليها الجزئيات.

وليعلم أنه يجب على الإنسان أن يتقي ربه في جميع الأحكام؛ فلا يتسرع في البت بها خصوصاً في التكفير الذي صار بعض أهل الغيرة والعاطفة يطلقونه بدون تفكير ولا رؤية، مع أن الإنسان إذا كفر شخصاً

ولم يكن الشخص أهلاً له؛ عاد ذلك إلى قائله، وتکفير الشخص يتربّ علىه أحكام كثيرة؛ فيكون مباح الدم والمال، ويترتب عليه جميع أحكام الكفر، وكما لا يجوز أن نطلق الكفر على شخص معين حتى يتبيّن شروط التکفير في حقه يجب أن لا تُنجِّب عن تکفير من كَفَرَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، ولكن يجب أن نفرق بين المُعَيْنَ وغير المُعَيْنَ؛ فالمعين يحتاج الحكم بتکفيره إلى أمرتين:

- ١ - ثبوت أن هذه الخصلة التي قام بها مما يقتضي الكفر.
- ٢ - انطباق شروط التکفير عليه، وأهمها العلم بأن هذا مُكْفَرٌ، فإن كان جاهلاً؛ فإنه لا يکفر، ولهذا ذكر العلماء أن من شروط إقامة الحد أن يكون عالماً بالتحريم، هذا وهو إقامة حد وليس بتکفير، والتحرز من التکفير أولى وأحرى. قال تعالى: «رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَئِلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ» [النساء: ١٦٥]، وقال تعالى: «وَمَا كَانَ اللَّهُ يُفْسِلُ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَنَّهُمْ حَتَّى يَبْيَتْ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ» [التوبه: ١١٥]، ولا بد مع توفر الشروط من عدم الموانع، فلو قام الشخص بما يقتضي الكفر إكراهاً أو ذهولاً لم يکفر؛ لقوله تعالى: «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقَبْلُهُ مُظْمِنٌ بِإِلَيْمَنِ» [النحل: ١٠٦]؛ ولقول الرجل الذي وجد دابته في مهلتكه: «اللهم! أنت عبدي وأنا ربك؛ أخطأ من شدة الفرج»^(١)، فلم يُؤخذ بذلك.

* * *

(١) أخرجه البخاري في (الدعوات، باب التوبه، ٤/١٥٤)، ومسلم في (التوبه، باب في الحض على التوبه، ٤/٢١٠٣)؛ من حديث أنس رضي الله عنه.

● فيه مسائلٌ :

الأولى: تفسير آية (النور).

الثانية: تفسير آية (براءة).

الثالثة: التنبية على معنى العبادة التي أنكرها عدي.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر، وتمثيل أحمد

بسفيان.

قوله: «فيه مسائل» :

● الأولى: تفسير آية النور: وهي قوله تعالى: «فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ يُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» [النور: ٦٣]، وسبق تفسيرها.

● الثانية: تفسير آية براءة: وهي قوله تعالى: «أَخْذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهَبْتُهُمْ أَزْكَابًا مِّنْ دُورِنَ اللَّهِ...» [التوبه: ٣١] الآية، وقد سبق ذلك.

● الثالثة: التنبية على معنى العبادة التي أنكرها عدي: لأن العبادة هي التعبد لهم بالطاعة، والتذلل لهم بالركوع والسجود والنذر وما أشبهه، لكن بين عَلَيْهِ السَّلَامُ المراد من عبادتهم بأنها طاعتكم في تحليل الحرام وتحريم الحلال.

● الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر وتمثيل أحمد بسفيان: أي: إذا كان أبو بكر وعمر لا يمكن أن يعارض قول النبي ﷺ بقولهما؛ فما بالك بمن عارض قول النبي ﷺ بقول من دونهما؟ فهو أشد وأقبح، وكذلك مثل الإمام أحمد بسفيان الثوري وأنكر على من أخذ برأيه وترك ما صح به الإسناد عن رسول الله ﷺ، واستدل بقوله تعالى: «فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ...» الآية.

الخامسة: تَحُولُّ الْأَحْوَالِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ، حَتَّى صَارَ عِنْدَ الْأَكْثَرِ عِبَادَةُ الرُّهْبَانِ هِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، وَتُسَمَّى الْوِلَايَةُ، وَعِبَادَةُ الْأَخْبَارِ هِيَ الْعِلْمُ وَالْفِقْهُ، ثُمَّ تَغَيَّرَتِ الْأَحْوَالُ إِلَى أَنْ عُيْدَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَيْسَ مِنَ الصَّالِحِينَ، وَعُيْدَ بِالْمَعْنَى الثَّانِي مَنْ هُوَ مِنَ الْجَاهِلِينَ.

• **الخامسة:** تحول الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال... إلخ: يقول المؤلف رحمه الله تعالى: تغيرت الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل الأعمال... وهذا لا شك أنه أشد من معارضه قول الرسول ﷺ بقول أبي بكر وعمر، ثم قال: «ثم تغيرت الأحوال إلى أن عبد من دون الله من ليس من الصالحين»؛ أي: يركع ويسلام له، ويعظم تعظيم الرب، ويوصف بما لا يستحق، وهذا يوجد عند كثير من الشعراء الذين يمدحون الملوك والوزراء وهم لا يستحقون أن يكونوا بمنزلة أبي بكر وعمر. ثم قال: «وعبد بالمعنى الثاني»: وهو الطاعة والاتباع من هو من الجاهلين؛ فأطاع الجاهل في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله، كما يوجد في بعض النظم والقوانين المخالفة للشريعة الإسلامية؛ فإن واضعيها جهال لا يعرفون من الشريعة ولا الأديان شيئاً، فصاروا يعبدون بهذا المعنى، فيطاعون في تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله.

وهذا في زمان المؤلف؛ فكيف بزماننا؟! وقد قال النبي ﷺ فيما رواه البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، «لا يأتي زمان على الناس إلا وما بعده شر منه، حتى تلقوا ربكم»^(١)، وقال النبي ﷺ للصحابة:

(١) أخرجه: البخاري في (الفتن)، باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه، ٤/٣١٥.

«ومن يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً»^(١)، وعصر الصحابة أقرب إلى الهدى من عصر من بعدهم. والناس لا يحسون بالتغيير؛ لأن الأمور تأتي رويداً رويداً، ولو غاب أحد مدة طويلة ثم جاء؛ لوجد التغيير الكبير المزعج - نسأل الله السلامة -، فعليها الحذر، وأن نعلم أن شرع الله يجب أن يُحْمَى وأن يصان، ولا يطاع أحد في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله أبداً مهما كانت منزلته، وأن الواجب أن نكون عباداً لله - عز وجل - تذللاً وتعبداً وطاعة.

* * *

= حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(١) سبق تخریجه (ص ١٥١).

بَابٌ

فَوْلُهُ تَعَالَى: «أَلَمْ ترِ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّاهُرَةِ وَقَدْ أَمْرَوْا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ، وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا»^(١) الآيات.

هذا الباب له صلة قوية بما قبله؛ لأن ما قبله فيه حكم من أطاع العلماء والأمراء في تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله، وهذا فيه الإنكار على من أراد التحاكم إلى غير الله ورسوله، وقد ذكر الشيخ رحمه الله فيه أربع آيات:

* * *

• الآية الأولى ما جعلها ترجمة للباب، وهي قوله تعالى: «أَلَمْ ترِ»؛ الاستفهام يراد به التقرير والتعجب من حالهم، والخطاب للنبي ﷺ.

قوله: «يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ»؛ هذا يعني أن يكون الخطاب للنبي ﷺ هنا، ولم يقل الذين آمنوا؛ لأنهم لم يؤمنوا، بل يزعمون ذلك وهم كاذبون. والذى أنزل إلى النبي ﷺ الكتاب والحكمة، قال تعالى: «وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ» [النساء: ١١٣]، قال المفسرون: الحكمة السنة، وهم يزعمون أنهم آمنوا بذلك، لكن أفعالهم تكذب أقوالهم،

(١) سورة النساء: الآية ٦٠، وما بعدها من الآيات.

حيث يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت لا إلى الله ورسوله.

قوله: «إِلَى الظَّاهِرَاتِ»: صيغة مبالغة من الطغيان؛ ففيه اعتداء وبغي، والمراد به هنا كل حكم خالف حكم الله ورسوله، وكل حاكم يحكم بغير ما أنزل الله على رسوله، أما الطاغوت بالمعنى الأعم؛ فقد حدّه ابن القيم بأنه: «كل ما تجاوز العبد به حده من معبد أو متبع أو مطاع»، وقد تقدّم الكلام عليه في أول كتاب التوحيد^(١).

قوله: «وَقَدْ أَمْرَوْا أَنْ يَكْفُرُوا»: أي: أمرهم الله بالكفر بالطاغوت أمراً ليس فيه لبس ولا خفاء، فمن أراد التحاكم إليه؛ فهذه الإرادة على بصيرة؛ إذ الأمر قد بين لهم.

قوله: «وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ»: جنس يشمل شياطين الإنس والجن.

قوله: «أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا»: أي: يوقعهم في الضلال بعيد عن الحق، ولكن لا يلزم من ذلك أن ينقلهم إلى الباطل مرة واحدة، ولكن بالتدريج.

فقوله: «بَعِيدًا»: أي: ليس قريباً، لكن بالتدريج شيئاً فشيئاً حتى يوقعهم في الضلال بعيد.

قوله: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ»: أي: قال لهم الناس: أقبلوا «إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ» من القرآن «وَإِلَى الرَّسُولِ» نفسه في حياته وستته بعد وفاته، والمراد هنا الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفسه في حياته.

قوله: «رَأَيْتَ الْمُتَكَبِّرِينَ يَصْدُرُونَ عَنْكَ مُهْدُودًا»: الرؤية هنا رؤية

حال لا رؤية بصر، بدليل قوله: «تَعَالَوْا»؛ فهي تدل على أنهم ليسوا حاضرين عنده. والمعنى: كأنما تشاهدهم.

وقوله: «يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا»: يعرضون عنك إعراضًا.

وقوله: «رَأَيْتَ الْمُنَفِّقِينَ»: إظهار في موضع الإضمار لثلاث فوائد:

الأولى: أن هؤلاء الذين يزعمون الإيمان كانوا منافقين.

الثانية: أن هذا لا يصدر إلا من منافق؛ لأن المؤمن حقًا لا بد أن ينقاد لأمر الله ورسوله بدون صدود.

الثالثة: التنبية؛ لأن الكلام إذا كان على نسق واحد قد يغفل الإنسان عنه، فإذا تغير؛ حصل له انتباه.

وقوله: «رَأَيْتَ الْمُنَفِّقِينَ» جواب «إذا»، وكلمة «صد» تستعمل لازمة؛ أي: يُوصف بها الشخص ولا يتعداه إلى غيره، ومصدرها صدود؛ كما في هذه الآية، ومتعددة؛ أي: صد غيره، ومصدرها صد؛ كما في قوله تعالى: «وَصَدُوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» [الفتح: ٢٥].

وقوله: «فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةٌ إِنَّمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَعْلَمُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْدَنَا إِلَّا إِخْسَدَنَا وَتَوْفِيقَنَا»: الاستفهام هنا يراد به التعجب؛ أي: كيف حالهم إذا أصابتهم مصيبة، والمصيبة هنا تشمل المصيبة الشرعية والدنوية لعدم تضاد المعنيين.

فالدنوية مثل: الفقر، والجذب، وما أشبه ذلك، فيأتون يشكون إلى النبي ﷺ، فيقولون: أصابتنا هذه المصائب ونحن ما أردنا إلا الإحسان والتوفيق.

باب قول الله تعالى: «إِنَّمَا تُرِكَ إِلَى الَّذِينَ يَرْجِعُونَ...»

والشرعية: إذا أظهر الله رسوله على أمرهم؛ خافوا وقالوا: يا رسول الله! ما أردنا إلا الإحسان والتوفيق.

قوله: «بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ»: الباء: هنا للسببية، و«ما» اسم موصول، و«قدَّمتَ» صلتة، والعائد محدوف تقديره بما قدمته أيديهم، وفي اللغة العربية يطلق هذا التعبير باليد ويراد به نفس الفاعل؛ أي: بما قدموه من الأعمال السيئة.

قوله: «إِنَّمَا أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنًا وَتَوْفِيقًا»: «إن» بمعنى: «ما»؛ أي: ما أردنا إلا إحساناً بكوننا نسلم من الفضيحة والعار، وتوفيقاً بين المؤمنين والكافرين أو بين طريق الكفر وطريق الإيمان؛ أي: نمشي معكم ونمشي مع الكفار، وهذه حال المنافقين؛ فهم قالوا: أردنا أن نحسن المنهج والمسلك مع هؤلاء وهؤلاء ونوفق بين الطرفين.

قوله: «أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ»: توعدهم الله بأنه يعلم ما في قلوبهم من النفاق والمكر والخداع؛ فالله علام الغيبوب، قال تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَتَعْلَمُ مَا تُوَسِّعُ بِهِ نَفْسُهُ» [آل عمران: ١٦]، بل إن الله أعلم منك بما فيك، قال تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءَ وَقَلْبِهِ» [الأنفال: ٢٤]، وهذا من أعظم ما يكون من العلم والخبرة أن الله يحول بين المرء وقلبه، ولهذا قيل لأعرابي: «بم عرفت ربك؟ قال: بنقض العزائم، وصرف الهمم».

فالإنسان يعزم على الشيء ثم لا يدرى إلا وعزيمته منقضية بدون سبب ظاهر.

قوله: «فَأَغْرِضُ عَنْهُمْ»: وهذا من أبلغ ما يكون من الإهانة والاحتقار.

قوله: «وَعَظَهُمْ» : أي : ذَكْرُهُمْ وَخَوْفُهُمْ ، لكن لا يجعلهم أكبر همك ؛ فلا تخففهم ، وقم بما يجب عليك من الموعظة ل تقوم عليهم الحجة .

قوله: «وَقُلْ لَهُمْ فِتْ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا» : اختلف المفسرون فيها على ثلاثة أقوال :

الأول: أن الجار وال مجرور في أنفسهم متعلق ببلوغه ؛ أي : قل لهم قولاً بلغاً في أنفسهم ؛ أي : يبلغ في أنفسهم مبلغاً مؤثراً .

الثاني: أن المعنى : اتصحهم سراً في أنفسهم .

الثالث: أن المعنى : قل لهم في أنفسهم (أي : في شأنهم وحالهم) قولاً بلغاً في قلوبهم يؤثر عليها ، والصحيح أن الآية تشمل المعانى الثلاثة ؛ لأن اللفظ صالح لها جميماً ، ولا منافاة بينها ، وهذه قاعدة في التفسير ينبغي التنبه لها ، وهي أن المعانى المحتملة للأية والتي قال بها أهل العلم إذا كانت الآية تحتملها وليس بينها تعارض : فإنه يؤخذ بجميع المعانى .

ويلاعنة القول تكون في أمور :

الأول: هيئه المتكلم بأن يكون إلقاءه على وجه مؤثر . وكان النبي ﷺ إذا خطب : أخْمَرَت عيناه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه حتى كأنه منذر جيشاً ، يقول : صَبَحْكُمْ وَمَسَاكِمْ^(١) .

الثاني: أن تكون الفاظه جزلة متربطة محددة الموضوع .

(١) أخرجه : مسلم في (الجمعة ، باب تخفيف الصلاة والخطبة ، ٥٩٢/٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

قَوْلُهُ: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْبِحُونَ»^(١).

الثالث: أن يبلغ من الفصاحة غايتها بحسب الإمكان، بأن يكون كلامه: سليم التركيب، موافقاً للغة العربية، مطابقاً لمقتضى الحال.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن هذه الآيات تنطق تماماً على أهل التحريف والتأويل في صفات الله؛ لأن هؤلاء يقولون: إنهم يؤمنون بالله ورسوله، وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول؛ يعرضون، ويصدون، ويقولون: نذهب إلى فلان وفلان، وإذا اعترض عليهم؛ قالوا: نريد الإحسان والتوفيق، وأن نجمع بين دلالة العقل ودلالة السمع». ذكره رحمة الله في «الفتوى الحموية».

* * *

● الآية الثانية قوله تعالى: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ»:
الإفساد في الأرض نوعان:

الأول: إفساد حسي مادي، وذلك مثل هدم البيوت وإفساد الطرق وما أشبه ذلك.

الثاني: إفساد معنوي، وذلك بالمعاصي؛ فهي من أكبر الفساد في الأرض، قال تعالى: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ» [الروم: ٤١]، وقال تعالى: «وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُصِبَّكُو فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْقُلُونَ كَثِيرٌ» [الشورى: ٣٠]، وقال تعالى: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْفَرِّيجَ آمَنُوا وَأَتَقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَتَنَا مِنَ الْأَسْكَاءِ

وَقَوْلُهُ: «وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا»^(١).

وَالْأَرْضُ وَلَكُنْ كَذَبُوا فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» [الأعراف: ٩٦]، وقال تعالى: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابَ مَاءَمُوا وَأَنْقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا ذَلَّلْنَاهُمْ جَنَاحَتِ التَّعْبِيرِ ^{٦٥} وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا الْتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» [المائدة: ٦٥ - ٦٦].

قوله: «إِنَّمَا نَخْنُ مُفْسِدُونَ»: وهذه دعوى من أبطل الدعاوى، حيث قالوا: ما حالنا وما شأننا إلا الإصلاح. وللهذا قال تعالى: «أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ»: «أَلَا»: أداة استفتاح، والجملة مؤكدة بأربع مؤكّدات، وهي: «أَلَا»، و«إن»، وضمير الفصل «هم»، والجملة الاسمية؛ فالله قابل حصرهم بأعظم منه؛ فهو لاء الذين يفسدون في الأرض ويدعون الإصلاح هم المفسدون حقيقة لا غيرهم.

ومناسبة الآية للباب ظاهرة، وذلك أن التحاكم إلى غير ما أنزل الله من أكبر أسباب الفساد في الأرض.

● الآية الثالثة قوله تعالى: «وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ»: يشمل الفساد المادي والمعنوي كما سبق.

قوله: «بَعْدَ إِصْلَاحِهَا»: من قبل المصلحين، ومن ذلك الوقوف ضد دعوة أهل العلم، والوقوف ضد دعوة السلف، وضد من ينادي بأن يكون الحكم بما في كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قوله: «بَعْدَ إِصْلَاحِهَا»: من باب تأكيد اللوم والتوبیخ؛ إذ كيف يفسد الصالح وهذا غایة ما يكون من الوقاحة والخبث والشر؟ فالإفساد

باب قول الله تعالى: «إِنَّمَا تُرِكَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...»

وقوله: «أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ» الآية^(١).

بعد الإصلاح أعظم وأشد من أن يمضي الإنسان في فساده قبل الإصلاح، وإن كان المطلوب هو الإصلاح بعد الفساد.

ومناسبة الآية للباب: أن التحاكم إلى ما أنزل الله هو الإصلاح، وأن التحاكم إلى غيره هو الإفساد.

* * *

• الآية الرابعة قوله تعالى: «أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ»: الاستفهام للتوضيح، و«حُكْم»: مفعول مقدم لـ «يَبْغُونَ»، وقدم لإفاده الحصر، والمعنى: أفلًا يبغون إلا حكم العاجلة. و«يَبْغُونَ»: يطلبون، والإضافة في قوله: «أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ» تحتمل معنيين:

أحدهما: أن يكون المعنى: أفحكم أهل العاجلة الذين سبقوا الرسالة يبغون، في يريدون أن يعيدوا هذه الأمة إلى طريق العاجلة التي أحکامها معروفة، ومنها: البھائر، والسوائب، وقتل الأولاد.

ثانيها: أن يكون المعنى: أفحكم الجهل الذي لا يبني على العلم يبغون، سواء كانت عليه العاجلة السابقة أم لم تكن، وهذا أعم.. والإضافة للعاجلة تقتضي التقبیح والتنفير. وكل حكم يخالف حكم الله؛ فهو جهل وجهالة.

فإن كان مع العلم بالشرع؛ فهو جهالة، وإن كان مع خفاء الشرع؛ فهو جهل، والجهالة هي العمل بالخطأ سفهًا لا جهلاً، قال تعالى: «إِنَّمَا أَتَوْبُهُ

عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَنَّمَةَ ثُمَّ يَتَوَلَّنَّ مِنْ قَرِيبٍ» [النساء: ١٧]، وأما من يعملسوء بجهل فلا ذنب عليه، لكن عليه أن يتعلم.

قوله: «وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا»: «من»: اسم استفهام بمعنى النفي؛ أي: لا أحد أحسن من الله حكمًا، وهذا النفي مشرب معنى التحدي؛ فهو أبلغ من قول: لا أحسن من الله حكمًا؛ لأنه متضمن للنفي وزيادة.

قوله: «حَكْمًا»: تمييز؛ لأنه بعد اسم التفضيل، وهو مبهم؛ فبين هذا التمييز المبهم وميزه. والحكم هنا يشمل الكوني والشرعى.

فإن قيل: يوجد في الأحكام الكونية ما هو ضار مثل الزلازل والفيضانات وغيرها؛ فـأين الحُسن في ذلك؟

أجيب: أن الغايات المحمودة في هذه الأمور يجعلها حسنة، كما يضرب الإنسان ولده تربية له، فيعد هذا الضرب فعلاً حسناً؛ فكذلك الله يصيب بعض الناس بهذه المصائب لتربيتهم، قال تعالى في القرية التي قلب الله أهلها قردة خاسئين: «لَمَعَلَّمَنَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ» [البقرة: ٦٦]، وهذا الحسن في حكم الله ليس بيّنا لكل أحد، كما قال تعالى: «لَقَوْمٌ يُوقَنُونَ»، وكلما ازداد العبد يقيناً وإيماناً ازداد معرفة بحسن أحكام الله، وكلما نقص إيمانه ويقينه ازداد جهلاً بحسن أحكام الله، ولذلك تجد أهل العلم الراسخين فيه إذا جاءت الآيات المتشابهات بينوا وجه ذلك بأكمل بيان ولا يرون في ذلك تناقضاً، وعلى هذا؛ فإنه يتبيّن قوة الإيمان واليقين بحسب ما حصل للإنسان من معرفته بحسن أحكام الله الكونية والشرعية.

باب قول الله تعالى: «أَلَمْ تُرَى إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...»

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئَتْ بِهِ»^(١).

قوله: «وَمَنْ أَخْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ»: خبر لا يدخله الكذب ولا النسخ إطلاقاً، ولذلك هدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فجمعوا بين المتشابهات والمختلفات من النصوص، وقالوا: «كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا» [آل عمران: ٧]، وعرفوا حسن أحكام الله تعالى، وأنها أحسن الأحكام وأنفعها للعباد وأقومها لمصالح الخلق في المعاش والمعاد؛ فلم يرضوا عنها بديلاً.

* * *

قوله في حديث عبد الله بن عمر: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ»: أي: إيماناً كاملاً، إلا إذا كان لا يهوى ما جاء به النبي ﷺ بالكلية؛ فإنه ينتفي عنه الإيمان بالكلية، لأنه إذا كره ما أنزل الله؛ فقد حبط عمله لكرهه، قال تعالى: «ذَلِكَ بِإِنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَخْبَطَ أَعْنَالَهُمْ» [محمد: ٩].

قوله: «حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»: الهوى بالقصر هو الميل، وبالمد هو: الربح، والمراد الأول.

و «حتى»: للغاية، والذي جاء به النبي ﷺ هو القرآن والسنة. وإذا كان هواه تبعاً لما جاء به النبي ﷺ؛ لزم من ذلك أن يوافقه تصديقاً بالأخبار، وامتناعاً للأوامر، واجتناباً للنواهي.

واعلم أن أكثر ما يطلق الهوى على هوى الضلال لا على هوى

(١) أخرجه: ابن أبي عاصم في «الستة» (١٥)، والخطيب في «التاريخ» (٤/٣٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١/٢١٢)، وابن الجوزي في «ذم الهوى» (ص ١٨).
وانظر: كلام ابن رجب على سند الحديث في «جامع العلوم والحكم» حديث رقم (٤١).

قالَ النَّوْوَيُّ: «الْحَدِيثُ صَحِيحٌ، رَوَيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ»، بِإِسْنَادٍ صَحِيقٍ»^(١).

وقالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ

الإيمان، قال تعالى: «أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَنْخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ» [الجاثية: ٢٣]، وقال تعالى: «وَاتَّبَعُوا هَوَاهُمْ» [محمد: ١٤]، وغيرها من الآيات الدالة على ذم من اتبع هواه، ولكن إذا كان الهوى تبعاً لما جاء به النبي ﷺ؛ كان محموداً، وهو من كمال الإيمان. وقد سبق بيان أن من اعتقاد أن حكم غير الله مساوٍ لحكم الله، أو أحسن، أو أنه يجوز التحاكم إلى غير الله؛ فهو كافر. وأما من لم يكن هواه تبعاً لما جاء به النبي ﷺ، فإن كان كارها له؛ فهو كافر، وإن لم يكن كارها ولكن آثر محبة الدنيا على ذلك؛ فليس بكافر، لكن يكون ناقص الإيمان.

قوله: «قالَ النَّوْوَيُّ: حديث صحيح؛ صاحبه النووي وغيره، وضعفه جماعة من أهل العلم، منهم ابن رجب في كتابه «جامع العلوم والحكم»، ولكن معناه صحيح.

قوله في آثر الشعبي: «وقال الشعبي»: أي: في تفسير الآية.

قوله: «رجل من المنافقين»: هو من يظهر الإسلام ويبطن الكفر، وسمى منافقاً من النافقاء، وهي جُحر اليَرْبُوعُ، واليَرْبُوعُ له جحر له باب وله نافقاء - أي يحفر في الأرض خندقاً حتى يصل منتهى جحره ثم يحفر إلى أعلى، فإذا بقي شيء قليل بحيث يمكن من دفعه برأسه توقف -، فإذا حُجَّرَ عليه من الباب خرج من النافقاء.

قوله: «ورجل من اليهود»: اليهود هم المنتسبون إلى دين موسى

(١) «الأربعون النووية» (حديث رقم ٤١).

خُصُومَةٌ، فَقَالَ اليَهُودِيُّ: نَتَحَاكِمُ إِلَى مُحَمَّدٍ؛ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرُّشُوَّةَ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكِمُ إِلَى اليَهُودَ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرُّشُوَّةَ، فَأَتَفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جَهَنَّمَةَ، فَيَتَحَاكِمَا إِلَيْهِ، فَنَزَّلَتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾^(١) الآية^(٢).

عليه السلام، وسُمُوا بذلك إما من قوله: «إِنَّا هُنَّا إِلَيْكُمْ»؛ أي: رجعنا، أو نسبة إلى أبيهم يهودا، ولكن بعد التعريب صار بالدال.

قوله: «إِلَى مُحَمَّدٍ»؛ أي: النبي ﷺ، ولم يذكره بوصف الرسالة؛ لأنهم لا يؤمنون برسالته، ويزعمون أن النبي الموعود به سيأتي.

قوله: «عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرُّشُوَّةَ»؛ تعليل لطلب التحاكم إلى النبي ﷺ. والرُّشُوَّةُ: مُثُلَّةُ الرَّاءِ؛ فيجوز الرُّشُوَّةُ، الرُّشُوَّةُ، والرُّشُوَّةُ، وهي: المال المدفوع للتوصل إلى شيء.

قال أهل العلم: لا تكون محمرة إلا إذا أراد الإنسان أن يتوصل بها إلى باطل أو دفع حق، أما من بذلها ليتوصل بها إلى حق له مُنْعَ منه أو ليدفع بها باطلًا عن نفسه؛ فليست حرمتًا على الباذل، أما على آخذها؛ فحرام».

قوله: «فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جَهَنَّمَةَ»؛ كأنه صار بينهما خلاف، وأبى المنافق أن يتحاكمما إلى النبي ﷺ.

والكافر: من يدعى علم الغيب في المستقبل، وكان للعرب كهان تنزل عليهم الشياطين بخدر السماء، فيقولون: سيحدث كذا وكذا، فربما أصابوا مرة من المرات، وربما أخطأوا، فإذا أصابوا أدعوا علم الغيب،

(١) سورة النساء: الآية ٦٠.

(٢) أخرجه: ابن حزير (٩٧/٥) عن الشعبي مرسلاً.

وَقَيْلٌ: «نَزَّلْتُ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَّمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبَ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَكَذِّلُكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ»^(١).

فكان العرب يتحاكمون إليهم؛ فنزل قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...» الآية.

* * *

قوله: «وقيل»: ذكر هذه القصة بصيغة التمريض، لكن ذكر في «تيسير العزيز الحميد» أنها رويت من طرق متعددة، وأنها مشهورة متداولة بين السلف والخلف تداولًا يغني عن الإسناد، ولها طرق كثيرة ولا يضرها ضعف إسنادها. اهـ.

قوله: «رَجُلَيْنِ»: هما مبهمان؛ فيحتمل أن يكونا من المسلمين المؤمنين، ويحتمل أن يكونا من المنافقين، ويحتمل غير ذلك.

قوله: «إِلَى كَعْبَ بْنِ الْأَشْرَفِ»: وهو رجل من زعماء بنى النضير.

قوله: «أَكَذِّلُكَ»: خبر لمبدأ محفوظ، التقدير: أكذلك الأمر.

قوله: «فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ»: الضارب عمر.

وهذه القصة والتي قبلها تدل على أن من لم يرض بحكم رسول الله ﷺ كافر يجب قتله، ولهذا قتله عمر رضي الله عنه.

(١) علقه الواحدى فى «أسباب النزول» (ص ١٠٧، ١٠٨)، والبغوى فى «تفسيره» (٥٥٢/١)، وقد أشار الإمام الشيخ محمد بن عبد الوهاب إلى ضعفه بقوله: «وقيل...». وانظر: «تيسير العزيز» (ص ٥٧٣).

باب قول الله تعالى: «أَلَمْ ترَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ . . .»

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت.

الثانية: تفسير آية البقرة: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ» الآية.

فإن قيل: كيف يقتله عمر رضي الله عنه والأمر إلى الإمام وهو النبي ﷺ؟

أجيب: أن الظاهر أن عمر لم يملك نفسه لقوة غيرته فقتلها؛ لأنه عرف أن هذا ردة عن الإسلام، وقد قال النبي ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»^(١).

* * *

فيه مسائل :

الأولى: «تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت»: وهي قوله تعالى: «أَلَمْ ترَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ ظَمَّنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ».

وقوله: «وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت»: أي: أن الطاغوت مشتق من الطغيان، وإذا كان كذلك؛ فيشمل كل ما تجاوز به العبد حده من متبع أو معبد أو مطاع؛ فالآصنام والأمراء والحكام الذين يحلون الحرام ويحرمون الحلال طواغيت.

الثانية: تفسير آية البقرة: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا

(١) أخرجه: البخاري في (الجهاد، باب لا يذهب بعذاب الله، ٤/ ٣٦٣) من حديث ابن عباس.

الثالثة: تفسير آية الأعراف: «وَلَا فَسَدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحَهَا».

الرابعة: تفسير «أَفَحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ».

الخامسة: ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكافر.

السابعة: قصة عمر مع المنافق.

إِنَّمَا نَخْنُ مُضْلِّوْنَ: ففيها دليل على أن النفاق فساد في الأرض؛ لأنها في سياق المنافقين، والفساد يشمل جميع المعاشر.

• **الثالثة:** تفسير آية الأعراف: «وَلَا فَسَدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحَهَا»: وقد سبق.

• **الرابع:** تفسير «أَفَحَكَمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ»: وقد سبق ذلك، وقد يبيّنا أن المراد بحكم الجاهلية كل ما خالف الشرع، وأضيف للجاهلية للتنفيذ منه وبيان قبحه، وأنه مبني على الجهل والضلالة.

• **الخامسة:** ما قال الشعبي في سبب نزول الآية الأولى: وقد سبق.

• **السادسة:** تفسير الإيمان الصادق والكافر: فالإيمان الصادق يستلزم الإذعان التام والقبول والتسليم لحكم الله ورسوله، والإيمان الكاذب بخلاف ذلك.

• **السابعة:** قصة عمر مع المنافق: حيث جعل عدوه عن الترافع إلى النبي ﷺ مبيحاً لقتله لرده، وأقدم على قتله لقوة غيرته فلم يملك نفسه.

باب قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ ترَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ . . .﴾

الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعاً
لِمَا جاء به الرَّسُول ﷺ.

• الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعاً لما
جاء به الرَّسُول ﷺ؛ وهذا واضح من الحديث.

* * *

بَابٌ

مَنْ جَحَدَ شَيْئاً مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصُّفَاتِ

الجَحْدُ: الإنكار، والإنكار نوعان:

الأول: إنكار تكذيب، وهذا كفر بلا شك، فلو أن أحداً أنكر اسمًا من أسماء الله أو صفة من صفاته الثابتة في الكتاب والسنة، مثل أن يقول: ليس الله يد، أو أن الله لم يستو على عرشه، أو ليس له عين؛ فهو كافر بإجماع المسلمين؛ لأن تكذيب خبر الله ورسوله كفر مخرج عن الملة بالإجماع.

الثاني: إنكار تأويل، وهو أن لا ينكرها ولكن يتأولها إلى معنى يخالف ظاهرها، وهذا نوعان:

١ - أن يكون للتأويل مُسَوْغٌ في اللغة العربية؛ فهذا لا يوجب الكفر.

٢ - أن لا يكون له مُسَوْغٌ في اللغة العربية؛ فهذا حكمه الكفر لأنه إذا لم يكن له مسوغ صار في الحقيقة تكذيباً، مثل أن يقول: المراد بقوله تعالى: «تَجْرِي إِلَيْنَا» [القمر: ١٤] تجري بأراضينا؛ فهذا كافر لأنه نفاهما نفيًا مطلقاً، فهو مكذب.

ولو قال في قوله تعالى: «بَلْ يَدَاهُ مَبْشُوكَتَانِ» [المائدة: ٦٤] المراد بيديه: السماوات والأرض؛ فهو كفر أيضاً لأنه لا مسوغ له في اللغة العربية، ولا هو مقتضى الحقيقة الشرعية؛ فهو مُنْكِرٌ وَمُكَذِّبٌ، لكن إن

قال: المراد باليد النعمة أو القوة؛ فلا يكفر لأن اليد في اللغة تطلق بمعنى النعمة، قال الشاعر:

وَكُم لِظَلَامِ اللَّيلِ عِنْدَكُمْ مِنْ يَدِكُمْ تُحَدِّثُ أَنَّ الْمَائِنِيَّةَ تَكْذِبُ
فقوله: «من يد»؟ أي: من نعمة؛ لأن المانوية يقولون: إن الظلمة لا تخلق الخير، وإنما تخلق الشر.

قوله: «من الأسماء»: جمع اسم، واختلف في اشتقاقه؛ فقيل: من السُّمُّو، وهو الارتفاع، ووجه هذا أن المسمى يرتفع باسمه ويتبين ويظهر. وقيل: من السُّمَّة وهي العلامة، ووجهه: أنه علامة على مسماه، والراجح أنه مشتق من كليهما. والمراد بالأسماء هنا أسماء الله - عز وجل -، وبالصفات صفات الله - عز وجل -، والفرق بين الاسم والصفة أن الاسم ما تسمى به الله والصفة ما اتصف به.

* البحث في أسماء الله:

المبحث الأول^(١):

أن أسماء الله أعلام وأوصاف، وليس أعلاماً محضة؛ فهي من حيث دلالتها على ذات الله تعالى أعلام، ومن حيث دلالتها على الصفة التي يتضمنها هذا الاسم أو صفات، بخلاف أسمائنا؛ فالإنسان يسمى ابنه محمداً وعليها دون أن يلحظ معنى الصفة، فقد يكون اسمه علياً وهو من أ وضع الناس، أو عبد الله وهو من أكفر الناس، بخلاف أسماء الله؛ لأنها متضمنة للمعنى؛ فالله هو العلي لعلو ذاته وصفاته، والعزيز يدل على العزة، والحكيم يدل على الحكمة، وهكذا.

(١) انظر: (باب احترام أسماء الله تعالى).

ودلالة الاسم على الصفة تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : دلالة مطابقة ، وهي دلالته على جميع معناه المحيط به .

الثاني : دلالة تضمن ، وهي دلالته على جزء معناه .

الثالث : دلالة التزام ، وهي دلالته على أمر خارج لازم .

مثال ذلك : الخالق يدل على ذات الله وحده ، وعلى صفة الخلق وحدها دلالة تضمن ، ويبدل على ذات الله وعلى صفة الخلق فيه دلالة مطابقة ، ويبدل على العلم والقدرة دلالة التزام .

كما قال الله تعالى : ﴿أَللّٰهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزَلُ الْأَئْمَرُ بِيَنْهٰنَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللّٰهَ عَلٰى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللّٰهَ فَدَ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [الطلاق : ١٢] ؛ فعلمونا القدرة من كونه خلق السماوات والأرض ، وعلمنا العلم من ذلك أيضاً ، لأن الخلق لا بد فيه من علم ، فمن لا يعلم لا يخلق ، وكيف يخلق شيئاً لا يعلمه !؟

المبحث الثاني :

أن أسماء الله متراداة متباعدة ، المترادف : ما اختلف لفظه واتفق معناه ؛ والمُتَبَاعِنُ : ما اختلف لفظه ومعناه ؛ فأسماء الله متراداة باعتبار دلالتها على ذات الله - عز وجل - ؛ لأنها تدل على مسمى واحد ، فالسميع ، البصير ، العزيز ، الحكيم ؛ كلها تدل على شيء واحد هو الله ، ومتباعدة باعتبار معانيها ؛ لأن معنى الحكيم غير معنى السماع وغير معنى البصير ، وهكذا .

المبحث الثالث :

أسماء الله ليست محصورة بعدد معين ، والدليل على ذلك قوله ﷺ

في حديث ابن مسعود الحديث الصحيح المشهور: «اللهم! إني عبدك، ابن عبدك، ابن أمتك... - إلى أن قال - أسألك بكل اسم هو لك سمي بـ به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»^(١)، وما استأثر الله به في علم الغيب لا يمكن أن يَعْلَم به، وما ليس بعلم فليس بمحصور.

وأما قوله عليه السلام: «إن الله تسعه وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة»^(٢)؛ فليس معناه أنه ليس له إلا هذه الأسماء، لكن معناه أن من أحصى من أسمائه هذه التسعة والتسعين فإنه يدخل الجنة، فقوله: «من أحصاها» تكميل للجملة الأولى، ولن يستثنى منفصلاً، ونظير هذا قول القائل: عندي مئة فرس أعددتها للجهاد في سبيل الله؛ فليس معناه أنه ليس عنده إلا هذه المئة، بل معناه أن هذه المئة معدّة لهذا الشيء.

المبحث الرابع:

الاسم من أسماء الله يدل على الذات وعلى المعنى كما سبق؛ فيجب علينا أن نؤمن به اسمًا من الأسماء، ونؤمن بما تضمنه من الصفة، ونؤمن بما تدل عليه هذه الصفة من الأثر والحكم إن كان الاسم متعدياً؛

(١) أخرجه: أحمد (١/٣٩١، ٤٥٢)، وابن حبان (٢٣٧٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥٢)، والحاكم (٥٠٩). - وقال: «صحيغ على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه؛ فإنه مختلف في سماعه من أبيه».

وأخرجه أيضاً: البهقي في «الأسماء» (ص ٦).

والحديث صحيحه ابن القيم؛ كما في «بدائع الفوائد» (١/١٦٦)، وحسنه الحافظ في «تخریج الأذکار»؛ كما في «الفتوحات الريانية» (٤/١٣).

(٢) أخرجه: البخاري في (التوحيد)، باب إن الله مئة اسم إلا واحداً، (٤٨٢/٤)، ومسلم في (الذكر والدعاة)، باب في أسماء الله تعالى، (٤/٢٠٦٣)؛ من حديث أبي هريرة.

فمثلاً: السميع نؤمن بأن من أسمائه تعالى السميع، وأنه دال على صفة السمع، وأن لهذا السمع حُكْمًا وأثراً وهو أنه يسمع به؛ كما قال تعالى: «قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُحَدِّلُكَ فِي رَزْجِهَا وَتُشَكِّكِ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ» [المجادلة: ١]، أما إن كان الاسم غير متعد؛ كالعظيم، والحي، والجليل؛ فثبتت الاسم والصفة، ولا حكم له يتعدى إليه.

المبحث الخامس:

هل أسماء الله تعالى غيره، أو أسماء الله هي الله؟ إن أريد بالاسم اللفظ الدال على المسمى؛ فهي غير الله - عز وجل -، وإن أريد بالاسم مدلول ذلك اللفظ؛ فهي المسمى.

فمثلاً: الذي خلق السماوات والأرض هو الله؛ فالاسم هنا هو المُسَمَّى، فليست «اللام - والهاء» هي التي خلقت السماوات والأرض، وإذا قيل: اكتب باسم الله. فكتبت باسم الله؛ فالمراد به الاسم دون المسمى، وإذا قيل: اضرب زيداً. فضررت زيداً المكتوب في الورقة لم تكن ممثلاً؛ لأن المقصود المسمى، وإذا قيل: اكتب زيد قائم. فالمراد الاسم الذي هو غير المسمى.

* البحث في صفات الله:

المبحث الأول:

تقسم صفات الله إلى ثلاثة أقسام:

الأول: ذاتية ويقال معنوية.

الثاني: فعلية.

الثالث: خبرية.

فالصفات الذاتية: هي الملازمة لذات الله، والتي لم يزل ولا يزال متتصفاً بها، مثل: السمع والبصر وهي معنوية؛ لأن هذه الصفات معاني.

والفعالية: هي التي تتعلق بمشيئته إن شاء فعلها وإن لم يشأ لم يفعلها، مثل: النزول إلى السماء الدنيا، والاستواء على العرش، والكلام من حيث أحاده، والخلق من حيث آحاده، لا من حيث الأصل؛ فأصل الكلام صفة ذاتية، وكذلك الخلق.

والخبرية: هي أبعاض وأجزاء بالنسبة لنا، أما بالنسبة لله؛ فلا يقال هكذا، بل يقال: صفات خبرية ثبت بها الخبر من الكتاب والسنة، وهي ليست معنى ولا فعلاً، مثل: الوجه، والعين، والساقي، واليد.

المبحث الثاني:

الصفات أوسع من الأسماء، لأن كل اسم متضمن لصفة، وليس كل صفة تكون اسمًا، وهناك صفات كثيرة تطلق على الله وليس من أسمائه؛ فيوصف الله بالكلام والإرادة، ولا يسمى بالمتكلم أو المرید.

المبحث الثالث:

أن كل ما وصف الله به نفسه؛ فهو حق على حقيقته، لكن ينزعه عن التمثيل والتكييف، أما التمثيل؛ فلقوله تعالى: «**لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ أَكْبَرُ الْأَكْبَارِ**» [الشورى: ١١]، قوله: «**فَلَا تَقْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**» [النحل: ٧٤]، والتعبير بنفي التمثيل أحسن من التعبير ببني التشبيه؛ لوجوه ثلاثة:

أحدهما: أن التمثيل هو الذي جاء به القرآن وهو منفي مطلقاً بخلاف التشبيه؛ فلم يأت القرآن بنفيه.

الثاني: أن نفي التشبيه على الإطلاق لا يصح؛ لأن كل موجودين فلا بد أن يكون بينهما قدر مشترك يشتبهان فيه ويتميز كل واحد بما يختص به؛ فـ«الحياة» مثلاً وصف ثابت في الخالق والمخلوق، فبينهما قدر مشترك، ولكن حياة الخالق تليق به وحياة المخلوق تليق به.

الثالث: أن الناس اختلفوا في مسمى التشبيه، حتى جعل بعضهم إثبات الصفات التي أثبتها الله لنفسه تشبيهاً، فإذا قلنا من غير تشبيه؛ فهم هذا البعض من هذا القول نفي الصفات التي أثبتها الله لنفسه.

وأما التكليف؛ فلا يجوز أن نكّيف صفات الله، فمن كيّف صفة من الصفات؛ فهو كاذب عاص، كاذب لأنّه قال بما لا علم عنده فيه، عاص لأنّه واقع فيما نهى الله عنه وحرّمه في قوله تعالى: «وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ» [الإسراء: ٣٦]، وقوله تعالى: «وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» بعد قوله: «قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّ الْفَوْحَشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا يَبْطَلُ . . .» [الأعراف: ٣٣] الآية، وأنّه لا يمكن إدراك الكيفية؛ لقوله تعالى: «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا» [طه: ١١٠]، وقوله: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ» [الأنعام: ١٠٣].

وسوء كان التكليف باللسان تعبيراً أو بالجنان تقديرًا أو بالبنان تحريراً، ولهذا قال مالك رحمه الله حين سُئل عن كيفية الاستواء: «الكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة»، وليس معنى هذا أن لا نعتقد أن لها كيفية، بل لها كيفية، ولكنها ليست معلومة لنا؛ لأن ما ليس له كيفية ليس بموجود؛ فالاستواء والنزول واليد والوجه والعين لها كيفية، لكننا لا نعلمها؛ ففرق بين أن ثبتت كيفية معينة ولو تقديرًا وبين أن نؤمن بأن لها كيفية غير معلومة، وهذا هو الواجب؛ فنقول: لها كيفية، لكن غير معلومة.

وقولُ اللهِ تَعَالَى : «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ . . . » الآية^(١)

فإن قيل: كيف يتصور أن نعتقد للشيء كيفية ونحن لا نعلمه؟
أجيب: إنه متصور؛ فالواحد منا يعتقد أن لهذا القصر كيفية من
داخله، ولكن لا يعلم هذه الكيفية إلا إذا شاهدتها، أو شاهد نظيرها، أو
أخبره شخص صادق عنها.

* * *

قوله تعالى: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» الآية.

«**وَهُمْ**»: أي: كفار قريش. «**يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ**»: المراد: أنهم
يكفرون بهذا الاسم لا بالمعنى، فهم يُقرؤون به، قال تعالى: «**وَلِئِنْ سَأَلْتُهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ» [لقمان: ٢٥]، وفي حديث
سهيل بن عمرو: «الما أراد النبي ﷺ أن يكتب الصلح في غزوة الحديبية
قال للكاتب: «اكتب باسم الله الرحمن الرحيم»، قال سهيل: أما الرحمن؛
فوالله ما أدرى ما هي ولكن اكتب باسمك الله»^(٢)، وهذا من الأمثلة التي
يراد بها الاسم دون المعنى.**

وقد قال الله تعالى: «**فَلِمَنْ دَعُوا اللَّهَ أَوْ دَعُوا الرَّحْمَنَ أَيَّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**» [الإسراء: ١١٠]؛ أي: بأي اسم من أسمائه تدعونه؛ فإن
له الأسماء الحسنة، وكل أسمائه حسنة؛ فادعوا بما شئتم من الأسماء،
ويراد بهذه الآية الإنكار على قريش.

وفي الآية دليل على أن من أنكر اسمًا من أسمائه تعالى فإنه يكفر؛

(١) سورة الرعد: الآية ٣٠.

(٢) أخرجه: البخاري في (الشروط، باب الشروط في الجهاد، ٢٧٩/٢، ٢٨٣).

لقوله تعالى: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» [الرعد: ٣٠]، وأنه مكذب للرسول، وهذا كفر، وهذا وجه استشهاد المؤلف بهذه الآية.

قوله: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»: خبر «لا» النافية للجنس ممحض، والتقدير: لا إله حق إلا هو، وأما الإله الباطل؛ فكثير، قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَإِنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَطَلُ» [لقمان: ٣٠].

قوله: «عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ»: أي: عليه وحده؛ لأن تقديم المعمول يدل على الحصر، فإذا قلت مثلاً: «ضربت زيداً»؛ فإنه يدل على أنك ضربته، ولكن لا يدل على أنك لم تضرب غيره، وإذا قلت: «ضربت زيداً» دلت على أنك ضربت زيداً ولم تضرب غيره، وسبق معنى التوكل وأحكامه.

قوله: «وَإِلَيْهِ مَتَابٌ»: أي: إلى الله، و«متاب» أصلها متابي، فحذفت الياء تخفيفاً، والمتاب بمعنى التوبة؛ فهو مصدر ميمي؛ أي: وإليه توبتي.

والتبة: هي الرجوع إلى الله تعالى من المعصية إلى الطاعة، ولها شروط خمسة:

- ١ - الإخلاص لله تعالى بأن لا يحمل الإنسان على التوبة مراعاة أحد أو محاباته أو شيء من الدنيا.
- ٢ - أن تكون في وقت قبول التوبة، وذلك قبل طلوع الشمس من مغربها، وقبل حضور الموت.
- ٣ - الندم على ما مضى من فعله، وذلك بأن يشعر بالتحسر على ما سبق ويتمكن أنه لم يكن.

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: قَالَ عَلَيْهِ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ،

٤ - الإقلاع عن الذنب، وعلى هذا، فإذا كانت التوبة من مظالم الخلق؛ فلا بد من رد المظالم إلى أهلها أو استحلالهم منها.

٥ - العزم على عدم العودة، والتوبة التي لا تكون إلا لله هي توبة العبادة؛ كما في الآية السابقة، وأما التوبة التي بمعنى الرجوع؛ فإنها تكون له ولغيره، ومنه قول عائشة حين جاء النبي ﷺ فوجد تمراقة فيها صور، فوقف بالباب ولم يدخل، وقالت: «أتوب إلى الله ورسوله، ماذا أذنبت؟»^(١) فليس المراد بالتوبة هنا توبة العبادة؛ لأن توبة العبادة لا تكون للرسول ﷺ ولا لغيره من الخلق بل لله وحده، ولكن هذه توبة رجوع، ومن ذلك أيضاً حين يضرب الإنسان ابنه لسوء أدبه؛ يقول ابن: أتوب.

* * *

قوله في أثر علي رضي الله عنه: «حدثوا الناس»: أي: كلامهم بالمواعظ وغير المواعظ.

قوله: «بما يعرفون»: أي: بما يمكن أن يعرفوه وتبلغه عقولهم حتى لا يفتنوا، ولهذا جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه: قال: «إنك لن تحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة»^(٢)، ولهذا كان من الحكمة في الدعوة ألا تباغت الناس بما لا يمكنهم إدراكه، بل تدعوهم رويداً رويداً حتى تستقر عقولهم، وليس معنى «بما يعرفون»: أي: بما يعرفونه من قبل؛ لأن الذي يعرفونه من قبل يكون التحدث به من تحصيل الحاصل.

(١) أخرجه: البخاري في (النكاح)، باب هل يرجع إذا رأى منكرًا في الدعوة رقم ٥١٨١.

(٢) أخرجه: مسلم في مقدمة «صحيحة» (١١/١).

أَتُرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!»^(١).

قوله: «أَتُرِيدُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!»: الاستفهام للإنكار؛ أي: أَتُرِيدُونَ إِذَا حَدَّثْتُمُ النَّاسَ بِمَا لَا يَعْرِفُونَ أَنْ يَكْذِبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: قَالَ اللَّهُ وَقَالَ رَسُولُهُ كَذَا وَكَذَا، قَالُوا: هَذَا كَذْبٌ إِذَا كَانَتْ عُقُولُهُمْ لَا تَبْلُغُهُ، وَهُمْ لَا يَكْذِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَلَكِنْ يَكْذِبُونَكَ بِحَدِيثٍ تَنْسِبُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؛ فَيَكُونُونَ مَكْذُوبِينَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، لَا مُبَاشِرَةً وَلَكِنْ بِوَاسِطَةِ النَّاقِلِ.

فَإِنْ قِيلَ: هَلْ نَدْعُ الْحَدِيثَ بِمَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُ النَّاسِ وَإِنْ كَانُوا مَحْتَاجِينَ لِذَلِكَ؟

أَجِيبُ: لَا نَدْعُهُ، وَلَكِنْ نَحْدُثُهُمْ بِطَرِيقٍ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، وَذَلِكَ بِأَنْ نَنْقُلُهُمْ رَوِيَّاً حَتَّى يَتَقْبِلُوا هَذَا الْحَدِيثَ وَيَطْمَئِنُوا إِلَيْهِ، وَلَا نَدْعُ مَا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ وَنَقُولُ: هَذَا شَيْءٌ مُسْتَنْكَرٌ لَا نَتَكَلَّمُ بِهِ. وَمِثْلُ ذَلِكَ الْعَمَلُ بِالسُّنْنَةِ الَّتِي لَا يَعْتَدُهَا النَّاسُ وَيَسْتَنْكِرُونَهَا؛ فَإِنَّا نَعْمَلُ بِهَا وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ نُخْبِرُهُمْ بِهَا؛ حَتَّى تَقْبِلَهَا نُفُوسُهُمْ وَيَطْمَئِنُوا إِلَيْهَا.

وَيُسْتَفَادُ مِنْ هَذَا الْأَثْرِ أَهْمَى الْحِكْمَةِ فِي الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَأَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الدَّاعِيِّ أَنْ يَنْظُرَ فِي عُقُولِ الْمَدْعَوِينَ وَيَنْزُلَ كُلُّ إِنْسَانٍ مَتَّرْزَلَتِهِ.

مناسبة هذا الأثر لباب الصفات

مَنْاسِبَتِهِ ظَاهِرَةٌ؛ لِأَنَّ بَعْضَ الصَّفَاتِ لَا تَحْتَمِلُهَا أَفْهَامُ الْعَامَةِ فَيُمْكِنُ إِذَا حَدَّثْتُمُوهُمْ بِهَا كَانَ لِذَلِكَ أَثْرٌ سَيِّئٌ عَلَيْهِمْ؛ كَحَدِيثِ النَّزُولِ إِلَى السَّمَاوَاتِ الْمُنْزَلَةِ^(٢)

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي (الْعِلْمِ)، بَابُ مِنْ خَصِّ الْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ، (٦٢/١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي (التَّهْجِيدِ)، بَابُ الدُّعَاءِ وَالصَّلَاةِ مِنْ آخِرِ الظَّلَلِ، (٣٥٦/١)، وَمُسْلِمٌ فِي (صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ)، بَابُ التَّرْغِيبِ فِي الدُّعَاءِ، (٥٢١/١)؛ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ (٥٢٢/١).

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَبْنِ طَاؤُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ : «أَتَهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
فِي الصِّفَاتِ اسْتِشْكَارًا لِذَلِكَ ، فَقَالَ : مَا فَرْقُ هُؤُلَاءِ ؟

مع ثبوت العلو، فلو حَدَثَتِ العَامِيَّ بِأَنَّهُ نَفْسَهُ يَنْزَلُ إِلَى السَّمَاوَاتِ الْمُنْدَنِيَّةِ مَعَ عَلْوَهُ عَلَى عَرْشِهِ، فَقَدْ يَفْهَمُ أَنَّهُ إِذَا نَزَلَ؛ صَارَتِ السَّمَاوَاتِ فَوْقَهُ وَصَارَتِ الْعَرْشُ خَالِيًّا مِنْهُ، وَحِينَئِذٍ لَا بُدْ فِي هَذَا مِنْ حَدِيثٍ تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ فَتُثْبِتُنَّ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَنْزَلُ نَزْوَلًا لَا يَمِاثِلُ نَزْوَلَ الْمَخْلُوقِينَ مَعَ عَلْوَهُ عَلَى عَرْشِهِ، وَأَنَّهُ لِكُمْكُمْ فَضْلُهُ وَرَحْمَتُهُ يَقُولُ: «مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبُ لَهُ...» الْحَدِيثُ.

والعامي يكفيه أن يتصور مطلق المعنى، وأن المراد بذلك بيان فضل الله - عز وجل - في هذه الساعة من الليل.

* * *

قوله في أثر ابن عباس: «انتفض»: أي: اهتز جسمه، والرجل مُبْهِم، والصفة التي حَدَثَتْ بها لم تُبَيِّنْ، وبيان ذلك ليس مهمًا، وهذا الرجل انتفض استنكاراً لهذه الصفة لا تعظيمًا لله، وهذا أمر عظيم صعب؛ لأن الواجب على المرء إذا صرحت عنده شيء عن الله ورسوله أن يقر به ويصدق ليكون طريقه طريق الراسخين في العلم حتى وإن لم يسمعه من قبل أو يتصوره.

قوله: «ما فرق»: فيها: ثلاث روایات:

١ - «فَرْقٌ»؛ بفتح الراء، وضم القاف.

٢ - «فرق»: بفتح الراء مشددة، وفتح القاف.

٣ - (فرق)، بفتح الراء مخففة، وفتح القاف.

يَجِدُونَ رِقَّةَ عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِ؟! انتهى^(١).

فعلى روایة «فرق» تكون «ما» استفهامية مبتدأ، و «فرق»: خبر المبتدأ؛ أي: ما خوف هؤلاء من إثبات الصفة التي ثلثت عليهم وبلغتهم، لماذا لا يثبتونها الله - عز وجل - كما أثبته الله لنفسه وأثبته لها رسوله؟ وهذا يتصبّ تماماً على أهل التعطيل والتحريف الذين ينكرون الصفات، فما الذي يخوّفهم من إثباتها والله تعالى قد أثبته لنفسه؟ وعلى راوية «فرق» أو «فرق» تكون فعلاً ماضياً بمعنى ما فرقهم؛ كقوله تعالى: **«وَقَرَأَنَا فَرَقَتْهُ»** [الإسراء: ١٠٦]؛ أي: فرقناه. و «ما» يحتمل أن تكون نافية، والمعنى: ما فرق هؤلاء بين الحق والباطل، يجعلوا هذا من المتشابه وأنكروه ولم يحملوه على المحكم، ويعتمل أن تكون استفهامية والمعنى: أي شيء فرقهم يجعلهم يؤمنون بالمحكم ويهلكون عند المتشابه؟

قوله: «يجدون رقة عند محكمه»: الرقة: اللين والقبول، و «محكمه»؛ أي: محكم القرآن.

قوله: «ويهلكون عند متشابهه»: أي: متشابه القرآن. والمحكم الذي اتضحت معناه وتبيّن، والمتشابه هو الذي يخفى معناه، فلا يعلمه الناس، وهذا إذا جمع بين المحكم والمتشابه، وأما إذا ذكر المحكم مفرداً دون المتشابه؛ فمعنى المتقن الذي ليس فيه خلل: لا كذب في أخباره، ولا جور في أحكامه، قال تعالى: **«وَتَمَتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا»** [الأنعام: ١١٥]، وقد ذكر الله الإحکام في القرآن دون المتشابه، وذلك مثل قوله تعالى: **«إِنَّكَ مَيْتُ الْكَتَبِ الْحَكِيمِ»** [يونس: ١]، وقال تعالى: **«كَتَبْ أَحْكَمَ مَا يَنْتَهُ»** [هود: ١]. وإذا ذكر المتشابه دون المحكم صار المعنى أنه يشبه

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٨٩٥)، وابن أبي عاصم في «الستة» (٤٨٥).

بعضه بعضاً في جودته وكماله، ويُصدق بعضه بعضاً ولا يتنافض، قال تعالى: ﴿أَلَّا تَرَأَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَبِّهًا مَثَانِي﴾ [الزمر: ٢٣]، والتشابه نوعان: تشابه نسيبي، وتشابه مطلق.

والفرق بينهما: أن المطلق يخفى على كل أحد، والنسيبي يخفى على أحد دون أحد، وبناء على هذا التقسيم يبني الوقف في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]؛ فعلى الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ يكون المراد بالتشابه المطلق، وعلى الوصل ﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ يكون المراد بالتشابه النسيبي، وللسلف في ذلك قولان:

القول الأول: الوقف على ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾، وعليه أكثر السلف، وعلى هذا؛ فالمراد بالتشابه المطلق الذي لا يعلمه إلا الله، ولذلك مثل كيفية وحقائق صفات الله، وحقائق ما أخبر الله به من نعيم الجنة وعذاب النار، قال الله تعالى في نعيم الجنة: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قِرَاءَةٍ﴾ [السجدة: ١٧]؛ أي: لا تعلم حقائق ذلك، ولذلك قال ابن عباس: «ليس في الجنة شيء مما في الدنيا إلا الأسماء»^(١).

القول الثاني: الوصل؛ فيقرأ: ﴿إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُولُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وعلى هذا؛ فالمراد بالتشابه النسيبي، وهذا يعلمه الراسخون في العلم ويكون عند غيرهم متشابهاً، ولهذا يروى عن ابن عباس؛ أنه قال: «أنا من الراسخين في العلم الذين يعلمون تأويله»^(٢) ولم يقل هذا مدحًا لنفسه أو

(١) أخرجه: ابن حزم في «الفصل» (٢/ ١٠٨) - وقال: «هذا سند غایة في الصحة» - .. وقال المنذري في «الترغيب» (٤/ ٥٦٠): «رواه البيهقي موقوفاً بأسناد جيدة».

(٢) انظر قوله في: «تفسير الطبرى» (٣/ ١٨٣).

ثناء عليها، ولكن ليعلم الناس أنه ليس في كتاب الله شيء لا يعرف معناه؛ فالقرآن معانيه كلها بينة، لكن بعض القرآن يشتبه على ناس دون آخرين حتى العلماء الراسخون في العلم يختلفون في معنى القرآن، وهذا يدل على أنه خفي على بعضهم، والصواب بلا شك مع أحدهم إذا كان اختلافهم اختلف تضاد لا تنوع، أما إذا كانت الآية تحتمل المعنيين جميعاً بلا منافاة ولا مرجع لأحدهما؛ فإنها تحمل عليهما جميعاً.

وبعض أهل العلم يظنون أن في القرآن ما لا يمكن الوصول إلى معناه؛ فيكون من المتشابه المطلق، ويحملون آيات الصفات على ذلك، وهذا من الخطأ العظيم؛ إذ ليس من المعقول أن يقول تعالى: ﴿كَتَبْ
أَزَّلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَرَّكٌ لَّيَدْبَرُوا مَا يَنْتَهُ﴾ [ص: ٢٩] ثم تستثنى آيات الصفات وهي أعظم وأشرف موضوعاً وأكثر من آيات الأحكام، ولو قلنا بهذا القول؛ لكان مقتضاه أن أشرف ما في القرآن موضوعاً يكون خفياً، ويكون معنى قوله تعالى: ﴿لَيَدْبَرُوا مَا يَنْتَهُ﴾؛ أي: آيات الأحكام فقط، وهذا غير معقول، بل جميع القرآن يفهم معناه؛ إذ لا يمكن أن تكون هذه الأمة من رسول الله ﷺ إلى آخرها لا تفهم معنى القرآن، وعلى رأيهما يكون الرسول ﷺ وأبو بكر وعمر وجميع الصحابة يقرؤون آيات الصفات وهم لا يفهمون معناها، بل هي عندهم بمنزلة الحروف الهجائية أ، ب، ت... والصواب أنه ليس في القرآن شيء متشابه على جميع الناس من حيث المعنى، ولكن الخطأ في الفهم.

فقد يقصر الفهم عن إدراك المعنى أو يفهمه على معنى خطأ، وأما بالنسبة للحقائق، فما أخبر الله به من أمر الغيب؛ فمتشابه على جميع الناس.

«وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرِيشٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ؛ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ»^(١)»^(٢).

● قوله فيه مسائل:

قوله: «ولما سمعت قريش رسول الله يذكر الرحمن»: أصل ذلك أن سهيل بن عمرو أحد الذين أرسلتهم قريش لمناورة النبي ﷺ في صلح الحديبية، وأمر النبي ﷺ أن يكتب: «بسم الله الرحمن الرحيم»، فقال: «أما الرحمن؛ فلا والله ما أدرى ما هي، وقالوا: إننا لا نعرف رحمنا إلا رحممن اليمامة. فأنكروا الاسم دون المسمى؛ فأنزل الله: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ»؛ أي: بهذا الاسم من أسماء الله.

وفي الآية دليل على أن من أنكر اسمًا من أسماء الله الثابتة في الكتاب أو السنة؛ فهو كافر لقوله تعالى: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ».

قوله: «ولما سمعت قريش»: الظاهر - والله أعلم - أنه من باب العام الذي أريد به الخاص، وليس كل قريش تنكر ذلك، بل طائفة منهم، ولكن إذا أفرت الأمة الطائفة على ذلك ولم تنكر؛ صبح أن ينسب لهم جميعاً، بل إن الله نسب إلى اليهود في زمن النبي ﷺ ما فعله أسلافهم في زمن موسى عليه السلام، قال تعالى: «وَإِذَا أَخَذْنَا مِثْقَلَكُمْ وَرَفَقْنَا فَوْقَكُمْ الظُّرُورَ خُدُوا مَا أَتَيْتُكُمْ بِقُوَّةٍ» [البقرة: ٦٣]، وهذا لم يكن في عهد المُخاطَبِين.

* * *

قوله فيه مسائل:

(١) سورة الرعد: الآية ٣٠.

(٢) أخرجه: ابن جرير (١٤١/١٣) عن مجاهد مرسلاً.

الأولى: عدم الإيمان بجحد شيءٍ من الأسماء والصفات.

الثانية: تفسير آية الرعد.

الثالثة: ترك التحديد بما لا يفهم السامع.

الرابعة: ذكر العلة: أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله

• الأولى: عدم الإيمان بجحد شيءٍ من الأسماء والصفات: عدم بمعنى انتفاء؛ أي: انتفاء الإيمان بسبب جحد شيءٍ من الأسماء والصفات، وسبق التفصيل في ذلك.

• الثانية: تفسير آية الرعد: وهي قوله تعالى: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ»: وسبق تفسيرها.

• الثالثة: ترك التحديد بما لا يفهم السامع: وهذا ليس على إطلاقه، وقد سبق التفصيل فيه عند شرح الأثر.

• الرابعة: ذكر العلة أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله ولو لم يتعمد المنكر: وهي أن الذي لا يبلغ عقله ما حدث به يفضي به التحديد إلى تكذيب الله ورسوله، فيكذب ويقول: هذا غير ممكن، وهذا يوجد من بعض الناس في أشياء كثيرة مما أخبر به النبي ﷺ مما يكون يوم القيمة؛ كما أخبر النبي ﷺ: «إِنَّ الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَكُونُ خُبْزَةً وَاحِدَةً يَنْكُفُّهَا الْجَبَارُ بِيَدِهِ كَمَا يَتَكَفَّفُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ»^(١)، وما أشبه ذلك، وكما أن الصراط أحد من السيف وأدق من الشعرة وغير هذه الأمور، لو حدثنا بها إنساناً عامياً لأوشك أن ينكر، لكن يجب أن تبيّن له بالتدريج حتى يتمكن من عقلها مثل ما نعلم الصبي شيئاً فشيئاً.

(١) أخرجه البخاري في (الرقاق)، باب يقبض الله الأرض يوم القيمة، ٤/١٩٥، ومسلم في المناقين، باب نزول أهل الجنة، ٤/٢١٥٠.

وَلَوْ لَمْ يَتَعَمَّدِ الْمُنْكِرُ.

الخامسة: كَلَامُ ابْنِ عَبَّاسٍ لِمَنِ اسْتَنْكَرَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّهُ أَهْلَكَهُ.

وقوله: «ولو لم يتعمد المنكر»: أي: ولو لم يقصد المُنْكِر تكذيب الله ورسوله، ولكن كَذَبَ نسبة هَذَا الشَّيْءِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَهَذَا يعود بالتالي إلى رد خبر الله ورسوله.

● **الخامسة:** كلام ابن عباس لمن استنكر شيئاً من ذلك وأنه أهلكه: وذلك قوله: «ما فرق هؤلاء؟ يجدون رقة - أي ليثا - عند محكمه فيقبلونه، وبهلكون عند متشابهه فيشكرونها». *

* * *

باب

قول الله تعالى: «يعرفون نعمت الله ثم ينكرونها» الآية^(١).

قوله تعالى: «يعرفون»: أي: يدركون بحواسهم أن النعمة من عند الله.

قوله: «نعمَةَ الله»: واحدة والمراد بها الجمع؛ فهي ليست واحدة، بل هي لا تحصى، قال تعالى: «وَإِن تَعْدُوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصِّنُوهَا» [إبراهيم: ٣٤]، والقاعدة الأصولية: أن المفرد المضاف يعم، والنعمة تكون بجلب المحبوبات، وتطلق أحياناً على رفع المكرورات.

قوله: «ثُمَّ يُنْكِرُونَها»: أي: ينكرون إضافتها إلى الله لكونهم يضيفونها إلى السبب متناسين المسبّب الذي هو الله - سبحانه -، وليس المعنى أنهم ينكرون هذه النعمة، مثل أن يقولوا: ما جاءنا مطر أو ولد أو صحة، ولكن ينكرونها بإضافتها إلى غير الله، متناسين الذي خلق السبب فُوجِدَ به المسبّب.

قوله: «الآية»: أي: إلى آخر الآية، وهي منصوبة بفعل محدود تقديره أكمل الآية.

قوله: «وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ»: أي أكثر العارفين بأن النعمة من الله الكافرون، أي: الجاحدون كونها من الله أو الكافرون بالله عز وجل.

وقوله: «أَكْثَرُهُمُ» بعد قوله «يعرفون» الجملة الأولى أضافها إلى

قال مجاهد مَا معناه: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هُذَا مَالِيٌّ، وَرِثْتُهُ عَنْ آبائِي».

الكل ، والثانية أضافها إلى الأكثـر ، وذلك لأنـهم من هـو عامـي لا يـعـرف ولا يـفـهم ، ولكنـ أكثرـهم يـعـرـفـونـ ثم يـكـفـرـونـ .

المناسبة هذا الباب للتـوـحـيد

أنـ منـ أضافـ نـعـمةـ الـخـالـقـ إـلـىـ غـيرـهـ؛ فـقـدـ جـعـلـ مـعـهـ شـرـيكـاـ فيـ الـرـبـوبـيـةـ؛ لـأـنـ أـضـافـهـاـ إـلـىـ السـبـبـ عـلـىـ أـنـهـ فـاعـلـ، هـذـاـ مـنـ وـجـهـ، وـمـنـ وـجـهـ آـخـرـ: أـنـهـ لـمـ يـقـمـ بـالـشـكـرـ الـذـيـ هوـ عـبـادـةـ مـنـ الـعـبـادـاتـ، وـتـرـكـ الشـكـرـ مـنـافـ لـلـتـوـحـيدـ؛ لـأـنـ الـوـاجـبـ أـنـ يـشـكـرـ الـخـالـقـ الـمـنـعـمـ - سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ -، فـصـارـتـ لـهـ صـلـةـ بـتـوـحـيدـ الـرـبـوبـيـةـ وـبـتـوـحـيدـ الـعـبـادـةـ؛ فـمـنـ حـيـثـ إـضـافـتـهـاـ إـلـىـ السـبـبـ عـلـىـ أـنـهـ فـاعـلـ هـذـاـ إـخـلـالـ بـتـوـحـيدـ الـرـبـوبـيـةـ، وـمـنـ حـيـثـ تـرـكـ الـقـيـامـ بـالـشـكـرـ الـذـيـ هوـ الـعـبـادـةـ هـذـاـ إـخـلـالـ بـتـوـحـيدـ الـأـلـوـهـيـةـ .

* * *

قوله: «قال مجاهد»: هو إمام المفسرين في التابعين ، عرض المصـحـفـ عـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ يـوـقـفـهـ عـنـدـ كـلـ آـيـةـ وـيـسـأـلـهـ عـنـ تـفـسـيرـهـاـ ، وـقـالـ سـفـيـانـ الثـوـريـ: إـذـاـ جـاءـكـ التـفـسـيرـ عـنـ مجـاهـدـ فـحـسـبـكـ بـهـ . أـيـ: كـافـيـكـ، وـمـعـ هـذـاـ؛ فـلـيـسـ مـعـصـومـاـ عـنـ الـخـطـأـ .

قوله: «ما معناه»: أـيـ: كـلـامـاـ مـعـنـاهـ، وـعـلـىـ هـذـاـ فـ«ما»ـ: نـكـرـةـ مـوـصـوفـةـ، وـفـيهـ أـنـ الشـيـخـ رـحـمـهـ اللـهـ لـمـ يـنـقـلـهـ بـلـفـظـهـ .

قوله: «هو قول الرجل»: هـذـاـ مـنـ بـابـ التـغـلـيبـ وـالتـشـرـيفـ؛ لـأـنـ الرـجـلـ أـشـرـفـ مـنـ الـمـرـأـةـ وـأـحـقـ بـتـوـجـيـهـ الـخـطـابـ إـلـيـهـ مـنـهـاـ، وـإـلـاـ؛ فـالـحـكـمـ وـاحـدـ .

قوله: «هـذـاـ مـالـيـ وـرـثـتـهـ عـنـ آـبـائـيـ»: ظـاهـرـ هـذـهـ الـكـلـمـةـ أـنـهـ لـاـ شـيـءـ

وَقَالَ عَوْنَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانْ؛ لَمْ يَكُنْ كَذَّا».

فيها، فلو قال لك واحد: من أين لك هذا البيت؟ قلت: ورثته عن أبيائي؛ فليس فيه شيء لأنه خبر ممحض.

لكن مراد مجاهد أن يضيف القائل تملّكه للمال إلى السبب الذي هو الإرث متناسياً المُسَبِّب الذي هو الله؛ فبتقدير الله - عز وجل - أنعم على آبائك وملكوأها هذا البيت، وبشرع الله - عز وجل - انتقل هذا البيت إلى ملكك عن طريق الإرث؛ فكيف تتناسي المُسَبِّب للأسباب القدرية والشرعية فتضييف الأمر إلى ملك آبائك وإرثك إيهامه بعدهم؟! فمن هنا صار هذا القول نوعاً من كفر النعمة.

أما إذا كان قصد الإنسان مجرد الخبر كما سبق؛ فلا شيء في ذلك، وللهذا ثبت أن النبي ﷺ قيل له يوم الفتح: «أتنزل في دارك غداً؟» فقال: وهل ترك لنا عقيل من دار أو رباع؟^(١) وبين ﷺ أن هذه الدور انتقلت إلى عقيل بالإرث. فتبين أن هناك فرقاً بين إضافة الملك إلى الإنسان على سبيل الخبر، وبين إضافته إلى سببه متناسياً المُسَبِّب وهو الله - عز وجل -.

قوله: «وقال عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا»؛ وهذا القول من قائله فيه تفصيل إن أراد به الخبر وكان الخبر صدقًا مطابقاً للواقع؛ فهذا لا بأس به، وإن أراد بها السبب؛ فلذلك ثلاثة حالات:

الأولى: أن يكون سبباً خفيّاً لا تأثير له إطلاقاً، كأن يقول: لولا الولي الفلاسي ما حصل كذا وكذا؛ فهذا شرك أكبر لأنه يعتقد بهذا القول

(١) أخرجه: البخاري في (الحج)، باب توريث دور مكة وبيعها، ٤٨٩/١، ومسلم في (الحج)، باب الترول بمكة للحجاج، ٩٨٤/٢؛ من حديث أسماء بن زيد رضي الله عنهما.

أن لهذا الولي تصرفًا في الكون مع أنه ميت، فهو تصرف سري خفي.

الثانية: أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعاً أو حسناً، فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك.

الثالثة: أن يضيفه إلى سبب ظاهر، لكن لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا حسناً؛ فهذا نوع من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التولة، والقلائد التي يقال: إنها تمنع العين، وما أشبه ذلك؛ لأنه ثبت سبباً لم يجعله الله سبباً، فكان مشاركاً لله في إثبات الأسباب.

ويدل لهذا التفصيل أنه ثبت إضافة (لولا) إلى السبب وحده بقول النبي ﷺ في عمه أبي طالب: «لولا أنا؛ لكان في الدرك الأسفل من النار»^(١)، ولا شك أن النبي ﷺ أبعد الناس عن الشرك، وأخلص الناس توحيداً لله تعالى، فأضاف النبي ﷺ الشيء إلى سببه، لكنه شرعاً حقيقي؛ فإنه أذن له بالشفاعة لعمه بأن يخفف عنه، فكان في ضحايا من النار، عليه نعلان يغلي منهما دماغه لا يرى أن أحداً أشد منه عذاباً؛ لأنه لو يرى أن أحداً أشد منه عذاباً أو مثله هان عليه بالتسلي؛ كما قالت الخنساء في رثاء أخيها صخر:

وَلَوْلَا كُثْرَةُ الْبَاكِينَ حَوْلِي
عَلَى إِخْوَانِهِمْ لَقَتَلْتُ نَفْسِي
وَمَا يَنْكُونُ مِثْلُ أَخِي وَلَكِنْ
أُسْلِي النَّفْسَ عَنِهِ بِالثَّائِي

(١) أخرجه: البخاري في (مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب، ٦٢/٣)، ومسلم في (الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، ١٩٤/١)؛ من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه.

وَقَالَ ابْنُ قَتِيْبَةَ : «يَقُولُونَ : هَذَا بِشَفَاعَةٍ آلَهَتِنَا» .

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسَ بَعْدَ حَدِيثِ رَبِيعٍ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ : «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : «أَضَبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . . .»

وابن القيم رحمه الله - وإن كان قول العالم ليس بحججة لكن يستأنس به - قال في القصيدة الميمية يمدح الصحابة :

أُولَئِكَ أَتَبَاعُ الثَّبَّابِ وَحْزِبِهِ
وَلَوْلَا هُمُومًا كَانَ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمٌ
وَلَوْلَا هُمُوكَادَثَ ثَمِيدُ بِأَهْلِهَا
وَلَكِنْ رَوَاسِيهَا وَأَوْتَادُهَا هُمُ
وَلَوْلَا هُمُوكَانَتْ ظَلَامًا بِأَهْلِهَا
وَلَكِنْ هُمُوكَانَتْ بُدُورًا وَأَنْجُمْ
فَاضِفَ (لولا) إِلَى سبب صحيح .

قوله: «وقال ابن قتيبة: يقولون هذا بشفاعة آلتنا»: هؤلاء أثبتن مِنْ سبّهم؛ لأنهم مشركون يعبدون غير الله، ثم يقولون: إن هذه النعم حصلت بشفاعة آلتهم، فالعزيزى مثلاً شفت عند الله أن يتزل المطر؛ فهؤلاء أثبتوا سبباً من أبطل الأسباب لأن الله - عز وجل - لا يقبل شفاعة آلتهم، لأن الشفاعة لا تنفع إلا من أذن له الرحمن ورضي له قوله، والله - عز وجل - لا يأذن لهذه الأصنام بالشفاعة؛ فهذا أبطل من الذي قبله لأن فيه محذورين:

١ - الشرك بهذه الأصنام.

٢ - إثبات سبب غير صحيح .

* * *

قوله: «وقال أبو العباس»: هو شيخ الإسلام أحمد بن ثيمية.

الحديث^(١)، وقد تقدم: «وَهُذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ».

قال بعض السلف: هو كقولهم: كانت الرّيح طيبة، والملائكة حاذقة... وتحو ذلك مما هو جاري على السنة كثيرة».

قوله: «وَهُذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ يَذُمُ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ...»: وذلك مثل الاستسقاء بالأنواء، وإنما كان هذا مذموماً؛ لأنه لو أتي إليك عبد فلان بهدية من سيده فشكرت العبد دون السيد؛ كان هذا سوء أدب مع السيد وكفرانا لنعمته، وأصبح من هذا لو أضفت النعمة إلى السبب دون الخالق؛ لما يأتي:

١ - أن الخالق لهذه الأسباب هو الله؛ فكان الواجب أن يشكر وتضاف النعمة إليه.

٢ - أن السبب قد لا يؤثر؛ كما ثبت في «صحيح مسلم» أنه ﷺ قال: «لَبِسَ السَّنَةُ أَنْ لَا تَمْطِرُوا، بَلِ السَّنَةُ أَنْ تَمْطِرُوا شَمْ لَا تُنْبَتُ الأَرْضُ»^(٢).

٣ - أن السبب قد يكون له مانع يمنع من تأثيره، وبهذا عرف بطلان إضافة الشيء إلى سببه دون الالتفات إلى المسبب جل وعلا.

قوله: «كانت الرّيح طيبة»: هذا في السفن الشراعية التي تجري بالريح، قال تعالى: «وَحَتَّى إِذَا كُتُرَ فِي الْفَلَقِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ رِيحٌ طَيِّبَةٌ وَفَرَحُوا [بِهَا]» [يونس: ٢٢]، فكانوا إذا طاب سير السفينة قالوا: كانت الرّيح طيبة،

(١) (ص. ٣٠).

(٢) أخرجه: مسلم في (الفتن)، باب في سكني المدينة، ٤/ ٢٢٨ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير معرفة النعمة وإنكارها .

الثانية: معرفة أن هذا جار على ألسنة كثيرة .

الثالثة: تسمية هذا الكلام إنكارا للنعمـة .

الرابعة: اجتمـاع الضـديـن في القـلـب .

وكان الملاح - هو قائد السفينة - حاذقا؛ أي: مجيدا للقيادة. فيضيفون الشيء إلى سبيه ويئسون الخالق - جل وعلا - .

* * *

فيه مسائل :

● **الأولى:** تفسير معرفة النعمة وإنكارها: وسبق ذلك .

● **الثانية:** معرفة أن هذا جار على ألسنة كثيرة: وذلك مثل قول بعضهم: كانت الريح طيبة، والملاح حاذقا، وما أشبه ذلك .

● **الثالثة:** تسمية هذا الكلام إنكارا للنعمـة: يعني: إنكارا لـفضل الله تعالى بها وليس إنكارا لـوجودها؛ لأنـهم يـعـرـفـونـها وـيـحـسـنـونـبـوـجـودـهـاـ .

● **الرابعة:** اجتمـاع الضـديـن في القـلـب: وهذا من قوله: **﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾**; فجمع بين المعرفة والإـنـكـارـ، وهذا كما يـجـتـمـعـ فيـالـشـخـصـ الـواـحـدـ خـصـلـةـ إـيمـانـ وـخـصـلـةـ كـفـرـ، وـخـصـلـةـ فـسـوقـ وـخـصـلـةـ عـدـالـةـ .

* * *

بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

«فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»^(١).

● قوله: «فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»: لما ذكر سبحانه ما يُقرّ به هؤلاء من أفعاله التي لم يفعلها غيره: «الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَقَوَّنَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَشًا وَالسَّمَاءَ بَنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الْثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ» [البقرة: ٢١، ٢٢]؛ فكل من أقر بذلك لزمه أن لا يعبد إلا المُقرّ له؛ لأنّه لا يستحق العبادة من لا يفعل ذلك، ولا ينبغي أن يُعبد إلا من فعل ذلك، ولذلك أتى بالفاء الدالة على التفريع والسببية أي: فبسبب ذلك لا يجعلوا الله أندادا.

و«لا» هذه نافية، أي: فلا يجعلوا له أندادا في العبادة، كما أنكم لم تجعلوا له أندادا في الربوبية، وأيضا لا تجعلوا له أندادا في اسمائه وصفاته؛ لأنهم قد يصفون غير الله بأوصاف الله - عز وجل -؛ كاشتقاق العزي من العزيز، وتسميتهم رحم من اليمامة.

قوله: «أَنْدَادًا»: جمع ند، وهو الشبيه والنظير، والمراد هنا: أندادا في العبادة.

قوله: «وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»: الجملة في موضع نصب حال من فاعل «تجعلوا»؛ أي: والحال أنكم تعلمون، والمعنى: وأنتم تعلمون أنه لا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأَنْدَادُ هُوَ الشَّرْكُ، أَخْفَى مِنْ

أنداد له - يعني في الربوبية - لأن هذا مَحَطُ التقبیح من هؤلاء أنهم يجعلون له أنداداً وهم يعلمون أنه لا أنداد له في الربوبية، أما في الألوهية؛ فيجعلون له أنداداً، قالوا للنبي ﷺ: «أَجْعَلْ أَلَهَةً إِلَهًا وَجَدًا إِنَّ هَذَا لَتَنَّ عَجَابًا» [ص: ٥]، ويقولون في تلبيتهم: «لَبِيكَ لَا شَرِيكَ لَكَ إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ تَمْلِكَهُ وَمَا مَلْكُ»، وهذا من سفههم؛ فإنه إذا صار مملوكاً؛ فكيف يكون شريكاً، ولهذا أنكر الله عليهم في قوله: «فَلَا يَجْعَلُوا اللَّهَ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ»؛ إذ الأنداد بالمعنى العام - بقطع النظر عن كونه يخاطب أقواماً يقررون بالربوبية - يشمل الأنداد في الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

* * *

قوله: «وقال ابن عباس في الآية»: أي: في تفسيرها.

قوله: «هو الشرك»: هذا تفسير بالمراد؛ لأن التفسير تفسيران:

١ - تفسير بالمراد، وهو المقصود بسياق الجملة بقطع النظر عن مفرداتها.

٢ - تفسير بالمعنى، وهو الذي يسمى تفسير الكلمات، فعندها الآن وجهان للتفسير:

أحدهما: التفسير اللفظي وهو تفسير الكلمات، وهذا يقال فيه:
معناه كذا وكذا.

والثاني: التفسير بالمراد، فيقال: المراد بكذا وكذا، والأخير هنا هو المراد.

دَبِيبُ النَّمَلِ عَلَى صَفَّةِ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ:

إِذَا قُلْنَا: الْأَنْدَادُ الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَرَاءُ؛ فَهُوَ تَفْسِيرٌ بِالْمَعْنَى، وَإِذَا قُلْنَا: الْأَنْدَادُ الشَّرَكَاءُ أَوِ الشَّرَكُ؛ فَهُوَ تَفْسِيرٌ بِالْمَرَادِ، يَقُولُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْأَنْدَادُ هُوَ الشَّرَكُ»، إِذَا النَّدُ الشَّرِيكُ الْمُشَارِكُ لِلَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - فِيمَا يَخْتَصُ بِهِ.

وَقُولُهُ: «دَبِيبٌ»: أَيْ: أَثْرُ دَبِيبِ النَّمَلِ، وَلَيْسَ فَعْلُ النَّمَلِ.

وَقُولُهُ: «عَلَى صَفَّةٍ»: هِيَ الصَّخْرَةُ الْمُلْسَأُ.

وَقُولُهُ: «سَوْدَاءً»: وَلَيْسَ عَلَى بَيْضَاءِ؛ إِذْ لَوْ كَانَ عَلَى بَيْضَاءِ؛ لِبَانَ أَثْرُ السِّيرِ أَكْثَرَ.

وَقُولُهُ: «فِي ظُلْمَةِ اللَّيلِ»: وَهُذَا أَبْلَغُ مَا يَكُونُ فِي الْخَفَاءِ. فَإِذَا كَانَ الشَّرَكُ فِي قُلُوبِ بَنِي آدَمَ أَخْفَى مِنْ هَذَا؛ فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُعِينَ عَلَى التَّخْلُصِ مِنْهُ، وَلَهُذَا قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ: «مَا عَالَجْتَ نَفْسِي مَعَالِجَتْهَا عَلَى الإِحْلَاصِ»، وَيَرَوُى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا قَالَ مُثْلُ هَذَا، قِيلَ لَهُ: كَيْفَ تَخْلُصُ مِنْهُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نَشْرُكَ بِكَ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَنَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا نَعْلَمُ»^(١).

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٤٠٣/٤)، وَالطَّبَرَانيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» وَ«الْكَبِيرِ»؛ كَمَا فِي «المَجْمُوعِ» (١٠/٢٢٣، ٢٢٤)؛ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَقَالَ الْمَنْذُريُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ» (١/٧٦): «أَوْرَوَاتُهُ إِلَى أَبِي عَلَيٍّ مُحْتَاجٌ بِهِمْ فِي «الصَّحِيفَةِ» وَأَبُو عَلَيٍّ وَثَقَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَلَمْ أَرْ أَحَدًا جَرَحَهُ». وَكَذَا قَالَ الْهَيْشَمِيُّ فِي «المَجْمُوعِ».

وَأَخْرَجَهُ الْمَرْوَزِيُّ فِي «مَسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ» (١٧)، وَأَبُو يَعْلَى؛ كَمَا فِي «المَجْمُوعِ» (١٠/٢٢٤)، وَابْنُ السَّنِيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (٢٨٧)؛ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ.

وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ، وَقَدْ اخْتَلَطَ. وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي «الْأَدْبِ الْمُفَرْدِ» (٧١٦)، وَفِيهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ مَعَ رَجُلٍ مِّنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَعْجَرَوْهِينَ» (٣٠/٣)، وَأَبُو نَعِيمَ فِي «الْحَلِيلَةِ» (٧/١١٢)، وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ كَثِيرِ الْبَصْرِيِّ مَعْجَمُ عَلَى ضَعْفِهِ.

والله، وحياتك يا فلان، وحياتي، وتقول : لولا كليبة هذا، لأنانا
اللصوص، ولولا البط في الدار؛ لأنى اللصوص،.....

وقوله: «والله وحياتك» : فيها نوعان من الشرك.

الأول: الحلف بغير الله.

الثاني: الإشراك مع الله بقوله : والله! وحياتك! فضمها إلى الله
بالواو المقتضية للتسوية فيها نوع من الشرك، والقسم بغير الله إن اعتقاد
الحالف أن المقسم به بمنزلة الله في العظمة؛ فهو شرك أكبر، وإنما؛ فهو
شرك أصغر.

وقوله: «وحياتي» : فيه حلف بغير الله؛ فهو شرك.

وقوله: «لولا كليبة هذا لأنانا اللصوص» : كليبة تصغير كلب،
والكلب يتفع به للصيد وحراسة الماشية والحرث.

وقوله: «لولا كليبة هذا» يكون فيه شرك إذا نظر إلى السبب دون
المسبّب، وهو الله - عز وجل -، أما الاعتماد على السبب الشرعي أو
الحسبي المعلوم؛ فقد تقدم أنه لا بأس به، وأن النبي ﷺ قال : «لولا أنا؛
لكان في الدرك الأسفل من النار»^(١)، لكن قد يقع في قلب الإنسان إذا
قال : لولا كذا لحصل كذا أو ما كان كذا، قد يقع في قلبه شيء من الشرك
بالاعتماد على السبب بدون نظر إلى المسبّب، وهو الله - عز وجل -.

وقوله: «لولا البط في الدار لأنى اللصوص» : البط طائر معروف،
وإذا دخل اللص البيت وفيه بط، فإنه يصرخ، فيتبه أهل البيت ثم يجتنبه
اللصوص.

وَقُولُ الرَّجُلِ لصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَتْ، وَقُولُ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفَلَانْ؛ لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ».

رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^(١).

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ

وقوله: «وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت»: فيه شرك؛ لأنَّ شرك غير الله مع الله بالواو، فإن اعتقاد أنه يساوي الله - عز وجل - في التدبير والمشيئة؛ فهو شرك أكبر، وإن لم يعتقد ذلك واعتقد أن الله - سبحانه وتعالى - فوق كل شيء؛ فهو شرك أصغر، وكذلك قوله: «لولا الله وفلان».

وقوله: «هذا كله به شرك»: المشار إليه ما سبق، وهو شرك أكبر أو أصغر حسب ما يكون في قلب الشخص من نوع هذا التشريك.

* * *

قوله: «وعن عمر»: صوابه عن ابن عمر، نَبَّهَ عليه في «تيسير العزيز الحميد».

قوله: في حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «من حلف بغير الله» «من»: شرطية؛ فتكون للعموم.

قوله: «أو أشرك»: شك من الرواي، والظاهر أن صواب الحديث «أشرك».

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم، كما في «تفسير ابن كثير» (١/٥٧).
وقال الشيخ سليمان في «تيسير العزيز» (ص ٥٨٧): «وسعده جيد».

وَحَسَنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ^(١).

وقوله: «من حلف بغير الله»: يشمل كل مخلوف به سوى الله، سواء بالكعبة أو الرسول ﷺ أو السماء أو غير ذلك، ولا يشمل الحلف بصفات الله؛ لأن الصفة تابعة للموصوف، وعلى هذا؛ فيجوز أن تقول: وعزة الله؛ لأفعلن كذا.

وقوله: «بغير الله»: ليس المراد بغير هذا الاسم، بل المراد بغير المسمى بهذا الاسم، فإذا حلف بالله أو بالرحمن أو بالسميع؛ فهو حلف بالله.

والحلف: تأكيد الشيء بذكر مُعَظَّم بصيغة مخصوصة بالباء أو التاء أو الواو.

وحرروف القسم ثلاثة: الباء، والتاء، والواو.

والباء: أعمها؛ لأنها تدخل على الظاهر والمُضمر وعلى اسم الله وغيره، ويذكر معها فعل القسم ويحذف، فيذكر معها فعل القسم؛ كقوله تعالى: «وَاقْسُمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَنِهِ» [الأنعام: ١٠٩]، ويحذف مثل قوله: بالله لأفعلن؛ وتدخل على المضمر مثل قوله: الله عظيم أحلف به لأفعلن، وعلى الظاهر كما في الآية وعلى غير لفظ الجلالة، مثل قوله: بالسميع لأفعلن، وأما الواو؛ فإنه لا يذكر معها فعل القسم، ولا تدخل على الضمير، ويحلف بها مع كل اسم، وأما التاء؛ فإنه لا يذكر

(١) أخرجه: الطيالسي (١٨٩٦)، وأحمد (٢/٣٤، ٨٦)، وأبو داود في (الإيمان)، باب كراهة الحلف بالأباء، (٣/٥٧٠)، والترمذى في (الأيمان)، باب ما جاء في كراهة الحلف بغير الله، (٤/٢٥٣) - وحسنه -، وابن حبان (١١٧٧)، والحاكم (١/١٨، ٤/٢٩٧) - . وصححه على شرط الشیخین، وأقره الذهبي -، والبیهقی (١٠/٢٩). وقال الزین العراقي في «أمالیه»: «إسناده ثقات»؛ كما في «التسیر» (ص ٥٨٩).

معها فعل القسم وتحتخص بالله وربّ، قال ابن مالك: «والناء لله ورب». والحلف بغير الله شرك أكبر إن اعتقاد أن المخلوق به مساو لله تعالى في التعظيم والعظمة، وإنما؛ فهو شرك أصغر.

وهل يغفر الله الشرك الأصغر؟ قال بعض العلماء: إن قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ» [النساء: ١١٦]؛ أي: الشرك الأكبر، «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ»؛ يعني: الشرك الأصغر والكبائر.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: إن الشرك لا يغفره الله ولو كان أصغر^(١)؛ لأن قوله: «أَن يُشَرِّكَ بِهِ» مصدر مُؤَول؛ فهو نكرة في سياق النفي، فيعم الأصغر والأكبر، والتقدير: لا يغفر شركاً به أو إشراكاً به.

وأما قوله تعالى: «وَالشَّمْسِ وَضَحَّكَهَا» [الشمس: ١]، وقوله: «لَا أُقْبِمُ بِهَذَا الْبَلْدَ» [البلد: ١] وقوله: «وَاللَّيلُ إِذَا يَغْشِي» [الليل: ١]، وما أشبه ذلك من المخلوقات التي أقسم الله بها؛ فالجواب عنه من وجهين:

الأول: أن هذا من فعل الله والله لا يسأل عما يفعل، وله أن يقسم سبحانه بما شاء من خلقه، وهو سائل غير مسؤول وحاكم غير محكوم عليه.

الثاني: أن قسماً الله بهذه الآيات دليل على عظمته وكمال قدرته وحكمته؛ فيكون القسم بها الدال على تعظيمها ورفع شأنها متضمناً للثناء على الله - عز وجل - بما تقتضيه من الدلالة على عظمته.

(١) انظر: «الرد على البكري» (تلخيص كتاب الاستغاثة) (ص ١٤٦).

وأما نحن؛ فلا نقسم بغير الله أو صفاته؛ لأننا منهيون عن ذلك.
وأما ما ثبت في «صحيح مسلم» من قوله ﷺ: «أفلح وأبيه إن صدق»^(١).
فالجواب عنه من وجوه:

الأول: أن بعض العلماء أنكر هذه اللفظة، وقال: إنها لم تثبت في الحديث؛ لأنها مناقضة للتوحيد، وما كان كذلك؛ فلا تصح نسبة إلى رسول الله ﷺ، فيكون باطلًا.

الثاني: أنها تصحيف من الرواية، والأصل: «أفلح والله إن صدق». وكانوا في السابق لا يشكلون الكلمات، و«أبيه» تشبه، «الله» إذا حذفت النقطة السفلية.

الثالث: أن هذا مما يجري على الألسنة بغير قصد، وقد قال تعالى: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنَّ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَدْتُمُ الْأَيْمَنَنِ» [المائدة: ٨٩]، وهذا لم ينو فلا يؤاخذ.

الرابع: أنه وقع من النبي ﷺ وهو أبعد الناس عن الشرك؛ فيكون من خصائصه، وأما غيره؛ فهم منهيون عنه لأنهم لا يساورون النبي ﷺ في الإخلاص والتوحيد.

الخامس: أنه على حذف مضاف، والتقدير: «أفلح ورب أبيه».

السادس: أن هذا منسوخ، وأن النهي هو الناقل من الأصل، وهذا أقرب الوجه.

ولو قال قائل: نحن نقلب عليكم الأمر، ونقول: إن المنسوخ هو

(١) أخرجه: مسلم في (الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، ٤٠/١) من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

النهي؛ لأنهم لما كانوا حديثي عهد بشرك نهوا أن يشركوا به كما نهى الناس حين كانوا حديثي عهد بشرك عن زيارة القبور ثم أذن لهم فيها^(١)؟

فالجواب عنه: إن هذا اليمين كان جاريًا على أسلتهم، فتركوا حتى استقر الإيمان في نفوسهم ثم نهوا عنه، ونظيره إقرارهم على شرب الخمر أولاً ثم أمروا باجتنابه^(٢).

أما بالنسبة للوجه الأول؛ فضعيف لأن الحديث ثابت، وما دام يمكن حمله على وجه صحيح؛ فإنه لا يجوز إنكاره.

وأما الوجه الثاني؛ فبعيد، وإن أمكن؛ فلا يمكن في قوله ﷺ لما سُئل: أي الصدقة أفضل؟ فقال: «أما وأبيك لتبأنه»^(٣).

وأما الوجه الثالث؛ فغير صحيح لأن النهي وارد مع أنه كان يجري على أسلتهم كما جرى على لسان سعد فنهاه النبي ﷺ، ولو صلح هذا؛ لصح أن يقال لمن فعل شرکاً اعتاده لا ينهى؛ لأن هذا من عادته، وهذا باطل.

(١) أخرجه: مسلم في (الجناز، باب استئذان النبي ﷺ ربه زيارة أمه، ٦٧٢/٢) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٢) كما في قوله تعالى: «بِاَيْهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَبَرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَيْهِ لِعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ» [المائدة: ٩٠].

(٣) رواه: مسلم في (باب أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح).

(٤) حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه؛ قال: «حلفت مرة باللات والعزى؛ فقال النبي ﷺ: (قل: لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، ثُمَّ انفَثَ عَنْ يَسَارِكَ ثَلَاثَةً، ثُمَّ تَعُودُ، وَلَا تَعُدْ».

أخرجه: أحمد (١/١٨٣، ١٨٦، ١٨٧)، والطحاوي في «المشكل» (١/٣٦٠) - وعنه الأمر بالاستغفار بدلاً من التعود -، وابن حبان (١١٧٨).

والحديث ضعيف؛ كما في «إرواء الغليل» (٨/١٩٣).

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «لَأَنِّي أَخْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أَخْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»^(١).

وأما الرابع؛ فدعوى الخصوصية تحتاج إلى دليل، وإنما؛ فالالأصل التأسي به.

وأما الخامس؛ فضعف لأن الأصل عدم الحذف، وأن الحذف هنا يستلزم فهما باطلًا، ولا يمكن أن يتكلم الرسول ﷺ بما يستلزم ذلك بدون بيان المراد، وعلى هذا يكون أقربها الوجه السادس أنه منسوخ، ولا نجزم بذلك لعدم العلم بالتاريخ، وللهذا قلنا أقربها والله أعلم، وإن كان النموي رحمة الله ارتضى أن هذا مما يجري على اللسان بدون قصد، لكن هذا ضعيف لا يمكن القول به، ثم رأيت بعضهم جزم بشذوذها لانفراد مسلم بها عن البخاري مع مخالفة راويها للثقات؛ فالله أعلم.

قوله في أثر ابن مسعود: «لأن أحلف بالله كاذبًا»: اللام: لام الابتداء، و «أن» مصدرية؛ فيكون قوله: «أن أحلف» مؤولاً بمصدر مبتدأ تقديره لـ«أحلفي بالله».

قوله: «أَحَبُّ إِلَيَّ»: خبر المبتدأ، ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: «وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرًا لَكُمْ» [البقرة: ١٨٤].

قوله: «كاذبًا»: حال من فاعل أحلف.

قوله: «أَحَبُّ إِلَيَّ»: هذا من باب التفضيل الذي ليس فيه شيء من الجانبيين، وهذا نادر في الكلام؛ لأن التفضيل في الأصل يكون فيه المعنى ثابتًا في المفضل وفي المفضل عليه، وأحياناً في المفضل دون المفضل

عليه، وأحياناً لا يوجد في الجانبيين؛ فابن مسعود رضي الله عنه لا يحب لا هذا ولا هذا، ولكن الحلف بالله كاذباً أهون عليه من الحلف بغيرة صادقاً، فالحلف كاذباً بالله محرّم من وجهين:

١ - أنه كذب، والكذب محرّم لذاته.

٢ - أن هذا الكذب قُرن باليمين، واليمين تعظيم الله - عز وجل -، فإذا كان على كذب صار فيه شيء من تقصص الله - عز وجل -، حيث جعل اسمه مُؤكداً لأمر كذب، ولذلك كان الحلف بالله كاذباً عند بعض أهل العلم من اليمين الغموس التي تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار.

وأما الحلف بغير الله صادقاً؛ فهو محرّم من وجه واحد وهو الشرك، لكن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب، وأعظم من سيئة الحلف بالله كاذباً، وأعظم من اليمين الغموس إذا قلنا: إن الحلف بالله كاذباً من اليمين الغموس؛ لأن الشرك لا يغفر، قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشَرِّكَ بِهِ» [النساء: ١١٦]، وما أرسّل الله الرسل وأنزل الكتب إلا لإبطال الشرك، فهو أعظم الذنوب، قال تعالى: «إِنَّ الشَّرَكَ لَظُرْمَ عَظِيمٌ» [القمان: ١٣]، وسئل النبي ﷺ: أي الذنب أعظم؟ قال: «أَن تجعل الله نذراً وهو خلقك»^(١)، والشرك متضمن للكذب، فإن الذي جعل غير الله شريكاً لله كاذب، بل من أكذب الكاذبين؛ لأن الله لا شريك له.

* * *

(١) أخرجه البخاري في (التفسير)، باب: «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّا هُمَا آخِر»، ٢٧١/٣، ومسلم في (الإيمان)، باب كون الشرك أثيق الذنوب، ٩١/١؛ عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانُ،

قوله في حديث حذيفة رضي الله عنه: «لا تقولوا»: «لا»: نافية، ولهذا جُزم الفعل بعدها بحذف النون.

قوله: «ما شاء الله وشاء فلان»: والعلة في ذلك أن الواو تقتضي تسوية المعطوف بالمعطوف عليه؛ فيكون القائل: ما شاء الله وشتَّت مُسْوِيَا مشيئَةَ الله بمشيئَةِ المخلوق، وهذا شرك، ثم إن اعتقاد أن المخلوق أعظم من الخالق، أو أنه مساو له؛ فهو شرك أكبر، وإن اعتقاد أنه أقل؛ فهو شرك أصغر.

قوله: «ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»: لَمَّا نهى عن اللفظ المحرم بين اللفظ المباح؛ لأن «ثم» للترتيب والتراخي، فتفيد أن المعطوف أقل مرتبة من المعطوف عليه.

أما بالنسبة لقوله: «ما شاء الله فشاء فلان»؛ فالحكم فيها أنها مرتبة بين مرتبة (الواو) ومرتبة (ثم)؛ فهي تختلف عن (ثم) بـأَنَّ (ثم) للتراخي والفاء للتعليق، وتتوافق (ثم) بـأَنَّها للترتيب؛ فالظاهر أنها جائزة، ولكن التعبير بـ(ثم) أولى؛ لأنَّ اللفظ الذي أرشد إليه النبي ﷺ، ولأنَّه أَبَيَّنَ في إظهار الفرق بين الخالق والمخلوق.

* ويستفاد من هذا الحديث:

- ١ - إثبات المشيئَة للعبد؛ لقوله: «ثم شاء فلان»، فيكون فيه رد على الجبرية حيث قالوا: إن العبد لا مشيئَة له ولا اختيار.
- ٢ - أنه ينبغي لمن سَدَّ على الناس باباً مُحَرَّماً أن يفتح لهم الباب

وَلِكُنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانْ». رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ^(١).

المباح؛ لقوله: «ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان»، ونظير ذلك قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعَى كَا وَقُولُوا أَنْظَرَنَا» [البقرة: ١٠٤]، لَمَّا نَهَا هُمْ عَنْ قَوْلِ رَاعُونَا؛ قَالُوا: «وَقُولُوا أَنْظَرَنَا»، وكذا ذلك النبي ﷺ لما جيء له بتمر جيد وأخبره الآتي به أنه أخذ الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة؛ قال: «لا تفعل، ولكن بيع الجمع بالدرارهم، ثم اشتري بالدرارهم جينيما»^(٢)؛ أي: تمرًا جينيما. فأرشده إلى الطريق المباح حين نهاه عن الطريق المحرم.

وفي هذا فائدتان عظيمتان:

الأولى: بيان كمال الشريعة وشمولها، حيث لم تُسْدَ على الناس باباً إلا فتحت لهم ما هو خير منه.

والثانية: التسهيل على الناس ورفع الحرج عنهم؛ فعامل الناس بهذه ما استطعت، كلما سددت عليهم باباً ممنوعاً؛ فافتتح لهم من المباح ما يغنى عنه ما استطعت إلى ذلك سبيلاً حتى لا يقعوا في الحرج.

* * *

(١) أخرجه: أحمد (٥/٣٨٤، ٣٩٤، ٣٩٨)، وأبو داود في (الأدب)، باب لا يقال: خبشت نفسي، (٢٥٩/٥)، والطيالسي (٤٣٠)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٩١)، وابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٦٧١)، وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٤١)، والطحاوي في «المشكل» (٩٠/١)، والبيهقي في «السنن» (٢١٦/٣)، وفي «الأسماء والصفات» (ص ١٤٤)، وفي «الاعتقاد» (ص ١٥٦).

والحديث صصحه النووي في «الأذكار» (٣٠٨)، وفي «الرياض» (١٧٤٨)، وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «بسند صحيح».

(٢) أخرجه: البخاري في (البيوع)، باب إذا أراد بيع تمر بتمرة، (١٠٦/٢)، ومسلم في (المساقاة، باب بيع الطعام مثلاً بمثل)، (١٢١٥/٣)؛ عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما).

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ: «أَنَّهُ يُكَرِّهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ». قَالَ: «وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فُلَانْ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانْ».

قوله: «عن إبراهيم النخعي»: من فقهاء التابعين، لكنه قليل البضاعة في الحديث؛ كما ذكر ذلك حماد بن زيد.

قوله: «يُكَرِّهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ»: الْعِيَادَةُ: الاعتصام بالمستعاذه عن المكروره، واللِّيَادُ بالشخص: هو اللجوء إليه لطلب المحبوب، قال الشاعر:

يَا مَنْ أَلَوْذُ بِهِ فِيمَا أَوْمَلْهُ
وَمَنْ أَعُوذُ بِهِ مِمَّا أَحَادَرْهُ
لَا يَجْبَرُ النَّاسَ عَظِيمًا أَنْتَ كَاسِرُهُ
وَلَا يَهْيِضُونَ عَظِيمًا أَنْتَ جَابِرُهُ
وَهُذَا الْبَيْتَانِ يَخَاطِبُ بِهِمَا رَجُلًا، لَكِنَّ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ: هَذَا
الْقُولُ لَا يَبْنِي أَنْ يَكُونَ إِلَّا اللَّهُ.

قوله: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ»: هَذَا مُحرَّمٌ؛ لَأَنَّهُ جَمْعُ بَيْنِ اللَّهِ وَالْمَخْلُوقِ
بِحْرَفٍ يَقْتَضِي التَّسْوِيَةَ وَهُوَ الْوَao.

ويجوز بالله ثم بك؛ لأن «ثم» تدل على الترتيب والتراخي ، فإن قيل: سبق أن من الشرك الاستعاذه بغير الله، وعلى هذا يكون قوله: أَعُوذ بالله ثُمَّ بك محرماً. أجيب: أن الاستعاذه بمن يقدر على أن يعيذك جائزة؛ لقوله عليه السلام في «صحيح مسلم» وغيره: «مَنْ وَجَدَ مَلْجَأً فَلْيَعُذْ بِهِ»^(١)، لكن لو قال: أَعُوذُ بِاللَّهِ ثُمَّ بِفُلَانْ. وَهُوَ مَيْتٌ؛ فَهُذَا شَرْكٌ أَكْبَرُ لَأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَعِيذَكَ، وَأَمَّا اسْتِدْلَالُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ عَلَى أَنَّ الْقُرْآنَ غَيْرَ مَخْلُوقٍ

(١) سبق تخریجه في المجلد الأول.

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير آية البقرة في الأنداد.

الثانية: أن الصحابة رضي الله عنهم يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر.

الثالثة: أن الحلف بغير الله شرك.

بقوله ﷺ: «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق»^(١)، ثم قال رحمة الله: والاستعاذه لا تكون بمخلوق، فيحمل كلامه على أن الاستعاذه بكلام لا تكون بمخلوق بل بكلام غير مخلوق، وهو كلام الله، والكلام تابع للمتكلم به، إن كان مخلوقاً؛ فهو مخلوق، وإن كان غير مخلوق؛ فهو غير مخلوق.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير آية البقرة في الأنداد: وقد سبق.

● الثانية: أن الصحابة يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تعم الأصغر: لأن قوله تعالى: ﴿فَلَا يَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ نازلة في الأكبر؛ لأن المخاطب بها هم المشركون، وابن عباس فسرها بما يقتضي الشرك الأصغر؛ لأن الند يشمل النظير المساوي على سبيل الإطلاق أو في بعض الأمور.

● الثالثة: أن الحلف بغير الله شرك: لحديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(١) سبق تخرجه في المجلد الأول.

الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ اليمينِ
الْغَمُوسِ.

الخامسة: الفَرْقُ بَيْنَ الْوَاوِ وَ(ثُمَّ) فِي الْلَّفْظِ.

• الرابعة: أَنَّهُ إِذَا حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ صَادِقًا؛ فَهُوَ أَكْبَرُ مِنَ اليمينِ
الْغَمُوسِ؛ وَاليمينُ الْغَمُوسُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ أَنْ يَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا، وَقَالَ بَعْضُ
الْعُلَمَاءَ - وَهُوَ الصَّحِيحُ - أَنْ يَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا لِيَقْطُطِعَ بِهَا مَا لَمْ يَأْمُرْ
مُسْلِمٌ.

• الخامسة: الفَرْقُ بَيْنَ الْوَاوِ وَثُمَّ فِي الْلَّفْظِ: لِأَنَّ الْوَاوَ تَقْتَضِي
الْمَسَاوَةَ؛ فَتَكُونُ شَرْكًا، وَثُمَّ تَقْتَضِي التَّرْتِيبَ وَالتَّرَاجِيِّ؛ فَلَا تَكُونُ شَرْكًا.



بَابُ

مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلْفِ بِاللَّهِ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْلُفُوا بِآيَاتِكُمْ،

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد

أن الاقتناع بالحلف بالله من تعظيم الله؛ لأن الحالف أكد ما حلف عليه بالتعظيم باليمين وهو تعظيم المخلوق به؛ فيكون من تعظيم المخلوق به أن يصدق ذلك الحالف، وعلى هذا يكون عدم الاقتناع بالحلف بالله فيه شيء من نقص تعظيم الله، وهذا ينافي كمال التوحيد، والاقتناع بالحلف بالله لا يخلو من أمرین:

الأول: أن يكون ذلك من الناحية الشرعية؛ فإنه يجب الرضا بالحلف بالله فيما إذا توجهت اليدين على المدعى عليه فحلف، فيجب الرضا بهذا اليمين بمقتضى الحكم الشرعي.

الثاني: أن يكون ذلك من الناحية الحسية، فإن كان الحالف موضع صدق وثقة؛ فإنك ترضى بيمنيه، وإن كان غير ذلك؛ فلك أن ترفض الرضا بيمنيه، ولهذا لما قال النبي ﷺ لحويصة ومحيصة: «تبرنكم يهود بخمسين يميناً. قالوا: كيف نرضى يا رسول الله بأيمان اليهود؟»^(١). فأقر لهم النبي ﷺ على ذلك.

قوله في الحديث: «لا تحلفوا»: «لا»: نافية، ولهذا جزم الفعل

(١) أخرجه: البخاري في (الأدب، باب إكرام الكبير، ٤/١١٧)، ومسلم في (القسامة، باب القسامة، ٣/١٢٩٥ - ١٢٩٦)؛ عن رافع بن خديج وسهل بن أبي حسنة.

مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ؛ فَلَيُصَدِّقُ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ؛ فَلَيُرِضَ،

بعدها بحذف التنوين، و «آباؤكم»: جمع أب، ويشمل الأب والجد، وإن علا فلا يجوز الحلف بهم؛ لأنه شرك، وقد سبق بيانه^(١).

قوله ﷺ: «من حلف بالله؛ فليصدق، ومن حلف له بالله؛ فليرض»:

هنا أمران:

الأمر الأول: للحالف؛ فقد أَمْرَ أن يكون صادقاً، والصدق: هو الإخبار بما يطابق الواقع، وضده الكذب، وهو: الإخبار بما يخالف الواقع، فقوله: «من حلف بالله؛ فليصدق»؛ أي: فليكن صادقاً في يمينه، وهل يتشرط أن يكون مطابقاً للواقع أو يكفي الظن؟

الجواب: يكفي الظن؛ فله أن يحلف على ما يغلب على ظنه؛ كقول الرجل للنبي ﷺ: والله ما بين لا بيته أهل بيت أفتر مني. فأقرَّه النبي ﷺ.

الثاني: للمحلف له؛ فقد أَمْرَ أن يرضى بيمين الحالف له. فإذا قرنت هذين الأمرين بعضهما ببعض؛ فإن الأمر الثاني يُنزل على ما إذا كان الحالف صادقاً؛ لأن الحديث جمع أمرين: أَمْرَا مُوجَّهاً للحالف، وأَمْرَا مُوجَّهاً للمحلف له، فإذا كان الحالف صادقاً؛ وجب على المحلف له الرضا.

فإن قيل: إن كان صادقاً فإننا نصدقه وإن لم يحلف؟

أجيب: أن اليمين تزيده توكيداً.

(١) ص (٢١٣).

(٢) أخرجه: البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وَمَنْ لَمْ يَرْضِ؛ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ». رَوَاهُ ابْنُ مَاجَةَ بِسْنَدٍ حَسَنٍ^(١).

● فيه مسائل :

قوله: «وَمَنْ لَمْ يَرْضِ؛ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ»: أي: من لم يرض بالحلف بالله إذا حلف له؛ فليس من الله، وهذا تبرؤ منه يدل على أن عدم الرضا من كبائر الذنوب، ولكن لا بد من ملاحظة ما سبق، وقد أشرنا أن في حديث القسامية دليلاً على أنه إذا كان الحالف غير ثقة، فلك أن ترفض الرضا به؛ لأنه غير ثقة، فلو أن أحداً حلف لك، وقال: والله؛ إن هذه الحقيقة من خشب.. وهي من جلد؛ فيجوز أن لا ترضى به لأنك قاطع بكذبه، والشرع لا يأمر بشيء يخالف الحسن والواقع، بل لا يأمر إلا بشيء يستحسن العقل ويشهد له بالصحة والحسن، وإن كان العقل لا يدرك أحياناً مدى حسن هذا الشيء الذي أمر به الشرع، ولكن ليعلم علم اليقين أن الشرع لا يأمر إلا بما هو حسن؛ لأن الله تعالى يقول: «وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حَكْماً لِّقَوْمٍ يُؤْتَنُونَ» [المائدة: ٥٠]، فإذا اشتبه عليك حُسْنٌ شيء من أحكام الشرع؛ فاتهم نفسك بالقصور أو بالتقدير، أما أن تتهم الشرع؛ فهذا لا يمكن، وما صح عن الله ورسوله؛ فهو حق وهو أحسن الأحكام.

* * *

فيه مسائل :

(١) أخرجه: ابن ماجه في (الكافارات)، باب من حلف له بالله فليرض، ٦٧٩/١). وقال في «الزوائد»: «رجال إسناده ثقات».

وحسنه الحافظ في «الفتح» (٥٣٦/١١)، وحسنه أيضاً الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

وصححه الشيخ سليمان رحمة الله في «التبسيط» (ص ٩٥٦) على شرط مسلم.

الأولى: النهي عن الحلف بالأباء.

الثانية: الأمر للمحلوف له بالله أن يرضي.

الثالثة: وعيده من لم يرض.

● الأولى: النهي عن الحلف بالأباء: لقوله: (لا تحلفوا بيائكم)، والنهي للتحريم.

● الثانية: الأمر للمحلوف له بالله أن يرضي: لقوله: «ومن حلف له بالله؛ فليرض»، وسبق التفصيل في ذلك.

● الثالثة: وعيده من لم يرض: لقوله: «ومن لم يرض؛ فليس من الله».

● الرابعة - ولم يذكرها المؤلف -: أمر الحالف أن يصدق لأن الصدق واجب في غير اليمين؛ فكيف باليمين؟!: وقد سبق أن من حلف على يمين كاذبة أنه آثم، وقال بعض العلماء: إنها اليمين الغموس. وأما بالنسبة للمحلوف له؛ فهل يلزم أن يصدق أم لا؟ المسألة لا تخلو من أحوال خمس:

الأولى: أن يعلم كذبه؛ فلا أحد يقول: إنه يلزم تصديقه.

الثانية: أن يتراجع كذبه؛ فكذلك لا يلزم تصديقه.

الثالثة: أن يتساوى الأمران؛ فهذا يجب تصديقه.

الرابعة: أن يتراجع صدقه؛ فيجب أن يصدق.

الخامسة: أن يعلم صدقه؛ فيجب أن يصدقه.

وهذا في الأمور الحسية، أما الأمور الشرعية في باب التحاكم؛ فيجب أن يرضي باليمين ويلتزم بمقتضاه؛ لأن هذا من باب الرضا بالحكم الشرعي، وهو واجب.

بَابٌ

قَوْلُ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ

عَنْ قُنْيَلَةَ: «أَنَّ يَهُودِيَاً أَتَى لِلثَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ؛ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ».

مناسبة الباب لكتاب التوحيد

أن قول: (ما شاء الله وشئت) من الشرك الأكبر أو الأصغر؛ لأنه إن اعتقد أن المعطوف مساواً لله؛ فهو شرك أكبر، وإن اعتقد أنه دونه لكن أشرك به في اللفظ؛ فهو أصغر، وقد ذكر بعض أهل العلم: أن من جملة ضوابط الشرك الأصغر أن ما كان وسيلة للأكبر فهو أصغر.

* * *

قوله: «أَنْ يَهُودِيَاً»: اليهودي هو المنتسب إلى شريعة موسى عليه السلام، وسموا بذلك من قوله تعالى: «إِنَّا هُدَّنَا إِلَيْكَ» [الأعراف: ١٥٦]؛ أي: رجعنا، أو لأن جدهم اسمه يهودا بن يعقوب؛ فتكون التسمية من أجل النسب، وفي الأول تكون التسمية من أجل العمل، ولا يبعد أن تكون من الاثنين جمیعاً.

قوله: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ»: أي: تقعون في الشرك أيها المسلمون.

قوله: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ»: الشرك هنا أنه جعل المعطوف مساوياً للمعطوف عليه، وهو الله - عز وجل -، حيث كان العطف بالواو المفيدة للتسوية.

قوله: «وَالْكَعْبَةِ»: الشرك هنا أنه حلف بغير الله، ولم ينكر

فَأَمْرُهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلُفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبُّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتَ». رواه النسائي وصححه^(١).

النبي ﷺ ما قال اليهودي، بل أمر بتصحيح هذا الكلام؛ فأمرهم إذا حلفوا أن يقولوا: رب الكعبة؛ فيكون القسم بالله.

وأمرهم أن يقولوا: ما شاء الله، ثم شئت؛ فيكون الترتيب بشم بين مشيئة الله ومشيئة المخلوق، وبذلك يكون الترتيب صحيحاً، أما الأول؛ فلأن الحلف صار بالله، وأما الثاني؛ فلأنه جعل بلفظ يتبيّن به تأخر مشيئة العبد عن مشيئة الله، وأنه لا مساواة بينهما.

* ويستفاد من الحديث:

- ١ - أن النبي ﷺ لم ينكر على اليهودي مع أن ظاهر قصده الذم واللوم للنبي ﷺ وأصحابه؛ لأن ما قاله حق.
- ٢ - مشروعية الرجوع إلى الحق وإن كان من نسبه عليه ليس من أهل الحق.
- ٣ - أنه ينبغي عند تغيير الشيء أن يغير إلى شيء قريب منه؛ لأن النبي ﷺ أمرهم أن يقولوا: «ورب الكعبة»، ولم يقل: احلفوا بالله، وأمرهم أن يقولوا: «ما شاء الله، ثم شئت».

* إشكال وجوابه:

وهو أن يقال: كيف لم يتبّه على هذا العمل إلا هذا اليهودي؟
وجوابه: أنه يمكن أن الرسول ﷺ لم يسمعه ولم يعلم به.

(١) أخرجه الإمام أحمد (٦/٣٧١، ٣٧٢)، والنسائي في (الأيمان، باب الحلف بالكعبة، ٧/٦)، والطحاوي في «المشكل» (١/٩١، ٣٥٧)، والحاكم (٤/٢٩٧) - وصححه ووافقه الذهبي -، والبيهقي (٣/٢١٦)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٣/١٦٩٤). وصححه الحافظ في «الإصابة» (٤/٣٨٩).

وَلَهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: «أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟! بَلْ مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(١).

ولكن يقال: بأن الله يعلم؛ فكيف يقرهم؟ فيبقى الإشكال، لكن يجاب: إن هذا من الشرك الأصغر دون الأكبر؛ فتكون الحكمة هي ابتلاء هؤلاء اليهود الذين انتقدوا المسلمين بهذه اللفظة مع أنهم يشركون شركاً أكبر ولا يرون عيدهم.

* * *

قوله: في حديث ابن عباس رضي الله عنهم: «أن رجلاً قال للنبي ﷺ».

الظاهر أنه قال للنبي ﷺ تعظيمًا، وأنه جعل الأمر مفترضًا لمشيئة الله ومشيئة رسوله.

قوله: «أَجْعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًّا؟!».

الاستفهام للإنكار، وقد ضمّن معنى التعجب، ومن جعل للخالق ندًا؛ فقد أتى شيئاً عجباً.

والند: هو النظير والمساوي؛ أي: أجعلتنِي الله مساوياً في هذا الأمر؟!

قوله: «بل ما شاء الله وحده»: أرشده النبي ﷺ إلى ما يقطع عنه الشرك، ولم يرشده إلى أن يقول ما شاء الله ثم شئت حتى يقطع عنه كل ذريعة عن الشرك وإن بعدت.

* يستفاد من الحديث :

١ - أن تعظيم النبي ﷺ بلفظ يقتضي مساواته للخالق شرك، فإن كان يعتقد المساواة؛ فهو شرك أكبر، وإن كان يعتقد أنه دون ذلك؛ فهو أصغر، وإذا كان هذا شركاً؛ فكيف بمن يجعل حق الخالق للرسول ﷺ؟!

هذا أعظم؛ لأنه ﷺ ليس له شيء من خصائص الربوبية، بل يلبس الدرع، ويحمل السلاح، ويجوع، ويتألم، ويمرض، ويعطش كبقية الناس، ولكن الله فضلَه على البشر بما أوحى إليه من هذا الشرع العظيم، قال تعالى: «قُلْ إِنَّمَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ»؛ فهو بشر، وأكَّدَ هذه البشرية بقوله: «مِثْلُكُمْ إِلَهٌ وَحَدَّهُ» [الكهف: ١١٠]، ولا شك أن الله أعطاه من الأخلاق الفاضلة التي بها الكمالات من كل وجه: أعطاه من الصبر العظيم، وأعطاه من الكرم ومن الجود، لكنها كلها في حدود البشرية، أما أن تصل إلى خصائص الربوبية؛ فهذا أمر لا يمكن، ومن ادعى ذلك؛ فقد كفر بمحمد ﷺ وكفر بمن أرسله.

فالملهم أننا لا نغلو في الرسول عليه الصلاة والسلام فتنزله في منزلة هو ينكرها، ولا نهضم حقه الذي يجب علينا فنعطيه ما يجب له، ونسأل الله أن يعيننا على القيام بحقه، ولكننا لا ننزله منزلة رب - عز وجل - .

٢ - إنكار المنكر وإن كان في أمر يتعلق بالمنكر؛ لقوله ﷺ: «أَجْعَلْتَنِي اللَّهُ نَدًا!»، مع أنه فعل ذلك تعظيمًا للنبي ﷺ، وعلى هذا إذا انحني لك شخص عند السلام؛ فالواجب عليك الإنكار.

٣ - أن من حسن الدعوة إلى الله - عز وجل - أن تذكر ما يباح إذا

ولابن ماجه عن الطفيلي أخي عائشة لأمها؛ قال: رأيت كأنني أتيت على نفر من اليهود؛ قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: عزيز ابن الله. قالوا: وأنت لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. ثم مررت بنفر من النصارى، فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنتم تقولون: المسيح ابن الله.

ذكرت ما يحرم؛ لأنه عَلَيْهِ السَّلَامُ لما منعه من قوله: «ما شاء الله وشئت» أرشده إلى الجائز، وهو قوله: «بل ما شاء الله وحده».

* * *

قوله في حديث الطفيلي: «رأيت كأنني أتيت على نفر من اليهود»: أي: رؤيا في المنام.

وقوله: «كان»: اسمها الباء، وجملة «أتيت» خبرها.

وقوله: «على نفر»: من الثلاثة إلى التسعة، واليهود أتباع موسى.

قوله: «لأنتم القوم»: الكلمة مدح؛ كقولك: هؤلاء هم الرجال.

وقوله: «عزيز هو»: رجل صالح ادعى اليهود أنه ابن الله، وهذا من كذبهم، وهو كفر صريح، واليهود لهم مثالب كثيرة، لكن خصت هذه؛ لأنها من أعظمها وأشهرها عندهم.

قوله: «ما شاء الله وشاء محمد»: هذا شرك أصغر؛ لأن الصحابة الذين قالوا هذا ولا شك أنهم لا يعتقدون أن مشيئة الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ متساوية لمشيئة الله، فانتقدوا عليهم تسوية مشيئة الرسول عَلَيْهِ السَّلَامُ بمشيئة الله - عز وجل - باللفظ مع عظم ما قاله هؤلاء اليهود في حق الله - جل وعلا -.

قوله: «تقولون: المسيح ابن الله»: هو عيسى بن مريم، وسمى

قالوا: وإنكم لاتئتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت؛ أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ، فأخبرته؛ قال: «هل أخبرت بها أحدا؟». قلت: نعم.

المسيحا بمعنى ماسح؛ فهو فعال بمعنى فاعل؛ لأنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برئ بإذن الله؛ كالأكمه والأبرص.

والشيطان لعب بالنصارى، فقالوا: هو ابن الله؛ لأنه أتى بدون أب، كما في القرآن: «فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا» [الأنبياء: ٩١]، قالوا: هو جزء من الله؛ لأن الله أضافه إليه، والجزء هو الابن.

والروح على الراجح عند أهل السنة: ذات لطيفة تدخل الجسم وتحل فيه كما يحل الماء في الطين اليابس، ولهذا يقتصها الملائكة عند الموت وتكتفُّن ويصعد بها ويراهما الإنسان عند موته؛ فال صحيح أنها ذات وإن كان بعض الناس يقول: إنها صفة، ولكنه ليس كذلك، والحياة صحيح أنها صفة لكن الروح ذات، إذا نقول لهؤلاء النصارى: إن الله أضاف روح عيسى إليه كما أضاف البيت والمسجد والناقة إليه وما أشبه ذلك على سبيل التشريف والتعظيم، ولا شك أن المضاف إلى الله يكتسب شرفاً وعظمة، حتى إن بعض الشعراء يقول في مشوقة:

لَا تَدْعُنِي إِلَّا بِيَا عَبْدَهَا فَإِنَّهُ أَشْرَفُ أَشْمَاءِي

قوله: «فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت»: المقصود بهذه العبارة الإبهام؛ قوله تعالى: «فَفَشَّلُّهُمْ مِنَ الْأَيْمَنِ مَا غَشِّيُّهُمْ» [طه: ٧٨]، والإبهام قد يكون للتعظيم كما في الآية المذكورة، وقد يكون للتحقير حسب السياق، وقد يراد به معنى آخر.

قوله: «هل أخبرت بها أحدا؟»: سأله النبي ﷺ هذا السؤال؛ لأنه

قال: فَحَمَدَ اللَّهُ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طَفِيلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنْكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا

لو قال: لم أخبر أحدا؛ فالمتوقع أن الرسول عليه الصلاة والسلام سيقول له: لا تخبر أحدا، هذا هو الظاهر، ثم يبين له الحكم عليه الصلاة والسلام، لكن لما قال: إنه أخبر بها؛ صار لا بد من بيانها للناس عموما؛ لأن الشيء إذا انتشر يجب أن يعلن عنه، بخلاف ما إذا كان خاصا؛ فهذا يخبر به من وصله الخبر.

قوله: «فَحَمَدَ اللَّهُ»: الحمد: وصف المحمود بالكمال مع المحبة والتعظيم.

قوله: «وَأَثْنَى عَلَيْهِ»: أي: كرر ذلك الوصف.

قوله: «أَمَا بَعْدُ»: سبق أنها بمعنى مهما يكن من شيء بعد؛ أي: بعد ما ذكرت؛ فكذا وكذا.

قوله: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا»: أي: يمنعه الحياة كما في رواية أخرى، ولكن ليس الحياة من إنكار الباطل، ولكن من أن ينهي عنها دون أن يأمره الله بذلك، هذا الذي يجب أن تحمل عليه هذه اللفظة إن كانت محفوظة: أن الحياة الذي يمنعه ليس الحياة من الإنكار؛ لأن الرسول ﷺ لا يستحي من الحق، ولكن الحياة من أن ينكر شيئا قد درج على الألسنة وألفه الناس قبل أن يؤمر بالإنكار، مثل الخمر بقي الناس يشربونها حتى حُرمت في سورة المائدة؛ فالرسول ﷺ لما لم يؤمر بالنهي عنها سكت، ولما حصل التنبيه على ذلك بإنكار هؤلاء اليهود والنصارى رأى ﷺ أنه لا بد من إنكارها لدخول اللّوم على المسلمين بالنطق بها.

أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلِكُنْ
قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ»^(١).

● فيه مسائل :

الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر.

الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى.

قوله: «قولوا ما شاء الله وحده»: نهاهم عن الممنوع، وبين لهم
الجائز.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر: لقوله: «إنكم لتشركون».

● الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى: أي: إذا كان له هوى فهم

(١) أخرجه: ابن ماجه في (الكافارات)، باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت، ١/٦٨٥.

وقال البوصيري: «رجال الإسناد ثقات على شرط البخاري».

وهو عند ابن ماجه من طريق أبي عوانة البشكري، وقد تابعه شعبة عن الدارمي، ٢/٢٩٥.

والخطيب في «الموضع» ١/٣٠٣، وحماد بن سلمة عند أحمد ٥/٧٢.

والطبراني في «الكبير» ١٤/٨٢١، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢/٦٢٦، ٦٢٧، وزيد بن

أبي أنيسة عند الطبراني في «الكبير» ١٥/٨٢١٥.

وخلف سفيان بن عيينة؛ فآخرجه: أحمد ٥/٣٩٣، وابن ماجه ١/٦٨٥ من طريقه؛
عن حذيفة بن اليمان.

وكذا عمر بن راشد؛ فآخرجه الطحاوي في «المشكل» ١١/٩٠ من طريقه عن جابر بن
سمرة رضي الله عنهم.

وقد رجح الحافظ أن الحديث من روایة الطفيلي.

انظر: «فتح الباري» ١١/٥٤٠).

الثالثة: قوله تعالى: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًى؟!»؛ فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ: «مَا لِي مِنْ أَلْوَذِ بِهِ سِوَاكَ...»، والبيتين بعده؟

شيئاً، وإن كان هو يرتكب مثله أو أشد منه؛ فاليهود - مثلاً - أنكروا على المسلمين قولهم: «ما شاء الله وشئت»، وهم يقولون أعظم من هذا، يقولون: عزيز ابن الله، ويصفون الله تعالى بالنعائص والعياوب.

ومن ذلك بعض المقلدين يفهم النصوص على ما يوافق هواه؛ فتجده يحمل النصوص من الدلالات ما لا تتحمل، كذلك أيضاً بعض العصريين يحملون النصوص ما لا تتحمله حتى توافق ما اكتشفه العلم الحديث في الطب والفلك وغير ذلك، كل هذا من الأمور التي لا يحمد الإنسان عليها؛ فالإنسان يجب أن يفهم النصوص على ما هي عليه، ثم يكون فهمه تابعاً لها، لا أن يُخضع النصوص لفهمه أو لما يعتقد، ولهذا يقولون: استدل ثم اعتقد، ولا تعتقد ثم تستدل؛ لأنك إذا اعتقدت ثم استدلت ربما يحملك اعتقادك على أن تُحرّف النصوص إلى ما تعتقد كما هو ظاهر في جميع الملل والمذاهب المخالفة لما جاء به الرسول عليه الصلاة والسلام، تجدهم يحرفون هذه النصوص لتوافق ما هم عليه، والحاصل أن الإنسان إذا كان له هو؛ فإنه يحمل النصوص ما لا تتحمله من أجل أن توافق هواه.

● **الثالثة: قوله تعالى: «أَجَعَلْتَنِي لِلَّهِ نِدًى؟!»؛ هو قوله: «ما شاء الله وشئت».**

وقوله: «فَكَيْفَ بِمَنْ قَالَ: مَا لِي مِنْ أَلْوَذِ بِهِ سِوَاكَ...» والبيتين بعده...» يشير رحمة الله إلى أبيات للبوصيري في البردة - القصيدة المشهورة -، يقول فيها: يا أَكْرَمَ الْخَلْقِ مَا لِي مِنْ أَلْوَذِ بِهِ سِوَاكَ عِنْدَ حُلُولِ الْحَادِثِ الْعَيْمِ

الرابعة: أنَّ هذَا لَيْسَ مِنَ الشُّرُكِ الْأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا».

الخامسة: أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ.

إِنْ لَمْ تَكُنْ آخِذًا يَوْمَ الْمَعَادِ يَدِي عَفْوًا وَلَا فَقْلُنْ يَا زَلَّةَ الْقَدْمِ
فَإِنَّ مِنْ جُودَكَ الدُّنْيَا وَضَرَّتِهَا وَمِنْ عُلُومِكَ عِلْمُ الْلَّوْزِ وَالْقَلْمَ
وَهَذَا غَايَةُ الْكُفْرِ وَالْغَلُو؛ فَلَمْ يَجْعَلْ اللَّهُ شَيْئًا، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرْفَهُ
بِكُونِهِ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ، لَا لِمَجْرِدِ كُونِهِ مُحَمَّدًا بْنَ عَبْدِ اللَّهِ.

• **الرابعة:** أَنَّ هذَا لَيْسَ مِنَ الشُّرُكِ الْأَكْبَرِ؛ لِقَوْلِهِ: «يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا»؛ لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الشُّرُكِ الْأَكْبَرِ مَا مَنَعَهُ شَيْءٌ مِنْ إِنْكَارِهِ.

• **الخامسة:** أَنَّ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ مِنْ أَقْسَامِ الْوَحْيِ؛ تُؤْخَذُ مِنْ حَدِيثِ الطَّفِيلِ، وَلِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سَتَةِ وَأَرْبَعينِ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ»^(١)، وَهَذَا مُوَافِقُ الْوَاقِعِ بِالنَّسَبَةِ لِلْوَحْيِ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لَأَنَّ أَوَّلَ الْوَحْيِ كَانَ بِالرُّؤْيَا الصَّالِحَةِ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ إِلَى رَمَضَانَ، وَهَذَا سَتَةُ أَشْهُرٍ، فَإِذَا نَسِيَتْ هَذَا إِلَى بَقِيَّةِ زَمْنِ الْوَحْيِ، كَانَ جُزْءًًا مِنْ سَتَةِ وَأَرْبَعينِ جُزْءًا؛ لَأَنَّ الْوَحْيَ؛ كَانَ ثَلَاثًا وَعَشْرِينَ سَنَةً وَسَتَةً أَشْهُرَ مَقْدِمَةً لَهُ.

والرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ: هِيَ الَّتِي تَنْتَضَمُ إِلَى الصَّالِحَةِ، وَتَأْتِي مَنْظَمَةً وَلَا يَسْتَأْنِفُ أَصْنَاعَ الْأَحْلَامِ.

أَمَا أَصْنَاعَ الْأَحْلَامِ؛ فَإِنَّهَا مَشْوَشَةٌ غَيْرُ مَنْظَمَةٌ، وَذَلِكَ مِثْلُ الَّتِي قَصَّهَا رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَأْسِيْ قَدْ قُطِّعَ، وَإِنِّي جَعَلْتُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي (الْتَّعْبِيرِ)، بَابُ الْقِيدِ فِي الْمَنَامِ، ٤/٣٠٣، وَمُسْلِمٌ فِي (الرُّؤْيَا)، ٤/١٣٧٣؛ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

السادسة: أنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام.

أشتد وراءه سعيًا. فقال النبي ﷺ: «لا تحدث الناس بتلاعب الشيطان بك في منامك»^(١)، والغالب أن المرأى المكرورة من الشيطان، قال الله تعالى: «إِنَّمَا الْجَنُوَّى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَخْرُجَ الَّذِينَ أَمَّاَنُوا وَلَئِنْ يَصَارُهُمْ شَيْئًا إِلَّا يَإِذْنِ اللَّهِ» [المجادلة: ١٠]، ولذلك أرشد النبي ﷺ لمن رأى ما يكره أن يتفل عن يساره، أو ينفتح ثلاثة مرات، وأن يقول: «أعوذ بالله من شر الشيطان ومن شر ما رأيت. وأن يتحول إلى الع جانب الآخر، وأن لا يخبر أحداً»^(٢)، وفي رواية: «أمره أن يتوضأ وأن يصلى»^(٣).

● السادسة: أنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام: من ذلك رؤيا إبراهيم عليه الصلاة والسلام أنه يذبح ابنه، وهذا الحديث، وكذلك أثبت النبي ﷺ رؤيا عبد الله بن زيد في الأذان، وقال النبي ﷺ: «إنها رؤيا حق»^(٤)، وأبو بكر رضي الله عنه أثبت رؤيا من رأى ثابت بن قيس بن

(١) أخرجه: مسلم في (الرؤيا)، باب لا يخبر بتلاعب الشيطان به في المنام، ٤/١٧٧٦ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه: «... وإذا رأى غير ذلك مما يكرهه؛ فإنما هي من الشيطان، ولا يذكرها لأحد؛ فإنها لا تضره»، أخرجه: البخاري في (التعبير)، باب الرؤيا من الله، ٤/٢٩٦.

وتحديث جابر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: قال: «إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها؛ فلييচن عن يساره ثلاثة، وليسعد من الشيطان ثلاثة، ولويتحول عن جنبه الذي كان عليه»، أخرجه: مسلم (٤/١٧٧٣).

(٣) حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «... فمن رأى شيئاً يكرهه؛ فلا يقصه على أحد، ولقيمه فليصل»، أخرجه: البخاري في (التعبير)، باب القيد في المنام، ٤/٣٠٣.

(٤) أخرجه: أحمد (٤/٤٣)، وأبو داود في (الصلاه)، باب كيف الأذان، ١/٣٣٧، والترمذني أخرج آخره دون صفة الأذان (١/٢٣٦) - وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه في (الأذان)، باب بده الأذان.

وقال النووي في «المجموع» (٣/٧٦): «رواه أبو داود بأسناد صحيح، وروى الترمذني بعضه بطريق أبي داود».

شمامس؛ فقال للذى رأه: إنكم ستجدون درعى تحت بُرْمَة، وعندها فرس يَسْتَنَنْ. فلما أصبح الرجل ذهب إلى خالد بن الوليد وأخبره، فذهبوا إلى المكان ورأوا الدرع تحت البرمة عندها الفرس^(١)، فَفَقَدَ أبو بكر وصيته؛ لوجود القرائن التي تدل على صدقها، لكن لو دَلَّتْ على ما يخالف الشريعة؛ فلا عبرة بها، ولا يلتفت إليها؛ لأنها ليست رؤيا صالحة.

* * *

(١) أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/٣٢١)، وقال: «رواه الطبراني، ورجالة رجال الصحيح».

بَابٌ

مَنْ سَبَ الدَّهْرَ؛ فَقَدْ آذَى اللَّهَ

السب: الشتم، والتقييع، والذم، وما أشبه ذلك.

الدَّهْرُ: هو الزمان والوقت.

وسب الدهر ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

الأول: أن يقصد الخبر المحسن دون اللَّوم؛ فهذا جائز، مثل أن يقول: تعينا من شدة حر هذا اليوم أو بردِه، وما أشبه ذلك؛ لأن الأعمال بالنيات، ومثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر، ومنه قول لوط عليه الصلاة والسلام: «هَذَا يَوْمٌ عَصَيْتَ» [هود: ٧٧].

الثاني: أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل، كأن يعتقد بسبه الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر؛ فهذا شرك أكبر لأنَّه اعتقد أن مع الله خالقاً؛ لأنَّه نسب الحوادث إلى غير الله، وكل من اعتقد أن مع الله خالقاً، فهو كافر، كما أن من اعتقد أن مع الله إلهاً يستحق أن يعبد؛ فإنه كافر.

الثالث: أن يسب الدهر لا لاعتقاده أنه هو الفاعل، بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكن يسبه لأنَّه محل لهذا الأمر المكره عنده؛ فهذا محرم، ولا يصل إلى درجة الشرك، وهو من السُّفَهَ في العقل والضلال في الدين؛ لأنَّ حقيقة سبَّه تعود إلى الله - سبحانه -؛ لأنَّ الله تعالى هو الذي يصرف الدهر ويكون فيه ما أراد من خير أو شر، فليس الدهر فاعلاً، وليس لهذا السب يكفر؛ لأنَّه لم يسب الله تعالى مباشرة.

وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى : «**وَقَالُوا مَا هِي إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يَهْلُكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ . . .**»^(١) الآية.

قوله: «فَقَدْ آذَى اللَّهُ»: لا يلزم من الأذية الضرر؛ فالإنسان يتأنى بسماع القبيح أو مشاهدته، ولكنه لا يتضرر بذلك، ويتأذى بالرائحة الكريهة كالبصل والثوم ولا يتضرر بذلك، وللهذا أثبت الله الأذية في القرآن، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعْدَ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا» [الأحزاب: ٥٧]، وفي الحديث القدسي: «يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر وأنا الدهر، أقلب الليل والنهر»^(٢)، ونفي عن نفسه أن يضره شيء، قال تعالى: «إِنَّهُمْ لَنْ يَصُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا» [آل عمران: ١٧٦]، وفي الحديث القدسي: «يا عبادي! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني»^(٣). رواه مسلم.

* * *

قوله تعالى: «**وَقَالُوا مَا هِي إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا**». المراد بذلك المشركون المواقفون للدُّهرية - بضم الدال على الصحيح عند النسبة؛ لأنَّه مما تُغَيِّرُ فيه الحركة -، والمعنى وما الحياة والوجود إلا هذا؛ فليست هناك آخرة، بل يموت بعض ويحيا آخرون، هذا يموت فيدفن وهذا يولد فيحيا، ويقولون: إنها أرحام تدفع وأرض تبلع ولا شيء سوى هذا.

قوله: «**وَمَا يَهْلُكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ**»: أي: ليس هلاكنا بأمر الله وقدره، بل بطول السنين لمن طالت مدة، والأمراض والهموم والغموم لمن قصرت مدة؛ فالهلاك لهم هو الدهر.

(١) سورة الجاثية: الآية ٢٤.

(٢) سبأ (ص ٢٤٧).

(٣) أخرجه: مسلم في (البر والصلة، باب تحريم الظلم، ٤/١٩٩٤) من حديث أبي ذر جندب بن جنادة رضي الله عنه.

قوله: «وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ»: «ما»: نافية، و«علم»: مبتدأ خبره مقدم «لهم»، وأكد بـ«من» فيكون للعموم: أي ما لهم علم لا قليل ولا كثير، بل العلم واليقين بخلاف قولهم.

قوله: «إِنَّهُمْ إِلَّا يَظْنُونَ»: «إن»: هنا نافية لوقوع «إلا» بعدها؛ أي: ما هم إلا يظنو.

الظن هنا بمعنى الوهم؛ فليس ظنهم مبنياً على دليل يجعل الشيء مظنوئاً، بل هو مجرد وهم لا حقيقة له؛ فلا حجة لهم إطلاقاً، وفي هذا دليل على أن الظن يستعمل بمعنى الوهم، وأيضاً يستعمل بمعنى العلم واليقين؛ كقوله تعالى: «الَّذِينَ يَظْنُونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ» [آل عمران: ٤٦].

والرد على قولهم بما يلي:

أولاً: قولهم: «مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةُ الدُّنْيَا نَمُوذٌ وَمَثَلٌ». وهذا يرده المنقول والمعقول:

أما المنقول؛ فالكتاب والسنة تدل على ثبوت الآخرة ووجوب الإيمان باليوم الآخر، وأن للمعباد حياة أخرى سوى هذه الحياة الدنيا، والكتب السماوية الأخرى تقرر ذلك وتؤكده.

وأما المعقول؛ فإن الله فرض على الناس الإسلام والدعوة إليه والجهاد لإعلاء كلمة الله، مع ما في ذلك من استباحة الدماء والأموال والنساء والذرية، فمن غير المعقول أن يكون الناس بعد ذلك تراباً لا بعث ولا حياة ولا ثواب ولا عقاب، وحكمة الله تأبى هذا، قال تعالى: «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ لِرَدِّكُمْ إِلَى مَعَاهِدِكُمْ» [آل عمران: ٨٥]؛ أي: الذي أنزل عليكم القرآن وفرض العمل به والدعوة إليه لابد أن يردهم إلى معاد تجازى فيه ويجازى فيه كل من بلغته الدعوة.

ثانياً: قولهم: «وَمَا يَهْلُكُهَا إِلَّا الدَّهْرُ»؛ أي: إلا مرور الزمن.

وَفِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

وَهَذَا يَرْدِهُ الْمَنْقُولُ وَالْمَحْسُوسُ :

فَأَمَا الْمَنْقُولُ؛ فَالْكِتَابُ وَالسَّنَةُ تَدْلِيْلٌ عَلَى أَنَّ الْإِحْيَاءَ وَالْإِمَاتَةَ يَدُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَ -؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «هُوَ يَحْيِي، وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُرْجَمَوْنَ» [يُونُسٌ: ٥٦]، وَقَالَ عَنْ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : «وَأَنْتَ الْمَوْقِيْعُ بِإِذْنِ اللَّهِ» [آلِ عَمْرَانَ: ٤٩].

وَأَمَا الْمَحْسُوسُ؛ فَإِنَّا نَعْلَمُ مِنْ يَبْقَى سِنِينَ طَوِيلَةً عَلَى قِيدِ الْحَيَاةِ؛ كَنْوَحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرُهُ وَلَمْ يَهْلِكِهِ الْدَّهْرُ، وَنَشَاهِدُ أَطْفَالًا يَمُوتُونَ فِي الشَّهْرِ الْأَوَّلِ مِنْ وَلَادَتِهِمْ، وَشَبَابًا يَمُوتُونَ فِي قُوَّةِ شَبَابِهِمْ؛ فَلَيْسَ الدَّهْرُ هُوَ الَّذِي يَمْيِيْتُهُمْ.

مناسبة الآية للباب

أَنْ فِي الْآيَةِ نَسْبَةُ الْحَوَادِثِ إِلَى الدَّهْرِ، وَمِنْ نَسْبَهَا إِلَى الدَّهْرِ؛ فَسُوفَ يَسْبُ الدَّهْرُ إِذَا وَقَعَ فِيهِ مَا يَكْرَهُهُ.

* * *

قوله: «وفي «الصحيح» عن أبي هريرة... إلى آخره»: هذا الحديث يسمى الحديث القدسي أو الإلهي أو الرباني، وهو كل ما يرويه النبي ﷺ عن ربِّه - عز وجل -، وسبق الكلام عليه في باب فضل التوحيد وما يكره من الذنوب (٨٠/١).

قوله: «قال الله تعالى»: تعالى مشتق من العلو، وجاءت بهذه الصيغة للدلالة على ترتفعه - جل وعلا - عن كل نقص وسفل؛ فهو متعال

يؤذيني ابن آدم،

بذاته وصفاته، وهي أبلغ من كلمة علا؛ لأنها تحمل معنى الترفة والتأنّزه
عما ي قوله المعتدون علوًّا كبيرًا.

قوله: «يؤذيني ابن آدم»: أي: يلحق بي الأذى؛ فالآذية الله ثابتة
ويجب علينا إثباتها؛ لأن الله أثبتها لنفسه، فلسنا أعلم من الله باليه،
ولكنها ليست كاذبة المخلوق؛ بدليل قوله تعالى: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ
وَهُوَ أَكْبَرُ» [الشورى: ١١] وقدم النفي في هذه الآية على
الإثبات، لأجل أن يرد الإثبات على قلب خال من توهם المماثلة، ويكون
الإثبات حينئذ على الوجه اللائق به تعالى، وأنه لا يماثل في صفاته كما لا
يماثل في ذاته، وكل ما وصف الله به نفسه؛ فليس فيه احتمال للتمثيل؛ إذ
لو كان احتمال التمثيل جائزًا في كلامه سبحانه وكلام رسوله فيما وصف به
نفسه؛ لكان احتمال الكفر جائزًا في كلامه سبحانه وكلام رسوله.

قوله: «ابن آدم»: شامل للذكور والإناث، وأدم هو أبو البشر،
خلقه الله تعالى من طين وسواه ونفخ فيه من روحه وأسجد له الملائكة
وعَلَمَه الأسماء كلها.

واعلم أنه من المؤسف أنه يوجد فكرة مضللة كافرة، وهي أن
الأدميين نشأوا من قرد لا من طين، ثم تطور الأمر بهم حتى صاروا على
هذا الوصف، ويمكن على مر السنين أن يتظروا حتى يصيروا ملائكة،
وهذا القول لا شك أنه كفر وتكذيب صريح للقرآن؛ فيجب علينا أن ننكره
إنكارًا بالغاً، وأن لا نقرره في كتب المدارس، فمن زعم هذه الفكرة يقال
له: بل أنت قرد في صورة إنسان، ومثلك كما قال الشاعر:

إذا ما ذكرنا آدمًا وفعاله
وتزووجه بنتيه بابنيه في الخنا
علمنا بأن الخلق من نسل فاجر
وأن جميع الناس من عنصر الزنا

يَسْبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ؛

وأجابه بعض العلماء بجواب؛ فقال: أنت الآن أقررت أنك ولد زنا، وإن قرارك على نفسك مقبول وعلى غيرك غير مقبول، ومثلك كما قال الشاعر:

كَذِيلَكَ إِقْرَازُ الْفَتَى لَازِمُ لَهُ وَفِي غَيْرِهِ لَغُورٌ كَمَا جَاءَ شَرْعُنَا

ولكن أنا في الحقيقة يؤلمني أن يوجد هذا بين أيدي شبابنا؛ فبعض الناس أخذوا به على أنه أمر محتمل، والواقع أنه لا يحتمل سوى البطلان والكذب والدس على المسلمين بالتشكيك بما أخبرهم الله به عن خلق آدم وبنيه.

وأيضاً مما يحذر عنه الكلمة (فكر إسلامي)؛ إذ معنى هذا أننا جعلنا الإسلام عبارة عن أفكار قابلة للأخذ والرد، وهذا خطير عظيم أدخله علينا أعداء الإسلام من حيث لا نشعر، والإسلام شرع من عند الله وليس فكراً مخلوقاً.

قوله: «يسب الدهر»: الجملة تعلييل للأذية أو تفسير لها؛ أي: بكونه يسب الدهر؛ أي: يشتمه ويُقْبِحُه ويلومه وربما يلعنه - والعياذ بالله - يؤذى الله، والدهر: هو الزمن والوقت، وقد سبق بيان أقسام سب الدهر.

قوله: «أنا الدهر»: أي: مُدِيرُ الدهر ومُصْرِفُه، لقوله تعالى: «وَتَلَكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ» [آل عمران: ١٤٠]، ولقوله في الحديث: «أقلب الليل والنهر»، والليل والنهر هما الدهر. ولا يقال بأن الله هو الدهر نفسه، ومن قال ذلك؛ فقد جعل الخالق مخلوقاً، والمقلّب بكسر اللام مقلّباً بفتح اللام.

فإن قيل: أليس المجاز ممنوعاً في كلام الله وكلام رسوله وفي

اللغة؟

أجيب: إن الكلمة حقيقة في معناها الذي دل عليه السياق والقرائن، وهذا في الكلام محدوف تقديره: وأنا مقلب الدهر؛ لأنه فسره بقوله: «أقلب الليل والنهر»، والليل والنهر هما الدهر، ولأن العقل لا يمكن أن يجعل الخالق الفاعل هو المخلوق المفعول، المقلب هو المقلب، وبهذا عرف خطأ من قال: إن الدهر من أسماء الله، كابن حزم رحمة الله؛ فإنه قال: «إن الدهر من أسماء الله»، وهذا غفلة عن مدلول هذا الحديث، وغفلة عن الأصل في أسماء الله، فأما مدلول الحديث؛ فإن السابين للدهر لم يريدوا سب الله، وإنما أرادوا سب الزمان؛ فالدهر هو الزمن في مرادهم، وأما الأصل في أسماء الله؛ فالالأصل في أسماء الله أن تكون حسني؛ أي: بالغة في الحسن أكمله، فلا بد أن تشتمل على وصف ومعنى هو أحسن ما يكون من الأوصاف والمعاني في دلالة هذه الكلمة، ولهذا لا تجد في أسماء الله تعالى اسمًا جامدًا أبدًا؛ لأن الاسم الجامد ليس فيه معنى أحسن أو غير أحسن، لكن أسماء الله كلها حسني؛ فيلزم من ذلك أن تكون دالة على معانٍ، والدهر اسم من أسماء الزمان ليس فيه معنى إلا أنه اسم زمان، وعلى هذا؛ فینتفي أن يكون اسمًا لله تعالى لوجهين:

الأول: أن سياق الحديث يأبه غاية الإباء.

الثاني: أن أسماء الله حسني، والدهر اسم جامد لا يحمل معنى إلا أنه اسم للأوقات.

فلا يحمل المعنى الذي يوصف بأنه أحسن، وحينئذ فليس من أسماء الله تعالى، بل إنه الزمن، ولكن مقلب الزمن هو الله، ولهذا قال: «أقلب الليل والنهر».

أقلب الليل والنهر^(١).

وفي رواية: «لَا تسبوا الدهر؛ فإنَّ اللهُ هُوَ الدهر»^(٢).

قوله: «أقلب الليل والنهر»: أي: ذواتهما وما يحدث فيهما؛ فالليل والنهار يُقلبان من طول إلى قصر إلى تساو، والحوادث تتقلب فيه في الساعة وفي اليوم وفي الأسبوع وفي الشهر وفي السنة، قال تعالى: «قُلْ أَللَّهُمَّ ملِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ شَاءَ وَتَنْعِي الْمُلْكَ مِمَّنْ شَاءَ وَتُعِزِّزُ مَنْ شَاءَ وَتُذَلِّلُ مَنْ شَاءَ بِيَدِكَ الْحَسِيرِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» [آل عمران: ٢٦]، وهذا أمر ظاهر، وهذا التقليل له حكمة قد تظهر لنا وقد لا تظهر؛ لأن حكمة الله أعظم من أن تحيط بها عقولنا، ومجرد ظهور سلطان الله - عز وجل - وتمام قدرته هو من حكمة الله لأجل أن يخشى الإنسان صاحب هذا السلطان والقدرة، فيتضرع ويلجأ إليه.

قوله: «وفي رواية: لَا تسبوا الدهر؛ فإنَّ اللهُ هُوَ الدهر»: وفائدة هذه الرواية أن فيها التصریح في النهي عن سب الدهر.

قوله: «فإنَّ اللهُ هُوَ الدهر»: وفي نسخة: «فإنَّ الدهر هُوَ الله»، والصواب: «فإنَّ اللهُ هُوَ الدهر».

قوله: «فإنَّ اللهُ هُوَ الدهر»: أي: فإنَّ اللهُ هو مدبر الدهر ومصرفيه، وهذا تعليل للنهي، ومن بلاغة كلام الله ورسوله قرن الحكم بالعلة لبيان الحكمة وزيادة الطمأنينة، ولأجل أن تتعذر العلة إلى غيرها فيما إذا كان المُعلل حكمًا؛ فهذه ثلاثة فوائد في قرآن العلة بالحكم.

* * *

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير)، تفسير سورة الجاثية، ٣/٢٩١، ومسلم في (الأدب)، باب النهي عن سب الدهر، ٤/١٧٦٢.

(٢) أخرجه: مسلم في الموضع السابق ٤/١٧٦٣.

● فيه مسائل :

الأولى: النهي عن سب الدهر.

الثانية: تسميته أذى لله.

الثالثة: التأمل في قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

الرابعة: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ سَابِيًّا وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ.

فيه مسائل :

● الأولى: النهي عن سب الدهر: لقوله: «لا تسبوا الدهر».

● الثانية: تسميته أذى الله: تؤخذ من قوله: «يؤذيني ابن آدم».

● الثالثة: التأمل في قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ»: فإذا تأملنا فيه وجدنا أن معناه أَنَّ اللَّهَ مُقْلِبُ الدَّهْرِ وَمُصَرِّفُهُ وَلَيْسَ معناه أَنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ، وقد سبق بيان ذلك.

● الرابعة: أَنَّهُ قد يَكُونُ سَابِيًّا وَلَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ بِقَلْبِهِ: تؤخذ من قوله: «يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر»، ولم يذكر قصداً ولو عَبَرَ الشيخ بقوله: أَنَّه قد يَكُونُ مُؤذِيَّا لَهُ وَإِنْ لَمْ يَقْصِدْهُ؛ لِكَانَ أَوْضَحُ وَأَصَحُّ؛ لَأَنَّ اللَّهَ صرَحَ بِقَوْلِهِ: «يسب الدهر»، وَالْفَعْلُ لَا يَضَافُ إِلَّا لِمَنْ قَصَدَهُ.

وقد فات على الشيخ رحمه الله بعض المسائل، منها: تفسير آية الجاثية، وقد سبق ذلك



بَابُ

التَّسْمِيُّ بِقَاضِيِ الْقُضَاةِ وَنَخْوَهِ

قوله: «باب التسمي بقاضي القضاة»: أي: وضع الشخص لنفسه هذا الاسم، أو رضاه به من غيره.

قوله: «قاضي القضاة»: قاضي: بمعنى حاكم، والقضاة؛ أي: الحكام، و«أَلٌ» للعموم.

والمعنى: التسمي بحاكم الحُكَام ونحوه، مثل ملك الأموال، وسلطان السلاطين، وما أشبه ذلك، مما يدل على النفوذ والسلطان؛ لأن القاضي جمع بين الإلزام والإفتاء، بخلاف المفتى؛ فهو لا يلزم، ولهذا قالوا: القاضي جمع بين الشهادة والإلزام والإفتاء؛ فهو يشهد أن هذا الحكم حكم الله، وأن الحق للمحكوم له على المحكوم عليه، ويفتى؛ أي: يخبر عن حكم الله وشرعيه، ويلزم الخصميين بما حكم به.

مناسبة الباب لكتاب التوحيد

أن من تسمى بهذا الاسم؛ فقد جعل نفسه شريكاً مع الله فيما لا يستحقه إلا الله؛ لأنه لا أحد يستحق أن يكون قاضي القضاة أو حاكم الحكام أو ملك الأموال إلا الله - سبحانه وتعالى -؛ فالله هو القاضي فوق كل قاض، وهو الذي له الحكم، ويرجع إليه الأمر كله كما ذكر الله ذلك في القرآن.

وقد تقدم أن قضاء الله ينقسم إلى قسمين:

١ - قضاء كوني.

٢ - قضاء شرعي.

والقضاء الكوني لا بد من وقوعه، ويكون فيما أحب الله وفيما كرهه، قال تعالى: «وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِتُفْسَدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ» [الإسراء: ٤]؛ فهذا قضاء كوني متعلق بما يكرهه الله؛ لأن الفساد في الأرض لا يحبه الله، والله لا يحب المفسدين، وهذا القضاء الكوني لا بد أن يقع ولا معارض له إطلاقاً.

وأما النوع الثاني من القضاء، وهو القضاء الشرعي؛ فممثل قوله تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا» [الإسراء: ٢٣]، والقضاء الشرعي لا يلزم منه وقوع المقصبي، فقد يقع وقد لا يقع، ولكنه يتعلق فيما يحبه الله، وقد سبق الكلام على ذلك.

فإن قلت: إذا أضفنا القضاة وحضرناها بطائفة معينة، أو ببلد معين، أو بزمان معين، مثل أن يقال: قاضي القضاة في الفقه، أو قاضي قضاة المملكة العربية السعودية، أو قاضي قضاة مصر أو الشام، أو ما أشبه ذلك؛ فهل يجوز هذا؟

فالجواب: أن هذا جائز؛ لأنه مقيّد، ومعلوم أن قضاء الله لا يتقييد؛ فحيث لا يكون فيه مشاركة لله - عز وجل -، على أنه لا ينبغي أيضاً أن يتسمى الإنسان بذلك أو يُسمى به وإن كان جائزاً؛ لأن النفس قد تصعب السيطرة عليها فيما إذا شعر الإنسان بأنه موصوف بقاضي قضاة الناحية الفلانية، فقد يأخذه الإعجاب بالنفس والغرور حتى لا يقبل الحق إذا

خلاف قوله، وهذه مسألة عظيمة لها خطرها إذا وصلت بالإنسان إلى الإعجاب بالرأي بحيث يرى أن رأيه مفروض على من سواه؛ فإن هذا خطر عظيم، فمع القول بأن ذلك جائز لا ينبغي أن يقبله اسمًا لنفسه أو وصفًا له، ولا أن يتسمى به. فإذا قيد بزمان أو مكان ونحوهما؛ قلنا: إنه جائز، ولكن الأفضل لا يفعل، لكن إن قيد بفن من الفنون؛ هل يكون جائزًا؟

مقتضى التقييد أن يكون جائزًا، لكن إن قيد بالفقه بأن قيل: (عالم العلماء في الفقه)، وقلنا: إن الفقه يشمل أصول الدين وفروعه على حد قول الرسول ﷺ: «من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين»^(١)؛ صار فيه عموم واسع، ومعنى هذا أن مرجع الناس كلهم في الشرع إليه؛ فهذا في نفسي منه شيء، والأولى التنزه عنه. وأما إن قيد بقبيلة؛ فهو جائز، لكن يجب مع الجواز مراعاة جانب الموصوف أن لا يغتر ويعجب بنفسه، ولهذا قال النبي ﷺ للتمادح: «قطعت عنق صاحبك»^(٢).

وأما التسمى (شيخ الإسلام)؛ مثل أن يقال: شيخ الإسلام ابن تيمية، أو شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، أي أنه الشيخ المطلق الذي يرجع إليه الإسلام؛ فهذا لا يصح؛ إذ إن أبي بكر رضي الله عنه أحق بهذا الوصف؛ لأنه أفضل الخلق بعد النبيين، ولكن إذا قصد بهذا الوصف أنه جدّ في الإسلام وحصل له أثر طيب في الدفاع عنه؛ فلا بأس بإطلاقه.

واما بالنسبة للتسمى (الإمام)؛ فهو أهون بكثير من التسمى (شيخ

(١) أخرجه: البخاري في (العلم، باب من يرد الله به خيرًا، ٤٢/١)، ومسلم في (الزكاة، باب النهي عن المسألة، ٧١٨/٢)؛ من حديث معاوية رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (الأدب، باب ما يكره من التمادح، ١٠٢/٤)، ومسلم في (الزهد، باب النهي عن المدح، ٤/٢٢٩٦)؛ من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

فِي «الصَّحِيحَ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ ...»

الإسلام)؛ لأن النبي ﷺ سمي إمام المسجد إماماً ولو لم يكن عنده إلا اثنان. لكن ينبغي أن يتبين أنه لا يتسامح في إطلاق كلمة إمام إلا على من كان قدوة وله أتباع؛ كالإمام أحمد والبخاري ومسلم وغيرهم ممن له أثر في الإسلام؛ لأن وصف الإنسان بما لا يستحق هضم للأمة؛ لأن الإنسان إذا تصور أن هذا إمام وهذا إمام هان الإمام الحق في عينه، قال الشاعر:

أَلَمْ ترَ أَنَّ السَّيفَ يَنْقُصُ قَدْرَهُ إِذَا قِيلَ أَنَّ السَّيفَ أَمْضَى مِنَ الْعَصَمِ
وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: (آيَةُ اللَّهِ، حِجَّةُ اللَّهِ، حِجَّةُ الْإِسْلَامِ)؛ فَإِنَّهَا أَلْقَابٌ
حَادِثَةٌ لَا تَنْبَغِي لَأَنَّهُ لَا حِجَّةٌ لِلَّهِ عَلَى عَبَادِهِ إِلَّا الرَّسُولُ .
وَأَمَّا آيَةُ اللَّهِ، فَإِنَّ أُرِيدُ بِهِ الْمَعْنَى الْأَعْمَ؛ فَلَا مدحٌ فِيهِ لَأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ
آيَةُ اللَّهِ، كَمَا قِيلَ :

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ تَدْلِي عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ
وَإِنْ أُرِيدُ بِهِ الْمَعْنَى الْأَخْصُ؛ أَيْ: أَنَّ هَذَا الرَّجُلُ آيَةٌ خَارِقَةٌ؛ فَهُذَا فِي
الْعَالَمِ يَكُونُ مِبَالَغًا فِيهِ، وَالْعِبَارَةُ السَّلِيمَةُ أَنْ يَقَالُ: عَالَمٌ مُفْتِ، قَاضٍ،
حَاكِمٌ، إِمَامٌ لِمَنْ كَانَ مُسْتَحْقًا لِذَلِكَ .

* * *

قوله: «في الصحيح» انظر الكلام عليها (١٥٧/١).

قوله: «إن أخنع اسم»: أي: أ وضع اسم، والمراد بالاسم المسمى، فأوضع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملال؛ لأنه جعل نفسه في مرتبة عليا، فالملوك أعلى طبقات البشر من حيث السلطة؛ فجعل مرتبته فوق

رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ^(١).

مرتبتهم، وهذا لا يكون إلا الله - عز وجل -، ولهذا عقب بنقيض قصده؛ فصار أوضع اسم عند الله إذ قصده أن يتعاظم حتى على الملوك، فأهين، ولهذا كان أحبُّ اسم عند الله ما دل على التذلل والخضوع، مثل: عبد الله وعبد الرحمن، وأبغض اسم عند الله ما دل على الجبروت والسلطة والتعظيم.

قوله: «لا مالك إلا الله»: أي: لا مالك على الحقيقة الملك المطلق إلا الله تعالى. وأيضاً لا مَلِكٌ إِلَّا اللَّهُ - عز وجل -، ولهذا جاءت آية الفاتحة بقراءتين: «مَلِكِ يَوْمِ الدِّين» و«مَالِكِ يَوْمِ الدِّين» [الفاتحة: ٤]؛ لكي يجمع بين الملك وتمام السلطان؛ فهو - سبحانه - مالك مالك، ملك ذو سلطة وعظمة وقول نافذ، ومالك متصرف مدبر لجميع مملكته.

فالله له الخلق والملك والتدبير؛ فلا خالق إلا الله، ولا مدبر إلا الله، ولا مالك إلا الله، قال تعالى: «هَلْ مِنْ خَلِيقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» [فاطر: ٣]؛ فالاستفهام بمعنى النفي، وقد أشرب معنى التحدي، أي إن وجدتموه فهاتهوه، وقال تعالى: «إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَقُ الْعَلِيمُ» [الحجر: ٨٦] فيها توکيد وحصر، وهذا دليل انفراده بالخلق، وقال تعالى: «إِنَّكَ لِلَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُكْرًا بَلْ وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ» [الحج: ٧٣]؛ فـ«اللَّذِينَ»: اسم موصول يشمل كل من يُدعى من دون الله: «لَنْ يَخْلُقُوا ذُكْرًا»، وهذا على سبيل المبالغة؛ وما كان على سبيل المبالغة؛ فلا مفهوم له كثرة أو قلة.

(١) أخرجه: البخاري في (الأدب)، باب أبغض الأسماء إلى الله تعالى، ٤/١٢٩، ومسلم في (الأدب)، باب تحريم التسمى بملك الأملاء، ٣/١٦٨٨.

قال سفيان: «مثُل شاهان شاه».

وَفِي رَوْاْيَةَ: «أَغْيِظُ رَجُلًا عَلَى الَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِثُهُ»^(١).

قوله: «أَخْنَعُ» با يعني: أَوْضَعُ.

وقال تعالى: «تَبَرَّكَ اللَّذِي يَدِيهُ الْمُلْكُ» [الملك: ١]، وقال تعالى: «قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكَ الْمُلْكِ» [آل عمران: ٢٦]، وهذا دليل انفراده بالملك، وقال تعالى: «قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَعْلَمُ الْسَّمَعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْبِطُ الْحَيَّ مِنَ الْحَيَّ وَمَنْ يُحْكِمُ الْمَيْتَ وَمَنْ يُحْيِي الْمَيْتَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ» [يوحنا: ٣١]، وقال تعالى: «قُلْ مَنْ يَدِيهُ مَلَكُوتَ كُلِّ شَقْوٍ وَهُوَ يُحْيِي وَلَا يُحْكِمُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾» [المؤمنون: ٨٨].

— 1 —

● قوله: «قال سفيان (هو ابن عيينة): مثل شاهان شاه»: وهذا باللغة الفارسية؛ فشاهان: جمع بمعنى أملاك، وشاه مفرد بمعنى ملك، والتقدير أملاك ملك؛ أي: ملك الأملاك، لكنهم في اللغة الفارسية يقدمون المضاف إليه على المضاف.

قوله: وفي رواية: «أغيظ رجل على الله يوم القيمة وأخيته»: أغيظ من الغيظ وهو الغضب؛ أي: إن أغضب شيء عند الله - عز وجل - وأخيته هو هذا الاسم، وإذا كان سبباً لغضب الله وخبيثاً؛ فإن التسمى به من الكبائر.

قوله: «أغيظ»: فيه إثبات الغيظ لله - عز وجل -؛ فهي صفة تليق بالله - عز وجل - كغيرها من الصفات، والظاهر أنها أشد من الغضب.

• • •

(١) أخرجه: مسلم في (الآداب)، باب تحريم التسمى بملك الأماكن، (١٦٨٨/٣).

● فيه مسائل :

الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملالك.

الثانية: أن ما في معناه مثله؛ كما قال سفيان.

الثالثة: التقطن للتغليظ في هذا ونحوه مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه.

فيه مسائل :

● الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملالك: وتوخذ من قول الرسول ﷺ: «إن أخنعوا اسم عند الله - عز وجل - رجل تسمى ملك الأملالك»، والمؤلف يقول: النهي عن التسمي... والنهي شرعا لا يستفاد من الصيغة المعينة المعروفة فحسب، بل إذا ورد الذم عليه، أو سب فاعله، أو ما أشبه ذلك؛ فإنه يفيد النهي، وصيغة النهي هي المضارع المقرر بـ«لا» النافية، مثل: لا تفعل، ولكن إذا كان هناك ذم أو وعيد أو ما أشبه ذلك؛ فهو متضمن للنهي وزيادة.

● الثانية: أن ما في معناه مثله كما قال سفيان: والذي في معناه: قاضي القضاة، وحاكم الحكام، وشاهان شاه في الفارسية.

● الثالثة: التقطن للتغليظ في هذا ونحوه، مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه: أي: لم يقصد أنه ملك الأملالك أو قاضي القضاة؛ لعلمه أن هناك من هو أبلغ ملكا وأحکم قضاء. وإذا سمينا شخصا بقاضي القضاة أو حاكم الحكام وهو ليس كذلك، بل هو من أجهل القضاة ومن أضعف الحكماء؛ جمعنا بين أمرين: بين الكذب، والوقوع في اللفظ المنهي عنه، وأما إذا كان أعلم أهل زمانه، أو أعلم أهل مكانه، ويرجع القضاة إليه؛ فهذا وإن كان القول مطابقا للواقع لكنه منهي عنه، مع أن القلب لم يقصد معناه.

الرابعة: التقطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأْجُلِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ.

● الرابعة: التقطُّنُ أَنَّ هَذَا لِأْجُلِ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ - : يُؤخذُ من قوله: «لا مالك إلا الله»؛ فالرسول ﷺ أشار إلى العلة، وهي: «لا مالك إلا الله»؛ فكيف تقول: ملك الأموال وهو لا مالك إلا الله - عز وجل -؟!

* الفرق بين ملك ومالك:

ليس كل ملك مالكاً، وليس كل مالك ملكاً؛ فقد يكون الإنسان مالكاً، ولكنه لا يكون بيده التدبير، وقد يكون الإنسان مالكاً ويتصف فيما يملكه فقط؛ فالمملُكُ مَنْ ملك السلطة المطلقة، لكن قد يملك التصرف فيكون ملكاً مالكاً، وقد لا يملك فيكون ملكاً وليس بمالك، أما المالك فهو الذي له التصرف بشيء معين؛ كمالك البيت، ومالك السيارة وما أشبه ذلك؛ فهذا ليس بملك؛ يعني: ليس له سلطة عامة.

ويستفاد من الحديث أيضاً:

١ - إثبات صفة الغيظ لله - عز وجل -، وأنه يتفضل لقوله: «أغْيِظُ»، وهو اسم تفضيل.

٢ - حكمة الرسول ﷺ في التعليم؛ لأنَّه لِمَا يَبَيَّنَ أَنَّ هَذَا أَخْنَعُ اسْمَ وأغْيَظَهُ أشار إلى العلة، وهو: «لا مالك إلا الله»، وهذا من أحسن التعليم والتعبير، وللهذا ينبغي لكل إنسان يعلم الناس أن يقرن الأحكام بما تطمئن إليه النفوس من أدلة شرعية أو علل مرعوية، قال ابن القيم:

الْعِلْمُ مَعْرِفَةُ الْهُدَى بِذَلِيلِهِ مَا ذَاكَ وَالْتَّقْلِيدُ يَسْتَوِيَانِ
فالعلم أن تربط الأحكام بأدلتها الأثرية أو النظرية؛ فالآثارية ما كان من كتاب أو سنة أو إجماع، والنظرية: العقلية؛ أي: العلل المرعوية التي يعتبرها الشرع.

بَابٌ

احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَتَغْيِيرُ الاسمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

باب احترام أسماء الله... الخ

أسماء الله - عز وجل - هي: التي سمى بها نفسه أو سماه بها رسوله ﷺ. وقد سبق لنا الكلام فيها في مباحث كثيرة، منها: هل أسماء الله متراشفة أو متباعدة؟ وقلنا: باعتبار دلالتها على الذات متراشفة؛ لأنها تدل على ذات واحدة، وهو الله - عز وجل -. وباعتبار دلالتها على المعنى والصفة التي تحملها متباعدة، وإن كان بعضها قد يدل على ما تضمنه الآخر من باب دلالة اللزوم؛ فمثلاً: (الخالق) يتضمن الدلالة على العلم المستفاد من اسم العليم، لكنه بالالتزام، وعلى القدرة المستفادة من اسم القدير، لكن بالالتزام.

الثاني: هل أسماء الله مشتقة أو جامدة (يعني: هل المراد بها الدلالة على الذات فقط، أو على الذات والصفة)؟

الجواب: على الذات والصفة، أما أسماؤنا نحن؛ فيراد بها الدلالة على الذات فقط، فقد يسمى محمداً وهو من أشد الناس ذمّاً، وقد يسمى عبد الله وهو من أفجر عباد الله.

أما أسماء الله - عز وجل -، وأسماء الرسول ﷺ، وأسماء القرآن، وأسماء اليوم الآخر، وما أشبه ذلك؛ فإنها أسماء متضمنة للأوصاف.

الثالث: أسماء الله بعضها معلوم لنا وبعضها غير معلوم بدليل قول الرسول ﷺ في الحديث الصحيح في دعاء الكرب: «أسألك اللهم بكل

اسم هو لك سميته به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك: أن تجعل القرآن العظيم «ربع قلبي...»^(١). ومعلوم أن ما استأثر الله بعلمه لا يعلمه أحد.

الرابع: أسماء الله؛ هل هي محصورة بعدد معين؟

والجواب: غير محصورة، وقد سبق الكلام على ذلك، والجواب عن قوله ﷺ: «إن الله تسعه وتسعين اسمًا، من أحصاها دخل الجنة»^(٢).

الخامس: أن هذه التسعة والتسعين غير معينة، بل موكلة لنا لبحث حتى نحصل على التسعة والتسعين^(٣)، وهذا من حكمة إيهامها لأجل البحث حتى نصل إلى هذه الغاية، ولهذا نظائر، منها: أن الله أخفى ليلة القدر، وساعة الإجابة يوم الجمعة، وساعة الإجابة في الليل؛ ليجتهد الناس في الطلب.

السادس: معنى إحصاء هذه التسعة والتسعين الذي يتربّ عليه دخول الجنة ليس معنى ذلك أن تكتب في رقاع ثم تكرر حتى تحفظ فقط، ولكن معنى ذلك:

أولاً: الإحاطة بها لفظاً.

ثانياً: فهمها معنى.

ثالثاً: التعبد لله بمقتضاهما، ولذلك وجهان:

الوجه الأول: أن تدعوا الله بها؛ لقوله تعالى: «وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْمُسْنَى

(١) سبق (ص ١٨٦).

(٢) سبق (ص ١٨٦).

(٣) وانظر تعريفها في: «القواعد المثلثة» للشارح حفظه الله.

فَادْعُوهُ بِهَا》 [الأعراف: ١٨٠] بأن تجعلها وسيلة إلى مطلوبك، فتختار الاسم المناسب لمطلوبك، فعند سؤال المغفرة تقول: يا غفور! وليس من المناسب أن تقول: يا شديد العقاب! اغفر لي، بل هذا يشبه الاستهزاء، بل تقول: أجرني من عقابك.

الوجه الثاني: أن تتعرض في عبادتك لما تقتضيه هذه الأسماء؛ فمقتضى الرحيم الرحمة، فاعمل العمل الصالح الذي يكون جالباً لرحمة الله، ومقتضى الغفور المغفرة، إذا أفعل ما يكون سبباً في مغفرة ذنبك، هذا هو معنى إحصائها، فإذا كان كذلك؛ فهو جدير لأن يكون ثمناً لدخول الجنة، وهذا الثمن ليس على وجه المقابلة، ولكن على وجه السبب؛ لأن الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة وليس بدلأ، وللهذا ثبت في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قوله: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلِهِ» قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَفَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ»^(١).

فلا تغتر يا أخي بعملك، ولا تعجب فتقول: أنا عملت كذا وكذا وسوف أدخل الجنة، قال تعالى: «يَمْنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمْنُونَ عَلَى إِسْلَامِكُمْ كُلِّ اللَّهِ يَعْلَمُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَذِئُكُمْ لِلْإِيمَانِ» [الحجرات: ١٧]، هذا باعتبار ما نراه نحو أعمالنا؛ فيجب أن نرى لله الميزة والفضل علينا، لكن باعتبار الجزاء، قال تعالى: «مَلَ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» [الرحمن: ٦٠]؛ فنؤمن بأن الله تعالى يجزي الإحسان بالإحسان.

السابع: أسماء الله - عز وجل - ودلالتها على الذات والصفة جميعاً

(١) أخرجه البخاري في (الرقاق)، باب القصد والمداومة، ١٨٤ / ٤، ومسلم في (المناقفين)، باب لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الْجَنَّةَ بِعَمَلِهِ، ٢١٦٩ / ٤؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

دلالة مطابقة، ودلالتها على الذات وحدها أو على الصفة وحدها دلالة تضمن، ودلالتها على أمر خارج دلالة التزام.

مثال ذلك: (الخلق) دل على الذات، وهو الرب - عز وجل -، وعلى الصفة وهي الخلق جميماً دلالة مطابقة، ودل على الذات وحدها أو على الصفة وحدها دلالة تضمن، ودل على القدرة والعلم دلالة التزام.

الثامن: أسماء الله - عز وجل - لا يتم الإيمان بها إلا بثلاثة أمور إذا كان الاسم متعدّياً: الإيمان بالاسم اسمًا لله، والإيمان بما تضمنه من صفة، وما تضمنه من أمر وحكم؛ فالعلم مثلاً لا يتم الإيمان به حتى نؤمن بأن العليم من أسماء الله، ونؤمن بما تضمنه من صفة العلم، ونؤمن بالحكم المرتب على ذلك، وهو أنه يعلم كل شيء، وإذا كان الاسم غير متعدّ؛ فنؤمن بأنه من أسماء الله وبما يتضمنه من صفة.

التاسع: أن من أسماء الله ما يختص به؛ مثل الله، الرحمن، رب العالمين، وما أشبه ذلك، ومنها ما لا يختص به، مثل: الرحيم، السميع، العليم، قال تعالى: «إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٌ بَتَّأْلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» [الإنسان: ٢]، وقال تعالى عن النبي ﷺ: «بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ» [التوبه: ١٢٨].

قوله: «باب احترام أسماء الله»: أي: وجوب احترام أسماء الله؛ لأن احترامها احترام الله - عز وجل - ومن تعظيم الله - عز وجل -؛ فلا يسمى أحد باسم مختص بالله، وأسماء الله تنقسم إلى قسمين:

الأول: ما لا يصح إلا لله؛ فهذا لا يسمى به غيره، وإن سُمِيَ وجَبَ تغييره؛ مثل: الله، الرحمن، رب العالمين، وما أشبه ذلك.

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكَنِّي أَبَا الْحَكْمَ، فَقَالَ لَهُ
الْبَيْتُ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ».

الثاني: ما يصح أن يسمى به غير الله؛ مثل: الرحيم، والسميع، والبصير، فإن لوحظت الصفة منع من التسمي بها، وإن لم تلاحظ الصفة جاز التسمي بها على أنه علم محسن.

* * *

قوله: «عن أبي شريح»: هو هانئ بن يزيد الكندي، جاء وافداً إلى النبي ﷺ مع قومه.

قوله: «يُكَنِّي أَبَا الْحَكْمَ»: أي: ينادى به والكنية ما صدر بأب أو أم أو أخ أو عم أو خال، وتكون لل مدح كما في هذا الحديث، وتكون للذم كأبي جهل، وتكون لصاحبة الشيء وملازمته كأبي هريرة، وتكون لمجرد العلمية كأبي بكر رضي الله عنه وأبي العباس شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله لأنه ليس له ولد.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكْمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»: «هو الحكم»؛ أي: المستحق أن يكون حاكماً على عباده، حاكماً بالفعل، يدل له قوله: «وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ».

قوله: «وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ»: الخبر فيه جار و مجرور مقدم، وتقديره الخبر يفيد الحصر، وعلى هذا يكون الحكم راجعاً إلى الله وحده.

وحكمة الله ينقسم إلى قسمين:

الأول: كوني، وهذا لا راد له؛ فلا يستطيع أحد أن يرده، ومنه قوله تعالى: «فَلَنْ أَبْرَأَ الْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْدَنَ لِي أَنِّي أَوْ يَخْكُمُ اللَّهُ لِيٌ وَهُوَ خَيْرُ الْخَاتِمِينَ» [يوسف: ٨٠].

فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ؛ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِيَ كِلَا الفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا! فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟». قُلْتُ: شَرِيفٌ، وَمُسْلِمٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ.

الثاني: شرعى، وينقسم الناس فيه إلى قسمين: مؤمن وكافر؛ فمن رضيه وحكم به فهو مؤمن، ومن لم يرض به ولم يحكم به فهو كافر، ومنه قوله تعالى: «وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ وَفَحَكَمْتُهُمْ إِلَيَّ أَنَّهُمْ» [الشورى: ١٠]؛ وأما قوله: «أَتَيْسَ اللَّهُ بِأَخْكَرِ الْحَكَمَيْنِ» [التين: ٨]، وقوله تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ» [المائدة: ٥٠]؛ فهو يشمل الكوني والشرعى، وإن كان ظاهر الآية الثانية أن المراد الحكم الشرعى؛ لأنه في سياق الحكم الشرعى، والشرعى يكون تابعاً للمحبة والرضا والكراهة والسطخ، والكونى عام في كل شيء. وفي الحديث دليل على أن من أسمائه تعالى: (الحكم).

وما بالنسبة للعدل؛ فقد ورد عن بعض الصحابة أنه قال: «إن الله حكم عدل» ولا أعرف فيه حديثاً مرفوعاً، ولكن قوله تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا» [المائدة: ٥٠] لا شك أنه متضمن للعدل، بل هو متضمن للعدل وزيادة.

قوله: «فَقَالَ: إِنْ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي»؛ هذا بيان لسبب تسميته بأبي الحكم.

قوله: «مَا أَحْسَنَ هَذَا»؛ الإشارة تعود إلى إصلاحه بين قومه لا إلى تسميته بهذا الاسم؛ لأن النبي ﷺ غيره.

قوله: «شَرِيفٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ»؛ الظاهر: أنه ليس له إلا ثلاثة؛ لأن الولد في اللغة العربية يشمل الذكر والأخرى، فلو كان عنده بنات لعدهن.

قال : «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟». قُلْتُ : شُرِيفٌ . قَالَ : «فَأَنْتَ أَبُو شُرِيفٍ» .
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ^(١) .

● فيه مسائل :

الأولى : احترام أسماء الله وصفاته ولو لم يقصد معناه .

قوله : «فَأَنْتَ أَبُو شُرِيفٍ» : غيره النبي ﷺ؛ لأمرين :
الأول : أن الحكم هو الله ، فإذا قيل : يا أبا الحكم ! كأنه قيل : يا
أبا الله !

الثاني : إن هذا الاسم الذي جعل كنية لهذا الرجل لوحظ فيه معنى
الصفة وهي الحكم ، فصار بذلك مطابقاً لاسم الله ، وليس لمجرد العلمية
المضمنة ، بل للعلمية المتضمنة للمعنى ، وبهذا يكون مشاركاً لله - سبحانه
وتعالى - في ذلك ، ولهذا كان النبي ﷺ بما ينبغي أن يكنى به .

* * *

فيه مسائل :

● **الأولى :** احترام أسماء الله وصفاته ولو لم يقصد معناه .

قوله : «ولو لم يقصد معناه» : هذا في النفس منه شيء؛ لأنه إذا لم
يقصد معناه؛ فهو جائز ، إلا إذا سُمي بما لا يصح إلا الله ، مثل : الله ،

(١) أخرجه : البخاري في «التاريخ الكبير» (٨/٢٢٧) وفي «الأدب المفرد» (١١٨)، وأبو داود في «الأدب»، باب في تغيير الاسم القبيح، (٥/٤٠٢)، والنسائي في «القضاء»، باب إذا حكموا رجلاً فقضى بينهم، (٨/٢٢٦)، والدولابي في «الكنى» (١/٧٤)، والبيهقي (١٠/١٤٥)؛ عن يزيد بن مقدم بن شريح، عن أبيه شريح، عن أبيه هانئ أبي شريح الخزاعي.

وأخرجه : ابن سعد (٦/٤٩)، والحاكم (٤/٢٧٩)؛ من طريق قيس بن الربيع . وفي توثيقه خلاف ، والحديث صحيحه الألباني في «الإرواء» (٨/٢٣٧)، وفي «تعليقه على المشكاة» (٦٧٤)؛ وقال : «إسناده جيد» .

الثانية: تَغْيِيرُ الاسمِ لِأجلِ ذلِكَ.

الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ.

الرحمن، رب العالمين، وما أشبهه؛ فهذه لا تطلق إلا على الله مهما كان، وأما ما لا يختص بالله؛ فإنه يسمى به غير الله إذا لم يلاحظ معنى الصفة، بل كان المقصود مجرد العلمية فقط؛ لأنه لا يكون مطابقاً لاسم الله، ولذلك كان في الصحابة من اسمه «الحكم»^(١) ولم يغيره النبي ﷺ؛ لأنَّه لم يقصد إلا العلمية، وفي الصحابة من اسمه «حكيم»^(٢) وأقرَّه النبي ﷺ. فالذي يحترم من أسمائه تعالى ما يختص به، أو ما يقصد به ملاحظة الصفة.

● **الثانية: تَغْيِيرُ الاسمِ لِأجلِ ذلِكَ: وقد سبق الكلام عليه.**

● **الثالثة: اخْتِيَارُ أَكْبَرِ الْأَبْنَاءِ لِلْكُنْيَةِ: تُؤخذُ من سُؤالِ النَّبِيِّ ﷺ:**
«فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قَالَ: شَرِيعٌ. قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شَرِيعٍ».

ولا يؤخذ من الحديث استحباب التكني؛ لأنَّ النبي ﷺ أراد أن يغير كنيته إلى كنية مباحة ولم يأمره النبي ﷺ أن يكتُنِي ابتداءً.

* ويستفاد من الحديث ما يلي:

١ - أنه ينبغي لأهل الوعظ والإرشاد والتصح إذا أغلقوا باباً محرباً أن يبيتوا للناس المباح، وقد سبق تقرير ذلك.

٢ - أن الحكم لله وحده؛ لقوله ﷺ: «وَالْحُكْمُ لِلَّهِ أَكْبَرُ»، أما الكوني؛ فلا نزاع فيه إذ لا يعارض الله أحد في أحکامه الكونية.

(١) كالحكم بن الحارث السلمي، والحكم بن سعيد بن العاص، والحكم بن عبد الله الثقفي، وغيرهم رضي الله عنهم. انظر: «الإصابة» (١٨/٢٦ - ٣٢).

(٢) حكيم بن حزام، وحكيم بن الحارث الطائفي، وحكيم بن طلبي الأموي، وغيرهم رضي الله عنهم. انظر: «الإصابة» (١٩/٣٢ - ٣٤).

وأما الشرعي؛ فهو محك الفتنة والامتحان والاختبار، فمن شرع للناس شرعاً سوي شرع الله ورأى أنه أحسن من شرع الله وأنفع للعباد، أو أنه مساواً لشرع الله، أو أنه يجوز ترك شرع الله إليه؛ فإنه كافر لأنّه جعل نفسه ندّاً لله - عز وجل -، سواء في العبادات أو المعاملات، والدليل على ذلك قوله تعالى: «أَفَمَنْ حَكَمَ الْجَهَنَّمَ يَعْلَمُ بِأَحْسَنِ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقَنُونَ» [المائدة: ٥٠]؛ فدللت الآية على أنه لا أحد أحسن من حكم الله ولا مساواً لحكم الله؛ لأن أحسن اسم تفضيل: معناه لا يوجد شيء في درجته، ومن زعم ذلك؛ فقد كذب الله - عز وجل -. وقال تعالى: «وَمَنْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ» [المائدة: ٤٤]، وهذا دليل على أنه لا يجوز العدول عن شرع الله إلى غيره، وأنه كفر.

فإن قيل: قال الله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [المائدة: ٤٧]. قلنا: قال الله تعالى: «إِنَّمَا تَرَى إِلَيَّ الظَّالِمَينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ عَامَلُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاَكِمُوا إِلَيَّ الظَّالِمُوتَ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِيَهُ وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ حَتَّى لَا يَعْلَمُوا ٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُتَّقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا» [النساء: ٦١ - ٦٠]، وهذا دليل على كفرهم؛ لأنّه قال: «يَزَعُّمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا»، وهذا إنكار لإيمانهم؛ فظاهر الآية أنّهم يزعمون بلا صدق ولا حق. فقوله عليه السلام: «وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» يدل على أنّ من جعل الحكم لغير الله؛ فقد أشرك.

* فائدة:

يجب على طالب العلم أن يعرف الفرق بين التشريع الذي يجعل نظاماً يمشي عليه ويستبدل به القرآن، وبين أن يحكم في قضية معينة بغير

ما أنزل الله؛ فهذا قد يكون كفراً أو فسقاً أو ظلماً. فيكون كفراً إذا اعتقاد أنه أحسن من حكم الشرع أو مماثل له. ويكون فسقاً إذا كان لھوی في نفس الحاكم. ويكون ظلماً إذا أراد مضره المحكوم عليه، وظهور الظلم في هذه أبين من ظهوره في الثانية، وظهور الفسق في الثانية أبين من ظهوره في الثالثة.

٣ - تغيير الاسم إلى ما هو أحسن إذا تضمن أمراً لا ينبغي، كما غير النبي ﷺ بعض الأسماء المباحة، ولا يحتاج ذلك إلى إعادة العقيقة كما يتوهمه بعض العامة.



باب

مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ أَوِ الْقُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ

هذه الترجمة فيها شيء من الغموض، والظاهر أن المراد من هزل بشيء فيه ذكر الله مثل الأحكام الشرعية، أو هزل بالقرآن أو هزل بالرسول ﷺ؛ فيكون معطوفاً على قوله بشيء. والمراد بالرسول هنا: اسم الجنس، فيشمل جميع الرسل، وليس المراد محمداً ﷺ؛ فـ(أـل) للجنس وليس للعهد.

قوله: «من هزل»: سخر واستهزأ ورأه لعباً ليس جدأ. ومن هزل بالله أو بأياته الكونية أو الشرعية أو برسله؛ فهو كافر؛ لأن منافاة الاستهزاء للإيمان منافاة عظيمة. كيف يسخر ويستهزئ بأمر يؤمن به؟ فالمؤمن بالشيء لا بد أن يعظمه وأن يكون في قلبه من تعظيمه ما يليق به.

والكفر كفران: كفر إعراض، وكفر معارضة، والمستهزئ كافر كفر معارضه؛ فهو أعظم من يسجد لصنم فقط، وهذه المسألة خطيرة جداً، ورب كلمة أوقعت بصاحبها البلاء بل والهلاك وهو لا يشعر؛ فقد يتكلم الإنسان بالكلمة من سخط الله - عز وجل - لا يلقي لها بالأً يهوي بها في النار. فمن استهزأ بالصلوة - ولو نافلة -، أو بالزكاة، أو الصوم، أو الحجج؛ فهو كافر بإجماع المسلمين، كذلك من استهزأ بالآيات الكونية بأن قال مثلاً: إن وجود الحر في أيام الشتاء سفة، أو قال: إن وجود البرد في أيام الصيف سفة؛ فهذا كفر مخرج عن الملة؛ لأن الرب - عز وجل - كل أفعاله مبنية على الحكمة وقد لا نستطيع بلوغها بل لا نستطيع بلوغها.

ثم اعلم أن العلماء اختلفوا فيمن سبَّ الله أو رسوله أو كتابه: هل تقبل توبته؟

على قولين:

القول الأول: أنها لا تقبل، وهو المشهور عند الحنابلة، بل يقتل كافراً، ولا يُصلى عليه، ولا يُدعى له بالرحمة، ويدفن في محل بعيد عن قبور المسلمين، ولو قال: إنه تاب أو إنه أخطأ؛ لأنهم يقولون: إن هذه الردة أمرها عظيم وكبير لا تنفع فيها التوبة.

وقال بعض أهل العلم: إنها تقبل إذا علمنا صدق توبته إلى الله، وأقر على نفسه بالخطأ، ووصف الله تعالى بما يستحق من صفات التعظيم، وذلك لعموم الأدلة الدالة على قبول التوبة؛ كقوله تعالى: «**فَلَمْ يَعْبُدُوا إِلَيْنَا أَشْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا نَقْنُطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا**» [الزمر: ٥٣]، ومن الكفار من يسبون الله، ومع ذلك تقبل توبتهم. وهذا هو الصحيح، إلا أن سبَّ الرسول ﷺ قبل توبته ويجب قتله، بخلاف من سبَّ الله؛ فإنها تقبل توبته ولا يقتل، لا لأن حق الله دون حق الرسول ﷺ، بل لأن الله أخبرنا بعفوه عن حقه إذا تاب العبد إليه بأنه يغفر الذنوب جميعاً، أما سبَّ الرسول ﷺ؛ فإنه يتعلق به أمران:

الأول: أمر شرعي لكونه رسول الله ﷺ، ومن هذا الوجه تقبل توبته إذا تاب.

الثاني: أمر شخصي لكونه من المرسلين، ومن هذا الوجه يجب قتله لحقه ﷺ ويقتل بعد توبته على أنه مسلم، فإذا قتل؛ غسلناه وكفناه ووصلينا عليه ودفناه مع المسلمين. وهذا اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، وقد ألف كتاباً في ذلك اسمه: «الصارم المسلول في حكم قتل سبَّ الرسول»، أو:

**وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى : «وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُوكُنَّا كُنَّا
خَوْضٌ وَنَلْعَبٌ»^(١) الآية .**

«الصارم المسؤول على شاتم الرسول»، وذلك لأنَّه استهان بحقِّ الرسول ﷺ، وكذا لو قذفه؛ فإنه يقتل ولا يجلد.

فإن قيل: أليس قد ثبت أنَّ من سب الرسول ﷺ وقبل منه وأطلقه؟

أجيب: بلى، هذا صحيح، لكنَّ هذا في حياته ﷺ، وقد أسقط حقه، أما بعد موته؛ فلا ندرى، فتنفذ ما نراه واجباً في حق من سبه ﷺ.

فإن قيل: احتمال كونه يغفو عنه أو لا يغفو موجب للتوقف؟

أجيب: إنه لا يوجب التوقف؛ لأنَّ المفسدة حصلت بالسب، وارتفاع أثر هذا السب غير معلوم، والأصل بقاوته.

فإن قيل: أليس الغالب أنَّ الرسول ﷺ عفا عن سبه؟

أجيب: بلى، وربما كان في حياة الرسول ﷺ إذا عفا قد تحصل المصلحة ويكون في ذلك تأليف، كما أنه ﷺ يعلم أعيان المنافقين ولم يقتلهم؛ لثلا يتحدث الناس أنَّ محمداً يقتل أصحابه، لكنَّ الآن لو علمنا أحداً بعينه من المنافقين لقتلناه، قال ابن القيم: إنَّ عدم قتل المنافق المعلوم إنما هو في حياة الرسول ﷺ فقط.

* * *

قوله تعالى: «وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ»: الخطاب للنبي ﷺ؛ أي: سألهؤلاء الذين يخوضون ويلعبون بالاستهزاء بالله وكتابه ورسوله والصحابة.

قوله: ﴿لَيَقُولُونَ﴾: جواب القسم، قال ابن مالك: واخذف لدئ اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت فهو ملزّم^(١) ولهذا جاءت اللام التي تقترب بجواب القسم دون الفاء التي تقع في جواب الشرط.

قوله: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ﴾: أي: مالنا قصد، ولكننا نخوض ونلعب، واللعب يقصد به الهراء، وأما الخوض؛ فهو كلام عائم لا زمام له. هذا إذا وصف بذلك القول، وأما إذا لم يوصف به القول؛ فإنه يكون الخوض في الكلام واللعب في الجوارح.

وقوله: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ﴾: ﴿إِنَّمَا﴾: أداة حصر؛ أي: ما شأننا وحالنا إلا أننا نخوض ونلعب.

قوله: ﴿قُلْ أَيَّالَهُ وَمَا يَنْهِيهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾: الاستفهام للإنكار والتعجب، فينكر عليهم أن يستهزئوا بهذه الأمور العظيمة، ويتعجب كيف يكون أحق الحق محلًا للسخرية؟

قوله: ﴿أَيَّالَهُ﴾: أي: بذاته وصفاته.

قوله: ﴿وَمَا يَنْهِيهُ﴾: جمع آية ويشمل: الآيات الشرعية؛ كالاستهزاء بالقرآن، بأن يقال: هذا أساطير الأولين - والعياذ بالله -، أو يستهزأ بشيء من الشرائع؛ كالصلوة والزكاة والصوم والحج.

والآيات الكونية؛ كأن يسخر بما قدره الله تعالى، كيف يأتي هذا في

(١) «ألفية ابن مالك» (ص ٥٢).

هذا الوقت؟ كيف يخرج هذا الشمر من هذا الشيء؟ كيف يخلق هذا الذي يضر الناس ويقتلهم؟ استهزاء وسخرية.

قوله: ﴿وَرَسُولِهِ﴾: المراد هنا محمد ﷺ.

قوله: ﴿لَا تَعْنِذُرُوا﴾: المراد بالنهي التبييس؛ أي: انهم عن الاعتذار تبييسا لهم بقبول اعتذارهم.

قوله: ﴿فَدَكْرُمُّ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾: أي: بالاستهزاء وهم لم يكونوا منافقين خالصين بل مؤمنين، ولكن إيمانهم ضعيف، ولهذا لم يمنعهم من الاستهزاء بالله وأياته ورسوله.

قوله: ﴿إِنْ نَفَّتْ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ ثُعَذَّبْ طَائِفَةً إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾: ﴿نَفَّتْ﴾: ضمير الجمع للتعظيم؛ أي: الله - عز وجل - ..

وقوله: ﴿عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ﴾: قال بعض أهل العلم: هؤلاء حضروا وصار عندهم كراهة لهذا الشيء، لكنهم داهنو فصاروا في حكمهم لجلوسهم إليه، لكنهم أخف لما في قلوبهم من الكراهة، ولهذا عفا الله عنهم وهداهم للإيمان وتابوا.

قوله: ﴿ثُعَذَّبْ طَائِفَةً﴾: هذا جواب الشرط؛ أي: لا يمكن أن نعفو عن الجميع، بل إن عفونا عن طائفة؛ فلا بد أن نعذب الآخرين.

قوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ﴾: الباء للسببية؛ أي: بسبب كونهم مجرمين بالاستهزاء وعندهم جرم - والعياذ بالله -؛ فلا يمكن أن يوفقا للتوبة حتى يُغفرى عنهم.

ويستفاد من الآيتين:

- ١ - بيان علم الله - عز وجل - بما سيكون؛ لقوله: «وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا»، وهذا مستقبل؛ فالله عالم ما كان وما سيكون، قال تعالى: «وَلَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يَرْجِعُ الْأَفْرَادُ كُلُّهُمْ» [هود: ١٢٣].
- ٢ - أن الرسول ﷺ يحكم بما أنزل الله إليه حيث أمره أن يقول: «أَيُّهُ اللَّهُ وَمَا يَنْهَا...».
- ٣ - أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله من أعظم الكفر؛ بدليل الاستفهام والتوضيح.
- ٤ - أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله أعظم استهزاء وقبحا؛ لقوله: «أَيُّهُ اللَّهُ وَمَا يَنْهَا...»، وتقديم المتعلق يدل على الحصر كأنه ما يقى إلا أن تستهزئوا بهؤلاء الذين ليسوا محلاً للاستهزاء، بل أحق الحق هؤلاء الثلاثة.
- ٥ - أن المستهزئ بالله يكفر؛ لقوله: «لَا تَعْنِدُوا فَذَكَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ».
- ٦ - استعمال الغلظة في محلها، وإنما الأصل أن من جاء يعتذر يرحم، لكنه هنا ليس أهلاً للرحمة.
- ٧ - قبول توبية المستهزئ بالله؛ لقوله: «إِنْ تَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ...»، وهذا أمر قد وقع، فإن من هؤلاء من عفي عنه وهدي للإسلام وتاب وتاب الله عليه، وهذا دليل للقول الراجح أن المستهزئ بالله تقبل توبته، لكن لا بد من دليل بين على صدق توبته؛ لأن كفره من أشد الكفر أو هو أشد الكفر، فليس مثل كفر الإعراض أو الجحد.
- وهوؤلاء الذين حضروا السب مثل الذين سبوا، قال تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ

عَنْ أَبْنَى عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَرَزِيدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثَ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ : «أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ :»

عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَعَقْتُمْ مَا يَنْتَهِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِهَا وَيُسْتَهْزِئُ بِهَا فَلَا نَقْعُدُوا مَعْهَدَهُ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مَنْهَمْتُمْ» [النساء: ١٤٠] وَهُمْ يُسْتَطِيعُونَ الْمُفَارَقَةَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ امْتَثَلَ أَمْرَ اللَّهِ بِتَبْلِيغِهِمْ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي جَاءَ يَعْتَذِرُ صَارَ يَقُولُ لَهُ : «أَبِي اللَّهِ وَأَبِيَّنِي وَرَسُولِهِ كُثُرٌ تَسْهِلُهُ وَلَا تَقْنَدِرُوهُ فَدَكَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ» [التوبه: ٦٧] ، وَلَا يَزِيدُ عَلَى هَذَا أَبْدًا مَعَ إِمْكَانِ أَنْ يَزِيدَهُ تَوْبِيَخًا وَتَقْرِيبًا .

* * *

قوله: «عن ابن عمر»: هو عبد الله.

وقوله: «ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة»: والثلاثة تابعيون؛ فالرواية عن ابن عمر مرفوعة، وعن الثلاثة الآخرين مرسلة.

قوله: «دخل حديث بعضهم في بعض»: أي: إن هذا الحديث مجموع من كلامهم، وهذا يفعله بعض أئمة الرواية كالزهري وغيره، فيحدثه جماعة بشأن قصة من القصص كحديث الإفك مثلاً، فيجمعون هذا ويجعلونه في حديث واحد، ويشيرون إلى هذا، فيقولون - مثلاً - : دخل حديث بعضهم في بعض، أو يقول: حدثني بعضهم بكلذا وبعضهم بكلذا، وما أشبه ذلك .

قوله: «في غزوة تبوك»: تبوك في أطراف الشام، وكانت هذه الغزوة في رجب حين طابت الشمار، وكان مع الرسول ﷺ في هذه الغزوة نحو ثلاثين ألفاً، ولما خرجوا رجعوا عبد الله بن أبي بنحو نصف المعسكر، حتى قيل: إنه لا يدرى أي الجيشين أكثر: الذين رجعوا، أو الذين ذهبوا؟

مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَائِنَا هُوَلَاءِ؛ أَرَغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكَذَبَ أَسْنَانًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ الْلَّقَاءِ (يعني: **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الْقَرَاءُ**).

مما يدل على وفرة النفاق في تلك السنة، وكانت في السنة التاسعة، وسببها أنه قيل للنبي ﷺ: إن قوماً من الروم ومن منتصرة العرب يجمعون له، فأراد أن يغزوهم ﷺ إظهاراً للقوة وإيماناً بنصر الله - عز وجل -.

قوله: «ما رأينا»: تحتمل أن تكون بصرية، وتحتمل أن تكون علمية قلبية.

قوله: «مثل قرائنا»: المفعول الأول، والمراد بهم **الرسول ﷺ وأصحابه**.

قوله: «أرغب بطونا»: المفعول الثاني؛ أي: أوسع، وإنما كانت الرغبة هنا بمعنى السعة؛ لأنَّه كلما اتسع البطن رغب الإنسان في الأكل.

قوله: «ولا أكذب أنسنا»: الكذب: هو الإخبار بخلاف الواقع، والألسن: جمع لسان، والمراد: ولا أكذب قوله، واللسان يطلق على القول كثيراً في اللغة العربية؛ كما في قوله تعالى: **«وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ فَوْمِهِ»** [إبراهيم: ٤]؛ أي: بلغتهم.

قوله: «ولا أجبن عند اللقاء»: الجبن: هو خَوْر في النفس يمنع المرء من الإقدام على ما يكره؛ فهو خلق نفسي ذميم، وللهذا كان النبي ﷺ يستعيذ منه^(١) لما يحصل فيه من الإحجام عما ينبغي الإقدام إليه؛ فلهذا كان صفة ذميمة، وهذه الأوصاف تطبق على المنافقين لا على المؤمنين، فالمؤمن يأكل بمعي واحد: ثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث

(١) أخرجه: البخاري (في الجهاد، باب ما يتعدى من الجبن، ٣١٢/٢)؛ من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ؛ لَا خَبَرَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ،

لنفسه ، والكافر يأكل بسبعة أمعاء ، والمؤمن أصدق الناس لساناً ولا سيما النبي ﷺ وأصحابه ؛ فإن الله وصفهم بالصدق في قوله : «**لِلْفُقَرَاءِ الْمَهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرَجُوا مِنْ دِيْرَهُمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَفَقَّهُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضُوا نَعْمَلُ وَنَصْرُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِدُونَ**» [الحشر : ٨].

والمنافقون أكذب الناس ؛ كما قال الله فيهم : «**وَاللَّهُ يَشَدُّ إِيمَنَهُمْ لِكَذِيلِهِنَّ**» [الحشر : ١١] ، وجعل النبي ﷺ الكذب من علامات النفاق^(١) ، والمنافقون من أجبن الناس ، قال تعالى : «**يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ . . .**» [المنافقون : ٤] ، فلو سمعوا أحدها ينشد ضالته ؛ لقالوا : عدو ، عدو ، وهم أحب الناس للدنيا ؛ إذ أصل نفاقهم من أجل الدنيا ومن أجل أن تحمي دمائهم وأموالهم وأعراضهم .

قوله : «كذبت» : أي : أخبرت بخلاف الواقع ، وفي ذلك دليل على تكذيب الكذب مهما كان الأمر ، وأن السكوت عليه لا يجوز .

قوله : «ولكنك منافق» : لأنه لا يطلق هذه الأوصاف على رسول الله ﷺ وأصحابه رجل تسمى بالإسلام إلا منافق ، وبهذا يعرف أن من يسب أصحاب رسول الله ﷺ أنه كافر ؛ لأن الطعن فيهم طعن في الله ورسوله وشريعته . فيكون طعنا في الله ؛ لأنه طعن في حكمته ، حيث اختار لأفضل خلقه أسوأ خلقه . وطعنا في الرسول ﷺ : لأنهم أصحابه ، والمرء على دين خليله ، والإنسان يستدل على صلاحه أو فساده أو سوء

(١) أخرجه البخاري في (الإيمان ، باب علامة المنافق ، ٢٧/١) ، ومسلم في (الإيمان ، باب بيان خصال المنافق ، ٧٨/١) ؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذِلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ ارْتَحَلَ وَرَكَبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ نَقْطِعُ بِهِ عَنَا الطَّرِيقَ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقاً بِنَسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلِيهِ».

أخلاقه أو صلاحها بالقرين. وطعنا في الشريعة: لأنهم الواسطة بيننا وبين الرسول ﷺ في نقل الشريعة، وإذا كانوا بهذه المثابة؛ فلا يوثق بهذه الشريعة.

قوله: «فوجد القرآن قد سبقه»: أي: بالوحى من الله تعالى ، والله علیم بما يفعلون وبما ي يريدون وبما يبيتون، قال تعالى: «يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ» [النساء : ١٠٨].

قوله: «وقد ارتحل وركب ناقته»: الظاهر أن هذا من باب عطف التفسير؛ لأن ركوب الناقة هو الارتحال.

قوله: «كأني أنظر إليه»: كأن إذا دخلت على مشتق؛ فهي للتوقع، وإذا دخلت على جامد؛ فهي للتشبيه، وهنا دخلت على جامد، والمعنى: كأنه الآن أمامي من شدة يقيني به.

قوله: «بنسعة»: هي الحزام الذي يربط به الرحل.

قوله: «والحجارة تنكب رجليه»: أي: يمشي والحجارة تضرب رجليه وكأنه - والله أعلم - يمشي بسرعة، ولكنه لا يحس في تلك الحال؛ لأنه يريد أن يعتذر.

وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ. فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الَّلَّهِ وَمَا يَأْتِيهِ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ»^(١); مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»^(٢).

● فيه مسائل :

الأولى: وهي العظيمة؛ أنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا كَافِرَ.

الثانية: أنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ.

الثالثة: الفَرْقُ بَيْنَ النَّمِيمَةِ وَبَيْنَ النَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ.

قوله: «وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»: أي: لا يزيده على ما ذكر من توبیخ امثالاً لأمر الله - عز وجل -، وكفى بالقول الذي أرشد الله إليه نكايةً وتوبیخاً.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى - وهي العظيمة -: أنَّ مَنْ هَزَلَ بِهَذَا كَافِرَ: أي من هزل بالله وآياته ورسوله.

● الثانية: أنَّ هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ الآيَةِ فِيمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَائِنًا مَنْ كَانَ: أي: سواء كان منافقاً أو غير منافق ثم استهزأ؛ فإنه يكفر كائناً من كان.

● الثالثة: الفرق بين النميمة والنصيحة لله ولرسوله: النميمة: من

(١) سورة التوبه: الآية ٦٧.

(٢) أخرى: ابن جرير (١١٩/١٠)، وابن أبي حاتم؛ كما في «الصحيح المسندي» لمقبل بن هادي (ص ٧٧).

الرابعة: الفرق بين العفو الذي يحبه الله وبين الغلظة على أعداء الله.

نَّمَّ الحديث؛ أي: نقله وتنسبه إلى غيره، وهي نقل كلام الغير للغير بقصد الإفساد، وهي من أكبر الذنوب، قال ﷺ: «لا يدخل الجنة نمام»^(١)، وأخبر عن رجل يعذب في قبره؛ لأنه كان يمشي بالنمية^(٢)، وأما النصيحة لله رسوله؛ فلا يقصد بها ذلك، وإنما يقصد بها احترام شعائر الله - عز وجل - وإقامة حدوده وحفظ شريعته، وعوف بن مالك نقل كلام هذا الرجل لأجل أن يقام عليه الحد أو ما يجب أن يقام عليه وليس قصده مجرد النمية. ومن ذلك لو أن رجلاً اعتمد على شخص فوثق به، وهذا الشخص يكشف سره ويستهزئ به في المجالس، فإنك إذا أخبرت هذا الرجل بذلك؛ فليس هذا من النمية، بل من النصيحة.

• الرابعة: الفرق بين العفو الذي يحبه الله وبين الغلظة على أعداء الله: العفو الذي يحبه الله: هو الذي فيه إصلاح؛ لأن الله اشترط ذلك في العفو فقال: «فَمَنْ عَفَّا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ» [الشورى: ٤٠]؛ أي: كان عفوه مشتملاً على الإصلاح، وقال بعضهم: أي أصلح الود بينه وبين من أساء إليه، وهذا تفسير قاصر، والصواب أن المراد به أصلح في عفوه؛ أي: كان في عفوه إصلاح. فمن كان عفوه إفساداً لا إصلاحاً؛ فإنه آثم بهذا العفو، ووجه ذلك من الآية ظاهر؛ لأن الله قال: «عَفَا وَأَصْلَحَ»، ولأن العفو إحسان والفساد إساءة، ودفع الإساءة أولى، بل العفو حينئذ محرم.

والنبي ﷺ غلظ على هذا الرجل لكونه ﷺ لم يلتفت إليه، ولا

(١) أخرجه: البخاري (٤٧٦/١٠) - فتح، ومسلم (١٠١/١).

(٢) أخرجه: البخاري (٣١٧/١) - فتح، ومسلم (٢٤٠/١).

الخامسة: أنَّ مِن الاعتذارِ مَا لا يُبْغِي أَنْ يُقْبَلَ.

يزيد على هذا الكلام الذي أمره الله به مع أن الحجارة تشُكُّبُ رجل الرجل، ولم يرحمه النبي ﷺ ولم يرق له، ولكل مقام مقال؛ فينبغي أن يكون الإنسان شديداً في موضع الشدة، لينا في موضع اللين، لكن أعداء الله - عز وجل - الأصل في معاملتهم الشدة، قال تعالى في وصف الرسول ﷺ وأصحابه: «أَشَدَّهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ يَنْهَمُونَ» [الفتح: ٢٩]، وقال تعالى: «بَتَّاهُمْ أَنَّهُمْ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْظَطُهُمْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَيَتَّسَعُ الْمَصِيرُ» [التحريم: ٩]، ذكرها الله في سورتين من القرآن مما يدل على أنها من أهم ما يكون، لكن استعمال اللين أحياناً للدعوة والتأليف قد يكون مستحسناً.

● الخامسة: أن من الاعتذار ما لا ينبغي أن يقبل: فالالأصل في الاعتذار أن يقبل لا سيما إذا كان المعتذر محسناً، لكن حصلت منه هفوة، فإن علم أن الاعتذار باطل؛ فإنه لا يقبل.



بَابٌ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿وَلَئِنْ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِّنَا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسْتَهُ لَيَقُولُنَّ هَذَا لِي﴾^(١)

الآية.

مناسبة الباب لـ«كتاب التوحيد»

أن الإنسان إذا أضاف النعمة إلى عمله وكسبه؛ ففيه نوع من الإشراك بالربوبية، وإذا أضافها إلى الله لكنه زعم أنه مستحق لذلك وأن ما أعطاه الله ليس محض تفضل، لكن لأنه أهل؛ ففيه نوع من التعلي والترفع في جانب العبودية.

وقد ذكر الشيخ فيه آيتين:

* * *

• الآية الأولى: ما ترجم به المؤلف، وهي قوله تعالى: «وَلَئِنْ أَذْفَنَهُ»: الضمير يعود على الإنسان، والمراد به الجنس. وقيل: المراد به الكافر. والظاهر أن المراد به الجنس؛ إلا أنه يمنع من هذه الحال الإيمان، فلا يقول ذلك المؤمن، قال تعالى قبلها: «إِلَيْهِ يُرْدَدُ عِلْمُ السَّاعَةِ» وما تَخْرُجُ مِنْ شَرَرٍ مِنْ أَكْعَامَهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُثْنَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا يُعْلَمُهُ وَيَوْمَ يَنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَاءِ قَالُوا إِذَا نَأَذَنَاكَ مَا مِنْنَا مِنْ شَهِيدٍ  وَصَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلٍ وَظَنُوا مَا لَهُمْ مِنْ بَحْرٍ  لَا يَسْعُمُ الْإِنْسَنُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ

وَلَئِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَمُوسُ قَنُوطٌ» [فصلت: ٤٧ - ٤٩]، هذه حال الإنسان من حيث هو إنسان، لكن الإيمان يمنع الخصال السيئة المذكورة.

قوله: «مَنَا»: أضافه الله إليه؛ لوضوح كونها من الله، ول تمام منته بها.

قوله: «مِنْ بَعْدِ ضَرَّةٍ مَسَّتُهُ»: أي: أنه لم يذق الرحمة من أول أمره، بل أصيب بضراء؛ كالفقر وفقد الأولاد وغير ذلك، ثم أذاقه بعد ذلك الرحمة حتى يحس بها وتكون لذتها والسرور بها أعظم مثل الذائق للطعام بعد الجوع.

قوله: «مَسَّتُهُ»: أي: أصابته وأثرت فيه.

قوله: «لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي»: هذا كفر بنعم الله وإعجاب بالنفس، واللام في قوله: «لَيَقُولَنَّ» واقعة في جواب القسم المقدّر قبل اللام في قوله: «وَلَئِنْ أَذْفَنَهُ».

قوله: «وَمَا أَظْنُنَ السَّاعَةَ قَائِمَةً»: بعد أن انغمس في الدنيا نسي الآخرة، بخلاف المؤمن إذا أصابته الضراء لجأ إلى الله، ثم كشفها، ثم وجد بعد ذلك لذة وسروراً يشكر الله على ذلك، أما هذا، فقد نسي الآخرة وكفر بها.

قوله: «وَلَئِنْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدُهُ لَلْحُسْنَى»: (إن): شرطية وتأتي فيما يمكن وقوعه وفيما لا يمكن وقوعه؛ قوله تعالى: «لَيَحْبِطَنَ عَمَلَكَ» [الزمر: ٦٥]، والمعنى: على فرض أن أرجع إلى الله إن لي عنده للحسنى. والحسنى: اسم تفضيل؛ أي: الذي هو أحسن من هذا، واللام للتوكيد.

قال مجاهد: «هذا بعملي، وأنا محقوق به».

وقال ابن عباس: «يريد: من عندي».

وقوله: «إنما أتيتكم على علم عندي»^(١).

قال قتادة: «على علم مثي بوجوه المكاسب».

قوله: «فَلَمَّا تَبَعَّدُوا كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا»: أي: فلنبعن هذا الإنسان، وأظهر في مقام الإضمار من أجل الحكم على هذا القائل بالكفر والأجل أن يشمله الوعيد وغيره.

قول مجاهد: «هذا بعملي وأنا محقوق به»: أي: هذا بكسبى وأنا مستحق له.

قول ابن عباس: «يريد من عندي»: أي: من حذقي وتصريفي وليس من عند الله.

* * *

● الآية الثانية: قوله تعالى: «إنما أتيتكم على علم»: في القرآن آياتان: آية قال الله فيها: «إنما أتيتكم على علم بل هي فتنه ولكن الكثرون لا يعلمون» [الزمر: ٤٩]، الثانية: «إنما أتيتكم على علم عندي»، والظاهر من تفسير المؤلف أنه يريد الآية الثانية.

قوله: «على علم»: في معناه أقوال:

الأول: قال قتادة: على علم مثي بوجوه المكاسب، فيكون العلم عائداً على الإنسان؛ أي: إنني عالم بوجوه المكاسب ولا فضل لأحد على فيما أتيته، وإنما الفضل لي، وعليه يكون هذا كفراً بنعم الله وإعجاباً بالنفس.

وَقَالَ آخْرُونَ: عَلَى عِلْمٍ مِّنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ.
وَهُذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيتُهُ عَلَى شَرْفٍ»^(١).

الثاني: قال آخرون: على علم من الله أني له أهل؛ فيكون بذلك مُدلاً على الله، وأنه أهل ومستحق لأن ينعم الله عليه، والعلم هنا عائد على الله؛ أي: أوتيت هذا الشيء على علم من الله أني مستحق له وأهل له.

الثالث: قول مجاهد: «أوتته على شرف»، وهو من معنى القول الثاني، فصار معنى الآية يدور على وجهين:

الوجه الأول: أن هذا إنكار أن يكون ما أصابه من النعمة من فضل الله، بل زعم أنها من كسب يده وعلمه ومهاراته.

الوجه الثاني: أنه أنكر أن يكون الله الفضل عليه، وكأنه هو الذي له الفضل على الله؛ لأن الله أعطاه ذلك لكونه أهلاً لهذه النعمة. فيكون على كلا الأمرين غير شاكر الله - عز وجل -، والحقيقة أن كل ما نؤتاه من النعم فهو من الله؛ فهو الذي يسرها حتى حصلنا عليها، بل كل ما نحصل عليه من علم أو قدرة أو إرادة فمن الله؛ فالواجب علينا أن نضيف هذه النعم إلى الله سبحانه، قال تعالى: «وَمَا يَكُمْ مِّنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ» [النحل: ٥٣]، حتى ولو حصلت لك هذه النعمة بعلمك أو مهاراتك؛ فالذي أعطاك هذا العلم أو المهارة هو الله - عز وجل -، ثم إن المهارة أو العلم قد لا يكون سبباً لحصول الرزق؛ فكم من إنسان عالم أو ماهر حاذق ومع ذلك لا يوفق بل يكون عاطلاً؟!

وشكر النعمة له ثلاثة أركان:

١ - الاعتراف بها في القلب.

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» (١٠٧/١٠٧)، و« الدر المثور» (٥/١٣٧).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«إِنَّ ثَلَاثَةَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ وَأَفْرَغَ وَأَعْمَى»،

٢ - الثناء على الله باللسان.

٣ - العمل بالجوارح بما يرضي المنعم.

فمن كان عنده شعور في داخل نفسه أنه هو السبب لمهاراته وجودته وحذقه؛ فهذا لم يشكر النعمة، وكذلك لو أضاف النعمة بلسانه إلى غير الله أو عمل بمعصية الله في جوارحه، فليس بشاكر لله تعالى:

* * *

قوله: «وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: أن ثلاثة من بنى إسرائيل»: جميع القصص الواردة في القرآن وصحيح السنة ليس المقصود منها مجرد الخبر، بل يقصد منها العبرة والعطة مع ما تكسب النفس من الراحة والسرور، قال الله تعالى: «لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولَئِكَ الْأَلَّابِبِ» [يوسف: ١١١].

قوله: «من بنى إسرائيل»: في محل نصب نعت لـ«ثلاثة»، وينو إسرائيل هم ذرية يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم الصلاة والتسليم.

قوله: «أبرص»: أي: في جلده برص، والبرص داء معروف، وهو من الأمراض المستعصية التي لا يمكن علاجها بالكلية، وربما توصلوا أخيراً إلى عدم انتشارها وتتوسعها في الجلد، لكن رفعها لا يمكن، ولهذا جعلها الله آية لعيسى، قال تعالى: «وَتَبَرِّئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ يَوْمَئِنَّ» [المائدة: ١١٠].

قوله: «أفرغ»: من ليس على رأسه شعر.

قوله: «أعمى»: من فقد البصر.

فَأَرَادَ اللَّهُ أَن يَبْتَلِيهِمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِم مَلَكًا: فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنُ حَسَنٍ وَجْلَدُ حَسَنٍ وَيَذْهَبُ عَنِ الَّذِي قَدْ فَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ».

قوله: «فَأَرَادَ اللَّهُ» وفي بعض النسخ: «أَرَادَ اللَّهُ»: فعلى إثبات الفاء يكون خبر (إن) محدودًا دل عليه السياق تقديره: إن ثلاثة من بنى إسرائيل أبصروا وأقرعوا وأعمى أنعم الله عليهم فأراد الله أن يبتليهم. ولا يمكن أن يكون «أبصروا وأقرعوا وأعمى» خبراً؛ لأنه بدل، وعلى حذف الفاء يكون الخبر جملة: «أَرَادَ اللَّهُ»، والإرادة هنا كونية.

قوله: «يَبْتَلِيهِمْ»: أي يختبرهم؛ كما قال الله تعالى: «وَبَنُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً» [النساء: ٣٥]، وقال تعالى: «هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّ الْبَلُوغِ أَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ» [النمل: ٤٠].

قوله: «مَلَكًا»: واحد الملائكة: وهو عالم غيبي خلقهم الله من نور وجعلهم قائمين بطاعة الله، لا يأكلون، ولا يشربون، يسبحون الليل والنهار لا يفترون، لهم أشكال وأعمال ووظائف مذكورة في الكتاب والسنة، ويجب الإيمان بهم، وهو أحد أركان الإيمان الستة.

قال أهل اللغة: وأصل (الملك) مأخوذ من الألوكة، وهي الرسالة، وعلى هذا يكون أصله مالك؛ فصار فيه إعلال قلبي، فصار ملاك، ثم نقلت حركة الهمزة إلى اللام الساكنة وحذفت الهمزة تخفيفاً، فصار ملك، ولهذا في الجمع تأتي الهمزة: ملائكة.

قوله: «وَيَذْهَبُ»: يجوز فيه الرفع والنصب، والرفع أولى.

قوله: «فَدَرَنِي»: أي: استقدرنـي وكرهـوا مـحالـطـتي من أجـلهـ.

وقوله: «بِهِ»: الباء للسببية؛ أي: بسببه.

قال: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ، فَأُغْطِي لَوْنًا حَسَنًا وَجْلًا حَسَنًا.
قال: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: الإِبْلُ أَوِ الْبَقَرُ (شَكُّ إِسْحَاقُ).
فَأُغْطِي نَاقَةً عَشَرَاءً، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا».

قال: «فَاتَّى الْأَقْرَعُ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال:
شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِ الْذِي قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ.....

قوله: «فمسحه»: ليتبين أن لكل شيء سبباً، وبرىء بإذن الله -
عز وجل -، «فذهب عنه قدره»: بدأ بذهاب القدر قبل اللون الحسن
والجلد الحسن؛ لأنَّه يبدأ بزوال المكروره قبل حصول المطلوب، كما
يقال: التخلية قبل التحلية.

قوله: «قال: الإِبْلُ أَوِ الْبَقَرُ - شَكُّ إِسْحَاقُ -»: والظاهر: أنه الإِبْل
كما يفيده السياق، وإِسْحَاقُ أحد رواة الحديث.

قوله: «عشراء»: قيل: هي الحامل مطلقاً، وقال في «القاموس»:
هي التي بلغ حملها عشرة أشهر أو ثمانية، سخرها الله - عز وجل - وذللها
ولعلها كانت قريبة من الملك فأعطاه إياها.

قوله: «بارك الله لك فيها»: يحتمل أن لفظه لفظ الخبر ومعناه
الدعاء، وهو الأقرب؛ لأنَّه أسلم من التقدير، ويحتمل أنه خبر محضر،
كأنَّه قال: هذه ناقة عشراء مبارك لك فيها ويكون المعنى على تقدير (قد):
قد بارك الله لك فيها.

قوله: «فَاتَّى الْأَقْرَعُ»: وهو الرجل الثاني في الحديث.

قوله: «فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: شَعْرٌ حَسَنٌ»: ولم يكتف
بمجرد الشعر، بل طلب شعراً حسناً.

قوله: «الذِي قَدَرَنِي النَّاسُ بِهِ»: أي: القرع؛ لأنَّه إذا كان أقرع كرهه

فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قُدْرَهُ، وَأَعْطَيَ شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ أَوِ الْإِبْلُ. فَأَعْطَى بَقْرَةً حَامِلًا؛ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. فَأَتَى الْأَغْمَى، فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: يَرُدُّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي فَأَبْصِرُ بِهِ النَّاسَ. فَمَسَحَهُ، فَرَدَ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطَى شَاءَ وَالَّذَا. فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَّهُ هَذَا،

الناس واستقلاده، وهذا يدل على أنهم لا يعطون رؤوسهم بالعمائم ونحوها، وقد يقال: يمكن أن يكون عليه عمامة يبدو بعض الرأس من جوانبها فيكرهه الناس مما بدا منها.

قوله: «فذهب عنه قدره»: يقال في تقديم ذهب القدر ما سبق، وهذه نعمة من الله عز وجل أن يستجاب للإنسان.

قوله: «البقر أو الإبل»: الشك من إسحاق، وسياق الحديث يدل على أنه أعطي البقر.

قوله: «فأتي الأعمى»: هذا هو الرجل الثالث في هذه الفضة.

قوله: «فأبصر به الناس»: لم يطلب بصرًا حسنًا كما طلبه أصحابه، وإنما طلب بصرًا يبصر به الناس فقط مما يدل على قناعته بالكافية.

قوله: «فرد الله إليه بصره»: الظاهر أن بصره الذي كان معه من قبل هو ما يبصر به الناس فقط.

قوله: «قال: الغنم»: هذا يدل على زهده كما يدل على أنه صاحب سكينة وتواضع؛ لأن السكينة في أصحاب الغنم.

قوله: «شاة والدًا»: قيل: إن المعنى قريبة الولادة، ويؤيده أن صاحبيه أعطيا أثني حاملاً، ولما يأتي من قوله: «فأنتج هذان وولد هذا»،

فَكَانَ لِهَذَا وَادِ مِنَ الْإِبْلِ، وَلِهَذَا وَادِ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادِ مِنَ
الْغَنَمِ».

قال: «ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ
مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ».

والشيء قد يسمى بالاسم القريب؛ فقد يعبر عن الشيء حاصلاً وهو لم
يحصل، لكنه قريب الحصول.

قوله: «فَأَنْتَجَ هَذَا»: بالضم، وفيه روایة بالفتح: «فَأَنْتَجَ»، وفي
روایة: «فَنَتَّجَ هَذَا». والأصل في اللغة في مادة (نتاج): أنها مبنية للمفعول
و والإشارة إلى صاحب الإبل والبقر، و«أنتاج»؛ أي: حصل لهما ناتج الإبل
والبقر.

قوله: «وَوَلَدَ هَذَا»: أي: صار لشاته أولاد، قالوا: والمنتج من
أنتاج، والناتج من نتج، والمولد من ولد، ومن تولى توليد النساء يقال له:
القابلة، ومن تولى توليد غير النساء يقال له: متتج أو ناتج أو مولد.

قوله: «فَكَانَ لِهَذَا وَادِ مِنَ الْإِبْلِ»: مقتضى السياق أن يقول: فكان
لذلك؛ لأنَّه أبعد المذكورين، لكنه استعمل الإشارة للقريب في مكان
البعيد، وهذا جائز، وكذلك العكس.

قوله: «فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ»: الصورة في الجسم، والهيئة في الشكل
واللباس، وهذا هو الفرق بينهما.

قوله: «رَجُلٌ مِسْكِينٌ»: خبر لمبتدأ ممحذف تقديره: أنا رجل
مسكين، والمسكين: الفقير، وسمى الفقير مسكيناً؛ لأنَّ الفقر أسكنه
وأذله، والغني في الغالب يكون عنده قوة وحركة.

قوله: «وَابْنُ سَبِيلٍ»: أي: مسافر سُمِّي بذلك لملازمته للطريق،

قد انقطعت بي الحال في سفري؛ فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال؛ بغيرًا أتبلي به في سفري.

ولهذا سمي طير الماء ابن الماء لملازمته له غالباً، فكل شيء يلازم شيئاً؛ فإنه يصح أن يضاف إليه بلفظ الباقي.

قوله: «انقطعت بي الحال في سفري»: الحال الأسباب؛ فالحigel يطلق على السبب وبالعكس، قال تعالى: «فَلَمَّا دُرِّسَ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَقْطَعُ» [الحج: ١٥]، لأن الحigel سبب يتوصل به الإنسان إلى مقصوده كالرشاء يتوصل به الإنسان إلى الماء الذي في البئر.

قوله: «فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك»: «لا»: نافية للجنس، والبلاغ بمعنى الوصول، ومنه تبليغ الرسالة؛ أي: إيصالها إلى المرسل إليه، والمعنى: لا شيء يوصلني إلى أهلي إلا بالله ثم بك؛ فالمسألة فيها ضرورة.

قوله: «أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن»: السؤال هنا ليس سؤال استخبار بل سؤال استجداه؛ لأن «سؤال» تأتي بمعنى استجدى وبمعنى استخبر، تقول: سأله عن فلان؛ أي: استخبرته، وسألته مالاً؛ أي: استجديته واستعطيته، وإنما قال: «أسألك بالذي أعطاك»، ولم يقل: أسألك بالله؛ لأجل أن يذكره بنعمة الله عليه؛ ففيه إغراء له على الإعاقة لهذا المسكين؛ لأنه جمع بين أمرين: كونه مسكيناً، وكونه ابن سبيل؛ ففيه سببان يقتضيان الإعطاء.

قوله: «بغيرًا»: يدل على أن الأبرص أعطي الإبل، وتعبير إسحاق «الإبل أو البقر» من باب ورعة.

قوله: «أتبلي به في سفري»: أي: ليس أطيب الإبل وإنما يوصلني إلى أهلي فقط.

فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرُفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا، فَأَغْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ».

قوله: «الحقوق كثيرة»: أي: هذا المال الذي عندي متعلق به حقوق كثيرة، ليس حلك أنت فقط، وتناسي - والعياذ بالله - أن الله هو الذي منَّ عليه بالجلد الحسن واللون الحسن والمال.

قوله: «كَأَنِّي أَعْرُفُكَ»: لأن هنا للتحقيق لا للتشبيه؛ لأنها إذا دخلت على جامد فهي للتشبيه، وإذا دخلت على مشتق؛ فهي للتحقيق أو للظن والحسبان، والمعنى: أني أعرفك معرفة تامة.

قوله: «أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ»: ذَكَرَهُ الْمُلْكُ بِنْ نُعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَعَرَفَهُ بِمَا فِيهِ مِنْ الْعِيبِ السَّابِقِ حَتَّى يَعْرِفَ قَدْرَ النِّعْمَةِ، وَالْاسْتِفْهَامُ لِلتَّقْرِيرِ لِدُخُولِهِ عَلَى «لم»؛ كقوله تعالى: «أَلَّا نَسْأَلَنَّكَ صَدَرَكَ» [الشرح: ١].

قوله: «كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ»: أنكر أن المال من الله، لكنه لم يستطع أن ينكر البرص. و«كَابِرًا» منصوبة على نزع الخافض؛ أي: من كابر؛ أي: ممن يكبرني وهو الأب، عن كابر له وهو الجد، وقيل: المراد الكبر المعنوي؛ أي: إننا شرفاء وсадة وفي نعمة من الأصل، وليس هذا المال مما تجدد، وللهذه يحتمل المعنين جميعاً.

قوله: «إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ»: «إن»: شرطية ولها مقابل، يعني: وإن كنت صادقاً فأبقى الله عليك النعمة. فإن قيل: كيف يأتي بـ«إن» الشرطية الدالة على الاحتمال مع أنه يعرف أنه كاذب؟

قال: «وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُذَا، وَرَدَ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا؛ فَصَبَّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ».

أجيب: إن هذا من باب التنزيل مع الخصم، والمعنى: إن كنت كما ذكرت عن نفسك؛ فأبقي الله عليك هذه النعمة، وإن كنت كاذبًا وأنك لم ترثه كابرًا عن كابر؛ فصَبَّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ من البرص والفقير، ولم يقل: «إِلَى مَا أَقُولُ»؛ لأنَّه كان على ذلك بلا شك. والتنزيل مع الخصم يرد كثيراً في الأمور المُتَيقِّنة؛ كقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ» [النمل: ٥٩]، ومعلوم أنه لا نسبة، وأنَّ الله خير مما يشركون، ولكن هذا من باب محاجة الخصم لإدحاف حجته.

قوله: «وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ»: الفاعل المَلِكُ، وهنا قال: «في صورته» فقط وفي الأول قال: «في صورته وهيئته»؛ فالظاهر أنه تصرف من الرواة، وإلا؛ فالغالب أنَّ الصورة قريبة من الهيئة، وإن كانت الصورة تكون خلقة، والهيئة تكون تَصَسَّعاً في اللباس ونحوه، وقد جاء في روایة البخاري: «في صورته وهيئته».

قوله: «فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لَهُذَا»: المشار إليه الأبرص.

قوله: «فَرَدَ عَلَيْهِ»: أي: الأقرع.

قوله: «مِثْلَ مَا رَدَ عَلَيْهِ هَذَا»: أي: الأبرص. فكلا الرجلين - والعياذ بالله - غير شاكر لنعمة الله ولا معترف بها ولا راحم لهذا المسكين الذي انقطع به السفر.

قوله: «فَصَبَّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ عَلَيْهِ»: أي: ردك الله إلى ما كنت عليه من القرع الذي يقدر الناس به والفقير.

قال: «وأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وابْنٌ سَبِيلٌ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِي الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغٌ لِي إِلَيْهِمْ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؛ شَاءَ أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِيِّكَ. قَالَ: قَدْ كُثِّرَتْ أَعْمَى فَرَدَ اللَّهُ عَلَيَّ بَصَرِي؛ فَخُذْ مَا شِئْتَ، فَوَاللَّهِ؛ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخْذَنَتْهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَنْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ».

قوله: «فرد الله عليّ بصرى»: اعترف بنعمة الله، وهذا أحد أركان الشكر، والركن الثاني: العمل بالجوارح في طاعة المنعم، والركن الثالث: الاعتراف بالنعمة في القلب، قال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجا

قوله: «فواهه؛ لاجهدك بشيء أخذته الله»: الجهد: المشقة، والمعنى: لا أشق عليك بمنع ولا مئة، واعترافه بلسانه مطابق لما في قلبه، فيكون دالاً على الشكر بالقلب بالتضمن.

قوله: «خذ ما شئت ودع ما شئت»: هذا من باب الشكر بالجوارح، فيكون هذا الأعمى قد أتم أركان الشكر.

قوله: «الله»: اللام للاختصاص، والمعنى: لأجل الله، وهذا ظاهر في إخلاصه الله؛ فكل ما تأخذه الله فإنما لا أمنعك منه ولا أرده.

قوله: «إنما ابتليتم»: أي: اختبرتم، والذي ابتلاهم هو الله تعالى، وظاهر الحديث أن قصتهم مشهورة معلومة بين الناس؛ لأن قوله: «إنما ابتليتم» يدل على أن عنده علمًا بما جرى لصاحبيه وغالبًا أن مثل هذه القصة تكون مشهورة بين الناس.

فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ، وَسَخَطَ عَلَى صَاحِبِيكَ». أَخْرَجَاهُ^(١).

قوله: «فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ»: يعني: لأنك شكرت نعمة الله بالقلب واللسان والجوارح.

قوله: «وَسَخَطَ عَلَى صَاحِبِيكَ»: لأنهما كَفَرَا نعمة الله - سبحانه -، وأنكرا أن يكون الله منَّ عليهم بالشفاء والمال.

وفي هذا الحديث من العبر شيءٌ كثير، منها:

- ١ - أن الرسول ﷺ يُقصّ علينا أنبياء بني إسرائيل لأجل الاعتبار والاتعاظ بما جرى، وهو أحد الأدلة لمن قال: إن شرُّع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد شرعاً بخلافه، ولا شك أن هذه قاعدة صحيحة.
- ٢ - بيان قدرة الله - عز وجل - بإبراء الأبرص والأقرع والأعمى من هذه العيوب التي فيهم بمجرد مسح الملك لهم.
- ٣ - أن الملائكة يتشكلون حتى يكونوا على صورة البشر؛ لقوله: «فَأَتَى الْأَبْرَصُ فِي صُورَتِهِ»، وكذلك الأقرع والأعمى، لكن هذا - والله أعلم - ليس إليهم وإنما يتَّسَكُّلون بأمر الله تعالى.
- ٤ - أن الملائكة أجسام وليسوا أرواحاً أو معانٍ أو قوى فقط.
- ٥ - حرص الرواة على نقل الحديث بلفظه.
- ٦ - أن الإنسان لا يلزم الرضا بقضاء الله - أي بالمقضي -؛ لأن هؤلاء الذين أصيّبوا قالوا: أحب إلينا كذا وكذا، وهذا يدل على عدم الرضا.

(١) آخرجه: البخاري في (الأنبياء)، باب حديث أبرص وأقرع وأعمى في بني إسرائيل، ٢/٤٩٤، ومسلم في (الزهد والرقاق)، ٤/ رقم (٢٩٦٤).

وللإنسان عند المصائب أربع مقامات:

- جزع، وهو محرم.

- صبر، وهو واجب.

- رضا، وهو مستحب.

- شكر، وهو أحسن وأطيب.

وهنا إشكال، وهو كيف يشكر الإنسان ربه على المصيبة وهي لا تلائمه؟

أجيب: أن الإنسان إذا آمن بما يتربى على هذه المصيبة من الأجر العظيم عرف أنها تكون بذلك نعمة، والنعمة تشكر.

وأما قوله ﷺ: «فمن رضي؛ فله الرضا، ومن سخط؛ فعليه السخط»^(١)؛ فالمراد بالرضا هنا الصبر، أو الرضا بأصل القضاء الذي هو فعل الله؛ فهذا يجب الرضا به لأن الله - عز وجل - حكيم، ففرق بين فعل الله والمقضي. والمقضي ينقسم إلى: مصائب لا يلزم الرضا بها، وإلى أحكام شرعية يجب الرضا بها.

٧ - جواز الدعاء المعلق؛ لقوله: «إن كنت كاذبا؛ فصيرك الله إلى ما كنت»، وفي القرآن الكريم قال الله تعالى: «وَالْخَمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ» [النور: ٧]، «وَالْخَمِسَةُ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الْأَصَدِيقِينَ» [النور: ٩]، وفي دعاء الاستخارة: «اللهم! إن كنت تعلم... إلخ».

(١) سبق (ص ١٢١).

- ٨ - جواز التنزل مع الخصم فيما لا يقر به الخصم المتنزل لأجل إفحام الخصم؛ لأن الملك يعلم أنه كاذب، ولكن بناء على قوله: إن هذا ما حصل، وإن المال ورثه كابرًا عن كابر، وقد سبق بيان وروده في القرآن، ومنه أيضًا قوله تعالى: «وَلَئِنْ أُورِثْتُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» [سبأ: ٢٤]، ومعلوم أن الرسول ﷺ وأصحابه على هدى وأولئك على ضلال، ولكن هذا من باب التنزل معهم من باب العدل.
- ٩ - أن بركة الله لا نهاية لها، ولهذا كان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم.
- ١٠ - هل يستفاد منه أن دعاء الملائكة مستجاب أو أن هذه قضية عين؟ الظاهر أنه قضية عين، وإنما؛ لأن الرجل إذا دعا لأخيه بظهور الغيب، وقال الملك: أمين ولك بمثله، علمنا أن الدعاء قد استجيب.
- ١١ - بيان أن شكر كل نعمة بحسبها؛ فشكر نعمة المال أن يبذل في سبيل الله، وشكر نعمة العلم أن يبذل لمن سأله بلسان الحال أو المقال، والشكر الأعم أن يقوم بطاعة المنعم في كل شيء. ونظير هذا ما مر أن التوبة من كل ذنب بحسبه، لكن لا يستحق الإنسان وصف التوبة المطلق إلا إذا تاب من جميع الذنوب.
- ١٢ - جواز التمثيل، وهو أن يتمثل الإنسان بحال ليس هو عليها في الحقيقة، مثل أن يأتي بصورة مسكين وهو غني وما أشبه ذلك إذا كان فيه مصلحة وأراد أن يختبر إنساناً بمثل هذا؛ فله ذلك.
- ١٣ - أن الابتلاء قد يكون عاماً وظاهراً يؤخذ من قوله: «فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ»، وقصتهم مشهورة كما سبق.

- ١٤ - فضيلة الورع والزهد، وأنه قد يجر صاحبه إلى ما تحمل عقباه؛ لأن الأعمى كان زاهداً في الدنيا؛ فكان شاكراً لنعمة الله.
- ١٥ - ثبوت الإرث في الأمم السابقة؛ لقوله: «ورثته كابراً عن كابر».
- ١٦ - أن من صفات الله - عز وجل - الرضا والسخط والإرادة، وأهل السنة والجماعة يثبتونها على المعنى اللائق بالله على أنها حقيقة، وإرادة الله نوعان: كونية، وشرعية. والفرق بينهما أن الكونية يلزم فيها وقوع المراد ولا يلزم أن يكون محبوبًا لله، فإذا أراد شيئاً قال له: كن فيكون. وأما الشرعية: فإنه لا يلزم فيها وقوع المراد ويلزم أن يكون محبوبًا لله، ولهذا نقول: الإرادة الشرعية بمعنى المحبة والكونية بمعنى المنشئة، فإن قيل: هل الله يريد الخير والشر كوناً أو شرعاً؟

أجيب: إن الخير إذا وقع؛ فهو مراد الله كوناً وشرعاً، وإذا لم يقع؛ فهو مراد الله شرعاً فقط، وأما الشر فإذا وقع؛ فهو مراد الله كوناً لا شرعاً وإذا لم يقع؛ فهو غير مراد كوناً ولا شرعاً، واعلم أن الشر لا ينسب إلى فعل الله - سبحانه -؛ ولكن إلى مخلوقات الله؛ فكل فعل الله تعالى خير؛ لأنه صادر عن حكمة ورحمة، ولهذا قال النبي ﷺ: «الخير بيديك والشر ليس إليك»^(١)، وأما مخلوقات الله؛ فهي خير وشر.

وإثبات صفة الرضا لله - سبحانه - لا يقتضي انتفاء صفة الحكمة، بخلاف رضا المخلوق، فقد تنتهي معه الحكمة، فإن الإنسان إذا رضي عن شخص مثلاً فإن عاطفته قد تحمله على أن يرضي عنه في كل شيء ولا يضيّط نفسه في معاملته لشدة رضاه عنه، قال الشاعر:

(١) رواه: مسلم (٧٧١) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وعين الرضا عن كل عيب كليلة كما أن عين السخط تبدي المساوايا لكن رضا الله مقررون بالحكمة، كما أن غضب الخالق ليس كغضب المخلوق؛ فلا تنافي في الحكمة مع غضب الخالق، بخلاف غضب المخلوق؛ فقد يخرجه عن الحكمة فيتصرف بما لا يليق لشدة غضبه.

ومن فسر الرضا بالثواب أو إرادته؛ فتفسيره مردود عليه، فإنه إذا قيل: إن معنى «رضي»؛ أي: أراد أن يثبت، فمقتضاه أنه لا يرضى، ولو قالوا: لا يرضى لکفروا؛ لأنهم نفوا نفي جحود، لكن أولوها تأويلا يستلزم جواز نفي الرضا؛ لأن المجاز معناه نفي الحقيقة، وهذا أمر خطير جداً. ولهذا بين شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم: أنه لا مجاز في القرآن ولا في اللغة، خلافاً لمن قال: كل شيء في اللغة مجاز.

١٧ - أن الصحبة تطلق على المشاكلة في شيء من الأشياء ولا يلزم منها المقارنة؛ لقوله: «وسخط على صاحبيك»؛ فالصاحب هنا: من يشبه حاله في أن الله أنعم عليه بعد البؤس.

١٨ - اختبار الله - عز وجل - بما أنعم عليهم به.

١٩ - أن التذكير قد يكون بالأقوال أو الأفعال أو الهيئات.

٢٠ - أنه يجوز للإنسان أن ينسب لنفسه شيئاً لم يكن من أجل الاختبار؛ لقول الملك: إنه فقير وابن سبيل.

٢١ - أن هذه القصة كانت معروفة مشهورة؛ لقوله: «فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك».

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير الآية .

الثانية : ما معنى : «لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي» .

الثالثة : ما معنى قوله : «إِنَّمَا أُوْتِنُّتُمْ عَلَى عِلْمٍ» .

الرابعة : ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة .

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير الآية : وهي قوله تعالى : «وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّةٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي» ، وقد سبق أن الضمير في قوله : «أَذَقْنَاهُ» يعود على الإنسان باعتبار الجنس .

● الثانية : ما معنى : «لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي» : اللام للاستحقاق ، والمعنى : إنني حقيق به وجدير به .

● الثالثة : ما معنى قوله : «إِنَّمَا أُوْتِنُّتُمْ عَلَى عِلْمٍ» : وقد سبق بيان ذلك .

● الرابعة : ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة : وقد سبق ذكر عبر كثيرة منها ، وهذا ليس استيعابا ، ومن ذلك الفرق بين الأبرص والأقرع والأعمى ؛ فإن الأبرص والأقرع جحدا نعمة الله - عز وجل - ، والأعمى اعترف بنعمة الله ، عندما طلب الملك من الأعمى المساعدة ؛ قال : «خذ ما شئت» ؛ فدلل هذا على جوده وإخلاصه ؛ لأنه قال : «فواه الله ؛ لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله - عز وجل -» ، بخلاف الأبرص والأقرع حيث كانوا أشحاء بخلاء منكري نعمة الله - عز وجل - .

بَابُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

«فَلِمَا آتَنَهُمَا صَلِحًا جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَنَهُمَا»^(١) الآية.

قوله: «فَلِمَا آتَنَهُمَا»: الضمير يعود على ما سبق من النفس وزوجها، ولهذا ينبغي أن يكون الشرح من قوله تعالى: «هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَنَّةٍ . . .» [النساء: ١].

قوله: «خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَنَّةٍ» فيها قوله:

الأول: أن المراد بالنفس الواحدة: العين الواحدة؛ أي: من شخص معين، وهو آدم عليه السلام، قوله: «وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا» أي: حواء؛ لأن حواء خلقت من ضلع آدم.

الثاني: أن المراد بالنفس الجنس، وجعل من هذا الجنس زوجه، ولم يجعل زوجه من جنس آخر، والنفس قد يراد بها الجنس؛ كما في قوله تعالى: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ» [آل عمران: ١٦٤]؛ أي: من جنسهم.

قوله: «لَا يَسْكُنُ إِلَيْهَا»: سكون الرجل إلى زوجته ظاهر من أمرين: أولاً: لأن بينهما من المودة والرحمة ما يقتضي الأنس والاطمئنان والاستقرار.

ثانياً: سكون من حيث الشهوة، وهذا سكون خاص لا يوجد له نظير حتى بين الأم وابنها.

قوله: «لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا»: تعلييل لكونها من جنسه أو من نفس المعيينة.

قوله: «فَلِمَا تَغْشَيَهَا»: أي: جامعها، وعبارة القرآن والسنة التكنية عن الجماع، قال تعالى: «أَوْ لَمْسُمُ النِّسَاءَ» [النساء: ٤٣]، وقال: «أَنَّى يَدْخُلُوكُمْ بِهِنَّ» [النساء: ٢٣]، وقال تعالى: «وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ» [النساء: ٢١]، لأن الاستحياء من ذكره بتصريح اسمه أمر فطري، ولأن الطباع السليمة تكره أن تذكر هذا الشيء باسمه إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، فإنه قد يصرح به؛ كما في قوله ﷺ لما عزّل لماعز وقد أقرّ عنده بالزنى: «أَنْكَثَهَا لَا يُكْنِي»^(١)؛ لأن الحاجة هنا داعية للتصریح حتى يتبيّن الأمر جلياً، ولأن الحدود تدرأ بالشبهات.

وتتشبيه علو الرجل المرأة بالغشيان أمر ظاهر، كما أن الليل يستر الأرض بظلماته، قال تعالى: «وَاللَّيلُ إِذَا يَغْشِي» [الليل: ١]، وعبر بقوله: «تَغْشَيَهَا» ولم يقل: غشياها؛ لأن تغشى أبلغ، وفيه شيء من المعالجة، ولهذا جاء في الحديث: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَهَا الْأَرْبَعَ ثُمَّ جَهَدَهَا»^(٢)، الجلوس بين شعبها الأربع هذا غشيان، و«جهدها» هذا تغشى.

قوله: «حَمَلَتْ حَمْلًا حَقِيقًا»: الحمل في أوله خفيف: نطفة، ثم علقة، ثم مضعة.

قوله: «فَعَرَّتْ بِهِ»: المرور بالشيء تجاوزه من غير تعب ولا إعياء، والمعنى: تجاوزات هذا الحمل الخفيف من غير تعب ولا إعياء.

(١) أخرجه: البخاري في (الحدود)، باب هل يقول الإمام للمقر لملك لمست، (٤/٢٥٦).

(٢) أخرجه: البخاري في (الغسل)، باب إذا التقى الختانان، (١/١١١)، ومسلم في (الحيض)، باب نسخ الماء من الماء، (١/٢٧١).

قوله: ﴿فَلَمَّا أَنْقَلْتَ﴾: الإنقال في آخر الحمل.

قوله: ﴿دَعَوَا اللَّهَ﴾، ولم يقل: دعوا؛ لأن الفعل واوي؛ فعاد إلى أصله.

قوله: ﴿أَللَّهُ رَبُّهُمَا﴾: أتى بالألوهية والربوبية؛ لأن الدعاء يتعلق به جانبان:

الأول: جانب الألوهية من جهة العبد أنه داع، والدعاء عبادة.

الثاني: جانب الربوبية؛ لأن في الدعاء تحصيلاً للمطلوب، وهذا يكون متعلقاً بالله من حيث الربوبية. والظاهر أنهما قالا: اللهم ربنا، ويعتمد أن يكون بصيغة أخرى.

قوله: ﴿لَيْنَءَاتَيْنَا صَلِحًا﴾: أي: أعطيتنا.

وقوله: ﴿صَلِحًا﴾؛ هل المراد صلاح البدن أو المراد صلاح الدين، أي: لئن آتينا بشراً سوياً ليس فيه عاهة ولا نقص، أو صالحاً بالدين؟ فيكون تقنياً قائماً بالواجبات؟

الجواب: يشمل الأمرين جميعاً، وكثير من المفسرين لم يذكر إلا الأمر الأول، وهو الصلاح البدني، لكن لا مانع من أن يكون شاملًا للأمرين جميعاً.

قوله: ﴿أَنْكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾: أي: من القائمين بشكرك على هذا الولد الصالح. والجملة هنا جواب قسم وشرط، قسم متقدم وشرط متاخر، والجواب فيه للقسم وللهذا جاء مقروناً باللام: لنكون.

قوله: ﴿فَلَمَّا مَاتَهُمَا صَالِحًا﴾: هنا حصل المطلوب، لكن لم يحصل الشكر الذي وعده الله به، بل جعلا له شركاء فيما آتاهما.

وقوله: «جَعَلَ لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا»: هذا جواب «الما». والجواب متعقب للشرط وهذا يدل على أن الشرك منهما حصل حين إتيانه وهو صغير، ومثل هذا لا يعرف أ يصلح في دينه في المستقبل أم لا يصلح؟ ولهذا كان أكثر المفسرين على أن المراد بالصلاح، الصلاح البدني: فمعاهدة الإنسان ربه أن يفعل العبادة مقابل تفضل الله عليه بالنعمـة الغالب أنه لا يفي بها؛ ففي سورة التوبـة قال تعالى: «وَمَنْ هُنَّ عَنْهُمْ لَيْسَ مَا تَنْتَظِرُونَ لَنَصَدِّقُنَّ مَنْ أَصْلَحَنَّ [٧٥] فَلِمَا آتَاهُمْ مَنْ فَضَّلَهُمْ بِخَيْرٍ يُدْرِكُونَ وَتَوَلُّوا وَهُمْ مُغْرِبُونَ» [التوبـة: ٧٥ - ٧٦]، وفي هذه الآية قال تعالى: «لَيْسَ مَا تَنْتَظِرُ صَدِيقًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ فَلِمَا آتَاهُمَا صَدِيقًا جَعَلَ لَهُمْ شُرَكَاءَ»؛ فكانـا من المشـركـين لا من الشـاكـرـين، وبهـذا نعرفـ الحكمـةـ منـ نهـيـ النبي ﷺ عنـ النـذـر؛ لأنـ النـذـرـ معـاهـدةـ معـ اللهـ - عـزـ وـجلـ -؛ ولـهـذاـ نهـيـ النبي ﷺ عنـ النـذـرـ وـقالـ: «إـنـهـ لـاـ يـأـتـيـ بـخـيرـ،ـ وـإـنـماـ يـسـتـخـرـجـ بـهـ مـنـ البـخـيلـ»^(١)،ـ وـقـدـ ذـهـبـ كـثـيرـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ إـلـىـ تـحـريـمـ النـذـرـ،ـ وـظـاهـرـ كـلامـ شـيخـ الإـسـلـامـ اـبـنـ تـيمـيـةـ أـنـ يـمـيلـ إـلـىـ تـحـريـمـ النـذـرـ^(٢)؛ـ لـأـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ نـهـيـ عـنـهـ وـنـفـيـ أـنـهـ يـأـتـيـ بـخـيرـ.

إـذـاـ مـاـ الـذـيـ نـسـتـفـيدـ مـنـ أـمـرـ نـهـيـ عـنـ الرـسـوـلـ ﷺـ وـقـالـ إـنـهـ لـاـ يـأـتـيـ بـخـيرـ؟

الجواب: لـاـ نـسـتـفـيدـ إـلـاـ الـمـشـقـةـ عـلـىـ أـنـفـسـنـاـ وـإـلـازـمـ أـنـفـسـنـاـ بـمـاـ نـحـنـ

(١) أخرجه: مسلم في (النذر)، باب النهي عن النذر، ١٢٦١/٣. وأخرج: البخاري نحوه في (الإيمان، باب الوفاء بالنذر، ٤/٢٢٧)، ومسلم في (النذر، باب النهي عن النذر، ٣/١٢٦١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) انظر: «الاختيارات» (ص ٣٢٨).

منه في عافية، ولهذا؛ فالقول بتحريم النذر قول قوي جدًا، ولا يعرف مقدار وزن هذا القول إلا من عرف أسئلة الناس وكثرتها ورأى أنهم يذهبون إلى كل عالم لعلمهم يجدون خلاصاً مما نذروا.

فإن قيل: هذا الولد الذي آتاهما الله - عز وجل - كان واحداً؛
فكيف جعلا في هذا الولد الواحد شركاً بل شركاء؟

فالجواب: أن نقول هذا على ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: أن يعتقدوا أن الذي أتى بهذا الولد هو الولي الفلاني والصالح الفلاني ونحو ذلك؛ فهذا شرك أكبر لأنهما أضافا الخلق إلى غير الله.

ومن هذا أيضاً ما يوجد عند بعض الأمم الإسلامية الآن؛ فتجد المرأة التي لا يأتيها الولد تأتي إلى قبر الولي الفلاني، كما يزعمون أنه ولـي الله - والله أعلم بولايته -، فتقول: يا سيدـي فلان! ارزقني ولـداً.

الوجه الثاني: أن يضيف سلامـة المولود ووقايتها إلى الأطـباء وإرشادـتهم وإلى القـوابـل وما أشـبه ذلكـ، فيـقولـون مثـلاً: سـلـمـ هـذـا الـولـدـ مـنـ الطـلاقـ؛ لأنـ القـابـلـةـ اـمـرـأـةـ مـتـقـنـةـ جـيـدةـ؛ فـهـنـاـ أـضـافـ النـعـمـةـ إـلـىـ غـيرـ اللهـ، وـهـذـاـ نـوـعـ مـنـ الشـرـكـ وـلـاـ يـصـلـ إـلـىـ حدـ الشـرـكـ الأـكـبـرـ؛ لأنـهـ أـضـافـ النـعـمـةـ إـلـىـ السـبـبـ وـنـسـيـ المـسـبـبـ وـهـوـ اللهـ - عـزـ وـجـلـ -.

الوجه الثالث: أن لا يـشـرـكـ منـ نـاحـيـةـ الـرـبـوـيـةـ، بلـ يـؤـمـنـ أنـ هـذـاـ الـولـدـ خـرـجـ سـالـمـاـ بـفـضـلـ اللهـ وـرـحـمـتـهـ، وـلـكـنـ يـشـرـكـ منـ نـاحـيـةـ الـعـبـودـيـةـ؛ فـيـقـدـمـ مـحـبـتـهـ عـلـىـ مـحـبـةـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ وـيـلـهـيـهـ عـنـ طـاعـةـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ، قـالـ تـعـالـىـ: «إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ» [التغابن: ١٥]؛

فكيف تجعل هذا الولد ندًا لله في المحبة وربما قدمت محبته على محبة الله ، والله هو المتفضل عليك به؟!

وفي قوله: «فَلَمَّا آتَاهُمَا»؛ نقد لاذع أن يجعلـا في هذا الولد شريكـا مع الله ، مع أن الله هو المتفضل به ، ثم قال: «فَقَاتَلَ اللَّهَ عَنْهُمْ يُشْرِكُونَ»؛ أي: ترفع وتقـدس عـما يـشرـكونـ به من هـذه الأصنـام وغـيرـها.

ومن تأمل الآية وجدـها دـالة على أن قوله: «خَلَقْتُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ»؛ أي: من جنس واحد ، وليس فيها تـعرض لـآدم وحوـاء بـوجهـ من الـوجهـ ، ويـكونـ السـيـاقـ فـيـهاـ جـارـيـاـ عـلـىـ الـأـسـلـوبـ الـعـرـبـيـ الـفـصـيـحـ الـذـيـ لـهـ نـظـيرـ فـيـ الـقـرـآنـ ؛ كـقولـهـ تـعـالـىـ: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ» [آل عمران: ١٦٤]؛ أي: من جنسـهمـ ، وبـهـذاـ التـفسـيرـ الواضحـ البـيـنـ يـسلـمـ الـإـنـسـانـ مـنـ إـشـكاـلـاتـ كـثـيرـةـ.

أما على القول الثاني بأن المراد بقوله تعالى: «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ»؛ آدم ، «وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا» [النساء: ١]؛ حـوـاءـ؛ فـيـكـونـ مـعـنىـ الـآـيـةـ خـلـقـكـمـ مـنـ آـدـمـ وـحـوـاءـ. فـلـمـ جـامـعـ آـدـمـ حـوـاءـ حـمـلـتـ حـمـلـاـ خـفـيـقاـ، فـمـرـتـ بـهـ، فـلـمـ أـثـقـلتـ دـعـواـ. أيـ آـدـمـ وـحـوـاءـ - اللـهـ رـبـهـماـ: «لَمَّا آتَيْتَنَا صَلْيَحًا لَنَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّكِيرِينَ فَلَمَّا آتَيْتَهُمَا صَلْيَحًا جَعَلَاهُمْ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَيْتَهُمَا»، فأـشـرـكـ آـدـمـ وـحـوـاءـ بـالـهـ، لـكـنـ قـالـواـ: إـنـ إـشـرـاكـ طـاعـةـ لـإـشـرـاكـ عـبـادـةـ، «فَقَاتَلَ اللَّهَ عَنْهُمْ يُشْرِكُونَ»، وهذا التـفسـيرـ منـطـيقـ عـلـىـ الـمـرـوـيـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ، وـسـبـينـ - إـنـ شـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ - وـجـهـ ضـعـفـهـ وـبـطـلـانـهـ.

وهـنـاكـ قـولـ ثـالـثـ: أـنـ المـرـادـ بـقـولـهـ تـعـالـىـ: «مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ»؛ أيـ آـدـمـ وـحـوـاءـ، «فَلَمَّا تَفَشَّلَهَا» اـنـتـقـلـ مـنـ العـيـنـ إـلـىـ النـوـعـ؛ أيـ: مـنـ آـدـمـ إـلـىـ النـوـعـ الـذـيـ هـمـ بـنـوـهـ، أيـ: فـلـمـ تـغـشـيـ الـإـنـسـانـ الـذـيـ تـسـلـسلـ مـنـ آـدـمـ وـحـوـاءـ

قال ابن حزم: «اتَّفَقُوا عَلَى تَخْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبِّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ؛ كَعَبِّدْ عَمْرُو، وَعَبَّدَ الْكَعْبَةَ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ،»

زوجته . . . إلى آخره، ولهذا قال تعالى: «فَتَعَذَّلَ اللَّهُ عَنَّا يُشَرِّكُونَ» بالجمع ولم يقل عما يشركون، ونظير ذلك في القرآن قوله تعالى: «وَلَقَدْ زَيَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَنِينَ» [الملك: ٥]؛ أي: جعلنا الشهب الخارجة منها رجوماً للشياطين وليس المصابيح نفسها، وقوله تعالى: «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَّمَاتٍ قَنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُظْفَةً» [المؤمنون: ١٢ - ١٣]؛ أي: جعلناه بال النوع، وعلى هذا فأول الآية في آدم وحواء، ثم صار الكلام من العين إلى النوع. وهذا التفسير له وجه، وفيه تنزيه آدم وحواء من الشرك، لكن فيه شيء من الركاكة لتشتت الصيائر.

وأما قوله تعالى: «فَتَعَذَّلَ اللَّهُ عَنَّا يُشَرِّكُونَ»؛ فجمع لأن المراد بالمعنى اثنان من هذا الجنس، فصح أن يعود الضمير إليهما مجموعاً، كما في قوله تعالى: «وَلَمْ يَأْتِنَا طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلَتُو» [الحجرات: ٩] ولم يقل: أفتلتا؛ لأن الطائفتين جماعة.

* * *

قوله: «اتَّفَقُوا»: أي: أجمعوا، والإجماع أحد الأدلة الشرعية التي تثبت بها الأحكام، والأدلة هي: الكتاب، والسنّة، والإجماع، والقياس.

قوله: «وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ»: مثل: عبد الحسين، عبد الرسول، عبد المسيح، عبد علي.

وأما قوله ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم . . .»^(١)

(١) أخرجه البخاري في (الجهاد، باب الحراسة في الغزو، ٣٢٧/٢)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

حاشا عبد المطلب».

الحديث؛ فهذا وصف وليس علماً، فشبئه المنهمك بمحبة هذه الأشياء المقدم لها على ما يرضي الله بالعبد لها، كقولك: عابد الدينار؛ فهو وصف، فلا يعارض الإجماع.

قوله: «حاشا عبد المطلب»: حاشا الاستثنائية إذا دخلت عليها (ما) وجب نصب ما بعدها، وإنما جاز فيه النصب والجر. وبالنسبة لعبد المطلب مستثنى من الإجماع على تحريمها؛ فهو مختلف فيه، فقال بعض أهل العلم: لا يمكن أن نقول بالتحريم والرسول ﷺ قال:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب»^(١)

فالنبي ﷺ لا يفعل حراماً؛ فيجوز أن يعبد للمطلب إلا إذا وجد ناسخ، وهذا تقرير ابن حزم رحمة الله، ولكن الصواب تحريم التعبيد للمطلب؛ فلا يجوز لأحد أن يسمى ابنه عبد المطلب، وأما قوله ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»؛ فهو من باب الإخبار وليس من باب الإنشاء، فالنبي ﷺ أخبر أن له جداً اسمه عبد المطلب، ولم يرد عنه ﷺ أنه سمي عبد المطلب، أو أنه أذن لأحد صحابته بذلك، ولا أنه أقر أحداً على تسميته عبد المطلب، والكلام في الحكم لا في الإخبار، وفرق بين الإخبار وبين الإنشاء والإقرار، وللهذا قال النبي ﷺ: «إنما بنو هاشم وبنو عبد مناف شيء واحد»^(٢) ولا يجوز التسمي بعد مناف.

وقد قال العلماء: إن حاكى الكفر ليس بكافر؛ فالرسول ﷺ يتكلّم

(١) أخرجه: البخاري في (الجهاد)، باب من قاد دابة غيره في الجهاد، ٢/٣٢٢؛ من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (الخمس)، باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام، ٢/٤٠٠؛ عن جبير بن مطعم رضي الله عنه.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الآيَةِ؛ قَالَ: «لَمَّا تَعَشَّاهَا آدُمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعَانِي أَوْ لَا جُعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ إِيلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكِ، فَيَسْقُطُهُ، وَلَا فَعَلَنَّ؛ يُخْوَفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدُ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيْتًا.

ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَذْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدُ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ إِيمَانَهُمَا»^(١). رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^(٢).

عن شيء قد وقع وانتهى ومضى؛ فالصواب أنه لا يجوز أن يعبد لغير الله مطلقاً لا بعد المطلب ولا غيره، وعليه؛ فيكون التعبيد لغير الله من الشرك.

قوله: «إِبْلِيس»: على وزن إفعيل، فقيل: من أبلس إذا يئس؛ لأنه يئس من رحمة الله تعالى.

قوله: «لَتُطِيعَانِي»: جملة قسمية؛ أي: والله لتطيعاني.

قوله: «إِيلٍ»: هو ذكر الأوغال.

قوله: «سَمِّيَاهُ عَبْدُ الْحَارِثِ»: اختار هذا الاسم؛ لأنه اسمه، فأراد أن يعبداه لنفسه.

قوله: «فَخَرَجَ مَيْتًا»: لم يحصل التهديد الأول، ويجوز أن يكون من جملة: «ولَا فَعَلنَّ»، ولأنه قال: «ولَا خَرَجْنَهُ مَيْتًا».

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن كثير» (٢٧٥/٢)، وسعيد بن منصور (٢/١٢٨٧).

وَلَهُ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: «شَرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ». .

وَلَهُ بِسْنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: «لَئِنْ أَتَيْنَاهُ صَنْلِحًا»؛ قَالَ: «أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَانًا». .

وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا^(١). .

قوله: «شركاء في طاعته»: أي: أطاعاه فيما أمرهما به، لا في العبادة، لكن عبداً الولد لغير الله، وفرق بين الطاعة والعبادة، فلو أن أحداً أطاع شخصاً في معصية الله لم يجعله شريكاً مع الله في العبادة، لكن أطاعه في معصية الله. .

قوله: «أشفقاً أن لا يكون إنساناً»: أي: خاف آدم وحواء أن يكون حيواناً أو جنّياً أو غير ذلك. .

قوله: «وذكر معناه عن الحسن»: لكن الصحيح أن الحسن رحمه الله قال: إن المراد بالأية غير آدم وحواء، وإن المراد بها المشركون من بني آدم كما ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله في «تفسيره» وقال: «أما نحن؛ فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته^(٢)». .

وهذه القصة باطلة من وجوه:

الوجه الأول: أنه ليس في ذلك خبر صحيح عن النبي ﷺ، وهذا من الأخبار التي لا تُتَلَقَّى إلا بالوحي، وقد قال ابن حزم عن هذه القصة: إنها رواية خرافية مكذوبة موضوعة. .

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» (٩٨/٩، ٩٩)، و«تفسير ابن كثير» (٢٧٥/٢).

(٢) (٥٣٠/٣).

الوجه الثاني: أنه لو كانت هذه القصة في آدم وحواء؛ لكان حالهما إما أن يتوبا من الشرك أو يموتا عليه، فإن قلنا: ماتا عليه؛ كان ذلك أعظم من قول بعض الزنادقة:

إذا ما ذَكَرْنَا آدَمًا وَفِعَالَةً
وَتَزْوِيجَهِ بِشَيْءٍ بِأَيْمَانِهِ بِالْخَنَّا
عَلِمْنَا بِأَنَّ الْخَلْقَ مِنْ نَسْلٍ فَاجِرٍ
وَأَنْ جَمِيعَ النَّاسِ مِنْ عَنْصِرِ الرَّزْنَى

فمن جَوَزَ موت أحد من الأنبياء على الشرك فقد أعظم الفريدة، وإن كان تابا من الشرك؛ فلا يليق بحكمة الله وعدله ورحمته أن يذكر خطأهما ولا يذكر توبتهما منه، فيمتنع غاية الامتناع أن يذكر الله الخطيئة من آدم وحواء وقد تابا، ولم يذكر توبتهما، والله تعالى إذا ذكر خطيئة بعض أنبيائه ورسله ذكر توبتهم منها كما في قصة آدم نفسه حين أكل من الشجرة وزوجه وتابا من ذلك.

الوجه الثالث: أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.

الوجه الرابع: أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة، فيعتذر بأكله من الشجرة^(١) وهو معصية، ولو وقع منه الشرك؛ لكان اعتذاره به أقوى وأولى وأحرى.

الوجه الخامس: أن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال: «أنا صاحبكمَا الَّذِي أخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ»، وهذا لا يقوله من يريد الإغواء، وإنما يأتي بشيء يقرب قبول قوله، فإذا قال: «أنا صاحبكمَا الَّذِي

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب قول الله تعالى: «فَذَرْنَاهُ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا»، ٢٥٠ / ٣، ومسلم في (الإيمان)، باب أدنى أهل الجنة منزلة، ١٨٤ / ١؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

● في مسائل :

الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله.

آخر جناتكم من الجنة»، فسيعلمان علم اليقين أنه عدو لهما، فلا يقبلان منه صرفاً ولا عدلاً.

الوجه السادس: أن في قوله في هذه القصة: «لأجعلن له قرنى إيل»: إما أن يصدقها أن ذلك ممكن في حقه؛ فهذا شرك في الربوبية لأنه لا يقدر على ذلك إلا الله، أو لا يصدقها؛ فلا يمكن أن يقبل قوله وهم يعلمون أن ذلك غير ممكن في حقه.

الوجه السابع: قوله تعالى: «فَتَعْنَى اللَّهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ» بضمير الجمع، ولو كان آدم وحواء؛ لقال: عما يشركان.

فهذه الوجوه تدل على أن هذه القصة باطلة من أساسها، وأنه لا يجوز أن يعتقد في آدم وحواء أن يقع منها شرك بأي حال من الأحوال، والأنبياء متزهون عن الشرك مبرؤون منه باتفاق أهل العلم، وعلى هذا؛ فيكون تفسير الآية كما أسلفنا أنها عائدة إلىبني آدم الذين أشركوا شركاً حقيقياً، فإن منهم مشركاً ومنهم موحداً.

* * *

في مسائل :

● **الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله:** تؤخذ من الإجماع على ذلك، والإجماع الأصل الثالث من الأصول التي يعتمد عليها في الدين، والصحيح أنه ممكن وأنه حجة إذا حصل؛ لقوله تعالى: «إِن تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُؤُؤْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» [النساء: ٥٩]، وإن هذه شرطية لا تدل

الثانية: تفسير الآية.

الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها.

على وقوع التنازع، بل إن فرض وقع؛ فالمرد إلى الله ورسوله، فعلم منه أننا إذا أجمعنا فهو حجة. لكن ادعاء الإجماع يحتاج إلى بُيُّنة، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية؛ الإجماع الذي ينضبط ما كان عليه السلف الصالح؛ إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة، ولما قيل للإمام أحمد: إن فلاناً يقول: أجمعوا على كذا؛ أنكر ذلك وقال: وما يدريه لعلهم اختلفوا، فمن ادعى الإجماع، فهو كاذب. ولعل الإمام أحمد قال ذلك؛ لأن المعتزلة وأهل التعطيل كانوا يتذرعون إلى إثبات تعطيلهم وشبههم بالإجماع، فيقولون: هذا إجماع المحققين، وما أشبه ذلك.

وقد سبق أن الصحيح أنه لا يجوز التعبيد للمطلب، وأن قول الرسول ﷺ: «أنا ابن عبد المطلب»^(١) أنه من قبيل الإخبار وليس إقراراً ولا إنشاء، والإنسان له أن يتنسب إلى أبيه وإن كان معيداً لغير الله، وقد قال النبي ﷺ: «يا بني عبد مناف»^(٢)، وهذا تعبد لغير الله لكنه من باب الإخبار.

● الثانية: تفسير الآية: يعني قوله تعالى: «فَلِمَا آتَئُهُمَا صَلَحًا . . .» الآية، وسبق تفسيرها.

● الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها؛ وهذا بناء على ما ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما في تفسير الآية،

(١) سبق (ص ٣٠٦).

(٢) حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه: «... يا بني عبد مناف! أنقذوا أنفسكم من النار...» الحديث.

آخره: البخاري في (الوصايا)، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب، ٢٩١/٢، ومسلم في (الإيمان)، باب في قوله تعالى: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ»، ١٩٢/١.

الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم.

الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة.

والصواب: أن هذا الشرك حق حقيقة، وأنه شرك من إشراكبني آدم لا من آدم وحواء، وللهذا قال تعالى في الآية نفسها: «أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يَخْلُقُونَ»؛ فهذا الشرك الحقيقي الواقع من بني آدم.

● **الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم: هذا بناء على ثبوت القصة، وأن المراد بقوله: «صَلِحَا»؛ أي: بشراً سوياً، وأتى المؤلف بالبنت دون الولد؛ لأن بعض الناس يرون أن هبة البنت من التقم، قال تعالى: «وَإِذَا بَثَرَ أَهْدُهُم بِالأنْثَى ظَلَّ وَجْهُهُمْ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ** ٥٨ **يَنْوَرِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءَ مَا بَثَرَ بِهِ أَيْسَكُمُ عَلَى هُونٍ أَمْ يَدْسُمُ فِي الْتُرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَخْكُمُونَ» [النحل: ٥٩ - ٥٨]، وإلا؛ فهبة الولد الذكر السوي من باب النعم أيضاً، بل هو أكبر نعمة من هبة الأنثى، وإن كانت هبة البنت بها أجر عظيم فيمن كفلها ورباها وقام عليها.**

● **الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة والشرك في العبادة:** وقبل ذلك تبين الفرق بين الطاعة وبين العبادة؛ فالطاعة إذا كانت منسوبة لله؛ فلا فرق بينها وبين العبادة، فإن عبادة الله طاعته. وأما الطاعة المنسوبة لغير الله؛ فإنها غير العبادة، فنحن نطيع الرسول ﷺ لكن لا نعبدده، والإنسان قد يطيع ملائكة من ملوك الدنيا وهو يكرهه. فالشرك بالطاعة: أني أطعنته لا حباً وتعظيمًا وذلاً كما أحب الله وأتذلل له وأعظممه، ولكن طاعته اتباع لأمره فقط، هذا هو الفرق. وبيناء على القصة؛ فإن آدم وحواء أطاعوا الشيطان ولم يعبداه عبادة، وهذا مبني على صحة القصة.

بَابٌ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

«وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِي»^(١). الآية.

هذا الباب يتعلق بتوحيد الأسماء والصفات؛ لأن هذا الكتاب جامع لأنواع التوحيد الثلاثة: توحيد العبادة، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات.

وتوحيد الأسماء والصفات: هو إفراد الله - عز وجل - بما ثبت له من صفات الكمال على وجه الحقيقة، بلا تمثيل ولا تكليف ولا تعطيل. لأنك إذا عطلت لم تثبت، وإن مثبتت لم توحد، والتوحيد مركب من إثبات ونفي؛ أي: إثبات الحكم للمُؤَخَّد ونفيه عما عداه، فمثلاً إذا قلت: زيد قائم؛ لم توحدة بالقيام؛ وإذا قلت: زيد غير قائم؛ لم تثبت له القيام، وإذا قلت: لا قائم إلا زيد؛ وحدته بالقيام. وإذا قلت: لا إله إلا الله؛ ووحدته بالألوهية، وإذا أثبتت الله الأسماء والصفات دون أن يماثله أحد؛ فهذا هو توحيد الأسماء والصفات، وإن نفيتها عنه؛ فهذا تعطيل، وإن مثلت؛ فهذا إشراك.

قوله تعالى: «وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَ»: طريق التوحيد هنا تقديم الخبر لأن تقديم ما حقه التأثير يفيد الحصر؛ ففي الآية توحيد الأسماء لله.

وقوله: «الْحَسَنَ»: مؤنث أحسن؛ فهي اسم تفضيل، ومعنى الحسن؛ أي: البالغة في الحسن أكمله؛ لأن اسم التفضيل يدل على هذا،

(١) سورة الأعراف: الآية ١٨٠.

والتفضيل هنا مطلق؛ لأن اسم التفضيل قد يكون مطلقاً مثل: زيد الأفضل، وقد يكون مقيداً مثل: زيد أفضل من عمرو. وهنا التفضيل مطلق؛ لأنه قال: «وَلِهِ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَىٰ»: فأسماء الله تعالى باللغة في الحسن أكمله من كل وجه، ليس فيها نقص لا فرضاً ولا احتمالاً. وما يُخبر به عن الله أوسع مما يُسمى به الله، لأن الله يُخبر عنه بالشيء ويُخبر عنه بالمتكلم والمريد، مع أن الشيء لا يتضمن مدحًا والمتكلم والمريد يتضمنان مدحًا من وجه وغير مدح من وجه، ولا يسمى الله بذلك؛ فلا يسمى بالشيء ولا بالمتكلم ولا بالمريد، لكن يُخبر بذلك عنه.

وقد سبق لنا مباحث قيمة في أسماء الله تعالى:

الأول: هل أسماء الله تعالى أعلام أو أوصاف؟

الثاني: هل أسماء الله مترادفة أو متباعدة؟

الثالث: هل أسماء الله هي الله أو غيره؟

الرابع: أسماء الله توقيفية.

الخامس: أسماء الله غير محصورة بعده معين.

السادس: أسماء الله إذا كانت متعدية؛ فإنه يجب أن تؤمن بالاسم والصفة وبالحكم الذي يسمى أحياها بالأثر، وإن كانت غير متعدية؛ فإنه يجب أن تؤمن بالاسم والصفة.

السابع: إحصاء أسماء الله معناه:

١ - الإحاطة بها لفظاً ومعنى.

٢ - دعاء الله بها؛ لقوله تعالى: «فَادْعُوهُ بِهَا»، وذلك بأن يجعلها

وسيلة لك عند الدعاء، فتقول: يا ذا الجلال والإكرام! يا حي يا قيوم! وما أشبه ذلك.

٣ - أن تعبد الله بمقتضاهما، فإذا علمت أنه رحيم تتعرض لرحمته، وإذا علمت أنه غفور تتعرض لمغفرته، وإذا علمت أنه سميع انتقيت القول الذي يغضبه، وإذا علمت أنه بصير اجتنبت الفعل الذي لا يرضاه.

قوله: «فَادْعُوهُ بِهَا»: الدعاء هو السؤال، والدعاء قد يكون بلسان المقال، مثل: اللهم! اغفر لي يا غفور وهكذا، أو بلسان الحال وذلك بالتعبد له، ولهذا قال العلماء: إن الدعاء دعاء مسألة ودعاء عبادة؛ لأن حقيقة الأمر أن المتعبد يرجو بلسان حاله رحمة الله ويخاف عقابه. والأمر بدعاء الله بها يتضمن الأمر بمعرفتها؛ لأنه لا يمكن دعاء الله بها إلا بعد معرفتها. وهذا خلافاً لما قاله بعض المداهنين في وقتنا الحاضر: إن البحث في الأسماء والصفات لافائدة فيه ولا حاجة إليه.

أ يريدون أن يعبدوا شيئاً لا أسماء له ولا صفات؟! أم يريدون أن يداهنو هؤلاء المُحرّفين حتى لا يحصل جدل ولا مناظرة معهم؟! وهذا مبدأ خطير أن يقال للناس: لا تبحثوا في الأسماء والصفات، مع أن الله أمرنا بدعائه بها. والأمر للوجوب، ويقتضي وجوب علمنا بأسماء الله، ومعلوم أيضاً أننا لا نعلمها أسماء مجردة عن المعاني، بل لا بد أن لها معانٍ فلا بد أن نبحث فيها؛ لأن علمها ألفاظاً مجردة لافائدة فيه، وإن قُرر أن فيه فائدة بالتعبد باللفظ؛ فإنه لا يحصل به كمال الفائدة.

واعلم أن دعاء الله بأسمائه له معنيان:

الأول: دعاء العبادة، وذلك بأن تعبد الله بما تقتضيه تلك الأسماء،

ويطلق على الدعاء عبادة، قال تعالى: «وَقَالَ رَبُّكُمْ أَذْعُونَكَ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي» [غافر: ٦٠]، ولم يقل: عن دعائي؟ فدل على أن الدعاء عبادة.

فمثلاً: الرحيم يدل على الرحمة، وحينئذ تتطلع إلى أسباب الرحمة وتفعلها. والغفور يدل على المغفرة، وحينئذ تتعرض لمغفرة الله - عز وجل - بكثرة التوبة والاستغفار كذلك وما أشبه ذلك. والقريب: يقتضي أن تتعرض إلى القرب منه بالصلة وغيرها، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد. والسميع: يقتضي أن تبعد الله بمقتضى السمع، بحيث لا تسمع الله قولاً يغضبه ولا يرضاه منك. وال بصير: يقتضي أن تبعد الله بمقتضى ذلك البصر بحيث لا يرى منك فعلاً يكرهه منك.

الثاني: دعاء المسألة، وهو أن تقدمها بين يدي سؤالك متوسلاً بها إلى الله تعالى.

مثلاً: يا حي! يا قيوم! اغفر لي وارحمني، وقال ﷺ: «فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»^(١)، والإنسان إذا دعا وعلل؛ فقد أثنى على ربه بهذا الاسم طالباً أن يكون سبباً للإجابة، والتسلل بصفة المدعوا المحبوبة له سبب للإجابة؛ فالثناء على الله بأسمائه من أسباب الإجابة.

قوله تعالى: «وَذَرُوهُ الَّذِينَ يَلْهَدوْنَ» : «وَذَرُوهُ» : اتركوا، «الَّذِينَ» : مفعول به، وجملة يلحدون صلة الموصول. ثم توعدهم

(١) أخرجه: البخاري، في (الأذان، باب الدعاء قبل السلام، ٢٦٨/١)، ومسلم في (الذكر والدعاء، باب استحباب خفض الصوت بالذكر، ٤/٢٠٧٨)؛ من حديث أبي يكر رضي الله عنه.

بقوله: «سَيَجْزِئُنَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»، وهو الإلحاد؛ أي: سيجزون جزاء المطابق للعمل تماماً، ولهذا يعبر الله تعالى بالعمل عن الجزاء إشارة للعدل، وأنه لا يجزى الإنسان إلا بقدر عمله. والمعنى: ذرورهم؛ أي: لا تسلكوا مسلكهم ولا طريقهم: فإنهم على ضلال وعدوان، وليس المعنى عدم مناصحتهم وبيان الحق لهم؛ إذ لا يترك الظالم على ظلمه، ويتحمل أن المراد بقوله: «ذَرُوهُ» تهديداً للملحدين. والإلحاد: مأخوذ من اللحد، وهو الميل، لحد وألحد بمعنى مال، ومنه سمي الحفر بالقبر لحداً؛ لأنه مائل إلى جهة القبلة.

والإلحاد في أسماء الله: الميل بها عما يجب فيها، وهو أنواع:
الأول: أن ينكر شيئاً من الأسماء أو مما دلت عليه من الصفات أو الأحكام، ووجه كونه إلحاداً أنه مال بها عما يجب لها؛ إذ الواجب إثباتها وإثبات ما تتضمنه من الصفات والأحكام.

الثاني: أن يثبتت الله أسماء لم يسم الله بها نفسه؛ كقول الفلاسفة في الله: إنه علة فاعلة في هذا الكون تفعل، وهذا الكون معلول لها، وليس هناك إله. وبعضهم يسميه العقل الفعال؛ فالذي يدير هذا الكون هو العقل الفعال، وكذلك النصارى يسمون الله أباً وهذا إلحاد.

الثالث: أن يجعلها دالة على التشبيه؛ فيقول: الله سميم بصير قدير، والإنسان سميم بصير قدير، اتفقت هذه الأسماء؛ فيلزم أن تتفق المسمايات، ويكون الله - سبحانه وتعالى - مماثلاً للخلق، فيتدرج بتوافق الأسماء إلى التوافق بالصفات. ووجه الإلحاد: أن أسماءه دالة على معانٍ لائقة بالله لا يمكن أن تكون مشابهة لما تدل عليه من المعاني في المخلوق.

الرابع: أن يشتق من هذه الأسماء أسماء للأصنام؛ كتسمية اللات من الإله أو من الله، والعزى من العزيز، ومنة من المَنَان حتى يلقوا عليها شيئاً من الألوهية ليبرروا ما هم عليه.

واعلم أن التعبير بنفي التمثيل أحسن من التعبير بنفي التشبيه؛ لوجوه ثلاثة:

١ - أنه هو الذي نفاه الله في القرآن؛ فقال: «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشورى: ١١].

٢ - أنه ما من شيئين موجودين إلا وبينهما تشابه من بعض الوجه، واشتراك في المعنى من بعض الوجه.

فمثلاً: الخالق والمخلوق اشتركا في معنى الوجود، لكن وجود هذا يخصه وجود هذا يخصه، وكذلك العلم والسمع والبصر ونحوها اشترك فيها الخالق والمخلوق في أصل المعنى، ويتميز كل واحد منهما بما يخصه به.

٣ - أن الناس اختلفوا في معنى التشبيه حتى جعل بعضهم إثبات الصفات تشبيهاً، فيكون معنى بلا تشبيه؛ أي: بلا إثبات صفات على اصطلاحهم.

قوله تعالى: «سَيَجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» لم يقل سيمجزون العقاب إشارة إلى أن الجزاء من جنس العمل، وهذا وعيد، وهو كقوله تعالى: «سَقْعَةً لَكُمْ أَيُّهُ الْفَلَانُ» [الرحمن: ٣١]، وليس المعنى أن الله - عز وجل - مشغول الآن وسيخلفه الفراغ فيما بعد.

قوله: «يَعْمَلُونَ»: العمل يطلق على القول والفعل، قال تعالى:

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «يُلْجِدُونَ فِي أَسْمَتِهِمْ»: «يُشْرِكُونَ».

وعنهُ: «سَمُوا الالَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعَزِيزُ مِنَ الْعَزِيزِ»^(١).

«فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَسْرُهُ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَسْرُهُ» [الزلزلة: ٧، ٨]، وهذا يكون في الأفعال والأقوال.

* * *

قول ابن عباس: «يشركون».

تفسير للإلحاد، ويتضمن الإشراك بها من جهتين:

١ - أن يجعلوها دالة على المماثلة.

٢ - أو يستقروا منها أسماء للأصنام؛ كما في الرواية الثانية عن ابن عباس التي ذكرها المؤلف، فمن جعلها دالة على المماثلة؛ فقد أشرك لأنه جعل الله مثيلاً، ومن أخذ منها أسماء لأصنامه؛ فقد أشرك لأنه جعل مسميات هذه الأسماء مشاركة لله - عز وجل -.

وقوله: «وعنه»: أي: ابن عباس.

قوله: «سَمُوا الالَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ...»: وهذا أحد نويعي الإشراك بها أن يستقروا منها أسماء للأصنام.

* تنبية:

فيه كلمة تقولها النساء عندنا وهي: (وعزالى)؛ مما هو المقصد بها؟

(١) أخرجه: ابن أبي حاتم كما في «الدر المثور» (١٤٩/٣).

وَعَنِ الأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا».

الجواب: المقصود أنها من التعزية؛ أي: أنها تطلب الصبر والتقوية وليس تندب العزى التي هي الصنم؛ لأنها قد لا تعرف أن هناك صنماً اسمه العزى ولا يخطر ببالها هذا، وبعض الناس قال: يجب إنكارها؛ لأن ظاهر اللفظ أنها تندب العزى، وهذا شرك، ولكن نقول: لو كان هذا هو المقصود لوجب الإنكار، لكننا نعلم علم اليقين أن هذا غير مقصود، بل يقصد بهذا اللفظ التَّقْوِيَّةُ والصَّبَرُ وَالثَّبَاتُ عَلَى هَذِهِ الْمُصَبِّيَّةِ.

قوله: «عن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها»: هذا أحد أنواع الإلحاد، وهو أن يسمى الله بما لم يسم به نفسه، ومن زاد فيها فقد أحدث؛ لأن الواجب فيها الوقوف على ما جاء به السمع.

* تتمة:

جاءت النصوص بالوعيد على الإلحاد في آيات الله تعالى كما في قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُلْجِدُونَ فِي أَيْمَانِنَا لَا يَخْفَونَ عَلَيْنَا» [فصلت: ٤٠]؛ فقوله: «لَا يَخْفَونَ عَلَيْنَا» فيها تهديد؛ لأن المعنى سنتعاقبهم، والجملة مؤكدة بإأنَّ.

* وآيات الله تنقسم إلى قسمين:

١ - آيات كونية، وهي كل المخلوقات من السماوات والأرض والنجم والجبال والشجر والدواب وغير ذلك، قال الشاعر:

فَوَاعْجَبَا كَيْفَ يُعْصِي إِلَهٌ
أَمْ كَيْفَ يَجْحَدُهُ الْجَاجِدُ
وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ
تَدْلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

والإلحاد في الآيات الكونية ثلاثة أنواع:

١ - اعتقاد أن أحداً سوى الله منفرد بها أو ببعضها.

٢ - اعتقاد أن أحداً مشارك لله فيها.

٣ - اعتقاد أن الله فيها معييناً في إيجادها وخلقها وتدبيرها.

والدليل قوله تعالى: «قُلْ أَدْعُوا الَّذِينَ رَعَمْتُ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَتَلَكَّفُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُ مِنْ هُنْمٌ مِنْ ظَهِيرٍ» [سبأ: ٢٢]، ظهير؛ أي: معين.

وكل ما يخل بتوحيد الربوبية؛ فإنه داخل في الإلحاد في الآيات الكونية.

٤ - آيات شرعية، وهو ما جاءت به الرسل من الوحي كالقرآن، قال تعالى: «بَلْ هُوَ أَيَّتُمْ يَنْتَزِعُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ» [العنكبوت: ٤٩].

والإلحاد في الآيات الشرعية ثلاثة أنواع:

١ - تكذيبها فيما يتعلق بالأخبار.

٢ - مخالفتها فيما يتعلق بالأحكام.

٣ - التحريف في الأخبار والأحكام.

والإلحاد في الآيات الكونية والشرعية حرام. ومنه ما يكون كفراً؛ كتكذيبها، فمن كذب شيئاً مع اعتقاده أن الله ورسوله أخبراً به؛ فهو كافر. ومنه ما يكون معصية من الكبائر؛ كقتل النفس والزنا. ومنه ما يكون معصية من الصغائر؛ كالنظر لأجنبيه لشهوة.

قال الله تعالى في الحرام: «وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ إِلْحَاقَ بُطْلَرٍ نُذَقُهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ» [الحج: ٢٥]، فسمى الله المعاشي والظلم إلحاداً؛ لأنها ميل

● فيه مسائلٌ:

الأولى: إثبات الأسماء.

الثانية: كونها حسنة.

الثالثة: الأمر بدعائه بها.

الرابعة: ترك من عارض من الجاهلين الملحدين.

عما يجب أن يكون عليه الإنسان؛ إذ الواجب عليه السير على صراط الله تعالى، ومن خالف؛ فقط ألد.

* * *

فيه مسائل:

● الأولى: إثبات الأسماء: يعني الله تعالى، وتوخذ من قوله: «وَلِهِ الْأَسْمَاءُ»، وهذا خبر متضمن لمدلوله من ثبوت الأسماء لله، وفي الجملة حضر لتقديم الخبر، والحصر باعتبار كونها حسنة لا باعتبار الأسماء. وأنكر الجهمية وغلاة المعتزلة ثبوت الأسماء لله تعالى.

● الثانية: كونها حسنة: أي: بلغت في الحسن أكمله؛ لأن «حسنة» مؤنث أحسن، وهي اسم تفضيل.

● الثالثة: الأمر بدعائه بها: والدعاء نوعان: دعاء مسألة، ودعاية عبادة، وكلاهما مأموري فيه أن يدعى الله بهذه الأسماء الحسنة، وسبق تفصيل ذلك^(١).

● الرابعة: ترك من عارض من الجاهلين الملحدين: أي: ترك

(١) انظر: (ص ٣١٥).

الخامسة: تَفْسِيرُ الْإِلْحَادِ فِيهَا .

السادسة: وَعِيدُ مَنْ أَلْحَدَ .

سبيلهم، وليس المعنى أن لا ندعوهם ولا نُبَيِّن لهم، والآية تتضمن أيضاً التهديد.

● الخامسة: تفسير الإلحاد فيها: وقد سبق بيان أنواعه.

● السادسة: وعيد من الحد: وتؤخذ من قوله تعالى: «سَيُجَزَّوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» .



بابُ

لَا يُقَالُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ

هذه الترجمة أتى بها المؤلف بصيغة النفي، وهو محتمل للكراءه والتحريم، لكن استدلاله بالحديث يقتضي أنه للتحريم وهو كذلك.

والسلام له عدة معانٍ :

١ - التحية؛ كما يقال: سلم على فلان؛ أي: حياء بالسلام.

٢ - السلامة من النقص والآفات؛ كقولنا: «السلام عليك أيتها النبي ورحمة الله وبركاته».

٣ - السلام: اسم من أسماء الله تعالى، قال تعالى: ﴿الْمَلِكُ الْقَدُوْسُ السَّلَامُ﴾ [الحشر: ٢٣].

قوله: «لا يقال السلام على الله»: أي: لا تقل: السلام عليك يا رب؛ لما يلي:

أ - أن مثل هذا الدعاء يوهم النقص في حقه، فتدعوا الله أن يسلّم نفسه من ذلك؛ إذ لا يدعى لشيء بالسلام من شيء إلا إذا كان قابلاً أن يتتصف به، والله - سبحانه - مُنْزَهٌ عن صفات النقص.

ب - إذا دعوت الله أن يسلم نفسه؛ فقد خالفت الحقيقة؛ لأن الله يدعى ولا يدعى له، فهو غني عنا، لكن يشنى عليه بصفات الكمال مثل غفور، سميع، عليم ..

ومناسبة الباب لتوحيد الصفات ظاهرة؛ لأن صفاته علياً كاملة كما أن أسماءه حسنة، والدليل على أن صفاته علياً قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثُلُ السَّمَاءُ وَلِلَّهِ الْمَثُلُ أَكْبَرُ﴾ [النحل: ٦٠]، وقوله تعالى: ﴿وَلَهُ الْمَثُلُ أَكْبَرُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [الروم: ٢٧]. والمثل الأعلى: الوصف الأكمل، فإذا قلنا: السلام على الله أو هم ذلك أن الله - سبحانه - قد يلحقه النقص، وهذا ينافي كمال صفاته.

ومناسبة هذا الباب لما قبله ظاهرة؛ لأن موضوع الباب الذي قبله إثبات الأسماء الحسنة الله المتضمنة لصفاته، وموضوع هذا الباب سلامة صفاته من كل نقص، وهذا يتضمن كمالها؛ إذ لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال ونفي ما يضادها، فإنك لو قلت: زيد فاضل ثبت له الفضل، وجاز أن يلحقه نقص، وإذا قلت: زيد فاضل ولم يسلك شيئاً من طرق السفول؛ فالآن ثبت له الفضل المطلق في هذه الصفة. والرب - سبحانه وتعالى - يتصف بصفات الكمال، ولكنه إذا ذكر ما يضاد تلك الصفة صار ذلك أكمل، ولهذا أعقب المؤلف رحمة الله الباب السابق بهذا الباب إشارة إلى أن الأسماء الحسنة والصفات العلي لا يلحقها نقص.

والسلام اسم ثبوتي سلبي. فسلبي: أي أنه يراد به نفي كل نقص أو عيب يتصوره الذهن أو يتخيله العقل، فلا يلحقه نقص في ذاته أو صفاته أو أفعاله أو أحکامه. وثبوتي: أي يراد به ثبوت هذا الاسم له، والصفة التي تضمنها وهي السلامة.

فِي الصَّحِيفَةِ عَنْ أَبْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: كُنَّا إِذَا
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ،
السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ.

قوله: «في الصحيح»: هذا أعم من أن يكون ثابتاً في «الصحيحين»،
أو أحدهما، أو غيرهما، وانظر: باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله
إلا الله (ج ١/١٥٧)، وهذا الحديث المذكور في «الصحيحين».

قوله: «كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة»: الغالب أن المعية مع
النبي ﷺ في الصلاة لا تكون إلا في الفرائض؛ لأنها هي التي يشرع لها
صلاة الجماعة، ومشروعية صلاة الجماعة في غير الفرائض قليلة؛
كالاستسقاء.

قوله: «قلنا: السلام على الله من عباده»: أي: يطلبون السلامة لله
من الآفات، يسألون الله أن يسلم نفسه من الآفات، أو أن اسم السلام
على الله من عباده؛ لأن قول الإنسان السلام عليكم خبر بمعنى الدعاء،
وله معنيان:

١ - اسم السلام عليك؛ أي: عليك برحماته باسمه.

٢ - السلامة من الله عليك؛ فهو سلام بمعنى تسليم، ككلام بمعنى
تكليم.

قوله: «السلام على فلان وفلان»: أي: جبريل وميكائيل، وكلمة فلان
يكتفى بها عن الشخص، وهي مصروفة؛ لأنها ليست علمًا ولا صفة؛ كصفوان
في قوله تعالى: «كَمَثْلُ صَفْوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ» [البقرة: ٢٦٤]. وقد جاء في

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ»^(١).

● فيه مسائل :

الأولى : تفسير السلام .

لفظ آخر : «السلام على جبريل وميكال»^(٢) كانوا يقولون هكذا في السلام .
فقال النبي ﷺ: «لا تقولوا: السلام على الله؛ فإن الله هو السلام». وهذا نهي تحريم ، والسلام لا يحتاج إلى سلام ، هو نفسه - عز وجل - سلام سالم من كل نقص ومن كل عيب .

وفيه دليل على جواز السلام على الملائكة؛ لأن النبي ﷺ لم ينه عنه ، ولأنه عليه الصلاة والسلام لما أخبر عائشة أن جبريل يسلم عليها قالت : «عليه السلام»^(٣) .

* * *

فيه مسائل :

● الأولى : تفسير السلام : بالنسبة لكونه اسمًا من أسماء الله معناه السالم من كل نقص وعيوب ، وبالنسبة لكونه تحية له معنيان :

(١) أخرجه البخاري في (الأذان، باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد، ٢٦٩/١). وأخرجه أيضاً في (الأذان، باب الشهد في الآخرة، ٢٦٨/١)، ومسلم في (الصلاه، باب التشهد في الصلاه بلفظ: «إن الله هو السلام، فإذا صلي أحدكم: فليقل: التحيات لله...»، ٣٠١/١).

(٢) أخرجه البخاري في (الأذان، باب الشهد في الآخرة، ٢٦٨/١).

(٣) حديث عائشة رضي الله عنها؛ قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «هذا جبريل يقرأ عليك السلام. قلت: عليه السلام ورحمة الله وبركاته».

أخرجه البخاري في (بده الخلق، باب ذكر الملائكة، ٣٣/١١)، ومسلم في (الاستذان، باب تسليم الرجال على النساء، ٤/١٨٩٥).

الثانية: أَنَّهُ تَحِيَّةً.

الثالثة: أَنَّهَا لَا تَصْلُحُ لِلَّهِ.

الرابعة: الْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ.

الخامسة: تَعْلِيمُهُمُ التَّحِيَّةَ الَّتِي تَصْلُحُ لِلَّهِ.

الأول: تقدير مضاف؛ أي: اسم السلام عليك؛ أي: اسم الله الذي هو السلام عليك.

الثاني: أن السلام بمعنى التسليم اسم مصدر كالكلام بمعنى التكليم؛ أي: تخبر خبراً يراد به الدعاء؛ أي: أسأل الله أن يُسَلِّمَكَ تسلیماً.

- الثانية: أنه تحية: وسبق ذلك.

- الثالثة: أنها لا تصلح لله: وإذا كانت لا تصلح له كانت حراماً.

- الرابعة: العلة في ذلك: وهي أن الله هو السلام، وقد سبق بيانها.

- الخامسة: تعليمهم التحية التي تصلح لله: وتوخذ من تكميلة الحديث: «فإذا صلَّى أحدكم، فليقل: التحيات لله...»، وفيه حسن تعليم الرسول ﷺ من وجهين:

الأول: أنه حينما نهاهم علل النهي.

وفي ذلك فوائد:

- ١ - طمأنينة الإنسان إلى الحكم إذا قرن بالعلة.

- ٢ - بيان سمو الشريعة الإسلامية وأن أوامرها ونواهيه مقرونة بالحكمة؛ لأن العلة حكمة.

٣ - القياس على ما شارك الحكم المُعَلَّل بتلك العلة.

الثاني: أنه حين نهاهم عن ذلك بين لهم ما يباح لهم؛ فيؤخذ منه أن المتalking إذا ذكر ما ينهى عنه فليذكر ما يقوم مقامه مما هو مباح، ولهذا شواهد كثيرة من القرآن والسنة سبق شيء منها.

ويستفاد من الحديث: أنه لا يجوز الإقرار على المحرم؛ لقوله: «لا تقولوا: السلام على الله»، وهذا واجب على كل مسلم، ويجب على العلماء بيان الأمور الشرعية لئلا يستمر الناس فيما لا يجوز ويرون أنه جائز، قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَخْدَأَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنُنَّمِ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].



بابُ**قولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ**

في الصحيح عن أبي هريرة؛ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ:

قوله: «باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت»: عقد المؤلف هذا الباب لما تضمنه هذا الحديث من كمال سلطان الله وكمال جوده وفضله، وذلك من صفات الكمال.

قوله: «اللهم!»: معناه: يا الله! لكن لكثر الاستعمال حذفت يا النداء وعوض عنها الميم، وجعل العوض في الآخر تيمناً بالابتداء بذكر الله.

قوله: «اغفر لي»: المغفرة: ستر الذنب مع التجاوز عنه؛ لأنها مشتقة من المغفر، وهو ما يستر به الرأس للوقاية من السهام، وهذا لا يكون إلا بشيء ساتر واق، ويدل له قول الله - عز وجل - للعبد المؤمن حينما يخلو به ويقرره بذنبه يوم القيمة: «قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»^(١).

قوله: «إن شئت»: أي: إن شئت أن تغفر لي فاغفر، وإن شئت فلا تغفر.

قوله: «في الصحيح»: سبق الكلام على مثل هذه العبارة في كلام المؤلف، والمراد هنا الحديث الصحيح؛ لأن الحديث في «الصحيحين» كليهما.

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب وكان عرشه على الماء، ٤٦٨٠، ومسلم في (التوبية)، باب توبة القاتل، ٢٧٦٨؛ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

«لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ. اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ. لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكَرَّهٌ لَهُ»^(١).

قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: «لا يقل أحدكم»: لا: نافية بدليل جزم الفعل بعدها.
 قوله: «اللهم اغفر لي، اللهم ارحمني»: ففي الجملة الأولى: «اغفر لي» النجاة من المكروره، وفي الثانية: «ارحمني» الوصول إلى المطلوب؛ فيكون هذا الدعاء شاملًا لكل ما فيه حصول المطلوب وزوال المكروره.
 قوله: «ليعزم المسألة»: اللام لام الأمر، ومعنى عزم المسألة: أن لا يكون في تردد بل يلزم بدون تردد ولا تعليق.
 و«المسألة»: السؤال؛ أي: ليعزز في سؤاله فلا يكون متراجعاً بقوله: إن شئت.

قوله: «فإن الله لا مكره له»: تعلييل للنهي عن قول: «اللهم! اغفر لي إن شئت، اللهم! ارحمني إن شئت»؛ أي: لا أحد يكرره على ما يريد فيما منه، أو ما لا يريد فيلزم بفعله؛ لأن الأمر كله لله وحده.
 والمحظور في هذا التعليق من وجوه ثلاثة:

الأول: أنه يشعر بأن الله له مكره على الشيء، وأن وراءه من يستطيع أن يمنعه، فكان الداعي بهذه الكيفية يقول: أنا لا أكرهك، إن شئت فاغفر وإن شئت فلا تغفر.

الثاني: أن قول القائل: «إن شئت» كأنه يرى أن هذا أمر عظيم على الله فقد لا يساوه لكونه عظيماً عنده، ونظير ذلك أن يقول لشخص من الناس - والمثال للصورة بالصورة لا للحقيقة بالحقيقة -: أعطني مليون

(١) أخرجه: البخاري في (الدعوات، باب ليعزز المسألة، ٤/١٦٠)، ومسلم في (الذكر والدعاء، باب العزم بالدعاء، ٤/٢٠٦٣).

ولِمُسْلِمٍ: «وَلِيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظِمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»^(١).

ريال إن شئت، فإنك إذا قلت له ذلك؛ ربما يكون الشيء عظيمًا يتناقله، فقولك: إن شئت؛ لأجل أن تهون عليه المسألة؛ فالله - عز وجل - لا يحتاج أن تقول له: إن شئت؛ لأنـه - سبحانه وتعالى - لا يتعاظمه شيء أعلاه، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «وليُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظِمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ».

«وليُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ»؛ أي: ليسـأـلـ ما شـاءـ من قـليلـ وـكـثـيرـ وـلـاـ يـقـلـ: هـذـاـ كـثـيرـ لـأـسـأـلـ اللهـ إـيـاهـ، وـلـهـذـاـ قـالـ: «فـإـنـ اللـهـ لـاـ يـتـعـاظـمـهـ شـيـءـ أـعـطـاهـ»؛ أي: لـاـ يـكـونـ الشـيـءـ عـظـيمـاـ عـنـدـهـ حـتـىـ يـمـنـعـهـ وـيـبـخـلـ بـهـ - سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ - كـلـ شـيـءـ يـعـطـيهـ، فـإـنـهـ لـيـسـ عـظـيمـاـ عـنـدـهـ؛ فـالـلـهـ - عـزـ وـجـلـ - يـبـعـثـ الـخـلـقـ بـكـلـمـةـ وـاحـدـةـ، وـهـذـاـ أـمـرـ عـظـيمـ، لـكـنـهـ يـسـيرـ عـلـيـهـ، قـالـ تـعـالـىـ: «فـقـلـ لـكـ وـرـقـ لـتـبـعـثـ مـمـ لـلـبـنـوـنـ بـعـاـ عـلـمـتـ وـذـلـكـ عـلـىـ اللـهـ يـسـيرـ» [التغابن: ٧] وـلـيـسـ بـعـظـيمـ؛ فـكـلـ مـاـ يـعـطـيهـ اللـهـ - عـزـ وـجـلـ - لـأـحـدـ مـنـ خـلـقـهـ فـلـيـسـ بـعـظـيمـ يـتـعـاظـمـهـ؛ أي: لـاـ يـكـونـ الشـيـءـ عـظـيمـاـ عـنـدـهـ حـتـىـ لـاـ يـعـطـيهـ، بـلـ كـلـ شـيـءـ عـنـدـهـ هـيـنـ.

الثالث: أنه يشعر بأن الطالب مستغن عن الله، كأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل فأنا لا يهمني، ولـهـذـاـ قـالـ: «وليُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ»؛ أي: يـسـأـلـ بـرـغـبـةـ عـظـيمـةـ، وـالـتـعـلـيقـ يـنـافـيـ ذـلـكـ؛ لـأـنـ الـمـعـلـقـ لـلـشـيـءـ الـمـطـلـوبـ يـشـعـرـ تـعـلـيقـهـ بـأـنـهـ مـسـتـغـنـ عـنـهـ، وـالـإـنـسـانـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـدـعـوـ اللـهـ تـعـالـىـ وـهـوـ يـشـعـرـ أـنـهـ مـفـتـقـرـ إـلـيـهـ غـاـيـةـ الـافـقـارـ، وـأـنـ اللـهـ قـادـرـ عـلـىـ أـنـ يـعـطـيهـ مـاـ سـأـلـ، وـأـنـ اللـهـ لـيـسـ يـعـظـمـ عـلـيـهـ شـيـءـ، بـلـ هـوـ هـيـنـ عـلـيـهـ، إـذـاـ مـنـ آـدـابـ الدـعـاءـ أـنـ لـاـ يـدـعـوـ بـهـذـهـ الصـيـغـةـ، بـلـ يـجـزـمـ فـيـقـولـ: اللـهـمـ! اـغـفـرـ لـيـ،

(١) انظر الموضع السابق (ص ٣٣١).

اللهم! ارحمني، اللهم! وفقني، وما أشبه ذلك، وهل يحزم بالإجابة؟

الجواب: إذا كان الأمر عائداً إلى قدرة الله؛ فهذا يجب أن تجزم بأن الله قادر على ذلك، قال الله تعالى: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

أما من حيث دعائك أنت باعتبار ما عندك من الموانع، أو عدم توافر الأسباب؛ فإنك قد تتردد في الإجابة، ومع ذلك ينبغي أن تحسن الظن بالله؛ لأن الله - عز وجل - قال: ﴿أَدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾؛ فالذى وفتك لدعائه أولًا سيمُنّ عليك بالإجابة آخرًا، لا سيما إذا أتى الإنسان بأسباب الإجابة وتتجاذب الموانع، ومن المowanع الاعتداء في الدعاء، كأن يدعو بائمه أو قطعية رحم.

ومنها أن يدعو بما لا يمكن شرعاً أو قدرًا: فشرعًا كأن يقول: اللهم! اجعلني نبياً. وقدرًا لأن يدعو الله تعالى بأن يجمع بين القبيضين، وهذا أمر لا يمكن؛ فالاعتداء بالدعاء مانع من إجابته، وهو محروم، لقوله تعالى: ﴿أَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِلِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥]، وهو أشبه ما يكون بالاستهزاء بالله - سبحانه - .

المناسبة الباب للتوحيد

من وجهين:

- ١ - من جهة الربوبية، فإن من أتى بما يشعر بأن الله له مكره لم يقم بتمام ربوبيته تعالى؛ لأن من تمام الربوبية أنه لا مكره له، بل إنه لا يسأل عما يفعل؛ كما قال تعالى: ﴿لَا يُتَشَّلُّ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُشَّأْلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]. وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من جهة أخرى، وهو أن الله يتتعاظم الأشياء التي يعطيها؛ فكان فيه قدر في جوده وكرمه.
- ٢ - من ناحية العبد؛ فإنه يشعر باستغنائه عن ربه، وهذا نقص في

توحيد الإنسان، سواء من جهة الألوهية أو الربوية أو الأسماء والصفات، ولهذا ذكره المصنف في الباب الذي يتعلّق بالأسماء والصفات.

فإن قلت: ما الجواب عما ورد في دعاء الاستخاراة: «اللهم! إني أستخلك بعلّمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم؛ فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم! إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري؛ فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري؛ فاصرّفه عنّي واصرّفني عنه واقدّر لي الخير حيث كان ثم أرضني به»^(١)، وكذلك ما ورد في الحديث المشهور: «اللهم! أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفّني إذا كانت الوفاة خيراً لي»^(٢)؟

فالجواب: أنني لم أُلْقِي هذا بالمشيئة، ما قلت: فاقدره لي إن شئت، لكن لا أعلم أن هذا خير لي أو شر والله يعلم؛ فأقول: إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي فاقدره لي؛ فالتعليق فيه لأمر مجهول عندي لا أعلم هل هو خير لي أو لا؟ وكذا بالنسبة للحديث الآخر؛ لأن الإنسان لا يعلم هل طول حياته خير أو شر؟ ولهذا كره أهل العلم أن يقول للشخص: أطال الله بقاءك؛ لأن طول البقاء لا يعلم؛ فقد يكون خيراً، وقد يكون شراً، ولكن يقال: أطال الله بقاءك على طاعته وما أشبه ذلك حتى يكون الدعاء خيراً بكل حال، وعلى هذا؛ فلا يكون في الحديث الباب معارضة لحديث الاستخارة ولا حديث: «اللهم! أحيني ما كانت

(١) أخرجه البخاري في (التوحيد)، باب قول الله تعالى: «قل هو القادر»، ٤/٣٨٢؛ من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري في (المرتضى)، باب تمني المريض الموت، ٤/٣٠؛ من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

● فِيهِ مَسَائلُ :

الأولى: النَّهْيُ عَنِ الْاِسْتِنْاءِ فِي الدُّعَاءِ.

الثانية: بَيَانُ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ.

الحياة خيراً لي»؛ لأن الدعاء مجزوم به وليس معلقاً بالمشيئة، والنهي إنما هو عما كان معلقاً بالمشيئة. لكن لو قال: اللهم! اغفر لي إن أردت وليس إن شئت؛ فالحكم واحد لأن الإرادة هنا كونية، فهي بمعنى المشيئة؛ فالخلاف باللفظ لا يعتبر مؤثراً بالحكم.

* * *

فِيهِ مَسَائلُ :

● الأولى: النَّهْيُ عَنِ الْاِسْتِنْاءِ فِي الدُّعَاءِ: والمراد بالاستثناء هنا الشرط، فإن الشرط يسمى استثناء بدليل قوله ﷺ لضباعه بنت الزبير: «حجي واشترطي؛ فإن لك على ربك ما استثنيت»^(١)، ووجهه أنك إذا قلت: أكرم زيداً إن أكرمك؛ فهو كقولك: أكرم زيداً إلا ألا يكرمك؛ فهو بمعنى الاستثناء في الحقيقة.

● الثانية: بَيَانُ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ: وقد سبق أنها ثلث علل:

١ - أنها تشعر بأن الله له مكره، والأمر ليس كذلك.

(١) حديث ضباعه بنت الزبير عن النبي ﷺ؛ قال: «حجي واشترطي أن محلي حيث جستني». أخرجه: البخاري في (النكاح، باب الأكفاء في الدين، ٣٦٠/٣)، ومسلم في (الحج، باب جواز اشتراط المحرم، ٨٦٨/٢).

وقوله ﷺ: «فإن لك على ربك ما استثنيت»، أخرجه: النسائي في (المناسك، باب كيف يقول إذا اشترط، ١٦٨/٥)، والدارمي (٢٤/٢ - ٣٥)، وأبو نعيم (٢٢٤/٩). وهو صحيح كما في «الإرواء» (٤/١٨٦).

الثالثة: قوله: (ليعزم المسألة).

الرابعة: إعطاء الرغبة.

الخامسة: التغليل لهذا الأمر.

٢ - أنها تشعر بأن هذا أمر عظيم على الله قد يثقل عليه ويعجز عنه، والأمر ليس كذلك.

٣ - أنها تشعر باستغناء الإنسان عن الله، وهذا غير لائق وليس من الأدب.

● **الثالثة: قوله: «ليعزم المسألة»:** تفيد أنك إذا سالت فاعزم ولا

تردد.

● **الرابعة: إعطاء الرغبة:** قوله ﷺ: «وليعظم الرغبة»؛ أي: ليسأل ما بدا له فلا شيء عزيز أو ممتنع على الله.

● **الخامسة: التغليل لهذا الأمر:** يستفاد من قوله: «فإن الله لا يتعاظمه شيء، أو لا مكره له» وقوله: «وليعظم الرغبة»، وفي هذا حسن تعليم الرسول ﷺ إذا ذكر شيئاً فرنبه بعلته. وفي ذكر علة الحكم فوائد:

الأولى: بيان سمو هذه الشريعة، وأنه ما من شيء تحكم به إلا وله علة وحكمة.

الثانية: زيادة طمأنينة الإنسان؛ لأنه إذا فهم العلة مع الحكم اطمأن، ولهذا لما سئل ﷺ عن بيع الرطب بالتمر لم يقل حلال أو حرام، بل قال: «أينقص إذا جف؟». قالوا: نعم. فنهى عنه^(١).

(١) أخرجه الإمام أحمد (١٧٥ / ١٧٦)، وأبو داود في (البيوع، باب في التمر بالتمر، ٣ / ٦٥٧ - ٦٥٨)، والترمذني في (البيوع، باب في النهي عن المحاقلة، ٤ / ٢٢١) - وقال:

«والرجل الذي قال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود - لم يقل ﷺ
الولد لك -، بل قال: هل لك من إيل؟ قال: نعم. قال: ما ألوانها؟ قال:
حمر. قال: هل فيها من أورق - الأورق: الأشهب الذي بين البياض
والسوداد -؟ قال: نعم. قال: من أين؟ قال: لعله نزعه عرق، قال: لعل
ابنك نزعه عرق»^(١)، فاطمأن، وعرف الحكم، وأن هذا هو الواقع؛ فقرن
الحكم بالعلة يوجب الطمأنينة ومحبة الشريعة والرغبة فيها.

الثالثة: القياس إذا كانت المسألة في حكم من الأحكام؛ فيلحق بها
ما شاركها في العلة.

* * *

= «حسن صحيح» -، والساني في «البيوع، باب اشتراء التمر بالرطب، ٢٦٩/٧»، وابن ماجه
في «التجارات، باب بيع الرطب بالتمر، ٧٦١/٢»، ومالك في «الموطأ» في «البيوع، باب
ما يكره من بيع التمر، ٦٢٤/٢»، والشافعي في «الرسالة» (٩٠٧)، وكذا أخرجه الحاكم في
«المستدرك» (٣٨/٢) وصححه من حديث سعد بن أبي وفاص.

(١) أخرجه: البخاري في «الطلاق، باب إذا عرض ببني الولد، ٤١٣/٣»، ومسلم في «اللعان،
١١٣٧/٢»؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

باب

لَا يَقُولُ: عَبْدِيْ وَأُمْتِيْ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمُ رَبِّكَ، وَضَئِعُ رَبِّكَ،»

هذه الترجمة تحتمل كراهة هذا القول وتحريمه، وقد اختلف العلماء في ذلك، وسيأتي التفصيل فيه.

قوله: «في الصحيح»: سبق التنبيه على مثل هذه العبارة في كلام المؤلف، وهذا الحديث في «الصحابيين»؛ فيكون المراد بقوله «في الصحيح»؛ أي: في الحديث الصحيح، ولعله أراد « صحيح البخاري»؛ لأن هذا لفظه، أما لفظ مسلم؛ فيختلف عنه.

قوله ﷺ: «لا يقل»: الجملة نهي. «عبدي»؛ أي: للغلام. و«أمتى»؛ أي: للجارية.

والحكم في ذلك ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يضيفه إلى غيره، مثل أن يقول: عبد فلان أو أمة فلان؛ فهذا جائز، قال تعالى: «وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَنَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ مِنْ عَبْدِكُمْ وَإِمَائِكُمْ» [النور: ٣٢]، وقال النبي ﷺ: «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»^(١).

الثاني: أن يضيفه إلى نفسه، وله صورتان:

(١) أخرجه: البخاري في (الزكاة، باب ليس على المسلم في عبده صدقة، ٤٥٤/١)، ومسلم في (الزكاة، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه، ٦٧٥/٢)؛ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأولى: أن يكون بصيغة الخبر، مثل: أطعمت عبدي، كسرت عبدي، أعتقت عبدي، فإن قاله في غيبة العبد أو الأمة؛ فلا بأس به، وإن قاله في حضرة العبد أو الأمة؛ فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد منع، وإن؛ فلا لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل، وإنما يقصد أنه مملوك.

الثانية: أن يكون بصيغة النداء، فيقول السيد: يا عبدي! هات كذا؛ فهذا منهي عنه، وقد اختلف العلماء في النهي: هل هو للكراهة أو التحرير؟ والراجح التفصيل في ذلك، وأقل أحواله الكراهة.

قوله ﷺ: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك... إلخ»: أي: لا يقل أحدكم لعبد غيره، ويحتمل أن يشمل قول السيد لعبده حيث يضع الظاهر موضع المضمر تعاظماً.

واعلم أن إضافة الرب إلى غير الله تعالى تنقسم إلى أقسام:
القسم الأول: أن تكون الإضافة إلى ضمير المُخاطَب؛ مثل: أطعم ربك، وَضَئِّعْ ربك؛ فيكره ذلك للنهي عنه؛ لأن فيه محذورين:

١ - من جهة الصيغة؛ لأنه يوهم معنى فاسداً بالنسبة لكلمة رب؛ لأن الرب من أسمائه سبحانه، وهو سبحانه يطعم ولا يطعَم، وإن كان بلا شك أن الرب هنا غير رب العالمين الذي يطعم ولا يطعَم، ولكن من باب الأدب في اللفظ.

٢ - من جهة المعنى أنه يشعر العبد أو الأمة بالذل؛ لأنه إذا كان السيد ربًا كان العبد أو الأمة مربيًّا.

القسم الثاني: أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب؛ فهذا لا بأس به؛

كقوله عليه السلام في حديث أشراط الساعة: «أن تلد الأمة ربها»^(١)، وأما لفظ: «ربتها»^(٢)؛ فلا إشكال فيه لوجود تاء التأنيث، فلا اشتراك مع الله في اللفظ؛ لأن الله لا يقال له إلا رب، وفي حديث الضالة - وهو متفق عليه -: «حتى يجدها ربها»^(٣)، وقال بعض أهل العلم: إن حديث الضالة في بهيمة لا تتبع ولا تتذلل؛ فليست كالإنسان، وال الصحيح عدم الفارق؛ لأن البهيمة تعبد الله عبادة خاصة، قال تعالى: «أَلَمْ ترَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنِ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنِ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُ»، وقال في الناس: «وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ» ليس جميعهم: «وَكَثِيرٌ حَقٌّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ» [الحج: ١٨]، وعلى هذا؛ فيجوز أن تقول: أطعم الرَّبِّيقَ ربَّهُ، ونحوه... .

القسم الثالث: أن تكون الإضافة إلى ضمير المتكلم، بأن يقول العبد: هذا ربِّي؛ فهل يجوز هذا؟

قد يقول قائل: إن هذا جائز؛ لأن هذا من العبد لسيده، وقد قال تعالى عن صاحب يوسف: «إِنَّهُ رَبِّ أَخْسَنَ مَتَوَاعِي» [يوسف: ٢٣]؛ أي: سيدِي، ولأن المحذور من قول: «ربِّي» هو إذلال العبد، وهذا منتف؛ لأنه هو بنفسه يقول: هذا ربِّي.

القسم الرابع: أن يضاف إلى الاسم الظاهر، فيقال: هذا رب الغلام؛ فظاهر الحديث الجواز، وهو كذلك ما لم يوجد محذور فيمنع، كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك.

(١) أخرجه: البخاري في (الإيمان)، باب سؤال جبريل النبي عليه السلام، ١/٣٣، ومسلم في (الإيمان)، باب بيان الإيمان، ١/٣٩.

(٢) أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب «إِنَّ اللَّهَ عَنْهُ عِلْمُ السَّاعَةِ»، ٣/٢٧٥، ومسلم في (الإيمان)، باب بيان الإيمان، ١/٣٦.

(٣) أخرجه: البخاري في (المساقاة)، باب شرب الناس والدواب من الأنهر، ٢/١٦٧، ومسلم في (اللقطة)، ٣/١٣٤٦؛ من حديث زيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنه.

وَلِيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلَايَ

قوله: «وليقل: سيدى ومولاي»: المتوقع أن يقول: وليقـل سيدك ومولاك؛ لأن مقتضى الحال أن يرشد إلى ما يكون بدلاً عن اللـفـظ المنـهـي عنه بما يـطـابـقـهـ، وهذا ورد النـهـيـ بـلـفـظـ الخطـابـ، والإـرـشـادـ بـلـفـظـ التـكـلمـ، ولـيـقـلـ: «سـيـّـدـيـ وـمـوـلـاـيـ»؛ فـفـهـمـ المـؤـلـفـ رـحـمـهـ اللهـ - كـمـاـ سـيـأـتـيـ فـيـ المسـائـلـ - أـنـ فـيـهـ إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ إـذـاـ كـانـ الغـيرـ قـدـ نـهـيـ أـنـ يـقـولـ لـلـعـبـدـ: أـطـعـمـ رـبـكـ؛ فـالـعـبـدـ مـنـ بـابـ أـوـلـىـ أـنـ يـنـهـيـ عـنـ قـوـلـ: أـطـعـمـتـ رـبـيـ، وـضـائـرـ رـبـيـ، بـلـ يـقـولـ: سـيـّـدـيـ وـمـوـلـاـيـ. وـأـمـاـ إـذـاـ قـلـنـاـ بـأـنـ أـطـعـمـ رـبـكـ خـاصـ بـمـنـ يـخـاطـبـ الـعـبـدـ لـمـاـ فـيـهـ مـنـ إـذـلـالـ الـعـبـدـ بـخـلـافـ مـاـ إـذـاـ قـالـ هـوـ بـنـفـسـهـ: أـطـعـمـتـ رـبـيـ، فـإـنـهـ يـنـتـفـيـ إـلـذـالـ؛ فـإـنـهـ يـقـالـ: إـنـ الرـسـوـلـ ﷺـ لـمـاـ وـجـهـ الـخـطـابـ لـمـنـ يـخـاطـبـ الـعـبـدـ وـجـهـ الـخـطـابـ إـلـىـ الـعـبـدـ نـفـسـهـ، فـقـالـ: «وليـقـلـ: سـيـّـدـيـ وـمـوـلـاـيـ»، أـيـ بـدـلـأـ عـنـ قـوـلـهـ: أـطـعـمـتـ رـبـيـ، وـضـائـرـ رـبـيـ.

قوله: «سيـّـدـيـ»: السـيـادـةـ فـيـ الأـصـلـ عـلـوـ الـمـنـزـلـةـ؛ لـأـنـهـ مـنـ السـؤـدـ والـشـرـفـ وـالـجـاهـ وـمـاـ أـشـبـهـ ذـلـكـ. وـالـسـيـدـ يـطـلـقـ عـلـىـ معـانـ، مـنـهـ: الـمـالـكـ، وـالـزـوـجـ، وـالـشـرـيفـ الـمـطـاعـ. وـسـيـّـدـيـ هـنـاـ مـضـافـةـ إـلـىـ يـاءـ الـمـتـكـلـمـ وـلـيـسـ عـلـىـ وـجـهـ إـلـاطـلـاقـ. فـالـسـيـدـ عـلـىـ وـجـهـ إـلـاطـلـاقـ لـاـ يـقـالـ إـلـاـ اللهـ - عـزـ وـجـلـ -، قـالـ ﷺـ: «الـسـيـّـدـ اللهـ»^(١). وـأـمـاـ السـيـدـ مـضـافـةـ؛ فـإـنـهاـ تـكـونـ لـغـيـرـ اللهـ، قـالـ تـعـالـىـ: «وـأـفـيـاـ سـيـّـدـهـاـ لـدـاـ أـلـبـاـءـ» [يوسفـ: ٢٥ـ].

(١) أـخـرـجـهـ: أـحـمـدـ (٤/٢٤ـ، ٣٥ـ)، وـالـبـخـارـيـ فـيـ «الـأـدـبـ الـمـفـرـدـ» (٢١١ـ)، وـأـبـوـ دـاـودـ فـيـ «الـأـدـبـ»، بـابـ فـيـ كـرـاهـةـ التـمـادـحـ، (٥/١٥٤ـ)، وـالـنـسـانـيـ فـيـ «عـلـمـ الـيـومـ وـالـلـيـلـةـ»؛ كـمـاـ فـيـ «تـحـفـةـ الـأـشـرـافـ» (٤/٣٦٠ـ)، وـابـنـ السـنـيـ (٣٨٩ـ)، وـالـبـيـهـقـيـ فـيـ «الـأـسـمـاءـ وـالـصـفـاتـ» (صـ ٢٢ـ)؛ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ الشـعـيـرـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ. وـقـالـ اـبـنـ مـفـلـحـ فـيـ «الـأـدـبـ» (٣/٤٦٤ـ): «إـسـنـادـهـ جـيـدـ»، وـقـالـ الـحـافـظـ فـيـ «الـفـتـحـ» (٥/١٧٩ـ): «رـجـالـ ثـقـاتـ»، وـقـدـ صـحـحـهـ غـيـرـ وـاحـدـ، وـصـحـحـهـ صـاحـبـ «عـوـنـ الـمـعـبـودـ» (٤/٤٠ـ).

وقال عليه السلام: «أنا سيد ولد آدم يوم القيمة»^(١)، والفقهاء يقولون: إذا قال السيد لعبدة؛ أي: سيد العبد لعبدة.

* تنبية:

اشتهر عند بعض الناس إطلاق السيدة على المرأة، فيقولون مثلاً: هذا خاص بالرجال، وهذا خاص بالسيدات، وهذا قلب للحقائق؛ لأن السادة هم الرجال، قال تعالى: «وَلَفِيَا سَيْدَهَا لَدَّا أَنْبَابٌ»، وقال: «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ» [النساء: ٣٤]، وقال عليه السلام: «إن النساء عوان عندكم»^(٢)؛ أي: بمنزلة الأسير، وقال في الرجل: «راع في أهله ومسؤول عن رعيته»^(٣)؛ فالصواب أن يقال للواحدة امرأة وللمجامعة منهن نساء. قوله: «ومولي»: أي: وليقل مولاي، والولاية تنقسم إلى قسمين: القسم الأول: ولاية مطلقة، وهذه الله - عز وجل - لا تصلح لغيره؛ كالسيادة المطلقة.

ولاية الله نوعان:

النوع الأول: عامة، وهي الشاملة لكل أحد، قال الله تعالى: «شَمِّرُوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَشَدُ الْحَسِينَ» [الأعراف: ٦٢]؛ فجعل له ولاية على هؤلاء المفترين، وهذه ولاية عامة.

(١) سبق (٢٦٩/١).

(٢) أخرجه: الإمام أحمد (٥/٧٢)، والترمذمي في (الرضاع)، باب في حق المرأة على زوجها، عليه السلام (١٤٤، ١٤٣) - وقال: «حسن صحيح» -، وابن ماجه في (النكاح): باب حق المرأة على زوجها، عليه السلام (١/٥٩٤)، والنسائي في (الكتاب) في (كتاب عشرة النساء)؛ من حديث عمرو بن الأحوص الجشمي رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: البخاري في (ال الجمعة)، باب الجمعة في القرى، عليه السلام (١/٢٨٥)، ومسلم في (الإماراة)، باب فضيلة الإمام العادل، عليه السلام (٣/١٤٥٩)؛ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

النوع الثاني: خاصة بالمؤمنين، قال تعالى: «ذَلِكَ يَأْنَ اللَّهُ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكُفَّارِ لَا مَوْلَى لَهُمْ» [محمد: ١١]، وهذه ولاية خاصة، ومقتضى السياق أن يقال: ليس مولى الكافرين، لكن قال: «لَا مَوْلَى لَهُمْ»؛ أي: لا هو مولى للكافرين ولا أولياؤهم الذين يتخذونهم آلهة من دون الله موالى لهم لأنهم يوم القيمة يتبرؤون منهم.

القسم الثاني: ولاية مقيدة مضافة؛ فهذه تكون لغير الله، ولها في اللغة معان كثيرة، منها: الناصر، والمتولي للأمور، والسيد، والعتيق.

قال تعالى: «وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلَاحُ الْمُؤْمِنِينَ» [التحريم: ٤]، وقال ﷺ فيما يروى عنه: «من كنت مولاه فعليه مولاه»^(١)، وقال ﷺ: «إنما الولاء لمن أعتق»^(٢). ويقال للسلطان ولبي الأمر، وللعتيق مولى فلان لمن أعتقه، وعليه يعرف أنه لا وجه لاستنكار بعض الناس لمن خاطب ملائكة بقوله: مولي؛ لأن المراد

(١) أخرجه الإمام أحمد (٨٤/١، ١١٨، ١١٩، ١٥٢)، وابن حبان (ص ٥٤٤)؛ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد (٥/٣٦٨، ٣٧٠)، وابن ماجه في (المقدمة، فضل علي ابن أبي طالب، ١/٤٣)؛ عن البراء بن عازب.

وفيه علي بن زيد، وهو ضعيف؛ كما في «الزوائد».

وأخرجه: أحمد (٤/٦٣٨)، والترمذمي في «المناقب» (مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، ٩/٣٠٠) - وقال: «حسن، صحيح، غريب» -، والنمسائي في «الخصائص» (ص ٢١)، والحاكم (٣/١١٠)، والدولابي في «الكتني» (٦٦/٢)، عن زيد بن أرقم.

وأخرجه: أحمد (٥/٣٤٧)، والنمسائي في «الخصائص» (ص ٢١)؛ عن بريدة. وانظر: «مجمع الزوائد» (٩/١٠٣).

وإسناده صحيح. وانظر: «فيض القدير» (٦/٢١٨).

(٢) أخرجه: البخاري في (المكاتب، باب استعانا المكاتب، ٢/٢٢٥)، ومسلم في (العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، ٢/١١٤١)؛ من حديث عائشة.

وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِيٌّ وَأُمْتِيٌّ

بمولاي أي متولى أمري، ولا شك أن رئيس الدولة يتولى أمرها؛ كما قال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأَفْلَى الْأَمْرُ مِنْكُمْ» [النساء: ٥٩].

قوله ﷺ: «وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِيٌّ وَأُمْتِيٌّ»: هذا خطاب للسيد أن لا يقول: عبدي وأمتي لمملوكيه ومملوكته؛ لأننا جميعاً عباد الله، ونساؤنا إماء الله، قال النبي ﷺ: «لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ»^(١). فالسيد منهى أن يقول ذلك؛ لأنه إذا قال: عبدي وأمتي؛ فقد تشبّه بالله - عز وجل - ولو من حيث ظاهر اللفظ؛ لأن الله - عز وجل - يخاطب عباده بقوله: عبدي؛ كما في الحديث: «عَبْدِي اسْتَطَعْتُكَ فَلَمْ تَطْعُمْنِي...»^(٢) وما أشبه ذلك. وإن كان السيد يزيد بقوله: « Ubdi »؛ أي: مملوكي؛ فالنهي من باب التَّنْزِهِ عن اللفظ الذي يوهم الإشراك، وقد سبق بيان حكم ذلك^(٣).

قوله: «أُمْتِي»: الأئمَّةُ؛ الأئمَّةُ من الممْلوكاتِ، وتسمى الجارية. والعلة من النهي: أن فيه إشعاراً بالعبودية، وكلُّ هُنْدُرٍ من باب حماية التوحيد والبعد عن التشريك حتى في اللفظ، ولهذا ذهب بعض أهل العلم ومنهم شيخنا عبد الرحمن السعدي رحمه الله إلى أن النهي في الحديث ليس على سبيل التحرير، وأنه على سبيل الأدب والأفضل والأكمل، وقد سبق بيان حكم ذلك مفصلاً.

(١) أخرجه: البخاري في (الجمعة)، باب حدثنا عبد الله بن محمد، ٢٨٦/١، ومسلم في (الصلوة)، باب خروج النساء، ٣٢٧/١؛ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: مسلم في (البر والصلة)، باب فضل عيادة المريض، ٤/١٩٩٠؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) انظر: (ص ٣٣٨).

وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي^(١).

قوله: «وليقل: فتاي وفتاتي»: مثله جاريتي وغلامي؛ فلا بأس به.
وفي هذا الحديث من الفوائد:

١ - حسن تعليم الرسول ﷺ، حيث إنه إذا نهى عن شيء ففتح للناس ما يباح لهم، فقال: «لا يقل: عبدي وأمتي، ولن يقول: فتاي وفتاتي»، وهذه كما هي طريقة النبي ﷺ؛ فهي طريقة القرآن أيضاً، قال تعالى: «يَعِيشُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَعْنَاكُمْ وَقُولُوا أَنْظَرْنَاكُمْ» [البقرة: ١٠٤]، وهكذا ينبغي أيضاً لأهل العلم وأهل الدعوة إذا سدوا على الناس باباً محروماً أن يفتحوا لهم الباب المباح حتى لا يضيقوا على الناس ويسدوا الطرق أمامهم؛ لأن في ذلك فائدتين عظيمتين:

الأولى: تسهيل ترك المحرم على هؤلاء؛ لأنهم إذا عرفوا أن هناك بدلاً عنه هان عليهم تركه.

الثانية: بيان أن الدين الإسلامي فيه سعة، وأن كل ما يحتاج إليه الناس؛ فإن الدين الإسلامي يسعه، فلا يحكم على الناس أن لا يتكلموا بشيء أو لا يفعلوا شيئاً إلا وفتح لهم ما يغنى عنه، وهذا من كمال الشريعة الإسلامية.

٢ - أن الأمر يأتي للإباحة؛ لقوله: «وليقل: سيدني ومولاي»، وقد قال العلماء: إن الأمر إذا أتى في مقابلة شيء ممنوع صار للإباحة، وهنا جاء الأمر في مقابلة شيء ممنوع، ومثله قوله تعالى: «وَإِذَا حَلَّتُمْ قَاصِطَادُوا» [المائدة: ٢].

(١) أخرجه: البخاري في (العتق، باب كراهة التطاول على الرقيق، ٢٢١/٢)، ومسلم في (الأدب، باب حكم إطلاق لفظ العبد والأمة، ١٧٦٥/٤).

● فيه مسائل :

الأولى: النهي عن قول: عبدي وأمتي.

الثانية: لا يقول العبد: ربّي، ولا يقال له: أطعم ربّك.

الثالثة: تعلیم الأول قول: فتای وفتاتی وغلامی.

الرابعة: تعلیم الثاني قول: سیدی ومولای.

الخامسة: التنبیه للمراد، وهو تحقيق التوحید، حتى في الألفاظ.

فيه مسائل :

● الأولى: النهي عن قول: عبدي وأمتي: تؤخذ من قوله: «ولا يقل أحدكم عبدي وأمتي»، وقد سبق بيان ذلك.

● الثانية: لا يقول العبد: ربّي، ولا يقال له: أطعم ربّك: تؤخذ من الحديث، وقد سبق بيان ذلك.

● الثالثة: تعليم الأول (وهو السيد) قول: فتای وفتاتی وغلامی.

● الرابعة: تعليم الثاني (وهو العبد) قول: سیدی ومولای.

● الخامسة: التنبیه للمراد، وهو تحقيق التوحید حتى في الألفاظ: وقد سبق ذلك.

وفي الباب مسائل أخرى لكن هذه المسائل هي المقصود.

بَابٌ لَا يُرْدُ مِنْ سَأَلَ بِاللَّهِ

قوله: «باب لا يرد»: «لا»: نافية بدليل رفع المضارع بعدها، والتفي يحتمل أن يكون للكراهة، وأن يكون للتحريم.

قوله: «من سأَلَ بِاللَّهِ»: أي: من سأَلَ غيره بِاللَّهِ. والسؤال بِاللَّهِ ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: السؤال بِاللَّهِ بالصيغة، مثل أن يقول: أَسْأَلُك بِاللَّهِ كَمَا تَقْدِمُ
في حديث ثلاثة حيث قال الملك: «أَسْأَلُكَ بِالذِّي أَعْطَاكَ الْجَلْدَ الْحَسَنَ
وَاللُّونَ الْحَسَنَ بَعِيرًا»^(١)

الثاني: السؤال بشرع الله - عز وجل -؛ أي: يسأل سؤالاً يبيحه
الشرع؛ كسؤال الفقير من الصدقة، والسؤال عن مسألة من العلم، وما
شابه ذلك.

وحكم من رد من سأَلَ بِاللَّهِ الكراهة أو التحريم حسب حال
المسؤول والسائل، وهنا عدة مسائل:

المسألة الأولى: هل يجوز للإنسان أن يسأل بِاللَّهِ أم لا؟ وهذه
المسألة لم يتطرق إليها المؤلف رحمه الله؛ فنقول أولاً: السؤال من حيث
هو مكرر ولا ينبغي للإنسان أن يسأل أحداً شيئاً إلا إذا دعت الحاجة إلى

(١) سبق (ص ٢٨٩).

ذلك، ولهذا كان مما بايع النبي ﷺ أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئاً، حتى إنّ عصا أحدهم ليسقط منه وهو على راحته؛ فلا يقول لأحد: ناولنيه، بل ينزل ويأخذه^(١). والمعنى يقتضيه؛ لأنك إذا أعزرت نفسك ولم تذلها لسؤال الناس بقيت محترماً عند الناس، وصار لك منعة من أن تذل وجهك لأحد؛ لأن من أذل وجهه لأحد؛ فإنه ربما يحتاجه ذلك الأحد لأمر يكره أن يعطيه إياه، ولكنك إذا سأله اضطر إلى أن يجيئه، ولهذا روي عن النبي ﷺ أنه قال: «ازهد فيما عند الناس يحبك الناس»^(٢)؛ فالسؤال أصلاً مكره أو محرم إلا لحاجة أو ضرورة. فسؤال المال محرم؛ فلا يجوز أن يسأل من أحد مالاً إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك، وقال الفقهاء رحمهم الله في باب الزكاة: «إن من أبىع له أخذ شيء أبىع له سؤاله»، ولكن فيما قالوه نظر؛ فإنّ الرسول ﷺ حذر من السؤال، وقال: «إن الإنسان لا يزال يسأل الناس حتى يأتي يوم القيمة وما في وجهه

(١) آخرجه: مسلم في (الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، ٢/٧٢١)؛ عن عوف بن مالك رضي الله عنه.

(٢) آخرجه: ابن ماجه في (الزهد، باب الزهد في الدنيا، ٢/١٣٧٤). وقال في (الزوائد): «في إسناده خالد بن عمرو وهو ضعيف متفق على ضعفه، واتهم بالوضع، وأورد له العقيلي هذا الحديث، وقال: ليس له أصل من حديث الثوري».

وآخرجه: الحاكم (٤/٣١٣). وقال: «صحيحة الإسناد، وناظره الذهبي؛ فقال: «خالد وضع».

وآخرجه: أبو نعيم في (الحلية) (٣/٢٥٣، ٧/١٣٦)، والعقيلي في (الضعفاء) (٢/١١)؛ من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه.

والحديث حسنة التوسي في (الرياض) (٤٧٣)، وفي «الأربعين التوسي» (حديث رقم ٣١). وصححه الألباني في (الصحيححة) (٩٤٤)، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/١٥٧): «وقد حسن بعض مشايخنا إسناده، وفيه بُعد؛ لأن من رواته خالد بن عمرو، وخالد هذا قد ترك واتهم».

وضعفه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص ٢٧٢).

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ؛ فَأَعْطُوهُ،

مزعة لحم»^(١)، وهذا يدل على التحرير إلا للضرورة. وأما سؤال المعونة بالجاه أو المعونة بالبدن؛ فهذه مكرورة، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك. وأما إجابة السائل؛ فهو موضوع بابنا هذا، ولا يخلو السائل من أحد أمرين:

الأول: أن يسأل سؤالاً مجرداً؛ كأن يقول مثلاً: يا فلان! أعطني كذا وكذا، فإن كان مما أباحه الشارع له فإنك تعطيه؛ كالفقير يسأل شيئاً من الزكاة.

الثاني: أن يسأل بالله؛ فهذا تجييه وإن لم يكن مستحقاً؛ لأنه سأل بعظيم، فإجابته من تعظيم هذا العظيم، لكن لو سأله إثماً أو كان في إجابته ضرر على المسؤول؛ فإنه لا يجاب.

مثال الأول: أن يسألك بالله نقوداً ليشتري بها محرباً كالخمر.

ومثال الثاني: أن يسألك بالله أن تخبره بما في سرتك وما تفعله مع أهلك؛ فهذا لا يجاب لأن في الأول إعانة على الإثم، وإجابته في الثاني ضرر على المسؤول.

* * *

قوله ﷺ: «من سأله»: «من»: شرطية للعموم.

قوله: «فأعطوه»: الأمر هنا للوجوب ما لم يتضمن السؤال إثماً أو ضرراً على المسؤول؛ لأن في إعطائه إجابة لحاجته وتعظيم الله -

(١) أخرجه: البخاري في (الزكاة)، باب من سأله الناس تكتراً، ٤٥٧ / ١، ومسلم في (الزكاة)، باب كراهة المسألة، ٧٢٠ / ١؛ عن ابن عمر رضي الله عنهما.

وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ؛ فَأَعْيُذُهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ؛ فَأَجِيبُوهُ،

عز وجل - الذي سأله . ولا يشترط أن يكون سؤاله بلفظ الجلالة بل بكل اسم يختص بالله ، كما قال المَلِكُ الَّذِي جَاءَ إِلَى الْأَبْرُصِ وَالْأَقْرَعِ والأعمى : «أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ كَذَا وَكَذَا»^(١) .

قوله: «وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعْيُذُهُ» : أي قال : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكُمْ ؟ فإنَّه يُجْبِي عَلَيْكَ أَنْ تُعَيَّذَهُ ، لِأَنَّهُ اسْتَعَاذَ بِعَظِيمٍ ، وَلِهَذَا لَمَّا قَالَتْ ابْنَةُ الْجَنُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكُمْ ؟ قَالَ لَهُنَّا : «لَقَدْ عَذَتْ بِعَظِيمٍ - أَوْ مَعَاذَ - ، الْحَقِيقَى بِأَهْلِكَ»^(٢) . لَكِنَّ يَسْتَشْنِي مِنْ ذَلِكَ لَوْ اسْتَعَاذَ مِنْ أَمْرٍ وَاجِبٍ عَلَيْهِ ، فَلَا تَعْذَهُ ، مِثْلُ أَنْ تَلْزِمَهُ بِصَلَاتِ الْجَمَاعَةِ ، فَقَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكُمْ . وَكَذَلِكَ لَوْ أَلْزَمْتَهُ بِالْإِقْلَاعِ عَنْ أَمْرٍ مُحْرَمٍ ، فَاسْتَعَاذَ بِاللَّهِ مِنْكُمْ ؟ فَلَا تَعْذَهُ لِمَا فِيهِ مِنْ التَّعَاوُنِ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوانِ ، وَلَأَنَّ اللَّهَ لَا يَعِيدُ عَاصِيَّا ، بَلِ الْعَاصِي يَسْتَحْقِقُ الْعَقُوبَةَ لَا الْإِنْتِصَارَ لَهُ وَإِعَادَتِهِ . وَكَذَلِكَ مِنْ اسْتَعَاذَ بِمُلْجَأٍ صَحِيحٍ يَقْتَضِي الشَّرِيعَ أَنْ يُعَيَّذَهُ - وَإِنْ لَمْ يَقُلْ أَسْتَعَاذَ بِاللَّهِ - ؟ فَإِنَّهُ يُجْبِي عَلَيْكَ أَنْ تُعَيَّذَهُ كَمَا قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ : لَوْ جَنَى أَحَدٌ جَنَاحَةً ثُمَّ لَجَأَ إِلَى الْحَرَمَ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَقْامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ وَلَا الْقَصَاصُ فِي الْحَرَمِ ، وَلَكِنَّهُ يُضَيَّقُ عَلَيْهِ ؛ فَلَا يَبَايِعُ ، وَلَا يَشْتَرِي مِنْهُ ، وَلَا يُؤْجَرُ حَتَّى يَخْرُجَ . بِخَلَافِ مِنْ انتِهِكَ حِرْمَةِ الْحَرَمِ بِأَنَّ فَعْلَ الْجَنَاحَةِ فِي نَفْسِ الْحَرَمِ ؛ فَإِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعَيَّذُ لِأَنَّهُ انتِهَكَ حِرْمَةَ الْحَرَمِ .

قوله: «وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ» : «مَنْ» : شرطية للعموم ، والظاهر أنَّ المراد بالدعوة هنا الدعوة لِلأَكْرَامِ ، وَلَيْسَ الْمَقْصُودُ بِالْمَدْعَوَةِ هَذِهِ النِّداءُ .

(١) سبق (ص ٢٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في (الطلاق)، باب من طلق وهل يراجه الرجل أمراته بالطلاق، ٢/٤٠١؛ عن أبي أَسِيدٍ رضي الله عنه.

وظاهر الحديث وجوب إجابة الدعوة في كل دعوة، وهو مذهب الظاهريه. وجمهور أهل العلم: أنها مستحبة إلا دعوة العرس؛ فإنها واجبة لقوله عليه السلام فيها: «شر الطعام طعام الوليمة، يُدعى إليها من يأبها ويمنعها من يأتيها، ومن لم يجده؛ فقد عصى الله ورسوله»^(١). وسواء قيل بالوجوب أو الاستحباب؛ فإنه يشترط لذلك شروط:

١ - أن يكون الداعي من لا يجب هجره أو يسن.

٢ - ألا يكون هناك منكر في مكان الدعوة، فإن كان هناك منكر، فإن أمكنه إزالته؛ وجب عليه الحضور لسبعين:

- إجابة الدعوة.

- وتغيير المنكر.

وإن كان لا يمكنه إزالته حرم عليه الحضور؛ لأن حضوره يستلزم إثمه، وما استلزم الإثم؛ فهو إثم.

٣ - أن يكون الداعي مسلماً، وإلا لم تجب الإجابة؛ لقوله عليه السلام: «حق المسلم على المسلم ست...»، وذكر منها: «إذا دعاك فأجبه»^(٢). قالوا: وهذا مقيد للعموم الوارد.

٤ - أن لا يكون كسبه حراماً؛ لأن إجابته تستلزم أن تأكل طعاماً

(١) أخرجه: البخاري في (النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله)، ٣/٣٨١، ومسلم في (النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي)، ٢/١٠٥٥؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: مسلم في (السلام، باب من حق المسلم للمسلم)، ٤/١٧٥؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

حراماً، وهذا لا يجوز، وبه قال بعض أهل العلم. وقال آخرون: ما كان محرماً لكتبه؛ فإنما إثمك على الكاسب لا على من أخذه بطريق مباح من الكاسب، بخلاف ما كان محرماً لعينه؛ كالخمر والمغصوب ونحوهما، وهذا القول وجيه قوي، بدليل أن الرسول ﷺ اشتري من يهودي طعاماً لأهله^(١)، وأكل من الشاة التي أهدتها له اليهودية بخيبر^(٢)، وأجاب دعوة اليهودي^(٣)، ومن المعلوم أن اليهود معظمهم يأخذون الربا ويأكلون السحت، وربما يقوّي هذا القول قوله ﷺ في اللحم الذي تُصدق به على بريرة: «هو لها صدقة ولنا منها هدية»^(٤).

وعلى القول الأول؛ فإن الكراهة تقوى وتضعف حسب كثرة المال الحرام وقلته، فكلما كان الحرام أكثر كانت الكراهة أشد، وكلما قلّ كانت الكراهة أقل.

٥ - أن لا تتضمن الإجابة إسقاط واجب أو ما هو أوجب منها، فإن تضمنت ذلك حرمت الإجابة.

٦ - أن لا تتضمن ضرراً على المعجب، مثل أن تحتاج إجابة الدعوة إلى سفر أو مفارقة أهله المحتاجين إلى وجوده بينهم.

(١) أخرجه: البخاري في (البيوع، باب شراء النبي ﷺ بالنسيئة، ٧٩/٢)، ومسلم في (المسافة، باب الرهن، ١٢٢٦/٣)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه: البخاري في (الهبة، باب قبول الهدية من المشركين، ٢٤١/٢)، ومسلم في (السلام، باب السم، ٤/١٧٢١)، عن أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: الإمام أحمد في (المستند) (٣/٢١٠، ٢١١، ٢٥٢، ٢٧٠، ٢٨٩)، وفي «الزهد» (٥).

(٤) وانظر: «الإرواء» (١/٧١).

(٥) أخرجه: البخاري في (الزكاة)، باب إذا تحولت الصدقة، ٤٦٣/١)، ومسلم في (العتق)، باب إنما الولاء لم بن أعيق، ١١٤٤/٢).

وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا؛ فَكَافَّوْهُ،

* مسألة:

هل إجابة الدعوة حق الله أو للأدمي؟

الجواب: حق للأدمي، ولهذا لو طلبت من الداعي أن يقيلك فقبل؛ فلا إنتم عليك، لكنها واجبة بأمر الله - عز وجل -، ولهذا ينبغي أن تلاحظ أن إجابتك طاعة الله وقيام بحق أخيك، لكن لصاحبها أن يسقطها كما أن له أن لا يدعوك أيضاً، ولكن إذا أقالك حياء منك وخجلًا من غير اقتناع؛ فإنه لا ينبغي أن تدع الإجابة.

* مسألة:

هل بطاقات الدعوة التي توزع كالدعوة بالمشافهة؟

الجواب: البطاقات ترسل إلى الناس ولا يُدرى لمن ذهبت إليه؛ فيمكن أن تقول: إنها تشبه دعوة الجَفْلَى فلا تجب الإجابة، أما إذا علم أو غلب على الظن أن الذي أرسلت إليه مقصود بعينه؛ فإنه لها حكم الدعوة بالمشافهة.

قوله: «من صنع إليكم معروفاً؛ فكافتوه»: المعروف: الإحسان، فمن أحسن إليك بهدية أو غيرها؛ فكافئه، فإذا أحسن إليك بإنجاز معاملة وكان عمله زائداً عن الواجب عليه؛ فكافئه، وهكذا، لكن إذا كان كبير الشأن ولم تجر العادة بمكافأته؛ فلا يمكن أن تكافئه؛ كالملك والرئيس... مثلاً إذا أعطاك هدية، فمثل هذا يدعى له؛ لأنك لو كافأته لرأى أن في ذلك غصاً من حقه ف تكون مسيئاً له، والنبي ﷺ أراد أن تكافئه للإحسان.

وللمكافأة فائدتان:

١ - تشجيع ذوي المعروف على فعل المعروف.

٢ - أن الإنسان يكسر بها الذل الذي حصل له بصنع المعروف إليه، لأن من صنع إليك معروفاً فلا بد أن يكون في نفسك رقة له، فإذا ردت

فَإِنْ لَمْ تَجْدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرُوا أَنْكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالثَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ^(١).

● فيه مسائل :

الأولى: إعاذه من استعاد بالله.

إليه معروفة زال عنك ذلك، ولهذا قال النبي ﷺ: «اليد العليا خير من اليد السفلية»^(٢)، واليد العليا هي يد المعطي، وهذهفائدة عظيمة لمن صنع له معروف؛ لئلا يرى لأحد عليه منه إلا الله - عز وجل -، لكن بعض الناس يكون كريماً جداً، فإذا كافأته بدل هديته أعطاك أكثر مما أعطيته؛ فهذا لا يزيد مكافأة، ولكن يدعى له؛ لقوله ﷺ: «فإن لم تجدوا ما تكافئونه؛ فادعوا له»، وكذلك الفقير إذا لم يجد مكافأة الغني؛ فإنه يدعوه. ويكون الدعاء بعد الإهداء مباشرة؛ لأنه من باب المسارعة إلى أمر الرسول ﷺ، ولأن به سرور صانع المعروف.

قوله: «حتى تروا أنكم قد كافأتموه»: «ترروا»؛ بفتح التاء بمعنى تعلموا، وتجاوز بالضم بمعنى تظنوا؛ أي: حتى تعلموا أو يغلب على ظنكم أنك قد كافأتموه، ثم أمسكوا.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: إعاذه من استعاد بالله: وسيق أن من استعاد بالله وجبت إعادته، إلا أن يستعيد عن شيء واجب فعلأ أو تركا؛ فإنه لا يعاد.

(١) سبق (١٢١/١).

(٢) أخرجه: البخاري في (الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، ٣٤٥/٣ - فتح)، ومسلم في (الزكاة، باب بيان أفضل الصدقة، ٧١٧/٢)، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه.

الثانية: إعطاء من سأله بالله.

الثالثة: إجابة الدعوة.

الرابعة: المكافأة على الصناعة.

الخامسة: أن الدعاء مكافأة لمن لا يقدر إلا عليه.

السادسة: قوله: «حتى تروا أنكم قد كافاتموه».

● الثانية: إعطاء من سأله بالله: وسبق التفصيل فيه.

● الثالثة: إجابة الدعوة: وسبق كذلك التفصيل فيها.

● الرابعة: المكافأة على الصناعة: أي: على صناعة من صنع إليك معروفاً، وسبق التفصيل في ذلك.

● الخامسة: أن الدعاء مكافأة لمن لا يقدر إلا عليه: وسبق أنه مكافأة في ذلك وفيما إذا كان الصانع لا يكافيأ مثله عادة.

● السادسة: قوله: «حتى تروا أنكم قد كافاتموه»: أي: أنه لا يقتصر في الدعاء، بل يدعوه حتى يعلم أو يغلب على ظنه أنه قد كافاه. وفيه مسائل أخرى، لكن ما ذكره المؤلف هو المقصود.

* * *

باب

لَا يُسْأَلُ بِوْجَهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُسْأَلُ بِوْجَهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ^(١).

مناسبة هذا الباب للتوحيد

أن فيه تعظيم وجه الله - عز وجل -، بحيث لا يسأل به إلا الجنة.

* * *

قوله: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة»: اختلف في المراد بذلك على قولين:

القول الأول: أن المراد: لا تسألوا أحداً من المخلوقين بوجه الله ، فإذا أردت أن تسأل أحداً من المخلوقين؛ فلا تسأله بوجه الله؛ لأنه لا

(١) أخرجه: أبو داود في (الزكاة، باب كراهة المسألة بوجه الله، ٢/٣٠٩)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (ص ٩٨)، والبيهقي في «سننه» (٤/١٩٩) وفي «الأسماء والصفات» (ص ٣٠٦)، والخطيب في «الموضع» (١/٣٥٢، ٣٥٣)؛ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

وقال المنذري في «مختصر السنن» (٢/٢٥٣): «وسلیمان بن قرم تكلم فيه غير واحد»، والحديث ضعفه عبد الحق وابن القطان؛ كما في «الفیض» (٦/٤٥١)، والمناوي في «التسیر» (٢/٥٠٥).

لكن يشهد لعموم النهي حديث أبي موسى رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ؛ قال: «ملعون من سأله بوجه الله ، وملعون من سئل بوجه ثم من سائله ما لم يسأل هجزاً». أخرجه: الطبراني؛ كما في «المجمع» (٣/١٠٣)، وحسنه العراقي؛ كما في «الفیض» (٦/٤)، و«التسیر» (٢/٤٧٨) للمناوي.

يسأل بوجه الله إلا الجنة، والخلق لا يقدرون على إعطاء الجنة، فإذاً لا يسألون بوجه الله مطلقاً، ويظهر أن المؤلف يرى هذا الرأي في شرح الحديث، ولذلك ذكره بعد: «باب لا يرد من سأل بالله».

القول الثاني: أنك إذا سألت الله، فإن سألت الجنة وما يستلزم دخولها؛ فلا حرج أن تسؤال بوجه الله، وإن سألت شيئاً من أمور الدنيا؛ فلا تسأله بوجه الله؛ لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به شيء من أمور الدنيا. فأمور الآخرة تسأله بوجه الله؛ كقولك مثلاً: أسألك بوجهك أن تنجني من النار، والنبي ﷺ استعاد بوجه الله لما نزل قوله تعالى: «فَلْ هُوَ الْفَقِيرُ عَلَىٰ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِّنْ فَوْقِكُمْ»؛ قال: أعود بوجهك، «أَوْ مَنْ تَحْتَ أَرْجُلِكُمْ»؛ قال: أعود بوجهك، «أَوْ لَيَسْكُمْ شَيْئاً وَيَذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ» [الأنعام: ٦٥]؛ قال: هذه أهون أو أيسر^(١).

ولو قيل: إنه يشمل المعنين جميعاً؛ لكن له وجه.

وقوله: «بوجه الله»: فيه إثبات الوجه لله - عز وجل -، وهو ثابت بالقرآن والسنة وإجماع السلف؛ فالقرآن في قوله تعالى: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ» [القصص: ٨٨]، وقوله تعالى: «وَالَّذِينَ صَرَرُوا آبْتِغَاهُ وَجْهَ رَبِّهِمْ» [الرعد: ٢٢]، والآيات كثيرة. والسنة كما في الحديث السابق: «أعود بوجهك»^(٢). واختلف في هذا الوجه الذي أضافه الله إلى نفسه: هل هو وجه حقيقي، أو أنه وجه يعبر به عن الذات وليس لله وجه بل له ذات، أو أنه يعبر به عن الشيء الذي يراد به وجهه وليس هو الوجه الحقيقي، أو أنه يعبر به عن الجهة، أو أنه يُعبر به عن الثواب؟

(١) أخرجه البخاري في (التوحيد، باب قول الله تعالى: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ»)، ٤/٣٨٥؛ عن جابر رضي الله عنه.

(٢) سبق (ص ١٤٥).

فيه خلاف، لكن هدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه، فقالوا: إنه وجه حقيقي؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَبَيْنَ وَجْهِ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٧]، ولما أراد غير ذاته، قال: ﴿لَبَرَكَ أَنْتُ لَبَرَكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٧٨]؛ فـ﴿ذِي﴾ صفة لرب وليس صفة لاسم، و﴿ذُو﴾ صفة لوجه وليس صفة لرب، فإذا كان الوجه موصوفاً بالجلال والإكرام؛ فلا يمكن أن يراد به الشواب أو الجهة أو الذات وحدها؛ لأن الوجه غير الذات.

وقال أهل التعطيل: إن الوجه عبارة عن الذات أو الجهة أو الثواب، قالوا: ولو أثبتنا الله وجهاً حقيقياً لللزم أن يكون جسماً، والأجسام متماثلة، ويلزم من ذلك إثبات المثل لله - عز وجل -، والله تعالى يقول: ﴿لَيَسْ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وإثبات المثل تكذيب للقرآن، وأنت يا أهل السنة تقولون: إن من اعتقاد أن الله مثيلاً فيما يختص به فهو كافر؛ فنقول لهم:

أولاً: ما تعنون بالجسم الذي فرترم منه؛ أتعنون به المركب من عظام وأعصاب ولحم ودم بحيث يفتقر كل جزء منه إلى الآخر؟ إن أردتم ذلك؛ فتحن نوافقكم أن الله ليس على هذا الوجه ولا يمكن أن يكون كذلك، وإن أردتم بالجسم الذات الحقيقة المتتصف بصفات الكمال؛ فلا محذور في ذلك، والله تعالى وصف نفسه بأنه أحد صمد، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿الله الصمد﴾﴾ [الإخلاص: ١ - ٢]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: الصمد: الذي لا جوف له^(١).

ثانياً: قولكم: إن الأجسام متماثلة قضية من أكذب القضايا؛ فهل

(١) أخرجه: ابن حجر (٧٤٢/٣٠).

جسم الدب مثل جسم النملة؟ فيبينهما تباين عظيم في الحجم والرقة واللين وغير ذلك. فإذا بطلت هذه الحجة بطلت التبيبة وهي استلزم مماثلة الله لخلقه. ونحن نشاهد البشر لا يتضمنون في الوجه؛ فلا تجد اثنين متماثلين من كل وجه ولو كانوا توأميين، بل قالوا: إن عرق الرجل واليد غير متماثلة من شخص إلى آخر. ويلاحظ أن التعبير بنفي المماثلة أولى من التعبير بنفي المشابهة؛ لأنه اللفظ الذي جاء به القرآن، ولأنه ما من شيئين موجودين إلا ويتشبهان من وجه وفترقان من وجه آخر؛ فنفي مطلق المشابهة لا يصح، وقد تقدم.

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إن الله خلق آدم على صورته»^(١)؛ ووجه الله لا يماثل أو وجه المخلوقين؛ فيجب عليه: بأنه لا يراد به صورة تماثل صورة الرب - عز وجل - بإجماع المسلمين والعقلاء، لأن الله - عز وجل - وسع كرسيه السماوات والأرض، والسماءات والأرضون كلها بالنسبة للكرسي - موضع القدمين - كحلقة القيمة في فلة من الأرض، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على هذه الحلقة؛ مما ظنك برب العالمين؟ فلا أحد يحيط به وصفاً ولا تخيلأ، ومن هذا وصفه لا يمكن أن يكون على صورة آدم ستون ذراعاً، وإنما يراد به أحد معنيين:

الأول: أن الله خلق آدم على صورة اختارها وجعلها أحسن صورة في الوجه، وعلى هذا؛ فلا ينبغي أن يقبح أو يضرب لأنه لما أضافه إلى نفسه اقتضى من الإكرام ما لا ينبغي معه أن يقبح أو أن يضرب.

الثاني: أن الله خلق آدم على صورة الله - عز وجل - ولا يلزم من

(١) أخرجه: البخاري في (الاستئذان، باب بدء السلام، ٤/١٣٥)، ومسلم في (البر، باب النهي عن ضرب الوجه، ٤/٢٠١٧).

فيه مسائل :

الأولى: النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب.

الثانية: إثبات صفة الوجه.

ذلك المماثلة بدليل قوله ﷺ: «إن أول زمرة تدخل الجنّة على صورة القمر ليلة البدر، ثم الذين يلوّنهم على أصوات كوكب في السماء»^(١)، ولا يلزم أن يكون على صورة نفس القمر؛ لأن القمر أكبر من أهل الجنّة، وأهل الجنّة يدخلونها طول أحدهم ستون ذراعاً، وعرضه سبعة أذرع كما في بعض الأحاديث. وقال بعض أهل العلم: على صورته؛ أي: صورة آدم؛ أي: أن الله خلق آدم أول أمره على هذه الصورة، وليس كبنيه يتدرج في الإنشاء نطفة ثم علقة ثم مضغة. لكن الإمام أحمد رحمه الله أنكر هذا التأويل، وقال: هذا تأويل الجهمية، ولأنه يُفقد الحديث معناه، وأيضاً يعارضه اللفظ الآخر المفسر للضمير وهو بلفظ: «على صورة الرحمن».

* * *

فيه مسائل :

• **الأولى: النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب:** تؤخذ من حديث الباب، وهذا الحديث ضعفه بعض أهل العلم، لكن على تقدير صحته؛ فإنه من الأدب أن لا تسأل بوجه الله إلا ما كان من أمر الآخرة: الفوز بالجنّة، أو النجاة من النار.

• **الثانية: إثبات صفة الوجه:** وقد سبق الكلام عليه.

* * *

(١) أخرجه البخاري في (بده الخلق)، باب ما جاء في صفة الجنّة، ٤٣٢/٢، ومسلم في (الجنّة ونعمتها)، باب أول زمرة تدخل الجنّة، ٤/٢١٧٩؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بَابُ

ما جاء في اللو

قوله: في «اللو»: دخلت «أل» على «لو» وهي لا تدخل إلا على الأسماء، قال ابن مالك:

بالجَرِ والثَّنْوِينَ وَالثَّدَا وَأَلْ **وَمُسْتَدِ لِلإِسْمِ تَمِيزَ حَصْلٌ^(١)**
لأن المقصود بها اللفظ؛ أي: باب ما جاء في هذا اللفظ. والمؤلف رحمة الله جعل الترجمة مفتوحة ولم يجزم بشيء؛ لأن «لو» تستعمل على عدة أوجه:

الوجه الأول: أن تستعمل في الاعتراض على الشرع، وهذا محرّم، قال الله تعالى: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتْلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨]، في غزوة أحد حينما تخلف أثناء الطريق عبد الله بن أبي في نحو ثلث الجيش، فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلاً اعترض المنافقون على تشريع الرسول ﷺ، وقالوا: لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا، فرأينا خير من شرع محمد، وهذا محرّم وقد يصل إلى الكفر.

الثاني: أن تستعمل في الاعتراض على القدر، وهذا محرّم أيضاً، قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْرَاجِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا عُزَّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَأْتُوا وَمَا قُتْلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦]؛ أي: لو أنهم بقوا ما قتلوا؛ فهم يعترضون على قدر الله.

(١) «الفية ابن مالك» (ص ٣).

الثالث: أن تستعمل للندم والتحسر، وهذا محرم أيضاً؛ لأن كل شيء يفتح الندم عليك فإنه منهي عنه؛ لأن الندم يكسب النفس حزناً وانقباضاً، والله يريد منا أن نكون في انتشار وانبساط، قال عليهما السلام: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء؛ فلا تقل: لو أني فعلت كذا لكان كذا، فإن لو تفتح عمل الشيطان»^(١).

مثال ذلك: رجل حرص أن يشتري شيئاً يظن أن فيه ربحاً فخسر، فقال: لو أني ما اشتريته ما حصل لي خسارة؛ فهذا ندم وتحسر، ويقع كثيراً، وقد نهي عنه.

الرابع: أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعصية؛ كقول المشركين: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا» [الأنعام: ١٤٨]، وقولهم: «لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ» [الزخرف: ٢٠]، وهذا باطل.

الخامس: أن تستعمل في التمني، وحكمه حسب المتمنى: إن كان خيراً فخير، وإن كان شرًّا فشر، وفي «ال الصحيح» عن النبي عليهما السلام في قصة النفر الأربعة قال أحدهم: «لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان»؛ فهذا تمني خيراً، وقال الثاني: «لو أن لي مالاً لعملت بعمل فلان»؛ فهذا تمني شرًّا. فقال النبي عليهما السلام في الأول: « فهو بنبيته، فأجرهما سواء»، وقال في الثاني: « فهو بنبيته، فوزرهما سواء»^(٢).

السادس: أن تستعمل في الخبر المحض. وهذا جائز، مثل: لو

(١) يأتي (ص ٣٧٢).

(٢) أخرجه الإمام أحمد (٤/ ٢٣٠، ٢٣١)، والترمذى في (الزهد، باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر، ٨١/ ٧) - وقال: «حسن صحيح» -، وابن ماجه في (الزهد، باب النية، ٢/ ١٤١٣)؛ عن أبي كبشة عمرو بن سعد الأنباري رضي الله عنه.

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : «يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلَنَا هَذِهِنَا»^(١).

حضرت الدرس لاستفدت، ومنه قوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي وأحللت معكم»^(٢)؛ فأخبر النبي ﷺ أنه لو علم أن هذا الأمر سيكون من الصحابة ما ساق الهدي وأحل، وهذا هو الظاهر لي. وبعضهم قال: إنه من باب التمني، كأنه قال: ليتنى استقبلت من أمري ما استدبرت حتى لا أسوق الهدي. لكن الظاهر: أنه خبر لما رأى من أصحابه، والنبي ﷺ لا يتنى شيئاً قدر الله خلافه.

* * *

وقد ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين:

• الآية الأولى قوله تعالى: «يَقُولُونَ»: الضمير للمنافقين. قوله: «مَا قُتِلَنَا»: أي: ما قتل بعضنا؛ لأنهم لم يقتلوا كلهم، ولأن المقتول لا يقول.

قوله: «لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ»: «لو»: شرطية، وفعل الشرط: «كَانَ»، وجوابه: «مَا قُتِلَنَا»، ولم يقترن الجواب باللام؛ لأن الأفصح إذا كان الجواب منفياً عدم الاقتران، فقولك: لو جاء زيد لما جاء عمرو أفصح من قولك: لو جاء زيد لما جاء عمرو، وقد ورد قليلاً اقترانها مع النفي؛ كقول الشاعر:

ولَوْ نُعْطِي الْخِيَارَ لِمَا افْتَرَثْنَا ولِكِنْ لَا خِيَارَ مَعَ الْأَيْالِي

(١) سورة آل عمران: الآية ١٥٤.

(٢) أخرجه: البخاري في (الحج)، باب تقضي الحاضن المناسب كلها إلا الطواف، ٥٠٦/١، ومسلم في (الحج)، باب بيان وجوه الإحرام، ٢/٨٨٥؛ عن جابر رضي الله عنه.

وقوله: «الَّذِينَ قَاتَلُوا لِإِخْرَاجِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا»^(١).

قوله: «ها هنا»: أي: في أحد.

قوله: «فُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ»: هذا رد عليهم؛ فلا يمكن أن يختلفوا عما أراد الله بهم.

قولهم: «لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»: هذا من الاعتراض على الشرع؛ لأنهم عتبوا على الرسول ﷺ حيث خرج بدون موافقتهم، ويمكن أن يكون اعتراضًا على القدر أيضًا؛ أي: لو كان لنا من حسن التدبير والرأي شيء ما خرجنا فنقتل.

قوله: «وَقَعَدُوا»: الواو إما أن تكون عاطفة والجملة معطوفة على «قالوا»، ويكون وصف هؤلاء بأمريرن:

- بالاعتراض على القدر بقولهم: «لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا».

- وبالجبن عن تفزيذ الشرع «الجهاد» بقولهم: «وَقَعَدُوا»، أو تكون الواو للحال والجملة حالية على تقدير «قد»؛ أي: والحال أنهم قد قعدوا؛ ففيه توبیخ لهم حيث قالوا مع قعودهم، ولو كان فيهم خير لخرجوا مع الناس، لكن فيهم الاعتراض على المؤمنين وعلى قضاء الله وقدره.

قوله: «لِإِخْرَاجِهِمْ»: قيل: في النسب لا في الدين، وقيل: في الدين ظاهراً؛ لأن المنافقين يتظاهرون بالإسلام، ولو قيل: إنه شامل للأمريرن؛ لكان صحيحاً.

قوله: «لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا»: هذا غير صحيح، ولهذا رد الله عليهم

بقوله: «فُلْ فَادْرُءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»، وإن كنتم قاعدین؛ فلا تستطيعون أيضًا أن تدرؤوا عن أنفسكم الموت.

..... وفي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

فَهَذِهِ الْآيَةُ وَالَّتِي قَبْلَهَا تَدْلِيْلٌ عَلَىْ أَنَّ الْإِنْسَانَ مُحْكَمٌ بِقَدْرِ اللَّهِ كَمَا أَنَّهُ يَجِدُ أَنْ يَكُونَ مُحْكَمًا بِشَرْعِ اللَّهِ .

مناسبة الباب للتَّوْحِيد

أَنَّ مِنْ جَمْلَةِ أَقْسَامِ (اللو) الاعتراض عَلَىِ الْقَدْرِ، وَمِنْ اعْتَرْفَ عَلَىِ الْقَدْرِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَرْضِ بِاللَّهِ رَبِّا، وَمِنْ لَمْ يَرْضِ بِاللَّهِ رَبِّا؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَحْقِّقْ تَوْحِيدَ الرَّبُوبِيَّةَ . وَالوَاجِبُ أَنْ تَرْضِيَ بِاللَّهِ رَبِّا، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ تَسْتَرِيَحُ إِلَّا إِذَا رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبِّا تَمَامَ الرِّضَا، وَكَانَ لِكَ أَجْنَحَةً تَمِيلُ بِهَا حِيثُ مَا لِلْقَدْرِ، وَلِهَذَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي تَالِيْلَةَ: «عَجِبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ: إِنَّ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكْرٌ؛ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنَّ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبْرٌ؛ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(١)، وَمَهْمَا كَانَ؛ فَالْأَمْرُ سَيْكُونُ عَلَىِ مَا كَانَ، فَلَوْ خَرَجْتَ مُثَلًا فِي سَفَرٍ ثُمَّ أَصَبْتَ فِي حادِثٍ؛ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي مَا خَرَجْتُ مِنَ السَّفَرِ مَا أَصَبْتُ؛ لَأَنَّهُذَا مُقْدَرٌ لَا بُدُّ مِنْهُ .

* * *

قوله: «وفي الصحيح»: أي: «صحيح مسلم»، وانظر ما سبق في: باب تفسير التَّوْحِيد وشهادة أن لا إله إلا الله (١٥٧/١). والمُؤْلِفُ رَحْمَهُ اللَّهُ حَذَفَ مِنْهُ جَمْلَةً، وَأَتَى بِمَا هُوَ مُنْسَبٌ لِلْبَابِ، وَالْمَحْذُوفُ قَوْلُهُ: «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْمُضَعِّفِ»، وَفِي كُلِّ خَيْرٍ».

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الزَّهْدِ)، بَابُ الْمُؤْمِنِ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، ٤/٢٢٩٥؛ عَنْ صَهْبَيْ بْنِ سَنَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

* شرح الحديث:

قوله: «القوى»: أي: في إيمانه وما يقتضيه إيمانه، ففي إيمانه؛ يعني: ما يحل في قلبه من اليقين الصادق الذي لا يعتريه شك، وفيما يقتضيه؛ يعني: العمل الصالح من الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والحرام في العبادات وما أشبه ذلك.

وهل يدخل في ذلك قوة البدن؟

الجواب: لا يدخل في ذلك قوة البدن إلا إذا كان في قوة بدنه ما يزيد إيمانه أو يزيد ما يقتضيه؛ لأن «القوى» وصف عائد على موصوف وهو المؤمن؛ فالمراد: القوي في إيمانه أو ما يقتضيه، ولا شك أن قوة البدن نعمة، إن استعملت في الخير فخير، وإن استعملت في الشر فشر.

قوله: «خير وأحب إلى الله»: خير في تأثيره وأثاره؛ فهو ينفع ويُقْتَدِي به، وأحب إلى الله باعتبار الثواب.

قوله: «من المؤمن الضعيف»: وذلك في الإيمان أو فيما يقتضيه لا في قوة البدن.

قوله: «وفي كل خير»: أي: في كل من القوي والضعيف خير، وهذا النوع من التذليل يسمى عند البلاغيين بالاحتراس حتى لا يظن أنه لا خير في الضعيف.

فإن قيل: إن الخيرية معلومة في قوله: «خير وأحب»؛ لأن الأصل في اسم التفضيل اتفاق المفضل والمفضل عليه في أصل الوصف؟

فالجواب: أنه قد يخرج عن الأصل؛ كما في قوله تعالى: «أَصْنَحْتُ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرًا مُسْتَقْرًّا» [الفرقان: ٢٤] مع أن أهل النار لا خير في مستقرهم. كذلك الإنسان إذا سمع هذه الجملة: «خير وأحب» صار في

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اَخْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ،

نفسه انتقاد للمؤمن المفضل عليه، فإذا قيل: «وفي كل خير» رفع من شأنه، ونظيره قوله تعالى: «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقُتِلَ أُولَئِكَ أَفَظُمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقْتَلُوا وَكُلًا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ» [الحديد: ١٠].

قوله: «اَخْرِصْ عَلَىٰ مَا يَنْفَعُكَ»: **الْحِرْصُ**: بذل الجهد لنيل ما ينفع من أمر الدين أو الدنيا.

وأفعال العباد بحسب السبب والتقييم لا تخلو من أربع حالات:

١ - نافعة، وهذه مأمورة بها.

٢ - ضارة، وهذه محذرة منها.

٣ - فيها نفع وضرر.

٤ - لا نفع فيها ولا ضرر، وهذه لا يتعلّق بها أمر ولا نهي، لكن الغالب أن لا تقع إلا وسيلة إلى ما فيه أمر أو نهي، فتأخذ حكم الغاية؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد.

فالأمر لا يخلو من نفع أو ضرر؛ إما لذاته أو لغيره، فحدّيثنا العام قد لا يكون فيه نفع ولا ضرر، لكن قد يتكلّم الإنسان ويتحدث لأجل إدخال السرور على غيره فيكون نفعاً، ولا يمكن أن تجد شيئاً من الأمور والحوادث ليس فيها نفع ولا ضرر؛ إما ذاتي، أو عارض إنما ذكرناه لأجل تمام السبب والتقييم. والعاقل يشح بوقته أن يصرفه فيما لا نفع فيه ولا ضرر، قال النبي ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ؛ فَلِيَقْلُ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمَتْ»^(١).

(١) أخرجه: البخاري في (الأدب، باب حق الضيف، ٤/١١٦)، ومسلم في (الإيمان، باب الحث على إكرام الجار، ١/٦٨)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ،

واتصال هذه الجملة بما قبلها ظاهر جدًا؛ لأن من القوة الحرصن على ما ينفع. وـ«ما»: اسم موصول بفعل (ينفع)، والاسم الموصول يحول بصلة إلى اسم فاعل، كأنه قال: احرص على النافع، وإنما قلت ذلك لأجل أن أقول: إن النبي ﷺ أمرنا بالحرص على النافع، ومعناه أن نقدم الأనفع على النافع؛ لأن الأنفع مشتمل على أصل النفع وعلى الزيادة، وهذه الزيادة لا بد أن تحرص عليها؛ لأن الحكم إذا علق بوصف كان تأكيد ذلك الحكم بحسب ما يشتمل عليه تأكيد ذلك الوصف، فإذا قلت: أنا أكره الفاسقين كان كل من كان أشد في الفسق إليك أكره؛ فنقدم الأنفع على النافع لوجهين:

- ١ - أنه مشتمل على النفع وزيادة.
 - ٢ - أن الحكم إذا عُلِقَ بوصف كان تأكيد ذلك الحكم بحسب تأكيد ذلك الوصف وقوته.
- ويؤخذ من الحديث وجوب الابتعاد عن الضرار؛ لأن الابتعاد عنه انتفاع وسلامة لقوله: «احرص على ما ينفعك».

قوله: «واسطعن بالله»: الواو تقتضي الجمع؛ فتكون الاستعانة مقرونة بالحرص، والحرص سابق على الفعل؛ فلا بد أن تكون الاستعانة مقارنة للفعل من أوله.

والاستعانة: طلب العون بلسان المقال؛ كقولك: «اللهم أعني، أو: لا حول ولا قوة إلا بالله» عند شروعك بالفعل. أو بلسان الحال، وهي أن تشعر بقلبك أنك تحتاج إلى ربك - عز وجل - أن يعينك على هذا الفعل، وأنه إن وكلك إلى نفسك وكلك إلى ضعف وعجز وعورة. أو طلب

وَلَا تَعْجِزْنَ،

العون بهما جميـعاً، والغالب أن من استعان بلسان المقال؛ فقد استعان بلسان الحال.

ولو احتاج الإنسان إلى الاستعانة بالمخلوق كحمل صندوق مثلاً؛ فهذا جائز، ولكن لا تشعر نفسك أنها كاستعانتك بالخالق، وإنما عليك أن تشعر أنها كمعونة بعض أعضائك لبعض، كما لو عجزت عن حمل شيء بيد واحدة؛ فإنك تستعين على حمله باليد الأخرى، وعلى هذا؛ فالاستعana بالمخلوق فيما يقدر عليه كالاستعana ببعض أعضائك، فلا تنافي قوله ﷺ: «استعن بالله».

قوله: «ولا تعجز»: فعل مضارع مبني على الفتح لاتصاله بنون التوكيد الخفيفة، و«الا»: نافية، والمعنى: لا تفعل فعل العاجز من التكاسل وعدم الحزم والعزمية، وليس المعنى: لا يصيبك عجز؛ لأن العجز عن الشيء غير التعاجز؛ فالعجز بغير اختيار الإنسان؛ ولا طاقة له به، فلا يتوجه عليه نهي، ولهذا قال النبي ﷺ: «صل قائماً، فإن لم تستطع؛ فقاعداً، فإن لم تستطع؛ فعلى جنب»^(١). فإذا اجتمع الحرص وعدم التكاسل؛ اجتمع في هذا صدق النية بالحرص والعزمية بعدم التكاسل. لأن بعض الناس يحرص على ما ينفعه ويشرع فيه، ثم يتعاجز ويتكاسل ويدعه، وهذا خلاف ما أمر به الرسول ﷺ، فما دمت عرفت أن هذا نافع؛ فلا تدعه، لأنك إذا عَجَزْت نفسك خسرت العمل الذي عملت ثم عَوَدت نفسك التكاسل والتّدني من حال النشاط والقدرة إلى حال العجز والكسل، وكم من إنسان بدأ العمل - ولا سيما النافع - ثم أتاه الشيطان

(١) أخرجه: البخاري في (تقصير الصلاة، باب إذا لم يطق فاعداً صلى على جنب)، (٣٤٨/١) عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَّا؛ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا،

فشيئه؟! لكن إذا ظهر في أثناء العمل أنه ضار؛ فيجب عليه الرجوع عنه؛ لأن الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل.

وذكر في ترجمة الكسائي أنه بدأ في طلب علم النحو ثم صعب عليه، فوجد نملة تحمل طعاماً ت يريد أن تصعد به حائطاً، كلما صعدت قليلاً سقطت، وهكذا حتى صعدت؛ فأخذ درساً من ذلك، فكابد حتى صار إماماً في النحو.

قوله: «إن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا»: هذه هي المرتبة الرابعة مما ذكر في هذا الحديث العظيم إذا حصل خلاف المقصود.

فالمرتبة الأولى: الحرص على ما ينفع.

والمرتبة الثانية: الاستعانة بالله.

والمرتبة الثالثة: المُضي في الأمر والاستمرار فيه وعدم التعاجز. وهذه المراتب إليك.

المرتبة الرابعة: إذا حصل خلاف المقصود؛ فهذه ليست إليك، وإنما هي بقدر الله، ولهذا قال: «إِنْ أَصَابَكَ...»؛ فَقُوْضِ الأُمْرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

قوله: «إِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ»: أي: مما لا تحبه ولا تريده ومما يعوقك عن الوصول إلى مرامك فيما شرعت فيه من نفع.

فمن خالقه القدر ولم يأت على مطلوبه لا يخلو من حالين:

الأولى: أن يقول: لو لم أفعل ما حصل كذا.

ولَكِنْ قُلْ : قَدَرُ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ ;

الثاني: أن يقول: لو فعلت كذا لأمر لم يفعله لكان كذا.

مثال الأول قول القائل: لو لم أسافر ما فاتني الربح.

ومثال الثاني أن يقول: لو سافرت لربحت.

وذكر النبي ﷺ الثاني دون الأول؛ لأن هذا الإنسان عامل فاعل؛ فهو يقول: لو أني فعلت الفعل الفلاني دون هذا الفعل لحصلت مطلوبني، بخلاف الإنسان الذي لم يفعل وكان موقفه سليئاً من الأعمال.

قوله: «كذا»: كناية عن مهم، وهي مفعول لفعلت.

قوله: «لكان كذا»: فاعل كان، والجملة جواب لو.

قوله: «قدر الله»: خبر لمبتدأ ممحذف؛ أي: هذا قدر الله. وقدر بمعنى مقدور؛ لأن قدر الله يطلق على التقدير الذي هو فعل الله، ويطلق على المقدور الذي وقع بتقدير الله، وهو المراد هنا؛ لأن القائل يتحدث عن شيء وقع عليه، فقدر الله أي مقدوره، ولا مُقدَّر إلا بتقدير؛ لأن المفعول نتيجة الفعل.

والمعنى: إن هذا الذي وقع قدر الله وليس إلى، أما الذي إلى فقد بذلت ما أراه نافعاً كما أمرت، وهذا فيه التسليم التام لقضاء الله - عز وجل -، وأن الإنسان إذا فعل ما أمر به على الوجه الشرعي؛ فإنه لا يلام على شيء، ويُفْوَضُ الأمر إلى الله.

قوله: «وما شاء فعل»: جملة مصدرة بـ«ما» الشرطية، وـ«شاء»: فعل الشرط، وجوابه: «فعل»؛ أي: ما شاء الله أن يفعله فعله؛ لأن الله لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه، قال تعالى: «وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحَكْمِهِ، وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ» [الرعد: ٤١]، وقد سبق ذكر قاعدة، وهي أن كل

فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»^(١).

فعل الله تعالى متعلق بالمشيئة؛ فإنه مقرر بالحكمة، وليس شيء من فعله متعلقاً بالمشيئة المجردة؛ لأن الله لا يشرع ولا يفعل إلا لحكمة، وبهذا التقرير نفهم أن المشيئة يلزم منها وقوع المشاء، وللهذا كان المسلمين يقولون: ما شاء الله كان وما لم يشاً لم يكن.

وأما الإرادة وقوع المراد؛ ففيه تفصيل: فالإرادة الشرعية لا يلزم منها وقوع المراد، وهي التي بمعنى المحبة، قال تعالى: «وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ» [النساء : ٢٧] بمعنى يحب، ولو كانت بمعنى يشاء لتاب الله على جميع الناس. والإرادة الكونية يلزم منها وقوع المراد؛ كما قال الله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَنُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَقْعُلُ مَا يُرِيدُ» [البقرة : ٢٥٣].

قوله: «فَإِنْ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»: «لو»: اسم إن قصد لفظها؛ أي: فإن هذا اللفظ يفتح عمل الشيطان.

وعمله: ما يلقيه في قلب الإنسان من الحسرة والندم والحزن؛ فإن الشيطان يحب ذلك، قال تعالى: «إِنَّمَا الْجُنُوَنُ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَئِنْ يُضَارِّهُمْ شَيْئًا إِلَّا يَأْذِنُ اللَّهُ» [المجادلة : ١٠]، حتى في المنام يريه أحلاماً مخيفة ليُعَكِّر عليه صفوه ويُشَوِّش فكره، وحينئذ لا يتفرغ للعبادة على ما ينبغي، وللهذا نهى النبي ﷺ عن الصلاة حال تشوش الفكر؛ فقال ﷺ: «لا صلاة بحضور طعام، ولا هو يدافعه الأحبشان»^(٢)، فإذا رضي الإنسان بالله ربّا، وقال: هذا قضاء الله وقدره، وأنه لا بد أن يقع؛ اطمأنت نفسه وانشرح صدره.

(١) أخرجه: مسلم في (القدر)، باب في الأمر بالقوة وترك العجز، ٤/٢٥٢؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: مسلم في (المساجد)، ١/٣٩٣.

* ويستفاد من الحديث :

- ١ - إثبات المحبة لله - عز وجل -؛ لقوله: «خير وأحب».
- ٢ - اختلاف الناس في قوة الإيمان وضعفه؛ لقوله: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف».
- ٣ - زيادة الإيمان ونقصانه؛ لأن القوة زيادة والضعف نقص، وهذا هو القول الصحيح الذي عليه عامة أهل السنة. وقال بعض أهل السنة: يزيد ولا ينقص؛ لأن النقص لم يرد في القرآن، قال تعالى: ﴿وَزَادَ اللَّهُ مَا شَاءَ إِيْنَانًا﴾ [المدثر: ٣١]، وقال تعالى: ﴿لِيَزَادُوا إِيمَانًا مَّا يُعْنِيهِمْ﴾ [الفتح: ٤]. والراجح القول الأول؛ لأنه من لازم ثبوت الزيادة ثبوت النقص عن الزائد، وعلى هذا يكون القرآن دالاً على ثبوت نقص الإيمان بطريق اللزوم، كما أن السنة جاءت به صريحة في قوله ﷺ: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن»^(١)؛ يعني النساء.

والإيمان يزيد بالكمية والكيفية؛ فزيادة الأعمال الظاهرة زيادة كمية، وزيادة الأعمال الباطنة كال悒ين زبادة كيفية، ولهذا قال إبراهيم عليه السلام: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُعِي الْوَقْتَ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلٌ وَلَكِنْ لَيَطْمَئِنَ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

والإنسان إذا أخبره ثقة بخبر، ثم جاء آخر فأخبره نفس الخبر؛ زاد يقينه، ولهذا قال أهل العلم: إن المتواتر يفيد العلم اليقيني، وهذا دليل

(١) أخرجه: مسلم في (الإيمان)، باب نقصان الإيمان، ٨٦/١؛ عن ابن عمر رضي الله عنه. وأخرجه: البخاري (٣٠٤)، ومسلم (٨٠)؛ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

على تفاوت القلوب بالتصديق، وأما الأعمال؛ فظاهر، فمن صلى أربع ركعات أزيد من صلی ركعتين.

٤ - أن المؤمن وإن ضعف إيمانه فيه خير؛ لقوله: «وفي كل خير».

٥ - أن الشريعة جاءت بتكميل المصالح وتحقيقها؛ لقوله: «احرص على ما ينفعك»، فإذا امتنع المؤمن أمر الرسول ﷺ؛ فهو عبادة وإن كان ذلك النافع أمراً دنيوياً.

٦ - أنه لا ينبغي للعامل أن يمضي جهده فيما لا ينفع؛ لقوله: «احرص على ما ينفعك».

٧ - أنه ينبغي للإنسان الصبر والمصابرة؛ لقوله: «ولا تعجزْ».

٨ - أن ما لا قدرة للإنسان فيه فله أن يحتاج عليه بالقدر؛ لقوله: «ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل»، وأما الذي يمكنك؛ فليس لك أن تحتاج بالقدر.

وأما محااجة آدم وموسى حيث لام موسى آدم عليهما الصلاة والسلام؛ وقال له: «لماذا أخرجتنا ونفسك من الجنة؟» فقال: أتلومني على شيء قد كتبه الله عليّ^(١)؛ فهذا احتاج بالقدر. فالقدريّة الذين ينكرون القدر يُكذبون هذا الحديث؛ لأن من عادة أهل البدع أن ما خالف بدعتهم إن أمكن تكذيبه كذبواه، وإلا حرفوه، ولكن هذا الحديث ثابت في «الصحيحين» وغيرهما.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن هذا من باب الاحتجاج بالقدر

(١) أخرجه: البخاري في (القدر، باب تجاج آدم وموسى، ٢١٢/٤)، ومسلم في (القدر، باب حجاج آدم وموسى، ٤٤/٢٠)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

على المصائب لا على المعائب؛ فموسى لم يتحجّع على آدم بالمعصية التي هي سبب الخروج، بل احتاج بالخروج نفسه.

معناه: أن فعلك صار سبباً لخروجنا، وإنما؛ فإن موسى عليه الصلاة والسلام أبعد من أن يلوم أباه على ذنب تاب منه واجتباه ربه وهداه، وهذا ينطبق على الحديث.

وذهب ابن القيم رحمه الله إلى وجه آخر في تحرير هذا الحديث، وهو أن آدم احتاج بالقدر بعد أن مضى وتاب من فعله، وليس كحال الذين يحتاجون على أن يبقوا في المعصية ويستمروا عليها؛ فالمسركون لما قالوا: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَأْبَأَتْنَا» [الأنعام: ١٤٨] كذبهم الله؛ لأنهم لا يحتاجون على شيء مضى ويقولون: تبنا إلى الله؛ ولكن يحتاجون على البقاء في الشرك.

٩ - أن للشيطان تأثيراً علىبني آدم؛ لقوله: «إِنَّ لَوْ تَفْتَحْ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»، وهذا لا شك فيه، ولهذا قال النبي ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَبْنَ آدَمَ مَجْرِي الدَّمِ»^(١).

فقال بعض أهل العلم: إن هذا يعني الوساوس التي يلقاها في القلب فتجري في العروق.

وظاهر الحديث: أن الشيطان نفسه يجري من ابن آدم مجراً الدم، وهذا ليس بعيداً على قدرة الله - عز وجل -، كما أن الروح تجري مجراً

(١) أخرجه: البخاري في (الاعتكاف)، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، ٦٨/٢، ومسلم في (السلام)، باب بيان أنه يستحب لمن روى خاليها بامرأة، ١٧١٢/٤؛ عن صفية بنت حبي رضي الله عنها.

● فيه مسائل :

الأولى: تفسير الآيتين في آل عمران.

الدم، وهي جسم، إذا قبضت تكفن وتحنط وتصعد بها الملائكة إلى السماء. ومن نعمة الله أن للشيطان ما يضاده، وهي لَمَّةُ الْمَلَكِ؛ فإن للشيطان في قلب ابن آدم لمة وللملك لمة، ومن وفق غلبته عنده لمة الملك لمة الشيطان، فهما دائمًا يتشارعان نفس مطمئنة ونفس أمارة بالسوء وأما النفس اللوامة فهي وصف للنفسين جميعاً.

١٠ - حسن تعليم النبي ﷺ حين قرن النهي عن قول «لو» ببيان علته؛ ليتبين حكمة الشريعة، ويزداد المؤمن إيماناً وامتثالاً.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: تفسير الآيتين في آل عمران: وهما:

الأولى: «الَّذِينَ قَاتَلُوا لِإِخْرَاجِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا».

الثانية: «يُقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلَنَا هُنَّا»؛ أي: ما أخرجنا وما قتلنا، ولكن الله تعالى أبطل ذلك بقوله: «فَلَوْ كُنْتُمْ فِي بَيْوَتِكُمْ لَبَرَرَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ»، والأية الأخرى: «لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا»؛ فأبطل الله دعواهم هذه بقوله: «فَادْرُءُوهُمْ وَأَنْ أَنْفُسُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ»؛ أي: إن كنتم صادقين في البقاء وأن عدم الخروج مانع من القتل؛ فادرؤوا عن أنفسكم الموت، فإنهم لن يسلموا من الموت، بل لا بد أن يموتوا، ولكن لو أطاعوهم وتركوا الجهاد؛ لكانوا على ضلال مبين.

الثانية: النهي الصريح عن قول: (لو)، إذا أصابك شيء.

الثالثة: تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان.

الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن.

الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع مع الاستعانة بالله.

السادسة: النهي عن ضد ذلك، وهو العجز.

• الثانية: النهي الصريح عن قول «لو» إذا أصابك شيء: لقول الرسول ﷺ: «إِنَّ أَصَابَكُ شَيْءًا فَلَا تَقُولْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَّا لَكَانَ كَذَّا».

• الثالثة: تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان: فالنهي عن قول «لو» علتها أنها تفتح عمل الشيطان وهو الوسوسة، فيتحسر الإنسان بذلك ويندم ويحزن.

• الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن: يعني قوله: «ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل».

• الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع مع الاستعانة بالله: لقوله ﷺ: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله».

• السادسة: النهي عن ضد ذلك، وهو العجز: لقوله: «ولا تعجزن»، فإن قال قائل: العجز ليس باختيار الإنسان، فالإنسان قد يصاب بمرض فيعجز؛ فكيف نهى النبي ﷺ عن أمر لا قدرة للإنسان عليه؟

أجيب: بأن المقصود بالعجز هنا التهاون والكسل عن فعل الشيء؛ لأنه هو الذي في مقدور الإنسان.

بابٌ

النَّهْيُ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

المؤلف رحمة الله أطلق النهي ولم يفصح: هل المراد به التحرير أو الكراهة، وسيتبين إن شاء الله من الحديث.

قوله: «الريح»: الهواء الذي يصرّفه الله - عز وجل -، وجمعه رياح. وأصولها أربعة: الشمال، والجنوب، والشرق، والغرب، وما بينهما يسمى النكبة؛ لأنها ناكبة عن الاستقامة في الشمال أو الجنوب أو الشرق أو الغرب. وتصريفها من آيات الله - عز وجل -؛ فأحياناً تكون شديدة تقلع الأشجار وتهدم البيوت وتدفن الزروع ويحصل معها فيضانات عظيمة، وأحياناً تكون هادئة، وأحياناً تكون باردة، وأحياناً حارة، وأحياناً عالية، وأحياناً نازلة؛ كل هذا بقضاء الله وقدره، ولو أن الخلق اجتمعوا كلهم على أن يصرفوا الريح عن جهتها التي جعلها الله عليها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، ولو اجتمعت جميع المكائن العالمية لتفاقه لتوجّد هذه الريح الشديدة ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً، ولكن الله - عز وجل - بقدرته يصرّفها كيف يشاء وعلى ما يريد؛ فهل يحق للمسلم أن يسب هذه الريح؟

الجواب: لا؛ لأن هذه الريح مُسَخَّرة مدبرة، وكما أن الشمس أحياناً تضر بآثارها بعض الأشجار، ومع ذلك لا يجوز لأحد أن يسبها؛ فكذلك الريح، ولهذا قال: «لا تسبوا الريح».

عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْبُوا الرِّيحَ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ؛ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمْرَתَ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ»

قوله: «لا تسربوا الريح»: «لا»: نافية، والفعل مجزوم بحذف النون، والواو فاعل، والريح مفعول به. والسب: الشتم، والعيب، والقدح، واللعنة، وما أشبه ذلك، وإنما نهى عن سبها؛ لأن سب المخلوق سب لخالقه، فلو وجدت قصراً مبنياً وفيه عيب، فسببته؛ فهذا السب ينصب على من بناه، وكذلك سب الريح؛ لأنها مدبرة مسخرة على ما تقتضيه حكمة الله - عز وجل -. ولكن إذا كانت الريح مزعجة؛ فقد أرشد النبي ﷺ إلى ما يقال حينئذ في قوله: «ولكن قولوا: اللهم إننا نسألك... إلخ».

قوله: «من خير هذه الريح»: الريح نفسها فيها خير وشر؛ فقد تكون عاصفة تقلع الأشجار وتهدم الديار وتفيض البحار والأنهار، وقد تكون هادئة تبرد الجو وتكسب النشاط.

قوله: «وخير ما فيها»: أي: ما تحمله؛ لأنها قد تحمل خيراً؛ كتلقيح الشمار، وقد تحمل رائحة طيبة الشم، وقد تحمل شراً؛ كإزالة لقاح الشمار، وأمراض تضر الإنسان والبهائم.

قوله: «وخير ما أمرت به»: مثل إثارة السحاب وسوقه إلى حيث شاء الله .

قوله: «ونعوذ بك»: أي: نعتصم ونلجأ.

قوله: «من شر هذه الريح»: أي: شرها بنفسها؛ كقلع الأشجار، ودفن الزروع، وهدم البيوت.

وَشَرُّ مَا فِيهَا وَشَرُّ مَا أُمِرْتُ بِهِ». صَحَّحَهُ التَّرْمذِيُّ^(١).

● فيه مسائل :

الأولى: النهي عن سب الريح.

قوله: «وَشَرُّ مَا فِيهَا»: أي: ما تحمله من الأشياء الضارة، كالأننان، والقاذورات، والأوبئة، وغيرها.

قوله: «وَشَرُّ مَا أُمِرْتُ بِهِ»: كالإلحاد والتدمير، قال تعالى في ريح عاد: ﴿ثَدَمَرَ كُلَّ شَيْءٍ يَأْمُرُ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف: ٢٥]، وتبييس الأرض من الأمطار، ودفن الزروع، وطمس الآثار والطرق؛ فقد تؤمر بشر لحكمة بالغة قد نعجز عن إدراكها.

قوله: «مَا أُمِرْتُ بِهِ»: هذا الأمر حقيقي؛ أي: يأمرها الله أن تهب ويأمرها أن تتوقف، وكل شيء من المخلوقات فيه إدراك بالنسبة إلى أمر الله، قال الله تعالى للأرض والسماء: ﴿أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]، وقال للقلم: «اكتب». قال: ربِّي وماذا أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن إلى قيام الساعة»^(٢).

فيه مسائل :

● الأولى: النهي عن سب الريح: وهذا النهي للتحرير؛ لأن سبها سب لمن خلقها وأرسلها.

(١) أخرجه: أحمد (١٢٣/٥)، والترمذني في (الفتن)، باب ما جاء في النهي عن سب الريح، ٧/٣٣ - وقال: «حسن صحيح» -، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٣٣)، وابن السنى في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٩)، والطحاوي في «المشكل» (٣٩٨/١).

(٢) وأخرجه: النسائي (٩٣٥)، وابن حجر العسقلاني في «معجم الأئمة» (ص ٨٣)، والطحاوي في «المشكل» (٣٩٨/١)؛ عن أبي بن كعب موقوفاً. والحديث له شاهد مرفوع عن أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما. سيأتي تخریجه (ص ٤٢٢).

الثانية: الإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ.

الثالثة: الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ.

الرابعة: أَنَّهَا قَدْ تُؤْمِرُ بِخَيْرٍ وَقَدْ تُؤْمِرُ بِشَرٍّ.

• الثانية: الإِرْشَادُ إِلَى الْكَلَامِ النَّافِعِ إِذَا رَأَى الْإِنْسَانُ مَا يَكْرَهُ: أي: منها، وهو أن يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِهِ...» الحديث، مع فعل الأسباب الحسية أيضاً؛ كالاتقاء من شرها بالجدران أو الجبال ونحوها.

• الثالثة: الإِرْشَادُ إِلَى أَنَّهَا مَأْمُورَةٌ: لقوله: «مَا أُمِرْتُ بِهِ».

• الرابعة: أَنَّهَا قَدْ تُؤْمِرُ بِخَيْرٍ وَقَدْ تُؤْمِرُ بِشَرٍ: لقوله: «خَيْرٌ مَا أُمِرْتُ بِهِ، وَشَرٌّ مَا أُمِرْتُ بِهِ».

والحاصل: أنه يجب على الإنسان أن لا يعترض على قضاء الله وقدره، وأن لا يسبه، وأن يكون مستسلماً لأمره الكوني كما يجب أن يكون مستسلماً لأمره الشرعي؛ لأن هذه المخلوقات لا تملك أن تفعل شيئاً إلا بأمر الله - سبحانه وتعالى - .

* * *

بَابُ

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى:

﴿يَظْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَمْرٍ مِّنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾^(١) الآية.

ذكر المؤلف في هذا الباب آيتين:

• الأولى: قوله تعالى: **﴿يَظْنُونَ﴾**: الضمير يعود على المنافقين، والأصل في الظن: أنه الاحتمال الراجح، وقد يطلق على اليقين؛ كما في قوله تعالى: **﴿الَّذِينَ يَظْنُونَ أَهْبَطُهُمْ مُلْفُثُوا رَبَّهُمْ﴾** [البقرة: ٤٦]؛ أي: يتيقنون، وضد الراجح المرجوح، ويسمى وهمًا.

قوله: **﴿ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾**: عطف بيان لقوله: **﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾**.
و﴿الْجَاهِلِيَّةِ﴾: الحال الجاهلية، والمعنى: يظنون بالله ظن الملة الجاهلية التي لا يعرف الظان فيها قدر الله وعظمته، فهو ظن باطل مبني على الجهل. والظن بالله - عز وجل - على نوعين:

الأول: أن يظن بالله خيراً.

الثاني: أن يظن بالله شرّاً.

وال الأول له متعلقان:

١ - متعلق بالنسبة لما يفعله في هذا الكون؛ فهذا يجب عليك أن تحسن الظن بالله - عز وجل - فيما يفعله - سبحانه وتعالى - في هذا الكون، وأن تعتقد أن ما فعله إنما هو لحكمة بالغة قد تصل العقول إليها

وقد لا تصل، وبهذا تبين عظمة الله وحكمته في تقديره؛ فلا يظن أن الله إذا فعل شيئاً في الكون فعله لإرادة سيئة، حتى الحوادث والنكبات لم يحدثها الله لإرادةسوء المتعلق بفعله، أما المتعلق بغيره بأن يحدث ما يريد به أن يسوء هذا الغير؛ فهذا واقع، كما قال تعالى: «فَلَمَّا دَرَأَ رَحْمَةً عَصِمُوكُمْ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا فَأَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً» [الأحزاب: ١٧].

٢ - متعلق بالنسبة لما يفعله بك؛ فهذا يجب أن تظن بالله أحسن الظن، لكن بشرط أن يوجد لديك السبب الذي يوجب الظن الحسن، وهو أن تعبد الله على مقتضى شريعته مع الإخلاص، فإذا فعلت ذلك؛ فعليك أن تظن أن الله يقبل منك ولا تسيء الظن بالله بأن تعتقد أنه لن يقبل منك، وكذلك إذا تاب الإنسان من الذنب؛ فيحسن الظن بالله أنه يقبل منه، ولا تسيء الظن بالله بأن تعتقد أنه لا يقبل منه. وأما إن كان الإنسان مُفرطاً في الواجبات فاعلاً للمحرمات، وظن بالله ظناً حسناً؛ فهذا هو ظن المتهاون المتهالك في الأماني الباطلة، بل هو من سوء الظن بالله؛ إذ إن حكمة الله تأبى مثل ذلك.

النوع الثاني: وهو أن يظن بالله سوءاً، مثل أن يظن في فعله سفهاً أو ظلماً أو نحو ذلك؛ فإنه من أعظم المحرمات وأقبح الذنوب، كما ظن هؤلاء المنافقون وغيرهم ممن يظن بالله غير الحق.

قوله: «يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَمْرٍ مِّنْ شَيْءٍ»: مرادهم بذلك أمران:

الأول: رفع اللوم عن أنفسهم.

الثاني: الاعتراض على القدر.

وقوله: «لَنَا»: خبر مقدم.

قوله: «مِنْ شَيْءِكُمْ» : مبتدأ مؤخر مرفوع بالضمة المقدرة على آخره منع من ظهورها اشتغال المحل بحركة حرف الجر الزائد.

قوله: «إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ» : أي: فإذا كان كذلك؛ فلا وجه لاحتجاجكم على قضاء الله وقدره، فالله - عز وجل - يفعل ما يشاء من النصر والخذلان.

قوله: «إِنَّ الْأَمْرَ» واحد الأمور لا واحد الأوامر؛ أي: الشأن كل الشأن الذي يتعلق بأفعال الله وأفعال المخلوقين كله لله - سبحانه -؛ فهو الذي يقدر الذل والعز والخير والشر، لكن الشر في مفعولاته لا في فعله.

قوله: «يُخْفِونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبَدِّلُونَ لَكُمْ» : أي: ما لا يظهرون لك، فمن شأن المنافقين عدم الصراحة والصدق؛ فيخفى في نفسه ما لا يديه لغيره؛ لأنه يرى من جبته وخوفه أنه لو أخبر بالحق لكان فيه هلاكه، فهو يخفى الكفر والفسق والعصيان.

قوله: «مَا قُتِلْنَا هَذِهِنَا» : أي: في أحد، والمراد بمن «قتل»: من استشهد من المسلمين في أحد؛ لأن عبد الله بن أبي رجع بن حوشوش ثالث الجيش في غزوة أحد، وقال: إن محمداً يعصيني ويطيع الصغار والشبان.

قوله: «قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَرَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِنَّ مَضَاجِعَهُمْ» : هذا رد لقولهم: لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا. وهذا الاحتجاج لا حقيقة له؛ لأنه إذا كتب القتل على أحد؛ لم ينفعه تحصنه في بيته، بل لا بد أن يخرج إلى مكان موته، والكتابة قسمان:

١ - كتابة شرعية، وهذا لا يلزم منها وقوع المكتوب، مثل قوله تعالى: «إِنَّ الْأَصْلَوَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا» [النساء: ١٠٣]، وقوله: «يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كِتَابٌ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ» [البقرة: ١٨٣].

٢ - كتابة كونية، وهذه يلزم منها وقوع المكتوب كما في هذه الآية، ومثل قوله تعالى: «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الْزَّمْرِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرَثُهَا عِبَادَىٰ أَصْنَامِهِنَّ» [الأنبياء: ١٠٥]، وقوله: «كَتَبَ اللَّهُ لِأَغْلَبِنَا وَرُسُلُنَا» [المجادلة: ٢١].

قوله: «وَلَيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ»: أي: يختبر ما في صدوركم من الإيمان بقضاء الله وقدره والإيمان بحكمته، فيختبر ما في قلب العبد بما يقدر عليه من الأمور المكرورة؛ حتى يتبين من استسلم لقضاء الله وقدره وحكمته ومن لم يكن كذلك.

قوله: «وَلَيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ»: أي: إذا حصل الابتلاء فقويل بالصبر؛ صار في ذلك تمحيص لما في القلب؛ أي: تطهير له وإزالة لما يكون قد علق به من بعض الأمور التي لا تنبعي. وقد حصل الابتلاء والتمحيص في غزوة أحد بدليل أن الصحابة لما ندبهم الرسول ﷺ حين قيل له: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوهُمْ» [آل عمران: ١٧٢] خرجوا إلى حمراء الأسد ولم يجدوا غزوا فرجعوا، «فَانْقَلَبُوا يَنْعَمِمُ مِنَ اللَّهِ وَفَضَلِّلَ لَمَّا يَمْسِسُهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ دُوْ فَضْلٌ عَظِيمٌ»^(١) [آل عمران: ١٧٤].

(١) حديث عائشة رضي الله عنها: «الذين استجابوا الله والرسول من بعدما أصابهم الفرج للذين أحسنوا منهم وانقوا أجر عظيم» قالـت لعروـة: «يا ابنـ أخي! كانـ أبوـكـ منـهمـ، الزـيرـ وأـبـرـ بـكـرـ، لما أـصـابـ رسـولـ اللهـ ﷺـ ماـ أـصـابـ يـومـ أحـدـ، وـانـصـرـفـ عنـهـ المـشـرـكـونـ خـافـ أنـ يـرـجـعواـ، قالـ: منـ يـذـهـبـ فيـ أـثـرـهـ؟ فـانتـدـبـ منـهـ سـبـعـونـ رـجـلـاـ. قالـ: كانـ فيـهـ أـبـوـ بـكـرـ وـالـزـيرـ».

آخرـهـ: البـخارـيـ فـيـ (الـمـعـازـيـ)، بـابـ (الـذـينـ اـسـتـجـابـواـ لـهـ وـالـرـسـوـلـ)، ١١٠/٣ـ.ـ وـلـمـ يـخـرـجـهـ البـخارـيـ فـيـ التـفـسـيرـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ، بلـ سـاقـهـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ (الـفـتـحـ)ـ لـكـونـ الـبـخارـيـ لـمـ يـسـقـ حـدـيـثـاـ فـيـ الـبـابـ كـلـهـ، وـأـشـارـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ الـحـدـيـثـ تـقـدـمـ فـيـ (الـمـعـازـيـ - الـفـتـحـ، ٧٦/٨ـ، طـ الـرـيـانـ)، وـمـسـلـمـ فـيـ (فـضـائـلـ الصـاحـابـ)، بـابـ مـنـ فـضـائـلـ طـلـحةـ وـالـزـيرـ، ١٨٨٠/٤ـ).

باب قول الله تعالى: «يُظْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ»

وَقَوْلُهُ: «الظَّانِينَ بِاللَّهِ ظَبَابُ السَّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوءِ»^(١) الآية.

قوله: «وَاللَّهُ عَلَيْهِ بِذَاتِ الصُّدُورِ»: جملة خبرية فيها إثبات أن الله عليم بذات الصدور؛ أي: بصاحبة الصدور، والمراد بها القلوب؛ كما قال تعالى: «فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ أَلَّا قِبَلَ الصُّدُورِ» [الحج: ٤٦]؛ فالله لا يخفى عليه شيء فيعلم ما في قلب العبد وما ليس في قلبه متى يكون وكيف يكون.

* * *

● الآية الثانية: قوله تعالى: «الظَّانِينَ بِاللَّهِ ظَبَابُ السَّوءِ»: المراد بهم: المنافقون والمشركون، قال تعالى: «وَيَعْذِبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَاهَقِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِينَ بِاللَّهِ ظَبَابُ السَّوءِ» [الفتح: ٦]؛ أي: ظن العيب، وهو كقوله فيما سبق: «ظَنَ الْجَهَلَةُ» [آل عمران: ١٥٤]. ومنه ما نقله المؤلف عن ابن القيم رحمهما الله: أنهم يظنون أن أمر الرسول ﷺ سيفضي إلى سيفضل، وأنه لا يمكن أن يعود، وما أشبه ذلك.

قوله: «عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوءِ»: أي: أن السوء محيط بهم جمياً من كل جانب كما تحيط الدائرة بما في جوفها، وكذلك تدور عليهم دوائر السوء، فهم وإن ظنوا أنه تعالى تخلّى عن رسوله وأن أمره سيفضي إلى خلاف ظنهم، ودائرة السوء راجعة عليهم.

قوله: «وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ»: الغضب من صفات الله الفعلية التي

= وأما خروجهم إلى حمراء الأسد؛ فقد أخرجه النسائي، وابن أبي حاتم، والطبراني؛ عن ابن عباس كما في «الدر المثور» (٢/١٠١). وقال السيوطي: «بُشِّرَ صَحِّحَ».

(١) سورة الفتح: الآية ٦.

تعلق بمشيئته ويترتب عليه الانتقام، وأهل التعطيل قالوا: إن الله لا يغضب حقيقة: فمنهم من قال: المراد بغضبه الانتقام. ومنهم من قال: المراد إرادة الانتقام. قالوا: لأن الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام، ولهذا قال النبي ﷺ: «إنه جمرة يلقاها الشيطان في قلب ابن آدم»^(١).

فيجيب عن ذلك: بأن هذا هو غضب الإنسان، ولا يلزم من التوافق في اللفظ التوافق في المثلية والكيفية، قال تعالى: **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾** [الشورى: ١١]، ويدل على أن الغضب ليس هو الانتقام قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا ءا سَقُونَا أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾** [الزخرف: ٥٥].

فـ﴿ءَاسَقُونَا﴾: بمعنى أغضبونا **﴿أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾**; فجعل الانتقام مرتبًا على الغضب، فدل على أنه غيره.

وقوله: **﴿وَلَعْنَهُمْ﴾**: اللعن: الطرد والإبعاد عن رحمة الله.

قوله: **﴿وَأَعَدَ لَهُمْ جَهَنَّمَ﴾**: أي: هياها لهم وجعلها سكناً لهم ومستقرًا.

قوله: **﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾**: أي: مرجعاً يصار إليه.

وـ﴿مَصِيرًا﴾****: تمييز، والفاعل مستتر؛ أي: ساءت النار مصيرًا يصيرون إليه.



(١) أخرجه: الإمام أحمد (٣، ٦١، ١٩/٣)، والترمذني في (الفتن)، باب ما جاء مما أخبر به النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيمة، ٦/٣٥١)، وقال: «حسن صحيح».

قال ابن القيم في الآية الأولى: «فَسَرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدْرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ».

قوله: «قال ابن القيم»: هو محمد ابن قيم الجوزية، أحد تلاميذ شيخ الإسلام ابن تيمية الكبار الملازمين له رحمهما الله، وقد ذكره في «زاد المعاد» عقب غزوة أحد تحت بحث الحكم والغايات المحمودة التي كانت فيها.

قوله: «في الآية الأولى»: يعني قوله: «يَطْئُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ»، فسر بأن الله لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل؛ أي: يزول، وفسر بأن ما أصابه لم يكن بقدر الله وحكمته، يؤخذ هذا التفسير من قولهم: «لَوْ كَانَ لَنَا مِنْ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلَنَا هُنَّا»؛ ففسر بإنكار الحكمة، وإنكار القدر، وإنكار أن يتم أمر رسوله عليه السلام وأن يظهره الله على الدين كله. ففسر بما يكون طعناً في ربوبية وطعناً في الأسماء والصفات؛ فالطعن في القدر طعن في ربوبية الله عز وجل؛ لأن من تمام ربوبيته - عز وجل - أن نؤمن بأن كل ما جرى في الكون فإنه بقضاء الله وقدره، والطعن في الأسماء والصفات تضمنه الطعن في أفعاله وحكمته، حيث ظنناً أن الله تعالى لا ينصر رسوله وسوف يضمحل أمره؛ لأنه إذا ظن الإنسان هذا الظن بالله؛ فمعنى ذلك أن إرسال الرسول عليه الصلاة والسلام عبث وسفه؛ فما الفائدة من أن يُرسَلَ رسول ويؤمر بالقتال وإتلاف الأموال والأنفس، ثم تكون النتيجة أن يضمحل أمره ويتسى؟ فهذا بعيد. ولا سيما رسول الله عليه السلام الذي هو خاتم النبيين؛ فإن الله تعالى قد أذن بأن شريعته سوف تقى إلى يوم القيمة.

قال ابن القيم رحمة الله: «وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون

فَقُسْرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ وَإِنْكَارِ أَنْ يُتَمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ يُظْهَرَ عَلَى الدِّينِ كُلُّهُ، وَهَذَا هُوَ ظُنُونُ السُّوءِ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتحِ .

والمسركون في سورة الفتح». وخلاصة ما ذكر ابن القيم في تفسير ظن السوء ثلاثة أمور :

الأول : أن يظن أن الله يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق؛ فهذا هو ظن المشركين والمنافقين في سورة الفتح ، قال تعالى : «إِنَّ ظَنَنَتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ أَبَدًا» [الفتح : ١٢] .

الثاني : أن ينكر أن يكون ما جرى بقضاء الله وقدره؛ لأنه يتضمن أن يكون في ملكه سبحانه ما لا يريد ، مع أن كل ما يكون في ملكه فهو بإرادته .

الثالث : أن ينكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليه الحمد؛ لأن هذا يتضمن أن تكون تقديراته لعباً وسفهاً ، ونحن نعلم علم اليقين أن الله لا يقدر شيئاً أو يشرعه إلا لحكمة ، قد تكون معلومة لنا وقد تصر عقولنا عن إدراكها ، ولهذا يختلف الناس في علل الأحكام الشرعية اختلافاً كبيراً بحسب ما عندهم من معرفة حكمة الله - سبحانه وتعالى - .

ورأى الجهمية والجبرية أن الله يقدر الأشياء لمجرد المشيئة لا لحكمة ، قالوا : لأنه لا يسأل عما يفعل ، وهذا من أعظم سوء الظن بالله ؛ لأن المخلوق إذا تصرف لغير حكمة سُمِّي سفيهاً؛ مما بالك بالخالق الحكيم؟!

قال تعالى : «وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا بَطِلًا ذَلِكَ ظُنُونُ الَّذِينَ كَفَرُوا» [ص : ٢٧] ؛ فالظن بأنها خلقت باطلأ لا لحكمة عظيمة ظن الذين كفروا ، وقال تعالى : «وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا يَنْهَا لَعِينَ» ما

باب قول الله تعالى: «تظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية»

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنٌّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ
وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدُهُ وَوَعْدُهُ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ
مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدْرُهُ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ
يَكُونَ قَدْرُهُ لِحِكْمَةِ بِالْغَةِ يَسْتَحْقُ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ
لِمَشِيَّةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ
النَّارِ.

خَلَقَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ» [الدخان: ٣٨ - ٣٩] الذي هو ضد الباطل، وهؤلاء
قالوا: إن الله تعالى خلقهما باطلًا لغير حكمة، قال الله: «ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ
كَفَرُوا»؛ أي: الذين يظنون أن الله خلقهما باطلًا وعيثًا سفهًا ولعنة.

والمعتزلة على العكس من ذلك، يقولون: لا يُقدر إلا لحكمة،
ويفرضون على الله ما يشاورون، وقد ذكر صاحب «مختصر التحرير
الفتوحي» رحمه الله: أن في المسألة قولين في المذهب. ولكن الصواب
بلا ريب أنه لا يفعل شيئاً ولا يُقدر على عبده ولا يشرع شيئاً إلا لحكمة
بالغة يستحق عليها الحمد والشكر.

قوله: «فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ» [ص: ٢٧]: «وَيْلٌ»: مبتدأ،
واسع الابتداء بالنكرة: للتعظيم، وخبر المبتدأ: «لِلَّذِينَ كَفَرُوا»، والجار
وال مجرور «مِنَ النَّارِ» بيان لوييل، وفي هذا دليل على أن كلمة «وييل»
كلمة وعيد وليس كما قيل: واد في جهنم، ولهذا نقول: وييل لك من
البرد، وييل لك من فلان، ويقول المتوجع: ويلاه، وإن كان قد يوجد واد
في جهنم اسمه وييل، لكن وييل في مثل هذه الآية كلمة وعيد.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظْنُونَ بِاللَّهِ ظَنَ السُّوءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعُلُهُ بِغَيْرِهِمْ، وَلَا يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُؤْجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

قوله: «وَأَكْثَرُ النَّاسِ»: أي: من بني آدم لا من المؤمنين.

وقوله (يُظْنُونَ بِاللَّهِ ظَنُ السُّوءِ)؛ أي: العيب فيما يختص بهم، كما إذا دعوا الله على الوجه المشرع يُظْنُونَ أنَّ الله لا يجيئ بهم، أو إذا عبدوا الله بمقتضى شريعته يُظْنُونَ أنَّ الله لا يقبل منهم، وهذا ظنُ السُّوءِ فيما يختص بهم.

قوله: «فِيمَا يَفْعُلُهُ بِغَيْرِهِمْ»: كما إذا رأوا أنَّ الكفار انتصروا على المسلمين بمعركة من المعارك ظنوا أنَّ الله يدِيل هؤلاء الكفار على المسلمين دائمًا؛ فالواجب على المسلم أن يحسن الظن بالله مع وجود الأسباب التي تقتضي ذلك.

قوله: «وَلَا يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ»: أي: من الظن السُّوءِ.

قوله: «إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتَهُ وَمُؤْجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ»:
صدق رحمه الله، لا يسلم من ظنُ السُّوءِ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ - عز وجل -
وَمَا لَهُ مِنْ حِكْمَةٍ وَأَسْرَارٍ فِيمَا يَقْدِرُهُ وَيَشْرُعُهُ، وَكَذَلِكَ عَرَفَ أَسْمَاءَهُ
وَصِفَاتَهُ مَعْرِفَةً حَقَّةً لَا تَحْرِيفَ وَتَأْوِيلَ.

ولهذا حُجبَ الْمُحَرَّفُونَ وَالْمُؤْوَلُونَ عَنْ مَعْرِفَةِ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؛
فَتَجِدُ قَلُوبَهُمْ مَظْلَمَةً غَالِبًا، تَحَاوِلُ أَنْ تُورِدَ الإِشْكَالَاتِ وَالتَّشْكِيكَ
وَالْجَدْلِ، أَمَّا مَنْ أَبْقَى أَسْمَاءَ اللَّهِ وَصِفَاتَهُ عَلَى مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ وَسَلَكَ فِي
ذَلِكَ مَذْهَبَ السَّلْفِ؛ فَإِنْ قَلَبَهُ لَا يَرْدِدُ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذِهِ الْاعْتَرَاضَاتِ الَّتِي تَرَدُ
عَلَى قُلُوبِ أُولَئِكَ الْمُحَرَّفِينَ؛ لِأَنَّ الْمُحَرَّفِينَ إِنَّمَا أَتَوْا مِنْ جَهَةِ ظَنِّهِمْ بِاللَّهِ
ظَنُ السُّوءِ، حِيثُ ظَنَوا أَنَّ الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ دَلَّ ظَاهِرَهُمَا عَلَى التَّمثِيلِ
وَالتَّشْبِيهِ، فَأَخْذُوا يَحْرَفُونَ الْكَلْمَ عنْ مَوَاضِعِهِ وَيُنْكِرُونَ مَا أَثْبَتَ اللَّهُ لِنَفْسِهِ،

ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية : إن كل معطل ممثل ، وكل ممثلاً معطل .

أما كون كل معطل ممثلاً؛ فلأنه إنما عَطَلَ لكونه ظن أن دلالة الكتاب والسنة تقضي التمثيل ، فلما ظن هذا الظن السيئ بنصوص الكتاب والسنة أخذ يحرفها ويصرفها عن ظاهرها؛ فمثلاً أولاً، وعطل ثانياً، ثم إنه إذا عطل صفات الله تعالى خوفاً من تشبيهه بالموجود؛ فقد شببه بالمعدوم ، وأما كون كل ممثلاً معطلاً؛ فلأن الممثلاً عطل الله تعالى من كماله الواجب حيث مثله بالمخلوق الناقص ، وعطل كل نص يدل على نفي مماثلة الخالق للمخلوق .

وعلى هذا؛ فالذي عرف أسماء الله وصفاته معرفة على ما جرى عليه سلف هذه الأمة وأئمتها ، وعرف موجب حكمة الله ؛ أي : مقتضى حكمة الله ؛ لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء .

وقوله : «موجب» : موجب ؛ بالفتح : هو المُسَبِّبُ الناتج عن السبب بمعنى المقتضى ، وبالكسر : السبب الذي يقتضي الشيء بمعنى المقتضى ، والمراد هنا الأول . فالذي يعرف موجب حكمة الله وما تقتضيه الحكمة ؛ فإنه لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء أبداً ، ولاحظ الحكمة التي حصلت لل المسلمين في هزيمتهم في حنين وفي هزيمتهم في أحد ؛ فإن في ذلك حكماً عظيمة ذكرها الله في سورة آل عمران والتوبية ؛ فهذه الحكم إذا عرفها الإنسان لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء ، وأنه أراد أن يخذل رسوله وحزبه ، بل كل ما يجريه الله في الكون ؛ كمنع الإنبات والفقر ؛ فهو لحكمة بالغة قد لا نعلمها ، ولا يمكن أن يظن أن الله بخل على عباده ؛ لأنه - عز وجل - أكرم الأكرمين ، وعلى هذا فقس .

فَلْيَعْتَنِ الْلَّبِيبُ التَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلَيُتَبِّعِ إِلَى اللَّهِ،
وَلَيُسْتَغْفِرِهِ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَشْتَ مَنْ فَتَشَتَ؛ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعْتَنَا عَلَى الْقَدْرِ وَمَلَامَةَ
لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَتَبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقْلٌ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتَشْ
نَفْسَكَ؛ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

قوله: «اللبيب»: على وزن فعال، ومعناه: ذو اللب، وهو العقل.

قوله: «بهذا»: المشار إليه هو الظن بالله - عز وجل -؛ ليعني بهذا
حتى يظن بالله ظن الحق، لا ظن السوء وظن الجاهلية.

قوله: «وليتب إلى الله»: أي: يرجع إليه؛ لأن التوبة الرجوع من
المعصية إلى الطاعة.

قوله: «وليستغفره»: أي: يتطلب منه المغفرة، واللام في قوله:
«فليتب» وقوله: «وليستغفره» للأمر.

قوله: «تعتننا على القدر وملامة له»: أي: إذا قدر الله شيئاً لا يلائمه
تجده يقول: ينبغي أن ننتصر، ينبغي أن يأتي المطر، ينبغي أن لا نصاب
بالجواب، وأن يوسع لنا في هذا الرزق وهكذا.

قوله: «فمستقل ومستكثر»: «مستقل»: مبتدأ، خبره محذوف.
و«مستكثر»: مبتدأ خبره محذوف، والتقدير: فمن الناس مستقل ومنهم
مستكثر، ونظير ذلك قوله تعالى: «فَيَنْهُمْ شَقِّ وَسَعِيدٌ» [هود: ١٠٥]
فـ«سعيد» مبتدأ خبره محذوف تقديره: ومنهم سعيد، ولا يقال بأن «سعيد»
معطوف على شقي؛ لكونه يلزم أن يكون الوصفان لموصوف واحد.

قوله: «وافتشر نفسك»: هل أنت سالم؟: وهذا ينبغي أن يكون في

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَلَا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيَا ● فيه مسائل

الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية الفتح.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر.

جميع المسائل مما أوجبه الله، فتش عن نفسك: هل أنت سالم من التقصير فيه؟ وما حرمك الله عليك: هل أنت سالم من الواقع فيه؟

قوله: «فإن تنج منها تنج من ذي عظيمة»: «تنج» الأول فعل الشرط مجزوم بحذف الواو، «تنج» الثانية جوابه مجزوم بحذف الواو.

وقوله: «من ذي عظيمة»: أي: من ذي بليه عظيمة.

قوله: «ولَا؛ فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيَا»: التقدير؛ أي: ولَا تنج من هذه البليه؛ فإني لا إخالك ناجيا. ومعنى إخالك: أظنك، وهي تنصب مفعولين: الأول هنا الكاف، والثاني ناجيا.

* * *

فيه مسائل:

● الأولى: تفسير آية آل عمران: وهي قوله تعالى: «يَطْئُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِيقَ ظَنَ الْجَاهْلِيَّةِ...» وقد سبق، والضمير فيها للمنافقين.

● الثانية: تفسير آية الفتح: وهي قوله تعالى: «الظَّانِينَ بِاللَّهِ ظَنَ السَّوْءِ...» وقد سبق، والضمير فيها للمنافقين.

● الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر: أي: ظن السوء،

**الرابعة: أَنَّهُ لَا يَسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ الْأَسْمَاءَ
وَالصِّفَاتِ وَعَرَفَ نَفْسَهُ.**

والذي أخبر بذلك ابن القيم رحمه الله، وضابط هذه الأنواع أن يظن بالله ما لا يليق به.

● الرابعة: أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه: أي: لا يسلم من ظن السوء بالله إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته ووجب حكمته وحمده وعرف نفسه ففتشر عنها، والحقيقة أن الإنسان هو محل النقص والسوء، وأما رب؛ فهو محل الكمال المطلق الذي لا يعتريه نقص بوجه من الوجوه.

وَلَا تَظْنُنَّ إِرَبِّكَ ظَنَّ سَوْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِالْجَمِيلِ

المناسبة الباب للتوحيد

إن ظن السوء ينافي كمال التوحيد، وينافي الإيمان بالأسماء والصفات؛ لأن الله قال في الأسماء: «وَلَلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْمُسَنَّةُ فَادْعُوهُ بِهَا» [الأعراف: ١٨٠]، فإذا ظن بالله ظن السوء؛ لم تكن الأسماء حسنة، وقال في الصفات: «وَلَلَّهِ الْمَثْنَى الْأَعْلَى» [النحل: ٦٠]، وإذا ظن بالله ظن السوء؛ لم يكن له المثل الأعلى.

* * *

باب**ما جاء في منكري القدر**

قوله: «منكري»: أصله منكرين - جمع مذكر سالم -؛ فحذفت النون
للإضافة كما يحذف التنوين أيضاً، قال الشاعر:

كَأَيِّ ثَوْيَنْ وَأَيْتَ إِضَافَةً فَأَيْنَ ثَرَانِي لَا تَحْلُ جَوَارِي
وقيل: (مكاني) بدل (جواري).

قوله: «القدر»: هو تقدير الله - عز وجل - للثباتات، وهو سر
مكتوم لا يعلمه إلا الله أو من شاء من خلقه.

قال بعض أهل العلم: القدر سر الله - عز وجل - في خلقه، ولا
نعلم إلا بعد وقوعه، سواء كان خيراً أو شراً. والقدر يطلق على معنيين:

الأول: التقدير؛ أي: إرادة الله الشيء - عز وجل -.

الثاني: المقدّر؛ أي: ما قدره الله - عز وجل -.

والتقدير يكون مصاحباً للفعل وسابقاً له؛ فالصاحب للفعل هو
الذي يكون به الفعل، والسابق هو الذي قدره الله - عز وجل - في الأزل،
مثال ذلك: خلق الجنين في بطنه الأم فيه تقدير سابق علمي قبل خلق
السماءات والأرض بخمسين ألف سنة، وفيه تقدير مقارن للخلق
والتكوين، وهذا الذي يكون به الفعل؛ أي؛ تقدير الله لهذا الشيء عند
خلقه.

والإيمان بالقدر يتعلّق بتوحيد الربوبية خصوصاً، وله تعلّق بتوحيد الأسماء والصفات؛ لأنّه من صفات الكمال لله - عز وجل -. والناس في القدر ثلاثة طوائف:

الأولى: الجبرية الجهمية، أثبتوا قدر الله تعالى وغلوا في إثباته حتى سلبوا العبد اختياره وقدرته، وقالوا: ليس للعبد اختيار ولا قدرة في ما يفعله أو يتركه؛ فأكله وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها بغير اختيار منه ولا قدرة، ولا فرق بين أن ينزل من السطح عبر الدرج مختاراً وبين أن يلقي من السطح مكرهاً.

الطايفة الثانية: القدرية المعتزلة، أثبتوا للعبد اختياراً وقدرة في عمله وغلوا في ذلك حتى نفوا أن يكون الله تعالى في عمل العبد مشيئة أو خلق، ونفي غلاتهم علم الله به قبل وقوعه؛ فأكل العبد وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها واقعة باختياره التام وقدرته التامة وليس الله تعالى في ذلك مشيئة ولا خلق، بل ولا علم قبل وقوعه عند غلاتهم.

استدلّ الأولون الجبرية: بقوله تعالى: «الله خالق كُلِّ شَيْءٍ» [الزمر: ٦٢]، والعبد و فعله من الأشياء. وبقوله تعالى: «وَالله خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ» [الصفات: ٩٦]. وبقوله تعالى: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْكَ أَللَّهُ رَمَيْ» [الأنفال: ١٧]؛ فنفي الله الرمي عن تبيه حين رمى وأثبته لنفسه. وبقوله تعالى: «سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْتُنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ شَيْءٍ» [الأنعام: ١٤٨]. ولهم شبهة أخرى تركناها خوف الإطالة.

والرد على شبّهاتهم بما يلي:

أما قوله تعالى: «الله خالق كُلِّ شَيْءٍ»؛ فاستدلّ لهم بها معارض

بالنصوص الكثيرة التي فيها إثبات إرادة العبد وإضافة عمله إليه وإثابته عليه كرامة أو إهانة، وكلها من عند الله، ولو كان مُجبرًا عليها ما كان لإضافة عمله إليه وإثابته عليه فائدة.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾؛ فهو حجة عليهم؛ لأنَّه أضاف العمل إليهم، وأما كون الله تعالى خالقه؛ فلأنَّ عمل العبد حاصل بإرادته الجازمة وقدرته التامة، والإرادة والقدرة مخلوقان لله - عز وجل -؛ فكان الحاصل بهما مخلوقاً لله.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَا كَيْنَ اللَّهُ رَمَى﴾؛ فهو حجة عليهم؛ لأنَّ الله تعالى أضاف الرمي إلى نبيه ﷺ، لكن الرمي في الآية له معنيان:

أحدهما: حذف المرمي، وهو فعل النبي ﷺ الذي أضافه الله إليه.

والثاني: إيصال المرمي إلى أعين الكفار الذين رماهم النبي ﷺ بالتراب يوم بدر فأصاب عين كل واحد منهم، وهذا من فعل الله؛ إذ ليس بمقدور النبي ﷺ أن يوصل التراب إلى عين كل واحد منهم.

وأما قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْتُنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ شَيْءٍ﴾؛ فلعمُر الله؛ إنه لحجَّة على هؤلاء الجبرية، فقد أبطل الله تعالى حجة هؤلاء المشركين الذين احتجو بالقدر على شركهم حين قال في الآية نفسها: ﴿كَذَلِكَ كَذَبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾، وما كان الله ليذيقهم بأسه وهم على حق فيما اخْتَجُوا به.

ثم نقول: القول بالجبر باطل بالكتاب والسنَّة والعقل والحسن وإنْجَام السلف، ولا يقول به من قدر الله حق قدره وعرف مقتضى حكمته ورحمته.

فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ
مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةً﴾ [آل عمران: ١٥٢]؛ فأثبتت للعبد إرادة. وقال تعالى:
﴿يَقُولُونَ إِنَّا فِي هَذِهِ أَعْمَالٍ لَمْ نَرَهُ﴾ [آل عمران: ١٦٧].

وقال: ﴿إِنَّمَا خَيْرُ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

وقال: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المنافقون: ١١]. فأثبتت للعبد إرادة
قولاً وفعلاً وعملاً.

ومن أدلة السنة قول النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل
أمرٍ ما نوى»^(١)، وقوله: «ما نهيتكم عنه؛ فاجتنبوه، وما أمرتكم به؛
فأتوا منه ما استطعتم»^(٢). ولهذا إذا أكره المرء على قول أو فعل وقلبه
مطمئن بخلاف ما أكره عليه؛ لم يكن لقوله أو فعله الذي أكره عليه حكم
فاعله اختياراً.

وأما إجماع السلف على بطلان القول بالجبر؛ فلم ينقل عن أحد
منهم أنه قال به، بل رد من أدرك منهم بدعته موروث معلوم.

وأما دلالة العقل على بطلانه؛ فلأنه لو كان العبد مجبراً على عمله؛
ل كانت عقوبة العاصي ظلماً وموبة الطائع عبثاً، والله تعالى متنزه عن هذا
وهذا، ولأنه لو كان العبد مجبراً على عمله لم تقم الحجة بإرسال الرسل؛
لأن القدر باق مع إرسال الرسل، وما كان الله ليقيم على العباد حجة مع
انتفاء كونها حجة.

وأما دلالة الحسن على بطلانه؛ فإن الإنسان يدرك الفرق بين ما فعله

(١) رواه: البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) رواه: البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

باختياره؛ كأكله وشربته وقيامه وعوده، وبين ما فعله بغير اختياره؛
كارتعاشه من البرد والخوف ونحو ذلك.

واستدل الطائفه الثانية (القدريه) بقوله تعالى: «مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ
الَّذِي كَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ» [آل عمران: ١٥٢]؛ فأثبت للعبد
إرادة، ويقوله تعالى: «مَنْ عَمِلَ صَلِحًا فَلَنْفَسِهِ وَمَنْ أَسَأَ فَعَلَيْهِ»
[فصلت: ٤٦]، ونحوها من النصوص القرآنية والنبوية الدالة على أن للعبد
إرادة، وأنه هو العامل الكاسب الراكم الساجد ونحو ذلك.

والرد عليهم من وجوه:

الأول: أن الآيات والأحاديث التي استدلوا بها نوعان: نوع مقيد
لإرادة العبد وعمله بأنه بمشيئة الله؛ كقوله تعالى: «إِنَّ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ
يَسْتَقِيمَ ٢٩ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» [التوكير: ٢٨ - ٢٩]
وقوله: «إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ أَتَخْدَى إِلَّا رَبِّهِ سَيِّلَا ٣٠ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا
أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا» [الإنسان: ٢٩ - ٣٠]، وكقوله تعالى
في العمل: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مَمْنَ بَعْدِهِمْ مَا جَاءَهُمُ
الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنَّ أَخْتَلَفُوا فِيهِمْ مَمْنَ عَامَنَ وَمِنْهُمْ مَمْنَ كَفَرُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلَوْا
وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ» [البقرة: ٢٥٣].

والنوع الثاني: مطلق؛ كقوله تعالى: «فَأَنْوَأُوا حَرَثَكُمْ أَنَّ شَيْئَمْ»
[البقرة: ٢٢٣]، وقوله: «فَمَنْ شَاءَ فَلَيَؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكُفَرْ»
[الكهف: ٢٩]، وقوله: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْمَاجِلَةَ...» إلى قوله: «وَمَنْ
أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا سَعْيَهُمْ مَشْكُورًا»
[الإسراء: ١٩]. وهذا النوع المطلق يحمل على المُقيَّد كما هو معلوم عند
أهل العلم.

الثاني: أن إثبات استقلال العبد بعمله مع كونه مملوکاً لله تعالى يقتضي إثبات شيء في ملك الله لا يريده الله، وهذا نوع إشراك به، وللهذا سُمِّيَ النبي ﷺ القدرية مجوس هذه الأمة^(١).

الثالث: أن نقول لهم: هل تُقرُّون بأن الله تعالى عالم بما سيقع من أفعال العباد؟ فسيقولون غير الغلاة منهم: نعم، نقر بذلك، فنقول: هل وقع فعلهم على وفق علم الله أو على خلافه؟ فإن قالوا: على وفقه؛ قلنا: إذن قد أراده، وإن قالوا: على خلافه؛ فقد أنكروا علمه، وقد قال الأئمة رحمهم الله في القدرية: ناظروهم بالعلم، فإن أقروا به؛ خصموا، وإن أنكروه؛ كفروا.

وهاتان الطائفتان - الجبرية والقدرية - ضالتان طريق الحق؛ لأنهما بين مفرط غال ومفرط مقصر؛ فالجبرية غلو في إثبات القدر وقصروا في إرادة العبد وقدرته، والقدرية غلو في إثبات إرادة العبد وقدرته وقصروا في القدر. وللهذا كان الأسعد بالدليل والأوفق للحكمة والتعليق هم:

الطائفة الثالثة: أهل السنة والجماعة، الطائفة الوسط، الذين جمعوا بين الأدلة وسلكوا في طريقهم خير ملة؛ فأمنوا بقضاء الله وقدره، وبأن للعبد اختياراً وقدرة؛ فكل ما كان في الكون من حركة أو سكون أو وجود أو عدم؛ فإنه كائن بعلم الله تعالى ومشيئته، وكل ما كان في الكون فمخلوق لله تعالى، لا خالق إلا الله ولا مدبِّر للخلق إلا الله - عز وجل -، وأمنوا بأن للعبد مشيئة وقدرة، لكن مشيئته مربوطة بمشيئة الله تعالى؛ كما قال تعالى: «لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ»  «وَمَا تَنَاهُواْ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ

(١) أخرجه: أحمد (٢/٨٦)، وأبو داود (٤٦٩١) وهو مشهور عند أهل العلم لكن فيه ضعف.

العلَمَيْنِ》 [التوكير: ٢٨ - ٢٩]، فإذا شاء العبد شيئاً وفعله؛ علمتنا أن مشيئة الله تعالى قد سبقت تلك المشيئة. وهؤلاء هم الذين جمعوا بين الدليل المنقول والمعقول؛ فأدلةهم على إثبات القدر هي أدلة المثبتين له من الجبرية، لكنهم استدلوا بها على وجه العدل والجمع بينها وبين الأدلة التي استدل بها نفاة القدر. وأدلةهم على إثبات مشيئة العبد وقدرته هي أدلة المثبتين لذلك من القدرة، لكنهم استدلوا بها على وجه العدل والجمع بينها وبين الأدلة التي استدل بها نفاة مشيئة العبد وقدرته.

وبهذا نعرف أن كلاً من الجبرية والقدرة نظروا إلى النصوص بعين الأعور الذي لا يبصر إلا من جانب واحد؛ فهدي الله أهل السنة والجماعة لما اختلف فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم.

* حكاية :

مما يحكي أن القاضي عبد الجبار الهمذاني المعتزلي دخل على الصاحب ابن عباد وكان معتزلياً أيضاً، وكان عنده الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني، فقال عبد الجبار على الفور: سبحان من تَنَزَّهَ عن الفحشاء! فقال أبو إسحاق فوراً: سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يشاء! فقال عبد الجبار وفهم أنه قد عرف مراده: أيريد ربنا أن يعصى؟ فقال أبو إسحاق: أيعصى ربنا قهراً؟ فقال له عبد الجبار: أرأيت إن معنى الهدى وقضى علىي بالردى؛ أحسن إلي أم أساء؟ فقال له أبو إسحاق: إن كان منعك ما هو لك؛ فقد أساء، وإن كان منعك ما هو له؛ فيختص برحمته من يشاء. فانصرف الحاضرون وهم يقولون: والله؛ ليس عن هذا جواب . أهـ.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله أن أهل السنة والجماعة

وسط بين فرق المبتدعة في خمسة أصول ذكرها في «العقيدة الواسطية»؛ فلثراجع هناك.

* مراتب القدر :

وهي أربع يجب الإيمان بها كلها :

المরتبة الأولى: العلم، وذلك بأن تؤمن بأن الله تعالى علم كل شيء جملة وتفصيلاً، فعلم ما كان وما يكون؛ فكل شيء معلوم لله، سواء كان دقيقاً أم جليلاً من أفعاله أو أعمال خلقه. وأدلة ذلك في الكتاب كثيرة منها: قوله تعالى: «وَعِنْدَمَا مَفَاتِحُ الْعِيْنِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ وَمَا نَسْقُطَ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ» [الأنعام: ٥٩]؛ فالآوراق التي تساقط ميتة أي ورقة كانت صغيرة أو كبيرة في بحر أو بحيرة؛ فإن الله تعالى يعلمها، والورقة التي تخلق يعلمها من باب أولى. ولا حظ سعة علم الله - عز وجل - وإحاطته، فلو فرض أنه في ليلة مظلمة ليس فيها قمر وفيها سحاب متراكم بمطر وحبة في قاع البحر المائج العميق؛ فهذه ظلمات متعددة: ظلمة الطبقة الأرضية، وظلمة البحر، وظلمة السحاب، وظلمة المطر، وظلمة الأمواج، وظلمة الليل؛ فكل هذا داخل في قوله تعالى: «وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ»، ثم جاء العموم المطلق: «وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَأْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ»، ولا كتابة إلا بعد علم. ففي هذه الآية إثبات العلم وإثبات الكتابة.

ومنها قوله تعالى: «أَلَّمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» [الحج: ٧٠]؛ ففي الآية أيضاً إثبات العلم وإثبات الكتابة.

المرتبة الثانية: الكتابة، وقد دلت عليها الآيات السابقتان.

المرتبة الثالثة: المشيئة، وهي عامة، ما من شيء في السماوات والأرض إلا وهو كائن بإرادة الله ومشيئته؛ فلا يكون في ملكه ما لا يريد أبداً، سواء كان ذلك فيما يفعله بنفسه أو يفعله المخلوق، قال تعالى: «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [يس: ٨٢]، وقال تعالى: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوا» [الأنعام: ١١٢]، وقال تعالى: «وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَنَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ...» [البقرة: ٢٥٣] الآية.

المرتبة الرابعة: الخلق؛ فما من شيء في السماوات والأرض إلا الله خالقه ومالكه ومدبره وذو سلطانه، قال تعالى: «اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ» [الزمر: ٦٢]، وهذا العموم لا مخصوص له، حتى فعل المخلوق مخلوق الله؛ لأن فعل المخلوق من صفاته، وهو وصفاته مخلوقان، ولأن فعله ناتج عن أمرتين:

١ - إرادة جازمة.

٢ - قدرة تامة.

والله هو الذي خلق في الإنسان الإرادة الجازمة والقدرة التامة، ولهذا قيل لأعرابي: بم عرفت ربك؟ قال: بنقض العزائم، وصرف الهمم.

والعبد يتعلق بفعله شيطان:

١ - خلق، وهذا يتعلق بالله.

٢ - مباشرة، وهذا يتعلق بالعبد وينسب إليه، قال تعالى: «جَزَاءُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الواقعة: ٢٤]، وقال تعالى: «أَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ

تَعْمَلُونَ》 [النحل: ٣٢]، ولو لا نسبة الفعل إلى العبد ما كان للثناء على المؤمن المطيع وإثابته فائدة، وكذلك عقوبة العاصي وتوبيخه.

وأهل السنة والجماعة يؤمّنون بجميع هذه المراتب الأربع، وقد جمعت في بيت:

**عِلْمُ كِتَابِهِ مَوْلَانَا مَشِئَتُهُ وَخَلْقُهُ وَهُوَ إِيجَادُ وَتَكْوِينُ
وَهُنَاكَ تَقْدِيرَاتٌ أُخْرَى نَسْبِيَّةٌ: مِنْهَا: تَقْدِيرُ عُمْرِي: حِينَ يَبْلُغُ الْجَنِينُ
فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ يُرْسَلُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ؛ فَيَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، وَيُكْتَبُ رِزْقُهُ
وَأَجْلُهُ وَعَمَلُهُ وَشَقِّيُّهُ أَوْ سَعِيدٌ. وَمِنْهَا: التَّقْدِيرُ الْحَوْلِيُّ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ
فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، يَكْتُبُ فِيهَا مَا يَكُونُ فِي السَّنَةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «فِيهَا يُفَرَّقُ
كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ» [الدُّخَانُ: ٤]. وَمِنْهَا التَّقْدِيرُ الْيَوْمِيُّ: كَمَا ذُكِرَهُ بَعْضُ أَهْلِ
الْعِلْمِ وَاسْتَدَلَ لَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «يَسْتَأْتِي مَنِ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي
شَأنٍ» [الرَّحْمَنُ: ٢٩]؛ فَهُوَ كُلُّ يَوْمٍ يَغْنِي فَقِيرًا، وَيَفْقَرُ غَنِيًّا، وَيَوْجَدُ
مَعْدُومًا، وَيَعْدُمُ مَوْجُودًا، وَيَبْسُطُ الرِّزْقَ وَيَقْدِرُهُ، وَيَنْشَئُ السَّحَابَ
وَالْمَطَرَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .**

فَإِنْ قِيلَ: هَلِ الإِيمَانُ بِالْقَدْرِ يَنَافِي مَا عُلِمَ بِالضرُورَةِ مِنْ أَنَّ الْإِنْسَانَ
يَفْعَلُ الشَّيْءَ بِالْخَيْرَ؟

الجواب: لا ينافي، لأنَّ ما يفعلهُ الْإِنْسَانُ بِالْخَيْرِ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؛ كَمَا
قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَا أَقْبَلَ عَلَى الشَّامِ،
وَقَالُوا لَهُ: إِنَّ فِي الشَّامِ طَاعُونًا يَفْتَكُ بِالنَّاسِ، فَجَمَعَ الصَّحَابَةَ وَشَاعِرَهُمْ،
فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نَرْجِعُ. فَعَزَمَ عَلَى الرَّجُوعِ، فَجَاءَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عَبِيْدَةِ
عَامِرَ بْنَ الْجَرَاحِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَفَرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَأَجَابَ

عمر: «نفر من قدر الله إلى قدر الله»^(١).
 يعني: أن مُضيئنا في السفر بقدر الله ورجوعنا بقدر الله، ثم ضرب له مثلاً، قال: أرأيت لو كان لك إيل فهبطت وادياً له شعبتان إحداهما خصبة والأخرى جدبة؛ أليس إن رعيت الخصبة بقدر الله، وإن رعيت الجدبة بقدر الله.

وقال أيضاً: أرأيت لو رعى الجدبة وترك الخصبة؛ أكنت معجزة؟
 قال: نعم. قال: فَسِرْ إِذْن. ومعنى معجزة: ناسباً إيمان إلى العجز.
 فالإنسان وإن كان يفعل؛ فإنما يفعل بقدر الله.

فإن قيل: إذا تقرر ذلك؛ لزم أن يكون العاصي معدوراً بمعصيته؛
 لأنه عصى بقدر الله؟

أجيب: إن احتجاج العاصي بالقدر باطل بالشرع والنظر.
 أما بطلانه بالشرع: فقد قال الله تعالى: «سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا إِلَهَ أَبْلَوْنَا وَلَا حَرَمَنَا مِنْ شَيْءٍ» [الأعراف: ١٤٨]؛ فهم قالوا هذا على سبيل الاحتجاج بالقدر على معصية الله، فرد الله عليهم بقوله: «كَذَّلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا»، ولو كانت حجتهم صحيحة ما أذاقهم الله بأسمه، وقال تعالى: «قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظُّنُنُ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ» [الأعراف: ١٤٨]
 وهذا دليل واضح على بطلان احتجاجهم بالقدر على معصية الله، وقال تعالى: «رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ أَرْسَلْنَاكُمْ» [النساء: ١٦٥]؛ فأبطل الله الحجة على الناس بإرسال الرسل، ولو كان القدر حجة ما انتفت بإرسال الرسل؛ لأن القدر باق حتى مع إرسال

(١) أخرجه: البخاري في (الطب)، باب ما يذكر في الطاعون، ٤١/٤، ومسلم في (السلام)، باب الطاعون والطيرية، ٤/١٧٤٠؛ عن ابن عباس رضي الله عنه.

الرسل، وهذا يدل على بطلان احتجاج العاصي على معصيته بقدر الله. وأما بطلانه بالنظر؛ فنقول: لو فرض أنه نشر في جريدة ما عن وظيفة مرتبها كذا وكذا، ووظيفة أخرى أقل منها؛ فإنك سوف تطلب الأعلى، فإن لم يكن؛ طلبت الأخرى، فإذا لم يحصل له شيء منها؛ فإنه يلوم نفسه على تفريطه بعدم المسارعة إليها مع أول الناس. وعندنا وظائف دينية الصلوات الخمس كفارة لما بينها، وهي كنهر على باب أحدهنا يغتسل منه في كل يوم خمس مرات، وصلاة الجمعة أفضل من صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة؛ فلماذا تترك هذه الوظائف وتحتج بالقدر وتذهب إلى الوظائف الدنيوية الرفيعة؟ فكيف لا تتحج بالقدر فيما يتعلق بأمور الدنيا وتحتج به فيما يتعلق بأمور الآخرة؟!

مثال آخر: رجل قال: عسى ربى أن يرزقني بولد صالح عالم عابد، وهو لم يتزوج؛ فنقول: تزوج حتى يأتيك. فقال: لا؛ فلا يمكن أن يأتيه الولد، لكن إذا تزوج؛ فإن الله بمشيئته قد يرزقه الولد المطلوب. وكذلك من يسأل الله الفوز بالجنة والنجاة من النار، ولا يعمل لذلك؛ فلا يمكن أن ينجو من النار ويفوز بالجنة لأنه لم ي عمل لذلك.

فبطل الاحتجاج بالقدر على معاishi الله بالأثر والنظر، وللهذا قال النبي ﷺ كلمة جامعة مانعة نافعة: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار». قالوا: يا رسول الله! أفلأ ندع العمل ونتكل؟ قال: اعملوا؛ فكل ميسر لما خلق له^(١)؛ فالنبي ﷺ أعطانا كلمة واحدة، فقال: «اعملوا...»، وهذا فعل أمر، «فكل ميسر لما خلق له». وللإيمان بالقدر فوائد عظيمة، منها:

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير)، باب «فاما من أعطى واتقى»، (٣٢٤/٣)، ومسلم في (القدر)، باب كيفية خلق الآدمي في بطنه أمه، (٤/٢٠٣٩ - ٢٠٤٠)؛ عن علي رضي الله عنه.

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : « وَالَّذِي تَفْسُّ ابْنُ عُمَرَ بِيَدِهِ ؛ لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أَحَدِ ذَهَبَا ، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ مَا قَبْلَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ » ، ثُمَّ اسْتَدَلَ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

- ١ - أنه من تمام توحيد الربوبية.
- ٢ - أنه يوجب صدق الاعتماد على الله - عز وجل -؛ لأنك إذا علمت أن كل شيء بقضاء الله وقدره صدق اعتمادك على الله.
- ٣ - أنه يوجب للقلبطمأنينة، إذا علمت أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك؛ اطمأننت بما يصيبك بعد فعل الأسباب النافعة.
- ٤ - منع إعجاب المرء بعمله إذا عمل عملاً يشكر عليه؛ لأن الله هو الذي من عليه وقدره له، قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْزَاهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [٢٣] - [٢٢] الحديد: أي: فرح بطر وإعجاب بالنفس.
- ٥ - عدم حزنه على ما أصابه؛ لأنه من ربه، فهو صادر عن رحمة وحكمة.
- ٦ - أن الإنسان يفعل الأسباب؛ لأنه يؤمن بحكمة الله - عز وجل -، وأنه لا يقدر الأشياء إلا مربوطة بأسبابها.

* * *

قوله: «والذي نفس ابن عمر بيده»: الصيغة هنا قسم، جوابه: جملة «لو كان لأحدهم مثل أحد ذهبا، ثم أنفقه في سبيل الله؛ ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر»: وابن عمر - رضي الله عنه وعن أبيه - ذكر حكمهم

«الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ»

بالنسبة لقبول عملهم ولم يقل هم كفار، لكن حكمه بأن إنفاقهم في سبيل الله لا يقبل يستلزم الحكم بكفرهم، وإنما قال ابن عمر ذلك جواباً على ما نقل إليه من أن أناساً من البصرة يقولون: إن الله - عز وجل - لم يقدر فعل العبد وإن الأمر أنسف، وأنه لا يعلم بأفعال العبد حتى يعملها وتقع منه؛ فابن عمر حكم بكفرهم اللازم من قوله: «ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر»، والذي لا تقبل منه النفقات هو الكافر؛ لقوله تعالى: «وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتْهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» [التوبه: ٥٤]، ثم استدل ابن عمر بقول النبي ﷺ: «الإِيمَانُ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتبِهِ، وَرَسُولِهِ، وَاليَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنُ بِالقدرِ خَيْرِهِ وَشَرِهِ»؛ فتؤمن بالجميع، فإن كفرت بوحد من هذه الستة؛ فأنت كافر بالجميع لأن الإيمان كلّ لا يتجزأ؛ كما قال تعالى: «وَيَقُولُونَ تُؤْمِنُ بِعِصْرٍ وَنَكَفِرُ بِعِصْرٍ وَرَبِّيْدُونَ أَنْ يَتَحَذَّلُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا أُزْلِئُكَ هُمُ الْكَفِرُونَ حَقًّا» [النساء: ١٥٠ - ١٥١].

ووجه استدلال ابن عمر: أن النبي ﷺ جعل الإيمان مبنياً على هذه الأركان الستة، وإذا فات ركن من الأركان؛ سقط البنيان، فإذا انكر الإنسان شيئاً واحداً من هذه الأركان الستة؛ صار كافراً، وإذا كان كافراً؛ فإن الله لا يقبل منه.

قوله: «أن تؤمن بالله»: والإيمان بالله - عز وجل - يتضمن أربعة

أمور:

١ - الإيمان بوجوده. ٢ - وبربوبيته. ٣ - وباللوهيته. ٤ - وبأسمائه

وصفاته.

فمن انكر وجود الله؛ فليس بمؤمن، ومن أقر بوجوده وأنه رب كل

وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ

شيء، لكنه أنكر أسماءه وصفاته، أو أنكر أن يكون مختصاً بها؛ فهو غير مؤمن بالله .

قوله: «وملائكته»: والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:

- ١ - الإيمان بوجودهم . ٢ - الإيمان باسم من علمنا اسمه منهم . ٣ - الإيمان بأفعالهم . ٤ - الإيمان بصفاتهم .

فيممن علمنا صفاتيه جبريل عليه السلام، علمناه على خلقته التي خلقها عليها له ستمائة جناح، قد سد الأفق؛ كما أخبرنا بذلك رسول الله ﷺ، وهذا يدل على عظمته، وأنه كبير جداً؛ فهو فوق ما نتصور، ومع ذلك يأتي أحياناً بصورة بشر؛ فأتأتي مرة بصورة دحية الكلبي، وأتأتي مرة بصورة رجل شديد سواد الشعر شديد ياض الثياب لا يرى عليه أثر سفر ولا يعرفه من الصحابة أحد، فجلس إلى النبي ﷺ جلسة المتعلم المتاذب^(١).

قوله: «وكتبه»: أي: الكتب التي أنزلها على رسليه.

والإيمان بالكتب يتضمن ما يلي:

- ١ - الإيمان بأنها حق من عند الله .
- ٢ - تصديق أخبارها .
- ٣ - التزام أحكامها ما لم تنسخ، وعلى هذا؛ فلا يلزمـنا أن نلتزم بأحكام الكتب السابقة؛ لأنها كلها منسوبة بالقرآن، إلا ما أقره القرآن . وكذلك لا يلزمـنا العمل بما نسخ في القرآن؛ لأن القرآن فيه أشياء منسوبة .

(١) أخرجه: مسلم في (الإيمان، باب بيان الإيمان، ١/٣٦)؛ عن ابن عمر، عن أبيه رضي الله عنهما .

وَرَسُولِهِ

٤ - الإيمان بما علمناه معييناً منها؛ مثل: التوراة، والإنجيل، والقرآن، والزبور، وصحف إبراهيم وموسى.

٥ - الإيمان بأن كل رسول أرسله الله معه كتاب؛ كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ [الحديد: ٢٥]، وقال عيسى: ﴿إِنِّي أَعْبُدُ اللَّهَ مَا أَتَسْنَى الْكِتَابَ﴾ [مريم: ٣٠]، وقال عن يحيى كذلك^(١).

* تنبية: الكتب التي بأيدي اليهود والنصارى اليوم قد دخلها التحرير والكتمان؛ فلا يوثق بها، والمراد بما سبق الإيمان بأصل الكتب.

قوله: «ورسله»: هم الذين أوحى الله إليهم وأرسلهم إلى الخلق ليبلغوا شريعة الله.

والإيمان بالرسل يتضمن ما يلي:

١ - أن نؤمن بأنهم حق صادقون مصدقون.

٢ - أن نؤمن بما صح عنهم من الأخبار، وبما ثبت عنهم من الأحكام؛ ما لم تنسخ.

٣ - أن نؤمن بأعيان من علمنا أعيانهم، وما لم نعلمه؛ فنؤمن بهم على سبيل الإجمال، ونعلم أنه ما من أمة إلا خلا فيها نذير، وأن الله - سبحانه وتعالى - أرسل لكل أمة رسولاً تقوم به الحجة عليهم؛ كما قال تعالى: ﴿رَسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَتَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حَجَّةً بَعْدَ أَرْسَلْنَا﴾ [النساء: ١٦٥].

والبشر إذا لم يأتهم رسول يبين لهم فهم معذورون؛ لأنهم يقولون:

(١) كما في قوله تعالى: ﴿بِاِيمَانِ خَذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢].

والْيَوْمُ الْآخِرُ

يا ربنا! ما أرسلت إلينا رسولًا؛ كما قال تعالى: «وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْتُهُمْ بِعَذَابٍ مِّنْ قِبِيلِهِ لَقَاتَلُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّصَعَءُ إِيَّاكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَزِلَّ وَنَخْرُجَنَا» [طه: ١٣٤]؛ فلا بد من رسول يهدي به الله الخلق.

فإن قيل: قوله تعالى: «عَلَىٰ فَتَرَقَ مِنَ الرُّسُلِ» [المائدة: ١١٩] يدل على أنه فيه فترة ليس فيها رسول؛ فهل قامت عليهم الحجة؟

الجواب: إن الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام طويلة، وقد قامت عليهم الحجة؛ لأن فيها بقايا؛ كما جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم في «صحيحه»؛ «إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَىٰ أَهْلَ الْأَرْضِ، فَمَقْتَهُمْ عَرَبِهِمْ وَعَجَمِهِمْ؛ إِلَّا بَقَاءِيَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»^(١)، وكما قال تعالى: «فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولَئِكَ يَقْتَلُونَ بِيَدِهِمْ يَنْهَا عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا فَلَيَأْتِيَنَّ أَجَيْتَنَا مِنْهُمْ» [هود: ١١٦].

قوله: «والْيَوْمُ الْآخِرُ»: أي: اليوم النهائي الأبدي الذي لا يوم بعده، وهو يوم القيمة الكبرى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: يدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ مما يكون بعد الموت، ذكر هذا في «العقيدة الواسطية»، وهو كتاب مختصر؛ لكنه مبارك من أفيد ما كتب في بايه.

وعلى هذا؛ فالإيمان بفتنة القبر وعداته ونعمته من الإيمان باليوم الآخر.

والإيمان بالنفح في الصور وقيام الناس من قبورهم لرب العالمين حفاه.

(١) أخرجه: مسلم في (الجنة)، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة، ٢١٩٧/٤ من حديث عياض بن حمار المخاشعي رضي الله عنه.

وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

عراة غُرلاً بُهْمًا من الإيمان باليوم الآخر، والإيمان بالموازين والصحف والصراط والحوض والشفاعة والجنة وما فيها من النعيم والنار وما فيها من العذاب الأليم؛ كل هذا من الإيمان باليوم الآخر. ومنه ما هو معلوم بالقرآن، ومنه ما هو معلوم بالسنة بالتواتر وبالآحاد فكل ما صحت به الأخبار عن رسول الله ﷺ من أمر اليوم الآخر، فإنه يجب علينا أن نؤمن به.

قوله: «وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ»: هنا أعاد الفعل ولم يكتف بواو العطف؛ لأن الإيمان بالقدر مهم، فكأنه مستقل برأسه.

والإيمان بالقدر: هو أن تؤمن بتقدير الله - عز وجل - للأشياء كلها، سواء ما يتعلق بفعله أو ما يتعلق بفعل غيره، وأن الله - عز وجل - قدرها وكتبها عنده قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، ومعلوم أنه لا كتابة إلا بعد علم؛ فالعلم سابق على الكتابة، ثم إنه ليس كل معلوم لله - سبحانه وتعالى - مكتوبًا؛ لأن الذي كتب إلى يوم القيمة، وهناك أشياء بعد يوم القيمة كثيرة أكثر مما في الدنيا هي معلومة عند الله - عز وجل -، ولكنه لم يرد في الكتاب والسنة أنها مكتوبة.

وهذا القدر، قال بعض العلماء: إنه سر من أسرار الله، وهو كذلك لم يطلع الله عليه أحداً؛ لا ملكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلاً؛ إلا ما أوحاه الله - عز وجل - إلى رسleه أو وقع فعلم به الناس، وإنما سر مكتوم، قال تعالى: «وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّا ذَا تَعْكِبُ غَدَارًا» [لقمان: ٣٤] الآية، وإذا قلنا: إنه سر مكتوم؛ فإن هذا القول يقطع احتجاج العاصي بالقدر على معصيته؛ لأننا نقول لهذا الذي عصى الله - عز وجل - وقال: هذا مُقدر

(١) أخرجه: مسلم (في الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام، ٣٦/١).

عليه: ما الذي أعلمك أنه مقدر عليك حتى أقدمت؟ أفالا كان الأجرد بك أن تقدّر أن الله تعالى قد كتب لك السعادة وتعمل بعمل أهل السعادة لأنك لا تستطيع أن تعلم أن الله كتب عليك الشقاء إلا بعد وقوعه منك؟

قال تعالى: «فَلَمَّا رَأَوْا أَرَاعَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ» [الصف: ٥]؛ فالقول بأن القدر سر من أسرار الله مكتوم لا يطلع عليه إلا بعد وقوع المقدور تطمئن له النفس، وينشرح له الصدر، وتنتفع به حجة البطالين.

وقوله: «خيره وشره»: الخير: ما يلائم العبد، والشر: ما لا يلائمه. ومعلوم أن المقدورات خير وشر؛ فالطاعات خير، والمعاصي شر، والغنى خير، والفقير شر، والصحة خير، والمرض شر، وهكذا. وإذا كان القدر من الله؛ فكيف يقال: الإيمان بالقدر خيره وشره والشر لا ينسب إلى الله؟

فالجواب: أن الشر لا ينسب إلى الله، قال النبي ﷺ: «والشر ليس إليك»^(١)؛ فلا ينسب إليه الشر لا فعلًا ولا تقديرًا ولا حكمًا، بل الشر في مفعولات الله لا في فعله، ففعله كله خير وحكمة، فتقدير الله لهذه الشرور له حكمة عظيمة، وتأمل قوله تعالى: «ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذْيِقُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعْلَهُمْ يَتَعَوَّنُونَ» [الروم: ٤١]؛ تجد أن هذا الفساد الذي ظهر في البر والبحر كان لما يرجى به من العاقبة الحميّدة، وهي الرجوع إلى الله - عز وجل -. ويظهر الفرق بين الفعل والمفعول في المثال التالي:

ولذلك حينما يشتكي ويحتاج إلى كثي تковيه بالنار؛ فالكتي شر، لكن

(١) أخرجه: مسلم برقم (٧٧١).

ال فعل خير؛ لأنك ت يريد مصلحته، ثم إن ما يقدره الله لا يكون شرًا محضًا، بل في محله وزمانه فقط، فإذا أخذ الله الظالم أخذ عزيز مقتدر؛ صار ذلك شرًا بالنسبة له، وقد يكون خيراً له من وجه آخر، أما لغيره من يتعظ بما صنع الله به؛ فيكون خيراً، قال تعالى في القرية التي اغتَدَتْ فِي السُّبْتِ: ﴿فَعَلَنَّهَا نَكَلًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِدَةً لِلْمُتَقِينَ﴾ [البقرة: ٦٦].

وكذا إذا استمرت النعم على الإنسان حمله ذلك على الأشر والبطر، بل إذا استمرت الحسنات ولم تحصل منه سيئة تكسير من حدة نفسه؛ فقد يغفل عن التوبة وينسها ويغتر بنفسه ويعجب بعمله. وكم من إنسان أذنب ذنبًا ثم تذكر واستغفر وصار بعد التوبة خيراً منه قبلها؛ لأنه كلما تذكر معصيته هانت عليه نفسه وحده من عليائها؛ فهذا آدم عليه الصلاة والسلام لم يحصل له الاجتباء والتوبة والهدایة إلا بعد أن أكل من الشجرة وحصل منه الندم، وقال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَرْتَ قَفِيرَ لَنَا وَرَثَمْنَا لَنَكُونَنَا مِنَ الْخَسِيرِ﴾ [الأعراف: ٢٣]؛ فقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَجْبَنَهُ رَبُّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى﴾ [طه: ١٢٢].

والثلاثة الذين تخلفو عن غزوة تبوك فخلفو ماذا كانت حالهم بعد المعصية وبعد المصيبة التي أصابتهم؛ حتى ضاقت عليهم الأرض بما راحت، وضاقت عليهم أنفسهم، وصار ينكرهم الناس حتى أقاريبهم - صار قريبه يشاهده وكأنه أجنبي منه -، ومن شدة ما في نفسه تذكرت نفسه عليه، وبعد هذا الضيق العظيم صار لهم بعد التوبة فرح ليس له نظير أبداً، وصارت حالهم أيضاً بعد أن تاب الله عليهم أكمل من قبل، وصار ذكرهم بعد التوبة أكبر من قبل، فقد ذكروا بأعيانهم، قال تعالى: ﴿وَعَلَّ الْفَلَنَّةَ

الَّذِينَ خُلِقُوا حَتَّى إِذَا مَاتُوكُمْ أَلْأَرْضُ يِمَّا رَجَبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَفْسُهُمْ وَظَنُّوْا أَنَّ لَا مَلْجَأً مِّنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ نُمَّرَ تَابَ عَلَيْهِمْ لِتُشْوِبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ [التوبه: ١١٨]؛ فهذه آيات عظيمة تتلى في محاريب المسلمين ومنابرهم إلى يوم القيمة ويقرب العبد إلى ربه بقراءة خبرهم واستماعه، وهذا شيء عظيم.

وبالرغم من ذلك في الأمور الشرعية أو في الأمور الكونية، ولكن هنا أمر يجب معرفته، وهو أن الخيرية والشرية ليست باعتبار قضاء الله - سبحانه وتعالى -؛ فقضاء الله تعالى كله خير، حتى ما يقضيه الله من شر هو في الواقع خير، وإنما الشر في المقصبي، أما قضاء الله نفسه؛ فهو خير، والدليل قول النبي ﷺ: «الخير بيديك، والشر ليس إليك»^(١)، ولم يقل: والشر بيديك؛ فلا ينسب الشر إلى الله أبداً، فضلاً عن أن يكون بيديه، فلا ينسب الشر إلى الله لا إرادة ولا قضاء؛ فالله لا يريد بقضاء الشر شرًا، لكن الشر يكون في المقصبي، وقد يلائم الإنسان وقد لا يلائمه، وقد يكون طاعة وقد يكون معصية؛ فهذا في المقصبي، ومع ذلك؛ فهو وإن كان شرًا في محله فهو خير في محل آخر، ولا يمكن أن يكون شرًا محضًا، حتى المقصبي وإن كان شرًا ليس شرًا محضًا، بل هو شر من وجه خير من وجه، أو شر في محل خير في محل آخر.

ولنضرب لذلك مثلاً: الجدب والفقر شر، لكنهما خير باعتبار ما ينتج عنهما، قال تعالى: «ظَاهَرَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ وَالْبَحْرِ يِمَّا كَسَبَتْ أَيْدِي

(١) أخرجه: مسلم في (صلاة المسافرين)، ٧٧١.

أَنَّا إِنِّي لَمْ يَعْلَمُهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ [الروم: ٤١]، والرجوع إلى الله - عز وجل - من معصيته إلى طاعته لا شك أنه خير وينتتج خيراً كثيراً؛ فالم الفقر وألم الجدب وألم المرض وألم فقد الأنفس كلها ينقلب إلى لذة إذا كان يعقبه الصلاح، ولهذا قال: **«لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ»**، وكم من أناس طغوا بكثرة المال وزادوا ونسوا الله - عز وجل - واشتغلوا بالمال، فإذا أصيبوا بفقر؛ رجعوا إلى الله، وعرفوا أنهم ضاللون؛ فهذا الشر صار خيراً باعتبار آخر.

كذلك قطع يد السارق لا شك أنه شر عليه، لكنه خير بالنسبة له وبالنسبة لغيره، أما بالنسبة له؛ فلأن قطعها يسقط عنه العقوبة في الآخرة وعداب الدنيا أهون من عذاب الآخرة، وهو أيضاً خير في غير السارق؛ فإن فيه ردعآ لمن أراد أن يسرق، وفيه أيضاً حفظ للأموال؛ لأن السارق إذا عرف أنه إذا سرق ستقطع يده؛ امتنع من السرقة، فصار في ذلك حفظ لأموال الناس، ولهذا قال بعض الزنادقة:

يد بخمس مئين عسجداً وديت
ما بالها قطعت في ربع دينار
تناقض ما لنا إلا السكوت له
ونستجير بمولانا من النار

لـكـهـ أـجـيـبـ فـيـ الرـدـ عـلـيـهـ رـدـاـ مـفـحـمـاـ؛ فـقـيلـ فـيـهـ :

جهل الفتى وهو من ثوب التقى عاري	قل للمعري عار أيما عاري
لكنها قطعت في ربع دينار	يد بخمس مئين عسجداً وديت
حماية المال فافهم حكمة الباري	حماية النفس أغلاها وأرخصها

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ؛ أَنَّهُ قَالَ لابْنِهِ: يَا بُنَيَّ! إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ،

● قوله في حديث عبادة «أنه قال لابنه: يا بني! ... إلخ»: أفاد حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه أنه ينبغي للأب أن يسدي النصائح لأبنائه ولأهلهم، وأن يختار العبارات الرقيقة التي تلين القلب، حيث قال: «يا بني!»، وفي هذا التعبير من اللطافة وجذب القلب ما هو ظاهر.

قوله: «لن تجد طعم الإيمان»: هذا يفيد أن للإيمان طعمًا كما جاءت به السنة، وطعم الإيمان ليس كطعم الأشياء المحسوسة؛ فطعم الأشياء المحسوسة إذا أتى بعدها طعام آخر أزالها، لكن طعم الإيمان يبقى مدة طويلة، حتى إن الإنسان أحياً يفعل عبادة في صفاء وحضور قلب وخشوع الله - عز وجل -، فتجده يتطعم بتلك العبادة مدة طويلة؛ فالإيمان له حلاوة وله طعم لا يدركه إلا من أسيغ الله عليه نعمته بهذه الحلاوة وهذا الطعم.

قوله: «حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك»: قد تقول: ما أصابني لم يكن ليخطئني، هذا تحصيل حاصل؛ لأن الذي أصاب الإنسان أصابه، فلا بد أن نعرف معنى هذه العبارة؛ فتحمل هذه العبارة على أحد معنيين أو عليهما جميئاً:

الأول: أن المعنى «ما أصابك»؛ أي: ما قدر الله أن يصيبك، فَعَبَرَ عن التقدير بالإصابة؛ لأن ما قدر الله سوف يقع، فما قدر الله أن يصيبك لم يكن ليخطئك مهما عملت من أسباب.

الثاني: ما أصابك؛ فلا تفكر أن يكون مخطئاً لك، فلا تقل: لو أني فعلت كذا ما حصل كذا؛ لأن الذي أصابك الآن لا يمكن أن يخطئك؛ فكل التقديرات التي تقدرها وتقول: لو أني فعلت كذا ما حصل

وَمَا أخْطَأْكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ،

كذا هي تقديرات يائسة، لا تؤثر شيئاً، وأيًّا كان؛ فالمعنى صحيح على الوجهين، فما قدره الله أن يصيب العبد فلا بد أن يصيبه ولا يمكن أن يخطئه، وما وقع مصيبة للإنسان؛ فإنه لن يمنعه شيء، فإذا آمنت هذا الإيمان ذقت طعم الإيمان؛ لأنك تطمئن وتعلم أن الأمر لا بد أن يقع على ما وقع عليه، ولا يمكن أن يتغير أبداً.

مثال ذلك: رجل خرج بأولاده للتزهـة، فـدـبـ بعض الأولاد إلى بركة عميقة، فسقط، ففرق، فمات؛ فلا يقول: لو أني ما خرـجـتـ لما مات الـولـدـ، بل لا بد أن تجري الأمور على ما جـرـتـ عليهـ، ولا يمكن أن تتغير؛ فـماـ أـصـابـكـ لـمـ يـكـنـ لـيـخـطـئـكـ، فـحـيـنـذـ يـطـمـئـنـ الإـنـسـانـ وـيـرـضـىـ، وـيـعـرـفـ أـنـهـ لـاـ مـفـرـ، وـأـنـ كـلـ التـقـدـيرـاتـ وـالـتـخـيـلـاتـ الـتـيـ تـقـعـ فـيـ ذـهـنـهـ كـلـهـاـ منـ الشـيـطـانـ؛ فـلـاـ تـقـلـ: لـوـ أـنـيـ فـعـلـتـ كـذـاـ لـكـانـ كـذـاـ، فـإـنـ «لـوـ» تـفـتحـ عـمـلـ الشـيـطـانـ، وـحـيـنـذـ يـرـضـىـ وـيـسـلـمـ، وـقـدـ أـشـارـ اللهـ إـلـىـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ فـيـ قـوـلـهـ: «مـاـ أـصـابـ بـنـ مـصـيـبـةـ فـيـ الـأـرـضـ وـلـاـ فـيـ أـنـفـسـكـمـ إـلـاـ فـيـ كـتـبـ مـنـ قـبـلـ أـنـ تـبـرـأـهـاـ إـنـ ذـلـكـ عـلـىـ اللـهـ يـسـيـرـ»  [٢٣].

فـأـنـتـ إـذـ عـلـمـتـ هـذـاـ عـلـمـ وـتـيقـنـتـ بـقـلـبـكـ؛ ذـقـتـ حـلاـوةـ الإـيمـانـ، وـاطـمـأنـتـ، وـاسـتـقـرـ قـلـبـكـ، وـعـرـفـتـ أـنـ الـأـمـرـ جـارـ عـلـىـ مـاـ هوـ عـلـيـهـ لـاـ يـمـكـنـ أـنـ يـتـغـيـرـ، وـلـهـذـاـ كـثـيرـاـ مـاـ يـجـدـ إـلـيـهـ سـارـتـ لـيـصـلـ إـلـىـ هـذـهـ الـمـصـيـبـةـ؛ فـتـجـدـهـ يـعـمـلـ أـعـمـالـاـ لـمـ يـكـنـ مـنـ عـادـتـهـ أـنـ يـعـمـلـهـاـ حـتـىـ يـصـلـ إـلـىـ مـاـ أـرـادـ اللـهـ - عـزـ وـجـلـ - مـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ الـأـمـرـ بـقـضـاءـ اللـهـ وـقـدـرـهـ.

قولـهـ: «وـمـاـ أـخـطـأـكـ لـمـ يـكـنـ لـيـصـيـبـكـ»: نـقـولـ فـيـ مـثـلـ الـأـوـلـ؛ يـعـنـيـ: مـاـ قـدـرـ أـنـ يـخـطـئـكـ فـلـنـ يـصـيـبـكـ، فـلـوـ أـنـ أحـدـاـ سـمـعـ بـمـوـسـمـ تـجـارـةـ فـيـ بلدـ

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلْمَ،»

ما وسافر بأمواله لهذا الموسم، فلما وصل وجد أن الموسم قد فات؟ نقول له: ما أخطأك من هذا الربح الذي كنت تُعَدّ له لم يكن ليصيبك مهما كان ومهما عملت، أو نقول: لم يكن ليصيبك؛ لأن الأمر لا بد أن يجري على ما قضاه الله وقدره، وأنت جَرَبْ نفسك تجد أنك إذا حصلت على هذا اليقين ذقت حلاوة الإيمان.

ثم استدل لما يقول بقوله: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أول ما خلق الله القلم». القلم بالرفع، وروي بالنصب. فعلى رواية الرفع يكون المعنى: أن أول ما خلق الله هو القلم، لكن ليس من كل المخلوقات، كما سنبينه إن شاء الله تعالى. وأما على رواية النصب؛ فيكون المعنى: أن الله أمر القلم أن يكتب عند أول خلقه له؛ يعني: خلقه ثم أمره أن يكتب، وعلى هذا المعنى لا إشكال فيه، لكن على المعنى الأول الذي هو الرفع: هل المراد أن أول المخلوقات كلها هو القلم؟

الجواب: لا؛ لأننا لو قلنا: إن القلم أول المخلوقات، وإنه أمر بالكتابة عندما خلق، لكننا نعلم ابتداء خلق الله للأشياء، وأن أول بدء خلق الله كان قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، ونحن نعلم أن الله - عز وجل - خلق أشياء قبل هذه المدة بأزمنة لا يعلمها إلا الله - عز وجل -؛ لأن الله - عز وجل - لم يزل ولا يزال خالقاً، وعلى هذا؛ فيكون: إن أول ما خلق الله القلم يحتاج إلى تأويل ليطابق ما علم بالضرورة من أن الله تعالى له مخلوقات قبل هذا الزمن.

قال أهل العلم: وتأويله: إن المعنى: أن أول ما خلق الله القلم بالنسبة لما نشاهده فقط من المخلوقات؛ كالسماءات والأرض... فهي أُولى نسبية، وقد قال ابن القيم في نوبته:

..... فَقَالَ لَهُ: أَكْتُبْ . فَقَالَ: رَبْ! وَمَاذَا أَكْتُبْ؟

وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ فِي الْقَلْمَ الَّذِي
كُتِبَ الْقَضَاءُ بِهِ مِنَ الدِّيَانِ
هُلْ كَانَ قَبْلَ الْعَرْشِ أَوْ هُوَ بَعْدَهُ
قَوْلَانَ عِنْدَ أَبِي الْعَلَا الْهَمَذَانِي
وَالْحَقُّ أَنَّ الْعَرْشَ قَبْلَ لَأْنَهُ
قَبْلَ الْكِتَابَةِ كَانَ ذَا أَرْكَانَ

قوله: «فَقَالَ لَهُ: أَكْتُبْ»: القائل هو الله - عز وجل - يخاطب
القلم، والقلم جماد، لكن كل جماد أمام الله مدرك وعاقل ومريد،
والدليل على هذا قوله تعالى في سورة فصلت: «فَلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي
خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنَ وَجَعَلَنَّ لَهُ أَنَدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمَينَ ٩٠ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَسِيَّ
مِنْ فَوْقَهَا وَبَرَزَكَ فِيهَا وَقَدَرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءَ لِلْسَّابِلَيْنَ ٩١ إِنَّمَا أَسْتَوَى
إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ أَتَيْنَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا»؛ أي: لا بد أن
تنقادا لأمر الله طوعاً أو كرهها؛ فكان الجواب: «فَأَلَّا أَتَيْنَا طَائِبِيْنَ»
[فصلت: ٩ - ١١]؛ فقد خاطب الله السماوات والأرض وأحابتها ودل
قوله: «طَائِبِيْنَ» على أن لها إرادة وأنها تطيع؛ فكل شيء أمام الله؛ فهو
مدرك مرید ويجب ويمثل.

قوله: «قَالَ: رَبِّي وَمَاذَا أَكْتُبْ؟»: «مَاذَا»: اسم استفهام مفعول
مقدم، و«أَكْتُبْ»: فعل مضارع مرفوع بالضمة الظاهرة، هذا إذا ألغيت
«ذَا»، أما إذا لم تلغ؛ فنقول: «مَا»: اسم استفهام مبتدأ، و«ذَا»: خبره؛
أي؛ ما الذي أكتب؟ والعائد على الموصول ممحوظ تقديره: ما الذي
أكتب به؟

وفي هذا دليل على أن الأمر المجمل لا حرج على المأمور في
طلب استبيانه، وعلى هذا؛ فإننا نقول: إذا كان الأمر معيناً؛ فإن طلب
استبيانه لا يكون معصية؛ فالقلم لا شك أنه ممثل لأمر الله - سبحانه

باب ما جاء في منكري القدر

قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة». يا بني! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات على غير هذا؛ فليس مني»^(١).

وتعالى -: ومع ذلك قال: «رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»، فكتب المقادير.

فإن قيل: هل القلم يعلم الغيب؟

فالجواب: لا، لكن الله أمره، ولا بد أن يمثل لأمر الله، فكتب هذا القلم الذي يعتبر جماداً بالنسبة لمفهومنا، كتب كل شيء أمره الله أن يكتبه؛ لأن الله إذا أراد شيئاً قال له: كن؛ فيكون على حسب مراد الله.

و«كل»: من صيغ العموم؛ فتعم كل شيء مما يتعلق بفعل الله أو بفعل المخلوقين.

وقوله: «حتى تقوم الساعة»: الساعة هي القيامة، وأطلق عليها لفظ الساعة؛ لأن كل شيء عظيم من الدواهي له ساعة؛ يعني: الساعة المعهودة التي تذهل الناس وتحيق بهم وتغشهم حين تقوم، وذلك عند النفح في الصور.

قوله: «يا بني! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات على غير هذا»: أي: الإيمان بأن الله كتب مقادير كل شيء.

قوله: «فليس مني»: تبرأ منه الرسول ﷺ لأنه كافر، والرسول ﷺ بريء من كل كافر.

(١) أخرجه: أبو داود في (السنّة)، باب في القدر، ٤/٧٦. وفيه حبيش بن شريح؛ وهو مقبول.

ومن طريق آخر أخرجه: الترمذى في (القدر، ٦/٣٢٥)، والطیالسى (٥٥٧)، وابن أبي عاصم في (السنّة) (١٠٥). وفيه عبد الواحد بن سليم.

ويستفاد من هذا الحديث :

- ١ - ملاطفة الأبناء بالموعظة، وتؤخذ من قوله: «يا بني!».
 - ٢ - أنه ينبغي أن يلقين الأبناء الأحكام بأدلتها، وذلك أنه لم يقل: إن الله كتب... وسكت، ولكنه أنسد إلى الرسول ﷺ؛ فمثلاً: إذا أردت أن تقول لابنك: سَمِّ الله على الأكل، واحمد الله إذا فرغت؛ فإنك إذا قلت ذلك يحصل به المقصود، لكن إذا قلت: سُمِّ الله على الأكل، واحمد الله إذا فرغت؛ لأن النبي ﷺ أمر بالتسمية عند الأكل، وقال: «إن الله ليرضى عن العبد يأكل الأكلة ويحمده عليها، ويشرب الشربة ويحمده عليها»^(١)، إذا فعلت ذلك استفدت فائتين:
- الأولى: أن تعود ابنك على اتباع الأدلة.

الثانية: أن تربيه على محبة الرسول عليه الصلاة والسلام، وأن الرسول ﷺ هو الإمام المتابع الذي يجب الأخذ بتوجيهاته، وهذه في الحقيقة كثيراً ما يغفل عنها؛ فأكثر الناس يوجه ابنه إلى الأحكام فقط، لكنه لا يربط هذه التوجيهات بالمصدر الذي هو الكتاب والسنة.

* * *

ومن طريق آخر أخرجه: ابن أبي عاصم (١٠٤) في «السنة» و«الأوائل» (٢). وفيه بقية بن الوليد ومعاوية بن سليم.

ومن طريق آخر أخرجه: أبو حماد (٥/٣١٧)، وابن أبي عاصم (١٠٧)، والأجري (ص ١٧٧، ١٧٨). وفيه أيوب بن زياد الحمصي.

وأخرجه أيضاً: ابن أبي عاصم في «السنة» (١٠٣). وفيه ابن لهيعة.

والحديث صحيح الألباني؛ كما في «تعليقه على المشكاة» (١/٣٤).

(١) أخرجه: مسلم في «الذكر والدعاء، باب استحباب حمد الله بعد الأكل والشرب، ٤/٢٠٩٥»؛ عن أنس رضي الله عنه.

وَفِي رِوَايَةِ لِأَخْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلْمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

قوله: «وفي رواية لأحمد: إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب...»: هذه الرواية تفيد أمراً زائداً على ما سبق، وهو قوله: «فجري في تلك الساعة»؛ فإنه صريح في أن القلم امثل، والحديث الأول ليس فيه أنه كتب إلا عن طريق اللزوم بأنه سيكتب امثلاً لأمر الله تعالى؛ فيستفاد منه ما سبق من كتابة الله - سبحانه وتعالى - كل شيء إلى قيام الساعة، وهذا مذكور في القرآن الكريم في قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» [الحج: ٧٠]، وقال تعالى: «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْهَاهَا»؛ أي: من قبل أن نبراً الخلقة، «إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» [الحديد: ٢٢].

قوله: «إلى يوم القيمة»: هو يوم البعث، وسمى يوم القيمة؛ لقيام أمور ثلاثة فيه:

الأول: قيام الناس من قبورهم لرب العالمين؛ كما قال تعالى: «لِيَوْمِ عَظِيمٍ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ» [المطففين: ٥ - ٦].

الثاني: قيام الأشهاد الذين يشهدون للرسل وعلى الأمم؛ لقوله تعالى: «إِنَّا لَنَصْرَرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَدُ» [غافر: ٥١].

(١) أخرجه الإمام أحمد (٥/٣١٧)، وابن أبي عاصم (١٠٧). وفيه أبوبن زياد الجمسي، لم يوثقه غير ابن حبان؛ كما في «تعجيل المتفعة» (ص ٧٩).

وَفِي رِوَايَةِ لَابْنِ وَهْبٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدْرِ خَيْرٌ وَشَرٌّ؛ أَخْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ» .

الثالث: قيام العدل؛ لقوله تعالى: «وَنَصَّعَ الْمَوْزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ» [الأنياء: ٤٧].

* * *

قوله: «وفي رواية لابن وهب»: ظاهره أن هذا في حديث عبادة، وابن وهب أحد حفاظ الحديث.

قوله: «فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار»: في هذا دليل على أن الإيمان بالقدر واجب ولا يتم الإيمان إلا به، وأما من لم يؤمن به؛ فإنه يحرق بالنار.

وقوله: «أحرقه الله بالنار»: بعد قوله: «فمن لم يؤمن» يدل على أن من أنكر أو شك فإنه يحرق بالنار؛ لأن لدينا ثلاثة مقامات:
الأول: الإيمان والجزم بالقدر بمراتبه الأربع.
الثاني: إنكار ذلك.

وهذان واصحان؛ لأن الأول إيمان والثاني كفر.

الثالث: الشك والتردد.

فهذا يلحق بالكفر، ولهذا قال: «فمن لم يؤمن»، ودخل في هذا النفي من أنكر ومن شك.

وفي قوله: «أحرقه الله بالنار» دليل على أن عذاب النار محرق، وأن أهلها ليس كما زعم بعض أهل البدع يتکيفون لها حتى لا يحسون لها بألم، بل هم يحسون بألم وتحرق أجسامهم، وقد ثبت في حديث الشفاعة

وَفِي «الْمُسْنَد» وَ«السُّنْنَةِ» عَنِ ابْنِ الدِّيلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أَبِيهِ بْنَ كَعْبَ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِّنَ الْقَدْرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ، لَعَلَّ اللَّهَ أَن يُذْهِبَهُ مِنْ قَلْبِي».

أن الله يخرج من النار من كان من المؤمنين حتى صاروا حمماً^(١)؛ يعني: فحمماً أسود، وقد دل عليه القرآن في قوله تعالى: «وَذُوقُوا عَذَابَ الْخَرْقَنْ» [الحج: ٢٢]، وفي قوله تعالى: «كُلَّمَا تَبَجَّتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلَتْهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ» [النساء: ٥٦].

قوله: «في نفسي شيء من القدر»: لم يفصح عن هذا الشيء، لكن لعله لما حدثت بدعة القدر، وهي أول البدع حدوثاً صار الناس يتشككون فيها ويتكلمون فيها، وإنما هي أول البدع حدوث هذه البدعة كانوا على الحق، ولا سيما أن رسول الله ﷺ خرج على أصحابه ذات يوم وهو يتكلمون في القدر، فغضب النبي عليه الصلاة السلام من ذلك، وأمرهم بأن لا يتذمرون وأن لا يختلفوا، فكف الناس عن هذا^(٢)؛ حتى قامت بدعة القدرية وحصل ما حصل من الشبه، فلهذا يقول ابن الديلمي: «في نفسي شيء من القدر...».

قوله: «فحديث بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي»: أي: يذهب هذا

(١) أخرجه: البخاري في (الرقاق)، باب صفة الجنة والنار، ٢٠/١، ومسلم في (الإيمان)، باب معرفة طريق الرؤية، ١٦٧/١ - ١٧١.

(٢) حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه: قال: «خرج رسول الله ﷺ على أصحابه وهو يختصمون في القدر؛ فكأنما يفقأ في وجهه حب الرمان من الغضب»، فقال: «بهذا أمرتم، أو لهذا خلقت؟! تضربون القرآن ببعضه ببعض؟! بهذا هلكت الأمم قبلكم». أخرجه: ابن ماجه في (المقدمة)، باب في القدر، ٣٣/١. قال في (الزوائد): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات»، واللالكاني في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» (١١١٩).

وأخرجه: أيضاً أحمد في (المسندة) - تحقيق شاكر - طريق حماد (٦٨٤٦)، ومن طريق أبي معاوية (٦٦٨)، ومن طريق أنس بن عياض عن أبي حازم (٦٧٠٢). وقال أحمد شاكر: «إسناد صحيح».

فَقَالَ : لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحُدْ ذَهَبًا؛ مَا قِيلَةُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ
بِالْقَدْرِ، وَتَغْلِمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأْكَ لَمْ
يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مُتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا؛ لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ.

الشيء، وهكذا يجب على الإنسان إذا أصيب بمرض أن يذهب إلى أطباء ذلك المرض، وأطباء مرض القلوب هم العلماء، ولا سيما مثل الصحابة رضي الله عنهم؛ كأبي بن كعب؛ فلكل داء طبيب.

قوله: «لو أنفقت مثل أحد ذهباً ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر»: هذا يدل على أن من لم يؤمن بالقدر فهو كافر؛ لأن الذي لا تقبل منه النفقات هم الكفار، وسبق نحوه عن ابن عمر رضي الله عنهم.

قوله: «حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك»: قد سبق الكلام على هذه الجملة.

قوله: «لو مت على غير هذا؛ لكت من أهل النار»: «مُتّ» بالضم؛ لأنها من مات يموت، وفيه لغة أخرى بالكسر «مت»؛ كما في قوله تعالى: «وَلَئِنْ مِتْنَا أَوْ فُتِّلْنَا» [آل عمران: ١٥٨] في إحدى القراءتين، وهي على هذه القراءة من مات يميت بالباء.

قوله: «على غير هذا؛ لكت من أهل النار»: جزم أبي بن كعب رضي الله عنه بأنه إذا مات على غير هذا كان من أهل النار؛ لأن من أنكر القدر فهو كافر، والكافر يكون من أهل النار الذين هم أهلها المخلدون فيها. وهل هذا الدواء يفيد؟

الجواب: نعم يفيد، وكل مؤمن بالله إذا علم أن منتهى من لم يؤمن بالقدر هو هذا؛ فلا بد أن يرتدع، ولا بد أن يؤمن بالقدر على ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

قال: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتَ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدِيثٌ صَحِيفٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيفِهِ»^(١).

وقوله: «فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتَ؛ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ»: المشار إليه الإيمان بالقدر، وأن يعلم الإنسان أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وهو لاء العلماء الأجلاء كلهم من أهل القرآن.

فأبى بن كعب من أهل القرآن ومن كتبة القرآن، حتى إن الرسول ﷺ دعاه ذات يوم وقرأ عليه سورة «لَمْ يَكُنْ...» البيتية، وقال: «إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَهَا عَلَيْكَ»، فقال: يا رسول الله! سماني الله لك. قال: «نعم». فبكى رضي الله عنه بكاء فرح أن الله - عز وجل - سماه باسمه لتبهيه، وأمر نبيه أن يقرأ عليه هذه السورة^(٢). وأما عبد الله بن مسعود؛ فقد قال النبي ﷺ: «مَنْ سَرَهُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضَّاً كَمَا أُنْزِلَ؛ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أَمْ عَبْدٍ»^(٣). وأما زيد بن ثابت، فهو أحد كتاب

(١) أخرجه: أحمد (١٨٥ / ٥، ١٨٩)، وأبو داود في (السنة، باب في القدر، ٧٥ / ٥)، وابن ماجه في (المقدمة، باب في القدر، ١ / ٢٩)، وعبد الله ابن الإمام أحمد في (السنة) (ص ١٠٧)، وابن أبي عاصم في (السنة) (٢٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٤٩٤٠)، وابن حبان (١٨١٧)، والخطيب في «الموضع» (١) (١٨٤).

وأخرجه من طريق آخر: الأجري في «الشريعة» (ص ١٨٧).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٩٨ / ٧): «رواه الطبراني بإسنادين، ورجال هذه الطريق ثقات».

(٢) أخرجه: البخاري في (مناقب الأنصار، باب مناقب أبي بن كعب، ٤٤ / ٣)، ومسلم في (فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي، ١٤١ / ٤)؛ عن أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: أحمد (١ / ٧)، وابن ماجه في (المقدمة، فضل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ٤٩ / ٤)؛ عن أبي بكر وعمر.

القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه^(١). وحذيفة بن اليمان صاحب السر الذي أسرَ إليه النبي ﷺ بأسماء المنافقين^(٢).

والحاصل أن لهذا الباب يدل على وجوب الإيمان بالقضاء والقدر بمراتبه الأربع.

مسألة: الإيمان بالقدر هل هو متعلق بتوحيد الربوبية، أو بالألوهية، أو بالأسماء والصفات؟

الجواب: تعلقه بالربوبية أكثر من تعلقه بالألوهية والأسماء والصفات، ثم تعلقه بالأسماء والصفات أكثر من تعلقه بالألوهية، وتعلقه بالألوهية أيضاً ظاهراً؛ لأن الألوهية بالنسبة لله يسمى توحيد الألوهية، وبالنسبة للعبد يسمى توحيد العبادة، والعبادة فعل العبد؛ فلها تعلق بالقدر، فالإيمان بالقدر له مساس بأقسام التوحيد الثلاثة.

مسألة: هل اختلف الناس في القدر؟

= وأخرجه: أحمد (٢٦/١، ٣٨)، وابن سعد (٤٣٢، ٣٥/٧)، والحاكم (٣١٨/٣) - وصححه على شرط الشعدين، ووافقه الذهبي -؛ عن عمر رضي الله عنه. وأحمد (١١، ٤٤٥، ٤٥٤)، وابن سعد، والطیالسي (١٥/٢)، والطبراني، والبزار؛ كما في «مجمع الزوائد» (٩/٢٨٧)؛ عن ابن مسعود.

وقال الهيثمي: «وفيه عاصم بن أبي النجود، وهو على ضعفه حسن الحديث، وبقيه رجال أحمد رجال الصحيح، ورجال الطبراني رجال الصحيح، عدا فرات بن محبوب وهو ثقة». والبخاري في «التاريخ الكبير» (١/٣٦٠)؛ عن عمار بن ياسر رضي الله عنه.

(١) أخرجه: البخاري في (التفسير، باب لَقِدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ)، (٢٤٠/٣).

(٢) أخرجه: البخاري في (فضائل الصحابة، باب مناقب عمار وحذيفة، ٣٠/٣)؛ عن أبي الدرداء رضي الله عنه.

● فيه مسائل :

الأولى: بيان فرض الإيمان بالقدر.

الثانية: بيان كيفية الإيمان.

الثالثة: إحباط عمل من لم يؤمن به.

الجواب: نعم، اختلفوا فيه على ثلات فرق، وقد سبق^(١).

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: بيان فرض الإيمان بالقدر: دليله قوله: «الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره».

● الثانية: بيان كيفية الإيمان: أي: بالقدر، وهو أن تؤمن بأن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك.

ولم يتكلم المؤلف عن مراتب القدر؛ لأنه لم يذكرها، ونحن ذكرناها وأنها أربع مراتب جمعت اختصاراً في بيت واحد، وهو قوله:

عِلْمٌ كِتَابَةٌ مَوْلَانَا مَشِيشَةٌ وَخَلْقَهُ وَهُوَ إِيجَادٌ وَتَكْوينٌ

والإيمان بهذه المراتب داخل في كيفية الإيمان بالقدر.

● الثالثة: إحباط عمل من لم يؤمن به: تؤخذ من قول ابن عمر: «لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً ثم أنفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر». ويترفع منه ما ذكرناه سابقاً بأنه يدل على أن من لم يؤمن بالقدر فهو كافر؛ لأن الكافر هو الذي لا يقبل منه العمل.

الرابعة: الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ.

الخامسة: ذِكْرُ أَوَّلِ مَا خَلَقَ اللَّهُ.

السادسة: أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى يَوْمِ قِيَامِ السَّاعَةِ.

● **الرابعة:** الإِخْبَارُ أَنَّ أَحَدًا لَا يَجِدُ طَعْمَ الإِيمَانِ حَتَّى يُؤْمِنَ بِهِ: أي: بالقدر، وهو كذلك؛ لقول عبادة بن الصامت لابنه: يابني! إنك لن تجد طعم الإيمان... إلخ. وقد سبق أن الإيمان بالقدر يوجب طمأنينة الإنسان بما قضاه الله - عز وجل - ويستريح؛ لأنَّه علم أنَّ هذا أمر لا بد أن يقع على حسب المقدور، لا يتخلَّف أبداً، «ولا تقل: لو أُنِي فعلت كذا لكان كذا؛ لأنَّ لو تفتح عمل الشيطان»^(١)، ولا ترفع شيئاً وقع مهما قلت.

● **الخامسة:** ذكر أول ما خلق الله: ظاهر كلام المؤلف: الميل إلى أن القلم أول مخلوقات الله، ولكن الصحيح خلافه، وأن القلم ليس أول مخلوقات الله؛ لأنَّه ثبت في «صحيح البخاري»: «كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السماوات والأرض وكتب في الذكر مقادير كل شيء»^(٢)، وهذا واضح في الترتيب، وللهذا كان الصواب بلا شك أن خلق القلم بعد خلق العرش، وسبق لنا تخريج الروايتين، وأنه على الرواية التي ظاهرها أن القلم أول ما خلق تحمل على أنه أول ما خلق بالنسبة لما يتعلق بهذا العالم المشاهد؛ فهو قبل خلق السماوات والأرض، فتكون أوليته نسبية.

● **السادسة:** أَنَّهُ جَرَى بِالْمَقَادِيرِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ إِلَى يَوْمِ قِيَامِ

(١) سبق (ص ٣٧٢).

(٢) أخرجه: البخاري في (التوحيد، باب وكان عرشه على الماء، ٤/ ٣٨٧)؛ عن عمران بن حصين رضي الله عنه.

السابعة: براءة عَلَيْهِ الْكَفَرُ مِنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ.

الثامنة: عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء.

التاسعة: أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى رسول الله عَلَيْهِ الْكَفَرُ فقط.

الساعة: لقوله في الحديث: «فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيمة». وفيه أيضاً من الفوائد: توجيه خطاب الله إلى الجماد، وأنه يعقل أمر الله؛ لأن الله وجّه الخطاب إلى القلم ففهم واستجاب، لكنه سأله في الأول وقال: «ماذا أكتب؟».

● **السابعة:** براءته عَلَيْهِ الْكَفَرُ من لم يؤمن به: لقوله: «من مات على غير هذا؛ فليس مني»، وهذه البراءة مطلقة؛ لأن من لم يؤمن بالقدر فهو كافر كفراً مخرجًا عن الملة.

● **الثامنة:** عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء: لأن ابن الديلمي يقول: «فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت» بعد أن أتى أبي بن كعب؛ فدل هذا على أن من عادة السلف سؤال عما يشبه عليهم. وفيه أيضاً مسألة ثانية، وهي جواز سؤال أكثر من عالم للتثبت؛ لأن ابن الديلمي سأله عدة علماء، أما سؤال أكثر من عالم لتبين الرخص؛ فهذا لا يجوز كما نص على ذلك أهل العلم، وهذا من شأن اليهود؛ فاليهود لما كان في التوراة أن الزاني يرجم إذا كان محصناً وكثير الزنى في أشرافهم؛ غيرروا هذا الحد، ولما قدم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة، وزنى منهم رجل بأمرأة قالوا: اذهبوا إلى هذا الرجل لعلكم تجدون عنده شيئاً آخر؛ لأجل أن يتبعوا الرخص.

● **التاسعة:** أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا

الكلام إلى رسول الله ﷺ فقط: لقول ابن الديلمي: «كُلُّهُمْ حَدِيثٌ بِمُثُلِّ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ»، وهذا مزيل للشبهة، فإذا نسب الأمر إلى الله ورسوله؛ زالت الشبهة تماماً، لكن تزول عن المؤمن، أما غير المؤمن؛ فلا تنفعه؛ فالله - عز وجل - يقول: «وَمَا تُغَنِّي الظَّنُّ وَأَنْذُرْ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ» [يونس: ١٠١]، وقال: «إِنَّ الَّذِينَ حَسِّنُتُمْ عَلَيْهِمْ كَلِمَاتٍ رَّبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ٩٦ وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ مَا يَتَوَجَّهُ إِلَيْهِمْ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ» [يونس: ٩٦، ٩٧]، لكن المؤمن هو الذي تزول شبهته بما جاء عن الله ورسوله؛ كما قال تعالى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَ مِنْ أَمْرِهِمْ» [الأحزاب: ٣٦]، ولهذا لما قالت عائشة للمرأة: «كان يصيّبنا ذلك - تعني الحيض -؛ فنؤمر بقضاء الصوم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة»^(١) لم تذهب تعلل، ولكن لا حرج على الإنسان أن يذكر الحكم بعلته لمن لم يؤمن لعله يؤمن، ولهذا يذكر الله - عز وجل - إحياء الموتى ويذكر الأدلة العقلية والحسبية على ذلك؛ فقال في أدلة العقل: «وَهُوَ الَّذِي يَبْدُوا لِلنَّاسَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ» [الروم: ٢٧]؛ فهذه دلالة عقلية؛ فالعقل يؤمن إيماناً كاملاً بأن من قدر على الابتداء فهو قادر على الإعادة من باب أولى. وذكر أدلة حسية، منها قوله تعالى: «وَمَنْ ءَايَتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَهْرَقَتْ وَرَبَّتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمْحِي الْمَوْقِعَ» [فصلت: ٣٩].

فإذا لا مانع أن تأتي بالأدلة العقلية أو الحسية من أجل أن تقنع الخصم وتطمئن المواقف.

(١) أخرجه: البخاري في (الحيض، باب لا تقضى الحائض الصلاة، ١٢٠/١)، ومسلم في (الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض، ٢٦٥/١).

وفيه دليل رابع، وهو دليل الفطرة؛ فلا مانع أيضاً أن تأتي به للاستدلال على ما تقول من الحق لتألم الخصم به وتطمئن المواقف، وما زال العلماء يسلكون هذا المسلك، وقد مر علينا قصة أبي المعالي الجوني مع الهمданى، حيث إن أبي المعالي الجوني - غفر الله لنا وله - كان يقرر نفي استواء الله على عرشه، فقال له الهمدانى: «دعنا من ذكر العرش؟ فما تقول في هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا: ما قال عارف فقط: يا الله! إلا وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو». فصرخ أبو المعالي ولطم على رأسه، وقال: حيرني الهمدانى، حيرنى الهمدانى.

فإذا الأدلة سمعية وعقلية وفطرية وحسية. وأشدها إقناعاً للمؤمن هو الدليل السمعي؛ لأنه يقف عنده ويعلم أن كل ما خالف دلالة السمع فهو باطل، وإن ظنه صاحبه حقاً.



باب

ما جاء في المصورين

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِخَلْقِ كَخْلُقِي؟»

قوله: «باب ما جاء في المصورين»: يعني: من الوعيد الشديد.

ومناسبة هذا الباب للتوحيد

أن في التصوير خلقاً وإبداعاً يكون به المصور مشاركاً لله في ذلك الخلق والإبداع.

قوله في الحديث: «ومن أظلم من ذهب بخلق كخلقي»: ينتهي سند هذا الحديث إلى الله - عز وجل -، ويسمى حديثاً قدسياً، وسبق الكلام عليه في باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب (٨٠ / ١).

قوله: «ومن أظلم»: «من»: اسم استفهام والمراد به النفي؛ أي: لا أحد أظلم، وإذا جاء النفي بصيغة الاستفهام كان أبلغ من النفي المensus؛ لأنه يكون مشرباً معنى التحدي والتعجيز.

فإن قيل: كيف يجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ مَنْ نَعَّمَ مَسْجِدَ اللَّهِ» [البقرة: ١١٤] وقوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِنْ أَفْرَى إِلَهَ كَذِيَا» [الأنعام: ٢١] وغير ذلك من النصوص؟

فالجواب من وجهين:

الأول: أن المعنى أنها مشتركة في الأظلمية، أي أنها في مستوى واحد في كونها في قمة الظلم.

فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً

الثانية: أن الأَظْلَمِيَّة نسبيّة، أي أنه لا أحد أظلم من هذا في نوع هذا العمل لا في كل شيء، فيقال مثلاً: من أظلم في مشابهة أحد في صنعه من ذهب يخلق كخلق الله، ومن أظلم في منع حق ممن منع مساجد الله، ومن أظلم في افتاء الكذب ممن افترى على الله كذباً.

قوله: «يُخْلِق»: حال من فاعل ذهب؛ أي: ممن ذهب خالقاً.
والخلق في اللغة: التقدير، قال الشاعر:

وَلَا تَئِتْ تَفْرِي مَا حَلَقْتَ وَبَعْضُ النَّاسِ يَخْلُقُ ثُمَّ لَا يَفْرِي
تفري؛ أي: تفعل، ما خلقت؛ أي: ما قدرت. ويطلق الخلق على الفعل بعد التقدير، وهذا هو الغالب، والخلق بالنسبة للإنسان يكون بعد تأمل ونظر وتقدير، وأما بالنسبة للخالق؛ فإنه لا يحتاج إلى تأمل ونظر لكمال علمه، فالخلق بالنسبة للمصوّر يكون بمعنى الصنع بعد النظر والتأمل.

قوله: «يُخْلِقُ كَخْلُقِي»: فيه جواز إطلاق الخلق على غير الله، وقد سبق الكلام على هذا والجواب عنه في أول الكتاب.

قوله: «فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً»: اللام للأمر، والمراد به التحدى والتعجيز، وهذا من باب التحدى في الأمور الكونية، قوله تعالى: «فَلَيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مُّثِلِّهِ» [الطور: ٣٤] من باب التحدى في الأمور الشرعية.

والذرّة: واحدة الذر، وهي النمل الصغار، وأما من قال: بأن الذرة هي ما تتكون منها القنبلة الذرية فقد أخطأ؛ لأن النبي ﷺ يخاطب الصحابة بلغة العرب وهم لا يعرفون القنبلة الذرية، وذكر الله الذرة لأن فيها روحًا، وهي من أصغر الحيوانات.

أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً». أَخْرَجَاهُ^(١).

قوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً»: «أَوْ» للتنويع؛ أي: انتقل من التحدى بخلق الحيوان ذي الروح إلى خلق الحبة التي هي أصل الزرع من الشعير وغيره وليس لها روح.

قوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»: يحتمل أن المراد شجرة الشعير، فيكون في الأول ذكر التحدى بأصل الزرع وهي الحبة، ويحتمل أن المراد الحبة من الشعير ويكون هذا من باب ذكر الخاص بعد العام؛ لأن حبة الشعير أخص من الحب. أو تكون «أَوْ» شكًا من الراوي. فالله تحدى الخلق إلى يوم القيمة أن يخلقوها ذرة أو يخلقوها حبة أو شعيرة.

فإن قيل: يوجد رز أمريكي مصنوع.

أجيب: إن هذا المصنوع لا ينبت كالطبيعي، ولعل هذا هو السر في قوله: «أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً»، ثم قال: «أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً»؛ لأن الحبة إذا غرست في الأرض فلقها الله، قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ فَالِّقُ الْحَبَّ وَالثَّوْمَ» [الأنعام: ٩٥]، وقال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ أَجْتَمَعُوا لَهُ»؛ أي: اجتمعوا لخلقه متعاونين عليه وقد هيئوا كل ما عندهم، «وَإِنْ يَسْتَهِمُ الْذُبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَقْدُمُ مِنْهُ ضَعْفَكَ الظَّالِمِ وَالْمَطْلُوبِ» [الحج: ٧٣].

قال العلماء: لو أن الذباب وقع على هذه الأصنام فامتتص شيئاً من طيبها ما استطاعوا أن يستنقذوه منه، فيكون الذباب غالباً لها، «ضَعْفَكَ الظَّالِمِ»؛ أي: العابد والمعبد، «وَالْمَطْلُوبُ»؛ أي: الذباب.

(١) أخرجه: البخاري في (اللباس، باب نقض الصور، ٨٢/٤)، ومسلم في (اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، ١٦٧١/٣).

ويستفاد من هذا الحديث، وهو ما ساقه المؤلف من أجله: تحريم التصوير؛ لأن المصور ذهب يخلق كخلق الله ليكون مضاهياً لله في صنعه، والتصوير له أحوال:

الحال الأولى:

أن يصور الإنسان ما له ظل كما يقولون؛ أي: ما له جسم على هيكل إنسان أو بغير أو أسد أو ما أشبهها؛ فهذا أجمع العلماء فيما أعلم على تحريمه، فإن قلت: إذا صور الإنسان لا مضاهاة لخلق الله، ولكن صور عبئاً؛ يعني: صنع من الطين أو من الخشب أو من الأحجار شيئاً على صورة حيوان وليس قصده أن يضاهي خلق الله، بل قصده العبث أو وضعه لصبي ليهدئه به؛ فهل يدخل في الحديث؟

فالجواب: نعم، يدخل في الحديث؛ لأنه خلق كخلق الله، ولأن المضاهاة لا يشترط فيها القصد، وهذا هو سر المسألة، فمتن حصلت المضاهاة ثبت حكمها، ولهذا لو أن إنساناً ليس لبسًا يختص بالكافار ثم قال: أنا لا أقصد التشبيه بهم؛ نقول: التشبيه منك بهم حاصل أردته أم لم ترده، وكذلك لو أن أحداً تشبّه بأمرأة في لباسها أو في شعرها أو ما أشبه ذلك وقال: ما أردت التشبيه؛ قلنا له: قد حصل التشبيه، سواء أردته أم لم ترده.

الحال الثانية:

أن يصور صورة ليس لها جسم بل بالتلوين والتخطيط؛ فهذا محرّم لعموم الحديث، ويدل عليه حديث الثمّرة حيث أقبل النبي ﷺ إلى بيته، فلما أراد أن يدخل رأى نمرة فيها تصاوير، فوقف وتأثر، وعرفت الكراهة في وجهه، فقالت عائشة رضي الله عنها: ما أذنت يا رسول الله؟ فقال:

«إن أصحاب هذه الصور يعبدون يوم القيمة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم»^(١)؛ فالصور بالتلويين كالصور بالتجسيم، قوله في «صحيح البخاري»: «إلا رقما في ثوب»^(٢)، إن صحت الرواية هذه؛ فالمراد بالاستثناء ما يحل تصويره من الأشجار ونحوها.

الحال الثالثة:

أن تلتقط الصور التقاطاً بأشعة معينة بدون أي تعديل أو تحسين من الملقط؛ فهذا محل خلاف بين العلماء المعاصرین:

فالقول الأول: أنه تصوير، وإذا كان كذلك؛ فإن حركة هذا الفاعل للآلية يعد تصویراً؛ إذ لو لا تحريكه إياها ما انطبعت هذه الصورة على هذه الورقة، ونحن متفقون على أن هذه صورة؛ فحركته تعتبر تصویراً، فيكون داخلاً في العموم.

القول الثاني: أنها ليست بتصوير؛ لأن التصوير فعل المُصَوّر، وهذا الرجل ما صورها في الحقيقة وإنما التقاطها بالألة، والتصوير من صنع الله. ويوضح ذلك لو أدخلت كتاباً في آلة التصوير، ثم خرج من هذه الآلة؛ فإن رسم الحروف من الكاتب الأول لا من المحرك، بدليل أنه قد يشغلها شخص أمي لا يعرف الكتابة إطلاقاً أو أعمى في ظلمة، وهذا القول أقرب؛ لأن المصور بهذه الطريقة لا يعتبر مُبدعاً ولا مُخْططاً، ولكن يبقى النظر: هل يحل هذا الفعل أو لا؟

والجواب: إذا كان لغرض محروم صار حراماً، وإذا كان لغرض مباح

(١) أخرجه: البخاري في (اللباس)، باب من كره القعود على الصور، ٤/٨٢)، ومسلم في (اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، ٣/٦٦٩)؛ عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه: البخاري في الموضع السابق، ومسلم في الموضع السابق (٣/٦٦٥).

صار مباحاً؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد، وعلى هذا؛ فلو أن شخصاً صور إنساناً لما يسمونه بالذكرى، سواء كانت هذه الذكرى للتمتع بالنظر إليه أو التلذذ به أو من أجل الجنان والشوق إليه؛ فإن ذلك محرم ولا يجوز لمن فيه من اقتناه الصور؛ لأنه لا شك أن هذه صورة ولا أحد ينكر ذلك.

وإذا كان لغرض مباح كما يوجد في التابعية والرخصة والجواز وما أشبهه؛ فهذا يكون مباحاً، فإذا ذهب الإنسان الذي يحتاج إلى رخصة إلى هذا المصور الذي تخرج منه الصورة فورية بدون عمل لا تحميض ولا غيره، وقال: صورني، فصوره؛ فإن هذا المصور لا نقول: إنه داخل في الحديث؛ أي: حديث الوعيد على التصوير، أما إذا قال: صورني لغرض آخر غير مباح؛ صار من باب الإعانة على الإثم والعدوان.

الحال الرابعة:

أن يكون التصوير لما لا روح فيه، وهذا على نوعين:

النوع الأول: أن يكون مما يصنعه الآدمي؛ فهذا لا بأس به بالاتفاق؛ لأنه إذا حاز الأصل جازت الصورة؛ مثل أن يصور الإنسان سيارته؛ فهذا يجوز؛ لأن صنع الأصل جائز، فالصورة التي هي فرع من باب أولى.

النوع الثاني: ما لا يصنعه الآدمي وإنما يخلقه الله؛ فهذا نوعان: نوع نام، ونوع غير نام؛ فغير النامي؛ كالجبال، والأودية، والبحار، والأنهار؛ فهذه لا بأس بتصويرها بالاتفاق، أما النوع الذي ينمو؛ فاختل في ذلك أهل العلم، فجمهور أهل العلم على جواز تصويره لما سينأتي في الأحاديث.

وذهب بعض أهل العلم من السلف والخلف إلى منع تصويره، واستدل بأن هذا من خلق الله - عز وجل -، والحديث عام: «ومن أظلم ممن ذهب بخلق كخلقي»؛ ولأن الله - عز وجل - تحدى هؤلاء بأن يخلقوا حبة أو يخلقوا شعيرة^(١)، والحبة أو الشعيرة ليس فيها روح، لكن لا شك أنها نامية، وعلى هذا: فيكون تصويرها حراماً، وقد ذهب إلى هذا مجاهد رحمة الله - أعلم التابعين بالتفسیر -، وقال: إنه يحرم على الإنسان أن يصور الأشجار، لكن جمهور أهل العلم على الجواز، وهذا الحديث هل يؤيد رأي الجمهور أو يؤيد رأي مجاهد ومن قال بقوله؟

الجواب: يؤيد رأي مجاهد ومن قال بقوله أمران:

أولاً: العموم في قوله: «ومن أظلم ممن ذهب بخلق كخلقي».

ثانياً: قوله: «أو ليخلقو حبة أو ليخلقو شعيرة»، وهذه ليست ذات روح؛ فظاهر الحديث هذا مع مجاهد ومن يرى رأيه، ولكن الجمهور أجابوا عنه بالأحاديث التالية، وهي أن قوله: «أحيوا ما خلقتم»^(٢)، وقوله: «كلف أن ينفح فيها الروح»^(٣) يدل على أن المراد تصوير ما فيه روح، وأما قوله: «أو ليخلقو حبة أو ليخلقو شعيرة»؛ فذكر على سبيل التحدي؛ أي: أن أولئك المصورين عاجزون حتى عن خلق ما لا روح فيه.

* * *

(١) سبق (ص ٤٣٧).

(٢) سبق تخریجه.

(٣) سیاتی (ص ٤٤٦).

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»^(١).

قوله: «أشد»: كلمة أشد اسم تفضيل بمعنى أعظم وأقوى.

قوله: «الناس»: للعموم، والمراد الذين يعذبون.

قوله: «عذاباً»: تمييز مُبيّن للمراد بالأشد؛ لأن التمييز كما قال ابن مالك: اسم بمعنى من مُبيّن نكرة يُنصلب تمييزاً بما قد فسره^(٢) والعقاب يطلق على العقاب ويطلق على ما يؤلم ويفزى وإن لم يكن عقاباً؛ فمن الأول قوله تعالى: «أَذْخُلُوا إِلَى فِرْعَوْنَ أَشَدَ الْعَذَابِ» [غافر: ٤٦]؛ أي: العقوبة والنكال؛ لأنه يدخل النار والعياذ بالله؛ كما قال تعالى: «يَقْدُمُ قَوْمٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدُهُمُ الشَّارِ» [هود: ٩٨]، ومن الثاني قول النبي عليه الصلاة والسلام: «السفر قطعة من العذاب»^(٣)، وقوله: «الميت يعذب بالثيحة عليه»^(٤).

قوله: «يَوْمُ الْقِيَامَةِ»: هو اليوم الذي يبعث فيه الناس، وسيق وجه تسميه بذلك.

قوله: «أشد» مبتدأ، و«الذين يضاهئون» خبره، ومعنى يضاهئون؟ أي: يشابهون.

«بِخَلْقِ اللَّهِ»: أي: بمخلوقات الله - سبحانه وتعالى -. والذين

(١) أخرجه: البخاري في (اللباس، باب ما وطئ من التصاوير، ٨٢/٤)، ومسلم في (اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، ١٦٦٨/٣).

(٢) «ألفية ابن مالك» (ص ٣١):

أخرجه: البخاري في (العمراء، باب السفر قطعة من العذاب، ٥٤٥/١)، ومسلم في (الإمارة، باب السفر قطعة من العذاب، ١٥٢٦/٣)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: البخاري في (الجناز، باب ليس من شق الجيوب، ٣٩٨/١)، ومسلم في (الإيمان، باب تحريم ضرب الخندود، ٩٩/١)؛ عن عمر رضي الله عنه.

يضاهئون بخلق الله هم المصورون؛ فهم يضاهئون بخلق الله سواء كانت هذه المضاهاة جسمية أو وصفية؛ فالجسمية أن يصنع صورة بجسمها، والوصفية أن يصنع صورة ملونة؛ لأن التلوين والتخطيط باليد وصف للخلق، وإن كان الإنسان ما خلق الورقة ولا صنعتها لكن وضع فيها هذا التلوين الذي يكون وصفاً لخلق الله - عز وجل - .

هذا الحديث يدل على أن المصورين يعذبون، وأنهم أشد الناس عذاباً، وأن الحكمة من ذلك مضاهاتهم خلق الله - عز وجل - . وليس الحكمة كما يدعوه كثير من الناس أنهم يصنعونها لشعبده من دون الله؛ فذلك شيء آخر، فمن صنع شيئاً ليعبد من دون الله؛ فإنه حتى ولو لم يصور كما لو أتى بخشبة وقال: أعبدوها؛ فقد دخل في التحرير؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا نَعَوْنُا عَلَى الْإِثْمِ وَالْمُدْوَنِ﴾ [المائدة: ٢]؛ لأنه أعان على الإثم والعدوان.

وقوله: «يضاهئون»: هل الفعل يشعر بالبنية بمعنى أنه لا بد أن يقصد المضاهاة، أو نقول: المضاهاة حاصلة سواء كانت بنية أو غير نية؟

الجواب: الثاني؛ لأن المضاهاة حصلت سواء نوى أم لم ينو؛ لأن العلة هي **المُشَابَهَةُ**، وليس العلة قصد المشابهة، فلو جاء رجل وقال: أنا لا أريد أن أضاهي خلق الله، أنا أصور هذا للذكرى مثلاً وما أشبه ذلك؛ نقول: هذا حرام؛ لأنه متى حصلت المشابهة ثبت الحكم؛ لأن الحكم يدور مع علته كما قلنا فيمن ليس لباساً خاصاً بالكافر: إنه يحرم عليه هذا اللباس، ولو قال: إنه لم يقصد المشابهة؛ نقول: لكن حصل التشبيه؛ فالحكم المقررون بعلة لا يشترط فيه القصد، فمتى وجدت العلة ثبت الحكم.

ف يستفاد من الحديث :

- ١ - تحريم التصوير، وأنه من الكبائر؛ لثبوت الوعيد عليه، وأن الحكمة من تحريمه المضاهاة بخلق الله - عز وجل -.
- ٢ - وجوب احترام جانب الربوبية، وأن لا يطمع أحد في أن يخلق كخلق الله - عز وجل -؛ لقوله: «يُضاهئُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ»، ومن أجل هذا حرم الكبر؛ لأن فيه منازعة للرب - عز وجل -، وحرم التعااظم على الخلق؛ لأن فيه منازعة للرب - سبحانه وتعالى -، وكذلك هذا الذي يصنع ما يصنع فيضاهي خلق الله فيه منازعة الله - عز وجل - في ربوبيته في أفعاله ومخلوقاته ومصنوعاته؛ ف يستفاد من هذا الحديث وجوب احترام جانب الربوبية.

قوله: «أشد الناس عذاباً»: فيه إشكال؛ لأن فيهم من هو أشد من المصوّرين ذنباً؛ كالمرجعيين والكافر، فيلزم أن يكونوا أشد عذاباً، وقد أجيب عن ذلك بوجوه:

الأول: أن الحديث على تقدير «من»؛ أي: من أشد الناس عذاباً بدليل أنه قد جاء ما يؤيده بلفظ: «إن من أشد الناس عذاباً».

الثاني: أن الأشدة لا تعني أن غيرهم لا يشاركونهم، بل يشاركونهم غيرهم، قال تعالى: «أَذْلَلُوا إِلَيْهِ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ» [غافر: ٤٦]، ولكن يشكل على هذا أن المصوّر فاعل كبيرة فقط؛ فكيف يُسُوءَ مع من هو خارج عن الإسلام ومستكبر؟!

الثالث: أن الأشدة نسبية، يعني أن الذين يصنعون الأشياء ويدعونها أشدتهم عذاباً الذين يضاهئون بخلق الله، وهذا أقرب.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «كُلُّ مُصَوَّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ»^(١).

الرابع: أن هذا من باب الوعيد الذي يطلق لتنفير النفوس عنه، ولم أر من قال بهذا، ولو قيل بهذا؛ لسلمنا من هذه الإيرادات، وعلى كل حال ليس لنا أن نقول إلا كما قال النبي ﷺ: «أشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهئون بخلق الله».

* * *

قوله: «ولهمما»: أي: للبخاري ومسلم.

قوله: «كل مصور في النار»: «كل»: من أعظم ألفاظ العموم، وأصلها من الإكليل، وهو ما يحيط بالشيء، ومنه الكلالة في الميراث للحواشي التي تحيط بالإنسان. فيشمل من صور الإنسان أو الحيوان أو الأشجار أو البحار، لكن قوله: « يجعل له بكل صورة صورها نفساً» يدل على أن المراد صورة ذات النفوس؛ أي: ما فيه روح.

قوله: « يجعل له بكل صورة صورها نفس»: الحديث في «مسلم» وليس في «ال الصحيحين»، لكنه بلفظ « يجعل» بالبناء للفاعل، وعلى هذا تكون «نفساً» بالنصب، وتمامه: فتعذبه في جهنم.

قوله: «يعذب بها»: كيفية التعذيب ستأتي في الحديث الذي بعده أنه يكلف أن ينفع فيها الروح وليس بنافع.

قوله: «كل مصور في النار»: أي: كائن في النار. وهذه الكينونة

(١) أخرجه: البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠).

ولَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا؛ كُلِّفَ أَنْ يُنْفَخَ فِيهَا الرُّوحُ، وَلَنِسَ بِنَافِعٍ»^(١).

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَاجِ؛ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ:

عند المعتزلة والخوارج كينونة خلود؛ لأن فاعل الكبيرة عندهم مخلد في النار، وعند المرجئة أن المراد بالمصوّر الكافر؛ لأن المؤمن عندهم لا يدخل النار أبداً، وعند أهل السنة والجماعة أنه مستحق لدخول النار وقد يدخلها وقد لا يدخلها، وإن دخلها لم يخلد فيها.

وقوله: «بِكُلِّ صُورَةٍ صُورَهَا»: يقتضي أنه لو صور في اليوم عشر صور ولو من نسخة واحدة؛ فإنه يجعل له في النار عشر صور يقال له: انفع فيها الروح، وظاهر الحديث أنه يبقى في النار مُعَذَّبًا حتى تنتهي هذه الصور.

* * *

قوله: «كُلُّف»: أي: ألزم، والمكْلُفُ له هو الله - عز وجل -.

قوله: «ولَنِسَ بِنَافِعٍ»: أي: كُلِّفَ بأمر لا يتمكن منه زيادة في تعذيبه، وعذب بهذا العذاب ليذوق جزاء ما عمل، وبهذا تزداد حسرته وأسفه، حيث إنه عذب بما كان في الدنيا يراه راحة له؛ إما باكتساب، أو إرضاء صاحب، أو إبداع صنعة.

* * *

قوله: «عَنْ أَبِي الْهَيَاجِ»: هو من التابعين.

(١) أخرجه: البخاري في (اللباس)، باب من لعن المصوّر، ٤/٨٣، ومسلم في اللباس، باب تحريم تصوّر صورة الحيوان، ٣/١٦٧١.

﴿أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَىٰ مَا بَعَثْنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ أَن لَا تَدْعَ صُورَةً؟﴾

قوله: «قال لي علي»: هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

قوله: «أَلَا أَبْعَثُكَ»: البعث: الإرسال بأمر مهم؛ كالدعوة إلى الله، قال تعالى: «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً» [النحل: ٣٦].

قوله: «على ما بعثني»: يحتمل أن تكون «على» على ظاهرها للاستعلاء؛ لأن المبعوث يمشي على ما بُعث عليه، كأنه طريق له، وهذا هو الأقوى؛ لأن ما وافق ظاهر اللفظ من المعانى فهو أولى بالاعتبار، ويحتمل أن «على» بمعنى الباء؛ أي: بما بعثني عليه. وقد بعث النبي ﷺ على إلينا إلى اليمن بعد قسمة غنائم حنين، وقدم على النبي ﷺ وهو في مكة في حجة الوداع^(١).

قوله: «أن لا تدع»: «أن»: مصدرية، «لا»: نافية، «تدع»: منصوب بأن المصدرية وهي بدل بعض من كل من «ما» في قوله: «على ما بعثني»؛ لأن النبي ﷺ بعث علي بن أبي طالب بأكثر من ذلك، لكن هذا مما بعثه النبي ﷺ.

قوله: «صورة»: نكرة في سياق النفي فتعم.

وجمهور أهل العلم: أن المحرم هو صور الحيوان فقط؛ لما ورد في «السنن» من حديث جبريل أن النبي ﷺ قال: «فمر برأس التمثال يقطع، فيصير كهيئة الشجرة»^(٢)، وسبق بيان ذلك قريرًا.

(١) أخرجه: البخاري في (المغازي)، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن، ١٦٢/٣، ومسلم في (الحج)، باب بيان وجوه الإحرام، ٨٨٣/٢.

(٢) أخرجه: أحمد (٢٠٥)، وأبو داود في (اللباس)، باب في الصور، ٤/٣٨٨، والترمذى في (الأدب)، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتهما فيه كلب ولا صورة، ٨/٣٥۔ وقال: «حسن صحيح»۔

إِلَّا طَمْسَتْهَا، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا؛ إِلَّا سَوَيْتَهُ^(١).

قوله: «إِلَّا طَمْسَتْهَا»: إن كانت ملونة فطمسها بوضع لون آخر يزيل معالّمها، وإن كانت تمثلاً فإنه يقطع رأسه؛ كما في حديث جبريل السابق، وإن كانت محفورة فيحفر على وجهه حتى لا تتبين معالّمه؛ فالطمس يختلف، وظاهر الحديث سواء كانت تُعبد من دون الله أو لا.

قوله: «وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا»: أي: عاليًا.

قوله: «إِلَّا سَوَيْتَهُ»: له معنيان:

الأول: أي سويته بما حوله من القبور.

الثاني: جعلته حسنة على ما تقتضيه الشريعة، قال تعالى: ﴿أَلَّذِي حَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الأعلى: ٢]؛ أي: سوى خلقه أحسن ما يكون، وهذا أحسن، والمعنىان متقاريان.

والإشراف له وجوه:

الأول: أن يكون مشرفاً بغير الأعلام التي توضع عليه، وتسمى عند الناس (نصائلاً) أو (نصائب)، ونصائب أصح لغة من نصائلاً.

الثاني: أن يبني عليه، وهذا من كبار الذنوب؛ لأن النبي ﷺ: «عَنِ الْمُتَخَذِّلِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدُ وَالسَّرَجُ»^(٢).

الثالث: أن تُشرف بالتلويين، وذلك بأن يوضع على أعلامها ألوان مزخرفة.

الرابع: أن يرفع تراب القبر عما حوله فيكون بَيْنَا ظاهراً. فكل شيء مشرف؛ أي: ظاهر على غيره متميز عن غيره يجب أن يسوى بغيره؛ لئلا

(١) أخرجه: مسلم في (الجناز، باب الأمر بتسوية القبر، ٦٦٦/٢).

(٢) سبق (٤٢٨/١).

يؤدي ذلك إلى الغلو في القبور والشرك. ومناسبة ذكر القبر المشرف مع الصور:

أن كلاً منهما قد يتخذ وسيلة إلى الشرك، فإن أصل الشرك في قوم نوح أنهم صوروا صور رجال صالحين، فلما طال عليهم الأمد عبدوها، وكذلك القبور المشرفة قد يزداد فيها الغلو حتى تجعل أوثاناً تعبد من دون الله، وهذا ما وقع في بعض البلاد الإسلامية، وقد أطال الشارح رحمة الله في هذا الباب في البناء على القبور، وذلك لأن فتنتها في البلاد الإسلامية قديمة وباقية، ما عدا بلادنا والله الحمد؛ فإنها سالمه من ذلك، نسأل الله أن يديم عليها وأن يحمي بلاد المسلمين من شرها.

عقوبة المصور ما يلي:

- ١ - أنه أشد الناس عذاباً أو من أشدهم عذاباً.
- ٢ - أن الله يجعل له في كل صورة نفساً يُعذب بها في نار جهنم.
- ٣ - أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ.
- ٤ - أنه في النار.
- ٥ - أنه ملعون؛ كما في حديث أبي جحيفة في «البخاري» وغيره.

* فائدةتان:

الأولى: «كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ» يقتضي أن المراد التصوير تصوير الجسم كاملاً، وعلى هذا؛ فلو صور الرأس وحده بلا جسم أو الجسم وحده بلا رأس؛ فالظاهر الجواز، ويفيد ما سبق في الحديث: «مَرْ بِرَأْسِ التَّمَاثِيلِ فَلَيْقَطِعْ»، ولم يقل: فليكسر، لكن تصوير

الرأس وحده عندي فيه تردد، أما بقية الجسم بلا رأس؛ فهو كالشجرة لا تردد فيه عندي.

الثاني: يؤخذ من حديث علي رضي الله عنه، وهو قوله: «أن لا تدع صورة إلا طمسها» أنه لا يجوز اقتناء الصور، وهذا محل تفصيل؛ فإن اقتناء الصور على أقسام:

القسم الأول: أن يقتنيها لتعظيم المصور؛ لكونه ذا سلطان أو جاء أو علم أو عبادة أو أبؤة أو نحو ذلك؛ فهذا حرام بلا شك، ولا تدخل الملائكة بيته في هذه الصورة؛ لأن تعظيم ذوي السلطة باقتناء صورهم ثلم في جانب الربوبية، وتعظيم ذوي العبادة باقتناء صورهم ثلم في جانب الألوهية.

القسم الثاني: اقتناء الصور للتتمتع بالنظر إليها أو التلذذ بها؛ فهذا حرام أيضاً؛ لما فيه من الفتنة المؤدية إلى سفاسف الأخلاق.

القسم الثالث: أن يقتنيها للذكرى حناناً أو تلطفاً، كالذين يصوروون صغار أولادهم لذكرهم حال الكبر؛ فهذا أيضاً حرام للحقوق الوعيد به في قوله ﷺ: «إن الملائكة لا تدخل بيته في صورة»^(١).

القسم الرابع: أن يقتني الصور لا لرغبة فيها إطلاقاً، ولكنها تأتي تبعاً لغيرها؛ كالتي تكون في المجالس والصحف ولا يقصدها المقتنى، وإنما يقصد ما في هذه المجالس والصحف من الأخبار والبحوث العلمية ونحو ذلك؛ فالظاهر أن هذا لا بأس به؛ لأن الصور فيها غير مقصودة، لكن إن أمكن طمسها بلا حرج ولا مشقة؛ فهو أولى.

(١) أخرجه البخاري في (اللباس، باب من لم يدخل بيته في صورة، ٤/٨٣)، ومسلم في (اللباس، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، ٣/١٦٦٩)؛ عن عائشة رضي الله عنها.

● فيه مسائل :

الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ .

القسم الخامس: أن يقتني الصور على وجه تكون فيه مهانة ملقاء في الزيل، أو مفترشة، أو موطوءة؛ فهذا لا بأس به عند جمهور العلماء، وهل يلحق بذلك لباس ما فيه صورة لأن في ذلك امتهاناً للصورة ولا سيما إن كانت الملابس داخلية؟

الجواب: نقول: لا يلحق بذلك، بل لباس ما فيه الصور محروم على الصغار والكبار، ولا يلحق بالمفروش ونحوه؛ لظهور الفرق بينهما، وقد صرخ الفقهاء رحمة الله بتحريم لباس ما فيه صورة، سواء كان قميصاً أو سراويل أم عمامة أم غيرها. وقد ظهر أخيراً ما يسمى بالحفائظ؛ وهي خرقية تلف على الفرجين للأطفال والحاياض لثلا يتسرّب النجس إلى الجسم أو الملابس؛ فهل تلحق بما يلبس أو بما يمتهن؟ هي إلى الثاني أقرب، لكن لما كان امتهاناً خفيّاً وليس كالمفترش والموطوء صار استحباب التحرز منها أولى.

القسم السادس: أن يلجأ إلى اقتنائها إلقاء؛ كالصور التي تكون في بطاقة إثبات الشخصية والشهادات والدراءات فلا إثم فيه لعدم إمكان التحرز منه، وقد قال الله تعالى: «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الَّذِينَ مِنْ حَرَجٍ» [الحج: ٧٨].

* * *

فيه مسائل :

● الأولى: التَّغْلِيظُ الشَّدِيدُ فِي الْمُصَوِّرِينَ : تؤخذ من قوله: «أشد الناس عذاباً...» الحديث.

الثانية: التّنبية على العلة، وهي ترك الأدب مع الله؛ لقوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخْلُقِي».

الثالثة: التّنبية على قدرته وعجزهم؛ لقوله: «فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ شَعِيرَةً».

الرابعة: التّصریح بأنّهم أشد الناس عذاباً.

الخامسة: أن الله يخلق بعد كل صورة نفساً يعذب بها المصوّر في جهنّم.

السادسة: أنه يكفل أن ينفع فيها الروح.

• الثانية: التّنبية على العلة، وهو ترك الأدب مع الله، تؤخذ من قوله: «وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخْلُقِي»: فمن ذهب يخلق كخلق الله؛ فهو مسيء للأدب مع الله - عز وجل - لمحاولته أن يخلق مثل خلق الله تعالى، كما أن من ضاده في شرعيه فقد أساء الأدب معه.

• الثالثة: التّنبية على قدرته وعجزهم؛ لقوله: «فَلَيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ شَعِيرَةً»: لأن الله خلق أكبر من ذلك وهم عجزوا عن خلق الذرة أو الشعيرة.

• الرابعة: التّصریح بأنّهم أشد الناس عذاباً: لقوله: «أَشَدُ النَّاسِ عَذَابًا...» الحديث.

• الخامسة: أن الله يخلق بعد كل صورة نفساً يعذب بها المصوّر في جهنّم: لقوله: «يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَهَا نَفْسًا يَعْذِبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

• السادسة: أنه يكفل أن ينفع فيها الروح: لقوله: «كَلَفَ أَنْ يَنْفَعْ فِيهَا الرُّوحُ وَلَيْسْ بِنَافِعٍ»، وهذا نوع من التعذيب من أشـق العقوبات.

السابعة: الأمر بطمسمها إذا وجدت.

● السابعة: الأمر بطمسمها إذا وجدت: لقوله: «أن لا تدع صورة إلا طمسها»: ويؤخذ من حديث الباب أيضاً: الجمع بين فتنة التماشيل وفتنة القبور؛ لقوله: «أن لا تدع صورة إلا طمسها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»؛ لأن في كلّ منهما وسيلة إلى الشرك. ويؤخذ منه أيضاً: إثبات العذاب يوم القيمة، وأن الجزاء من جنس العمل؛ لأنه يجعل له بكل صورة صورها نفس فتّعده في جهنم.

ويؤخذ منه: وقوع التكليف في الآخرة بما لا يطاق على وجه العقوبة.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ

وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَاحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ »^(١).

الحلف : هو اليمين والقسم ، وهو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة بأحد حروف القسم ، وهي : الباء ، والواو ، والتاء .

ومناسبة الباب لكتاب التوحيد

أن كثرة الحلف بالله يدل على أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله ، وتعظيم الله تعالى من تمام التوحيد .

* * *

قوله تعالى : « وَاحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ » : هذه الآية ذكرها الله في سياق كفارة اليمين ، وكل يمين لها ابتداء وانتهاء ووسط ، فالابتداء الحلف ، والانتهاء الكفار ، والوسط الحنت ، وهو أن يفعل ما حلف على تركه ، أو يترك ما حلف على فعله ، وعلى هذا كل يمين على شيء ماض فلا حنت فيه ، وما لا حنت فيه فلا كفار فيه ، لكن إن كان صادقاً فقد بر ، وإنما فهو آثم ، لأن الكفار لا تكون إلا على شيء مستقبل .

وهل يجوز أن يحلف على ما في ظنه؟

الجواب: نعم، ولذلك أدلة كثيرة، منها قول المُجَامِع في نهار رمضان لرسول الله ﷺ: والله؛ ما بين لا بَيْتَهَا أَهْل بَيْتٍ أَفْقَرَ مِنِّي. لكن إن حلفت على مستقبل بناء على غلبة الظن ولم يحصل؛ فقيل: تلزمك كفارة، وقيل: لا تلزمك، وهو الصحيح، كما لو حلفت على ماض.

مثاله: فلو قلت: والله؛ ليقدم زيد غداً. بناء على ظنك، فلم يقدم؛ الصحيح أنه لا كفارة عليك؛ لأنك حلفت على ما في قلبك وهو حاصل، كأنك تقول: والله؛ إن هذا هو ظني، لكن هل يجوز لك أن تحلف على ما في ظنك؟ سبق ذلك قريباً.

إذن قوله: «وَاحْفَظُوا أَيمَنَكُمْ» بعد أن ذكر اليمين والكافرة والحنث؛ مما المراد بحفظ اليمين: هل هو الابتداء أو الانتهاء أو الوسط؟ أي: هل المراد: لا تكثروا الحلف بالله؟ أو المراد: إذا حلفتم فلا تحشوا؟ أو المراد: إذا حلفتم فتحتشم فلا تركوا الكفارة؟

الجواب: المراد كلها؛ فتشمل أحوال اليمين الثلاثة، ولهذا جاء المؤلف بها في هذا الباب؛ لأن من معنى حفظ اليمين عدم كثرة الحلف، وإليك قاعدة مهمة في هذا، وهي أن النص من قرآن أو سنة إذا كان يحتمل عدة معانٍ لا ينافي بعضها بعضاً ولا مرجع لأحدٍ؛ وجوب حمله على المعاني كلها. والمراد بعدم كثرة الحلف: ما كان معقوداً ومقصوداً، أما ما يجري على اللسان بلا قصد، مثل: لا والله؛ وبلى والله؛ في عرض الحديث، فلا مؤاخذة فيه؛ لقوله تعالى: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ يَأْلَغُ فِي أَيْمَانِكُمْ» [المائدة: ٨٩]. وكذلك من حفظ اليمين عدم الحنث فيها، وهذا فيه تفصيل؛ لأن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن بن سمرة: «إذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها؛ فكفر عن يمينك، واثت الذي هو

خير»^(١)، فحفظ اليمين في الحنث أن لا يحنث إلا إذا كان خيراً، وإنما الأحسن حفظ اليمين وعدم الحنث.

مثال ذلك: رجل قال: والله؛ لا أكلم فلاناً. وهو من المؤمنين الذين يحرم هجرهم؛ فهذا يجب أن يحنث في يمينه ويكلمه وعليه الكفارة.

مثال آخر: رجل قال: والله؛ لأعينَ فلاناً على شيء محرم. فهذا يجب الحنث فيه والكفارة ولا يعينه؛ لقوله تعالى: «وَلَا تَعَاوِنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْمَدْحَنَ» [المائدة: ٢]. وإذا كان الأمر متساوياً والحنث وعدمه سواء في الإثم؛ فالأفضل حفظ اليمين. كذلك من حفظ اليمين إخراج الكفاراة بعد الحنث، والكفارة واجبة فوراً؛ لأن الأصل في الواجبات هو الفورية، وهو قيام بما تقتضيه اليمين.

والكفارة: إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، وهذا على سبيل التخيير، فمن لم يجد؛ فصيام ثلاثة أيام، وفي قراءة ابن مسعود متتابعة^(٢).

ـ فحفظ اليمين له ثلاثة معان:

ـ ١ - حفظها ابتداء، وذلك بعدم كثرة الحلف، ولنيعلم أن كثرة الحلف تضعف الثقة بالشخص وتوجب الشك في أخباره.

(١) أخرجه البخاري في (الأيمان، باب قول الله تعالى: «لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم»)، ٤/٢١٤، ومسلم في (الأيمان، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير)، ٣/١٢٧٤؛ عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجهما ابن جرير، (٧/٣١، رقم ١٢٥٠٣)، وعبد الرزاق (١٦١٠٢)، والبيهقي (١٠).

. واستنادها صحيح؛ كما في «الإرواء» (٨/٢٠٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسلْعَةِ»،

٢ - حفظها وسطاً، وذلك بعدم الحنث فيها، إلا ما استثنى كما
سبق.

٣ - حفظها انتهاء في إخراج الكفاراة بعد الحنث.
ويمكن أن يضاف إلى ذلك معنى رابع، وهو أن لا يحلف بغير الله؛
لأن الرسول ﷺ سَمِيَّ القسم بغير الله حلفاً.

* * *

قوله: «الحلف»: المراد به الحلف الكاذب؛ كما بيته روایة أحمد:
«اليمين الكاذبة»^(١)، أما الصادقة؛ فليس فيها عقوبة، لكن لا يكثُر منها كما
سبق.

قوله: «منفقة للسلعة»: أي: ترويج للسلعة، مأخذ من التفاق وهو
مضى الشيء ونفاذه، والحلف على السلعة قد يكون حلفاً على ذاتها أو
نوعها أو وصفها أو قيمتها.

الذات: كان يحلف أنها من المصنوع الفلاني المشهور بالجودة
وليس منه.

النوع: كان يحلف أنها من الحديد، وهي من الخشب.

الصفة: كان يحلف أنها طيبة، وهي رديئة.

القيمة: كان يحلف أن قيمتها بعشرة، وهي بثمانية.

(١) أخرجه: أحمد في «المسندة» (٢/٢٣٥ - ٢٤٣، ٤١٣).

مَمْحَقَةُ لِلْكَسْبِ». أَخْرَجَاهُ^(١)

**وَعَنْ سَلْمَانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةُ لَا
يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ.....»**

قوله: «ممحة للكسب»: أي: متلفة له، والإتلاف يشمل الإتلاف
الحسبي بأن يسلط الله على ماله شيئاً يتلفه من حريق أو نهب أو مرض
يلحق صاحب المال فيتلفه في العلاج، والإتلاف المعنوي بأن ينزع الله
البركة من ماله فلا ينتفع به لا دينًا ولا دنيا، وكم من إنسان عنده مال
قليل، لكن نفعه الله به ونفع غيره ومن وراءه، وكم من إنسان عنده أموال
لكن لم ينتفع بها صار - والعياذ بالله - بخيلاً يعيش عيشة الفقراء وهو غني؛
لأن البركة قد محققت.

* * *

قوله: «ثلاثة»: مبتدأ، وسough الابتداء بها أنها أفادت التقسيم.

قوله: «لا يكلمهم الله»: التكليم: هو إسماع القول، وأما ما يقدره
الإنسان في نفسه؛ فلا يسمى كلاماً على سبيل الإطلاق، وإن كان يسمى
قولاً بالتقييد بالنفس؛ كقوله تعالى: «وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ»
[المجادلة: ٨]، وقال عمر رضي الله عنه - في قصة السقيفة -: «زورت
في نفسي كلاماً»^(٢)، أي: قدرته. فالكلام عند الإطلاق لا يكون إلا
بحرف وصوت مسموع. واختلف الناس في كلام الله إلى ثمانية أقوال كما
ذكره ابن القيم في «الصواعق المرسلة».

(١) أخرجه: البخاري في (البيوع)، باب يمحق الله الربا، ٢/٨٤، ومسلم في (المسافة)، باب
النهي عن الحلف في البيع، ٣/١٢٢٨.

(٢) أخرجه: البخاري في (الحدود)، باب رجم الجبلى من الزنا إذا أحصنت، ٤/٢٥٨.

لكن إذا رجعنا إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأخذنا منهما عقيدتنا صافية، وقطعنا النظر عن هذه المجادلات لأنه ما أتي الجدل قوم إلا ضلوا؛ علمنا أن كلام الله حقيقي يسمع، ولكن الصوت ليس كأصوات المخلوقين، أما ما يسمع من كلام الله؛ فلا شك أنه بحرف يفهمها المُخاطب؛ إذ لو كان يتكلم بحروف لا تشبه الحروف التي يتكلم بها المخاطب لم يفهم كلامه أبداً، فالحروف التي تسمع هي حروف اللغة التي يخاطب الله بها من يخاطبه، والله - عز وجل - يخاطب كل أحد بلغته. ونفي الكلام هنا دليل على إثبات أصله؛ لأنه لما نفاه عن قوم دل على ثبوته لغيرهم. وبهذه الطريقة استدل بعض أهل العلم على إثبات رؤية الله يوم القيمة للمؤمنين بقوله تعالى: ﴿كَلَّا لِإِنْتُمْ عَنْ رَبِّنَمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحُّوْنَ﴾ [المطففين: ١٥]، مما حجب الفجار عن رؤيته إلا ورآه الأبرار؛ إذ لو امتنعت الرؤية مطلقاً لكان الفجار والأبرار سواء فيها، كذلك هنا لو انتفى كلام الله - عز وجل - عن كل أحد؛ فلا وجه للتخصيص بنفي الكلام عن هؤلاء. ولا يلزم من كلامه - سبحانه - أن يكون له آلة كالآدمي؛ كاللسان، والأستان، والحلق، وما أشبه ذلك، كما لا يلزم من سمع الله أن يكون له أذن؛ فالأرض مثلاً تسمع وتحدث وليس لها لسان ولا آذان، قال تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحَدَّثُ أَخْبَارَهَا ﴿إِنَّ رَبَّكَ أَتَحْنَى لَهَا﴾ [الزلزلة: ٤، ٥]، وكذا الجلد ينطق يوم القيمة، قال تعالى: ﴿حَقٌّ إِذَا مَا جَاءَهَا شَهَدَ عَلَيْهِمْ سَمِعُهُمْ وَأَبْصَرُهُمْ وَجَلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ٢٠]، وكذا الأيدي والأرجل، قال تعالى: ﴿يَوْمَ تَشَهَّدُ عَلَيْهِمْ أَسْتِنْتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]؛ فالأيدي والأرجل والأستان والجلود والسمع والأبصار ليس لها لسان ولا شفتان، هذا هو المعلوم لنا.

وَلَا يَزَكِّيْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشِيمَطٌ زَانِ، وَعَائِلٌ مُسْتَكِبِرٌ

فإن قيل: إن الله يكلم من هو أعظم منهم جرمًا وهم أهل النار؟
فالجواب: أن المراد ببني الكلام هنا كلام الرضا، أما كلام الغضب والتوبيخ؛ فإن هذا الحديث لا يدل على نفيه.

وقوله: «ولَا يزكِّيْهُم»: التزكية: بمعنى التوثيق والتعديل؛ في يوم القيمة لا يوثقهم، ولا يعدلهم، ولا يشهد عليهم بالإيمان؛ لما فعلوه من هذه الأفعال الخبيثة.

وقوله: «ولَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»: «عذاب»: عقوبة، و«أَلِيمٌ»: أي: شديد موجع مؤلم.

وقوله: «أَشِيمَطٌ»: هو الذي اخْتَلَطَ سُوادَ شعره ببياضه لكبر سنِه، وكبير السن قد بردت شهوته، وليس فيه ما يدعوه إلى الزنى، ولكنه زنا مما دل على خبث في إرادته؛ ولأنه عادة قد بلغ أشدِه واستوى وعرف الحكمة، وملكه عقله أكثر من هواه؛ فالزنى منه غريب؛ إذ ليس عن شهوة ملحة، ولكن عن سوء نية وقصد وضعف إيمان بالله، فصار السبب المقتضي لزناه ضعيفاً، والحكمة التي نالها ببلوغ الأشد كبيرة، وكان تقادم سنِه يستلزم أن يغلب جانب العقل، ولكنه خالف مقتضى ذلك، ولهذا صغره تحقيراً لشأنه، فقال: «أَشِيمَطٌ» تصغير أشمت.

قوله: «زانِ»: صفة لأشيمط، وهو مرفوع بضممة مقدرة على الياء الممحونة، والحركة التي على النون ليست حركة إعراب.

والزنى: فعل الفاحشة في قبل أو دبر، وقد نهى الله عنه وبين أنه فاحشة؛ فقال: «وَلَا تَنْقِرُوا الْزِنَّةَ إِنَّمَا كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سِيَلاً» [الإسراء: ٣٢].

قوله: «عائِلٌ مُسْتَكِبِرٌ»: أي: فقير، قال تعالى: «وَوَجَدَكَ عَائِلًا

وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبْيَعُ إِلَّا
بِيَمِينِهِ^(١). رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيفٍ.

فَأَغَفَّ^(٢) [الضَّحْى] : ٨]؛ فَالْمُقَابِلَةُ هُنَا فِي قَوْلِهِ: «فَأَغَفَّ» بَيَّنَتْ أَنَّ مَعْنَى
عَائِلًا: فَقِيرًا.

وَالْإِسْكَبَارُ: التَّرْفُعُ وَالتَّعَاظُمُ، وَهُوَ نُوعٌ:

- إِسْكَبَارٌ عَنِ الْحَقِّ بَأْنَ يَرْدُهُ أَوْ يَتَرْفَعُ عَنِ الْقِيَامِ بِهِ.

- وَإِسْكَبَارٌ عَلَى الْخَلْقِ بِالْحَتْقَارِهِمْ وَاسْتَدْلَالِهِمْ؛ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«الْكَبَرُ بِطْرُ الْحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ»^(٣).

فَالْفَقِيرُ دَاعِيُّ الْإِسْكَبَارِ عِنْدَهُ ضَعِيفٌ، فَيَكُونُ إِسْكَبَارُهُ دَلِيلًا عَلَى
ضَعْفِ إِيمَانِهِ وَخَبْثِ طَوْيَتِهِ، وَلَذُلُكَ كَانَتْ عَقْوَبَتِهِ أَشَدَّ.

قَوْلُهُ: «وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبْيَعُ إِلَّا
بِيَمِينِهِ»؛ أَيْ: جَعَلَ الْحَلْفَ بِاللَّهِ بِضَاعَةً لَهُ، وَإِنَّمَا سَاغَ التَّأْوِيلُ هُنَا؛ لِأَنَّ
النَّبِيُّ ﷺ هُوَ الَّذِي فَسَرَهُ بِذَلِكَ، حِيثُ قَالَ: «لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ . . .»،
وَإِذَا كَانَ الْمُتَكَلِّمُ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ كَلَامَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ؛ فَهُوَ أَعْلَمُ بِمَرَادِهِ،
وَهُذَا كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْقَدِيسِ: «عَبْدِي! اسْتَطِعْتُكَ فَلَمْ تَطْعَمْنِي،
اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقَنِي»؛ فِيْنِهِ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَ - بِقَوْلِهِ: «عَبْدِي فَلَانَ جَاعٌ
فَلَمْ تَطْعَمْهُ، اسْتَسْقَاكَ فَلَمْ تَسْقِهِ»^(٤).

فَقَوْلُهُ: «لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبْيَعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» اسْتِئْنَافِيَّةٌ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْكَبَرِ» (٦٦١)، وَ«الصَّفِيرِ» (٢١/٢)، وَ«الْأَوْسَطِ»؛ كَمَا فِي
«الْمُجَمَّعِ».

وَقَالَ الْمَذْنَدِرِيُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ» (٥٨٧/٢)، وَالْهَيْثَمِيُّ فِي «الْمُجَمَّعِ» (٧٨/٤): «وَرَوَاهُ مَحْتَاجٌ
بِهِمْ فِي الصَّحِيفَ».

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ فِي «الْإِيمَانِ»، بَابُ تَحْرِيمِ الْكَبَرِ، (٩٣/١)؛ عَنْ أَبْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) سَيِّقَ (ص ٣٤٤).

تفسيرية؛ لقوله: «جعل الله بضاعته»، ومعناها: أنه كلما اشتري حلف، وكلما باع حلف طلباً للكسب، واستحق هذه العقوبة؛ لأنه إن كان صادقاً؛ فكثرة إيمانه تشعر باستخفافه واستهانته باليمين ومخالفته قوله تعالى: «وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ». وإن كان كاذباً جمع بين أربعة أمور محدورة:

١ - استهانته باليمين ومخالفته أمر الله بحفظ اليمين.

٢ - كذبه.

٣ - أكله المال بالباطل.

٤ - أن يمينه يمين غموس، وقد ثبت عن النبي ﷺ؛ أنه قال: «من حلف على يمين هو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان»^(١).

وكل ما في هذا الحديث يجب الحذر منه والبعد عنه؛ لأن هذا ما يريده النبي ﷺ من الإخبار به، وإلا؛ فما الفائدة من سماعنا له إذا لم تظهر مقتضيات النصوص على معتقداتنا وأقوالنا وأفعالنا؟ فنحن والعاجل سواء؛ بل نحن أعظم، ولذلك لا ينبغي أن تمر علينا بلا فائدة فنعرف معناها فقط، بل يجب أن نعرف معناها ونعمل بمقتضاها، ثم يجب علينا أيضاً بوصفنا منمن آتاهم الله العلم أن نحذر الناس منها لنكون وارثين للرسول ﷺ؛ فالنبي ﷺ كان عالماً عملاً داعياً، أما طالب العلم؛ فإنه ليس وارثاً للرسول عليه الصلاة والسلام حتى يقوم بما قام به من العمل

(١) أخرجه: البخاري في (الأيمان، باب قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَشْرُونَ بِعِهْدِ اللَّهِ وَإِيمَانِهِمْ ثُمَّ نَقْبِلُهُمْ»)، ٤/٢٢، ومسلم في (الأيمان، باب وعيد من اقطع حق مسلم بيمين فاجرة، ١/١٢٢)؛ عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وَفِي «الصَّحِيفَةِ» عَنْ عُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَيْرٌ أَمْتَنِي قَرْنَيٌ ،

والدعوة، فعلينا أن نُحدِّر إخواننا المسلمين من هذا العمل الكبير بين الناس، وهو جَعْلُ اللهِ بضاعة لهم؛ لا يبيعون إلا بأيمانهم، ولا يشترون إلا بأيمانهم.

المناسبة الحديث للباب

أَنْ مَنْ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعَتْهُ؛ فَإِنَّ الْغَالِبَ أَنَّهُ يَكْثُرُ الْحَلْفُ بِاللَّهِ - عز وجل -. *

* * *

قوله: «وفي الصحيح»: أي: «الصحابيين»، وانظر كلامنا: في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله^(١).

قوله: «خير أمتي قرنى»: «خير»: مبتدأ، و«قرني»: خبر. وفي لفظ لهما: «خيركم قرنى»، وفي حديث ابن مسعود عند البخاري: «خير الناس قرنى»^(٢)، وهذا هو المراد؛ إذ المراد بالخيرية هنا الخيرية المضافة إلى الناس عموماً وليس للأمة فقط، وللهذا ثبت عنه ﷺ: أنه قال: «بعثت من خير قرون بني آدم»^(٣). وعليه؛ فالخيرية في القرن الأول خيرية عامة على جميع الناس وليس على هذه الأمة فقط.

وأما قوله: «خير أمتي»: فإنه يقال: إن الخيرية إذا كانت مضافة إلى

(١) ص ١٥٧ / ١).

(٢) أخرجه: البخاري في (الشهادات)، باب لا يشهد على شهادة جور، ٢٥١/٢)، ومسلم في (فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ٤/١٩٦٣).

(٣) أخرجه: البخاري في (المناقب، باب صفة النبي ﷺ، ٢/٥١٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

عموم الناس دخل فيها هذه الأمة، لكن إذا خصصناها بهذه الأمة خرج بقية الناس، والأخذ بالعموم الداخل فيه الخاص أولى؛ وقد يقال: إن معنى اللفظين واحد؛ فإن هذه الأمة خير الأمم، فإذا كان الصحابة خير قرونها لزم أن يكونوا خيراً الناس. والقرن مأخوذ من الاقتران، والمراد: الطائفة المقتربون بشيء من الأشياء؛ كالملة، أو السن، أو ما أشبه ذلك. فمن العلماء عَرْفَهُ: بالطائفة كما سبق، ومنهم من عَرَفَهُ بالزمن، وهؤلاء اختلفوا فيه على أقوال: فمنهم من حده بأربعين، ومنهم من حده بثمانين، ومنهم من حده بمئة، ومنهم من حده بمئة وعشرين سنة.

فعلى الأول يكون معنى: «خير أمتي قرنٍ»: خير أمتي الصحابة، سواء بلغوا مئة سنة أم لا، والمعروف أن آخر من مات من الصحابة مات سنة مئة وعشرة أو مئة وعشرين، فإذا قلنا: مئة وعشرين؛ فهذا المدة زائدة على المئة، وإذا اعتبرناها من البعثة تكون مئة وثلاثة وثلاثين سنة؛ لأن التقويم مبتدأ من الهجرة، والهجرة كانت بعد البعثة بثلاث عشرة سنة، وهذا القرن الأول، أما التابعون؛ فإن آخرهم مات سنة مائة وثمانين، فيكون بينهم وبين الصحابة ستون سنة، وأما تابعو التابعين؛ فإن آخرهم مات سنة مئتين وعشرين، وهذا منتهي القرن الثالث. فقرن الصحابة إن ابتدأته من البعثة صار ثلاثة وثلاثين ومئة سنة، وإن ابتدأته من الهجرة صار عشرين ومئة سنة. وقرن التابعين ستون سنة. وقرن تابعي التابعين أربعون سنة.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن القرن معتبر بمعظم الناس، فإذا كان معظم الناس الصحابة؛ فالقرن قرنهم، وإذا كان معظم الناس التابعين؛ فالقرن قرنهم، وهكذا.

ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ (قَالَ عُمَرَ أَنَّ: فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنَهِ مَرَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً؟)، ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ

قوله: «أُمتي»: المراد أمة الإِجابة؛ لأنَّ أمة الدعوة إذا لم يؤمنوا فليس فيهم خير.

قوله: «فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنَهِ مَرَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً»: وإذا كان عمران لا يدرِّي؛ فالالأصل أنه ذكر مرتين، فتكون القرون المفضلة ثلاثة، وهذا هو المشهور.

قوله: «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمٌ»: وفي رواية البخاري: «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا» بنصب «قوْمًا»، وهذا لا إشكال فيه، لكن في هذه الرواية برفع «قَوْمٌ»^(١) فيه إشكال؛ لأنَّ «قَوْمٌ» اسم إن، وقد اختلف العلماء في هذا:

فقيل على لغة ربيعة: الذين لا يقفون على المنصوب بالألف، فلم يثبت الكاتب الألف، فصارت «قَوْمٌ». وهذا جواب ليس بسديد؛ لأنَّ الرواية ليست مكتوبة فقط، بل تكتب وتقرأ باللفظ عندأخذ التلاميذ الرواية من المشايخ، ولأنَّ هذا ليس محل وقف.

وقيل: إن «إن» اسمها ضمير الشأن محذوف، إلحاقة لها بإن المخففة؛ لأنَّ «إن» المخففة تعمل بضمير الشأن، قال الشاعر:

وَإِنْ مَالِكَ كَانَتْ كَرَامَ الْمَعَادِنَ

فإن المتشدة هنا حملت على إن المخففة، فاسمها ضمير الشأن محذوف، وعليه يكون «بعدكم»: خبر مقدم، و«قَوْمٌ»: مبتدأ مؤخر، والجملة خبر «إن».

(١) انظر: «فتح الباري» (٧/٧).

يَشْهُدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ،

وَقِيلَ: «إِن» هُنَا بِمَعْنَى نَعَمْ؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: ثُمَّ نَعَمْ بَعْدَكُمْ قَوْمْ،
وَهَذَا فِيهِ تَكْلِفٌ.

وَالظَّاهِرُ: الْقَوْلُ الثَّانِي إِن صَحَّتِ الرِّوَايَةِ.

قَوْلُهُ: «يَشْهُدُونَ»؛ أَيْ: يَخْبُرُونَ عَمَّا عَلِمُوهُ مَا شَاهَدُوهُ أَوْ سَمِعُوهُ
أَوْ لَمْسُوهُ أَوْ شَمُوهُ؛ لِأَنَّ الشَّهَادَةَ إِخْبَارُ الْإِنْسَانِ بِمَا يَعْلَمُ، قَالَ تَعَالَى:
«إِلَّا مَنْ شَهَدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [الزُّخْرُفُ: ٨٦]، وَلَا يُشْرِطُ أَنْ تَكُونَ
بِلِفْظِ أَشْهَدَ عَلَى الصَّحِيحِ، وَقَدْ قِيلَ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ: إِنْ فَلَانًا يَقُولُ: «إِنْ
الْعُشْرَةَ فِي الْجَنَّةِ وَلَا أَشْهَدُ». فَقَالَ: إِنْ قَالَهُ؛ فَقَدْ شَهَدَ.

قَوْلُهُ: «وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ»؛ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي مَعْنَى ذَلِكَ:

فَقِيلَ: «لَا يُسْتَشْهِدُونَ»؛ أَيْ: لَا يَطْلُبُ مِنْهُمْ تَحْمِلُ الشَّهَادَةِ، فَيَكُونُ
الْمَرَادُ الَّذِينَ يَشْهُدُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَهُمْ شَهَدَاءُ زُورٍ.

وَقِيلَ: لَا يَطْلُبُ مِنْهُمْ أَدَاءَ الشَّهَادَةِ؛ فَيَكُونُ الْمَرَادُ أَدَاءَ الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ
يُذْعَى لِأَدَائِهَا، فَيَكُونُ ذَلِكَ دَلِيلًا عَلَى تَسْرِعِهِمْ فِي أَدَاءِ الشَّهَادَةِ وَعَدْمِ
اِهْتِمَامِهِمْ بِهَا.

وَلَكِنَّ هَذَا الْقَوْلُ يَشْكُلُ عَلَيْهِ حَدِيثَ زَيْدَ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي رَوَاهُ مُسْلِمُ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَةِ: الَّذِي يَأْتِي بِالشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ
يُسْأَلُوهَا»^(١)؛ فَهَذَا تَرَغِيبٌ فِي أَدَاءِ الشَّهَادَةِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوا بِدَلِيلٍ قَوْلُهُ: «أَلَا
أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشَّهَادَةِ»، وَظَاهِرُهُ: أَنَّهُ مَعَارِضٌ لِحَدِيثِ عُمَرَانَ؛ فَجَمِيعُ بَعْضِ
الْعُلَمَاءِ بَيْنَهُمَا بِأَنَّ الْمَرَادَ بِحَدِيثِ زَيْدٍ مَنْ يَشْهُدُ بِحَقٍّ لَا يَعْلَمُهُ الْمَشْهُودُ لَهُ.

وَجَمِيعُ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ بِأَنَّ الْمَرَادَ بِحَدِيثِ زَيْدٍ: مَنْ يَشْهُدُ بِشَيْءٍ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي (الْأَقْضِيَةِ)، بَابُ خَيْرِ الشَّهُودِ، (١٣٤٤/٢).

وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ،

حقوق الله تعالى؛ لأن حقوق الله تعالى ليس لها مطالب، فيؤدي الشهادة من غير أن يسألها، فيكون المراد بهم رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوهم. وجمع بعضهم: بأن المراد بحديث زيد بن خالد أنه كنایة عن السرعة بأداء الشهادة، فكانه لشدة إسراعه يؤديها قبل أن يسألها. وبعض العلماء رجح حديث عمران؛ لأنه في «الصحيحين» على حدث زيد بن خالد؛ لأنه في «مسلم». ولكن إذا أمكن الجمع؛ فلا يجوز الترجح لأن مقتضاه إلغاء أحد النصين، والجمع هنا ممكناً كما تقدم.

قوله: «يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ»: هذا هو الوصف الثاني لهم؛ أي: أنهم أهل خيانة وليسوا أهلأمانة، فلا يأتمنهم الناس، وليس المعنى أنه تقع منهم الخيانة بعد الائتمان حتى يقال: لماذا لم يقل: يُؤْتَمِنُونَ وَيَخُونُونَ؟ فكان الخيانة طبيعة لهم؛ فلخيانتهم لا يُؤْتَمِنُونَ.

الخيانة: الغدر والخداع في موضع الائتمان، وهي من الصفات المذمومة بكل حال. وأما المكر والخداعة؛ فهي مذمومة في حال دون حال، فقد تكون محمودة إذا كانت في مقاتلة عدو ماكر خادع لدلالتها على القوة والإيقاع بالعدو من حيث لا يشعر، ولهذا يوصف الله - سبحانه وتعالى - بالمكر والخداع في الحال التي يكون فيها مدحاً، قال تعالى: «وَيَمْكِرُونَ وَيَمْكِرُ اللَّهُ وَلَهُ خَيْرُ الْمَمْكِرِينَ» [الأنفال: ٣٠]، وقال تعالى: «يَخْدِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَيْرُ عُهُمْ» [النساء: ١٤٢]. وأما الخيانة؛ فلا يوصف الله بها أبداً؛ لأنها ذم بكل حال، ولهذا كان قول العامة: خان الله من خان، حراماً؛ لأنهم وصفوا الله بما لا يصح أن يوصف به، قال الله تعالى: «وَإِن يُرِيدُوا بِخَيَانَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلِ فَأَنْكَنَ مِنْهُمْ» [الأنفال: ٧١]، ولم يقل: فخانهم.

وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ»^(١).

قوله: «ولَا يُؤتمنون»: أي: ليسوا أهلاً للأمانة؛ فلا يؤتمنون على الدماء، ولا الأموال، ولا الأعراض، ولا أي شيء، والظاهر أن هذا في القرن الرابع؛ فما بالك بالقرن الخامس عشر؟! وفي حديث آخر: «ويفشوا بينهم الكذب»^(٢).

قوله: «وينذرون ولا يوفون»: هذا هو الوصف الثالث لهم. النذر: إلزام الإنسان نفسه بالشيء وقد يكون للأذمي، وهذا بمعنى العهد الذي يوقعه الإنسان بيته وبين غيره، وقد يكون لله؛ كنذر العبادة يجب الوفاء به؛ فهم ينذرون لله ولا يوفون له، ويعاهدون المخلوق ولا يوفون له، وهذا من صفات النفاق.

قوله: «ويظهر فيهم السمن»: هذا هو الوصف الرابع لهم. «السمن»: كثرة الشحم واللحم، وهذا الحديث مشكل؛ لأن ظهور السمن ليس باختيار الإنسان، فكيف يكون صفة ذم؟!

قال أهل العلم: المراد أن هؤلاء يعتنون بأسباب السمن من المطاعم والمشارب والترف، فيكون همهم إصلاح أبدانهم وتسمينها. أما السمن الذي لا اختيار للإنسان فيه؛ فلا يذم عليه، كما لا يذم الإنسان على كونه طويلاً أو قصيراً أو أسود أو أبيض، لكن يذم على شيء يكون هو السبب فيه.

* * *

(١) أخرجه: البخاري في (الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، ٢/٢٥١)، ومسلم في (فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، ٤/١٩٦).

(٢) أخرجه: أحمد (١/١٨)، والترمذى في (الفتن، باب ما جاء في لزوم الجمعة، ١/٣٣٣). وقال: «حسن، صحيح، غريب» -، وابن ماجه في (الأحكام، باب كراهة الشهادة لمن لم يستشهد، ٢/٧٩١)؛ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وَفِيهِ عَنْ أبْنَ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةً أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينَهُ شَهَادَتُهُ».

قوله: «وفيه»: أي: «في الصحيح»، وقد سبق الكلام على مثل هذه العبارة من المؤلف رحمه الله في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله. انظر: (١٥٧/١).

قوله: «خَيْرُ النَّاسِ»: دليل على أن قرنه خير الناس؛ فصحابته ﷺ أفضل من الحواريين الذين هم أنصار عيسى، وأفضل من النقباء السبعين الذين اختارهم موسى ﷺ.

قوله: «ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ»: أي: بعد القرون الثلاثة.

قوله: «تَسْبِقُ شَهَادَةً أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينَهُ شَهَادَتُهُ»: يحمل ذلك وجهين:

الأول: أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين؛ فتارة تسقب الشهادة، وتارة تسقب اليمين.

الثاني: أنه كنایة عن كون هؤلاء لا يبالغون بالشهادة ولا باليمين؛ حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابقان.

والمعنىان لا يتنافيان؛ فيحمل عليهما الحديث جميـعاً.

قوله: «ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ»: يدل على أنه ليس كل أصحاب القرن على هذا الوصف؛ لأنـه لم يقل: ثـم يـكون النـاس، والـفرق واضحـاً. وهذه الأفضلية أفضـلية من حيث العمـوم والجـنس، لا من حيث الأفرـاد؛ فـلا يعني أنه لا يوجدـ في تـابعيـ التابـعينـ من هو أـفضلـ منـ التابـعينـ، أوـ لا يوجدـ فيـ التابـعينـ منـ هوـ أـعلمـ منـ بعضـ الصـحـابةـ، أماـ فـضـلـ الصـحـبةـ؛ فـلا

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَضْرِبُونَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ

صِغَارٌ^(١).

يناله أحد غير الصحابة ولا أحد يسبقهم فيه، وأما العلم والعبادة؛ فقد يكون فيمن بعد الصحابة من هو أكثر من بعضهم علمًا وعبادة.

* تنبية: ساق المؤلف رحمه الله الحديث في بعض النسخ بتكرار قوله: «ثُمَّ الَّذِينَ يُلَوِّنُونَهُمْ» ثلاث مرات، وهو في «الصحيحين» بتكرارها مرتين.

قوله: «وقال إبراهيم»: هو إبراهيم النخعي، من التابعين ومن فقهائهم.

قوله: «كَانُوا يَضْرِبُونَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَنَحْنُ صِغَارٌ»: في نسخة: «عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ»، والظاهر أن الذي يضربهم ولدي أمرهم.

قوله: «على الشهادة»: أي: يضربوننا عليها إن شهدنا زوراً، أو إذا شهدنا ولم نقم بأدائها، ويحتمل أن المراد بذلك ضربهم على المبادرة بالشهادة والعقد، وبه فسحة ابن عبد البر.

قوله: «والعقد»: أي: إذا تعاهدوا يضربونهم على الوفاء بالعقد.

قوله: «ونحن صغار»: الجملة حالية، وإنما يضربونهم وهم صغار للتأديب.

ويستفاد من كلام إبراهيم أن الصبي تقبل منه الشهادة؛ لأن قوله: «ونحن صغار»؛ أي: لم يبلغوا، وهذا محل خلاف بين أهل العلم. فقال

(١) أخرجه: البخاري في (الشهادات)، باب لا يشهد على جور، ٢٥١/٢، وأيضاً أخرجه في (فضائل الصحابة، ٣٦١، وفي الرقاق، ٦٤٢٩)، وفي الأيمان، ٦٦٥٨، ومسلم في (فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلوّنونهم، ١٦٩٢/٤، ١٦٩٣).

● فيه مسائل :

الأولى : الوصيَّة بحفظ الأيمان .

الثانية : الإخبار بأنَّ الحلف منفقة للسلعة ممحة للبركة .

الثالثة : الوعيد الشديد فيمن لا يبيع إلا بيْمِينه ولا يشتري إلا بيْمِينه .

بعضهم : يشترط لأداء الشهادة أن يكون بالغاً، فإذا تحمل وهو صغير؛ لم تقبل منه حتى يبلغ. وقال بعضهم : شهادة الصغار بعضهم على بعض مقبولة تحملأ وأداء؛ لأنَّ البالغ يندر أن يوجد بين الصغار. وقال بعضهم : تقبل شهادة الصغار بعضهم على بعض إن شهدوا في الحال؛ لأنه بعد التفرق يحتمل النسيان أو التلقين، ولا يسع العمل إلا بهذا، وإنما لضاعت حقوق كثيرة بين الصبيان.

ويستفاد من هذا الأثر جواز ضرب الصبي على الأخلاق إذا لم يتأنب إلا بالضرب.

* * *

فيه مسائل :

● الأولى : الوصيَّة بحفظ الأيمان : تؤخذ من قوله تعالى : «وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ» ، والأمر وصيَّة .

● الثانية : الإخبار بأنَّ الحلف منفقة للسلعة ممحة للبركة : تؤخذ من قوله ﷺ : «الحلف منفقة للسلعة...» إلخ .

● الثالثة : الوعيد الشديد لمن لا يبيع ولا يشتري إلا بيْمِينه : تؤخذ

الرابعة: التَّبَيْهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِيِ.

الخامسة: ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ.

من قوله ﷺ: «وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعِتَهُ: لَا يُشْتَرِي إِلَّا بِيمِينِهِ...» إلخ
في ضمن الثلاثة الذين لا يكلمهم الله ولا يزكيهم.

• الرابعة: التَّبَيْهُ عَلَى أَنَّ الذَّنْبَ يَعْظُمُ مَعَ قِلَّةِ الدَّاعِيِ: تؤخذ من
حديث سلمان، حيث ذكر الأشيمط الرانبي والعائل المستكبر، وغُلظ في
عقوبتهم؛ لأن الداعي إلى فعل المعصية المذكورة ضعيف عندهما.

• الخامسة: ذَمُّ الَّذِينَ يَحْلِفُونَ وَلَا يُسْتَحْلِفُونَ: لقوله ﷺ: «وَرَجُلٌ
جَعَلَ اللَّهَ بِضَاعِتَهُ: لَا يُشْتَرِي إِلَّا بِيمِينِهِ...». ولكن هذا ليس على
إطلاقه، بل النبي ﷺ حلف ولم يستحلف في مواضع عديدة، بل أمره الله
ـ سبحانه ـ أن يحلف في ثلاثة مواضع من القرآن بدون أن يستحلف:

في قوله: «وَسَتَبِعُوكُمْ أَحَقُّ هُوَ قُلْ إِلَى وَرَقٍ» [يونس: ٥٣]. وفي
قوله: «زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ لَنْ يَبْعَثُنَا قُلْ بَلَى وَرَقٌ لَتَبْعَثُنَا» [التغابن: ٧]. وفي
قوله: «وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَقٌ لَتَأْتِنَّكُمْ» [سبأ: ٣].

وعليه؛ فإن الحلف إذا دعت الحاجة إليه أو اقتضته المصلحة؛ فإنه
جائز، بل قد يكون مندوباً إليه؛ كحلف النبي ﷺ في قصة المخزومية،
حيث قال: «وَأَيْمَ الله؛ لو أن فاطمة بنت محمد سرت لقطعت يدها»^(١)،
فقد وقع موقعاً عظيماً من هؤلاء القوم الذين أهمهم شأن المخزومية وممن
يأتي بعدهم.

(١) أخرجه: البخاري في (الحدود)، باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان، ٤/٢٤٨، ومسلم في (الحدود)، باب قطع السارق الشريف، ٣/١٣١٥؛ عن عائشة رضي الله عنها.

السادسة: ثَنَاؤه عَلَى الْقُرُونِ الْثَلَاثَةِ أَوِ الْأَرْبَعَةِ، وَذَكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ.

السابعة: ذَمُ الَّذِينَ يَشْهُدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ.

الثامنة: كَوْنُ السَّلْفِ يَضْرِبُونَ الصُّغَارَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

● **السادسة:** ثَنَاؤه عَلَى الْقُرُونِ الْثَلَاثَةِ أَوِ الْأَرْبَعَةِ وَذَكْرُ مَا يَحْدُثُ بَعْدَهُمْ: تؤخذ من قوله: «خير الناس قرنٌ . . .»، وقوله: «أو الأربعة» بناءً على ثبوت ذكر الرابع، وأكثر الروايات وأثبتها على حذفه.

قوله: «وذكر ما يحدث»: لو جعلت هذه المسألة مستقلة؛ لكان أبين وأوضح؛ لأن الإخبار عن شيء مستقبل ووقوعه كما أخبر دليل على رسالته عَلَيْهِ السَّلَامُ.

● **السابعة:** ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون: تؤخذ من حديث عمران، وكذا ذم الذين يخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، والذين يتعاطون أسباب السمن ويغفلون عن سمن القلب بالإيمان والعلم.

● **الثامنة:** كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد: تؤخذ من قول إبراهيم النخعي: «كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد»؛ فيؤخذ منه تعظيم شأن العهد والشهادة وضرب الصغار على ذلك، ويؤخذ منه أيضاً عنابة السلف بتربية أولادهم، وأن من منهجمهم الضرب على تحقيق ذلك استناداً إلى إرشاد نبيهم عَلَيْهِ السَّلَامُ، حيث أمر بضرب من بلغ عشر سنين على الصلاة، لكن يشترط لجواز الضرب:

الأول: أن يكون الصغير قابلاً للتأديب؛ فلا يضرب من لا يعرف المراد بالضرب.

الثاني: أن يكون التأديب ممن له ولاية عليه.

الثالث: أن لا يسرف في ذلك كمية أو كيفية أو نوعاً أو موضعًا أو غير ذلك.

الرابع: أن يقع من الصغير ما يستحق التأديب عليه.

الخامس: أن يقصد تأديبه لا الانتقام لنفسه، فإن قصد الانتقام؛ لم يكن مؤدبًا، بل متصر.



بابٌ

مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا...» الآية^(١).

قوله: «ذمة الله وذمة نبيه ﷺ»: الذمة: العهد، وسمى بذلك، لأنه يلتزم به كما يلتزم صاحب الدين بذلك في ذاته.

والله له عهد على عباده: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وللعباد عهد على الله، هو: أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، قال الله تعالى: «وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعْثَانَا مِنْهُمْ أُنْثَى عَشَرَ نَفِيقًا ۚ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقْمَتُمُ الصَّلَاةَ وَأَتَيْتُمُ الرَّزْكَوَةَ وَأَمْنَثُمْ بِرُسُلِيْ وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا»؛ فهذا عهد الله عليهم، ثم قال: «لَا كَفَرَنَّ عَنْكُمْ سِيَّفَاتُكُمْ وَلَا جُنَاحَنَّكُمْ جَنَّتِ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» [المائدة: ١٢]، وهذا عهدهم على الله.

وقال تعالى: «وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ» [البقرة: ٤٠]، وللنبي ﷺ عهد على الأمة، وهو أن يتبعوه في شريعته ولا يتبدعوا فيها، وللامة عليه عهد وهو أن يبلغهم ولا يكتفهم شيئاً. وقد أخبر النبي ﷺ أنه ما من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على ما هو خير^(٢). والمراد بالعهد هنا: ما يكون بين المتعاقدين في العهود كما كان بين النبي ﷺ وأهل مكة في صلح الحديبية.

(١) سورة التحل: الآية (٩١).

(٢) أخرجه: مسلم (١٨٤٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

قوله تعالى: «وَأَوْفُوا» : أمر من الرباعي من أوفى يوفي ، والإيفاء إعطاء الشيء تاماً، ومنه إيفاء المكيال والميزان.

قوله: «بِعَهْدِ اللَّهِ» : يصلح أن يكون من باب إضافة المصدر إلى فاعله أو إلى مفعوله؛ أي: بعهدكم الله، أو بعهد الله إياكم؛ لأن الفعل إذا كان على وزن فاعل اقتضى المشاركة من الجانبين غالباً، مثل: قاتل ودافع.

قوله: «إِذَا عَاهَدْتُمْ» : فائدتها التوكيد والتنبية على وجوب الوفاء؛ أي: إذا صدر منكم العهد؛ فإنه لا يليق بكم أن تدعوا الوفاء، ثم أكد ذلك بقوله: «وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا». نقض الشيء هو حل إحكامه، وشبه العهد بالعقدة؛ لأنه عقد بين المتعاهدين.

قوله: «بَعْدَ تَوْكِيدِهَا» : توكيد الشيء بمعنى ثبتيه، والتوكيد مصدر وَكَدْ، يقال: وَكَدَ الأمر وأكده تأكيداً وتوكيداً، والواو أفعى من الهمزة.

قوله: «وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا» : الجملة حالية فائدتها قوة التوبيخ على نقض العهد واليمين. ووجه جعل الله كفيلاً: أن الإنسان إذا عاهد غيره قال: أعاهدك بالله، أي أنه جعل الله عليه كفلاً.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ» : ختم الله الآية بالعلم تهديداً عن نقض العهد؛ لأن الإنسان إذا علم بأن الله يعلم كل ما يفعل؛ فإنه لا ينقض العهد.

ومناسبة الآية للترجمة واضحة جداً؛ لأن الله قال: «أَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ» ، وقال: «وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا» .
والعهد: الذمة.

وَعَنْ بُرِيَّةٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْرَأَ أَمِيرًا عَلَى
جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ؛ أَوْ صَاهٌ يَتَقَوَّى اللَّهُ،

ومناسبة الباب للتوحيد

أن عدم الوفاء بعهد الله تَنَقُّص له، وهذا مخل بالتوحيد.

قوله: «إذا أمر»: أي: جعله أميراً، والأمير في صدر الإسلام يتولى التنفيذ والحكم والفتوى والإمامية.

قوله: «أو سرية»: هذه ليست للشك، بل للتنويه؛ فإن الجيش ما زاد على أربعين ألفاً رجل والسرية ما دون ذلك.

والسرايا ثلاثة أقسام:

أ - قسم ينفذ من البلد، وهذا ظاهر، ويقسم ما غنم، كقسمة ما غنم الجيش.

ب - قسم ينفذ في ابتداء سفر الجهاد، وذلك بأن يخرج الجيش بكامله ثم يبعث سرية تكون أمامهم.

ج - قسم ينفذ في الرجعة، وذلك بعد رجوع الجيش.

وقد فرق العلماء بينهما من حيث الغنية؛ فلسرية الابتداء الرابع بعد الخامس؛ لأن الجيش وراءها، فهو رداء لها وسيلحق بها، ولسرية الرجعة الثالث بعد الخامس؛ لأن الجيش قد ذهب عنها؛ فالخطر عليها أشد. وهذا الذي تعطاه السريتان راجع إلى اجتهاد الإمام: إن شاء أعطى وإن شاء منع حسبما تقتضيه المصلحة.

قوله: «أوصاه»: الوصية: العهد بالشيء إلى غيره على وجه الاهتمام به.

قوله: «يتقوى الله»: التقوى: هي امتثال أوامر الله واجتناب نواهيه

وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ :

«اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ

على علم وبصيرة، وهي مأخوذة من الوقاية، وهي اتخاذ وقاية من عذاب الله، وذلك لا يكون إلا بفعل الأوامر واجتناب النواهي، وقال بعضهم: التقوى: أن تعمل بطاعة الله على نور من الله ترجو ثواب الله، وأن ترك ما نهى عنه الله على نور من الله تخشى عقاب الله.

وقال بعضهم:

خَلُ الذُّنُوبَ صَغِيرَهَا
وَكَبِيرَهَا ذَاكَ التَّقْوَى
واعمل كِمَا شِئْتُ فَوْقَ أَرْضِ الشَّوْكِ يَحْذِرُ مَا يَسْرِى
لَا تَحْقِرَنَّ صَفِيرَهَا إِنَّ الْجَبَالَ مِنَ السَّاحِصِي

وهذه التعريفات كلها تؤدي معنى واحداً، وكانت الوصية بالتقى للأمير الجيش؛ لأن الغالب أن الأمير يكون معه ترفع يخشى منه أن يجانب الصواب من أجله، ولا أن تقواه سبب لقوى من تحت ولايته.

قوله: «وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا»: أي: أوصاه أن يعمل بمن معه من المسلمين خيراً في أمور الدنيا والآخرة؛ فيسلك بهم الأسهل، ويطلب لهم الأخصب إذا كانوا على إبل أو خيل، ويمنع عنهم الظلم، ويأمرهم بالمعروف، وينهياهم عن المنكر، وغير ذلك مما فيه خيرهم في الدنيا والآخرة.

ويستفاد من هذا الحديث: أنه يجب على من تولى أمراً من أمور المسلمين أن يسلك بهم الأخير، بخلاف عمل الإنسان بنفسه؛ فإنه لا يلزم إلا بالواجب.

قوله: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ»: يحتمل أنه أراد أن يعلمهم أن يكونوا دائمًا

في سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتَلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ.

مستعينين بالله ، ويحتمل أنه أراد أن يفتح الغزو باسم الله . والأول أظهر ، والثاني أيضاً محتمل ؛ لأن بعث الجيوش من الأمور ذات البال ، وكل أمر لا يبدأ فيه باسم الله ؛ فهو أبتر .

قوله: «في سَبِيلِ اللَّهِ»: متعلق بـ«اغزوا»، وهو تنبية من الرسول ﷺ على حسن النية والقصد؛ لأن الغزوة لهم أغراض، ولكن الغزو النافع الذي تحصل به إحدى الحسينين ما كان خالصاً لله، وذلك بأن يقاتل لتكون كلمة الله هي العليا لا لحمية أو شجاعة أو ليُرى مكانه أو لطلب دنيا . فإن قاتل لأجل الوطن: فمن قاتل لأنه وطن إسلامي تجب حمايته وحماية المسلمين فيه؛ فهذه نية إسلامية صحيحة، وإن كان للقومية أو الوطنية فقط؛ فهو حمية وليس في سَبِيلِ الله .

وقوله: «في سَبِيلِ اللَّهِ»: تشمل النية والعمل؛ فالنية سبقت . والعمل: أن يكون الغزو في إطار دينه وشرعيته، فيكون حسبما رسمه الشارع .

قوله: «قاتلوا من كفر بالله»: «قاتلوا»: فعل أمر وهو للوجوب؛ أي: يجب علينا أن نقاتل من كفر بالله ، قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ جَاهُوا
وَالْمُنْتَفِقُونَ وَأَغْفَلُوا عَلَيْهِمْ وَمَا أُوتُوهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ» [التحريم: ٩] ، وقال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قاتلُوا الَّذِينَ يُلُونُكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ» [التوبه: ١٢٣] ، فإذا قاتلنا الذين يلوننا ، فأسلموا؛ نقاتل من وراءهم ، وهكذا إلى أن نخلص إلى مشارق الأرض ومحاربها .

و«مَنْ»: اسم موصول ، وصلته «كفر»، واسم الموصول وصلته يفيد العالية؛ أي: لکفره ، فنحن لا نقاتل الناس عصبية أو قومية أو وطنية ، نقاتلهم لکفرهم لمصلحتهم وهي إنقاذهم من النار . والکفر مداره على أمرین: الجحود ، والاستكبار .

أغزووا، ولا تغلوا، ولا تغدروا،

أي: الاستكبار عن طاعته، أو الجحود لما يجب قبوله وتصديقه.

قوله: «أغزووا»: تأكيد، وأتى بها ثانية كأنه يقول: لا تحقرموا الغزو
واغزوا بجد.

قوله: «ولا تغلوا»: الغلول: أن يكتم شيئاً من الغنيمة فيختص به،
وهو من كبائر الذنوب، قال تعالى: «وَمَنْ يَغْلِلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةُ»
[آل عمران: ١٦١]؛ أي: معدباً به؛ فهو يعذب بما علّ يوم القيمة ويُعزّز
في الدنيا، قال أهل العلم: يعزز الغال بإحراق رحله كلها؛ إلا المصحف
لحرمتها، والسلاح لفائتها، وما فيه روح؛ لأنّه لا يجوز تعذيبه بالنار.

قوله: «ولا تغدروا»: الغدر: الخيانة، وهذا هو الشاهد من
الحديث، وهذا إذا عاهدنا؛ فإنه يحرم الغدر، أما الغدر بلا عهد؛ فلتنا
ذلك لأن الحرب خدعة، وقد ذكر أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
خرج إليه رجل من المشركين ليباركه، فلما أقبل الرجل على علي صاح به
علي: ما خرجت لأبارك رجليين. فالتفت المشرك يظن أنه جاء أحد من
 أصحابه ليساعده، فقتله علي رضي الله عنه.

وليعلم أن لنا مع المشركين ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن لا يكون بيننا وبينهم عهد؛ فيجب قتالهم بعد
دعوتهم إلى الإسلام وإيائهم عنه وعن بذل الجزية، بشرط قدرتنا على ذلك.

الحال الثانية: أن يكون بيننا وبينهم عهد محفوظ يستقيمون فيه؛ فهنا
يجب الوفاء لهم بعهدهم؛ لقوله تعالى: «فَمَا أَسْتَقْمَلُوا لَكُمْ فَأَسْتَقْمِلُوْا هُمْ
إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ» [التوبه: ٧]، قوله: «فَأَتَمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى
مُدَّتِّهِمْ» [التوبه: ٤].

وَلَا تُمْثِلُوا،

الحال الثالثة: أن يكون بيننا وبينهم عهد تخاف خيانتهم فيه؛ فهنا يجب أن ننذر إليهم العهد ونخبرهم أنه لا عهد بيننا وبينهم؛ لقوله تعالى: **﴿وَلَمَّا تَخَافَتْ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْذِدْ لِإِنْتَهَىٰ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الظَّاهِرِينَ﴾** [الأنفال: ٥٨].

قوله: «ولاتمثلوا»: التمثيل: التشويه بقطع بعض الأعضاء؛ كالأنف واللسان وغيرهما، وذلك عند أسرهم؛ لأنه لا حاجة إليه؛ لأنه انتقام في غير محله، واختلف العلماء فيما لو كانوا يفعلون بنا ذلك.

فقيل: لا يمثل بهم للعموم، والنبي ﷺ لم يستثن شيئاً، ولأننا إذا مثلنا بواحد منهم؛ فقد يكون لا يرضى بما فعل قوله؛ فكيف نمثل به؟!

وقيل: نمثل بهم كما مثلوا بنا؛ لأن هذا العموم مقابل بعموم آخر، وهو قوله تعالى: **﴿فَمَنْ أَعْنَدَنَا عَلَيْكُمْ فَأَغْنَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْنَدَنَا عَلَيْكُمْ﴾** [البقرة: ١٩٤].

وإذا لم نمثل بهم مع أنهم يمثلون بنا؛ فقد يفسر هذا بأنه ضعف، وإذا مثلنا بهم في هذه الحال؛ عرفوا أن عندنا قوة ولم يعودوا للتمثيل بنا ثانية.

والظاهر القول الثاني.

فإن قيل: قد نمثل بواحد لم يمثل بنا ولا يرضى بالتمثيل؟ فيقال: إن الأمة الواحدة فعل الواحد منها كفعل الجميع، ولهذا كان الله - عز وجل - يخاطب اليهود في عهد الرسول ﷺ بأمور جرت في عهد موسى، قال تعالى: **﴿وَإِذْ قَاتَلْتُمْ نَفْسًا فَآذَرْتُمْ فِيهَا﴾** [البقرة: ٧٢]، وقال تعالى: **﴿وَإِذْ أَخْذَنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الظُّورَ﴾** [البقرة: ٩٣]، وما أشبه ذلك.

وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيَدًا. وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوكَ

قوله: «وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيَدًا»: أي: لا تقتلوا صغيراً، لأنه لا يقاتل، ولأنه ربما يسلم. وورد في أحاديث أخرى: أنه لا يقتل راهب ولا شيخ فان ولا امرأة^(١)، إلا أن يقاتلوها، أو يُحرّضوا على القتال، أو يكون لهم رأي في الحرب، كما قتل دريد بن الصّمّة في غزوة ثقيف مع كبره وعماته^(٢).

واستدل بهذا الحديث أن القتال ليس لأجل أن يسلمو، ولكنه لحماية الإسلام، بدليل أننا لا نقتل هؤلاء، ولو كان من أجل ذلك لقتلناهم إذا لم يسلمو، ورجح شيخ الإسلام هذا القول، وله رسالة في ذلك اسمها «قتال الكفار».

قوله: «وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوكَ»: أي: قابلته أو وجدته، وببدأ بذكر العداوة تهبيجاً لقتالهم؛ لأنك إذا علمت أنهم أعداء لك؛ فإن ذلك يدعوك

(١) حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «أن امرأة وجدت في بعض مغازي رسول الله ﷺ مقتولة؛ فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان».

أخرجه: البخاري في (الجهاد، باب قتل الصبيان، ٣٦٢/٢)، ومسلم في (الجهاد، باب تحرير قتل النساء، ١٣٦٤/٣).

وحديث أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا باسم الله، وبإله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيئاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة...».

أخرجه: أبو داود في (الجهاد، باب في دعاء المشركين، ٨٦/٣).

وقال الشوكاني في «النيل» (٢٤٦/٧): «وحدث أنس في إسناده خالد الفزّر، وليس بذلك».

وحديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه أن النبي ﷺ قال: «لا تغدوا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع» أخرجه: أحمد (٣٠٠/١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٢٥/٣).

وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١٠٣/٢): «وفي إسناده إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وهو ضعيف».

أخرجه: البخاري في (المغازى)، باب غزوة أوطاس، (١٥٦/٣).

من المُشْرِكِينَ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثٍ خِصَالٍ (أو: خَلَالٍ)، فَأَيْتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ؛ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفْ عَنْهُمْ:

..... ثم ادعهم إلى الإسلام،

إلى قتالهم، ولهذا قال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِدُوا عَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ» [المتحنة: ١]، وهذا أبلغ وأعم من قوله في آية أخرى: «لَا تَنْجِدُوا الْيَهُودَ وَالصَّرَائِقَ أَوْلِيَاءَ» [المائدة: ٥١]، لكن خص في هذه الآية باليهود والنصارى؛ لأن المقام يقتضيه. والعدو ضد الولي، والولي من يتولى أمورك ويعتنى بك بالنصر والدفاع وغير ذلك، والعدو يخذلك ويبعد عنك ويعتدي عليك ما أمكنه.

قوله: «من المشركين»: يدخل فيه كل الكفار، حتى اليهود والنصارى.

قوله: «خصال أو خلال»: بمعنى واحد، وعليه؛ ذ «أو» للشك في اللفظ، والمعنى لا يتغير.

قوله: «فَأَيْتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ»: «أَيْتُهُنَّ»: اسم شرط مبتدأ، «ما»: زائدة، وهي تزداد بالشرط تأكيداً للعموم، قوله تعالى: «أَيَّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى» [الإسراء: ١١٠]، والكاف مفعول به، والعائد إلى اسم الشرط محذوف، والتقدير: فأيتهن ما أجابوك إليه؛ فاقبل منهم وكف عنهم فلا تقاتلهم.

قوله: «ثم ادعهم»: «ثم»: زائدة؛ كما في رواية أبي داود، ولأنه ليس لها معنى، ويمكن أن يقال: إنها ليست من كلام الرسول ﷺ، بل من كلام الراوى على تقدير ثم قال ادعهم.

قوله: «إلى الإسلام»: أي: المتضمن للإيمان؛ لأنه إذا أفرد شمل

**فَإِنْ أَجَابُوكُمْ فَاقْبِلُ مِنْهُمْ ثُمَّ اذْعُهُمْ إِلَى التَّحْوُلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ
الْمُهَاجِرِينَ ،**

الإيمان، وإذا اجتمعوا؛ افترقا، كما فرق النبي ﷺ بينهما في حديث جبريل.

والإيمان عند أهل السنة تدخل فيه الأعمال، قال ﷺ: «الإيمان بضع وسبعين شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا الله، وأدنىها: إماتة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(١)، فإن أجابوا للإسلام؛ فهذا ما يريده المسلمون، فلا يحل لنا أن نقاتلهم، ولهذا قال النبي ﷺ: «فاقبِلْ
منهم».

قوله: «ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين»: هذه الجملة تشير إلى أن الذين قوتلوا أهل بادية، فإذا أسلموا؛ طلب منهم أن يتحولوا إلى ديار المهاجرين ليتعلموا دين الله؛ لأن الإنسان في باديته بعيد عن العلم؛ كما قال تعالى: «أَلَا أَعْرَابٌ أَشَدُّ كُفْرًا وَنَفَاقًا وَأَجَدَرُ أَلَا يَعْلَمُوا
مُحْدُودًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ» [التوبه: ٩٧]، وهذا أصل في توطين البوادي.

وقوله: «إلى دار المهاجرين»: يحتمل أن المراد بها العين؛ أي: المدينة النبوية، وتحتمل أن المراد بها الجنس؛ أي: الدار التي تصلح أن يهاجر إليها لكونها بلد إسلام، سواء كانت المدينة أو غيرها. ويقوى الاحتمال الثاني - وهو أن المراد بها الجنس - أنه لو كان المراد المدينة؛ لكن الرسول ﷺ يعبر عنها باسمها ولا يأتي بالوصف العام، ويقوى

(١) أخرجه: البخاري في (الإيمان، باب أمور الإيمان، ٢٠/١) - ولفظه: «الإيمان بضع وستون شعبة، الحباء شعبة من الإيمان» -، ومسلم في (الإيمان، باب بيان عدد شعب الإيمان، ١/٦٣)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وَأَخِرُّهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ؛ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبْنَا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا؛ فَأَخِرُّهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَغْرِابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيءِ شَيْءٌ؛ إِلَّا أَنْ يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ.

الاحتمال الأول: أن دار المهاجرين الأولى هي المدينة، والظاهر الاحتمال الثاني.

قوله: «فَإِنْ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ»: وهذا تمام العدل، ولا يقال: إن الحق لصاحب البلد الأصلي؛ فلهم ما للمهاجرين من الغنيمة والفيء، وعليهم ما عليهم من الجهاد والنصرة.

قوله: «وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ»: يعني: إذا لم يتحولوا إلى دار المهاجرين؛ فليس لهم في الغنيمة والفيء شيء. والغنيمة: ما أخذ من أموال الكفار بقتال أو ما الحق به. والفيء: ما يصرف لبيت المال؛ كخمس خمس الغنيمة، والجزية، والخارج، وغيرها.

وقوله: «إِلَّا أَنْ يَجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ»: يفيد أنهم إن جاهدوا مع المسلمين استحقوا من الغنيمة ما يستحقه غيرهم. وأما الفيء؛ فاختلَفَ أهل العلم في ذلك: فعند الإمام أحمد: لهم حق في الفيء مطلقاً، ولهم حق في الغنيمة إن جاهدوا. وقيل: لا حق لهم في الفيء، إنما الفيء يكون لأهل البلدان بدليل الاستثناء، فهو عائد على الغنيمة؛ إذ ليس من في البلد مستعداً للجهاد ويتعلم الدين وينشره كأعرابي عند إبله.

فإذا أسلموا؛ فلهم ثلات مراتب:

- ١ - التحول إلى دار المهاجرين، وحينئذ يكون لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين.

فَإِنْ هُمْ أَبْوَا؛ فَاسْأَلْهُمُ الْجُزِيَّةَ،

- ٢ - البقاء في أماكنهم مع الجهاد؛ فلهم ما للمجاهدين من الغنيمة، وفي الفيء الخلاف.
- ٣ - البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد؛ فليس لهم من الغنيمة والفيء شيء.

قوله: «فَإِنْ هُمْ أَبْوَا»: «هم» عند البصريين: توکيد للفاعل المحذوف مع فعل الشرط، والتقدیر: فإن أبوا هم، وعند الكوفيین: مبتدأ خبره الجملة بعده. والقاعدة عندنا إذا اختلف النحويون في مسألة: أن تتبع الأسهل، والأسهل هنا إعراب الكوفيین.

قوله: «فَاسْأَلْهُمُ الْجُزِيَّةَ»: سؤال عطاء لا سؤال استفهام، والفرق بين سؤال الاستفهام وسؤال العطاء: أن سؤال الاستفهام يتعدى إلى المفعول الثاني بـ«عن»، قال الله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَلَهَا» [النازعات: ٤٢]. وقد يكون المفعول الثاني جملة استفهامية؛ كقوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحْلَّ لَهُمْ» [المائدة: ٤]. وأما سؤال الإعطاء؛ فيتعدى إليه بنفسه؛ كقولك: سألت زيداً كتاباً.

قوله: «الْجُزِيَّةَ»: فعلة من جزى يجزي، وظاهر فيها أنها مكافأة على شيء، وهي عبارة عن مال مدفوع من غير المسلم عوضاً عن حمايته وإقامته بدارنا. والذمي معصوم ماله ودمه وذريته مقابل الجزية، قال تعالى: «حَقَّ يَعْطُوا الْجُزِيَّةَ عَنْ يَدِهِ وَهُمْ صَفَرُونَ» [التوبه: ٢٩]؛ أي: يسلموها بأيديهم، لا يقبل أن يرسل بها خادمه أو ابنه، بل لا بد أن يأتي بها هو.

وقيل: «عَنْ يَدِهِ»: عن قوة منكم، وال الصحيح أنها شاملة للمعنىين. وقيل: «عَنْ يَدِهِ»: أن يعطيك إياها فتأخذها بقوة بأن تجر يده حتى يتبعين له قوتك، وهذا لا حاجة إليه.

فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ؛ فَاقْبِلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ.

فَإِنْ هُمْ أَبْوَا؛ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ؛ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلِكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ

قوله: «وَهُمْ صَنْعُوكَ»: أي: يجب أن يتصفوا بالذلة والهوان عند إعطائهما، فلا يعطوهما بأبهة وترفع مع خدم وموكب ونحو ذلك، وجعل بعض العلماء من صغارهم أن يطال وقوفهم عند تسلمهما منهم.

قوله: «فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ»: بدأ النبي ﷺ بطلب العون من الله؛ لأنه إذا لم يعنك في جهاد أعدائه؛ فإنك مخذول، والجملة جواب الشرط.

قوله: «وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ»: الحصار: التضييق؛ أي: طوقتهم وضيقن عليهم بحيث لا يخرجون من حصنهم ولا يدخل عليهم أحد. والحصن: كل ما يتحصن به من قصور أو أحواش وغيرها.

قوله: «أَرَادُوكَ»: أي: طلبوك، وضمّن الإرادة معنى الطلب، وإنما فإن الأصل أن تتعذر بـ«امن»؛ فيقال: أرادوا منك.

قوله: «فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ»: الذمة: العهد، فإذا قال أهل الحصن المحاصرون: نريد أن ننزل على عهد الله ورسوله؛ فإنه لا يجوز أن ينزلهم على عهد الله ورسوله، وعلّل النبي ﷺ ذلك بقوله: «فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ ..».

مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذَمَّةَ اللَّهِ وَذَمَّةَ نَبِيِّهِ .
وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِضْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى
حُكْمِ اللَّهِ؛ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ؛

قوله: «أن تخفروا»: بضم التاء وكسر الفاء: من أخفر الرباعي؛
أي: غدر، وأما خفر يخفر الثلاثي فهي بمعنى أجار والمُتعَيْنُ الأول.

قوله: «أن تخفروا»: «أن»؛ بفتح الهمزة مصدرية بدليل رفع
«أهون» على أنها خبر، وأن وما دخلت عليه محلها من الإعراب النصب
على أنها بدل اشتتمال من اسم «إن»، والتقدير: فإن إفحاركم ذممكم،
والبدل يصح أن يحل محل المبدل منه، ولهذا قدرتها بما سبق.

قوله: «أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه»: لأن الغدر بذمة الله
وذمة نبيه أعظم، وقوله: «أهون» من باب اسم التفضيل الذي ليس في
المُفَضَّل ولا في المُفَضَّل عليه شيء من هذا المعنى؛ لأن قوله: «أهون»
يقتضي اشتراك المفضل والمفضل عليه بالهون، والأمر ليس كذلك؛ لأن
إفحار الذمم سواء كان لذمة الله وذمة رسوله أو ذمة المجاهدين؛ كله ليس
بهين، بل هو صعب، لكن الهون هنا نسيبي وليس على حقيقته.

فهنا أرادوا أن يتزلوا على العهد بدون أن يحكم عليهم بشيء، بل
يعاهدون على حماية أموالهم وأنفسهم ونسائهم وذرياتهم فنعطيهم ذلك.

قوله: «وَإِذَا حَاصَرْتَ»: أي: ضربت حصاراً يمنعهم من الخروج
من مكانهم. «أَهْلُ الْحَصْنِ»: أهل بلد أو مكان يتحصنون به. «فَأَرَادُوكَ»:
طلبوا منك. «حُكْمُ اللَّهِ»؛ أي: شرع الله.

قوله: «وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ»: فإذا أرادوا أن ينزلوا على
حُكْمِ اللَّهِ؛ فإنهم لا يجابون؛ فإنما لا نdry أنصيب فيهم حُكْمُ اللَّهِ أَمْ لَا؟

فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

وللهذا قال: «أَنْزَلْهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ»، ولم يقل: وحكم أصحابك كما قال في الذمة؛ لأن الحكم في الجيش أو السرية للأمير، وأما الذمة والوعيد؛ فهي من الجميع، فلا يحل لواحد من الجيش أن ينقض العهد.

وقوله: «لَا تَدْرِي»: أي: لا تعلم «أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا»، وذلك لأن الإنسان قد يخطئ حكم الله تعالى.

وهذه المسألة اختلف فيها العلماء:

فقيل: إن أهل الحصن لا ينزلون على حكم الله؛ لأن قائد الجيش وإن اجتهد؛ فإنه لا يدرى أى صيب فيه حكم الله أم لا؟ فليس كل مجتهد مصيباً.

وقيل: بل ينزلون على حكم الله، والنهي عن ذلك خاص في عهد النبي ﷺ فقط؛ لأنه العهد الذي يمكن أن يتغير فيه الحكم؛ إذ من الجائز بعد مضي هذا الجيش أن يغيّر الله هذا الحكم، وإذا كان كذلك؛ فلا تنزلهم على حكم الله؛ لأنك لا تدري أتصيب الحكم الجديد أو لا تصيبه؟

أما بعد انقطاع الوحي؛ فـيُنزلون على حكم الله، واجتهدنا في إصابة حكم الله يعتبر صواباً إذا لم يتبين خطؤه؛ لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، وقد قال تعالى: «فَلَنَقُوا اللَّهُ مَا مَا أَسْتَطَعُتُمْ» [التغابن: ١٦]، وهذا أصح؛ لأنه يحكم للمجتهد بإصابته الحكم ظاهراً شرعاً وإن كان قد يخطئ، وإن حصل الاحتراز بأن يقول: ننزلك على ما نفهم من حكم الله ورسوله؛ فهو أولى؛ لأنك إذا قلت على ما نفهم صار الأمر واضحاً أن هذا حكم الله بحسب فهمنا، لا بحسب الواقع فيما لو اتفق خلافه.

(١) أخرجه: مسلم في (الجهاد)، باب تأميم الإمام الأمراء، (١٣٥٦/٣).

واخترنا هذه العبارة؛ لأنه قد يتغير الاجتهاد، ويأتي أمير آخر فيحارب هؤلاء أو غيرهم ثم يتغير الحكم؛ فيقول الكفار: إن أحكام المسلمين متناقضة.

ويستفاد من هذا الحديث ما يلي:

١ - تحريم التمثيل، والغلول، والغدر، وقتل الوليد، وقد سبق الكلام عليه.

٢ - يشرع للإمام بعث الجيوش والسرايا.

٣ - لا يجوز القتال قبل الدعوة؛ لأنه جعل القتال آخر مرحلة.

وأما ما ورد في «ال الصحيح» أن النبي ﷺ أغار على بنى المصطبلة وهم غارون^(١)؛ فقد أجيب: أن هؤلاء قد بلغتهم الدعوة، ودعوة من بلغتهم الدعوة سنة لا واجبة، ويرجع فيها للمصلحة.

٤ - جواز أخذ الجزية من غير اليهود والنصارى والمجوس؛ لأن أهل الكتاب نص القرآن على أخذها منهم، والمجوس وردت به السنة، وأما ما عدا هؤلاء؛ فاختلف أهل العلم:

فقيل: لا تأخذ من غير هؤلاء، وقيل: لا تؤخذ من مشركي العرب؛ لأن فيها إدلالاً. وال الصحيح أنها تؤخذ من جميع الكفار؛ لعموم قوله ﷺ: «من كفر بالله»، ولم يقل: اليهود والنصارى.

٥ - الإشارة إلى أن القتال ليس لإكراه الناس على أن يدخلوا في

(١) أخرجه: البخاري في (العتق)، باب من ملك من العرب رقيقاً، ٢١٨/٢، ومسلم في (الجهاد)، باب جواز الإغارة على الكفار، ١٣٥٦/٣؛ من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

الإسلام، ولو كان كذلك ما شرعت الجزية؛ لأنه على هذا التقدير يجب أن يدخلوا في الدين أو يقاتلوا، وهذا هو الراجح الذي يؤيده القرآن والسنة، وأما قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس...»^(١) الحديث؛ فهو عام مخصوص بأدلة الجزية.

٦ - عظم العهود، ولا سيما إذا كانت عهداً لله ورسوله.

٧ - جواز نزول أهل الحصن على حكم أمير الجيش.

٨ - أنه لا يجوز أن ينزلهم على حكم الله؛ إما في عهد الرسول ﷺ، أو مطلقاً حسب الخلاف السابق.

٩ - أن المجتهد قد يصيب وقد يخطئ؛ لقوله ﷺ: «إنك لا تدرى أتصيب فيهم حكم الله أم لا؟»، وقال النبي ﷺ: «إذا حكم الحاكم، فاجتهد، فأصاب؛ فله أجران، وإن أخطأ؛ فله أجر واحد»^(٢)، وعليه؛ فهل نقول: إن المجتهد مصيب ولو أخطأ؟

الجواب: قيل: كل مجتهد مصيب.

وقيل: ليس كل مجتهد مصيباً. وقيل: كل مجتهد مصيب في الفروع دون الأصول؛ حذرًا من أن تصوّب أهل البدع في باب الأصول.

والصحيح أن كل مجتهد مصيب من حيث اجتهاده، أما من حيث

(١) أخرجه: البخاري في (الإيمان، باب «فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ»)، ٢٤/١، ومسلم في (الإيمان، باب من قاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله)، ٩٥/١؛ من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري في (الاعتصام، باب أجر الحاكم إذا اجتهد)، ٣٧٢/٤، ومسلم في (الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد)، ١٣٤٢/٣؛ عن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

موافقته للحق؛ فإنه يخطئ ويصيب، ويدل له قوله ﷺ: «فاجتهد فأصحاب، واجتهد فأخطأ»؛ فهذا واضح في تقسيم المجتهدين إلى مخطئ ومصيب، وظاهر الحديث والنصوص أنه شامل للفروع والأصول، حيث دلت تلك النصوص على أن الله لا يكلف نفسها إلا وسعها، لكن الخطأ المخالف لإجماع السلف خطأ ولو كان من المجتهدين؛ لأنه لا يمكن أن يكون مصيباً والسلف غير مصيبيين، سواء في علم الأصول أو الفروع.

على أن شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم أنكرا تقسيم الدين إلى أصول وفروع، وقالا: إن هذا التقسيم محدث بعد عصر الصحابة، ولهذا نجد القائلين بهذا التقسيم يلحقون شيئاً من أكبر أصول الدين بالفروع، مثل الصلاة، وهي ركن من أركان الإسلام، ويخرجن أشياء في العقيدة اختلف فيها السلف، يقولون: إنها من الفروع؛ لأنها ليست من العقيدة، ولكن فرع من فروعها، ونحن نقول: إن أردتم بالأصول ما كان عقيدة؛ فكل الدين أصول؛ لأن العبادات المالية أو البدنية لا يمكن أن تتبع لله بها إلا أن تعتقد أنها مشروعة؛ فهذه عقيدة سابقة على العمل، ولو لم تعتقد ذلك لم يصح تعبدك الله بها. وال الصحيح أن باب الاجتهاد مفتوح فيما سمي بالأصول أو الفروع، لكن ما خرج عن منهج السلف؛ فليس بمحبوب مطلقاً.

١٠ - أن باب الاجتهاد باقي؛ لقوله: «لا تدري أتصيب فيهم حكم الله أم لا؟»، وبهذا يتبيّن ضعف قول من قال: إن باب الاجتهاد قد انسد، والواجب التقليد للأئمة، وهذا يترتب عليه الإعراض عن الكتاب والسنة إلى آراء الرجال، وهذا خطأ، بل الواجب على من تمكّن منأخذ الحكم من الكتاب والسنة أن يأخذه منهما، لكن لكثرّة السنن وتفرقها لا ينفعي للإنسان أن يحكم بشيء بمجرد أن يسمع حديثاً في هذا الحكم حتى

يتثبت لأن هذا الحكم قد يكون منسوباً أو مقيداً أو عاماً وأنت تظنه بخلاف ذلك.

وأما أن تقول: لا تنظر في القرآن والسنّة لأنك لست أهلاً للإجتهاد؛ فهذا غير صحيح، ثم إنه على قولنا: إن باب الإجتهاد مفتوح؛ لا يجوز أبداً أن تحقر آراء العلماء السابقين، أو أن تنزل من قدرهم؛ لأن أولئك تعبووا واجتهدوا وليسوا بمعصومين، فكونك تقدح فيهم أو تأخذ المسائل التي يلقونها على أنها نكت تعرضها أمام الناس ليسخروا بهم؛ فهذا أيضاً لا يجوز، وإذا كانت غيبة الإنسان العادي محمرة؛ فكيف بغية أهل العلم الذين أفنوا أعمارهم في استخراج المسائل من أدلة، ثم يأتي في آخر الزمان من يقول: إن هؤلاء لا يعرفون، وهؤلاء يفرضون المحال ويقولون: كذا وكذا، مع أن أهل العلم فيما يفرضونه من المسائل النادرة قد لا يقصدون الواقع، ولكن يقصدون تمرين الطالب على تطبيق المسائل على قواعدها وأصولها؟!

١١ - فيه إثبات الحكم لله - عز وجل -، وحكم الله ينقسم إلى قسمين:

أ - حكم كوني، وهو ما يتعلق بالكون، ولا يمكن لأحد أن يخالفه، ومنه قوله تعالى: «فَلَنْ أَنْرَأَ أَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَنِّي أَوْ يَخْكُمُ اللَّهُ لِي» [يوسف: ٨٠].

ب - حكم شرعي، وهو ما يتعلق بالشرع والعبادة، وهذا من الناس من يأخذ به ومنهم من لا يأخذ به، ومنه قوله تعالى: «ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَخْكُمُ يَنْكُمْ» [المتحنة: ١٠].

● فيه مسائل :

الأولى : الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين .

الثانية : الإرشاد إلى أقل الأمرين خطراً .

فيه مسائل :

● الأولى : الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين : لو قال :
الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وبين ذمة المسلمين؛ لكان أوضح؛ لأنك عندما تقرأ كلامه تظن أن الفروق بين الثلاثة كلها، وليس كذلك؛ فإن ذمة الله وذمة نبيه واحدة، وإنما الفرق بينهما وبين ذمة المسلمين. والفرق أن جعل ذمة الله وذمة نبيه للمحاصرين محمرة، وجعل ذمة المحاصرين بـ بكسر الصاد - ذمة جائزة .

● الثانية : الإرشاد إلى أقل الأمرين خطراً : لقوله : «ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك ...» إلخ ، وهذه قاعدة مهمة ، وتقال على وجه آخر هو : ارتكاب أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما إذا كان لا بد من ارتكاب إحداهما ، وقد دل عليها الشرع ، قال تعالى : «وَلَا تُسْبِّحُوا الَّذِينَ يَتَعَوَّنُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُّو اللَّهَ عَدُوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ» [الأنعام : ١٠٨]؛ فسب آلهة المشركين مطلوب ، لكن إذا تضمن سب الله - عز وجل - صار منهياً عنه ، لأن مفسدة سب الله أعظم من مفسدة السكوت عن سب آلهتهم ، وإن كان في هذا السكوت شيء من المفسدة ، ولكن نسكت لثلا نفع في مفسدة أعظم ، وأيضاً العقل دل عليها .

وفيه قاعدة مقابلة ، وهي : ترك أدنى المصلحتين لنيل أعلاهما ، إذا كان لا بد من ترك إحداهما ، فإذا اجتمعت مصلحتان لا يمكن الأخذ بهما جميعاً ، فخذ بأعلاهما ، وإذا اجتمعت مفسدتان لا يمكن تركهما ، فخذ بأدنיהם .

الثالثة: قوله: «اغزوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الرابعة: قوله: «قاتلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ».

الخامسة: قوله: «اسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ».

السادسة: الفرق بين حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ.

● الثالثة: قوله: «اغزوا بِسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»: يستفاد منها وجوب الغزو مع الاستعانة بالله والإخلاص والتمشي على شرعيه.

● الرابعة: قوله: «قاتلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ»: يستفاد منها وجوب قتال الكفار، وأن علة قتالهم الكفر، وليس المعنى أنه لا يقاتل إلا من كفر، بل الكفر سبب للقتال؛ فمن منع الزكاة يقاتل، وإذا ترك أهل بلد صلاة العيد قوتلوا، وكذا الأذان والإِقَامَة، مع أنهم لا يكفرون بذلك. وإذا اقتلت طائفتان وأبْتَأْتْ إِحْدَاهُمَا أَنْ تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ؛ قوتلت، فالقتال له أسباب متعددة غير الكفر.

● الخامسة: قوله: «اسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ»: يفيد وجوب الاستعانة بالله، وأن لا يعتمد الإنسان على حوله وقوته.

● السادسة: الفرق بين حُكْمِ اللَّهِ وَحُكْمِ الْعُلَمَاءِ: وفيه فرقان:

١ - أن حُكْمِ اللَّهِ مصيِّب بلا شك، وحُكْمِ الْعُلَمَاءِ قد يصيِّب وقد لا يصيِّب.

٢ - تنزيل أهل الحصن على حُكْمِ اللَّهِ ممنوع؛ إما في عهد الرسول ﷺ فقط أو مطلقاً، وأما على حُكْمِ الْعُلَمَاءِ ونحوه؛ فهو جائز.

* فائدة: لا ينبغي أن يقال لمفت: ما حُكْمِ الإِسْلَامِ في كذا، أو ما رأى الإِسْلَامُ في كذا؛ فإنه قد يخطئ فلا يصيِّب حُكْمِ الإِسْلَامِ، ولا يقول

السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدرى أى وافق حكم الله أم لا؟

مفت: حكم الإسلام كذا، لأنه قد يخطئ، ولكن يُقيّد؛ فيقال: حكم الإسلام فيما أرى كذا وكذا إلا فيما هو نص واضح صريح؛ فلا بأس. مثل أن يقال: ما حكم الإسلام في أكل الميتة؟ فيقال: حكم الإسلام في أكل الميتة أنه حرام.

● السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدرى أى وافق حكم الله أم لا؟: وهذا ليس خاصاً بالصحابة، بل حتى من بعدهم؛ فإن له أن يحكم بما يرى أنه حكم الله عند الحاجة.

* * *

بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِقْسَامِ عَلَى اللَّهِ

الإقسام: مصدر أقسم يُقسِّم إذا حلف. والحلف له عدة أسماء، هي: يمين، وألية، وحلف، وقسم، وكلها بمعنى واحد، قال تعالى: «فَلَا أَقْسُمُ بِمَوْقِعِ النَّجُومِ» [الواقعة: ٧٥]، وقال: «لِلَّذِينَ يُؤْلُمُونَ مِنْ نَاسَهُمْ» [البقرة: ٢٢٦]؛ أي: يحلفون، وقال: «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ إِلَّا لِغَوَّ فِي أَيْمَانِكُمْ» [البقرة: ٢٢٥]، وقال تعالى: «يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُضُوكُمْ» [التوبية: ٦٢]، وقال تعالى: «وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَانِهِمْ» [النور: ٥٣].

واختلف أهل العلم في (لا) في قوله: «لا أقسم»؛ فقيل: إنها نافية على الأصل، وإن معنى الكلام: لا أقسم بهذا الشيء على المقسم به؛ لأن الأمر أوضح من أن يحتاج إلى قسم، وهذا فيه تكلف؛ لأن من قرأ الآية عرف أن مدلولها الإثبات لا النفي. وقيل: إن (لا) زائدة، والتقدير أقسم. وقيل: إن (لا) للتتبية، وهذا بمعنى الثاني؛ لأنها من حيث الإعراب زائدة. وقيل: إنها نافية لشيء مقدر؛ أي: لا صحة لما تزعمون من انتفاء البعث، وهذا كما في قوله تعالى: «لَا أَقْسُمُ بِيَوْمِ الْقِيَمةِ» [القيمة: ١] فيه شيء من التكلف، والصواب أنها زائدة للتتبية.

والإقسام على الله: أن تحلف على الله أن يفعل، أو تحلف عليه أن لا يفعل، مثل: والله؛ لي فعلن الله كذا، أو والله؛ لا يفعل الله كذا.

والقسم على الله ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يقسم بما أخبر الله به ورسوله من نفي أو إثبات؛ فهذا لا

بأس به، وهذا دليل على يقينه بما أخبر الله به ورسوله، مثل: والله؛ ليشفعن الله نبيه في الخلق يوم القيمة، ومثل: والله؛ لا يغفر الله لمن أشرك به.

الثاني: أن يقسم على ربه لقوة رجائه وحسن الظن بربه؛ فهذا جائز لإقرار النبي ﷺ بذلك في قصة الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك رضي الله عنهمَا، «حينما كسرت ثنية جارية من الأنصار، فاحتكموا إلى النبي ﷺ، فأمر النبي ﷺ بالقصاص، فعرضوا عليهم الصلح، فأبوا، فقام أنس بن النضر، فقال: أتكسر ثنية الربيع؟ والله يا رسول الله لا تكسر ثنية الربيع، وهو لا يريد به رد الحكم الشرعي فقال الرسول ﷺ: «يا أنس! كتاب الله القصاص»؛ يعني: السن بالسن. قال: والله؛ لا تكسر ثنية الربيع»، وغرضه بذلك أنه لقوة ما عنده من التصميم على أن لا تكسر ولو بذل كل غال ورخيص أقسم على ذلك.

فلما عرفوا أنه مصمم ألقى الله في قلوب الأنصار العفو فغفروا؛ فقال النبي ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»^(١)، فهو لقوة رجائه بالله وحسن ظنه أقسم على الله أن لا تكسر ثنية الربيع؛ فألقى الله العفو في قلوب هؤلاء الذين صمموا أمام الرسول ﷺ على القصاص؛ فغفروا وأخذوا الأرش.

فتقاء الرسول ﷺ عليه شهادة بأن الرجل من عباد الله، وأن الله أبر قسمه ولئن له هذه القلوب، وكيف لا وهو الذي قال: بأنه يجد ريح الجنة دون أحد، ولما استشهد وجد به بضع وثمانون ما بين ضربة بسيف أو

(١) أخرجه: البخاري في (الصلح)، باب الصلح في الديمة، ٢٦٩/٢، ومسلم في (القسامة)، باب إثبات القصاص في الأسنان، ١٣٠٢/٣؛ عن أنس رضي الله عنه.

عَنْ جُنْدِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ،»

طعنة برمح، ولم يعرفه إلا اخته ببناته^(١)، وهي الربيع هذه، رضي الله عن الجميع وعننا معهم.

ويدل أيضاً لهذا القسم قوله ﷺ: «رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»^(٢).

القسم الثالث: أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس، وتحجر فضل الله - عز وجل - وسوء الظن به تعالى؛ فهذا محرم، وهو وشيك بأن يحطط الله عمل هذا المُقسِّم، وهذا القسم هو الذي ساق المؤلف الحديث من أجله.

المناسبة الترجمة لكتاب التوحيد

أن من تألى على الله - عز وجل -؛ فقد أساء الأدب معه وتحجر فضله وأساء الظن به، وكل هذا ينافي كمال التوحيد، وربما ينافي أصل التوحيد؛ فالتألي على من هو عظيم يعتبر تقصيراً في حقه.

* * *

قوله: «قال رجل» - يحتمل أن يكون الرجل الذي ذكر في حديث أبي هريرة الآتي أو غيره -: «والله؛ لا يغفر الله لفلان»: هذا يدل على

(١) أخرجه: البخاري في (الجهاد)، باب قول الله - عز وجل -: «من المؤمنين رجال صدقوا»، ٦/٢١، ومسلم في (الإماراة)، باب ثبوت الجنة للشهيد، ٣/١٥١٢.

(٢) أخرجه: مسلم في (البر والصلة)، باب فضل الضعفاء والحاملين، ٤/٢٠٢٤؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانَ؟ إِنِّي

اليأس من روح الله، واحتقار عباد الله عند هذا القائل، وإعجابه بنفسه.

والغفرة: ستر الذنب والتجاوز عنه، مأخوذة من المغفر الذي يُعَطَّى به الرأس عند الحرب، وفيه وقاية وستر.

قوله: «من ذا الذي يتأنى عليّ أن لا أغفر لفلان»: «من»: اسم استفهام مبتدأ، «ذا»: ملغاة، «الذي»: اسم موصول خبر مبتدأ، «يتأنى»: يحلف؛ أي: من ذا الذي يتحجر فضلي ونعمتي أن لا أغفر لمن أساء من عبادي، والاستهفام للإنكار. والحديث ورد مبسوطاً في حديث أبي هريرة^(١) أن هذا الرجل كان عابداً وله صاحب مسرف على نفسه، وكان يراه على المعصية، فيقول: أقصر. فوجده يوماً على ذنب، فقال: أقصر. فقال: خلني وربني؛ أبعثت عليّ رقياناً؟ فقال: والله؛ لا يغفر الله لك.

وهذا يدل على أن المسرف عنده حسن ظن بالله ورجاء له، ولعله كان يفعل الذنب ويتبوب فيما بينه وبين ربه؛ لأنه قال: خلني وربني، والإنسان إذا فعل الذنب ثم تاب توبة نصوحاً ثم غلبته عليه نفسه مرة أخرى؛ فإن توبته الأولى صحيحة، فإذا تاب ثانية فتوبته صحيحة؛ لأن من شروط التوبة أن يعزّم أن لا يعود، وليس من شروط التوبة أن لا يعود.

وهذا الرجل الذي قد غفر الله له؛ إنما أن يكون قد وجدت منه أسباب المغفرة بالتوبية، أو أن ذنبه هذا كان دون الشرك فتفضل الله عليه فغر له، أما لو كان شركاً ومات بدون توبـة؛ فإنه لا يغفر له؛ لأن الله يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ [النساء: ١١٦].

(١) سيباتي (ص ٥٠٢).

قَدْ غَرَّتْ لَهُ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ». رَوَاهُ مُسْلِمٌ^(١).

قوله: «وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ»: ظاهر الإضافة في الحديث: أن الله أحبط عمله كله؛ لأن المفرد المضاف الأصل فيه أن يكون عاماً. ووجه إحباط الله عمله على سبيل العموم - حسب فهمنا والعلم عند الله -: أن هذا الرجل كان يتعبد الله وفي نفسه إعجاب بعمله، وإدلال بما عمل على الله كأنه يُمْنَى على الله بعمله، وحيثئذ يفتقد ركتنا عظيماً من أركان العبادة؛ لأن العبادة مبنية على الذل والخضوع؛ فلا بد أن تكون عبداً لله - عز وجل - بما تَعَبَّدُك به وبما بَلَغْتَ من كلامه، وكثير من الذين يتبعدون الله بما تعبدون به قد لا يتبعدون بِوَحِيهِ، لأنه قد يصعب عليهم أن يرجعوا عن رأيهم إذا تَبَيَّنَ لهم الخطأ من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ويفترضون النصوص من أجله، والواجب أن تكون لله عبداً فيما بلغك من وحيه، بحيث تخضع له خصوحاً كاملاً حتى تتحقق العبودية.

ويحتمل معنى «أَحْبَطْتُ عَمَلَكَ»؛ أي: عملك الذي كنت تفتخر به على هذا الرجل، وهذا أهون؛ لأن العمل إذا حصلت فيه إساءة بطل وحده دون غيره، لكن ظاهر حديث أبي هريرة يمنع هذا الاحتمال، حيث جاء فيه أن الله تعالى قال: اذهبوا به إلى النار.

ونظير هذا مما يحتمل العموم والخصوص قوله ﷺ في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده فيمن منع الزكاة: «إِنَّمَا أَخْذُوهَا وَشَطَرْ مَالَهُ عَزْمَةٌ مِنْ عَزْمَاتِ رِبِّنَا»^(٢). فقوله: «وَشَطَرْ مَالَهُ»؛ هل المراد جميع ماله،

(١) أخرجه: مسلم في (البر والصلة، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله)، ٤/٢٣٢.

(٢) أخرجه: أحمد في (المسندي)، ٥/٤، وأبي داود في (الزكاة، باب زكاة السائمة)، ٢/٢٣٣، والنمساني في (الزكاة، باب عقوبة مانع الزكاة)، ٥/١٥، والدارمي في (الزكاة، باب ليس في عوامل الإبل صدقة)، ١/٣٩٦، والحاكم في (الزكاة)، ١/٣٩٨. وصححه على شرطهما، ووافقه الذهبي -. وقال ابن قدامة في (المغني)، ٤/٧: «وَسْتَلَ - أي أحمد - عن إسناده؛ فقال: هو عندي صالح الإسناد».

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «تَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقْتُ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»^(١).

أو ماله الذي منع زكاته؟ يحتمل الأمرين؛ فمثلاً: إذا كان عنده عشرون من الإبل، فزكاتها أربع شياه، فمنع الزكاة؛ فهل نأخذ عشرًا من الإبل فقط مع الزكاة، أو إذا كان عنده أموال أخرى من بقر وغنم ونقود نأخذ نصف جميع ذلك مع الزكاة؟ اختلف في ذلك: فقيل: نأخذ نصف ماله الذي وقعت فيه المخالفة. وقيل: نأخذ نصف جميع المال. والراجح أنه راجع إلى رأي الإمام حسب المصلحة، فإن كان أخذ نصف المال كله أبلغ في الردع؛ أخذ نصف المال كله، وإنما أخذ نصف المال الذي حصلت فيه المخالفة.

* * *

قوله: «تَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ»: يعني قوله: والله؛ لا يغفر الله لك.

قوله: «أَوْبَقْتَ»: أي: أهلكت، ومنه حديث: «اجتنبوا السبع الموبقات»^(٢)؛ أي: المهلكات.

قوله: «دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»: لأن من حبط عمله؛ فقد خسر الدنيا والآخرة.

(١) أخرجه: ابن المبارك في «الزهد» (٩٠٠)، وأحمد (٣٢٣/٢)، وأبي داود في (الأدب، باب في النهي عن البغي، ٥/٢٠٧)، والبغوي في «شرح السنّة» (١٤/٣٨٤، ٣٨٥)، وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (٤٥).

وفي «شرح الطحاوية» (٤٣٦/٢): «وابناده حسن».

(٢) سبق (٥٠٥/١).

● فيه مسائل :

الأولى: التّحذير من التّألي على الله.

الثانية: كون النار أقرب إلى أحدنا من شراكه.

الثالثة: أن الجنة مثل ذلك.

أما كونها أويقت آخرته؛ فالامر ظاهر؛ لأنه من أهل النار والعياذ بالله، وأما كونها أويقت دنياه؛ فلأن دنيا الإنسان حقيقة هي ما اكتسب فيها عملاً صالحاً، وإلا؛ فهي خسارة، قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۚ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَفِي خُتْرٍ ۚ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّيْرِ﴾ [العصر: ١ - ٣]، وقال: ﴿قُلْ إِنَّ الْخَسِرَاتِ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَمَةُ إِلَّا ذَلِكُ هُوَ الْخِسْرَانُ الْمُبِينُ﴾ [الزمر: ١٥]، فمن لم يوفق للإيمان والعمل الصالح؛ فقد خسر دنياه حقيقة؛ لأن مآلها للفناء، وكل شيء فإن فكانه لم يوجد، واعتبر هذا بما حصل لك مما سبق من عمرك تجده مر علىك وكأنه لم يكن، وهذا من حكمة الله - عز وجل - لثلا يركن إلى الدنيا.

وقوله: «قال أبو هريرة»: يعني في الحديث الذي أشار إليه المؤلف رحمة الله.

* * *

فيه مسائل :

- **الأولى:** التّحذير من التّألي على الله: لقوله: «من ذا الذي يتّألي على أن لا أغفر لفلان»، وكونه أحبط عمله بذلك.
- **الثانية:** كون النار أقرب إلى أحدنا من شراكه.
- **الثالثة:** أن الجنة مثل ذلك: هاتان المسألتان اللتان ذكرهما

الرابعة: فِيه شَاهدٌ لِقُولِهِ: «إِنَ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ...»
إِلَى آخرِهِ.

المؤلف تؤخذان من حبوط عمل المتألّي والمغفرة للمسرف على نفسه، ثم أشار إلى حديث رواه البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله، والنار مثل ذلك»، ويقصد بهما تقريب الجنة أو النار، والشراك: سير النعل الذي يكون بين الإبهام والأصابع.

● الرابعة: فيه شاهد لقوله: «إن الرجل ليتكلّم بالكلمة...» إلى آخره: يشير المؤلف إلى حديث: «إن الرجل ليتكلّم بالكلمة ما يرى أن تبلغ حيث بلغت يهوي بها في النار سبعين خريفاً»^(١)، أو «أبعد مما بين المشرق والمغرب»^(٢)، وهذا فيه الحذر من مزلة اللسان؛ فقد يسبب الهلاك، ولهذا قال النبي ﷺ: «من يضمن لي ما بين لخييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»^(٣)، وقال لمعاذ: «كف عليك هذا - يعني لسانه». قلت: يا رسول الله! وإنما لم أاخذون بما نتكلّم به؟ قال: «تكلّتك أمرك يا معاذ! وهل يكب الناس في النار على وجوههم - أو قال: على مناخرهم - إلا حصائد أستهم؟!»^(٤).

(١) أخرجه: أحمد (٢٩٧/٢، ٣٥٥)، والترمذى في (الزهد)، باب فيمن تكلّم بكلمة ليضحك بها الناس، ٧/٧٦ - وقال: «حسن غريب» -، وابن ماجه في (الفتن)، باب كف اللسان في الفتنة، ١٣١٣/٢؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) حديث أبي هريرة، ولفظه عند مسلم: «إن العبد ليتكلّم بالكلمة ما يتبيّن ما فيها يهوي بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب».

أخرجه: البخاري في (الرفاق)، باب حفظ اللسان، ١٨٦/٤، ومسلم في (الزهد)، باب التكلّم بكلمة يهوي بها في النار، ٤/٤ - ٢٢٩٠.

(٣) أخرجه: البخاري في الموضع السابق (٤/١٨٦)؛ عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص ٧٣)، والحاكم (٤/٢٨٦، ٢٨٧) - وصححه =

الخامسة: أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يُغْفَرُ لَهُ بِسَبِّبِ هُوَ مِنْ أَكْرَهِ الْأُمُورِ

إِلَيْهِ.

ولا سيما إذا كانت هذه الزلة ممن يقتدى به؛ كما يحدث من دعوة الضلال والعياذ بالله؛ فإن عليه وزره ووزر من تبعه إلى يوم القيمة.

● الخامسة: أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه:
فإنه قد غفر له بسبب هذا التأنيب، وهذه لم تظهر لي من الحديث ولعلها تؤخذ من قوله: «قد غفرت له». ولا شك أن الإنسان قد يغفر له بشيء هو من أكره الأمور إليه، مثل الجهاد في سبيل الله، قال تعالى: ﴿كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُنْزٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

* * *

على شرطهما، ووافقه الذهبي -؛ عن عبادة بن الصامت.

=

وأخرجه: أحمد (٥/٢٣١)، والترمذني في (الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، ٧/٢٧٠) - وقال: «حسن صحيح» -، وابن ماجه في (الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، ٢/١٣١٤)، والجصاص في «أحكام القرآن» (٣/٣٥٢)؛ من طريق أبي وايل، عن معاذ.

وأخرجه: أحمد (٥/٢٢٣)، والطيالسي (٥٦٠)، والنمساني في «الكبرى»؛ كما في «تحفة الأشراف» (٨/٤١٠)؛ من طريق الحكم بن عتبة، عن عروة بن الززال، عن معاذ.

وأخرجه: أحمد (٥/٢٣٦)؛ من طريق شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ.

وانظر: «جامع العلوم والحكم» شرح حديث (رقم ٢٩)، و«الترغيب» للمنذري (٣/٥٢٩).

بَابٌ

لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيًّا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نَهَكْتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ؛

استشفع بالشيء؛ أي: جعله شافعا له، والشفاعة في الأصل: جعل الفرد شفعا، وهي التوسط للغير بجلب منفعة له أو دفع مضره عنه.

مناسبة الباب لكتاب التوحيد

أن الاستشفاع بالله على خلقه تنقص الله - عز وجل -؛ لأنّه جعل مرتبة الله أدنى من مرتبة المشفوع إليه؛ إذ لو كان أعلى مرتبة ما احتاج أن يشفع عنده، بل يأمره أمراً والله - عز وجل - لا يشفع لأحد من خلقه إلى أحد؛ لأنه أَجَلٌ وأعظم من أن يكون شافعا، ولهذا أنكر النبي ﷺ ذلك على الأعرابي، وهذا وجه وضع هذا الباب في كتاب التوحيد.

قوله: «أَعْرَابِي»: واحد الأعراب، وهم سكان البادية، والغالب على الأعراب الجفاء؛ لأنهم أحرى أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله.

قوله: «نَهَكْتِ الْأَنْفُسُ، وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ»: «نهكت»؛ أي: ضعفت. و«جاع العيال»، وهلكت الأموال؛ أي: من قلة المطر والخصب، فضعف الأنفس بسبب ضعف القوة النفسية والمعنوية التي تحصل فيما إذا لم يكن هناك خصب، وجاع العيال لقلة العيش، وهلكت الأموال؛ لأنها لم تجد ما ترعاه.

فاستسق لَنَا رَبَّكَ ؛ فَإِنَّا نَسْتَشْفُعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ. فَقَالَ
الثَّبِيْرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!».

قوله: «فاستسق لنا ربك»: أي: اطلب من الله أن يسقينا، وهذا لا
بأس به؛ لأن طلب الدعاء من ترجى إجابته من وسائل إجابة الدعاء.

قوله: «نستشفع بالله عليك»: أي: نجعله واسطة بيننا وبينك
لتدعوا الله لنا، وهذا يقتضي أنه جعل مرتبة الله في مرتبة أدنى من مرتبة
الرسول ﷺ.

قوله: «ونستشفع بك على الله»: أي: نطلب منك أن تكون شافعا
لنا عند الله، فتدعوا الله لنا، وهذا صحيح.

قوله: «سبحان الله! سبحان الله!»: قاله ﷺ استعظاماً لهذا القول،
وإنكاراً له، وتنزيهاً لله - عز وجل - عما لا يليق به من جعله شافعاً بين
الخلق وبين الرسول ﷺ. و«سبحان»: اسم مصدر منصوب على أنه
مفعول مطلق من سبع يسبح تسبيحاً، وإذا جاءت الكلمة بمعنى المصدر
وليس فيها حرفه؛ فهي اسم مصدر، مثل: كلام اسم مصدر كلم
ومصدر تكليم، ومثل: سلام اسم مصدر سلم والمصدر تسليم.
و«سبحان»: مفعول مطلق، وهو لازم النصب وحذف العامل أيضاً، فلا
 يأتي مع الفعل، فلا تقول: سبحت الله سبحانًا إلا نادراً في الشعر ونحوه.
والتسبيح: تنزيه الله عما لا يليق به من نقص، أو عيب، أو مماثلة
للخلوق، أو ما أشبه ذلك.

وإن شئت أدخل مماثلة المخلوق مع النقص والعيب؛ لأن مماثلة
الناقص نقص، بل مقارنة الكامل بالناقص تجعله ناقصاً؛ كما قال الشاعر:
أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ يَنْقُصُ قَدْرَهُ إِذَا قِيلَ إِنَّ السَّيْفَ أَمْضَى مِنَ الْعَصَابَ

فَمَا زَالَ يُسْبِحُ حَتَّىٰ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ: «وَنَحْكَ!»

قوله: «فَمَا زَالَ»: إذا دخلت «ما» على زال الذي مضارعها يزال؛ صار النفي إثباتاً مفيداً للاستمرار؛ كقوله تعالى: «فَمَا زَالَ تِلْكَ دُعَوَّتُهُمْ . . .» [الأنبياء: ١٥] الآية، وكقوله تعالى في المضارع: «وَلَا يَرَأُلُونَ مُخْتَفِيْنَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ» [هود: ١١٨، ١١٩]. وجملة «يسبح»: خبر زال.

قوله: «حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه»: أي: عرف أثره في وجوه أصحابه، وأنهم تأثروا بذلك؛ لأنهم عرفوا أنه لا يسبح في مثل هذا الموضع ولا يكرره إلا لأمر عظيم، ووجه التسبيح هنا أن الرجل ذكر جملة فيها شيء من التتفقص الله تعالى؛ فسبح النبي عليه ربه تزيها له عمما تورّه هذه الكلمة، ولهذا كان الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه في السفر إذا هبطوا وادياً سبحوا؛ تزيها الله تعالى عن السفول الذي كان من صفاتهم، وإذا علو نشراً كبروا؛ تعظيمًا لله - عز وجل -^(١)، وأن الله تعالى هو الذي له الكبرياء في السماوات والأرض.

قوله: «ويحك»: ويح: منصوب بعامل ممحذف، تقديره: ألم يذكر الله ويحك. وتارة تضاف؛ فيقال: ويحك، وتارة تقطع عن الإضافة؛ فيقال: ويحا لك، وتارة ترفع على أنها مبتدأ؛ فيقال: ويحة أو ويح له. وهي وويل وويس كلها متقاربة في المعنى. ولكن بعض علماء اللغة قال: إن ويح الكلمة ترحم، وويل الكلمة وعيد. فمعنى ويحك: إنني أترحم لك وأحن عليك. ومنهم من قال: كل هذه الكلمات تدل على

(١) أخرجه البخاري في (الجهاد، باب التسبيح إذا هبط وادياً، وباب التكبير إذا علا شرفاً)، ٢٥٧؛ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ...» وَذَكَرَ الْحَدِيثُ. رَوَاهُ أَبُو دَاؤُدَ^(١).

التحذير. فعلى معنى أن وبحمعنى الترحم يكون قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ترحمًا لهذا الرجل الذي تكلم بهذا الكلام، كأنه لم يعرف قدر الله.

قوله: «أَتَدْرِي مَا اللَّهُ»: المراد بالاستفهام التعظيم؛ أي: شأن الله عظيم، ويحتمل أن المعنى: لا تدري ما الله، بل أنت جاهل به؛ فيكون المراد بالاستفهام النفي.

وقوله: «ما الله»: جملة استفهامية معلقة لـ«تدري» عن العمل؛ لأن درى تنصب مفعولين، لكنها تعلق بالاستفهام عن العمل وتكون الجملة في محل نصب سُدّت مسد مفعولي تدري.

قوله: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ»: أي: إن أمر الله وعظمته أعظم مما تصوّرت حيث جئت بهذا اللفظ.

قوله: «إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ»: أي: لا يطلب منه أن يكون شفيعاً إلى أحد، وذلك لكمال عظمته وكبرياته، وهذا الحديث فيه ضعف، ولكن معناه صحيح، وأنه لا يجوز لأحد أن يقول: نستشعف بالله عليك.

(١) أخرجه: البخاري في «التاريخ الكبير» (٢٢٤/٢)، وأبو داود في (السنة، باب في الجهمية، ٩٤/٥)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص ٢٤) و«النقض على المريسي» (ص ٨٩، ١٠٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» (ص ١٠٣)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٥)، ومحمد بن أبي شيبة في «العرش» (١١)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤٧)، والدارقطني في «الضعفاء» (٣٨، ٣٩)، والبيهقي في «الأسماء» (٤١٧، ٤١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١/١٧٦، ١٧٥)، والمزي في «تهذيب الكمال» (١/١٨٤، ١٨٥)، والذهبي في «العلو» (ص ٣٧ - ٣٩).

والحديث استغربه ابن كثير في «تفسيره» (١/٣١٠).

وفي الحديث عنعنعة ابن إسحاق، وجهالة جبير بن محمد؛ فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، وللحافظ ابن عساكر جزء سماء: «بيان وجوه التخلط في حديث الأطيط».

● فيه مسائل :

الأولى: إنكاره على من قال: «نستشفع بالله عَلَيْكَ».

الثانية: تغييرًا عُرِفَ في وجوه أصحابه من هذه الكلمة.

فإن قيل: أليس قد قال النبي ﷺ: «من سأله فأعطوه»^(١)، وهذا دليل على جواز السؤال بالله؛ إذ لو لم يكن السؤال بالله جائزًا لم يكن إعطاء السائل واجبًا؟

والجواب أن يقال: إن السؤال بالله لا يقتضي أن تكون مرتبة المسؤول به أدنى من مرتبة المسؤول بخلاف الاستشفاف، بل يدل على أن مرتبة المسؤول به عظيمة، بحيث إذا سئل به أعطى. على أن بعض العلماء قال: «من سألكم بالله»؛ أي: من سألكم سؤالاً بمقتضى شريعة الله فأعطيه، وليس المعنى من قال: أسألك بالله. والمعنى الأول أصح، وقد ورد مثله في قول الملك: «أسألك بالذي أطاك اللون الحسن»^(٢).

* * *

فيه مسائل :

● **الأولى:** إنكاره على من قال: «نستشفع بالله عليك»: تؤخذ من قوله: «سبحان الله! أتدرى ما الله»، وقوله: «إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه».

● **الثانية:** تغييرًا عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة:

(١) سبق (ص ٣٤٩).

(٢) سبق تحريره (ص ٢٨٩).

الثالثة: أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ».

الرابعة: التَّشْيِهُ عَلَى تَفْسِيرِ (سُبْحَانَ اللَّهِ!).

الخامسة: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ بِعِزْلَتِهِ الْاسْتِسْقَاءَ.

تؤخذ من قوله: «فَمَا زَالَ يَسْبِحُ حَتَّى عَرَفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ»، وكونه يكرر سبحانه الله هذا يدل على أنه تغير حتى عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة، وهذا دليل على أن هذه الكلمة كلمة عظيمة منكرة.

● **الثالثة:** أَنَّهُ لَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ قَوْلَهُ: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ»: لأنَّهُ قَالَ: لا يستشفع بالله على أحد؛ فأنكر عليه ذلك، وسكت عن قوله: «نَسْتَشْفِعُ بِكَ عَلَى اللَّهِ»، وهذا يدل على جواز ذلك، وهنا قاعدة وهي: إذا جاء في النصوص ذكر أشياء، فأنكر بعضها وسكت عن بعض؛ دل على أن ما لم ينكر فهو حق، مثال ذلك قوله تعالى: «وَإِذَا فَعَلُوا فَجَحَّةً فَأَلْوَأُوا وَجَدَنَا عَلَيْهَا أَبَابَاتِنَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ» [الأعراف: ٢٨]؛ فأنكر قولهم: «وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا»، وسكت عن قولهم: «وَجَدَنَا عَلَيْهَا أَبَابَاتِنَا»؛ فدل على أنها حق، ومثلها عدد أصحاب الكهف، حيث قال عن قول: «ثَلَاثَةٌ رَأَيْتُهُمْ كُلَّهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادُّهُمْ كُلَّهُمْ رَجُلًا بِالْغَيْبِ»، وسكت عن قول: «سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كُلَّهُمْ» [الكهف: ٢٢].

● **الرابعة:** التنبية على تفسير «سُبْحَانَ اللَّهِ!»: لأنَّ قَوْلَهُ: «إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَعْظَمْ» دليل على أنه مُتَّهَّمٌ بما ينافي تلك العظمة.

● **الخامسة:** أَنَّ الْمُسْلِمِينَ يَسْأَلُونَهُ الْاسْتِسْقَاءَ: وهذا في حال حياته، أما بعد وفاته فلم يكونوا يفعلونه؛ لأنَّه بِعِزْلَتِهِ انقطع عمله بنفسه وعبادته، ولهذا لما حصل الجَذْبُ في عهد عمر بن الخطاب رضي الله

عنه استسقى بالعباس، فقال: «اللهم! إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإننا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا». وتتوسلهم بالنبي ﷺ كان بطلبهم الدعاء منه، ولهذا جاء في بعض الروايات: أن عمر كان يأمر العباس فيقوم فيدعو.

وبهذا نعرف أن القصة المروية عن الرجل العتبى الذى كان جالساً عند قبر النبي ﷺ، فجاء أعرابي، فقال: السلام عليكم يا رسول الله! سمعت الله يقول: «وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوكَ وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَّحِيمًا» [النساء: ٦٤]، وإنى قد جئت مستغفراً للنبي مستشفعاً بك إلى ربى، ثم أنشأ يقول:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه
فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه
فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم انصرف، قال العتبى: فغلبتني عيني، فرأيت النبي ﷺ في التوم، فقال: يا عتبى! بشر الأعرابي أن الله قد غفر له.

فهذه الرواية باطلة لا صحة لها؛ لأن صاحبها مجهول، وكذلك من رواها عنه مجهولون، ولا يمكن أن تصح؛ لأن الآية: «وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا» ولم يقل: إذا ظلموا، و«إذا» لما مضى بخلاف «إذا»، والصحابة رضي الله عنهم لما لحقهم الجدب في زمن عمر لم يستسقوا بالرسول ﷺ، وإنما استسقوا بالعباس بن عبد المطلب بدعائه وهو حاضر فيهم^(١).

(١) أخرجه البخاري في (الاستسقاء)، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء، ٣١٨/١؛ عن أنس رضي الله عنه.

ومن فوائد الحديث:

- ١ - أنه ينبغي أن يقدم الإنسان عند الطلب الأوصاف التي تستلزم العطف عليه؛ لقوله: «نهكت الأنفس».
- ٢ - الترحم على المذنب إذا قلنا: إن «ويح» للترحم.



بَابُ

مَا جَاءَ فِي حِمَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ حَمَى التَّوْحِيدِ وَسَدَّهُ طُرُقُ الشُّرُكِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ : «أَنْطَلَقْتُ فِي
وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. فَقَالَ:
«السَّيِّدُ اللَّهُ»

مناسبة الباب للتوحيد

لما تكلم المؤلف رحمة الله فيما مضى من كتابه على إثبات التوحيد،
وعلى ذكر ما ينافي أو ينافي كماله؛ ذكر ما يحمي هذا التوحيد، وأن الواجب
سد طرق الشرك من كل وجه حتى في الألفاظ ليكون خالصاً من كل شائبة.

* * *

قوله: «انطلقت في وفد بنى عامر»: الظاهر أن هذا الوفد قدم على
النبي ﷺ في العام التاسع؛ لأن الوفود كثرت في ذلك العام، ولذلك
يسمى عام الوفود.

قوله: «أنت سيدنا»: السيد: ذو السُّؤَدَّ وَالشَّرْفِ، وَالسُّؤَدَّ معناه:
العظمة والفاخر وما أشبهه. وسيد: صفة مشبهة على وزن فَيُعْلَمُ؛ لأن الياء
الأولى زائدة.

قوله: «السيد الله»: لم يقل ﷺ: سيدكم كما هو المتوقع، حيث
إنه رد على قولهم سيدنا لوجهين:

تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

الوجه الأول: إرادة العموم المستفاد من (أل)؛ لأن (أل) للعموم، والمعنى: أن الذي له السيادة المطلقة هو الله - عز وجل -؛ ولكن السيد المضاف يكون سيداً باعتبار المضاف إليه، مثل: سيدبني فلان، سيد البشر، وما أشبه ذلك.

الوجه الثاني: لئلا يتوهم أنه من جنس المضاف إليه؛ لأن سيد كل شيء من جنسه. والسيد من أسماء الله تعالى، وهي من معاني الصمد؛ كما فسر ابن عباس الصمد بأنه الكامل في علمه وحملمه وسؤدده^(١) وما أشبه ذلك. ولم ينفهم ﷺ عن قولهم: «أنت سيدنا»، بل أذن لهم بذلك؛ فقال: قولوا بقولكم أو بعض قولكم، لكن نهاهم أن يستجربهم الشيطان فيترقوا من السيادة الخاصة إلى السيادة العامة المطلقة؛ لأن سيدنا سيادة خاصة مضافة، و«السيد» سيادة عامة مطلقة غير مضافة.

قوله: «تبارك»: قال العلماء: معنى تبارك؛ أي: كثرت برకاته وخيراته، ولهذا يقولون: إن هذا الفعل لا يوصف به إلا الله؛ فلا يقال: تبارك فلان؛ لأن هذا الوصف خاص بالله. وقول العامة: (أنت تباركت علينا) لا يريدون بهذا ما يريدونه بالنسبة إلى الله - عز وجل -، وإنما يريدون أصابنا بركة من مجئيك، والبركة يصح إضافتها إلى الإنسان إذا كان أهلاً لذلك، قال أسيد بن حضير حين نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة الذي ضاع منها: «ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر»^(٢).

(١) أخرجه: ابن حجر (٣٠/٧٤٤).

وأورده السيوطي في « الدر المنشور » وعزاه لابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ في « العظمة »، والبيهقي في « الأسماء والصفات ».

(٢) أخرجه: البخاري في (التيتم)، باب حدثنا عبد الله بن يوسف، (١٢٥/١)، ومسلم في (الحيض)، باب التيمم، (٢٧٩/١)، عن عائشة رضي الله عنها.

قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضَ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجِرِينَكُمُ الشَّيْطَانُ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ^(١).

قوله: «وَأَفْضَلُنَا»: أي: فضلك أفضل من فضلنا.

قوله: «وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا»: أي: أعظمنا شرفاً وغنى، والطُّول: الغنى، قال تعالى: «وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَن يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ» [النساء: ٢٥] ويكون بمعنى العظمة، قال تعالى: «غَافِرُ الذُّنُوبِ وَقَاتِلُ الْقَوْبَشِid الْمُقَابِ ذِي الْطَّوْلِ» [غافر: ٣]؛ أي: ذي العظمة والغني.

قوله: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ أَوْ بَعْضَ قَوْلِكُمْ»: الأمر للإباحة والإذن كما سبق.

قوله: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ»: يعني: قولهم: أنت سيدنا أو أنت أفضلنا، وما أشبه ذلك.

قوله: «أَوْ بَعْضَ قَوْلِكُمْ»: يحتمل أن يكون شكًا من الرواية، وأن يكون من لفظ الحديث؛ أي: اقتصروا على بعضه.

قوله: «وَلَا يَسْتَجِرِينَكُمُ الشَّيْطَانُ»: استجرأه بمعنى: جذبه وجعله يجري معه؛ أي: لا يستميلنكم الشيطان ويُجذِّبُنَّكم إلى أن تقولوا قوله منكراً؛ فأرشدهم ﷺ إلى ما ينبغي أن يفعل، ونهاهم عن الأمر الذي لا ينبغي أن يفعل؛ حماية للتوكيد من النقص أو النقض. وقال في النهاية: «لَا يَسْتَجِرِينَكُمُ الشَّيْطَانُ»؛ أي: لا يستغلنكم فيتغذىكم جريًا؛ أي: رسولًا ووكيلًا.

وعلى التفسيرين؛ فمراد النبي ﷺ حماية التوحيد وسد كل طريق يوصل إلى الشرك، والحماية من المنكر تعظم كلما كان المنكر أعظم وأكبر أو كان الداعي إليه في النفوس أشد. ولهذا تجد أن باب الشرك حماه النبي عليه الصلاة والسلام حماية بالغة حتى سد كل طريق يمكن أن يكون ذريعة إليه؛ لأنه أعظم الذنوب، وأيضاً باب الزنا حمي حماية عظيمة، حتى منعت المرأة من التبرج وكشف الوجه وخلوتها بالرجل بلا محرم وما أشبه ذلك؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلى الزنا؛ لأن النفوس تطلبها، وفي باب الربا أيضاً حمي الربا بحماية عظيمة، حتى إن الرجل ليعطي الرجل صاعاً طيناً من البر بصاعين قيمتهما واحدة، ويكون ذلك رباً محراً، مع أنه ليس فيه ظلم. فالشرك قد يكون من الأمور التي لا تدعوا إليه النفوس كثيراً لكنه أعظم الظلم؛ فالشيطان يحرص على أن يوصل ابن آدم إلى الشرك بكل وسيلة؛ فحماء النبي ﷺ حماية تامة محكمة حتى لا يدخل الإنسان فيه من حيث لا يشعر، وهذا هو معنى الباب الذي ذكره المؤلف.

* تنبية: جرى شراح هذا الحديث على أن النبي ﷺ نهاهم عن قول سيدنا؛ فحاولوا الجمع بين هذا الحديث وبين قوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم»^(١)، وقوله: «قوموا إلى سيدكم»^(٢)، قوله في الرقيق: «وليقل سيدي ومولاي»^(٣) بوحد من ثلاثة أوجه:

الأول: أن النهي على سبيل الكراهة والأدب، والإباحة على سبيل الجواز.

(١) سبق (٢٦٩/١).

(٢) آخرجه: (البخاري في المغازي)، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب، ١١٩/٣؛ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) سبق (ص ٣٤١).

الثاني: أن النهي حيث يخشى منه المفسدة، وهي التدرج إلى الغلو والإباحة إذا لم يكن هناك محذور.

الثالث: أن النهي بالخطاب؛ أي: أن تخاطب الغير بقولك: أنت سيدِي أو سيدنا، بخلاف الغائب؛ لأن المُخاطَب ربما يكون في نفسه عجب وغلو وترفع، ثم إن فيه شيئاً آخر، وهو خضوع هذا المُتَسَيِّد له وإذلال نفسه له بخلاف ما إذا جاء من الغير، مثل: «قوموا إلى سيدكم»، أو على سبيل الغيبة؛ كقول العبد: قال سيدِي ونحو ذلك، لكن هذا يرد عليه إياحته ﷺ للرقيق أن يقول لمالكه: سيدِي.

والذي يظهر لي أن لا تعارض أصلاً؛ لأن النبي ﷺ أذن لهم أن يقولوا بقولهم، لكن نهاهم أن يستجربهم الشيطان بالغلو مثل (السيد)؛ لأن السيد المطلق هو الله تعالى، وعلى هذا، فيجوز أن يقال: سيدنا وسيدبني فلان ونحوه، ولكنشرط أن يكون المُوَجَّه إليه السيادة أهلاً لذلك، أما إذا لم يكن أهلاً كما لو كان فاسقاً أو زنديقاً؛ فلا يقال له ذلك حتى ولو فرض أنه أعلى منه مرتبة أو جاهها، وقد جاء في الحديث: «ولا تقولوا للمنافق سيد؛ فإنكم إذا قلتم ذلك أغضبتم الله»^(١)، فإذا كان أهلاً لذلك وليس هناك محذور؛ فلا بأس به، وأما إن خشي المحذور أو كان غير أهل؛ فلا يجوز. والمحذور: هو الخشية من الغلو فيه.

* * *

(١) أخرجه: أحمد (٣٤٦/٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٦٠)، وأبو داود في (الأدب، باب لا يقول المملوك ربي وربتي، ٢٥٧/٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٤)، وابن السندي في «عمل اليوم والليلة»، والحاكم (٣١١/٤). وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» -؟ عن بريدة رضي الله عنه.

وقال النووي في «الزياض» (١٧٢٨): «رواه أبو داود بإسناد صحيح».

وَعَنْ أَنْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرَنَا! وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدَنَا! فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! قُولُوا بِقُولِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِنُكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».....

قوله: «قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ!»: هَذَا النَّدَاءُ مُوافِقُ لِقُولَهُ تَعَالَى: «لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَتَنَاهُ كُلُّكُمْ كُلُّكُمْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا» [النور: ٦٣]؛ أي: لَا تَنَادُوهُ كَمَا يَنَادِي بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ فَتَقُولُوا: يَا مُحَمَّدًا! وَلَكَ قُولُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! وَفِي الْآيَةِ مَعْنَى آخَرَ: أَيْ إِذَا دَعَاكُمُ الرَّسُولُ؛ فَلَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ إِيَّاكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا إِنْ شَئْتُمْ أَجْبِتُمْ وَإِنْ شَئْتُمْ أَبْيَتُمْ؛ فِيهِ كَوْلُهُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِبُو لَكُمْ وَلِرَسُولِكُمْ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يَمْهِلُكُمْ» [الأنفال: ٢٤]، وَعَلَى الْمَعْنَى الْأَوَّلِ تَكُونُ «دُعَاءً» مَضَافَةً إِلَى الْمَفْعُولِ، وَعَلَى الثَّانِي تَكُونُ مَضَافَةً إِلَى الْفَاعِلِ.

قوله: «يَا خَيْرَنَا»: هَذَا صَحِيحٌ؛ فَهُوَ خَيْرُهُمْ نَسْبًا وَمَقَامًا وَحَالًا.

قوله: «وَابْنَ خَيْرَنَا»: أَيْ: فِي النَّسْبِ لَا فِي الْمَقَامِ وَالْحَالِ. وَكَذَلِكَ يُقَالُ فِي قُولَهُ: «وَابْنَ سَيِّدَنَا».

قوله: «قُولُوا بِقُولِكُمْ»: سَبَقَ القُولُ فِيهِ.

قوله: «وَلَا يَسْتَهْوِنُكُمُ الشَّيْطَانُ»: أَيْ: لَا يَسْتَهِمُنَّكُمُ الشَّيْطَانُ فَتَهْوِهُ وَتَتَبعُوا طَرْقَهُ حَتَّى تَبْلُغُوا الْغَلُوِّ، وَنَظِيرُهُ قُولَهُ تَعَالَى: «كَالَّذِي أَسْتَهْوَتْهُ الشَّيْطَانُ فِي الْأَرْضِ حَتَّىَانَ» [الأنعام: ٧١].

قوله: «أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»: مُحَمَّدٌ اسْمُ الْعِلْمِ، وَعَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَصَفَانِ لَهُ. وَهُذَا الْوَصْفَانِ أَحْسَنُ وَأَبْلَغُ وَصْفٌ يَتَصَفَّ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَذُلِكَ وَصْفُهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْعُبُودِيَّةِ فِي أَعْظَمِ الْمَقَامَاتِ؛ فَوَصْفُهُ بِهَا فِي مَقَامِ إِنْزَالِ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ، قَالَ تَعَالَى: «تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْقُرْآنَ

عَلَى عَبْدِهِ》 [الفرقان: ١]، ووصفه بها في مقام الإسراء، قال تعالى: «ثُبَّخَنَ الَّذِي أَسْرَى بْنَ عَبْدِهِ، لَيَّلًا» [الإسراء: ١]، ووصفه بها في مقام المراج، قال تعالى: «فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى» [النجم: ١٠]، ووصفه بها في مقام الدفاع عنه والتحدي، قال تعالى: «وَإِن كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ زَلَّنَا عَلَى عَبْدِنَا» [البقرة: ٢٣].

وكذلك بالنسبة للأنبياء؛ قوله تعالى: «ذُرِّيَّةً مَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوْجٍ إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا» [الإسراء: ٣]، وهذه العبودية خاصة، وهي أعلى أنواع الخاصة. والعبودية لله من أجل أوصاف الإنسان؛ لأن الإنسان إما أن يعبد الله أو الشيطان، قال تعالى: «أَلَّمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَتَبَّعَنِي إِنَّمَا أَنْ يَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُفَّرٌ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَإِنْ أَعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ» [يس: ٦٠، ٦١]، قال ابن القيم:

هربوا من الرق الذي خلقوا له فبُلوا برق النفس والشيطان

وقال الشاعر:

لَا تَذْعُنِي إِلَّا بِيَا عَبْدَهَا فَإِنَّهُ أَشْرَفُ أَسْمَائِي

«رسوله»: أي: المرسل من عنده إلى جميع الناس؛ كما قال تعالى: «فَلْ يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا» [الأعراف: ١٥٨].

رسول الله ﷺ في قمة الطبقات الصالحة، قال تعالى: «وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنَ النَّبِيِّنَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشَّهِداءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسَنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» [النساء: ٦٩]، والنبيون فيهم الرسول ﷺ، بل هو أفضليهم، ومن عبارة المؤلف رحمه الله في الرسول ﷺ: «عبد لا يعبد، ورسول لا يكذب».

مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. رَوَاهُ
النَّسَائِيُّ بِسَنَدِ جَيْدِ^(١).

وقد تَطَرَّفَ في الرسول ﷺ طائفتان:

- طائفه غلت فيه حتى عبده، وأعدته للسراء والضراء، وصارت
تعبده وتدعوه من دون الله.

- وطائفه كذبته، وزعمت أنه كذاب، ساحر، شاعر، مجنون،
كافر، ونحو ذلك.

وفي قوله: «عبد الله ورسوله» رد على الطائفتين.

قوله: «مَا أَحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي»: «ما»: نافية، و«أن»
وما دخلت عليه في تأويل مصدر مفعول أحب؛ أي: مَا أَحِبُّ رِفْعَتُكُمْ
إِيَّاهُ فَوْقَ مَنْزِلَتِي؛ لَا فِي الْأَلْفَاظِ، وَلَا فِي الْأَلْقَابِ، وَلَا فِي
الْأَحْوَالِ.

قوله: «الَّتِي أَنْزَلَنِي اللَّهُ»: يستفاد منه أن الله تعالى هو الذي يجعل
الفضل في عباده، وينزلهم منازلهم.

* * *

(١) أخرجه: أحمد (٢٤١/٣)، والنمساني في «عمل اليوم والليلة» (٢٤٩، ٢٥٠)، وابن حبان
(٦٧٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/٢٥٢)؛ عن أنس رضي الله عنه.
وقال ابن عبد الهادي في «الصارم المنكير» (ص ٢٤٦): «إسناده صحيح على شرط مسلم».

● فيه مسائل :

الأولى: تحذير الناس من الغلو.

الثانية: ما ينبغي أن يقول من قيل له: «أنت سيدنا».

الثالثة: قوله: «لَا يَسْتَجِرُنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». مع أنهم لم يقولوا

إلا الحق.

الرابعة: «مَا أَحَبَّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي».

● فيه مسائل :

الأولى: تحذير الناس من الغلو: تؤخذ من قوله: «ولا يستجربنكم الشيطان»، ووجهه: أن الرسول ﷺ جعل هذا من استجراء الشيطان، والإنسان يجب عليه أن يحذر كل ما كان من طرق الشيطان.

الثانية: ما ينبغي أن يقول من قيل له: أنت سيدنا: وتؤخذ من قوله: «السيد الله»؛ فينبغي أن يقول من قيل له ذلك: «السيد الله».

الثالثة: قوله: «لَا يَسْتَجِرُنَّكُمُ الشَّيْطَانُ» مع أنهم لم يقولوا إلا الحق: ظاهر كلام المؤلف أن هذا من استجراء الشيطان؛ فهذه الكلمة يحتمل أن معناها أن ما قلتم من استجراء الشيطان. ويحتمل أن المعنى: قولوا بهذا القول، ولكن إياكم أن تغلوا، فإن هذا من استجراء الشيطان، وهذا ظاهر الحديث كما سبق.

الرابعة: قوله: «مَا أَحَبَّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي»: أي: إنني أكره أن ترفعوني فوق منزلتي، وهي العبودية والرسالة؛ ففيها تواضعه ﷺ.

بَابُ

مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:

«وَمَا قَدِرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ»^(١) الآية.

قوله: «وَمَا قَدِرُوا»: الضمير يعود على المشركين، و«قَدِرُوا»: عظموا؛ أي: ما عظموا الله حق تعظيمه حيث أشركوا به ما كان من مخلوقاته.

قوله: «وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ»: يحتمل أن تكون الواو للحال؛ أي: ما قدروا الله حق قدره في هذه الحال. ويحتمل أن تكون للاستئناف؛ لبيان عظمة الله - عز وجل -، وهذا أقوى؛ لأنه يعم هذه الحال وغيرها. والقبضة: هي ما يقبض باليد، وليس المراد بها الملك كما قيل، نعم، لو قال: والأرض في قبضته؛ لكان تفسيرها بالملك محتملاً.

قوله: «جَمِيعًا»: حال من الأرض؛ فيشمل بحارها وأنهارها وأشجارها وكل ما فيها، الأرض كلها جمِيعاً قبضته يوم القيمة، والسماءات على عظمها وسعتها مطويات بيمنيه، قال الله - عز وجل -: «يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاوَاتِ كَلْتَي السِّجِيلِ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوْلَ خَلْقِنَا يُعِيدُمُ» [الأنبياء: ١٠٤].

قوله: «سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»: هذا تنزيه له عن كل نقص وعيوب، وما ينزله عنه هذه الأنداد، وللهذا قال: «وَتَعَالَى»؛ أي: ترفع.

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَخْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرُ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ. فَضَحِّكَ النَّبِيُّ ﷺ

«عَمَّا يُشَرِّكُونَ»: أي: عن كل شرك يشركونه به، سواء جعلوا الخالق كالمحلوق أو العكس.

* * *

قوله: «حبر»: هو العالم الكثير العلم، والحر يشابه البحر في اشتراق الحروف، ولهذا كان العالم أحياناً يسمى بالحبر وأحياناً بالبحر.

قوله: «إنا نجد»: أي: في التوراة.

قوله: «فَضَحِّكَ النَّبِيُّ ﷺ»: ولو لا ما بعدها لاحتملت أن تكون إنكاراً؛ لأن من حديث لا تطمئن إليه ضحكت منه، لكنه قال: «تصديقاً لقول الحبر»؛ فكانت إقراراً لا غير، ويدل لذلك قوله: ثم قرأ: «وَمَا قَدِرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ . . .» الآية؛ فهذا يدل على أنه ﷺ أقره واستشهد لقوله بآية من كتاب الله، فضحكه واستشهاده تقرير لقول الحبر، وسبب الضحك هو سروره، حيث جاء في القرآن ما يصدق ما وجده هذا الحبر في كتبه؛ لأنه لا شك أنه إذا جاء ما يصدق القرآن؛ فإن الرسول ﷺ سوف يُسرّ به، وإن كان الرسول ﷺ يعلم علم اليقين أن القرآن من عند الله، لكن تضافر البيانات مما يقوّي الشيء، أرأيت أسامة بن زيد وأباء زيد بن حارثة؟ هل كان عند النبي ﷺ شك في أن أسامة ابن زيد؟

الجواب: ليس عنده في ذلك شك، ولما مرّ بهما مجزز المذلجي - وهو من أهل القيافة - وقد تغطيا بقطيفة لم يبد منها إلا أقدامهما، فنظر إلى أقدامهما، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فسرّ النبي ﷺ سروراً عظيماً حتى دخل على عائشة مسروراً تبرق أسارير وجهه، وقال: «ألم تري إلى مجزز المذلجي نظر إلى أسامة بن زيد وإلى زيد فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض»^(١); فالملهم أن الرسول ﷺ دخل تبرق أسارير وجهه؛ لأن في ذلك تأييداً للحق، وكان المشركون يقدحون في أسامة بن زيد وأبيه لاختلاف لوانهما، فكان أسامة أسود شديد السوداد وأبوه زيد شديد البياض، لكن الأمر ليس كما قالوا، بل هم كاذبون في ذلك، واختلاف اللون لا يوجب شبهة إلا لذى هوى؛ فلعل المخالف في اللون نزعه عرق.

قوله: «أصبع»: واحدة الأصابع، وهي مثلثة الأول والثالث؛ ففيها تسعة لغات، والعasher أضبوع، وفي هذا يقول الناظم:

وَهُنْزُ أَنْمَلَةُ ثَلَاثَةِ ثَالِثَةٍ الشَّنْعُ فِي أَضْبُوعٍ وَالخُشْ بِأَضْبُوعٍ

قوله: «أنا الملك»: هذه الجملة تفيد الحصر؛ لأنها اسمية معرفة الجزئين؛ ففي ذلك اليوم لا ملك لأحد، قال تعالى: «يَوْمَ هُمْ بَرُؤْفُونَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لَّمَنِ الْمَلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْفَهَارِ» [غافر: ١٦]، وكل الناس الملوك منهم والمملوكون على حد سواء يحشرون حفاة عراة غرلاً، وبهذا يظهر ملوكوت الله - عز وجل - في ذلك اليوم ظهوراً بيئناً؛

(١) أخرجه: البخاري في (الفرائض)، باب القائف، ٤/٢٤٤)، ومسلم في (الرضاع)، باب العمل بالحقائق القائف الولد، ٢/١٠٨١)؛ عن عائشة رضي الله عنها.

حَتَّىٰ بَدَأْتُ نَوَاجِذَهُ؛ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقْ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبَضَتْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» الآية^(١).

لأنه - سبحانه - ينادي: لمن الملك اليوم؟ فلا يجيء أحد، فيجيب نفسه: «إِنَّ اللَّهَ أَكْوَحَ الدَّهَرَ».

قوله: «الْمَلِكُ»: أي: ذو السلطان، وليس مجرد المتصرف، بل هو المتصرف فيما يملك على وجه السلطة والعلو، وأما «الْمَالِكُ» فدون ذلك، ولهذا يمتدح نفسه تعالى بأنه الملك، وقوله تعالى: «مَالِكٌ يَوْمَ الْدِينِ» [الفاتحة: ٤] فيها قراءتان: «ملك، ومالك»؛ ليتبين بذلك أنه ملك مالك. فَمُلْكُ اللَّهِ تَعَالَى مُتَضْمِنٌ لِكُمَالِ السُّلْطَانِ وَالْتَّدْبِيرِ وَالْمُلْكِ، بخلاف غيره؛ فإن من ملوك الدنيا من يكون ملكاً لا يملك التصرف، ومنهم الملك وليس بملك.

قوله: «حتى بدت نواجذه»: أي: ظهرت، ونواجذ: جمع ناجذ، وهو أقصى الأضراس. وهذا الضحك من النبي ﷺ تقرير لقول الحبر، ولهذا قال ابن مسعود: «تصديقا لقول الحبر»، ولو كان منكراً ما ضحك الرسول ﷺ ولا استشهد بالآية، ولقال له: كذبت كما كذب الذين ادعوا أن الذي يزني لا يرجم، ولكنه ضحك تصديقا لقول الحبر وسروراً بأن ما ذكره موافق لما جاء به القرآن الذي أوحي إلى محمد ﷺ.

قوله: ثُمَّ قَرَأَ: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقْ قَدْرِهِ، وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبَضَتْهُ . . .» الآية: هذا معنى الآية التي لا تحتمل غيره، وأن السماوات مطويات كطي السجل للكتب بيمينه؛ أي: يده تبارك وتعالى؛ لأن ذلك

(١) أخرجه: البخاري في (تفسير سورة الزمر)، باب قول الله تعالى: «وَمَا قَدَرُوا اللَّهُ حَقْ قَدْرِهِ»، ٢٨٥/٣، وفي التوحيد، (١٤، ٧٤١٥، ٧٤٥١، ٧٥١٣)، ومسلم في (صفات المنافقين، باب صفة القيمة)، (٤/٢١٤٧).

تفسيره عَزَّوَجَلَّ، وتفسيره في الدرجة الثانية من حيث الترتيب، لكنه كالقرآن في الدرجة الأولى من حيث القبول والحججة. وأما تفسير أهل التحريف؛ فيقول بعضهم: «قبضته»؛ أي: في قبضته وملكه وتصرفه، وهو خطأ؛ لأن الملك والتصرف كائن يوم القيمة وقبله. وقول بعضهم: «السماءات مطويات»؛ أي: تالفة وهالكة؛ كما تقول: انطوى ذكر فلان؛ أي: زال ذكره.

و«بِيْمِينِهِ»؛ أي: بقسمه؛ لأنَّه قال تعالى: «كُلُّ مَنْ عَيَّنَهَا فَإِنْ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ» [الرحمن: ٢٦، ٢٧]؛ فجعلوا المراد باليدين القسم... إلى غير ذلك من التحريفات التي يلجأ إليها أهل التحريف، وهذا لظنهم الفاسد بالله، حيث زعموا أن إثبات مثل هذه الصفات يستلزم التمثيل، فصاروا ينكرون ما أثبته الله لنفسه، وما أثبته رسوله وسلف الأمة بشبهات يدعونها حججاً. فيقال لهم: هل أنتم أعلم بالله من الله؟ إن قالوا: نعم؛ كفروا، وإن قالوا: لا؛ قلنا: هل أنتم أفصح في التعبير عن المعاني من الله؟ إن قالوا: نعم؛ كفروا، وإن قالوا: لا؛ خُصِّموا، وقلنا لهم: إن الله بَيْنَ ذَلِكَ أَبْلَغَ بِيَانَ الْأَرْضِ جَمِيعًا قَبْضَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالرَّسُولُ عَزَّوَجَلَّ أَقْرَأَ الْحِبْرَ عَلَى مَا ذَكَرَ فِيمَا يَطْبِقُ الْآيَةَ، وَهُلْ أَنْتُمْ أَفْصَحُ مِنَ الرَّسُولِ عَزَّوَجَلَّ لِعِبَادِ اللهِ؟ فَسِيَقُولُونَ: لَا. فَإِذَا كَانَ كَلَامَهُ تَعَالَى أَفْصَحَ الْكَلَامَ، وَأَصْدِقَهُ، وَأَبَيَّنَهُ، وَأَعْلَمَ بِمَا يَقُولُ؛ لَزِمٌ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ مِثْلَ مَا قَالَ عَنْ نَفْسِهِ، وَلَسْنَا بِمُذَنبِينَ، بَلَ الذَّنْبُ عَلَى مَنْ صَرَفَ كَلَامَهُ عَنْ حَقِيقَتِهِ الَّتِي أَرَادَهُ اللَّهُ بِهَا.

* ومن فوائد الحديث: إثبات الأصابع لله - عز وجل - لإقراره عَزَّوَجَلَّ هذا الخبر على ما قال.

والإصبع إصبع حقيقي يليق بالله - عز وجل -؛ كاليد، وليس المراد بقوله: «على إصبع» سهولة التصرف في السماوات والأرض؛ كما يقوله أهل التحريف، بل هذا خطأ مخالف لظاهر اللفظ والتقسيم، ولأنه أثبت ذلك بإقراره، ولقوله ﷺ: «إن قلوب بنى آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن»^(١). قوله: «بين أصبعين» لا يلزم من البيانية المماسة، ألا ترى قوله تعالى: «وَالسَّحَابِ الْمُسَحَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» [البقرة: ١٦٤]، والسحاب لا يمس الأرض ولا السماء وهو بينهما، وتقول: عنيزة بين الزلفي والرس، ولا يلزم أن تكون متصلة بهما، وتقول: شعبان بين ذي القعدة وجمادي، ولا يلزم أن يكون موالياً له؛ فتبين أن البيانية لا تستلزم الاتصال في الزمان أو المكان، وكما ثبت عنه ﷺ: أن الله - سبحانه وتعالى - يكون قبل وجه المصلي^(٢)، ولا يلزم من المقابلة أن يكون بينه وبين الجدار أو السترة التي يصلى إليها؛ فهو قبل وجهه وإن كان على عرشه، ومثال ذلك: الشمس حين تكون في الأفق عند الشروق أو الغروب؛ فإن من الممكن أن تكون قبل وجهك وهي في العلو.

فتبيين بهذا أن هؤلاء المحرفين على ضلال، وأن من قال: إن طريقتهم أعلم وأحكم؛ فقد ضل. ومن المشهور عندهم قولهم: طريقة

(١) أخرجه: مسلم في (القدر)، باب كل شيء بقدر، ٤/٤٥؛ عن عبد الله بن عمزو بن العاص رضي الله عنهما، و تمامه: «كقلب واحد يصرفة حيث يشاء». ثم قال رسول الله ﷺ: اللهم! مصرف القلوب! صرف قلوبنا على طاعتك».

(٢) أخرجه: البخاري في (الصلاه)، باب حك البزاق باليد في المسجد، ١/١٤٩؛ عن ابن عمر رضي الله عنه. وأخرجه: مسلم في (الزهد)، باب حديث جابر الطويل، ٤/٢٣٠٣؛ عن جابر رضي الله عنه.

السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم، وهذا القول على ما فيه من التناقض قد يوصل إلى الكفر؛ فهو:

أولاً: فيه تناقض؛ لأنهم قالوا: طريقة السلف أسلم، ولا يعقل أن تكون الطريقة أسلم وغيرها أعلم وأحكم؛ لأن الأسلم يستلزم أن يكون أعلم وأحكم؛ فلا سلامа إلا بعلم بأسباب السلامة وحكمة في سلوك هذه الأسباب.

ثانياً: أين العلم والحكمة من التحرير والتعطيل؟

ثالثاً: يلزم منه أن يكون هؤلاء الخالفون أعلم بالله من رسوله ﷺ وأصحابه؛ لأن طريقة السلف هي طريقة النبي ﷺ وأصحابه.

رابعاً: أنها قد تصل إلى الكفر؛ لأنها تستلزم تجاهيل النبي ﷺ وتسيفيه؛ فتجاهيله ضد العلم، وتسيفيه ضد الحكمة، وهذا خطر عظيم. فهذه العبارة باطلة حتى وإن أرادوا بها معنى صحيحاً؛ لأن هؤلاء بحثوا وتعلموا وخاضوا في أشياء كان السلف لم يتكلموا فيها؛ فإن خوضهم في هذه الأشياء هو الذي ضرهم وأوصلهم إلى الحيرة والشك، وصدق النبي ﷺ حين قال: «هَلْكَ الْمُتَنَطِّعُونَ»^(١)، فلو أنهم بقوا على ما كان عليه السلف الصالح ولم يتنطعوا؛ لما وصلوا إلى هذا الشك والحيرة والتحرير، حتى إن بعض أئمة أهل الكلام كان يتمنى أن يموت على عقيدة أمه العجوز التي لا تعرف هذا الضلال، ويقول بعضهم: ها أنا أموت على عقيدة عجائز نيسابور. وهذا من شدة ما وجدوا من الشك

(١) أخرجه: مسلم في (العلم، باب هلك المتنطعون، ٤/٢٠٥٥)؛ عن ابن مسعود رضي الله عنه.

والقلق والحيرة، ولا تظن أن العقيدة الفاسدة يمكن أن يعيش الإنسان عليها أبداً، لا يمكن أن يعيش الإنسان إلا على عقيدة سليمة، وإلا ابتلي بالشك والقلق والحيرة، وقد قال بعضهم: أكثر الناس شكًا عند الموت أهل الكلام، وما بالك - والعياذ بالله - بالشك عند الموت، يختتم للإنسان بضد الإيمان.

لكن لوأخذنا العقيدة من كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بسهولة وبما جرى عليه السلف، ونقول كما قال الرazi وهو من علمائهم ورؤسائهم: رأيت أقرب الطرق طريقة القرآن: أقرًا في الإثبات: «الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥]؛ يعني: فأثبتت، وأقرًا في النفي: «لَيْسَ كَمِثْلَهُ شَيْءٌ» [الشورى: ١١] «وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا» [طه: ١١٠]، ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي؛ لأنَّه أقر قبل هذا الكلام، فقال: لقد تأملت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية؛ فما رأيتها تروي غليلاً ولا تشفي عليلاً، ووجدت أقرب الطرق طريقة القرآن^(١).

والحاصل أن هؤلاء المنكرين لما جاء في الكتاب والسنة من صفات الله - عز وجل - اعتماداً على هذا الظن الفاسد أنها تقتضي التمثيل قد ضلوا ضلالاً مبيناً؛ فالصحابة رضي الله عنهم هل ناقشو الرسول ﷺ في هذا؟ والذي نكاد نشهد به إن لم نشهد به أنه حين يمر عليهم مثل هذا الحديث يقبلونه على حقيقته، لكن يعلمون أن الله لا مثل له؛ فيجمعون بين الإثبات وبين النفي.

إذا موقفنا من هذا الحديث الذي فيه إثبات الأصابع لله - عز وجل - أن نقر به ونقبله، وأن لا نقتصر على مجرد إمراهه بدون معنى فنكون

(١) انظر: أول الجزء الأول (ص ٢١).

وَفِي رِوَايَةِ الْمُسْلِمِ: (وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعِ, ثُمَّ يَهْزُهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ, أَنَا اللَّهُ) ^(١).

بمنزلة الأميين الذين لا يعلمون الكتاب إلا أمانى، بل نقرؤه ونقول: المراد به أصبع حقيقي يجعل الله عليه هذه الأشياء الكبيرة، ولكن لا يجوز أبداً أن نتخيل بأفهمانا أو أن نقول بأسنتنا: إنه مثل أصابعنا، بل نقول: الله أعلم بكيفية هذه الأصابع؛ فكما أنها لا نعلم ذاته المقدسة؛ فكذلك لا نعلم كيفية صفاته، بل نكل علمها إلى الله - سبحانه وتعالى - .

* * *

قوله: «ثُمَّ يَهْزُهُنَّ»: أي: هزاً حقيقياً؛ ليبين للعباد في ذلك الموقف العظيم عظمته وقدرته، وكان الرسول ﷺ يقرأ هذه الآية ويقبض أصابعه ويبسطها؛ فصار المنبر يتحرك ويهتز ^(٢) لأنه ﷺ كان يتكلم بهذا الكلام وقلبه مملوء بتعظيم الله تعالى.

فإن قلت: هل تفعل بأيدينا كما فعل النبي ﷺ؟

فالجواب: إن هذا يختلف بحسب ما يترتب عليه؛ فليس كل من شاهد أو سمع يتقبل ذهنه ذلك بغير أن يشعر بالتمثيل؛ فينبغي أن نكتف لأن هذا ليس بواجب حتى نقول: يجب علينا أن نبلغ كما بلغ الرسول ﷺ بالقول والفعل، أما إذا كنا نتكلم مع طلبة علم أو مع إنسان مكابر ينفي هذا ويريد أن يحول المعنى إلى غير الحقيقة؛ فحينئذ نفعل كما فعل الرسول ﷺ.

فلو قال قائل: إن الله سماع بصير، لكن قال: سماع بلا سمع وبصیر بلا بصر، مع أن الرسول عليه الصلاة والسلام حين قرأ قوله

(١) أخرج هذه الرواية: مسلم في (صفات المنافقين: باب صفة القيمة، ٤/٢١٤٧).

(٢) أخرى: أحمد ومسلم بمعناه.

وَفِي رِوَايَةِ الْبَخَارِيِّ: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعِ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعِ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ»^(١). أَخْرَجَاهُ.

تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَيْهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعِظُّكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا» [النساء: ٥٨] وضع إيهامه على أذنه والتي تليها على عينه وأبو هريرة حين حدث به كذلك^(٢)؛ فهذا الإنسان الذي يقول: إن الله سميح بلا سمع بصير بلا بصر نقول له هكذا. وكذلك الذي ينكر حقيقة اليد ويقول: إن الله لا يقبض السماوات بيديه، وأن معنى قبضته؛ أي: في تصرفه؛ فهذا نقول له كما فعل الرسول ﷺ. فالمقام ليس بالأمر بالسهل، بل هو أمر صعب ودقيق للغاية؛ فإنه يخشى من أن يقع أحد في محذور كان بإمكانك أن تمسك عنه، وهذا هو فعل الرسول ﷺ في جميع تصرفاته إذا تأملتها، حتى الأمور العملية قد يؤجلها إذا خاف من فتنة أو من شيء أشد ضرراً؛ كما أخر بناء الكعبة على قواعد إبراهيم خوفاً من أن يكون فتنة لقريش الذين أسلموا حديثاً^(٣).

قوله: «والماء والثرى على إصبع»: هذا لا ينافي قوله: «الأرضين على أصبع»؛ لأنَّه يقال: «الماء والثرى على إصبع»؛ أي: الأرض كلها على إصبع، ويراد بالإصبع الجنس، وإلا لتناقض مع معنى الحديث الذي قبله:

(١) آخر جها: البخاري في (التفسير)، باب «وما قدروا الله حق قدره»، (٢٨٥/٣).

(٢) آخر جهه: أبو داود في (السنة)، باب في الجهمية، (٩٦/٥)، (٩٧)، وابن خزيمة في (التوحيد) (ص. ٤٢، ٤٣)، والحاكم (٢٤/٤) - وقال: « صحيح ». ولم يخرجاه، وقد احتاج مسلم بحرملة بن عمران وأبي يونس، والباقيون متفق عليهم، ووافقه الذهبي على شرط مسلم، والبيهقي في (الأسماء والصفات) (ص. ١٧٩)، وابن حبان (١٧٣٢ - موارد).

وأوردده السيوطي في (الدر المثور)، (٢/١٧٥)، وعزاه أيضاً لابن المنذر وابن أبي حاتم؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وانظر: «تحفة الأشراف» (١١/٩٥) (رقم ١٥٤٦٧)، و«جامع الأصول» (٧/٥٣).

(٣) آخر جهه: البخاري في (الحج)، باب فضل مكة وبنائها، (٤٨٨/١)، ومسلم في (الحج)، باب نقض الكعبة، (٩٦٨/٢)؛ عن عائشة رضي الله عنها.

ولِمُسْلِمٍ عَنْ أَبْنَىٰ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيَمْنَىٰ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ،»

«الشجر على إصبع، والماء على إصبع، والثرى على إصبع»؛ إذ النكرة إذا كررت بلفظ النكرة؛ فالثاني غير الأول غالباً، وإذا كررت بلفظ المعرفة؛ فالثاني هو الأول غالباً، فيقال: الماء والثرى كنایة عن الأرض كلها، أو إن الماء والثرى على إصبع وسكت عن الباقي؛ إما اختصاراً أو اقتصاراً.

* * *

قوله: «ولمسلم عن ابن عمر مرفوعاً: «يطوي الله السماوات...»؛ سبق معنى هذا الحديث، وأن المراد بالطي الطي الحقيقي.

قوله: «ثم يقول: أنا الملك»؛ يقول ذلك ثناء على نفسه - سبحانه -، وتنبيها على عظمته الكاملة وعلى ملكه الكامل، وهو السلطان؛ فهو مالك ذو سلطان، وهذه الجملة كلا جزأيها معرفة، وإذا كان المبتدأ والخبر كلاهما معرفة؛ فإن ذلك من طرق الحصر؛ أي: أنا الذي لي الملكية المطلقة والسلطان التام لا يناظعني فيما أحد.

قوله: «أين الجبارون؟»؛ الاستفهام للتحدي، فيقول: أين الملوك الذين كانوا في الدنيا لهم السلطة والتجرير والتكبر على عباد الله؟ وفي ذلك الوقت يحشرون أمثال الذر يطأهم الناس بأقدامهم.

قوله: «يطوي الأرضين السبع»؛ أشار الله في القرآن إلى أن الأرضين سبع، ولم يرد العدد صريحاً في القرآن، قال تعالى: «اللهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ» [الطلاق: ١٢]، والمماثلة هنا لا تصح إلا في العدد؛ لأن الكيفية تتعذر المماثلة فيها، وأما السنة؛ فقد صرحت بعدة أحاديث بأنها سبع.

ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»^(١)

قوله: «ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ»: كلمة (شمال) اختلف فيها الرواة؛ فمنهم من أثبتها، ومنهم من أسقطها، وقد حكموا على من أثبتها بالشذوذ؛ لأنَّه خالف ثقتين في روايتها عن ابن عمر. ومنهم من قال: إن ناقلها ثقة، ولكنه قالها من تصرفه^(٢). وأصل هذه التخطئة هو ما ثبت في «صحيح مسلم»: أنَّ الرسول ﷺ قال: «الْمَقْسُطُونَ عَلَى مَنَابِرِ مِنْ نُورٍ عَلَى يَمِينِ الرَّحْمَنِ، وَكُلُّتَا يَدِيهِ يَمِينًا»^(٣)، وهذا يقتضي أنه ليس هناك يد يمين ويمشمال.

ولكن إذا كانت لفظة «شمال» محفوظة؛ فهي عندي لا تنافي «كُلُّتَا يَدِيهِ يَمِينًا»؛ لأنَّ المعنى أنَّ اليد الأخرى ليست كيد الشمال بالنسبة للمخلوق ناقصة عن اليد اليمنى، فقال: «كُلُّتَا يَدِيهِ يَمِينًا»؛ أي: ليس فيها نقص، ويؤيد هذا قوله في حديث آدم: «اخترت يمين ربِّي وكُلُّتَا يَدِيهِ يَمِينًا مباركة»^(٤)، فلما كان الوهم يذهب إلى أن إثبات الشمال؛ يعني: النقص في هذه اليد دون

(١) أخرجه: مسلم في (صفات المنافقين)، باب صفة القيمة، ٤/٢١٤٨.

(٢) قال البيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٣٢٤): «ذكر الشمال فيه تفرد به عمر بن جمرة عن سالم، وقد روى هذا الحديث نافع وعبد الله بن مقْسُط عن ابن عمر، ولم يذكرها فيه الشمال، ورواه أبو هريرة رضي الله عنه وغيره عن النبي ﷺ؛ فلم يذكر أحد منهم الشمال، وروي ذكر الشمال في حديث آخر غير هذه القصة إلا أنه ضعيف بمرة، تفرد بأحد هما جعفر بن الزبير، وبالآخر يزيد الرقاشي، وهو متrocان، وكيف يصح ذلك وصح عن النبي ﷺ أنه سمي كُلُّتَا يَدِيهِ يَمِينًا؟ وكأن من قال ذلك أرسله من لفظه على ما وقع له، أو على عادة العرب في ذكر الشمال في مقابلة اليمين».

وانظر أيضًا: «التذكرة» للقرطبي (ص ٢٦)، «فتح الباري» (١٣/٣٩٦)، «الأئمَّة البهية» (١/٢٣٥).

(٣) أخرجه: مسلم في (الإمارَة)، باب فضيلة الإمام العادل، ٣/١٤٥٨؛ عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٤) أخرجه: الترمذى مطولاً في (التفسير)، باب الأمر بالكتابة والشهود، ٩/٨٨ - وقال: «حسن غريب» -، والحاكم مختصرًا (٤/٢٦٣) - وصححه، ووافقه الذهبي -، وابن أبي =

**وَرُوِيَ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ
السَّبْعُ فِي كَفِ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»^(١).**

الأخرى؛ قال: «كلتا يديه يمين»، ويؤيده أيضا قوله: «المقطيون على منابر من نور على يمين الرحمن»؛ فإن المقصود بيان فضلهم ومرتبهم، وأنهم على يمين الرحمن - سبحانه .. وعلى كل؛ فإن يديه - سبحانه - اثنان بلا شك، وكل واحدة غير الأخرى، وإذا وصفنا اليد الأخرى بالشمال؛ فليس المراد أنها أقل قوة من اليد اليمنى، بل كلتا يديه يمين. والواجب علينا أن نقول: إن ثبتت عن رسول الله ﷺ؛ فنحن نؤمن بها ولا منافاة بينها وبين قوله: «كلتا يديه يمين» كما سبق، وإن لم تثبت؛ فلن نقول بها.

* * *

قوله: «في كف الرحمن»: هكذا ساقه المؤلف والذي في ابن جرير: «في يد الله» ففيما ساقه المؤلف إثبات الكف الله تعالى إن كان السياق محفوظا وإلا ففيه إثبات اليد. أما الكف فقد ثبت في أحاديث أخرى صحيحة.

قوله: «إلا كخردلة»: هي حبة نبات صغيرة جداً، يضرب بها المثل في الصغر والقلة، وهذا يدل على عظمته - سبحانه - وأنه - سبحانه - لا يحيط به شيء، والأمر أعظم من هذا التمثيل التقريري؛ لأنه تعالى لا تدركه الأبصار، ولا تحيط به الأفهام.

= عاصم في «السنة» (٢٠٤)، (٢٠٥).

وصححه الألباني؛ كما في تعلقه على «المشكاة» (١٣٢٢/٣).

(١) أخرجه: ابن جرير (١٧/٢٤).

وفي إسناده عمرو بن مالك التكري.

قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٩٦/٨): «ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مات سنة تسعة وعشرين ومئة، وقال: يعتبر حدثه من غير رواية ابنه عنه، يخطئ ويغرب». وقال الشيخ سليمان بن عبد الله؛ كما في «إبطال التنديد» (ص ١٧٠)؛ «ولهذا الإسناد في نceği صحيح».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ؛ قَالَ: قَالَ ابْنُ زِيدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهُمْ سَبْعَةُ الْقِيَمَتِ فِي تُرْسٍ».

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٌ مِنْ حَدِيدٍ أَقْيَطَ بَيْنَ

قوله: «قال ابن جرير»: هو المفسّر المشهور رحمه الله، وله تفسير أثري يعتمد فيه على الآثار، لكن آفته أنه لم يمحض هذه الآثار، وأتى بالصحيح والضعيف وما دون الضعيف أيضاً، وكأنه رحمه الله أراد أن يقيد هذا وجعل الحكم بالصحة والضعف موكولاً إلى القارئ، وربما كان يزيد أن يرجع إليه مرة ثانية ويمحضه، ولكن لم يتيسر ذلك.

قوله: «ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة القيمت في ترس»: الكرسي: موضع قدمي الله تعالى، هكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما، والدرهم: جمع درهم، وهو النقد من الفضة، والترس: شيء من جلد أو خشب يحمل عند القتال يُتقى به السيف والرمح ونحوهما.

قوله: «ما الكرسي في العرش»: أي: بالنسبة إليه، والعرش هو المخلوق العظيم الذي استوى عليه الرحمن ولا يقدر قدره إلا الله - عز وجل -، والمراد بالحلقة حلقة الدرع، وهي صغيرة وليس بشيء بالنسبة إلى فلة الأرض.

وهذا الحديث يدل على عظمته عز وجل؛ فيكون مناسباً لتفسير الآية التي جعلها المؤلف ترجمة للباب.

ظَهَرَتِ فَلَّةٌ مِنَ الْأَرْضِ^(١).

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسَمَائَةٌ عَامٌ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءِ خَمْسَمَائَةٍ عَامٍ، وَبَيْنَ

قَوْلِهِ: «وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ...»؛ هَذَا الْحَدِيثُ مُوقَفٌ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، لَكِنَّهُ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَا يَجِدُ لِلرَّأْيِ فِيهَا، فَيَكُونُ لَهُ حُكْمُ الرُّفْعِ؛ لَأَنَّ ابْنَ مَسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يُعْرَفْ بِالْأَخْذِ عَنِ الْإِسْرَائِيلِيَّاتِ.

قَوْلِهِ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسَمَائَةٌ عَامٌ»؛ وَعَلَى هَذَا تَكُونُ الْمَسَافَةُ بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالْمَاءِ أَرْبَعَةَ آلَافَ سَنَةً، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّ كِثْفَ كُلِّ سَمَاءٍ خَمْسَمَائَةٌ عَامٌ»^(٢)، وَعَلَى هَذَا يَكُونُ بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالْمَاءِ سَبْعَةَ آلَافَ وَخَمْسَمَائَةَ عَامٌ، وَإِنْ صَحَّ الْحَدِيثُ؛ فَمَعْنَاهُ أَنَّ عَلَوَ اللَّهُ

(١) أخرجه: ابن جرير (٨، ٧/٣).

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله؛ كما في «إبطال التنديد» (ص ١٧٠): «رواه أصيغ بن الفرج بهذا الطريق واللفظ، وهو مرسل، عبد الرحمن بن زيد ضعيف».

وأخرجه: محمد بن أبي شيبة في «العرش» (٥٨).

وفي إسناده إسماعيل بن مسلم المكي؛ كما في «السلسلة» (١٠٩)، وهو متروك.

وبه أيضاً: المختار بن غسان، مجهول لا يعرف بجرح ولا تعديل. انظر: «التذهيب» (٦٨/١٠).

وأخرجه: البهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٤٠٤ - ٤٠٥).

وفيه يحيى بن سعيد: قال ابن حبان في «المجرورين» (١٢٩/٣): «يروي المقلوبات والملزقات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد».

وفي أيضاً ابن جرير، وهو مدلس، وقد عنته.

وأخرجه أيضاً من طريق آخر، وفيه: إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، كذبه أبو حاتم وأبو زرعة؛ كما في «الميزان» (١/٧٢ - ٧٣).

وأخرجه: ابن مردوه كما في «تفسير ابن كثير» (١/٣١٠، ٣٠٩). وفيه مجهول، وضعيفان.

هذا النَّظَرُ قطعةٌ مِنْ حَدِيثِ الْأَوْعَالِ؛ كَمَا هُوَ فِي «الْمُسْنَدِ» (١/٢٠٦)، و«الْمُسْتَدِرِكِ» (٢/٤١٢)، وغَيْرُهُما.

ولأنَّ تَخْرِيجَ حَدِيثِ الْأَوْعَالِ بِكَاملِهِ: (ص ٥٤٤) مَعَ بَيَانِ ضعْفِهِ.

السَّمَاءُ السَّابِعَةُ وَالْكُرْسِيُّ خَمْسُمَائَةُ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمَائَةُ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ،

- عز وجل - بعيد جدًا. فإن قيل: يرد على هذا ما ذكره المعاصرون اليوم من أن بيننا وبين بعض النجوم وال مجرات مسافات عظيمة؟ يقال في الجواب: إنه إذا صحت الأحاديث عن رسول الله ﷺ؛ فإننا نضرب بما عارضها عرض الحائط، لكن إذا قدر أننا رأينا الشيء بأعيننا، وأدركنا بأبصارنا وحواسنا؛ ففي هذه الحال يجب أن نسلك أحد أمرين:

الأول: محاولة الجمع بين النص الواقع إن أمكن الجمع بينهما بأي طريق من طرق الجمع.

الثاني: إن لم يمكن الجمع تبيئ ضعف الحديث؛ لأنَّه لا يمكن للأحاديث الصحيحة أن تخالف شيئاً حسيّاً واقعاً أبداً؛ كما قال شيخ الإسلام في كتابه «العقل والنقل»: «لا يمكن للدللين القطعيين أن يتعارضاً أبداً؛ لأنَّ تعارضهما يقتضي إما رفع النقيضين أو جمع النقيضين، وهذا مستحيل، فإنَّ التعارض بينهما؛ فإما أن لا يكون تعارض ويكون الخطأ من الفهم، وإما أن يكون أحدهما ظنيّاً والأخر قطعياً».

إذا جاء الأمر الواقع الذي لا إشكال فيه مخالفًا لظاهر شيء من الكتاب أو السنة؛ فإنَّ ظاهر الكتاب يؤوّل حتى يكون مطابقاً للواقع، مثل ذلك قوله تعالى: «تَبَارَكَ الَّذِي جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سَرَجًا وَقَمَرًا ثَنِيرًا» [الفرقان: ٦١]، وقال تعالى: «وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِ بُورًا» [نوح: ١٦]؛ أي: في السماوات.

والآية الثانية أشد إشكالاً من الآية الأولى؛ لأنَّ الآية الأولى يمكن أن نقول: المراد بالسماء العلو، ولكن الآية الثانية هي المشكلة جداً،

والله فوق العرش،

والمعلوم بالحس المشاهد أن القمر ليس في السماء نفسها، بل هو في فلك بين السماء والأرض.

والجواب أن يقال: إن كان القرآن يدل على أن القمر مُرَضَّع في السماء كما يرَضَع المسمار في الخشبة دلالة قطعية؛ فإن قولهم: إننا وصلنا القمر ليس صحيحاً، بل وصلوا بُرْزَماً في الجو ظنوه القمر.

لَكِنَّ القرآن ليس صريحاً في ذلك، ولَيْسَ دَلَالَتُهُ قَطْعَيَّةً فِي أَنَّ الْقَمَرَ مُرَضَّعٌ فِي السَّمَاءِ؛ فَآيَةُ الْفَرْقَانِ قَالَ اللَّهُ فِيهَا: «نَبَارَكَ اللَّهُى جَعَلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سَرَجًا وَقَمَرًا مُنِيرًا» [الفرقان: ٦١]؛ فَيمْكُنُ أَنْ يَكُونَ المراد بالسماء العلو؛ كَوْلُهُ تَعَالَى: «أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً» [الرعد: ١٧]، والماء يَنْزَلُ مِنَ السَّحَابِ الْمُسْخَرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَالسَّحَابِ الْمُسْخَرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» [البقرة: ١٦٤]، وَهَذَا التَّأْوِيلُ لِلْأَيْةِ قَرِيبٌ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا»؛ فَيمْكُنُ فِيهَا التَّأْوِيلُ أَيْضًا بِأَنَّ يَقُولَ: الْمَرَادُ لِقَوْلِهِ: «فِيهِنَّ»؛ فِي جَهَنَّمَ، وَجَهَةِ السَّمَاوَاتِ الْعُلُوِّ، وَحِينَئِذٍ يَمْكُنُ الْجُمُعُ بَيْنَ الْآيَاتِ وَالْوَاقِعِ.

قوله: «والله فوق العرش»: هَذَا نَصٌّ صَرِيحٌ بِإِثْبَاتِ عَلُوِّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَوْا ذَاتِيًّا، وَعَلُوِّ اللَّهِ يَنْقُسُ إِلَى قَسْمَيْنِ:

أ - علو الصفة، وَهَذَا لَا يَنْكِرُهُ أَحَدٌ يَنْتَسِبُ لِلْإِسْلَامِ، وَالْمَرَادُ بِهِ كَمَالُ صَفَاتِ اللَّهِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: «لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثُلُ السَّوْءِ وَلَهُمْ أَنْتَلُ الْأَعْلَى وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [النَّحْل: ٦٠].

ب - علو الذات، وَهَذَا يَنْكِرُهُ بَعْضُ الْمُتَسَبِّينَ لِلْإِسْلَامِ؛ فَيَقُولُونَ: كُلُّ الْعُلُوِّ الْوَارِدُ الْمُضَافُ إِلَى اللَّهِ الْمَرَادُ بِهِ علو الصفة، فَيَقُولُونَ فِي

لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ أَعْمَالِكُمْ». أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. وَرَوَاهُ بِنْ خُوَّهُ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِيهِ وَائِلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَهُ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى؛ قَالَ: «وَلَهُ طُرُقٌ»^(١).

قوله ﷺ: «والله فوق العرش»؛ أي؛ في القوة والسيطرة والسلطان، وليس فوقه بذاته. ولا شك أن هذا تحريف في النصوص وتعطيل في الصفات. والذين أنكروا علو الله بذاته انقسموا إلى قسمين:

أ - من قال: إن الله بذاته في كل مكان، وهذا لا شك ضلال مقتضى للكفر.

ب - من قال: إنه لا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا متصل بالخلق ولا منفصل عن الخلق، وهذا إنكار محسن لوجود الله والعياذ بالله، ولهذا قال بعض العلماء: لو قيل لنا: صِفُوا العدم؛ ما وجدنا أبلغ من لهذا الوصف. ففروا من شيء دلت عليه النصوص والعقول والفطر إلى شيء تنكره النصوص والعقول والفطر.

قوله: «لا يخفى عليه شيء من أعمالكم»: يشمل أعمال القلوب وأعمال الجوارح المرئي منها والمسموع، وذلك لعموم علمه وسعته، وإنما أتى بذلك بعد ذكر علوه ليبيّن أن علوه لا يمنع علمه بأعمالنا، وهو إشارة واضحة إلى علو ذاته تبارك وتعالى.

* * *

(١) أخرجه: الدارمي في «الردد على الجهمية» (ص ٢٦) وفي «النقض على المريسي» (ص ٧٣، ٩٠، ١٠٥)، وأبن حزيرمة في «التوحيد» (ص ٥١، ١٠٥، ١٠٦، ٣٧٦، ٣٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٨٧)، والبيهقي في «الأسماء» (ص ١، ٤٠٤)، والخطيب في «الموضع» (٤٧/٢).

وقد صححه ابن القيم في «اجتماع الجيوش الإسلامية» (ص ١٠٠)، والذهباني في «العلو» (ص ٦٤). وقال الهيثمي (٦٨/١) بعد ما عزاه للطبراني: «رجاله رجال الصحيح».

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟».

قوله: «ال Abbas»: يقال: العباس، وعباس، و(أ) هنا لا تفيد التعريف؛ لأن عباس معرفة لكونه علماً، لكنها للمح الأصل؛ كما يقال: الفضل لفضله، والعباس لعبوسه على الأعداء، قال ابن مالك:

وبعض الأعلام عليه دخلا للمح ما قد كان عنه نقلًا^(١)

قوله: «هل تدرؤن»: «هل»: استفهامية يراد بها أمران:
أ - التشويق لما سيذكر.

ب - التنبية إلى ما سيلقيه عليهم، وهذا قوله تعالى: «هَلْ أَتَنَكُ حَدِيثُ الْفَنِشَيْةِ» [الغاشية: ١]، هذا تنبية وتشويق إلى شيء من آيات الله الكونية.

وقوله تعالى: «هَلْ أَذْكُرُ عَلَىٰ تِحْرِزٍ شُجِّكُ مِنْ عَلَيْهِ أَلِيمٌ» [الصف: ١٠] هذا تنبية وتشويق على شيء من آيات الله الشرعية وهو الإيمان والعمل الصالح.

وقوله: «قُلْ هَلْ نُنَيِّكُمْ بِالآخَرِينَ أَعْنَلَ» [الكهف: ١٠٣] تنبية وتحذير.

وقوله: «هَلْ أَنْتُمْ بِشَرٍ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ» [المائدة: ٦٠] تنبية وتحذير، واختلاف هذه المعاني بحسب القرائن والسياق، وإلا؛ فالأسأل في الاستفهام أنه طلب العلم بالشيء.

قوله: «كم»: استفهامية.

(١) «ألفية ابن مالك» (ص ١٥).

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: «بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ، وَكِتْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمَائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا يَبْيَنِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ،»

قوله: «قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ»: جاء العطف بالواو؛ لأنَّ عِلْمَ الرَّسُولِ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ؛ فَهُوَ الَّذِي يُعْلَمُ بِمَا لَا يَدْرِكُهُ الْبَشَرُ . وَكَذَلِكَ فِي الْمَسَائلِ الشَّرْعِيَّةِ يَقُولُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُ أَعْلَمَ الْخَلْقِ بِشَرْعِ اللَّهِ، وَعِلْمُهُ بِمَا عَلِمَ اللَّهُ، وَمَا قَالَهُ يَعْلَمُ فِي الشَّرْعِ فَهُوَ كَقُولِ اللَّهِ، وَلَيْسَ هَذَا كَقُولِهِ: «مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَتْ»^(١)؛ لِأَنَّ هَذَا فِي بَابِ الْقَدْرِ وَالْمُشَيْئَةِ، وَلَا يَمْكُنُ أَنْ يُجْعَلَ الرَّسُولُ يَعْلَمُ مُشارِكَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ، بَلْ يَقُولُ: مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يَعْطُفُ بِالْمِنْهَى، وَالضَّابطُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَ الشَّرْعِيَّ يَصْحُّ فِيهَا الْعَطْفُ بِالْوَالِوَاءِ، وَأَمَّا الْكَوْنِيَّةُ؛ فَلَا . وَمِنْ هَنَا نَعْرِفُ خَطَا وَجْهَلَ مَنْ يَكْتُبُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْمَالِ: «وَقُلْ أَعْمَلْنَا فَسِيرَى اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَسُولُهُ» [التوبَة: ١٠٥] بَعْدَ مَوْتِ الرَّسُولِ يَعْلَمُ وَتَعْلَمُ رَوْيَتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَرَى، وَلَكِنْ رَسُولَهُ لَا يَرَى؛ فَلَا تَجُوزُ كِتَابَتِهِ لِأَنَّهُ كَذَبٌ عَلَيْهِ يَعْلَمُ .

قوله: «خَمْسِمَائَةُ سَنَةٍ»: الْمِيمُ الثَّانِيُّ فِي خَمْسِمَائَةٍ مَكْسُورَةٍ وَالْأَلْفُ لَا يَنْطِقُ بِهَا .

قوله: «وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا يَبْيَنِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ»: وَذَلِكَ خَمْسِمَائَةُ سَنَةٍ .

قوله: «وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ»: هَذَا دَلِيلٌ عَلَى الْعُلوِّ الْعَظِيمِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَأَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ وَلَا يُحِيطُ بِشَيْءٍ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ،

(١) سبق (١/٥٨).

لا السماوات ولا غيرها، وعليه؛ فإنه - سبحانه - لا يوصف بأنه في جهة تحيط به؛ لأن ما فوق السماوات والعرش عدم، ليس هناك شيء حتى يقال: إن الله أحاط به شيء من مخلوقاته. ولهذا جاء في بعض كتب أهل الكلام يقولون: لا يجوز أن يوصف الله بأنه في جهة مطلقاً، وينكرون العلو ظناً منهم أن إثبات الجهة يستلزم الحصر. وليس كذلك؛ لأننا نعلم أن ما فوق العرش عدم لا مخلوقات فيه، ما ثم إلا الله، ولا يحيط به شيء من مخلوقاته أبداً. فالجهة إثباتها لله فيه تفصيل، أما إطلاق لفظها نفياً وإثباتاً فلا نقول به؛ لأنه لم يرد أن الله في جهة، ولا أنه ليس في جهة، ولكن نفصل؛ فنقول: إن الله في جهة العلو؛ لأن الرسول ﷺ قال للجارية: «أين الله؟». وأين يُستفهم بها عن المكان؛ فقالت: في السماء. فأثبتت ذلك، فأقرها النبي ﷺ عليه، وقال: «أعتقها؛ فإنها مؤمنة»^(١). وأهل التحرير يقولون: «أين» بمعنى «من»؛ أي: من الله؟ قالت: في السماء؛ أي: هو من في السماء، وينكرون العلو. وقد رد عليهم ابن القيم رحمة الله في كتبه ومنها «النوينة» وقال لهم: اللغة العربية لا تأتي فيها «أين» بمعنى «من»، وفرق بين «أين» و«من». فالجهة لله ليست جهة سفل، وذلك لوجوب العلو له فطرة عقلاً وسمعاً، وليس جهه علو تحيط به؛ لأنه تعالى وسع كرسيه السماوات والأرض، وهو موضع قدميه؛ فكيف يحيط به تعالى شيء من مخلوقاته؟ فهو في جهة علو لا تحيط به، ولا يمكن أن يقال: إن شيئاً يحيط به؛ لأننا نقول: إن ما فوق العرش عدم ليس ثم إلا الله - سبحانه -، ولهذا قال: «وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ».

(١) أخرجه: مسلم في (المساجد)، باب تحريم الكلام في الصلاة، ١/٣٨٢؛ عن معاوية بن الحكم رضي الله عنه.

وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ^(١).

قوله: «وليس يخفى عليه شيء من أعمال بنى آدم»؛ قوله: «أعمال» إن قرنت بالأقوال صار المراد بها: أعمال الجوارح، والأقوال للسان، وإن أفردت شملت أعمال الجوارح وأقوال اللسان وأعمال القلوب، وهي هنا مفردة؛ فتشمل كل ما يتعلق باللسان أو القلب أو الجوارح، بل أبلغ من ذلك أنه لا يخفى عليه شيء من أعمال بنى آدم في المستقبل؛ فهو يعلم ما يكون فضلاً عما كان، قال تعالى: «يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ» [طه: ١١٠]؛ أي: ما يستقبلونه وما مضى عليهم، ولما قال فرعون لموسى: «فَمَا بَأْلَ الْقَرْوَنَ الْأَوَّلَ»؛ أي: ما شأنها؟ قال: «عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّهِ فِي كِتَابٍ»؛ أي: محفوظة، «لَا يَضْلِلُ رَبِّهِ»؛ لا يجعل، «لَا يَنْسَى» [طه: ٥٢]؛ لا يذهب عما مضى - سبحانه وتعالى -

(١) أخرجه: أحمد (١/٢٠٦، ٢٠٧)، وأبو داود في (السنة، باب في الجهمية، ٩٣/٥)، والترمذني في (تفسير القرآن، سورة الحاقة، ٦٠/٩) - وقال: «حسن غريب» -، وابن ماجه في (المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية، ٩٦/١)، وعثمان الدارمي في «الرد على الجهمية» (ص٢٤)؛ وفي «النقض على المريسي» (ص٤٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٧٧)، وابن خزيمة في «التورحيد» (١٠١)، والأجري في «الشريعة» (٢٩٢)، (٢٩٣)، ومحمد بن أبي شيبة في «العرش» (٩، ١٠)، والحاكم (٢/٢٨٨، ٤١٢) - وصححه -، واللالكاني (٦٥١)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢)، والبيهقي في «الأسماء» (ص٣٩٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٧/١٤٠)، وابن حزم في «الفصل» (٢/١٠٠)، وابن قدامة في «العلو» (ص٧)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٢/٧١٩)، والذهبي في «العلو» (٤٩ - ٥٠)؛ من طريق عبد الله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس.

وقال الذهبي في «الميزان» (٢/٤٦٩)؛ «فيه - أي: عبد الله - فيه جهالة». قال البخاري: «لا يعرف له سمعاً من الأحنف بن قيس». وهذا الحديث يعرف بحدث الأوغال، وقد قال ابن العربي في عارضته: «إن حبر الأوغال متلطف من الإسرائيليات». وانظر: «تهذيب السنن» لابن القيم (٧/٩٢، ٩٣).

والنبي ﷺ صَدَرَ هَذَا الْأَمْرَ بِهِلِ الدَّالَّةِ عَلَى التَّشْوِيقِ وَالتَّنْبِيَهِ مِنْ أَحْلَامِ أَنْ يَثْبِتَ عَقِيَّدَةً عَظِيمَةً، وَهُوَ أَنَّهُ تَعَالَى فَوْقَ كُلِّ شَيْءٍ بِذَاتِهِ، وَأَنَّهُ مَحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَمًا؛ لِقَوْلِهِ: «وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ»، فَإِذَا عَلِمْنَا ذَلِكَ؛ أَوْجَبَ لَنَا تَعْظِيمَهُ وَالْحُذْرَ مِنْ مُخَالَفَتِهِ؛ لَأَنَّهُ فَوْقَنَا؛ فَهُوَ عَالٍ عَلَيْنَا، وَأَمْرُهُ مَحِيطٌ بِنَا.

وَفِي الْحَدِيثِ صَفَّاتُ اللَّهِ: ثَبُوتِيَّةُ، وَهِيَ الْعُلوُّ الْمُسْتَفَادُ مِنْ قَوْلِهِ: وَاللَّهُ فَوْقَ ذَلِكَ. وَسَلْبِيَّةُ الْمُسْتَفَادَةِ مِنْ قَوْلِهِ: «لَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ»، وَلَا يَوْجَدُ فِي صَفَاتِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صَفَةٌ سَلْبِيَّةٌ مَحْضَةٌ، بَلْ صَفَاتُهُ السَّلْبِيَّةُ الَّتِي هِيَ النَّفِيُّ مَتَضَمِّنَةٌ لِتَبْوِيتِ ضَدِّهَا عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ، فَيُنْفَى عَنْهُ الْخَفَاءُ لِكَمَالِ عِلْمِهِ، وَيُنْفَى عَنْهُ الْغُبُوبُ لِكَمَالِ قُوَّتِهِ، وَيُنْفَى عَنْهُ الْعَجزُ لِكَمَالِ قُدرَتِهِ، وَمَا أَشْبَهُ ذَلِكَ. فَإِذَا نَفِيَ اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ شَيْئًا مِّنَ الصَّفَاتِ؛ فَالْمُرِادُ اِنْتِفَاءُ تِلْكَ الصَّفَةِ عَنْهُ لِكَمَالِ ضَدِّهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْخُذُونَ سَيِّنَةً وَلَا تُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، السَّيِّنَةُ: النَّعَاسُ، وَالنُّومُ: الإِغْفَاءُ الْعَمِيقُ، وَذَلِكُ لِكَمَالِ حَيَاتِهِ وَقِيَومِيَّتِهِ؛ إِذَا لَوْ كَانَ ناقصُ الْحَيَاةِ لَا حَاجَةٌ إِلَى النُّومِ، وَلَوْ نَامَ مَا كَانَ قَيَّوْمًا عَلَى خَلْقِهِ؛ لَأَنَّهُ حِينَ يَنْامُ لَا يَكُونُ هُنَاكَ مَنْ يَقُولُ عَلَيْهِمْ، وَلِهُذَا كَانَ أَهْلُ الْجَنَّةِ لَا يَنَامُونَ لِكَمَالِ حَيَاتِهِمْ؛ وَلَأَنَّ النُّومَ فِي الْجَنَّةِ يَذْهَبُ عَلَيْهِمْ وَقَنَا بِلَا فَرَحٍ وَلَا سُرُورٍ وَلَا لَذَّةٍ؛ لَأَنَّ السُّرُورَ فِيهَا دَائِمٌ، وَلَأَنَّ النُّومَ هُوَ الْوَفَاءُ الصَّغِيرِيُّ، وَالْجَنَّةُ لَا مَوْتَ فِيهَا.

وَلَيْسَ فِي صَفَاتِ اللَّهِ نَفِيٌّ مَحْضٌ؛ لَأَنَّ النَّفِيَ الْمَحْضَ عَدْمٌ لَا ثَنَاءٌ فِيهِ وَلَا كَمَالٌ، بَلْ هُوَ لَا شَيْءٌ، وَلَأَنَّ النَّفِيَ أَحْيَا إِنْدِرَ لِكَوْنِ الْمَحْلِ غَيْرَ قَابِلٍ لَهُ، مَثَلُ قَوْلِكَ: الْجَدَارُ لَا يَظْلِمُ.

وَقَدْ يَكُونُ نَفِيُّ الذَّمِ ذَمًا؛ كَمَا فِي قَوْلِ:

باب ما جاء في قول الله تعالى: «وَمَا قَدِرُوا اللَّهُ حَقْ قَدْرَهُ . . .»

• فيه مسائل :

الأولى: تفسير قوله تعالى: «وَالْأَرْضُ جَمِيعًا فَبَصَّرْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الثانية: أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمانه عَزَلَهُ اللَّهُ ولم ينكروها ولم يتاولوها.

قبيلة لا يغدرون بذمة ولا يظلمون الناس حبة خردل
فنفي الغدر عنهم والظلم ليس مدحًا، بل هو ذم ينبع عن عجزهم
وضعفهم :

وقال آخر :

لِكِنَّ قَوْمِي وَإِنْ كَانُوا ذُوِيْ عَدْدٍ
يَجْزُونُ مِنْ ظُلْمِ أَهْلِ الظُّلْمِ مَغْفِرَةً
كَانَ رَبِّكَ لَمْ يَخْلُقْ لَخَسِيَّتِهِ
فَلَيْتَ لِي بِهِمْ قَوْمًا إِذَا رَكَبُوا
لِيْسُوا مِنَ الشَّرِّ فِي شَيْءٍ وَإِنْ هَانَ
وَمِنْ إِسَاءَةِ أَهْلِ السُّوءِ إِحْسَانًا
سِوَاهُمْ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ إِنْ سَانَا
شَتَّوْ إِلْغَارَةَ رُكْبَانًا وَفُرْسَانًا
فَنَفِيَ أَنْ يَكُونَ لَهُمْ يَدٌ فِي الشَّرِّ وَبَيْنَ أَنْ ذَلِكَ لِعْجَزُهُمْ عَنِ الانتِصَارِ
لِأَنفُسِهِمْ وَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ قَوْمٌ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَأَقْوَى.

فيه مسائل :

الأولى: تفسير قوله تعالى: «وَالْأَرْضُ جَمِيعًا فَبَصَّرْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» : وقد تقدم من حديث ابن مسعود، حيث أقر النبي عَزَلَهُ اللَّهُ الحبر على أن الله يجعل السماوات على إصبع . . . إلخ.

الثانية: أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في

الثالثة: أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، صَدَّقَهُ، وَنَزَّلَ الْقُرْآنَ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ.

الرابعة: وُقُوعُ الضَّحِكِ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرَ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ.

الخامسة: التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى وَالْأَرْضِينَ فِي الْأُخْرَى.

زمنه ﷺ لم ينكروها ولم يتأولوها: كأنه يقول: إن اليهود خير من أولئك المحرفين لها؛ لأنهم لم يكذبوها ولم يتأولوها، وجاء قوم من هذه الأمة؛ فقالوا: ليس الله أصابع، وإن المراد بها القدرة؛ فكأنه يقول: اليهود خير منهم في هذا وأعرف بالله.

• **الثالثة:** أَنَّ الْحَبْرَ لَمَّا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ صَدَقَهُ، وَنَزَّلَ الْقُرْآنَ بِتَقْرِيرِ ذَلِكَ: ظاهر كلام المؤلف بقوله: «ونزل القرآن» أَنَّه بعده كلام الْحَبْرِ، وليس كذلك؛ لأنَّه في حديث ابن مسعود قال: ثُمَّ قرأ قوله: ﴿وَمَا قَدِرُوا اللَّهُ حَقَّ قَدْرِهِ﴾، وهذا يدل على أن الآية نزلت من قبل، لكن مراد المؤلف أن القرآن قد نزل بتقرير ذلك.

• **الرابعة:** وقوع الضحك من الرسول ﷺ لَمَّا ذَكَرَ الْحَبْرَ هَذَا الْعِلْمَ الْعَظِيمَ: فيه دليل على جواز الضحك في تقرير الأشياء؛ لأن الضحك يدل على الرضا وعدم الكراهة.

• **الخامسة:** التصريح بذكر الْيَدَيْنِ، وَأَنَّ السَّمَاوَاتِ فِي الْيَدِ الْيُمْنَى وَالْأَرْضِينَ فِي الْأُخْرَى: وقد ثبتت الْيَدَانِ اللَّهُ تَعَالَى بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَإِجْمَاعِ الْسُّلْفِ.

وقوله: «فِي الْأُخْرَى» لا يعني أنه ينفي ذكر الشَّمَالِ لَمَّا ذَكَرَهُ فِي المسألة التالية وهي:

باب ما جاء في قول الله تعالى: «وَمَا قَدِرُوا اللَّهُ حَقْ قَدْرَهُ». . .»

السادسة: التَّصْرِيفُ بِتَسْمِيَّتِهَا الشَّمَالُ.

السابعة: ذِكْرُ الْجَبَارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ.

الثامنة: قَوْلُهُ: «كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ».

التاسعة: عِظَمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ.

العاشرة: عِظَمُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ.

الحادية عشرة: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ.

• **السادسة: التَّصْرِيفُ بِتَسْمِيَّتِهَا الشَّمَالُ:** وقد سبق الكلام على

ذلك

• **السابعة: ذكر الْجَبَارِينَ وَالْمُتَكَبِّرِينَ عِنْدَ ذَلِكَ:** ووجه ذكرهم أنه إذا كان لهم تَجَبَّرٌ وَتَكَبُّرٌ الآن؛ فليقوموا بذلك.

• **الثامنة: قَوْلُهُ: «كَخَرْدَلَةٍ فِي كَفِّ أَحَدِكُمْ»:** يعني بذلك قوله في الحديث: «ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في كف أحدكم»: هكذا قال المؤلف رحمه الله في كف أحدكم وقد ساق الأثر بقوله: «كخردلة في يد أحدكم» انظر ص ٥٣٥ وكلامنا على الأثر هناك.

• **التاسعة: عِظَمُ الْكُرْسِيِّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى السَّمَاءِ:** حيث ذكر أنها بالنسبة للكرسي كدرابيم سبعة أقيمت في ترس.

• **العاشرة: عِظَمُ الْعَرْشِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْكُرْسِيِّ:** لأنَّه جعل الكرسي كحلقة أقيمت في فلة من الأرض بالنسبة للعرش.

• **الحادية عشرة: أَنَّ الْعَرْشَ غَيْرَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ:** ولم أَرَ مَنْ قَالَ إن العرش هو الماء، لكن هناك من قال: إن العرش هو الكرسي؟

الثانية عشرة: كَمْ بَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ.

الثالثة عشرة: كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ.

الرابعة عشرة: كَمْ بَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ.

الخامسة عشرة: أَنَّ الْعَرْشَ فَوْقَ الْمَاءِ.

ال السادسة عشرة: أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ.

ل الحديث: «إِنَّ اللَّهَ يَضْعِفُ كَرْسِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١)، وظنوا أنَّ هَذَا الْكَرْسِيُّ هُوَ الْعَرْشُ. وَكَذَلِكَ زَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الْكَرْسِيُّ هُوَ الْعِلْمُ؛ فَقَالُوا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ» [البقرة: ٢٥٥]؛ أَيْ: عِلْمُهُ. وَالصَّوَابُ: أَنَّ الْكَرْسِيَّ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَالْعَرْشُ هُوَ الَّذِي اسْتَوَى عَلَيْهِ الرَّحْمَنُ - سُبْحَانَهُ -، وَالْعِلْمُ صَفَةٌ فِي الْعَالَمِ يَدْرِكُ بِهَا الْمَعْلُومُ.

● **الثانية عشرة:** كم بين كل سماء إلى سماء: وهو خمسماة عام.

● **الثالثة عشرة:** كم بين السماء السابعة والكرسي: وهو خمسماة

عام.

● **الرابعة عشرة:** كم بين الكرسي والماء: وهو خمسماة عام.

● **الخامسة عشرة:** أن العرش فوق الماء: وهي ظاهرة.

● **ال السادسة عشرة:** أن الله فوق العرش: وهي ظاهرة.

(١) في حديث ابن مسعود رضي الله عنه؛ قال: «. . . يَوْمَ يَنْزَلُ اللَّهُ فِيْهِ عَلَى كَرْسِيهِ يَنْطِلُّ بِهِ كَمَا يَنْطِلُ الرَّحْلُ مِنْ تَضَاعِفِهِ كَسْعَةً مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

أخرجه: الحاكم مطولاً في «التفسير» (تفسير سورة بنى إسرائيل، ٢/٣٦٤)، وقال: «صحيح الإسناد، ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي: «قلت: لا والله؛ فعثمان ضعفه الدارقطني، والباقيون ثقات».

السابعة عشرة: كُنْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ.

الثامنة عشرة: كَثَفَ كُلًّا سَمَاءً خَمْسَمَائَةَ سَنَةً.

النinth عشرة: أَنَّ الْبَحْرَ الَّذِي فَوْقَ السَّمَاوَاتِ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ خَمْسَمَائَةَ سَنَةً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

● **السابعة عشرة: كم بين السماء والأرض: وهو خمسماة عام.**

● **الثامنة عشرة: كثف كل سماء خمسماة سنة.**

● **النinth عشرة: أن البحر الذي فوق السماوات بين أسفله وأعلاه خمسماة سنة: وقد سبق الكلام على جميع هذه المسائل بأدلتها، ويستفاد من أحاديث الباب:**

١ - أن الله لا يخفى عليه شيء من أعمالبني آدم.

٢ - التحذير من مخالفـة الله - عز وجل -.

والله أعلم، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وأسأل الله أن يختمنا ولكم بالتوحيد؛ أمين.

تم بحمد الله ومنتـهـ الجـزءـ الثـانـي

من كتاب القول المفيد على كتاب التوحيد وبه تم الكتاب

فهرس الجزء الثاني من كتاب القول المفيد

الصفحة	الموضوع
٠	باب ما جاء في التجيم
٠	تعريف التجيم
٠	أقسام علم النجوم
٨	حكمة خلق النجوم
١٠	حكم تعلم منازل القمر
١٤	شرح حديث أبي موسى: «ثلاثة لا يدخلون الجنة...»
١٥	خلاف العلماء في المراد بأحاديث الوعيد
١٦	مسائل الباب، وشرحها
١٨	باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواع
١٨	تعريف الاستسقاء
١٨	أقسام الاستسقاء
١٩	شرح قوله تعالى: «وتجعلون رزقكم...»
٢١	شرح حديث أبي مالك الأشعري
٢١	فائدة الحصر في الأحاديث
٢٣	تعريف الفخر بالأحساب
٢٤	تعريف الطعن بالأنساب
٢٤	تعريف الاستسقاء بالنجوم
٢٤	تعريف النباحة
٢٧	شرح حديث زيد بن خالد
٣٢	شرح حديث ابن عباس
٣٦	خلاف المفسرين في المراد بالكتاب في قوله تعالى: «في كتاب مكتون» ..
٤٠	مسائل الباب، وشرحها
٤١	أقسام الناس عند نزول النعمة

الموضع	الصفحة
باب قول الله تعالى: «ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً...» ٤٤	٤٤
أقسام المحبة ٤٤	
شرح قوله تعالى: «ومن الناس من يتخذ من دون الله...» ٤٦	٤٦
المناسبة الآية للباب ٤٧	
شرح حديث أنس: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه...» ٥٠	٥٠
شرح حديث: «ثلاث من كن فيه...» ٥٣	
مسائل الباب، وشرحها ٦١	
باب قول الله تعالى: «إنما ذلكم الشيطان...» ٦٦	٦٦
هل يغلب الرجاء أو الخوف ٦٦	
أقسام الخوف ٦٨	
شرح قوله تعالى: «إنما ذلكم الشيطان...» ٦٩	٦٩
شرح قوله تعالى: «إنما يعبر مساجد الله من آمن بالله...» ٧١	
شرح قوله تعالى: «ومن الناس من يقول آمنا...» ٧٤	
شرح حديث أبي سعيد: «إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله...» ٧٧	
شرح حديث عائشة: «من التمس رضا الله بسخط الناس...» ٨١	
ال المناسبة الحديث ٨٢	
مسائل الباب، وشرحها ٨٤	
باب قول الله تعالى: «وعلى الله فتوكلوا...» ٨٧	٨٧
تعريف التوكل ٨٧	
كلام الشيخ سليمان بن عبد الله في الأسباب ٨٧	
أقسام التوكل ٨٩	
شرح قوله تعالى: «وعلى الله فتوكلوا...» ٩٠	٩٠
شرح قوله تعالى: «إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله...» ٩١	
شرح قوله تعالى: «يا أيها النبي حسبك الله» ٩٣	
شرح قوله تعالى: «ومن يتوكل على الله فهو حسبي» ٩٥	
شرح حديث ابن عباس ٩٦	

الصفحة	الموضوع
٩٨	مسائل الباب، وشرحها
١٠٠	باب قوله تعالى: «أَفَمْنَا مَكْرُ اللَّهِ...»
١٠١	شرح قوله تعالى: «أَفَمْنَا مَكْرُ اللَّهِ...»
١٠٢	شرح قوله تعالى: «وَمَن يَقْنَطْ مِن رَحْمَةِ اللَّهِ...»
١٠٣	تحريم القنوط من رحمة الله
١٠٤	شرح حديث ابن عباس رضي الله عنهم أن النبي ﷺ: «سُئلَ عَنِ الْكَبَائِرِ...»
١٠٥	حد الكبيرة
١٠٨	مسائل الباب، وشرحها
١٠٩	باب من الإيمان الصبر على أقدار الله
١٠٩	أقسام الصبر، وأعلاها
١١٢	شرح قوله تعالى: «وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ»
١١٢	شرح حديث أبي هريرة: «إِثْتَانٌ فِي النَّاسِ...»
١١٣	أحوال الناس عند المصيبة
١١٥	شرح حديث ابن مسعود: «لَيْسَ مَنْ ضَرَبَ الْخَدْوَدَ...»
١١٦	شرح حديث أنس: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدَهُ خَيْرًا...»
١١٧	أنواع العقوبة
١١٨	سبب تسمية يوم القيمة بهذا الاسم
١٢٠	شرح حديث: «إِنَّ عَظَمَ الْجَزَاءَ مَعَ عَظَمِ الْبَلَاءِ...»
١٢٢	مسائل الباب، وشرحها
١٢٤	باب ما جاء في الرياء
١٢٤	تعريف الرياء، وبيان أقسامه
١٢٦	شرح قوله تعالى: «قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْكُمْ...»
١٢٩	الشاهد من الآية
١٢٩	شرح حديث أبي هريرة: «أَنَا أَغْنَى الشَّرْكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ...»
١٣١	شرح حديث أبي سعيد
١٣٣	تعريف الشرك الخفي والجلي
١٣٣	من دقائق أبواب الرياء

الموضوع

الصفحة

مسائل الباب، وشرحها	١٣٤
باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا	١٣٦
شرح الترجمة	١٣٦
الفرق بين هذا الكتاب والذي قبله	١٣٦
التعليم في الكليات	١٣٧
شرح قوله تعالى: «من كان يريد الحياة الدنيا ...»	١٣٩
شرح حديث أبي هريرة: «تعس عبد الدينار...»	١٤٢
أقسام الناس بالنسبة للدنيا	١٤٦
مسائل الباب، وشرحها	١٤٧
باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله	١٤٩
المراد بالعلماء والأمراء	١٤٩
شرح أثر ابن عباس	١٥١
قول الإمام أحمد	١٥٢
أقسام التعجب	١٥٢
شرح حديث عدي بن حاتم	١٥٤
أقسام اتباع العلماء	١٥٧
مسائل الباب، وشرحها	١٦٤
باب قول الله تعالى: «ألم تر إلى الذين يزعمون...»	١٦٧
شرح الآية	١٦٧
فائدة الإظهار موضع الإضمار	١٧٩
ما تكون به بلاغة القول	١٧١
شرح قوله تعالى: «وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض...»	١٧٢
أقسام الفساد	١٧٢
شرح قوله تعالى: «ولا تفسدوا في الأرض»	١٧٣
شرح قوله تعالى: «أفحكم الجاهلية يبغون»	١٧٤
شرح حديث ابن عمر: «لا يؤمن أحدكم...»	١٧٦
قول الشعبي، وشرحه	١٧٦

الصفحة	الموضوع
	مسائل الباب، وشرحها ١٨٠
	باب من جحد شيئاً من الأسماء والصفات ١٨٣
	أقسام الجحد ١٨٣
	مباحث في أسماء الله ١٨٤
	الأول ١٨٤
	الثاني ١٨٥
	الثالث ١٨٥
	الرابع ١٨٦
	البحث في صفات الله ١٨٧
	المبحث الأول ١٨٧
	المبحث الثاني ١٨٨
	المبحث الثالث ١٨٨
	شرح قوله تعالى: «وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ» ١٩٠
	تعريف التوبية، وشروطها ١٩١
	قول علي رضي الله عنه، وشرحه ١٩٢
	المناسبة لهذا الأثر للباب ١٩٣
	قول ابن عباس، وشرحه ١٩٤
	أقسام المتشابه، والفرق بينها ١٩٥
	مسائل الباب، وشرحها ١٩٩
	باب قول الله تعالى: «يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ...» ٢٠١
	شرح الآية ٢٠١
	المناسبة الباب لكتاب التوحيد ٢٠٢
	قول مجاهد، وشرحه ٢٠٢
	قول عون بن عبد الله وشرحه ٢٠٣
	أقسام الإضافة إلى السبب ٢٠٤
	قول ابن قتيبة، وشرحه ٢٠٥
	قول شيخ الإسلام ٢٠٥

الصفحة	الموضوع
٢٠٦	إضافة النعمة إلى السبب
٢٠٧	مسائل الباب، وشرحها
٢٠٨	باب قول الله تعالى: «فلا تجعلوا الله أنداداً»
٢٠٨	شرح الآية
٢٠٩	قول ابن عباس في الأنداد
٢٠٩	أقسام التفسير
٢١٢	شرح حديث ابن عمر: «من حلف بغير الله...»
٢١٣	حروف القسم
٢١٤	حكم الحلف بغير الله
٢١٤	إقسام الله بالمخلوقات
٢١٥	الجواب عن قوله ﷺ: «أفلح وأبيه»
٢١٧	قول ابن مسعود، وشرحه
٢١٩	شرح حديث حذيفة: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان...»
٢٢١	قول إبراهيم النخعي، وشرحه
٢٢٢	مسائل الباب، وشرحها
٢٢٤	باب ما جاء فيه من لم يقنع بالحلف بالله
٢٢٤	المناسبة الباب
٢٢٤	أقسام الاقتناع بالحلف بالله
٢٢٤	شرح حديث ابن عمر: «لا تحلفوا بآياتكم...»
٢٢٧	مسائل الباب، وشرحها
٢٢٨	باب قول ما شاء الله وشئت
٢٢٨	المناسبة الباب
٢٢٨	شرح حديث قتيبة
٢٢٩	إشكال، وجوابه
٢٣٠	شرح حديث ابن عباس
٢٣٢	شرح حديث الطفيلي
٢٣٣	تعريف الروح

الموضع	الصفحة
مسائل الباب، وشرحها	٢٣٥
الرؤيا الصالحة	٢٣٧
باب من سب الدهر فقد آذى الله ..	٢٤٠
تعريف السب	٢٤٠
أقسام سب الدهر	٢٤٠
شرح قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاةُ الدُّنْيَا﴾ ..	٢٤١
شرح حديث أبي هريرة: «قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم...» ..	٢٤٣
أحكام الحديث القدسي	٢٤٣
الدهر ليس من أسماء الله ..	٢٤٦
مسائل الباب، وشرحها	٢٤٨
باب التسمى بقاضي القضاة	٢٤٩
شرح الترجمة	٢٤٩
مناسبة الباب لكتاب التوحيد	٢٤٩
أقسام قضاء الله	٢٥٠
التسمى بقاضي القضاة	٢٥٠
التسمى بشيخ الإسلام	٢٥١
التسمى بالإمام	٢٥١
شرح حديث أبي هريرة: «إِنَّ أَخْنَعَ...» ..	٢٥٢
مسائل الباب، وشرحها	٢٥٥
باب احترام أسماء الله	٢٥٧
البحث في أسماء الله	٢٥٧
المبحث الأول	٢٥٧
الثاني	٢٥٧
الثالث	٢٥٧
الرابع	٢٥٨
الخامس	٢٥٨
السادس	٢٥٨

٢٥٩	السابع
٢٦٠	الثامن
٢٦٠	التاسع
٢٦٤	التسمية بأسماء الله
٢٦١	شرح حديث أبي شريح
٢٦١	أقسام حكم الله
٢٦٣	مسائل الباب، وشرحها
٢٦٧	باب من هزل بشيء فيه ذكر الله
٤٦٨	حكم توبية من سب الله أو رسوله
٢٦٩	شرح قوله تعالى: ﴿ولئن سألتهم﴾
٢٧٣	شرح حديث ابن عمر ومحمد بن كعب
٢٧٧	مسائل الباب، وشرحها
٢٨٠	باب قول الله تعالى: ﴿ولئن أذقناه رحمةً مِّنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ﴾
٢٨٠	مناسبة الباب لكتاب التوحيد
٢٨٠	شرح الآية
٢٨٤	شرح حديث أبي هريرة: «أن ثلاثة من بنى إسرائيل...»
٢٩٣	ما يستفاد من الحديث
٢٩٨	مسائل الباب، وشرحها
٢٩٩	باب قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا﴾
٢٩٩	شرح الآية
٣٠٢	حكم المتنز
٣٠٥	قول ابن حزم في تحريم كل اسم معبد لغير الله
٣٠٧	قول ابن عباس في الآية
٣٠٨	بطلان كون الآية في آدم وحواء
٣١٠	مسائل الباب، وشرحها
٣١٣	باب قول الله تعالى: ﴿وَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى﴾
٣١٣	شرح الآية

الصفحة	الموضوع
٣١٤	إحصاء أسماء الله
٣١٥	دعاة الله بأسمائه الحسنى
٣١٧	أنواع الإلحاد في أسماء الله
٣١٩	قول ابن عباس ..
٣٢٠	أقسام آيات الله ..
٣٢١	الإلحاد في الآيات الشرعية والكونية ..
٣٢٢	مسائل الباب، وشرحها ..
٣٢٤	باب لا يقال: السلام على الله ..
٣٢٤	شرح الترجمة ..
٣٢٥	المناسبة الباب لكتاب التوحيد ..
٣٢٦	شرح حديث ابن مسعود ..
٣٢٧	مسائل الباب، وشرحها ..
٣٣٠	باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت ..
٣٣١	شرح حديث أبي هريرة: «لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت...» ..
٣٣١	المحظور في التعليق ..
٣٣٢	المناسبة الباب لكتاب التوحيد ..
٣٣٥	مسائل الباب، وشرحها ..
٣٣٨	باب لا يقول: عبدي وأمتي ..
٣٣٩	قول ربي ..
٣٣٩	أقسام إضافة الرب ..
٣٤١	إطلاق السيد على غير الله ..
٣٤٢	أقسام الولاية ..
٣٤٣	أقسام المولى ..
٣٤٦	مسائل الباب، وشرحها ..
٣٤٧	باب لا يرد من سأل بالله ..
٣٤٧	أقسام السؤال بالله ..
٣٤٧	حكم رد من سأل بالله ..

الصفحة	الموضوع
٣٤٧	حكم السؤال
٣٤٨	حكم سؤال المال
٣٤٩	شرح حديث ابن عمر
٣٥٠	إذا استعاذه بالله
٣٥١	حكم إجابة الدعوة
٣٥١	ما يشترط لذلك
٣٥٣	إجابة الدعوة هل هي حق الله أو للأدمي
٣٥٣	بطاقات الدعوة هل هي كالدعوة بالمشافهة
٣٥٣	معنى (من صنع إليكم معروفاً فكاففوه)
٣٥٣	فوائد المكافأة
٣٥٤	الدعاء بعد الإهداء مباشرة
٣٥٤	المسائل في الباب، وشرحها
٣٥٦	باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة
٣٥٦	المناسبة لهذا الباب للتوحيد
٣٥٦	Hadith Ja'far: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة»
٣٥٦	المراد بذلك على قولين:
٣٥٧	معنى قوله: بوجه الله
٣٥٧	إثبات الوجه لله
٣٥٨	قول أهل التعطيل
٣٥٨	الرد عليهم
٣٥٩	Hadith: «إن الله خلق آدم على صورته»
٣٦٠	المسائل في الباب، وشرحها
٣٦١	باب ما جاء في اللو
٣٦١	استعمالات «لو»
٣٦٢	شرح قول الله تعالى: «يقولون لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هناء»
٣٦٤	شرح قوله تعالى: «الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا»
٣٦٥	المناسبة الباب للتوحيد

الموضوع	الصفحة
الحديث أبي هريرة: «احرص على ما ينفعك واستعن بالله» ٣٦٥	٣٦١
أفعال العباد لا تخلو من أربع حالات ٣٦٧	٣٦١
قوله: «واستعن بالله» ٣٦٨	٣٦١
معنى الاستعانة ٣٦٨	٣٦١
قوله: «ولَا تعجزن» ٣٦٩	٣٦١
ما يقوله الإنسان عند حصول خلاف المقصود ٣٧٠	٣٦١
إذا خالفه القدر ولم يأت على مطلوبه لا يخلو من حالين ٣٧٠	٣٦١
قوله: «قدر الله» ٣٧١	٣٦١
أقسام الإرادة ٣٧٢	٣٦١
عمل الشيطان ٣٧٢	٣٦١
من فوائد الحديث ٣٧٣	٣٦١
تکذیب القدیریة لهذا الحديث ٣٧٤	٣٦١
كلام شیخ الإسلام ٣٧٤	٣٦١
تأثير الشیطان على بني آدم ٣٧٥	٣٦١
المسائل في الباب، وشرحها ٣٧٦	٣٦١
باب النهي عن سب الريح ٣٧٨	٣٦١
المراد من النهي ٣٧٨	٣٦١
شرح حديث أبي بن كعب «لا تسبووا الريح» ٣٧٩	٣٦١
ما يقوله الإنسان عند حصول الريح ٣٧٩	٣٦١
المسائل في الباب ٣٨٠	٣٦١
باب قوله تعالى: «يُظْنُونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظُنُونُ الْجَاهِلِيَّةِ» ٣٨٢	٣٦١
شرح الآية ٣٨٢	٣٦١
أنواع الظن بالله عز وجل ٣٨٢	٣٦١
قوله: «يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنْ أَمْرٍ مِّنْ شَيْءٍ» ٣٨٣	٣٦١
مرادهم بذلك ٣٨٣	٣٦١
أقسام الكتابة ٣٨٤	٣٦١
شرح قوله تعالى: «الظَّانِينَ بِاللَّهِ ظُنُونٌ السُّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ» ٣٨٦	٣٦١

٣٨٨	كلام ابن القيم على الآية
٣٨٨	خلاصة ما ذكر ابن القيم في تفسير ظن السوء ثلاثة أمور
٣٩٠	قول المعتزلة
٣٩١	الرد على المحرفين لأسماء الله وصفاته
٣٩٢	قول شيخ الإسلام: كل معطل ممثل وكل ممثل معطل
٣٩٢	الذى يعرف أسماء الله وصفاته ووجب حكمته لا يمكن أن يظن بالله ظن السوء
٣٩٣	قوله: «فمستقل ومستكثر»
٣٩٤	المسائل في الباب، وشرحها
٣٩٥	المناسبة الباب للتوحيد
٣٩٦	باب ما جاء في منكري القدر
٣٩٦	شرح الترجمة
٣٩٦	ما يطلق عليه القدر
٣٩٧	الإيمان بالقدر يتعلق بتوحيد الربوبية خصوصاً
٣٩٧	أقسام الناس في القدر
٣٩٧	ما يترتب على القول بالجبر
٤٠٠	الغلاة في إنكار القدر
٤٠١	أهل السنة والجماعة توسلوا بين الطائفتين
٤٠٢	الرد على القدرية
٤٠٢	أدلة الجبرية
٤٠٢	الرد على الجبرية بالأدلة النقلية والعقلية
٤٠٣	مراتب القدر
٤٠٥	إيمان أهل السنة والجماعة بهذه المراتب
٤٠٥	التقديرات النسبية الأخرى
٤٠٧	الدليل على بطلان احتجاج العاصي على معصيته بقدر الله
٤٠٧	فوائد الإيمان بالقدر
٤٠٨	قول ابن عمر: «والذي نفس ابن عمر بيده لو كان لأحد هم مثل أحد ذهبًا..»

الموضع	الصفحة
ما يتضمنه الإيمان بالله عز وجل	٤٠٩
ما يتضمنه الإيمان بالملائكة	٤١٠
ما يتضمنه الإيمان بالكتب	٤١٠
ما يتضمنه الإيمان بالرسل	٤١١
كلام شيخ الإسلام	٤١٢
ما يتضمنه الإيمان باليوم الآخر	٤١٣
معنى الإيمان بالقدر	٤١٣
القدر سر من أسرار الله	٤١٣
الشر لا ينسب إلى الله	٤١٦
قطع يد السارق شر عليه وخير بالنسبة له وبالنسبة لغيره	٤١٧
قول بعض الزنادقة والرد عليه	٤١٧
شرح قول عبادة بن الصامت لابنه: «يابني إنك لن تجد طعم الإيمان» ...	٤١٨
اختلاف الناس في القلم	٤٢٠
العرش قبل القلم	٤٢٠
قوله: «حتى تقوم الساعة»	٤٢٢
فوائد الحديث	٤٢٣
سبب بالتسمية بيوم القيمة	٤٢٤
رواية ابن وهب: « فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره»	٤٢٥
قوله: «أحرقه الله بالنار»	٤٢٥
حكم إنكار القدر	٤٢٥
قوله: «في نفسي شيء من القدر»	٤٢٦
الإيمان بالقدر متعلق بتوحيد الربوبية أكثر	٤٢٩
اختلاف الناس بالقدر	٤٢٩
المسائل في الباب	٤٣٠
باب ما جاء في المصورين	٤٣٥
المناسبة لهذا الباب للتوحيد	٤٣٥
شرح حديث أبي هريرة القدسية: «ومن أظلم من ذهب يخلق كحليقي» ...	٤٣٥

الصفحة	الموضوع
٤٣٨	أحوال التصوير
٤٣٨	الحالة الأولى وحكمها
٤٣٨	الحالة الثانية وبيان حكمها
٤٣٩	الحالة الثالثة وخلاف العلماء فيها
٤٤٠	الحالة الرابعة أنواعه وبيان حكمها
٤٤٢	شرح حديث عائشة: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة»
٤٤٤	ما يدل عليه هذا الحديث
٤٤٤	قوله: «أشد الناس عذاباً» الإشكال في هذا والجواب عنه
٤٤٥	شرح حديث ابن عباس: «كل مصور في النار»
٤٤٦	شرح حديث أبي الهجاج عن علي أنه قال له: «ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ»
٤٤٧	مذهب الجمهور: المحرم هو تصوير الحيوان
٤٤٨	المناسبة ذكر القبر المشرف مع الصور
٤٤٩	عقوبة المصور
٤٤٩	فائدةتان
٤٥٠	حكم اقتناص الصور
٤٥١	المسائل في الباب، وشرحها
٤٥٤	باب ما جاء في كثرة الحلف
٤٥٤	المناسبة الباب لكتاب التوحيد
٤٥٤	شرح قوله تعالى: «واحفظوا أيمانكم»
٤٥٥	المراد بعدم كثرة الحلف
٤٥٦	المراد من حفظ اليمين
٤٥٧	شرح حديث أبي هريرة: «الحلف منفة للسلعة»
٤٥٨	شرح حديث سلمان: «ثلاثة لا يكلمهم الله...»
٤٥٨	اختلاف الناس في كلام الله إلى ثمانية أقوال
٤٥٩	نفي الكلام دليل على إثبات أصله
٤٥٩	لا يلزم من كلامه سبحانه أن يكون له آلة

الموضوع	الصفحة
مناسبة الحديث للباب	٤٦٣
شرح حديث عمران بن حصين: «خير أمتي قرني ...»	٤٦٣
معنى القرن	٤٦٤
ابتداء قرن الصحابة	٤٦٤
كلام شيخ الإسلام في القرن	٤٦٤
الجمع بين هذا الحديث وقوله ﷺ: «ألا أخبركم بخير الشهداء»	٤٦٦
شرح حديث ابن مسعود: «خير الناس قرني ...»	٤٦٩
نوع الأفضلية في قوله: «خير الناس ...»	٤٦٩
قول إبراهيم النخعي: «كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد»	٤٧٠
حكم شهادة الصغار	٤٧٠
المسائل في الباب، وشرحها	٤٧١
باب ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه	٤٧٥
معنى الذمة	٤٧٥
عهد الله على عباده وعهد العباد على الله	٤٧٥
شرح قوله تعالى: ﴿وَأُوفُوا بِعِهْدِ اللَّهِ﴾	٤٧٥
مناسبة الآية للترجمة	٤٧٧
شرح حديث بريدة: «كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش ...»	٤٧٧
أقسام السرايا	٤٧٧
تعريف التقوى	٤٧٧
القتال لأجل الوطن	٤٧٩
التمثيل بالمشركين	٤٨١
دعوة العدو من المشركين إلى ثلاثة خصال	٤٨٣
معنى قوله: إلى الإسلام	٤٨٣
تفريق النبي ﷺ بين مسمى الإيمان وسمى الإسلام	٤٨٤
دخول الأعمال في مسمى الإيمان	٤٨٤
معنى قوله: «إلى دار المهاجرين»	٤٨٤
تعريف الغنيمة والفيء	٤٨٥

٤٨٥	متى يستحق المسلم الغيمة؟
٤٨٦	قوله: «فاسألهم الجزية»
٤٨٦	معنى قوله تعالى: «حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون»
٤٨٧	قوله: «فاستعن بالله وقاتلهم»
٤٨٧	قوله: «فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه»
٤٨٧	تحريم إنزالهم على عهد الله ورسوله
٤٨٧	بيان العلة في ذلك
٤٨٨	معنى قوله: «إن تحفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله»
٤٨٩	اختلاف العلماء في هذه المسألة
٤٩١	كل مجتهد مصيب من حيث اجتهاده
٤٩٢	إنكار شيخ الإسلام تقسيم الدين إلى أصول وفروع
٤٩٢	بقاء باب الاجتهاد
٤٩٣	أقسام حكم الله عز وجل
٤٩٤	المسائل في الباب ، وشرحها
٤٩٧	باب ما جاء في الإقسام على الله
٤٩٧	اختلاف العلماء في «لا» في قوله: «لا أقسم»
٤٩٧	معنى الإقسام على الله
٤٩٧	أقسام القسم على الله
٤٩٩	المناسبة الترجمة لكتاب التوحيد
٤٩٩	شرح حديث جنديب
٥٠٠	ما يدل عليه كلامه
٥٠٣	المسائل في الباب ، وشرحها
٥٠٦	باب لا يستثفع بالله على خلقه
٥٠٦	المناسبة الباب لكتاب التوحيد
٥٠٦	الاستثفاع بالله على خلقه
٥٠٦	شرح حديث جبير بن مطعم: « جاء أعرابي إلى النبي ﷺ ..» ..

الموضوع	الصفحة
المسائل في الباب، وشرحها	٥١٠
باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسد طرق الشرك	٥١٤
مناسبة الباب للتوحيد	٥١٤
Hadith 'Abd Allah bin al-Shaykh: «Anthalqat fi wad bani 'Amir»	٥١٤
الفعل (تبارك) لا يوصف به إلا الله	٥١٥
قوله: «قولوا بقولكم أو بعض قولكم»	٥١٦
حماية النبي ﷺ «باب الشرك»	٥١٧
الجمع بين الحديث وقوله ﷺ «أنا سيد ولد آدم»	٥١٧
ما يظهر للشيخ وفقه الله في هذا	٥١٨
المحدود في هذا الحديث	٥١٨
شرح حديث أنس رضي الله عنه	٥١٩
العبودية لله من أجل أوصاف الإنسان	٥٢٠
الطوائف التي تطرف في الرسول ﷺ	٥٢١
المسائل في الباب، وشرحها	٥٢٢
باب ما جاء في قول الله تعالى: «وَمَا قَدِرُوا اللَّهُ حَقْ قَدْرِهِ...»	٥٢٣
شرح الآية	٥٢٣
شرح حديث ابن مسعود: «جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ...» ..	٥٢٤
تفسير أهل التحريف للأية	٥٢٧
فوائد الحديث	٥٢٧
رد عليهم	٥٢٨
قولهم: طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم	٥٢٩
بطلان هذه العبارة	٥٢٩
وجوبأخذ العقيدة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ	٥٣٠
رواية مسلم: «والجبال والشجر على إصبع» ..	٥٣١
هل نهز أيدينا كما فعل النبي ﷺ ..	٥٣١
رواية البخاري: « يجعل السموات على إصبع» ..	٥٣٢
قوله: «ثم يأخذهن بشماله» ..	٥٣٤

الصفحة	الموضوع

٥٣٤	اختلاف الرواية في كلمة «شماله»
٥٣٦	شرح حديث أبي ذر سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة...»
٥٣٧	ما يدل عليه هذا قول ابن مسعود: «بين السماء الدنيا والتي تليها...»
٥٣٩	قوله: «والله فوق العرش»
٥٣٩	أقسام علو الله
٥٤٠	انقسام من أنكروا علو الله إلى قسمين
٥٤١	شرح حديث العباس بن عبد المطلب: «هل تدرؤن كم بين السماء والأرض...»
٥٤٢	التفصيل في إثبات الجهة لله
٥٤٣	قول أهل التحرير
٥٤٦	المسائل في الباب
٥٥١	فهرس الجزء الثاني

* * *